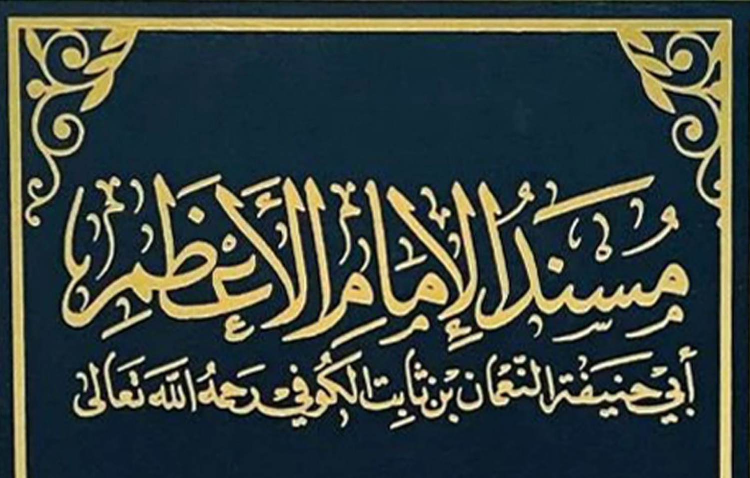


مسند الإمام الأعظم

أبي حنيفة النعمان بن ثابت الكوفي رحمه الله تعالى



تأليف

الإمام الحافظ الفقيه العلامة المحدث الشيخ أبي محمد عبد الله بن محمد بن يعقوب بن الحارث بن خليل الحارثي البخاري رحمه الله

المتوفى ٣٤٠هـ

علق عليه وخرج أحاديثه

فضيلة العلامة المحدث الفقيه الشيخ لطيف الرحمن البهرائجي القاسمي





المكتبة الإمدادية
مكة المكرمة

مسند الإمام الأعظم

أبي حنيفة النعمان بن ثابت الكوفي رحمه الله تعالى

تأليف

الإمام الحافظ الفقيه العلامة المحدث الشيخ أبي محمد عبد الله بن محمد بن يعقوب بن الحارث بن خليل الحارثي البخاري رحمه الله

المتوفى ٣٤٠هـ

علق عليه وخرج أحاديثه

فضيلة العلامة المحدث المحقق الشيخ لطيف الرحمن البهرائجي القاسمي

الجزء الأول

المكتبة الإمدادية
مكة المكرمة

بين يدي الكتاب

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين وخاتم النبيين سيدنا وحبيبنا وقرة أعيننا ونبينا ومولانا محمد النبي الأمي الكريم وعلى آله وأصحابه أجمعين .

أما بعد : فبعد أن وفقنا الله سبحانه وتعالى بفضله وكرمه بإعداد « مسند الإمام الطحاوي » في عشرة مجلدات في « مجلس الإمام الشيخ محمد زكريا الكاندهلوي المدني لخدمة السنة المطهرة - بمكة المكرمة » قررنا أن نقوم بعمل موسوعة شاملة لأحاديث الرسول المصطفى صلى الله عليه وسلم بمرويات الإمام أبي حنيفة النعمان بن ثابت رحمه الله تعالى .

وكما ذكرت مفصلاً في تحريري بين يدي كتاب « مسند الإمام الأعظم للحافظ أبي عبدالله الحسين بن خسرو » : بأننا قمنا أولا بنشر كتاب « الرسائل الثلاث الحديثية » في مجلد واحد .

ثم قمنا بإعداد وإخراج « مسند الإمام الأعظم للحافظ أبي عبدالله الحسين بن خسرو رحمه الله » من عدة نسخ خطية مهمة جدًا بتحقيق فضيلة الشيخ المحدث المحقق الجليل الشيخ / لطيف الرحمن البهرائجي القاسمي حفظه الله موفقًا لكل خير بفضله وكرمه ، وهو الذي كان قد أخرج وحقق

قبل هذا «الرسائل الثلاث الحديثية» .

والآن نتشرف بإعداد وإخراج هذا السفر القيم وتقديمه لمحبي السنة المطهرة وخدام وطالبي علم الحديث الشريف وهو «مسند الإمام الأعظم للإمام أبي محمد عبدالله بن محمد بن يعقوب الحارثي البخاري» المولود ٢٥٨هـ والمتوفى ليلة الجمعة في الخامس من شوال سنة ٣٤٠هـ .

ومما لا شك فيه أن الإمام أبا حنيفة كان قد بلغ القمة في الفقه ، فهو الإمام الأعظم في هذا المجال كما هو مقرر كالمجمع عليه بين أهل العلم والفقه .

ومع هذا الإمتياز فإنه كان رحمه الله في علم الحديث الشريف أيضًا مقدمًا ، ويعتبر من كبار الحفاظ المحدثين ، وقد عقد شيخ الإسلام الإمام المحدث العارف محمد بن يوسف الصالحي الدمشقي الشافعي في كتابه «عقود الجمان في مناقب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان» باباً خاصًا في هذا الشأن حيث قال :

الباب الثالث والعشرون في بيان كثرة حديثه وكونه من أعيان الحفاظ من المحدثين والرد على من زعم قلة اعتنائه بالحديث ... الخ . وقال في بدايته : (اعلم – رحمك الله تعالى – أن الإمام أبا حنيفة رحمه الله تعالى من كبار حفاظ الحديث ، وقد تقدم أنه أخذ عن أربعة آلاف شيخ من التابعين وغيرهم ، وذكره الحافظ الناقد أبو عبدالله الذهبي في كتابه الممتع «طبقات الحفاظ» من المحدثين منهم ، ولقد أصاب وأجاد ، ولولا كثرة اعتنائه بالحديث : ما تهيأ استنباط مسائل الفقه ، فإنه أول من استنبطه من الأدلة ، وعدم ظهور حديثه في الخارج لا يدل على عدم اعتنائه بالحديث كما زعمه بعض من يحسده ،

ولس كما زعم ، وإنما قلت الرواية عنه ... ثم ذكر بعض أسباب قلة الرواية عنه) انتهى .

وذكر الإمام السخاوي في «الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر» ما نصه : وسئل - أي الحافظ ابن حجر - عما ذكره النسائي في «الضعفاء والمتروكين» عن أبي حنيفة رضي الله عنه أنه : «ليس بقوي في الحديث ، وهو كثير الغلط والخطأ على قلة روايته» هل هو صحيح ؟ وهل وافقه على هذا أحد من أئمة المحدثين أم لا ؟

فأجاب : النسائي من أئمة الحديث ، والذي قاله إنما هو حسب ما ظهر له وأداه إليه اجتهاده ، وليس كل أحد يؤخذ بجميع قوله ، وقد وافق النسائي على مطلق القول جماعة من المحدثين ، واستوعب الخطيب في ترجمته من تاريخه أقاويلهم ، وفيها ما يقبل وما يرد ، وقد اعتذر عن الإمام بأنه كان يرى أن لا يحدث إلا بما حفظه من سمعه إلى أن أداه ، فلهذا قلت الرواية عنه ، وصارت روايته قليلة بالنسبة لذلك ، وإلا فهو في نفس الأمر كثير الرواية .

وفي الجملة : ترك الخوض في مثل هذا أولى ، فإن الإمام وأمثاله ممن قفزوا القنطرة ، فما صار يؤثر في أحد منهم قول أحد ، بل هم في الدرجة التي رفعهم الله تعالى إليها من كونهم متبوعين يقتدى بهم ، فليعتمد هذا ، والله ولي التوفيق انتهى .

ونلاحظ أن كثيرًا من أكابر حفاظ الحديث قد اعتنوا بجمع مسانيد الإمام أبي حنيفة بصورة لم يحظ بها كبار حفاظ الحديث وأئمته المتخصصون المشتهرون في هذا الباب ، ثم هؤلاء الحفاظ الذين جمعوا مسانيده منهم من

كان على مذهبه ومنهم – وهم كثير – من لم يكن على مذهبه في الفقه .

ونرى خاصة القرن الرابع الهجري كأنه قرن الإهتمام بمسانيد الإمام أبي حنيفة رحمه الله ، فنجد في هذا القرن أكثر من اثني عشر مسندًا ألفها كبار الحفاظ والمحدثين في زمنهم ، وهذا يدل دلالة واضحة على رغبة أعيان المحدثين في أحاديث الإمام الأعظم وجمعها وتدوينها .

ونذكر باختصار الأئمة والحفاظ الذين جمعوا مسانيده مع ذكر تواريخ وفياتهم مستفيدًا ذلك من «عقود الجمان» للإمام الصالحي الشافعي ، ومن «مقدمة مسند الإمام أبي حنيفة للإمام أبي نعيم أحمد الأصبهاني» للعلامة الجليل الأستاذ الدكتور محمد عبدالشهيد النعماني (وهو نجل الإمام العلامة المحقق الشيخ محمد عبدالرشيد النعماني رحمه الله) :

١- مسند محمد بن مخلد الدوري (المتوفى سنة ٣٣١هـ) وهو الإمام الحافظ القدوة رحمه الله .

٢- مسند الحافظ ابن عقدة (المتوفى سنة ٣٣١هـ) وهو الإمام الحافظ أحد أعلام المحدثين .

٣- مسند الحافظ ابن أبي العوام (المتوفى حوالي سنة ٣٣٥هـ) وهو الإمام الحافظ أبو القاسم عبدالله بن محمد أحمد السعدي المعروف بابن أبي العوام ، وهذا المسند ليس بكتاب مستقل بل إنه جزء من كتابه النفيس «فضائل أبي حنيفة وأخباره ومناقبه» وسنقوم بإخراجه ونشره قريبًا بعد التحقيق ، ونبين فيه تفصيل كل ذلك إن شاء الله تعالى .

٤- مسند الإمام الأعظم للإمام الحافظ الأستاذ أبي محمد عبدالله بن

محمد الحارثي (المتوفى سنة ٣٤٠هـ) وهو مسندنا هذا .

٥- مسند القاضي عمر بن الحسن بن علي الأشناني (المتوفى ٣٣٩هـ) .

٦- مسند ابن عدي (المتوفى ٣٦٥هـ) وهو الإمام الحافظ الكبير الناقد الجوال أبو أحمد عبدالله بن عدي القطان الجرجاني الشافعي صاحب كتاب «الكامل في الجرح والتعديل» .

قال العلامة الأستاذ والدكتور عبدالشهيد النعماني : وكان في أول حياته منحرفًا عن الإمام (أي أبي حنيفة) ، ولذلك نرى أنه ينتقد انتقادًا شديدًا على الأحناف في كتابه «الكامل» ، ولعله لما اتصل بالإمام الطحاوي حسن حاله إلى حدما وألف هذا الكتاب (أي المسند) .

يقول الإمام الكوثري : وكان ابن عدي على بعده عن الفقه والنظر والعلوم العربية : طويل اللسان في أبي حنيفة وأصحابه ، ثم لما اتصل بأبي جعفر الطحاوي وأخذ عنه تحسنت حالته يسيرًا ، حتى ألف مسندًا في أحاديث أبي حنيفة ، وهو يقول في صدر مسنده : «إنه كان بين أبي حنيفة والثوري شيء ، وكان أبو حنيفة أكفهما لسانًا» ، انتهى كلام النعماني .

٧- مسند الحافظ طلحة بن محمد (المتوفى سنة ٣٨٠هـ) وهو الإمام الحافظ الشيخ العالم المؤرخ طلحة بن محمد بن جعفر البغدادي المقرئ .

٨- مسند ابن المظفر (المتوفى سنة ٣٧٩هـ) وهو الإمام الحافظ الثقة محدث العراق أبو الحسن محمد بن المظفر بن موسى البغدادي ، وذكر مسنده ابن نقطة الحنبلي في «التقييد» صـ ١١٢ وكذا الحافظ ابن حجر في «تعجيل المنفعة» .

٩- مسند ابن المقرئ (المتوفى سنة ٣٨١هـ) وهو الإمام الرحال الحافظ الجوال الصدوق مسند الوقت ومحدث أصبهان الشيخ أبو بكر محمد بن إبراهيم بن علي الأصبهاني المقرئ .

١٠- مسند الإمام أبي حنيفة للدارقطني (المتوفى سنة ٣٨٥هـ) وهو الإمام الحافظ المجود شيخ الإسلام وعلم الجهابذة أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد الدارقطني البغدادي الشافعي .

وأما مسنده للإمام أبي حنيفة فذكره الكوثري في «تأنيب الخطيب» حيث يقول : كان الخطيب نفسه حين ما رحل إلى دمشق استصحب معه مسند أبي حنيفة للدارقطني .

وقال العلامة الدكتور عبدالشهيد النعماني في مقدمته : قال الإمام الكوثري أيضًا في رسالة للشيخ أبي الوفاء الأفغاني عن هذا المسند :

الخطيب حينما انتقل من بغداد إلى دمشق حمل معه كتبًا فهرس لها أحد المالكية من أصحابه ، وهذا الفهرس محفوظ بظاهرية دمشق ، ومن جملة ما حمله إلى دمشق مسند أبي حنيفة للدارقطني ومسند أبي حنيفة لابن شاهين ، واسم هذا الفهرس للمالكي هو : «تسمية ما ورد به الخطيب دمشق» الفهرس الجديد رقم (٣٠٩) وفيه : استصحب الخطيب معه ٤٧٤ كتابًا ، وفيه ٦٤ كتابًا من تصانيف الخطيب نفسه ... انتهى كلام النعماني .

١١- مسند ابن شاهين (المتوفى ٣٨٥هـ) وهو الشيخ الصدوق الحافظ العالم المفيد شيخ العراق ومحدثه أبو حفص عمر بن أحمد بن عثمان البغدادي المعروف بابن شاهين ، وقد مر ذكر مسنده بأعلاه مع مسند أبي حنيفة

للدارقطني رحمهما الله .

١٢- مسند ابن منده (المتوفى ٣٩٥هـ) وهو الإمام الحافظ الكبير محدث العصر أبو عبدالله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن منده .

ومسند ابن منده ذكره فؤاد سزكين ضمن المسانيد التي ألفت في أحاديث الإمام أبي حنيفة ، فيقول في «تاريخ التراث العربي» : مسند أبي حنيفة في رواية أبي عبدالله محمد بن إسحاق بن محمد بن منده (المتوفى ٣٩٥هـ / ١٠٠٥م) انظر رقم ٢٧٦ في باب الحديث ج١ باتافيا بجاكارتا الملحق ٨٤ برلين ١٩٢٩م . (هكذا ذكره العلامة الدكتور عبدالشهيد النعماني) .

١٣- مسند الماوردي (المتوفى سنة ٤٠٥هـ) وهو الإمام العلامة أقضى القضاة أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصيري الماوردي الشافعي ، وذكر مسنده في مسانيد الإمام أبي حنيفة حاجي خليفة في «كشف الظنون» وجعله المسند الخامس عشر ، كذا قال الدكتور النعماني .

١٤- مسند الإمام أبي حنيفة للإمام أبي نعيم أحمد الأصفهاني (المتوفى سنة ٤٣٠هـ) وهو الإمام الحافظ العارف الكبير أحمد بن عبدالله بن أحمد الأصفهاني أبو نعيم صاحب «حلية الأولياء» ، وقد طبع هذا المسند بتحقيق وتعليق وتخريج العلامة الأستاذ الدكتور عبدالشهيد النعماني ، وطبع ونشر من قبل «مجمع البحوث الإسلامية» في إسلام آباد بباكستان .

١٥- مسند عبدالله بن محمد الأنصاري (المتوفى سنة ٤٨١هـ) وهو الإمام القدوة الحافظ الكبير شيخ الإسلام أبو إسماعيل عبدالله بن محمد بن علي الأنصاري الهروي الحنبلي الصوفي رحمه الله ، ومسنده هذا ذكره الحافظ

القرشي في الجواهر المضيئة في ترجمة نصر بن سيار بن صاعد الهروي مسند خراسان ، كذا ذكر الدكتور النعماني .

١٦- مسند القاضي أبي بكر بن عبدالباقي الأنصاري الحنبلي (المتوفى سنة ٥٣٥هـ) وهو مسند الدنيا وعصره الإمام المتقن القاضي أبو بكر محمد بن عبدالباقي بن محمد الأنصاري البغدادي الحنبلي .

وذكر مسنده الإمام الصالحي في المسانيد التي ذكرها وجعله الخامس ورواه بسنده .

١٧- مسند ابن عساكر (المتوفى ٥٧١هـ) وهو الإمام الحافظ الكبير محدث الشام ثقة الدين علي بن الحسن بن هبة الله أبو القاسم ابن عساكر الدمشقي الشافعي صاحب «تاريخ دمشق» .

قال الدكتور النعماني : إن مسنده هذا ذكره الحافظ الذهبي في «سير أعلام النبلاء» والكوثري في مقدمة كتابه «تبيين كذب المفتري» ، وكذا الدكتور كرد علي في مقدمة كتابه «تاريخ دمشق» .

١٨- مسند ابن خسرو (المتوفى ٥٢٢هـ) وهو الإمام العالم المحدث المكثر محدث وقته أبو عبدالله الحسين بن محمد بن خسرو البلخي ثم البغدادي الحنفي .

قال الدكتور النعماني : وأما تصنيفه مسند الإمام أبي حنيفة فيذكره ابن النجار والذهبي وابن حجر وقاسم بن قطلوبغا وغيرهم من المؤرخين ، وكان هذا المسند متداولاً لدى أصحاب العلم في جميع العصور ، ويرويه جماعة من المحدثين ، وهو الذي اختاره الحسيني في «التذكرة برجال العشرة في رجال

الصحاح الستة ورجال الموطأ ومسند الشافعي ومسند أحمد ومسند أبي حنيفة» ، وهذا يدل على فضل ابن خسرو واعتماد الحسيني وتوثيقه عليه .

وقد رواه الإمام الصالحي الدمشقي في «عقود الجمان» بسنده أيضًا .

١٩- مسند علي بن أحمد الرازي (المتوفى سنة ٥٩٠هـ) وهو الإمام علي بن أحمد بن المكي الرازي الحنفي ، وذكر مسنده هذا فؤاد سزكين في «تاريخ التراث العربي» .

٢٠- مسند الإمام أبي حنيفة للسخاوي (المتوفى سنة ٩٠٢هـ) وهو الحافظ الإمام شمس الدين محمد بن عبدالرحمن بن محمد السخاوي الشافعي ، وذكر هذا المسند الإمام السخاوي في كتابه «الضوء اللامع» حيث سرد أسماء كتبه ، وذكر فيها كتابًا ألفه في أحاديث الإمام أبي حنيفة رحمه الله ، والذي يشتمل على أحاديث وصلت إليه من أحاديث الإمام وسماه بـ «التحفة المنيفة في ما وقع لي من حديث الإمام أبي حنيفة» .

٢١- مسند عيسى الثعالبي المغربي (المتوفى سنة ١٠٨٢هـ) وهو إمام الحرمين وعالم المغرب والمشرق الورع مسند الدنيا الزاهد أبو المهدي عيسى بن محمد بن أحمد الجعفري الثعالبي .

ومسنده هذا ذكره الإمام ولي الله الدهلوي في «إنسان العين في مشايخ الحرمين» وكذا المحبي في «خلاصة الأثر» ٣/ ٢٤٣ ، وكذا فؤاد سزكين في «تاريخ التراث العربي» .

٢٢- مسند الحافظ أبي علي البكري ، يقول الدكتور النعماني : صنف الشيخ الحافظ أبو علي البكري مسندًا في أحاديث الإمام أبي حنيفة ،

ويروي عنه الحافظ الصالحي الدمشقي في «عقود الجمان» ... الخ ، وكذا يرويه ابن طولون كما ذكره الإمام الكوثري في «تأنيب الخطيب» ، ولم نعثر على ترجمة الشيخ ولا على اسمه فيما لدينا من المراجع ، انتهى كلام النعماني .

وقال الإمام الصالحي في «عقود الجمان» : المسند السابع عشر تخريج الحافظ أبي علي البكري ، وهو آخر من خرج مسند الإمام الأعظم أبي حنيفة فيما علمت ، ثم ذكر سنده له انتهى .

وقد ذكر الإمام الصالحي عدة مسانيد أخرى أيضًا علاوة على هذه الإثنين وعشرين مسندًا التي ذكرها الدكتور النعماني والتي مر ذكرها بأعلاه .

وهذه المسانيد التي ذكرها الإمام الصالحي هي :

٢٣- مسند تخريج أبي الحسن محمد بن إبراهيم بن حبيش من سماعات الحسن بن زياد اللؤلؤي صاحب أبي حنيفة عن أبي حنيفة ثم ذكر سنده له .

٢٤- مسند تخريج أبي بكر أحمد بن محمد بن خالد بن خلي الكلاعي ثم ذكر سنده له .

٢٥- مسند تخريج بعض المحدثين من حديث أبي يوسف عن الإمام أبي حنيفة ثم ذكر سنده له .

٢٦- مسند تخريج بعض المحدثين من سماعات الإمام محمد بن الحسن رحمه الله ، وتسمى نسخة محمد بن الحسن ثم ذكر سنده له .

٢٧- مسند تخريج بعض المحدثين من سماعات الإمام حماد بن الإمام أبي حنيفة عن أبيه .

٢٨- مسند تخريج الإمام محمد بن الحسن ويسمى «الآثار» ثم ذكر سنده له .

فهذه بمجموعها صارت ٢٨ ثمانية وعشرين مسندًا ، وبعض تفاصيلها مذكورة في مقدمة الدكتور عبدالشهيد النعماني لمسند أبي نعيم المطبوع كما مر ذكره ، وكذا في «عقود الجمان» للإمام الصالحي الدمشقي الشافعي رحمه الله .

وهذا المسند الذي بين أيدينا «مسند الإمام الأعظم للإمام أبي محمد عبدالله الحارثي» كتاب نفيس يدل على علو كعب جامعه في علم الحديث وإحاطته بمعرفة الطرق والأسانيد وأصول الصنعة الحديثية .

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله في «تعجيل المنفعة» عن هذا المسند : وقد اعتنى الحافظ أبو محمد الحارثي- وكان بعد الثلاثمائة – بحديث أبي حنيفة فجمعه في جلدة ورتبه على شيوخ أبي حنيفة انتهى . وقال الإمام الخوارزمي في «جامع المسانيد» :

ومن طالع مسنده الذي جمعه للإمام أبي حنيفة : علم تبحره في علم الحديث وإحاطته بمعرفة الطرق والمتون ، انتهى .

وقد خدم هذا المسند كثير من أفاضل المحدثين في مختلف العصور ، فقد اختصره الإمام العلامة المحدث القاضي صدر الدين موسى بن زكريا الحصكفي المتوفى سنة ٦٥٠هـ ، وكان الحافظ الدمياطي من تلاميذه ، ومختصره هذا معروف باسم «مسند أبي حنيفة للحصكفي» ، وقد قام بشرحه الإمام الحافظ الملا علي القاري المتوفى ١٠١٤هـ وسماه بـ «سند الأنام في شرح مسند الإمام» ، والحصكفي اختصر «مسند الحارثي» إلا أنه أضاف في

مختصره بعض الروايات للإمام حماد عن أبيه الإمام أبي حنيفة من «مسند ابن خسرو» وهي قليلة جدًا .

ثم اختصر «مسند الحارثي» أيضًا الإمام العلامة صدر الدين أبو عبدالله محمد بن عباد الخلاطي الحنفي المتوفى سنة ٦٥٢هـ وسمى هذا المختصر بـ «مقصد المسند» ، واختصره أيضًا قاضي القضاة محمد بن أحمد بن مسعود القونوي الدمشقي المعروف بابن السراج المتوفى سنة ٧٧٠هـ ، وجعله على الأبواب الفقهية وسماه «المعتمد في أحاديث المسند» ، وكان قبل ذلك قام الإمام الجليل الحافظ قاسم بن قطلوبغا الحنفي بترتيب «مسند الحارثي» على الأبواب الفقهية .

ثم إن الإمام الحافظ مسند الحجاز الشيخ محمد عابد السندي المتوفى ١٢٥٧هـ قام بترتيب «مسند الحصكفي على الأبواب الفقهية وشرحه بشرح جليل نفيس سماه بـ «المواهب اللطيفة في الحرم المكي على مسند أبي حنيفة للإمام الحصكفي» ، وقد مدح هذا الشرح أفاضل المحدثين بأنه كنز ثمين يحتوي على علوم ومباحث حديثية جليلة وفريدة ، كما أن المحدث الجليل العلامة محمد حسن السنبهلي رحمه الله المتوفى سنة ١٣٠٥هـ أيضًا قام بشرحه وسماه «بتنسيق النظام» وهو شرح جامع ومفيد جدًا ، وقد طبع في سنة ١٣٠٩هـ في «أصح المطابع» بلكناؤ في الهند طبعة حجرية وتلقاه العلماء والمحدثون بالقبول .

فعلم من هذا كله : أهمية هذا المسند وعظم شأنه بين أهل العلم ، وإنه ليسعدنا ويشرفنا أن نقدم لمحيي السنة المطهرة وطالبي علم الحديث الشريف هذا

المسند الجليل محققًا مخرجًا باعتناء العلامة المحقق المحدث الشيخ لطيف الرحمن البهرائجي القاسمي ، راجين من البارئ الكريم أن يجعله خالصًا لوجهه الكريم ، ويرزقه القبول لديه وينفع به عباده بفضله وكرمه ، آمين .

كما يسعدنا بهذه المناسبة أن نتقدم بالشكر الجزيل لكل من أعاننا في العمل المبارك ، ولاسيما الأخ الحبيب العزيز عبدالصمد ملك عبدالحق صاحب مطابع الوحيد بمكة المكرمة وفني الصف لديهم فضيلة الشيخ كمال الدين جزاهما الله عنا وعن محيي السنة والحديث الشريف خير الجزاء في الدنيا والآخرة .

وصلى الله تعالى على خير خلقه وسيد رسله وخاتم أنبيائه سيدنا وحبيبنا ونبينا ومولانا محمد ، وعلى آله وأصحابه وأزواجه وأتباعه أجمعيهن ، وبارك وسلم تسليمًا كثيرًا كثيرًا .

كتبه الفقير إلى رحمة ربه الكريم

عبدالحفيظ ملك عبدالحق المكي

تحريرًا في يوم الأربعاء ١٦ / ٢ / ١٤٣٠هـ

بمكة المكرمة



مقدمة المحقق

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على سيدنا ومولانا محمد ، وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين .

وبعد ، فهذا الكتاب الخامس من سلسلة مرويات الإمام أبي حنيفة رحمه الله ، الذي وعدت بتحقيقه ونشره في تقدمة المجموعة المسماة بـ « الرسائل الثلاث الحديثية » التي صدرت بتحقيقي قبل عامين .

وهذا المسند من أعظم المسانيد وأكبرها منزلة عند المحدثين من حيث جمع الطرق والمتابعات للحديث الذي يُسند بطريق الإمام أبي حنيفة من بين المسانيد الأخرى المصنفة في جمع أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم برواية الإمام أبي حنيفة رحمه الله .

والتكثير في الطرق والمتابعات للحديث هي بغية المسندين القدماء ، كما حكى الذهبي في ترجمة إبراهيم بن سعيد الجوهري الحافظ من ميزانه ١/ ١٥٥ وسيره ١٢/ ١٥٠ : ...عن عبدالله بن جعفر بن خاقان السلمي ، سألت إبراهيم بن سعيد عن حديث من مسند أبي بكر الصديق ، فقال لجاريته : أخرجي لي الجزء الثالث والعشرين من مسند أبي بكر ، فقلت : لا يصح لأبي بكر عشرون حديثًا ، من أين ثلاثة وعشرون جزءًا ؟ فقال :

كل حديث لم يكن عندي من مائة وجه فأنا فيه يتيم .

و« جامع المسانيد » للإمام أبي المؤيد محمد بن محمود الخوارزمي المتوفى سنة ٦٦٥ كتاب موسوعي حوى غالب المسانيد المصنفة لجمع أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم برواية الإمام أبي حنيفة رحمه الله مع ذكر طرقها مفصلة .

فلو راجعت هذا الكتاب الموسوعي لحديث رواه الإمام أبو محمد عبدالله بن محمد بن يعقوب الحارثي البخاري مؤلف هذا المسند لتدهش لجمعه واستقصائه طرق الحديث الواردة في مسنده .

وقد تميز هذا المسند من بين المسانيد الأخرى له بأنه مستخرج على مصادر حديث الإمام أبي حنيفة التي فيها المرفوعات والمراسيل غالبًا ، فقل ما تجد في هذا المسند من الفتاوى والآثار عن الصحابة والتابعين غير مسند لها في المرفوعات التي شحنت بذكرها المسانيد الأخرى له .

وقد تجد في هذا المسند الكلام على بعض الأسانيد المعللة ، وعلى بعض الرجال الواردة في السند ، والإستدراك على بعض الأوهام والأخطاء الصادرة من بعض الأئمة .

فهذه الميزات وغيرها من النفائس واللطائف الحديثية من خصائص هذا المسند .

لذا تجد عناية الحفاظ والمحدثين بخدمة هذا المسند بالرواية والترتيب والشرح والتلخيص أكثر من جميع المسانيد المصنفة في هذا الباب .

أما رواية هذا الكتاب فقد روى عن المصنف رحمه الله الإمام الحافظ محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن منده العبدي الأصبهاني أبو عبدالله صاحب التصانيف المترجم له في هامش بداية هذا المسند .

وروى عن الحافظ ابن منده راوي هذا المسند عن المصنف :

١ - ولده عبدالوهاب بن الحافظ أبي عبدالله محمد بن إسحاق بن منده أبو عمرو العبدي الأصبهاني ، كما في نسخة « ج » المترجم له في هامش أول المسند .

٢ - وأحمد بن الفضل بن محمد بن أحمد بن محمد بن جعفر الباطرقاني أبو بكر المقرئ الأستاذ المترجم له في هامش أول المسند .

ويروي الإمام أبو المؤيد محمد بن محمود الخوارزمي في « جامع المسانيد » ١/ ٦٩ ، ٧٠ ، والحافظ محمد بن يوسف الصالحي الدمشقي في « عقود الجمان » ص ٣٢٢ هذا المسند عن كلا الطريقين .

ويروي برهان الدين إبراهيم بن حسن بن شهاب الدين الكردري الكوراني في « الأمم لإيقاظ الهمم » ٣٧ ، وعبدالله بن سالم البصري المكي في ثبته هذا المسند عن طريق أبي عمرو عبدالوهاب بن الحافظ أبي عبدالله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن منده .

يقول الخوارزمي : أما المسند الأول : وهو مسند الأستاذ أبي محمد الحارثي البخاري ، فقد أخبرني به الأئمة الأربعة بقراءتي عليهم الإمام أقضى قضاة الأنام أخطب خطباء الشام جمال الدين أبو الفضائل

عبدالكريم بن عبدالصمد بن محمد بن أبي الفضل الأنصاري الحرستاني ، والشيخ الثقة صفي الدين إسماعيل بن إبراهيم بن يحيى الدرجي القرشي المقدسي بقراءتي عليهما بجامع دمشق ، والشيخ الإمام شمس الدين يوسف بن عبدالله قزاعلي سبط الإمام الحافظ أبي الفرج الجوزي بقراءتي بسفح جبل الصالحين بظاهر دمشق ، والشيخ الإمام أبو بكر بن محمد بن عمر الفرغاني بجامع دمشق عند رأس يحيى بن زكريا عليهما السلام ، قالوا جميعًا : أخبرنا القاضي الإمام شيخ الإسلام جمال الدين أبو القاسم عبدالصمد بن محمد أبي الفضل الأنصاري الحرستاني قراءة عليه ونحن نسمع بجامع دمشق شمس الدين سبط ابن الجوزي ، فإنه قال : إجازة قال : أخبرني الإمامان أبو الفرج سعيد بن أبي الرجاء الصيرفي ، وأبو الخير محمد بن أحمد الباغباني إجازة ، قال الباغباني : أخبرنا أبو عمرو عبدالوهاب بن محمد بن إسحاق بن يحيى بن منده الأصفهاني ، وقال الصيرفي : أخبرنا أبو بكر أحمد بن الفضل الباطرقاني قالا : أخبرنا الشيخ الإمام أبو عبدالله محمد بن يحيى بن إسحاق بن منده الأصفهاني قال : أخبرنا الحافظ أبو محمد عبدالله بن محمد بن يعقوب بن الحارث الحارثي البخاري صاحب المسند.

ويقول الصالحي : المسند الأول تخريج الحافظ أبي محمد عبدالله بن محمد بن يعقوب بن الحارث الحارثي رحمه الله تعالى .

أنبأني به شيخنا شيخ الإسلام أبو يحيى زكريا بن محمد بن أحمد الأنصاري ، وأبو الفضل عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي ، قال الأول : أنبأني العز بن عبدالسلام بن أحمد بن عبدالمنعم البغدادي نزيل القاهرة قال : أخبرنا به أبو الطاهر محمد بن عبدالعزيز التكريتي ، وقال الثاني : أنبأني به الجلال القمصي ، أنا أبو الطاهر بن الكويك قالا : أنا أبو الحجاج يوسف بن الزكي المزي ، وزينب ابنة الكمال المقدسية ، قال الأول : أنا أحمد بن شيبان بن ثعلب سماعًا عن أبي المؤيد بن عبدالرحيم ، وزاهر بن أبي الطاهر الثقفي ، أنا سعيد بن أبي الرجاء الصيرفي ، قال الأول سماعًا ، والثاني إجازة ، أنا أبو بكر أحمد بن الفضل الباطرقاني بالموحدة ، وكسر الطاء المهملة وسكون الراء وبالقاف وبعد الألف نون ، أنا أبو عبدالله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن منده ، ح قالت زينب بنت الكمال : وأنبأتنا عجيبة ابنة الحافظ أبي بكر الباقدرئي بالموحدة وكسر القاف وسكون الدال وبالراء المهملتين ، وبالهمزة ، عن أبي الخير محمد بن أحمد الباغبان بفتح الموحدتين وسكون العين المعجمة بينهما وآخره نون ، أنبأنا أبو عمرو عبدالوهاب بن أبي عبدالله بن منده ، أنا أبي به ، ح قال شيخنا أبو الفضل بن أبي بكر : وأنبأني به عاليًا أبو عبدالله ابن مقبل عن الصلاح بن أبي عمر ، عن الفخر بن البخاري ، عن أبي المؤيد بن عبدالرحيم به .

ويقول برهان الدين إبراهيم بن حسن بن شهاب الدين الكردي الكوراني المتوفى ١١٠٢ في كتابه «الأمم لإيقاظ الهمم» ٣٧ : «مسند الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه» لأبي محمد عبدالله بن محمد بن يعقوب ابن الحارث الحارثي بالسند إلى الفخر بن البخاري ، عن الحافظ أبي الفرج عبدالرحمن بن علي بن الجوزي ، عن الحافظ محمد بن ناصر السلامي ، عن أبي عمرو عبدالوهاب بن الحافظ أبي عبدالله محمد بن إسحاق بن منده الأصفهاني ، عن أبيه ، عن مؤلفه أبي محمد عبدالله الحارثي .

ويقول عبدالله بن سالم البصري المكي المتوفى ١١٣٤ في ثبته : وأما «مسند الإمام الأعظم أبي حنيفة» للحارثي فيرويه الشيخ الوالد عن الشيخ البابلي عن الشهاب أحمد بن محمد الشلبي الحنفي ، عن الجمال يوسف بن زكريا ، عن والده ، عن عبدالسلام بن أحمد البغدادي ، عن الشرف بن طاهر بن الكويك ، عن أم عبدالله زينب بنت الكمال المقدسية ، عن عجيبة بنت الحافظ أبي بكر الباقدرئي ، عن أبي الخير محمد بن أحمد الباغبان ، عن أبي عمرو عبدالوهاب بن أبي عبدالله محمد ابن إسحاق بن محمد بن يحيى بن منده ، عن أبيه ، عن مخرجه الإمام أبي محمد عبدالله بن محمد بن يعقوب الحارثي ، انتهى .

والإسناد الذي أثبته في بداية هذا المسند فهو من نسخة «أ ، ر» ، والذي في نسخة «ج» أدرجته في الهامش ، وبالتالي أسماء رواة هذه

النسخة :

١ - الحافظ الكبير جمال الدين أبو الحجاج يوسف بن الزكي عبدالرحمن بن يوسف القضاعي المزي المتوفى ٧٤٢هـ .

٢- الإمام المفيد المحدث العدل الكبير شمس الدين محمد بن إبراهيم بن غنائم المهندس الصالحي الحنفي الشروطي المتوفى ٧٣٣هـ .

٣- أحمد بن شيبان بن تغلب بن حيدرة بدر الدين أبو العباس الصالحي العطار الشيباني المتوفى ٦٨٥هـ .

٤- علي بن أحمد بن عبدالواحد بن أحمد بن عبدالرحمن بن إسماعيل بن منصور السعدي المقدسي الصالحي مسند الدنيا المعروف بابن البخاري المتوفى سنة ٦٩٠هـ .

٥- المؤيد بن عبدالرحيم بن أحمد بن محمد بن الأخوة أبو مسلم الأصبهاني البغدادي الأصل .

٦- زاهر بن أحمد بن أبي غانم أبو المجد بن أبي الطاهر الثقفي الأصبهاني المتوفى ٦٠٧هـ .

٧- سعيد بن أبي الرجاء محمد بن أبي منصور بن أبي الفتح بن بكر بن الحجاج أبو الفرج الصيرفي المتوفى ٥٣٢هـ .

٨- أحمد بن الفضل بن محمد بن أحمد بن محمد بن جعفر الباطرقاني أبو بكر المقرئ الأستاذ المتوفى ٤٦٠هـ .

٩- عبدالوهاب بن الحافظ أبي عبدالله محمد بن إسحاق بن منده أبو عمرو العبدي الأصبهاني المتوفى ٤٧٥هـ .

١٠- محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن منده العبدي الأصبهاني أبو عبدالله وهؤلاء الأعلام مترجم لهم في هوامش أول المسند .

وأما ترتيب هذا المسند فيقول عنه حاجي خليفة في «كشف الظنون» ٢/ ١٦٨٠ : ورتب المسند المذكور الشيخ قاسم بن قطلوبغا الحنفي المتوفى سنة ٨٧٩ رواية الحارثي على أبواب الفقه ، وله عليه الأمالي في مجلدين .

وأما التلخيص والاختصار فقد اختصر هذا المسند الإمام موسى بن زكريا ابن إبراهيم بن محمد بن صاعد بن الحصكفي القاضي الإمام العلامة صدر الدين المتوفى ٦٥٠هـ ، المترجم له في «الجواهر المضيئة» ٣/ ٥١٦ بحيث حذف الأسانيد النازلة قبل الإمام ، وضم فيه بعض الأحاديث من المسند لابن خسرو .

وأما شروح هذا المسند فقد كتب الإمام الحافظ الملا علي القاري شرحًا لمسند الحصكفي المختصر من المسند للحارثي ، وهو مطبوع متداول .

ثم رتب المسند للحصكفي الشيخ العلامة محمد عابد السندي ، ثم المدني المتوفى ١٢٥٧هـ على أبواب الفقه ، وكتب عليه شرحًا حافلاً سماه «المواهب اللطيفة في الحرم المكي على مسند أبي حنيفة

للحصكفي» ، وقال الشيخ العلامة المحدث عبدالرشيد النعماني رحمه الله في تقدمته على مسند الحصكفي بالأردو ص ٢٧ : أن النسخ الخطية لهذا الكتاب توجد في مكتبة «بيرجهندا» بالسند باكستان ، وفي «مكتبة الآصفية» بحيدرآباد ، الهند ، قلت : كذا توجد في «مكتبة دار العلوم» بديوبند ، وفي «مكتبة خدابخش» ببتنة ، الهند ، وفي متحف طوب قابي سراي بتركيا ، وفي جامعة قار يونس ، وفي جامعة آل البيت بالأردن ، والنسخة التي توجد في «مكتبة بيرجهندا» هي مسودة المصنف بخطه لا يمكن أن يعتمد عليه في تحقيق هذا الكتاب ، والنسخة التي في «مكتبة الآصفية» هي مبيضة له وقد اعتمدت عليها في تحقيق هذا الكتاب ، وسيصدر هذا الكتاب المهم بتحقيقي إن شاء الله تعالى في المستقبل القريب .

ثم كتب على هذا المسند الإمام محمد بن الحسن اللكهنوي السنبهلي ، المتوفى ١٣٠٥هـ شرحًا حافلاً ، وسماه «تنسيق النظام» ، وهو مطبوع متداول ، وقد رأيت النسخة الخطية لهذا المطبوع في «مكتبة مولانا أبو الكلام آزاد لبحوث العلوم العربية والفارسية» بـ تونك ، بولاية راجستهان ، الهند .

وقد رتب «مسند الحصكفي» على أبواب الفقه أيضًا الشيخ أحمد عبدالرحمن البنّا ، الشهير بالساعاتي صاحب «الفتح الرباني» في كتاب سماه «هداية المكتفي بترتيب أحاديث الحصكفي» .

ترجمة المؤلف

قال الذهبي في «السير» ١٥/ ٤٢٤ ، ٤٢٥ : هو الشيخ الإمام الفقيه العلامة المحدث عالم ما وراء النهر ، أبو محمد الأستاذ عبدالله بن محمد بن يعقوب بن الحارث بن خليل الحارثي البخاري الكلاباذي الحنفي المشهور بعبدالله الأستاذ ، مولده في سنة ثمان وخمسين ومائتين .

حدث عن : عبيدالله بن واصل ، وعبدالصمد بن الفضل ، وحمدان بن ذي النون ، وأبي معشر حمدويه بن خطاب ، ومحمد بن الليث السرخسي ، وعمران بن فرينام ، وأبي الموجّه محمد بن عمرو المروزي ، والفضل بن محمد الشعراني ، ومحمد بن علي الصائغ ، وأبي همام محمد بن خلف النسفي ، وموسى بن هارون الحمّال ، وأحمد بن الضوء وجماعة ، وعنه أبو الطيب عبدالله بن محمد ، ومحمد بن الحسن بن منصور النيسابوري ، وأحمد بن محمد ابن يعقوب الفارسي ، وأبو عبدالله بن منده وآخرون ، وحدث عنه من المشايخ أبو العباس بن عقدة ، وكان ابن منده يحسن القول فيه .

وقال حمزة السهمي : سألت عنه أبا زرعة أحمد بن الحسين فقال : ضعيف ، وقال أبو عبدالله الحاكم : هو صاحب عجائب عن الثقات ، وقال الخطيب : لا يحتج به ، قلت : - القائل الذهبي - قد ألف «مسندًا لأبي حنيفة الإمام» ، وتعب عليه ، ولكن فيه أوابد ، ما تفوه بها الإمام ،

راجت على أبي محمد ، وله «كتاب وهم الطبقة الظلمة أبا حنيفة ما رأيته» وكان شيخ المذهب بما وراء النهر ، توفي في شوال سنة أربعين وثلاث مائة .

وفي «دول الإسلام» ص ٢١١ ، وفيها : سنة أربعين وثلاثمائة توفي شيخ الحنفية ببخارى عبدالله بن محمد بن يعقوب المعروف بالأستاذ ، وله اثنتان وثمانون سنة .

وفي «الميزان» ٤/ ١٨٩ : عبدالله بن محمد بن يعقوب الحارثي البخاري الفقيه عرف بالأستاذ أكثر عنه أبو عبدالله بن منده ، وله تصانيف .

قال ابن الجوزي : قال أبو سعيد الرواس : يتهم بوضع الحديث ، وقال أحمد السليماني : كان يضع هذا الإسناد على هذا المتن ، وهذا المتن على هذا الإسناد ، وهذا ضرب من الوضع ، وقال حمزة السهمي : سألت أبا زرعة أحمد بن الحسين الرازي عنه فقال : ضعيف ، وقال الحاكم : هو صاحب عجائب ، وأفراد عن الثقات ، وقال الخطيب : لا يحتج به ، وقال الخليل : يعرف بـ الأستاذ ، له معرفة بهذا الشأن ، وهو لين ضعفوه ، حدثنا عنه الملاحي وأحمد بن محمد البصير بعجائب ، قلت : يروي عن عبيدالله بن واصل ، ومحمد بن علي الصائغ ، وعبدالصمد بن الفضل البلخي ، وسماعاته في سنة ثمانين ومائتين قبلها وبعدها ، مات سنة أربعين وثلاثمائة عن إحدى وثمانين سنة ، وقد جمع

« مسندًا لأبي حنيفة » ، وفي « اللسان » ٢/ ٥٧٩ ، ٥٨٠ مثله مع زيادة قول الخطيب .

وفي « التاريخ » ١٠/ ١٢٦ ، ١٢٧ للخطيب : عبدالله بن محمد بن يعقوب بن الحارث بن الخليل أبو محمد الكلاباذي الفقيه البخاري ، ويعرف بعبدالله الأستاذ صاحب عجائب ومناكير وغرائب ، حدث عن أبي الموجه ، ويحيى بن ساسويه المروزيين ... ورد بغداد غير مرة وحدث بها ، وليس بموضع الحجة ، روى عنه أبو العباس بن عقدة ... وعامة أهل بخارى ... حدثني علي بن محمد بن نصر قال : سمعت حمزة بن يوسف يقول : سألت أبا زرعة أحمد بن الحسين الرازي عن أبي محمد عبدالله بن محمد بن يعقوب الحارثي البخاري فقال : ضعيف .

وقال الذهبي في « العبر » ٢/ ٦٠ وفيها : العلامة أبو محمد عبدالله ابن محمد بن يعقوب بن الحارث البخاري الفقيه شيخ الحنفية بماوراء النهر ، ويعرف بعبدالله الأستاذ ، وكان محدثًا جوالاً ، رأسًا في الفقه ، صنف التصانيف ، وعمر اثنين وثمانين سنة ، وروى عن عبدالصمد بن الفضل ، وعبدالله بن واصل وطبقتهما ، قال أبو زرعة أحمد بن الحسين الحافظ : هو ضعيف ، وقال الحاكم : هو صاحب عجائب وأفراد عن الثقات .

وفي « شذرات الذهب » ٢/ ٣٥٧ نقل عن ما في « العبر » دون زيادة ، وفي « الأنساب » ٧/ ٢٩ ، ١/ ٢١٢ : أبو محمد عبدالله بن محمد بن

يعقوب بن الحارث بن الخليل الكلاباذي الفقيه الحارثي السبذموني ، المعروف بالأستاذ ، وكان شيخًا مكثرًا من الحديث ، غير أنه كان ضعيفًا في الرواية ، غير موثوق به فيما ينقله ، رحل إلى خراسان والعراق والحجاز ، وأدرك الشيوخ ، وإنما قيل له : الأستاذ ، لأنه كان فقيه دار السلطان السعيد ، وفي ١/ ٢١٢ عرف بالأستاذ ، لأنه كان يختص بدار الأمير الجليل إسماعيل بن أحمد الساماني ، ويسألونه فيها عن أشياء فيجيب ، وله رحلة إلى العراق وخراسان ، ثم خرج إليها على كبر السن ، وذكره الحفاظ في تواريخهم ووصفوه برواية المناكير والأباطيل ، روى عنه علي بن موسى القمي في كتاب « أحكام القرآن » ، وأبو بكر المنكدري ، وأبو العباس بن عقدة الحافظ ، وفي « اللباب » ١/ ٥٠ بعض منه .

وفي « المشتبه » ٥٥٥ ، ٥٥٦ : عبدالله بن محمد بن يعقوب بن الحارث الحارثي الكلاباذي البخاري الفقيه ، شيخ الحنفية ، حدث عنه ابن منده ، والحافظ أبو نصر أحمد بن محمد بن الحسين بن الحسن بن علي ابن رستم الكلاباذي مؤلف « تراجم رجال البخاري » وآخرون .

وفي « تاج التراجم » ١٧٥ ، ١٧٦ : عبدالله بن محمد بن يعقوب بن الحارث بن الخليل البخاري الحارثي السبذموني ، رحل وروى عن الفضل بن محمد الشعراني ، وعنه ابن منده ، وكان مكثرًا ، قال ابن منده : غير ثقة ، وله مناكير ، صنف كتاب « كشف الأسرار » في مناقب أبي حنيفة وصنف « مسند أبي حنيفة » وقال ابن الجوزي : إن أبا سعيد

ابن الرواس قال : متهم بوضع الحديث ، قلت : قال الذهبي في « تاريخ الإسلام » : كان ابن منده حسن الرأي فيه .

الطعون التي وجهت نحو الإمام الحارثي رحمه الله وكتابه المسند مع الرد عليها

اعلم أن الإمام الحافظ العلامة أبو محمد عبدالله بن محمد بن يعقوب ابن الحارث الحارثي البخاري من كبار أئمة الحديث والفقه ، وكان من المعروفين بالإستنباط والإجتهاد حتى عده الشيخ المحدث ولي الله الدهلوي في رسالته « الإنتباه » ص ١٣١ : من طبقة أصحاب الوجوه من الفقهاء الحنفية ، وممن يرجعون إليه .

وكانت له مشاركة قوية في علوم الحديث والرجال والعلل ، يبدو هذا أثناء إيراده الأحاديث بأسانيده مع الكلام على بعض الرواة جرحًا وتعديلاً ، ومع ذكر بعض العلل الخفية لبعض الأسانيد المعللة ، والتصويب لما ترجح عنده بالأدلة الحديثية ، فلم يكتف في هذا المسند على سبر المرويات فقط كما يفعله أصحاب المسانيد عامة ، بل زاد فيه من لطائف حديثية لم توجد في عامة المسانيد المصنفة في هذا الباب .

وقد رتب هذا المسند على ترتيب مشايخ الإمام أبي حنيفة رحمه الله ، وقد صنف كتابًا آخر جمع فيه أحاديث هذا المسند مع زيادات وأخبار عن الإمام أبي حنيفة رحمه الله ، ورتبه على ترتيب الرواة من الإمام أبي حنيفة رحمه الله ، وعدد التلاميذ والرواة عن الإمام أبي حنيفة رحمه الله في هذا الكتاب كما هو محرر في آخره : تسع مائة وأربع تلاميذ ، وفي « الفوائد

البهية» للإمام العلامة عبدالحي اللكنهوي رحمه الله اسم هذا الكتاب : «كشف الآثار الشريفة في مناقب الإمام أبي حنيفة» ، وقد ذكر القرشي في «الجواهر المضيئة» : أن له كتاب «كشف الأستار» في مناقب أبي حنيفة ، لما أملى ذلك الكتاب كان يستملى عليه أربع مائة ، انتهى . وسيصدر هذا الكتاب بتحقيقي إن شاء الله . وأما هذا المسند الذي هو بين أيدينا فقد ذكره الإمام أبو المؤيد محمد بن محمود الخوارزمي في «جامع المسانيد» ٢/ ٥٢٥ : فقال : من طالع المسند الذي جمعه للإمام أبي حنيفة علم تبحره في علم الحديث وإحاطته بمعرفة الطرق والمتون ، انتهى . ولذلك يذكره المترجمون له في طبقة الحفاظ والمحدثين .

يقول الذهبي في ترجمة القاسم القرطبي من «تذكرة الحفاظ» ٣/ ٦٨ : ...وفيها مات عالم ماوراء النهر ومحدثه الإمام العلامة أبو محمد عبدالله ابن محمد بن يعقوب الحارثي البخاري الملقب بالأستاذ ، جامع «مسند الإمام أبي حنيفة» .

وقد وصفه الذهبي في «العبر» ٢/ ٢٥٣ : بالفقيه العلامة شيخ الحنفية بماوراء النهر ، وقال : وكان محدثًا جوالاً رأسًا في الفقه ، صنف التصانيف .

وقد وصفه الحافظ ابن حجر في «تعجيل المنفعة» بالحافظ .

وقال الحافظ قاسم بن قطلوبغا في «تاج التراجم» : كان الحارثي مكثرًا فيه .

وقال الذهبي في «تاريخ الإسلام» : إن ابن منده كان حسن الرأي فيه.

فهذه النصوص تدل على أنه من الحفاظ والمحدثين ، ومن كبار مشايخ الحنفية في عصره ، ثم قد روى عنه من الحفاظ : ابن منده ، وابن عقده ، وأبو بكر الجعابي ، وأحمد بن محمد الكاغذي وغيرهم من الحفاظ والمحدثين .

وقد قدح فيه بعضهم بسبب روايته عن بعض الضعفاء في هذا الكتاب وطعنوا في شخصيته ، وقد أفرط فيه من اتهمه .

ومن المعلوم أن روايته عن بعض الضعفاء ليس هو في جميع ما يرويه ، بل عمومًا روى عنهم فيما له متابع في دواوين السنة المعروفة ، وفي المسانيد المصنفة لجمع أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم بطريق الإمام أبي حنيفة رحمه الله ، أو هو من الزوائد التي لم تكن خلاف رواية الثقات والمشاهير حتى تعد من المناكير والشواذ ، أو هي من الزوائد التي خلاف روايات الثقات والمشاهير ، لكن عددها قليل جدًا ، لا تتأثر شخصية المصنف برواية هذا القدر من الأحاديث المنكرة إن ثبتت .

ومن المعلوم أن الكتب التي صنفت في تراجم الضعاف والمتروكين مشحونة برواية الحفاظ وأئمة الحديث عن المتهمين والمتروكين ، وكتب المسانيد والسنن والمعاجم مملوءة برواية المناكير والغرائب ، ومع ذلك لم يتهم مؤلفوهم ولم تسقط عدالتهم ، وقد بحثت عن هذا الأمر في تقدمة

« تحقيق المقال » وفي تقدمة « المسند » لابن خسرو ، وأضيف هنا بعض الجوانب المهمة لهذا البحث .

منها : رواية الحفاظ عن المتهمين والمتروكين :

١- عبدالله بن محمد البلوي عن عمارة بن زيد ، قال الدارقطني : يضع الحديث ، قلت : روى عنه أبو عوانة في « صحيحه » في الإستسقاء خبرًا موضوعًا ، وهو صاحب رحلة الشافعي طولها ونمقها ، وغالب ما أورده فيها مختلق ، « الميزان » ٤/ ١٨٤ ، و« اللسان » ٤٤٠٨ .

٢- عبدالسلام بن عبيد بن أبي فروة صاحب سفيان بن عيينة ، رحل إليه الحافظ أبو عوانة ، وروى عنه في « صحيحه » ، قال ابن حبان : كان يسرق الحديث ويروي الموضوعات ، وقال الأزدي : لا يكتب حديثه ، وقال الدارقطني في « العلل » : ليس بشيء ، « الميزان » ٤/ ٣٥١ ، و« اللسان » ٤٧٦٤ .

٣- محمد بن أبي بكر بن منصور الميهني السرخسي أبو الفتح الحافظ ، سمع منه الشيخ الضياء بمرو (الظاهر هو ضياء الدين المقدسي صاحب المختارة) ورماه بالكذب فقال : كان سامحه الله يرمى بالكذب وإلزاق الأحاديث الباطلة بالأسانيد الصحيحة ، وكان يتهم ، « الميزان » ٦/ ٨٢ ، و« اللسان » ٦٥٥٦ .

٤- أبان بن أبي عياش العبدي مولاهم البصري من رجال أبي داود ، قال أحمد بن حنبل : تركوا حديثه ، وقال يزيد بن هارون :

قال شعبة : داري وحماري في المساكين صدقة إن لم يكن أبان بن أبي عياش يكذب في الحديث ، قلت له : فلم سمعتَ منه ؟ قال : ومن يصبر عن ذا الحديث ، « الميزان » ١/ ١٢٥ ، ١٢٦ ، و« ديوان الضعفاء » ١٣٧ .

٥- محمد بن عبيدالله بن ميسرة العرزمي الكوفي من رجال أبي داود والترمذي ، قال أحمد بن حنبل : ترك الناس حديثه ، وقال الفلاس : متروك ، قلت : هو من شيوخ شعبة وقد أجمعوا على ضعفه ، « الميزان » ٦/ ٢٤٧ ، و« ديوان الضعفاء » ٣٨٦٣ .

٦- حسام بن مصك أبو سهل الأزدي ، قال أحمد : مطروح الحديث ، وقال الدارقطني : متروك ، وقال النسائي : ضعيف ، وقال ابن معين : ليس بشيء ، وقال البخاري : ليس بالقوي عندهم ، روى عنه شعبة مع تقدمه ، « الميزان » ٢/ ٢٢١ ، و« ديوان الضعفاء » ٨٧٧ .

٧- يونس بن خباب الأسيدي مولاهم الكوفي من رجال السنن الأربعة ، رافضي جلد ، قال يحيى بن سعيد : كان كذابًا ، وقال ابن حبان : لا تحل الرواية عنه ، وقال الدارقطني : رجل سوء ، فيه شيعية مفرطة ، وقال البخاري : منكر الحديث ، قلت : وروى عنه شعبة ، « ميزان الإعتدال » ٧/ ٣١٤ ، و« ديوان الضعفاء » ٤٨٢٩ .

٨- عبدالقدوس بن حبيب الكلاعي ، قال عبدالرزاق : ما رأيت ابن المبارك يفصح بقوله كذاب إلا لعبد القدوس ، وقال الفلاس : أجمعوا

على ترك حديثه ، وقال النسائي : ليس بثقة ، وقال ابن عدي : أحاديثه منكرة الإسناد والمتن ، «الميزان» ٤/ ٣٨٢ ، و«اللسان» ٤٨٦٤ ، و«الديوان» ٢٥٨٦ .

٩- عبدالكريم بن أبي المخارق من رجال الترمذي والنسائي وابن ماجه والبخاري تعليقًا ومسلم متابعة ، كذبه أيوب السختياني ، وقال أحمد بن حنبل : قد ضربت على حديثه هو شبه المتروك ، وقال النسائي والدارقطني : متروك ، وقال ابن معين : ليس بشيء ، روى عنه الثوري ومالك وجماعة ، ومنهم الإمام الأعظم أبو حنيفة رحمه الله ، وقد أشبع الكلام فيه السنبهلي في تقدمة «تنسيق النظام» ص ٦٦ ، وراجع «الميزان» ٣٨٨ .

١٠- مطرف بن مازن الصنعاني ، كذبه يحيى بن معين ، وقال النسائي : ليس بثقة ، وقال آخر : واهٍ ، روى عنه الشافعي ، «الميزان» ٦/ ٤٤٣ ، و«اللسان» ٧٧٧٨، و«ديوان الضعفاء» ٤١٤٤ .

١١-إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى سمعان من رجال ابن ماجه ، قال يحيى بن معين : سمعت القطان يقول : إبراهيم بن أبي يحيى كذاب ، وروى أبو طالب عن أحمد بن حنبل قال : تركوا حديثه ، قدري معتزلي ، يروي أحاديث ليس لها أصل ، وقال البخاري : تركه ابن المبارك والناس ، وقال إبراهيم بن عرعرة : سمعت يحيى بن سعيد يقول : سألت مالكًا عنه أكان ثقة في الحديث ؟ فقال : لا ولا في دينه ، وروى عبدالله بن أحمد

عن أبيه قال : قدري جهمي ، كل بلاء فيه ، ترك الناس حديثه ، وروى عباس عن ابن معين : كذاب رافضي ، روى عنه الإمام الشافعي رحمه الله ، «الميزان» ١/ ١٨٢ ، و«ديوان الضعفاء» ٢٤٤ .

١٢- عامر بن صالح بن عبدالله بن عروة من رجال الترمذي واهٍ ، من شيوخ الإمام أحمد بن حنبل ، ولعل ما روى أحمد بن حنبل عن أحد أوهى من هذا ، ثم إنه سئل عنه فقال : ثقة لم يكن يكذب، وقال ابن معين : كذاب ، وقال الدارقطني : يترك ، وقال النسائي : ليس بثقة ، وقال أبو داود : سمعت يحيى بن معين يقول : جن أحمد ، يحدث عن عامر بن صالح ، وروى أحمد بن محمد بن محرز عن ابن معين قال : كذاب خبيث عدو الله ، «الميزان» ٤/ ١٧، و«ديوان الضعفاء» ٢٠٥٢ .

١٣- عبدالله بن واقد أبو رجاء الخراساني من رجال ابن ماجه ، قال ابن عدي : مظلم الحديث ، لم أر فيه للمتقدمين كلامًا ، روى عنه أحمد ، «الميزان» ٤/ ٢٢١ ، «ديوان» ٢٣٤٢ .

١٤- عمر بن هارون البلخي من رجال الترمذي وابن ماجه ، قال ابن مهدي وأحمد والنسائي : متروك الحديث ، وقال يحيى : كذاب خبيث ، وقال أبو داود : غير ثقة ، وقال علي والدارقطني : ضعيف جدًا ، وقال ابن المديني : ضعيف جدًا ، وقال صالح جزرة : كذاب ، وقال أبو علي النيسابوري : متروك ، روى عنه أحمد ، «الميزان» ٥/ ٢٧٥ ، و«ديوان» ٣١١٨ .

١٥- محمد بن القاسم الأسدي الكوفي من رجال الترمذي ، كذبه أحمد والدارقطني ، وقال البخاري : قال أحمد : رمينا حديثه ، روى عنه أحمد ، « الميزان » ٦/ ٣٠١ ، و« ديوان » ٣٩٣٣ .

١٦- محمد بن السائب الكلبي أبو النضر الكوفي المفسر من رجال الترمذي ، قال البخاري : تركه يحيى وابن مهدي ، ثم قال البخاري : قال علي : حدثنا يحيى عن سفيان قال لي الكلبي : كل ما حدثتك عن أبي صالح فهو كذب ، وقال الجوزجاني وغيره : كذاب ، وقال الدارقطني وجماعة : متروك ، وقال ابن عدي : وقد حدث عن الكلبي سفيان وشعبة وجماعة ، ورضوه في التفسير ، وأما في الحديث فعنده مناكير ، وقال الثوري : اتقوا الكلبي ، فقيل : فإنك تروي عنه ؟ قال : أنا أعرف صدقه من كذبه ، « الميزان » ٦/ ١٥٩ ، و« ديوان الضعفاء » ٣٧٢٥ .

١٧- زيد بن عوف أبو ربيعة ، تركوه ، وقال الدارقطني : ضعيف ، وقال الفلاس : متروك ، وذكره أبو زرعة ، واتهمه بسرقة حديثين ، وكتب عنه أبو حاتم ، وقال : يعرف وينكر ، « الميزان » ٣/ ١٥٥ ، ١٥٦ ، و« اللسان » ٣٣١٠ .

١٨- محمد بن سعيد المصلوب من رجال الترمذي وابن ماجة ، هالك اتهم بالزندقة فصلب ، قال أبو أحمد الحاكم : كان يضع الحديث ، وروى عيسى بن يونس عن الثوري قال : كذاب ، وروى أبو زرعة

الدمشقي عن أحمد بن حنبل : كان كذابًا ، وروى عبدالله بن أحمد عن أبيه قال : صلبه أبو جعفر على الزندقة ، وروى أبو داود عن أحمد بن حنبل قال : عمدًا كان يضع الحديث ، روى عنه الثوري وغيرهم ، « الميزان » ٦/ ١٦٤ ، « ديوان الضعفاء » ٣٧٣٠ .

١٩- ابن أبي لبيبة المدني ، شيخ وكيع واه ، عن عبدالله عن جده في الأمر بتزويج الولد : كذاب ، « الميزان » ٧/ ٤٥٦ .

٢٠- محمد بن علي بن ودعان القاضي ، ذمّه أبو طاهر السلفي ، وأدركه وسمع منه وقال : هالك متهم بالكذب ، وقال ابن ناصر : رأيته ولم أسمع منه لأنه كان متهمًا بالكذب ، وكتابه في الأربعين سرقه من عمه أبي الفتح ، وقيل : سرقه من زيد بن رفاعة ، وحذف منه الخطبة ، وركب على كل حديث منه رجلاً أو رجلين إلى شيخ بن رفاعة ، وابن رفاعة وضعها أيضًا ، « الميزان » ٦/ ٢٦٨ .

٢١- محمد بن عبد بن عامر السمرقندي معروف بوضع الحديث ، روى عنه أبو بكر الشافعي ، « الميزان » ٦/ ٢٤٥ .

٢٢- محمد بن عمرو البصري عنه الروياني ، أنا أتهمه بوضع ذلك ، فإن فيه بلايا مستحيلة ، « الميزان » ٦/ ٢٨٦ .

٢٣- موسى بن مطير عنه أبو داود الطيالسي واهٍ ، كذبه يحيى بن معين ، وقال أبو حاتم والنسائي وجماعة : متروك ، وقال ابن حبان : صاحب عجائب ومناكير لا يشك سامعها أنها موضوعة ، « الميزان »

٦/ ٥٦٤ .

٢٤- هشام بن أبي الوليد من رجال ابن ماجه عنه الطيالسي يجهل ، والظاهر أنه هشام بن زياد التالف ، « الميزان » ٧/ ٨٩ .

٢٥- محمد بن محمد بن يوسف أبو أحمد الجرجاني راوي صحيح البخاري عن الفربري قال أبو نعيم : ضعفوه .

٢٦- أحمد بن الحسن بن أبان المصري قال ابن عدي : كان يسرق الحديث ، وقال ابن حبان : كذاب دجال يضع الحديث على الثقات ، قلت : هو من كبار شيوخ الطبراني ، « الميزان » ١/ ٢٢٤ .

٢٧- أحمد بن محمد بن الحجاج قال ابن عدي : كذبوه وأنكرت عليه أشياء ، وهو من شيوخ الطبراني ، « الميزان » ١/ ٢٧٨ .

٢٨- محمد بن أبي العلاء شيخ واهٍ للخطيب ،« الميزان » ٦/ ٢٧١.

٢٩- محمد بن عمر أبو بكر القبلي ، قال الدارقطني : ضعيف جدًا ، روى عنه ابن شاهين ، « الميزان » ٦/ ٢٨٠ .

٣٠- محمد بن عمر بن الفضل الجعفي ، قد اتهم بالكذب ، قال ابن أبي الفوارس :...وكان كذابًا ، قلت : روى عنه الحافظ أبو نعيم ، « الميزان » ٦/ ٢٨١ .

وليس القصد من هذا : الإستيعاب لرواية الحفاظ عن الضعفاء والهلكى ، بل ذكرها على وجه النموذج والمثال بأن الحفاظ وأئمة الحديث في كل عصر لم يحابوا في الرواية عن الضعفاء ، وبعضهم متشددون فيه

كشعبة ومالك ومع ذلك لم يتحاشوها ، وهذا الإمام ابن الإمام حامل لواء السنة والتوحيد عبدالله ابن أحمد بن حنبل يذكر أنه وصاه أبوه أن لا يروي إلا عن ثقة ، ولكن تراه لم يف بهذا الشرط ، فكم من حديث روى في كتاب التوحيد والسنة ، وفيه كذابون متهمون ، انظر الرقم ٥٤٧ ، ٥٩٥ ، ٥٩٦، ٣٨٥ ، ١٩٣ من هذا الكتاب ، وفيه الرواية عن عدد من المجاهيل والمتروكين ، وفيه الإسرائيليات المروية عن وهب بن منبه وغيره ، بل وإن الإمام أحمد بن حنبل أيضًا روى عن غير الثقات كما هو معلوم ومحقق .

وقال الذهبي في ترجمة جبارة بن المغلس من « السير » ١١/ ١٥٠ : روى عنه ابن ماجه ، وعبدالله بن أحمد ، وأبو يعلى الموصلي ، قال عبدالله بن أحمد : عرضت على أبي أحاديث سمعتها من جبارة ، فأنكر بعضها وقال : هذه موضوعة .

وقال في ترجمة أبي الصلت الهروي من « السير » ١١/ ٤٤٦ : روى عنه ... وعبدالله بن أحمد ، قلت : فهذه تدل على أنه لم يشترط في السماع الصحة وثقة الرجال ، وقال الذهبي في ترجمة الإمام البخاري من « السير » ١٢/ ٤١٥ : قال ابن عدي : حدثني محمد بن أحمد القومسي ، سمعت محمد بن خميرويه ، سمعت محمد بن إسماعيل يقول : أحفظ مائة ألف حديث صحيح ، وأحفظ مائتي ألف حديث غير صحيح ، انتهى .

قلت : هذا يدل على أن الإمام البخاري رحمه الله أيضًا لم يشترط الصحة

في السماع .

وقال الذهبي في «السير» ١٢/ ٤٢٧ : ... قال حدثني إسحاق وراق عبدالله بن عبدالرحمن قال : سألني عبدالله عن كتاب الأدب من تصنيف محمد بن إسماعيل ، فقال : احمله لأنظر فيه ، فأخذ الكتاب مني ، وحبسه ثلاثة أشهر ، فلما أخذت منه قلت : هل رأيت فيه حشوًا أو ضعيفًا ، فقال : ابن إسماعيل لا يقرأ على الناس إلا الحديث الصحيح ، وهل ينكر على محمد ؟ انتهى . قلت : هذا الكتاب فيه أحاديث ضعيفة كما هو محقق ، بل غير هذا الكتاب من كتبه أيضًا فيها الأحاديث الضعيفة سوى الصحيح (صحيح البخاري) ، وقد بحثت عنها في «تحقيق المقال في تخريج أحاديث فضائل الأعمال» .

والإمام أحمد بن حنبل يستفيد في نقد الرجال عن أحد من الهلكى والمتهمين ، انظر ما يقول الذهبي في ترجمة سليمان بن داود الشاذكوني من «السير» ١٠/ ٦٧٩ : قال عمرو الناقد : قدم سليمان الشاذكوني بغداد ، فقال لي أحمد بن حنبل : اذهب بنا إليه نتعلم منه نقد الرجال ، قلت : - القائل الذهبي- كفى بها مصيبة أن يكون رأسًا في نقد الرجال ولا ينقد نفسه .

ومن هنا بوب الشيخ التهانوي في «قواعد علوم الحديث» ص ١٧٧ : لا يؤخذ بقول كل جارح ولو كان الجارح من الأئمة ، فقد يمنع من قبول جرحه موانع ...

ومنها : أن يكون الجارح نفسه مجروحًا فحينئذ لا يبادر إلى قبول جرحه ، وكذا تعديله ما لم يوافقه غيره كالأزدي ، فإن في لسانه دهقًا .

وأما الذين تساهلوا من الحفاظ في الرواية عن الضعفاء والمتروكين فهناك عدد كبير من المتهمين والمتروكين في شيوخهم ، مثل الطبراني وابن عدي والخطيب وأبي نعيم وغيرهم من أصحاب المسانيد والمعاجم .

بعض مشايخ الحافظ الطبراني المتهمين :

عبيدالله بن محمد العمري ، رماه النسائي بالكذب وهو من شيوخ الطبراني ، « الميزان » ٥/ ٢٠ .

عبدالرحمن بن حاتم المرادي ، قال ابن الجوزي : متروك الحديث وهو من شيوخ الطبراني ، « الميزان » ٤/ ٢٦٨ .

أحمد بن سعيد بن فرقد ...هو المتهم بوضعه وهو من شيوخ الطبراني ، « الميزان » ١/ ٢٣٧ .

أحمد بن الحسن بن أبان كذاب دجال ، وهو من كبار شيوخ الطبراني « الميزان » ١/ ٢٢٤ .

بعض مشايخ الحافظ ابن عدي المتهمين

محمد بن أحمد بن حمدان كذاب ، عنه أبو أحمد بن عدي والحاكم ، « الميزان » ٦/ ٤٦ .

محمد بن أحمد بن عيسى ، كان يضع الحديث ، وعنه ابن عدي ألف

حديث ، «الميزان» ٦/ ٤٦ .

محمد بن أحمد بن يزيد السلمي ، كان يسرق الحديث ، روى عنه ابن عدي ، «الميزان» ٦/ ٤٧ .

علي بن يزداد الجرجاني متهم ، روى عن الثقات أوابد ، وهو شيخ لابن عدي ، «الميزان» ٥/ ١٩٧ .

عبدالله بن محمد بن جعفر كذاب ، ألف سنن الشافعي ، وفيها نحو مائتي حديث لم يحدث بها الشافعي ، عنه ابن عدي ، «الميزان» ٤/ ١٨٨ .

بعض مشايخ الحافظ أبي نعيم المتهمين

أحمد بن جعفر بن عبدالله شيخ لأبي نعيم ، ذكر ابن طاهر أنه مشهور بالوضع ، «الميزان» ١/ ٢٢١ .

أحمد بن عبدالرحمن الرقي ، كان كذابًا ، سمع منه الحافظ أبو نعيم ، «الميزان» ١/ ٢٥٧ .

محمد بن الحسين بن عمر المقدسي ، كان يضع الحديث ، عنه أبو نعيم ، «الميزان» ٦/ ١٢١ .

علي بن محمد بن سعيد الموصلي كذاب ، وهو شيخ أبي نعيم ، «الميزان» ٥/ ١٨٦ .

أحمد بن محمد المقرئ كذاب ، عنه أبو نعيم ، «الميزان» ١/ ٢٧٩ .

والبحث الثاني : في رواية المناكير والضعاف من الأحاديث :

وليس هذا مما يطعن به الراوي إلا إذا كثرت ، يقول الذهبي في ترجمة أحمد ابن عتاب المروزي من «الميزان» ١/ ٢٥٩ : روى الفضائل والمناكير ، قلت : - القائل الذهبي- ما كل من روى المناكير يضعف .

وقال الذهبي في ترجمة ابن كاسب من «السير» ١١/ ١٥٨ : روى عنه ابن ماجه والبخاري خارج الصحيح ، وفي الصحيح فيما يغلب ظني ، وعبدالله بن أحمد بن حنبل ، وكان من أئمة الأثر على كثرة مناكير له ، قال ابن عدي : لا بأس به وبرواياته ، هو كثير الحديث ، كثير الغرائب ، كتبت مسنده عن القاسم بن عبدالله عنه ، صنفه على الأبواب ، وفيه من الغرائب والنسخ والأحاديث العزيزة ، وشيوخ أهل المدينة ممن لا يروي عنهم غيره .

وقال في ترجمة محمد بن حميد من «السير» ١١/ ٥٠٣ ، ... هو مع إمامته منكر الحديث ، صاحب عجائب ، روى عنه أبو داود والترمذي وأحمد بن حنبل .

وقال في ترجمة سليمان بن بنت شرحبيل (خ ٤-) من «السير» ١١/ ١٣٦ عنه البخاري وأبو داود ، قال أبو حاتم : سليمان صدوق مستقيم الحديث ، ولكنه أروى الناس عن الضعفاء والمجهولين ، وكان عندي في حد لو أن رجلاً وضع له حديثًا لم يفهم ، وكان لا يميز ، وقال الحاكم : قلت للدارقطني : سليمان بن عبدالرحمن ؟ قال : ثقة ، قلت : أليس عنده مناكير ؟ قال : حدث بها عن ضعفاء ، فأما هو فثقة

...هو في نفسه صدوق لكنه لهج برواية الغرائب عن المجاهيل والضعفاء .

وقال في ترجمة العدني « م ت ق س » من « السير » ١٢/ ٩٧ : قال ابن أبي حاتم : سألت أبي عنه ، فقال : كان رجلاً صالحًا ، وكانت به غفلة ، رأيت عنده حديثًا موضوعًا حدث به عن ابن عيينة ، وكان صدوقًا .

وقال في ترجمة أحمد بن الأزهر من « السير » ١٢/ ٣٦٥ : هذا كتب الحديث فأكثر ، ومن أكثر لا بد أن يقع في حديثه الواحد والإثنان والعشرة مما ينكر .

وقال في ترجمة عثمان بن أبي شيبة (خ م د ق) من « السير » ١١/ ١٥٢ قد تفرد في سعة علمه بخبرين منكرين عن جرير الضبي ذكرتهما في كتاب « ميزان الإعتدال » غضب أحمد بن حنبل منه لكونه حدث بهما .

وقال الحافظ في ترجمة سليمان بن أحمد الطبراني من « اللسان » ٤/ ١٢٨ قد عاب عليه إسماعيل بن محمد بن الفضل التيمي جمعه الأحاديث الأفراد ، مع ما فيها من النكارة الشديدة والموضوعات ، وفي بعضها القدح في كثير من القدماء من الصحابة وغيرهم ، وهذا أمر لا يختص به الطبراني ، فلا معنى لإفراده باللوم ، بل أكثر المحدثين في الأعصار الماضية من سنة مائتين وهلم جرًا : إذا ساقوا الحديث بإسناده اعتقدوا أنهم برئوا من عهدته ، انتهى .

قلت : هذا البحث يدل على أن المناكير لا يطعن بها الراوي إلا إذا كثرت ، والمحدث إذا ذكر سنده فهو بريئ من العهدة كما قرر الحافظ ابن حجر .

والبحث الأول يدل على أن الرواية من الضعاف لا تدل على الإتهام والكذب مطلقًا وإلا لما سلم أحد من الأئمة فكلهم رووا عن المتروكين والمتهمين كما سبق .

والطعون التي وجهت إلى الإمام أبي محمد عبدالله الحارثي صاحب هذا المسند كانت دائرة بين أمرين : (١) روايته عن الضعفاء . (٢) وروايته المناكير ، وقد تكلمنا عليهما بفضل الله وتوفيقه .

ونضيف هنا بعد اكتمال هذا البحث ما قاله الحافظ ابن رجب الحنبلي في « شرح علل الترمذي » ١/ ٨٧ : الرواية عن الضعفاء من أهل التهمة بالكذب والغفلة وكثرة الغلط تجوز عند مالك والشافعي وأبي حنيفة ...

كما روى مالك عن عبدالكريم أبي أمية ... والشافعي عن إبراهيم ابن أبي يحيى ، والإمام أبي حنيفة عن جابر الجعفي ... قال : وكذلك من بعدهم من أئمة المسلمين قرنا بعد قرن ، وعصرًا بعد عصر إلى عصرنا هذا ، لم يخل حديث إمام من أئمة الفريقين عن مطعون فيه من المحدثين ، وللأئمة في ذلك غرض ظاهر ، وهو أن يعرفوا الحديث من أين مخرجه ؟ والمنفرد به عدل أو مجروح .

وقال في ص ٧٧ : قد روى عن أبان بن أبي عياش غير واحد من الأئمة ، وإن كان فيه من الضعف والغفلة ما وصفه أبو عوانة وغيره ، فلا تغتروا برواية الثقات عن الناس ، لأنه يروى عن ابن سيرين أنه قال : إن الرجل ليحدثني فما أتهمه ، ولكن أتهم من فوقه .

وقال في ص ٧٩ : قال أبو معاوية : ما أقول : إن صاحبكم كذاب ولكن هذا الحديث كذب .

فهذه النصوص تؤيد ما سبق من البحث مع الزيادة ، وهي الرواية عن الضعفاء والهلكى ، ولا يطعن الشخص بالرواية عن الضعفاء بل الاتهام على من فوقه من الرواة ، ولا ينسب الكذب إلى بعض الرواة برواية الأخبار الكاذبة .

ثم المصادر لترجمة الإمام الحارثي صاحب هذا المسند كما سبق يوجد فيها من قبل بعض الأئمة تضعيفه ببيان ذكر سببه ، ومن قبل بعض الأئمة يوجد تضعيفه دون ذكر سببه .

أما الأول : فهو ما نقل ابن الجوزي عن أبي الرواس : أنه متهم بوضع الحديث ، وقال القُرشي في « الجواهر » ٢/ ٣٤٥ في الرد على هذا الوهم بقوله : قلت : عبدالله بن محمد أكبر وأجل من ابن الجوزي ومن أبي سعيد الرواس ، انتهى .

قلت : لم أجد ترجمة أبي الرواس هذا ، وهو ليس من المعروفين في الجرح والتعديل ، وأما ابن الجوزي فمعروف بشواذ الآراء ، وخلاف ما

أجمع عليه العلماء ، حتى أنه لم تسلم منه أحاديث الصحيحين لحكمه بالوضع على بعض أحاديثهما ، وقد رد على آرائه الشاذة أعلام أئمة الحديث وحفاظه ، ثم هو غير معتمد في النقل ، تجده أحيانًا يدعي عن أحد أن فلانًا تكلم فيه ، وليس له حقيقة في عالم الوجود .

وانظر على سبيل المثال ما قاله الذهبي في ترجمة طالوت بن عباد من « السير » ١١/ ٢٦ : فأما قول أبي الفرج ابن الجوزي : « ضعفه علماء النقل » فهفوة من كيس أبي الفرج ، فإلى الساعة ما وجدت أحدًا ضعفه ، انتهى .

والثاني : ما قاله أحمد السليماني في الإمام الحارثي : « كان يضع هذا الإسناد على هذا المتن ، وهذا المتن على هذا الإسناد ، وهذا ضرب من الوضع » ، والحافظ أحمد بن علي السليماني هذا لما طعن على محمد ابن جرير الطبري بقوله : « كان يضع للروافض » رد عليه ودافع عنه الحافظ الذهبي والحافظ ابن حجر العسقلاني ، يقول الذهبي في « الميزان » ٦/ ٩٠ ، والحافظ ابن حجر في « اللسان » ٣/ ٢٦ برقم ٦٥٧٩ : أقذع أحمد بن علي السليماني الحافظ ، فقال : كان يضع للروافض ، كذا قال السليماني ، وهذا رجم بالظن الكاذب ، بل ابن جرير من كبار أئمة الإسلام المعتمدين ، وما ندعي عصمته من الخطأ ، ولا يحل لنا أن نؤذيه بالباطل والهوى ، فإن كلام العلماء بعضهم في بعض ينبغي أن يتأنّى فيه ، ولاسيما في مثل إمام كبير .

قلت : ندافع هكذا عن إمامنا الحافظ العلامة عبدالله بن محمد بن يعقوب الحارثي صاحب هذا المسند فهو إمام كبير من أئمة المسلمين ، ومن المجتهدين المنتسبين ، وكان مرجعًا في الفتاوى والحديث في عصره كما أقر به الحفاظ الثقات ، ونقول : هذا الذي صدر من أحمد بن علي السليماني في حق الإمام الحارثي رحمه الله ، هو أيضًا من قبيل رجم بالظن الكاذب ، فإن الحافظ السليماني هل رأى المؤلف يركب الأسانيد والعياذ بالله ، أم أخبره المصنف رحمه الله بهذه الصنعة ، أم أنه حكم بهذا بعد الوقوف على أسانيد الحديث ومتونه .

ومن المعلوم أن غالب أحاديث هذا الكتاب مخرجة في الصحاح والمسانيد المعروفة ، كما اطلعت عليها أثناء تخريجي لهذا الكتاب ، وغالب أسانيد هذا الكتاب مشتركة في المسانيد التي صنفت في جمع أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم بطريق الإمام أبي حنيفة رحمه الله ، ويوجد في هذا المسند بعض الزيادات على المسانيد الأخرى ، وقد بحثت عن الزيادات في تقدمتي على المسند لابن خسرو.

وعمل الإختلاق وتركيب الأسانيد بالمتون من كبائر الإثم ، لا يرتكبها من له أدنى شعور بالورع والدين فضلاً عن أن تنسب هذه الجريمة إلى إمام من أئمة المسلمين معترف به ، وليس هذا إلا من آثار الحقد ضد أئمة أهل الرأي ، وقد أصاب ما قاله الشيخ جمال الدين القاسمي في «الجرح والتعديل» ص ٢٤ : «لقد وجد لبعض المحدثين

تراجم لأئمة أهل الرأي يخجل المرء من قراءتها فضلاً عن تدوينها ، وما السبب إلا تخالف المشرب ، انتهى .

ثم قال الذهبي في « السير » عن « مسند الحارثي » :...فيه أوابد ما تفوه به الإمام راجت على أبي محمد ، قلت : هذا كتاب مسند لم يشترط فيه الصحة كما لم يشترط في المسانيد والمعاجم الصحة فيما يروى ، ثم إن المناكير التي توجد في هذا الكتاب عددها قليل ، ولا يطعن مؤلفه بهذا القدر من المناكير كما سبق هذا البحث ، وقد ذكرته مفصلاً في تقدمتي على المسند لابن خسرو .

وقال أبو عبدالله الحاكم عن الإمام الحارثي : هو صاحب عجائب عن الثقات .

وقال الخطيب : صاحب عجائب ومناكير وغرائب .

وقال السمعاني : ذكره الحفاظ في تواريخهم ووصفوه برواية المناكير والأباطيل .

قلت : هذه عبارات مفادها واحد ، وهي رواية المناكير والغرائب ، وقد ذكرتها في هذه التقدمة وفي تقدمتي على المسند لابن خسرو .

وقال أبو زرعة أحمد بن الحسين في الإمام الحارثي : ضعيف .

وقال الخطيب : لا يحتج به .

وقال الخليل : لين ضعفوه .

قلت : حكم التضعيف هذا للمؤلف دون ذكر السبب ، والغالب

على الظن أنهم مقلدون فيه لمن سبقوا ، وهي رواية المناكير والغرائب والعجائب ، وإن كان حكم التضعيف دون هذا السبب المذكور فهو من الجروح المبهمة .

والحافظ محمد بن إسحاق بن منده روى عن المصنف هذا المسند وهو إمام حافظ جبل من جبال العلم ، ويحسن الرأي فيه .

وفي مصادر الترجمة للمصنف كما في « السير » هو الشيخ الإمام الفقيه العلامة المحدث عالم ماوراء النهر ...وكان شيخ المذهب بماوراء النهر ، وفي « الميزان » : أكثر عنه أبو عبدالله بن منده ، وله تصانيف ، وقال الخليل : يعرف بالأستاذ ، له معرفة بهذا الشأن .

وفي « العبر » : العلامة الفقيه شيخ الحنفية بماوراء النهر ، وكان محدثًا جوالاً رأسًا في الفقه صنف التصانيف . وفي « الأنساب » : وكان شيخًا مكثرًا من الحديث ، وله رحلة إلى العراق وخراسان ، ثم خرج إليها على كبر السن . وفي « المشتبه » : البخاري الفقيه شيخ الحنفية . وفي « تاج التراجم » : وعنه ابن منده وكان مكثرًا . وقال الذهبي في « تاريخ الإسلام » : كان ابن منده حسن الرأي فيه .

فهذه الفقرات وغيرها من مصادر ترجمته : تعديل للمؤلف بل هي مقدمة على تلك الجروح المبهمة .

وقال الشيخ التهانوي في المقدمة الثالثة « أبو حنيفة وأصحابه المحدثون » ص ٢٠٢ : قلت : فلو كان عبدالله بن محمد متهمًا متروكًا لم

يكثر عنه الحافظ الإمام الجوال محدث العصر ابن منده ، ولم يرو عنه مثل الحافظ ابن عقدة والجعابي وغيرهم ، قال في « الفوائد البهية » : عده المحدث ولي الله الدهلوي في رسالته « الإنتباه » من أصحاب الوجوه ، وفسر هو أصحاب الوجوه في رسالته « الإنصاف » لما يوجب أن يكون درجتهم بين المجتهد المنتسب وبين مجتهد المذهب ، قلت : والشيخ ولي الله أعرف الناس بالحنفية ومشايخهم في المتأخرين ، فعده عبدالله من أصحاب الوجوه توثيق منه وتعديل له ، انتهى .

وقال الشيخ التهانوي في « قواعد علوم الحديث » ص ٤٠٧ : كثرة الجارحين ليست بعلة مطردة تقتضي جرح الراوي ، (قلت : خاصة إذا كانت الجروح مبهمة) .

وقال الحافظ في ترجمة روح بن عبادة من « هدي الساري » ص ٤٠٠ : قال أبو مسعود : طعن عليه اثنا عشر رجلاً ، فلم ينفد قولهم فيه ، قلت : احتج به الأئمة كلهم ، قلت : فكثرة الجارحين ليست بعلة مطردة ، انتهى .

وقال السيوطي في « زهر الربى على المجتبى » ١/ ٣ : قال النسائي : لا يترك الرجل عندي حتى يجتمع الجميع على تركه .

وقال الحافظ في ترجمة عبدالله بن لهيعة المصري من « التهذيب » ٥/ ٣٣٧ : قال يعقوب : قال لي أحمد بن حنبل : مذهبي في الرجال أني لا أترك حديث محدث حتى يجتمع أهل مصر على ترك حديثه .

وقال السخاوي في « شرح الألفية » ص ١٦٠ ، ١٦١ : قال أحمد ابن صالح : لا يترك حديث الرجل حتى يجتمع الجميع على ترك حديثه ، نقله الشيخ عبدالفتاح أبو غده رحمه الله في تعليقه على « قواعد في علوم الحديث » ص ٣٧ .

والحاصل : أن الطعون التي وجهت إلى هذا الإمام إما بسبب الهوى أو طعون مبهمة ، وإما بسبب رواية المناكير والغرائب ، وقد سبق بيانها مع الرد عليها ، والتضعيف ليس له دخل قوي لكثرة عدد الجارحين كما وقع ههنا في قدح المؤلف ، وقد روي عن الأئمة : « لا يترك الرجل حتى يجتمع الجميع على تركه » .

النسخ المعتمدة في تحقيق هذا الكتاب

قد كان من فضل الله وتوفيقه أن تيسر لي الحصول على صور سبع نسخ خطية غالبها من مكتبات تركيا، وواحدة من مصر .

النسخة الأولى : هي مصورة عن المخطوطة المحفوظة « بمكتبة الفاتح » باستانبول ، تحت رقم ٤٤٩٣ : ٣ من ٥٦ ب إلى ١٦١) ، وتقع في ١٠٥ لوحة ، وفي كل لوحة منها وجهان « أ ، ب » ، وفي كل وجه ٢٤ سطرًا ، واسم الناسخ غير مذكور ، وتاريخ النسخ ٦٠٤هـ .

السماعات الموجودة في هذه النسخة

على ظهر الورقة الأولى

الحمد لله وحده

أما بعد ، فقد سمع جميع هذا المسند على شيخ الإسلام جمال الدين القلقشندي بسنده قراءة بقراءة الفاضل شهاب الدين أحمد بن يونس بن إسماعيل الحنفي عرف بابن الشلبي ، فسمعه كاملاً الشيخ الفقيه الصوفي نادرة الوقت يحيى بن أحمد بن علي النجالي المغربي المالكي ، والشيخ زين الدين عمر بن محمد بن أحمد المقدسي الحنفي إمام « الخانكاه الأشرفية الهورية » ، ومثبت ذلك محمد بن علي الداودي المالكي ، وله الخط ، ومنه لخصت ، وسمعه خلاصته أول الجزء الأول إلى قوله : أحمد ابن سعيد النيسابوري ، ومن أول الجزء الثالث إلى قوله : فيه ، ثنا عبدالله ابن عبيدالله بن شريح ، فذكر حديث جابر بن عبدالله قال : صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس فقرأ رجل خلفه الحديث الشيخ الفاضل حسين بن أحمد بن إسماعيل البرديني ، وسمع الجزء الثاني ، والرابع ، والخامس ، والسادس الشيخ إبراهيم بن عثمان عرف بابن الصائم ، وأجاز المسمع رواية ذلك ، وما يجوز له ، وعنه روايته بتاريخ حادي عشر جمادى الثاني ست عشرة وتسع مائة ، وصلى الله على سيدنا محمد ، وعلى آله وصحبه وسلم .

الحمد لله

صحح ذلك كتبه إبراهيم بن علي القرشي القلقشندي الشافعي لطف الله تعالى، حامدًا مصليًا مسلمًا.

الحمد لله

قرأته أجمع على بعض أصحاب الشرف ابن الكويك الربعي، وطبقته في سنة ٨٩٩ فأجازنيه، ولله المنة، وأنا الفقير إلى الله تعالى محمد بن أحمد الحنفي العلائي داعيًا لمالكه مصليًا مسلمًا:

قرأه أجمع في مجالس ٤ مالكه محمد المظفري.

قرأه أجمع أحمد اللوتاتي.

قرأه أجمع محمد بن خليل الصالحي.

فرغه محمد بن عبدالرحمن السخاوي.

نوبة فقير عفو الله تعالى محمد بن محمد بن محمد بن السابق الحنفي عفا الله عنهم أجمعين بالقاهرة المحروسة في سنة خمس وخمسين وثمان مائة، أحسن الله عاقبته في خير آمين.

فرغه أبو الفضل محمد بن يعقوب المصري الشافعي في يوم الثلاثاء تاسع عشر صفر.

ملك أحمد بن أحمد بن ...الحنفي في سنة ٨٨٨هـ.

قرأه أجمع إبراهيم بن علي القلقشندي كتاب «مسند الإمام أبي حنيفة» مما اعتنى بجمعه الإمام الحافظ الفقيه الأستاذ أبو محمد

عبدالله بن محمد بن يعقوب الحارثي رحمه الله تعالى .

قرأه أجمع عبدالعزيز بن فهد المكي ، سمعه أجمع عبدالقادر بن حسين الزفتاوي .

الحمد لله وحده

قرأ كاتبه محمد بن أحمد المظفري نزيل جامع العمري جميع هذا المسند على سيدنا ومولانا قاضي القضاة شيخ الإسلام أبي الفتح جمال الدين إبراهيم بن شيخ الإسلام علاء الدين القلقشندي الشافعي بقراءته له أجمع على الشيخ العالم الأصيل جلال الدين عبدالرحمن القمصي الشافعي ، وسماعه له على شيخ الإسلام والحفاظ أحمد بن علي بن حجر ، والعلامة أقضى القضاة ظهير الدين محمد بن قاضي القضاة أمين الدين الطرابلسي الحنفي مغفرقيب وسماعه له أيضًا على شيخ الإسلام سعد الدين الأيدي ، وإجازته له من جماعة كثيرة عن أصحاب الفخر بن البخاري بإجازة من الأيدي ، وسماع القمصي ، وابن الطرابلسي على الشيخ شرف الدين أبي الطاهر بن الكويك الربعي .

وبقراءة شيخ الإسلام ابن حجر بجميع المسند عليه بإجازته من المشايخ الثلاثة الحافظ جمال الدين يوسف بن الزكي عبدالرحمن بن يوسف المزي ، والعلامة الحافظ المورخ علم الدين القائم بن محمد البرزالي ، والمسندة أم عبدالله زينب ابنة كمال الدين أحمد بن عبدالرحمن المقدسي مكاتبة من دمشق ، سنة ثمان وثلاثين وسبع مائة بقراءة الأول

وسماع الثاني على أبي العباس أحمد بن شيبان ، وبقراءة الأول وسماع الثاني للحديثين الأخيرين منه على أبي علي الحسن بن الخلال .

وإجازة منه لبقية الكتاب ح وبإجازة زينب لجميع الكتاب من الشيخة ضوء الصباح عجيبة بنت أبي بكر بن محمد بن أبي غالب الباقدرائي ، بإجازة الشيخ الأول والفخر بن البخاري من أبي مسلم المؤيد بن عبدالرحيم بن الأخوة ، وأبي المجد زاهر بن أبي طاهر الثقفي وغيرهما قالوا : أنا أبو الفرج سعد بن أبي الرجاء الصيرفي ، قال زاهر : إجازة لنا أبو بكر أحمد بن الفضل الباطرقاني ح ، وقال ابن الخلال : أخبرتنا أم الفضل كريمة ابنة عبدالوهاب القرشية بإجازتها وعجيبة من أبي الخير محمد بن أحمد بن محمد الباغبان سماعه من أبي عمرو عبدالوهاب بن الحافظ أبي عبدالله بن منده ، قال هو والباطرقاني : أنا به الإمام الحافظ أبو عبدالله محمد بن الحافظ بن منده قال : أنا به مؤلفه الحافظ أبو محمد الحارث ، فذكره فسمعه ... فقرأه بنفسه الفاضل محب الدين محمد بن الصائغ الحنفي ، وسمع الجزء الثامن العلامة شمس الدين محمد النمراوي ، وآخرون درجوا بالوفاة ، وأجاز المسمع رواية هذا المسند ، وما يجوز له وعنه روايته ، وكانت القراءة للمسند في مجالس أربعة من نسخة وقف بالمدرسة المؤيدة آخرها يوم الأربعاء سابع جمادى الأول سنة عشر وتسع مائة ، وصلى الله على سيدنا محمد ، وعلى آله وصحبه وسلم .

الحمد لله

صحح ذلك كتبه إبراهيم بن علي القرشي القلقشندي الشافعي لطف الله تعالى حامدًا مصليًا مسلمًا .

وعلى هامش لوحة ٢ «أ» .

الحمد لله وحده

سمع جميع هذا المسند على الإمام جلال الدين القمصي بقراءة الفقيه محمد بن عبدالعزيز بن عبدالسلام الزمزمي المكي ، ومن خطه نقلت العلامة ...الأديب عمر بن المرحوم عبدالرحمن بن محمد الشيزي ، وسمع من قوله في ...الجزء الخامس ما أسنده أبو حنيفة عن علقمة بن مرثد إلى آخر المسند القاضي النبيه الموفق بدر الدين محمد بن الأصيل الرئيس عبدالعزيز بن محمد العبسي الشافعي صاحب ديوان الأدباء الشريف بالقاهرة المعزية ، وأجاز المسمع رواية ذلك بتاريخ مستهل جمادى الأول ، سنة ثلاث وسبعين وثمان مائة بالمدرسة الفخرية...أحمد بن حسين ، والحمد لله وحده ، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم ، لخصه محمد المظفري .

وعلى هامش لوحة ٣ «أ»

الحمد لله وحده

قرأت جميع هذا المسند على سيدنا ومولانا من يعجز عن وصف برمته الشيخ أمين الدين يحيى بن الشيخ شمس الدين محمد بن الشيخ

برهان الدين إبراهيم بن أحمد الأقصاي الحنفي ، وأجازني به ، وبما يجوز له وعنه روايته قال : وكتبه حسن بن حسين بن أحمد الطيلدني وبريدي تاريخًا ، ومن خطه نقلت ...مصحح المسمع .

وعلى هامش لوحة ٤ « ب »

الحمد لله وحده

قرأت جميع هذا المسند على شيخ الإسلام سعد الدين أبي السعادات ، سعد الديري العبسي الحنفي بإجازته من ابن الكويك ، فسمعه كاملاً الأخ في الله تعالى بدر الدين أبو الحسن علي بن عبدالغني السعودي الحنفي ، والقاضي كمال الدين محمد بن القاضي معين الدين محمد الطرابلسي الحنفي الجزء الأول والثاني والثالث والرابع والخامس خاصة في مجالس آخرها سلخ رمضان سنة إحدى وستين وثمان مائة بمنزله بالمؤيدية ، وأجاز ما في ذلك ، وكتبه فقير عفو ربه محمد بن خليل بن إبراهيم الصالحي الحنفي ، وتحته تصحيح المسمع لخصه محمد المظفري .

وعلى هامش لوحة ٥ « ب »

الحمد لله وحده

قرأ يوسف بن حسن مزداد الخفير بن مروان الشامي جميع هذا المسند على المسند جلال الدين القمصي ، فسمعه السيد الشريف المشتغل ضياء الدين عبدالقادر بن الشيخ القدوة نور الدين على نجل سيدي

الشيخ عبدالقادر الجيلي ، وسمعه خلا بعض الجزء الأول الشيخ برهان الدين إبراهيم بن محمد بن عبدالله السمنودي ، وسمعه خلا الثلاثة جزء الأول القاضي الرئيس علم الدين عبدالرحيم بن المكي الحنفي ، وجماعة كثيرون ... وصح ذلك ، وثبت في سبعة مجالس آخرها يوم الأحد شهر شعبان عام أربع وستين وثمان مائة بالمدرسة الفخرية ، وتحته تصحيح المسمع لخصه محمد المظفري .

وعلى هامش لوحة ٦ « ب » .

الحمد لله وحده

سمع جميع هذا المسند على الإمام جلال الدين القمصي بسنده عن ابن الكويك بقراءة كاتبه أبي الطيب محمد بن محمد بن محمد بن يحيى بن علي النقاوسي الشيخ الفقيه شهاب الدين أحمد بن داود بن سليمان البيجوري ، ومحب الدين علي بن السراج عمر بن شعبان النفاتي ، وسمع الثلاثة الجزء الأول وهي المجلس الأول محب الدين محمد بن محمد بن محمد القلعي وأخوه لأبيه إبراهيم بن محمد بن أحمد بن عبدالله الشاذلي الذهبي ، وصح وثبت في مجلسين ، أحدهما مستهل ربيع الأول سنة ثلاث وسبعين وثمان مائة ، وأجاز المسمع ، وتحته تصحيحه ، لخصه محمد المظفري .

وعلى هامش لوحة ٨ « ب »

الحمد لله وحده

سمع جميع هذا المسند على الإمام جلال الدين القمصي بقراءة العُبيد الجان أبي الخير ، وأبي فارس عبدالعزيز بن عمر بن محمد بن فهد الهاشمي المكي الشافعي ، ومن خطه لخصت الإمام مجد الدين أبو الفداء إسماعيل بن إبراهيم بن حسن بن إبراهيم القلعي ، وولده أبو النور محمد أمين الدين ، وسمع المجلس الأخير سعد الدين محمد بن محمد بن علي ابن يوسف الذهبي ، وسليمان بن أحمد الزواوي ، ومحمد بن علمان بن حسين الجزيري ، ورمضان ابن أمة الشيخ ناصر الدين محمد بن علي الشهير بالخطيري مومل صالحته الحنابلة ، وفاطمة بنت ناصر الدين الغوي بتاريخ يوم الأربعاء ، ثالث عشر شوال سنة سبعين وثمان مائة ، لخص ذلك محمد المظفري .

وعلى هامش لوحة ١١ « أ »

الحمد لله وحده

أما بعد ، فقد سمع هذا المسند على الشيخ جلال الدين القمصي بقراءة كاتبه إبراهيم بن أحمد القرشي القلقشندي والحافظ تقي الدين القلقشندي ، والعلامة كمال الدين محمد بن محمد بن إمام الكاملية ، والمحدث الفاضل جمال الدين يونس بن شاهين الكركي ، والمحدث شمس الدين محمد بن محمد السنباطي ، والفاضل مجد الدين محمد بن المناق الحنبلي ، والقاضي كمال الدين محمد بن محمد النابلسي الحنبلي ، والشيخ شمس الدين محمد بن العماد البلبيسي ، وولده محمد ، والشيخ

خير الدين محمد بن محمد بن داود الرومي ، والقاضي ولي الدين البارنباوي ، وولده موفق الدين وسمع فقرأت قدر عشر ورقات مفرقًا أحمد بن محمد بن عبدالحق السنباطي ، وكانت القراءة في مجلسين أحدهما يوم الثلاثاء ثالث عشر ربيع الأول سنة خمس وستين وثمان مائة .

وسمع الأربعة الأجزاء الأخيرة وهي من أول الخامس إلى آخر الثامن وهو آخر المسند ...كاتبه أم الفضل زينب في الآخر من عمرها ، قال ذلك وكتبه إبراهيم القلقشندي ، ومن خطه لخصت .

وعلى هامش لوحة ١٢ « ب »

الحمد لله وحده

قرأت من هذا المسند على الشيخ الإمام أبي زكريا محمد بن الأقصراي المجلس الأخير ، وأوله ما أسند أبو حنيفة عن ناصح بن عبدالله بسماعه لهذا المجلس وإجازته لسائره على أبي الطاهر بن الكويك ، فسمعه ولد المسمع أبو السعود محمد وشمس الدين محمد بن محمد بن محمد الجلال ، وشهاب الدين أحمد بن إبراهيم عرف بالمصري ، والشيخ أبو اليسر عمر بن القاضي أبي حامد محمد بن شهاب الدين أحمد وجده أبو اليمن محمد وابن عمه أبو البركات كمال آلات محمد بن القاضي أبي البقاء محمد بن أحمد المكيت ، ومحمد بن الشيخ عبداللطيف ابن إبراهيم الجبرتي المدني ، والشيخ عبدالقادر بن عمر الزفتاوي ، والشيخ شمس الدين محمد بن علي بن العماد ، وولده أبو الفضل

محمد ، والشيخ شعبان بن علي بن خالد الشجاعي ، وولده محمد ، وأجاز بتاريخ يوم الأحد الخامس والعشرين من جمادى الأول سنة خمس وستين وثمان مائة ، وكتب محمد بن محمد بن عبدالقادر المغربي الحنبلي النالسي ، ومن خطه لخصت .

النسخة الثانية : هي مصورة عن المخطوطة المحفوظة بـ« مكتبة شهيد علي باشا» تحت رقم ٥٦٣ ، وتقع في ١٦٩ لوحة ، وفي كل لوحة منها وجهان « أ ، ب» سوى اللوحة الأخيرة ، وفي كل وجه ما بين ١٧ - ٢٥ سطرًا ، واسم الناسخ وتاريخ النسخ غير مذكور ، لكن أجد في أول السماعات تاريخها صفر ٦٣٦هـ .

السماعات الموجودة في آخر هذه النسخة

سمع الجزء السادس والسابع والثامن وهو الآخر من الأصل على أم الفضل كريمة بنت عبدالوهاب بن علي بن الخضر القرشية بإجازتها من أبي الخير محمد بن أحمد بن محمد الباغبان عن أبي عمرو عبدالوهاب ابن الحافظ أبي عبدالله بن منده ، عن أبيه ، عن المصنف بقراءة محمد بن أحمد بن شهيد الأنصاري أبو علي الحسن بن علي بن أبي بكر بن الخلال ، وآخرون في صفر سنة ست وثلاثين وست مائة بالمبطور ظاهر دمشق .

وسمع الجزء السابع والثامن عليها بقراءة عبدالواحد بن أبي جرادة الحلبي محمد بن سليمان بن معالي بن أبي سعيد بن المغربي في ربيع الأول سنة إحدى وأربعين وستمائة بالمبطور ، والحمد لله رب العالمين .

سمع هذا المسند كله على الشيخ بدر الدين أبي العباس أحمد بن شيبان بن تغلب الشيباني بإجازته من المؤيد بن عبدالرحيم بن الإخوة ، وأبي المجد زاهر بن أبي طاهر الثقفي بسندهما المبين أوله والجزأين الآخرين منه على الشيخ بدر الدين أبي علي الحسن بن علي بن الخلال عن كريمة بقراءة كاتب السماع يوسف بن الزكي عبدالرحمن بن يوسف المزي الجماعة السادة عفيف الدين إسحاق بن يحيى بن إسحاق الآمدي ، وعلم الدين القاسم بن محمد بن البرزالي ، وجمال الدين يحيى بن محمد ابن عبدالرحمن بن الفوبرة السلمي ، وشرف الدين أحمد بن إدريس بن

يحيى المارداني وشمس الدين محمد بن عبدالحليم بن أبي بكر بن رضوان الرقي وآخرون .

وسمع شمس الدين محمد بن إبراهيم بن غنائم بن المهندس الجزء الأول والخامس والسابع والثامن ، وصح ذلك في مجالس آخرها يوم الثلاثاء الخامس من شوال سنة أربع وثمانين وستمائة بدار الحديث الأشرفية بدمشق ، وأجاز كل واحد من المسمعين لكل واحد من الجماعة السامعين رواية ما يجوز له روايته بشرطه عند أهله .

سمع هذا المسند كله على الشيخ الإمام فخر الدين أبي الحسن علي بن أحمد بن عبدالواحد بن البخاري المقدسي بإجازته من المؤيد بن الأخوة وزاهر الثقفي بسندهما المبين أوله بقراءة علي بن مسعود الموصلي نور الدين علي بن أبي بكر بن بختر الحنفي ، وابنه محمد وشمس الدين محمد بن إبراهيم بن غنائم بن المهندس ، والسماع في الأصل بخطه وأخوه أحمد وآخرون في مجالس آخرها يوم السبت السابع والعشرين من جمادى الآخرة سنة ست وثمانين وستمائة بالجبل ، وأجاز لهم ما يرويه .

وسمعه على الشيخ الإمام شمس الدين أبي عبدالله محمد بن إبراهيم ابن غنائم بن المهندس بقراءته من لفظه ، وعلى كاتب السماع يوسف ابن الزكي عبدالرحمن بن يوسف المزي بسندهما المبين فيه الجماعة السادة صاحبه وكاتبه شمس الدين أبو عبدالله محمد بن محمد بن حسن المؤذن المعروف بالأبار ، وفخر الدين عثمان بن محمد بن عبدالله بن

المقدم وابن خاله شمس الدين محمد بن محمد ابن بلبان الجوزي ، وجلال الدين محمد بن الإمام بدر الدين عيسى بن إسماعيل بن حسن والأقصراي وإخوته نجم الدين إسحاق وإسماعيل وأحمد وعمر بن عبدالرحمن بن كاتب السماع وآخرون ذكروا على نسخة أخرى ، وصح ذلك في مجالس آخرها في العاشر من رجب سنة اثنتين وعشرين وسبع مائة بالمدرسة العزية ظاهر دمشق حرسها الله تعالى ، وأجاز كل واحد من الشيخين المستمعين لكل واحد من السامعين ما يجوز له روايته ، والحمد لله وحده وصلى الله على محمد ، وآله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا .

سمع جميع هذا الكتاب هو « مسند الإمام أبي حنيفة النعمان بن ثابت » قدس الله روحه ونور ضريحه على المشايخ الأربعة السادة الإمام العالم الحافظ الأوحد البارع العمدة الناقد محدث العصر وفريد الدهر جمال الدين أبي الحجاج يوسف بن الزكي عبدالرحمن بن يوسف المزي أبقاه الله تعالى .

والإمام العالم المحدث العدل شمس الدين أبي عبدالله محمد بن إبراهيم بن غنائم بن واقد بن المهندس الصالحي ، والصدر الإمام الفاضل جمال الدين أبي زكريا يحيى بن محمد بن عبدالرحمن بن الفوبرة السلمي والعدل الإمام الفاضل شمس الدين أبي عبدالله محمد بن عبدالحليم بن أبي بكر بن رضوان الرقي الحنفيين أثابهم الله تعالى بسماعهم فيه نقلاً من ابن شيبان ح ، وبسماع المهندس أيضًا من الفخر ابن البخاري بإجازتهما

من ابن الإخوة بسنده أوله ح ، وبسماعهم أيضًا للجزء السابع والثامن من الشيخ بدر الدين بن الخلال بسماعه من كريمة القرشية بإجازتها من الباغبان بسماعه من أبي عمرو عبدالوهاب بن الإمام أبي عبدالله بن منده بسماعه من أبيه عن المصنف بقراءة كاتب السماع محمد بن طفيل بن عبدالله المعروف بابن الصيرفي عفا الله عنه الجماعة السادة صاحب النسخة وكاتبها الفقيه الفاضل شمس الدين أبو عبدالله محمد بن محمد ابن حسن الحنفي المؤذن المعروف بالأبار ، والشيخ الإمام شمس الدين محمد بن إبراهيم بن عبدالرحمن ...الحنفي النقيب ، والفقيه الإمام شمس الدين أبو عبدالله محمد بن العماد أحمد بن عبدالهادي بن عبدالحميد المقدسي الحنبلي ، والإمام المحدث عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير بن ضو السابعي ، والإمام شرف الدين أبو العباس أحمد بن شيخ شهاب الدين الحسين بن سليمان ابن فزارة الكفري الحنفي ، وابناه يوسف وأحمد والفقيه صفي الدين محمد بن أحمد بن محمد الحصاري الحنفي الصوفي بحاتون ، وتقي الدين محمد ابن محمد بن محمد بن محمود ...الحنفي ابن خطيب الزنجيلية ، والشيخ بدر الدين حسين بن علي بن محمد ...الصوفي ، والفقيه بدر الدين محمد بن برهان الدين إبراهيم بن إسماعيل بن عبد...بن سلطان الكسائي الحنفي ...والده محمد بن محمد بن جمعة ... والشيخ عثمان ابن منصور بن حسين السلوي البغدادي ، والفقيه شمس الدين محمد بن أحمد بن أيمن الحنفي التركاني ، وشمس

الدين محمد بن عمر بن يوسف بن هاشم الحنفي ، وعز الدين عبدالعزيز ابن الشيخ شمس الدين محمد بن علي القرمي الحنفي الصوفي ، والفقيهان زين الدين جعفر وتقي الدين صالح ابنا شيخنا أقضى القضاة ناصر الدين منصور بن نجم بن زبان الليثي العزي الشافعي ، قاضي عزة والدهما ، ومعهما أبو بكر محمد بن عبدالله العزي ، والشيخ أمين الدين مبارك بن عبدالله اللبناني ، والفقيه ولي الدين محمد بن القاضي جمال الدين أحمد بن إبراهيم بن يوسف بن شرف العثماني الديباحي الشافعي ، وشمس الدين محمد بن محمد بن قيس بن فلاح بن قيس الأنصاري السويدي الحنبلي ، وشهاب الدين أحمد بن عبدالله بن منصور الكنابي الحراني الشافعي ، وعبدالرحمن بن الشيخ الإمام بدر الدين أبي عبدالله محمد بن الشيخ جمال الدين يحيى بن الفوبرة أحد المستمعين ، ونصير الدين محمد بن الشيخ شمس الدين محمد بن إبراهيم الجزري الشافعي المقرئ ، ومحمد بن أحمد بن محمد الأسحائي الحنفي ، وعيسى بن عثمان بن واصل العجلوني ، وأحمد بن حسن بن جعفر النقاش الحنفي ، وبرهان الدين إبراهيم بن عبدالرحمن بن سليمان بن فزارة الكفري الحنفي ، وشهاب الدين أحمد بن إبراهيم بن محمود المقدسي ، وأبو بكر بن علاء الدين علي بن يوسف بن محمد السحاري .

فصل

وسمع الكتاب بكماله سوى الميعاد الأول بكماله على الشيخين ابن الفويرة ، وابن عبدالحليم الجماعة الفقيه سيف الدين أبو بكر بن علي بن حسين الفارقي الشافعي ، وشهاب الدين أحمد بن محمد بن عبدالعزيز بن يونس المقدسي ، وصدر الدين محمد بن علي بن منصور بن ناصر الحنفي ، ورضي الدين عبدالرحمن بن عبدالله بن عبدالرحمن الحنفي ، والفقيه شمس الدين محمد بن عبدالله بن عبدالرحمن العطار الشافعي ، ونجم الدين إبراهيم بن الفقير إلى الله تعالى قاضي القضاة عماد الدين علي بن أحمد بن عبدالواحد الطرسوسي الحنفي ، وابن عمه سيف الدين أبو بكر بن القاضي أمين الدين محمد ومحمود وأحمد في الخامسة ابنا الشيخ نظام الدين حسن بن محمود عرف بابن الحصيري ، وفتاهما مبارك وعلاء الدين علي بن محمد بن عثمان المقدسي ، والفقيه سيف الدين أبو بكر بن أحمد بن أبي الفتح بن إدريس الشافعي السراج وسيف الدين أبو بكر بن محمد بن أبي بكر بن خليل الأعزازي ، وأخواه أحمد وعمر وموسى وأحمد ابنا شمس الدين محمد بن موسى بن سحلول الحنفي الشاهد والدهما .

فصـــل

وسمع الشيخ الصالح إسحاق بن إبراهيم بن عبدالباقي الطحـاوي الشافعي الصوفي الكتاب سوى حديثين من أول الميعـاد الثـامن ، وسمـع الشيخ الإمام العالم المفتي بدر الدين أبو عبدالله محمـد بـن القاضـي جمـال الدين حسن بن الفوبرة المـسمع الثالـث الكتـاب سـوى مـن أول الميعـاد الرابع إلى قوله : عن عائشة أن النبي صلى الله عليـه وسـلم اشـترى مـن يهودي طعامًا وأرهنه درعًا .

وسمع الفقيه الإمام برهان الدين أبو إسـحاق إبـراهيم بـن الـشيخ الإمام شمس الدين محمد الرحيلـي الحنفـي النقيـب المقـدم ذكـره والـده الكتاب سوى من أول الميعاد الرابـع إلى قولـه في حـديث ابـن مـسعود : قال : قال رسول الله صلى الله عليـه وسـلم : « يجمـع الله العلمـاء يـوم القيامة ، فيقول : إنـي لم أضـع ، الحـديث» وسمـع الـشيخ موسـى بـن محمد بن عبدالله الأزرعي المقرئ الكتاب سوى من أول السابع إلى قوله : ما أسند أبو حنيفة عن مسلم بن كيسان أبي عبدالله الملائي ، وأعيد له من أول ذلك أربعة أحاديث ، وسمع شمس الدين محمد بن إبراهيم بن محمد المقدسـي الكتـاب سـوى مـن قولـه في الميعـاد الثـامن ، مـا أسـنده أبو حنيفة عـن محمـد بـن قـيس الهمـداني المرهـي إلى قولـه : مـا أسنده أبو حنيفة عن يونس بن عبيدالله بن أبي فروة ، وسمع طسعا بن عبدالله ،

والشيخ بدر الدين بن الفويرة سوى من قوله في الثالث ما أسنده أبو حنيفة عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر إلى قوله : في حديث أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « الذهب بالذهب وزنًا بوزن يدًا بيد ، والفضل ربًا » ، وسوى من أول الخامس إلى قوله : حديث داود بن علية من أبي حنيفة إلى النبي صلى الله عليه وسلم : « طلب العلم فريضة على كل مسلم » ، وسمع ناصر الدين أبو اليسر نسير بن عبدالله المجدي المسند سوى من أول الثالث إلى قوله : ما أسند أبو حنيفة عن علي بن الأقمر ، وسوى من أول الميعاد السابع إلى قوله : ما أسند أبو حنيفة عن يزيد بن صهيب الفقير ، وأعيد له من أول ذلك أربعة أحاديث ، وسمع إبراهيم بن الشيخ الإمام شمس الدين أبو عبدالله محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الزرعي الحنبلي الكتاب سوى من أول السابع إلى قوله : ما أسنده أبو حنيفة عن مسلم ابن أبي عمران ، وسمع أخوه عبدالله الكتاب سوى من أول السابع إلى بعد مضي أربعة أحاديث مما أسند أبو حنيفة عن معن بن عبدالرحمن بن مسعود ، أعيد لهما من أوله أربعة أحاديث ، وفات عبدالله أيضًا من أول الكتاب إلى قوله : قال عبدالله بن زيد قال : النجم يريد الثريا .

فصل

وسمع علي بن محمد بن محمد بن شرف ابن أخت الشيخ شرف الدين المارداني الكتاب سوى الميعاد السادس ، وسمع علاء الدين علي ابن أحمد بن أيمن الحنفي المقدم ذكره ، وأحمد بن نظام الدين محمد بن محمد بن محمد القرشي المصري سبط الشيخ شرف الدين ابن الصابوني ، والشيخ أبو البركات محمد بن يوسف بن محمد بن إسماعيل البارعوري المالكي الكتاب سوى الميعاد الثامن ، وفات البارعوري أيضًا الميعاد الأول على الشيخ بن الفوبرة وابن عبدالحليم ، وسمع الشيخ الإمام شمس الدين محمد بن علي بن هاشم الحنفي الكتاب سوى الميعاد الثاني ، وكذلك محمد بن عبدالله بن عبدالرحمن بن الرضي الحنفي ، والشيخ علي بن يوسف بن محمد السخاري ، وسمع عن عبدالعزيز بن عبدالرحمن بن عزيز السمرقندي الحنفي الكتاب سوى الميعاد السابع ، وسمع شهاب الدين أحمد بن خليل بن أحمد بن عبدالله الشافعي الصالحي المؤدب والده الكتاب سوى الميعاد الثامن ، وسوى من أول الكتاب إلى قوله : قال أبو محمد ، ويجوز أن يكون زياد بن علاقة سمع هذا الحديث من هؤلاء الجماعة ، وسوى من أول الميعاد الخامس إلى قوله : ما أسنده عن علقمة ابن مرثد ، وأعيد له من أوله إلى قوله : عن أبي حنيفة عن حماد ، عن إبراهيم ، عن الصبي بن معبد قال : كنت حديث عهد بنصرانية قال :

فقدمت الكوفة أريد الحج ، وسمع الإمام العالم شمس الدين أبو عبدالله محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الزرعي الحنبلي إمام الجوزية ، المسند سوى الميعاد الثامن ، وسوى من أول الرابع إلى حديث أبي سعيد قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا تجزئ صلاة إلا بفاتحة الكتاب ومعها غيرها » ، وأعيد له من أوله إلى قوله : الصلاة الوضوء والتكبير تحريمها ، وصله عن أبي سعيد وألفاظهم واحدة ، وسمع زين الدين عمر بن عبدالرحمن بن أبي بكر بن منصور الحنفي المعروف بابن الرضي ، الكتاب سوى الميعاد الثالث ، وسوى من أقول في الميعاد الثاني إلى قوله : وأما حديث عثمان بن دينار ، وأعيد له من أوله إلى قوله : ما أسنده أبو حنيفة عن طاوس سوى من قوله في الميعاد الثامن ما أسنده أبو حنيفة عن مخول بن راشد الهندي إلى قوله : عن أبي حنيفة عن ناصح بن عجلان ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا الاستخارة في الأمور كما يعلمنا السورة ، وسمع الشيخ عبدالله بن داود بن سليمان الصوفي ، وشهاب الدين أحمد بن شمس الدين محمد بن حضر بن مسلم الحنفي الكتاب سوى الميعاد الرابع ، وفاتهما الميعاد الأول على الشيخين ابن الفوبرة وابن عبدالحليم ، وسمع شمس الدين محمد بن أحمد بن محمد بن بدران المقدسي الكتاب سوى الميعاد الثاني ، وفاته الأول أيضًا على الشيخين ابن الفوبرة وابن عبدالحليم ، وسمع الفقيه شمس الدين

محمد بن الشيخ عماد الدين عيسى بن أبي الفضل بن إسماعيل بن عيسى بن محمد بن تار بن صالح الهيتي وابنه محمد الكتاب سوى الميعاد الخامس ، وفاتهما الأول على الشيخين المذكورين ، وسمع برهان الدين إبراهيم بن محمد بن عبدالواحد بن عبدالمؤمن الحريري المقدسي الكتاب سوى الميعاد الثامن ...الأول على الشيخين ، وسمع الفقيه شمس الدين محمد بن عثمان ...ثم الكركي الشافعي الكتاب سوى الميعاد الرابع ، وسوى من أول الثالث حديث قطبة بن مالك سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في ركعتي الفجر : « والنخل باسقات لها طلع نضيد » .

وسوى من أول الخامس إلى قوله : عن أبي حنيفة ...خزيمة بن ثابت ، أن النبي صلى الله عليه وسلم جعل المسح على المسافر ثلاثة أيام ولياليهن الحديث . وسوى من قوله : في آخره أيضًا عن أبي حنيفة عن علقمة بن مرثد ، عن عبدالله بن بريدة عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا بعث جيشًا ، وفاته الأول أيضًا على الشيخين ، وسمع جمال الدين عبدالله بن عمر بن يوسف بن هاشم الحنفي سوى الميعاد الخامس ، وسوى من أول الرابع إلى قوله : بعد حديث الوضوء مفتاح الصلاة ، وقد روى هذا اللفظ عن أبي حنيفة إبراهيم بن طهمان ، وسوى من أول الثالث إلى قوله : عن أبي موسى أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إذا كان يوم القيامة سجدت أمتي من بين الأمم طويلاً » وفاته الأول أيضًا على الشيخين المذكورين .

فصل

وسمع غريق بن عبدالله المجدي والد المقدم ذكره الكتاب سوى الثاني والسابع ، وسوى من أول الثاني إلى قوله : ما أسنده أبو حنيفة عن سالم بن عبدالله بن عمر ، وأعيد له من أوله إلى قوله : ما أسنده أبو حنيفة عن طاوس ، وسوى من أول الثالث إلى قوله : عن أنس قال : ما مسست بيدي خزًا ولا حريرًا ألين من كف رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وسمعت زهرة بنت محمد بن عثمان المقدسي أخت المقدم ذكره الكتاب سوى الثالث والسادس ، وسوى من أول الثاني إلى قوله : عن أبي حنيفة عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « اخضبوا وخالفوا أهل الكتاب » .

وسمع موسى بن عباد العرى الكتاب سوى الميعاد الثاني والسادس ، وسمع تاج الدين محمد بن القاضي صفي الدين أحمد بن قاضي القضاة شمس الدين محمد بن عثمان بن أبي الحسن الحريري الحنفي وفتاه بهادر الكتاب سوى الميعاد الثاني والثالث ، وسوى ثلاثة أحاديث من أول الخامس ، وسمع أحمد بن عمران بن موسى المقدسي المرداوي ، وعثمان ابن أحمد بن معتوق الساوي بالجامع الكتاب سوى الأول والثاني ، وسمع العبد الفقير إلى الله تعالى قاضي القضاة حسام الدين أبو محمد

الحسن بن الشيخ الإمام الخطيب معين الدين رمضان بن الحسن القرمي الشافعي ، وفتاه سيف الدين بهادر بن عبدالله الآمدي الكتاب سوى الميعاد الخامس والسادس ، وسوى من أول الرابع إلى قوله : في حديث عبدالله بن مسعود قال : جاء جبريل إلى النبي صلى الله عليه وسلم في صورة شاب عليه ثياب بياض ، وفاتهما الأول أيضًا على الشيخين .

وسمع عبدالله وهو في السنة الثالثة من عمره ابن الشيخ الإمام بدر الدين محمد بن الشيخ كمال الدين ابن الفويرة المسمع الكتاب سوى السابع والثامن ، وفاته الأول على الشيخين ، وسمع الفقيه فخر الدين أحمد بن عيسى بن إسماعيل الأقصرائي الحنفي الكتاب سوى السابع والثامن ، وسوى من أول الثاني إلى قوله : عن أبي حنيفة ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : يقتل المحرم الفارة والحية والكلب العقور ، وأعيد له من أوله إلى قوله : ما أسنده أبو حنيفة عن طاوس ، وفاته الأول على الشيخين ، وسمع صاروجا بن عبدالله ...قاضي القضاة عماد الدين الطرسوسي الحنفي الكتاب سوى الميعاد الثاني والثالث ، وسوى من أول الخامس إلى قوله : في حديث أبي سعد الصاغاني عن أبي حنيفة عن حماد ، عن ابن مسعود ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقنت في الفجر ، وسوى من أول الثامن إلى قوله : ما أسنده أبو حنيفة عن أبي السوار ، ويقال أبو السوراء وهو السلمي ، وفاته الأول أيضًا على الشيخين ، وسمع الفقيه صدر الدين

محمد بن أبي المحامد بن أحمد الكاساني الفرغاني الحنفي الكتاب سوى الثاني والثالث ، وفاته الأول على الشيخين ، وسمع عبدالحميد بن شمس الدين محمد بن هاشم الحنفي الكتاب سوى الثاني والثالث ، وسوى من أول الرابع إلى قوله : مفتاح الصلاة الطهور ، وفي آخره في كل ركعتين تسلم .

وسوى من أول السابع إلى قوله : ما أسنده أبو حنيفة عن عون بن عبدالله ابن عتبة بن مسعود ، وأعيد له من أوله أربعة أحاديث ، وسوى من أول الثامن إلى قوله : ما أسنده أبو حنيفة عن مخول بن راشد الهندي .

فصل

وسمع برهان الدين إبراهيم بن العبد الفقير إلى الله تعالى علم الدين أبي عبدالله محمد بن أبي بكر بن عيسى الشافعي الكتاب سوى الميعاد الرابع والسادس والسابع ، وفاته الأول على الشيخين ، وسمع الفقيه الإمام معين الدين سليمان بن علي بن أمين بن أوشار القنصري الحنفي الكتاب سوى الرابع والخامس والثامن ، وفاته الأول على الشيخين ، وسمع شهاب الدين أحمد بن إسماعيل بن عثمان بن عيسى ...ليدي الكتاب سوى المياعيد الثلاثة ، الأول ، وكذلك الحاج محمد بن محمد بن أبي الفتح الحلاوي الطباخ بباب الفراديس ، وسمع علي بن زين الدين عمر بن علي الحنفي المعروف بابن عبدالحق ، وفتاه بهادر الكتاب ، سوى

الأول والسابع والثامن ، وسمع فخر الدين عثمان بن الشيخ سعد الدين عبدالرحمن بن القاضي إمام الدين عمر القزويني الشافعي وفتاه بهادر الكتاب سوى الأول والثاني والسادس ، وسوى من أول الرابع إلى قوله : ما أسنده أبو حنيفة عن عطاء بن السائب ، وسوى من أول الثامن إلى قوله : ما أسنده أبو حنيفة عن مخول بن راشد الهندي ، وسمع شمس الدين محمد بن أحمد بن الصفي بن القاسم المعروف بالغزولي الخياط الكتاب سوى الرابع والسادس والثامن ، وسوى من أول الخامس إلى قوله : عن أبي حنيفة ، عن حماد ، عن الشعبي ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « المدعى عليه أولى باليمين » وفاته الأول على الشيخين .

فصل

وسمع عبدالله بن عماد الدين أبي بكر بن قاضي القضاة علم الدين محمد ابن أبي بكر الشافعي الكتاب سوى الميعاد الرابع ، وسوى من أول السادس إلى آخر الكتاب ، وفاته الأول على الشيخين ، وسمع بهادر بن عبدالله فتا الشيخ شرف الدين بن الكفري الكتاب سوى من أول السادس إلى آخر الكتاب ، وفاته الأول أيضًا على الشيخين ، وسمع الحاج أحمد بن إبراهيم بن محمد المعروف بابن النصيف الميعاد السادس والثامن والسابع يفوت من أوله إلى بعد مضي حديثين من بعد قوله : ما

أسنده أبو حنيفة عن عون بن عبدالله بن عتبة ابن مسعود ، وسمع الأول أيضًا على المزي وابن المهندس .

فصل

وسمع محمد بن عثمان بن أحمد بن معتوق الساوي أبوه الميعاد السادس والسابع ، وسمع الأول على الشيخين المزي وابن المهندس ، وسمع شمس الدين محمد بن علي بن عبدالله المعروف بابن عبيدة القاصد والده الميعاد الثاني والثامن ، وسمع الأول على الشيخين المزي وابن المهندس ، وسمع شمس الدين محمد بن محمد بن حسن الأبار المؤذن الحنفي والده بن صاحب النسخة ، وهو في الأول من عمره الميعاد الثالث والرابع ، والثاني يفوت من أوله إلى قوله : ما أسنده أبو حنيفة عن عكرمة ، عن ابن عباس ، وسمع بهاء الدين بيرم بن عبدالرحمن بن إبراهيم بن بيرم بن السلار إمام قرية جدنا الثالث والثامن والخامس يفوت من أوله إلى قوله : أن رجلاً من الأنصار مرّ برسول الله صلى الله عليه وسلم ، فرآه حزينًا وكان ذا طعام يغشا .

وسمع جمال الدين يوسف بن ماجد بن أبي المجد المقدسي الحنبلي الرابع والسابع والثامن يفوت من أوله إلى قوله : ما أسنده أبو حنيفة عن يونس بن عبيدالله بن أبي فروة ، وسمع شهاب الدين أحمد ووعان بن أبي بكر النصروي الحنفي الميعاد الثاني بكماله ، والثالث

يفوت من أوله إلى قوله : عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله عز وجل : « عسى أن يبعثك ربك مقامًا محمودًا » ، وسمع الأول على المزي وابن المهندس الميعاد الأول يفوت من أوله إلى قوله : محمد بن القاسم ابن جناح بالقادسية .

فصل

وسمع الفقيه أوحد الدين أحمد بن أوحد بن بدر الكاشغري الحنفي الميعاد الأول على الأربعة ، والميعاد الثامن ، وسمع الشيخ محمد بن الشيخ علي بن محمد بن علي العجمي الحنفي الصوفي بخاتون ، ويعرف بالناسخ ، الميعاد الأول على الشيخين المزي وابن المهندس ، والميعاد الثامن ، وسمع فطلو فتا الشيخ شمس الدين الرنجلي النقيب الميعاد السادس والأول على الشيخين المزي وابن المهندس ، وسمع موسى بن جمال الدين يوسف بن عبدالقادر بن يوسف الخليلي الحنبلي الميعاد الثاني والأول على الشيخين المزي وابن المهندس ، وسمع يحيى بن زين الدين عبدالرحمن بن يحيى بن عبدالله الشاهد والده ، ويعرف بابن الخطيب زرع الميعاد السادس والأول على المشايخ الأربعة ، وسمع محمد بن الحاج عبيد بن أحمد القامي أبو ه بالظاهرية الميعاد الأول على الشيخين المزي وابن المهندس ، والثاني يفوت من أوله إلى قوله : ما أسنده أبو حنيفة عن سالم بن عبدالله بن عمر ، وسمع علاء الدين علي بن عمر بن عبدالحق

التلعفري الحنبلي الأول على الشيخين المزي وابن المهندس ، والثاني يفوت من أوله إلى قوله : أبي حنيفة عن نافع عن ابن عمر قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن المتعة .

وسمع محمد ...قاضي القضاة شمس أبي عبدالله محمد بن سليمان ابن أحمد القمصي والده وفتاه مسعود الميعاد الثاني بكماله ، والأول على الشيخين المزي وابن المهندس يفوت من أوله إلى قوله : وأما حديث خلف بن ياسين ، وسمع محمد بن ...بن يونس الحنفي الميعاد الثامن والأول على الشيخين المزي وابن المهندس يفوت من أوله إلى قوله : عن أبي حنيفة ، عن أبي الزبير ، عن جابر قال : أكل النبي صلى الله عليه وسلم مرقًا بلحم ثم صلى ولم يتوضأ .

وسمع أبو بكر بن ...الصلاح أبوه بقرية الزعيرعية الميعاد الثاني والثالث ، وسمع شمس الدين محمد بن عبدالله بن أحمد بن عبدالرحمن ابن الناصح الحنبلي الميعاد الثامن والسابع يفوت من أوله إلى قوله : ما أسند أبو حنيفة عن مسلم ابن سالم بن فروة الجهني ، وسمع عبدالله بن تقي الدين محمد بن صدر الدين سليمان بن عبدالله الجعبري ، ونسيبه أبو بكر بن محمد بن محمد بن عبدالله بن سليمان الجعبري الميعاد الأول على الشيخين المزي وابن المهندس ، والثامن يفوت من أوله إلى قوله : ما أسنده أبو حنيفة عن محمد بن قيس الهمداني المرهي .

وسمع يوسف بن أبي بكر بن يوسف العرويني الشافعي الميعاد

الأول على الشيخين المزي وابن المهندس ، والخامس يفوت من أوله إلى قوله : وقد حدثني من لا أحصي عن عبدالله بن مسعود ، أنه رفع يديه في بدء الصلاة فقط ، وحكاه عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وسمع محمد بن أحمد بن عبدالرحمن بن الرضي الحنفي الميعاد الثاني يفوت من أوله إلى قوله : أنت ومالك لأبيك ، والرابع يفوت من أوله إلى قوله : الصلاة الوضوء والتكبير تحريمها .

فصل

وسمع القاضي الإمام أقضى القضاة شمس الدين أبو عبدالله محمد بن سليمان بن أحمد القفصي المالكي نائب الحكم بدمشق الميعاد الأول على المزي وابن المهندس ، وسمع أبو بكر بن حيدر بن تمام الططماجي الميعاد الأول على المشايخ الأربعة ، وسمع الفقيه ناصر الدين محمد بن الشيخ فخر الدين محمد بن محمد بن عبدالقادر بن عبدالخالق الأنصاري المعروف بابن الصابع الشافعي ، ومحمد بن مسعود بن عبادة الحنبلي ، ومحمد بن حودي بن عبدالله السنجاري وسلامة بن ...القواس ، وابنه محمد ومحمد بن أحمد بن سيدهم الرسول في دار المالكي ... واللاوي الميعاد الثاني ، وسمع شمس الدين محمد بن أحمد بن الحسن الشريك الشافعي المعروف بابن الصوفي ، وشمس الدين محمد بن محمد بن الحسن القرشي ، والفقيه شمس الدين محمد بن ...حصر

القرشي الشافعي ، وإبراهيم بن إسماعيل بن إبراهيم الحنفي مؤذن الشبلية الميعاد الثالث ، وسمع عبدالرحمن بن علي بن عمر قيم « الخانقاه الأسدية » والده الميعاد الرابع ، وسمع شمس الدين محمد بن يحيى بن حامد اللاوي الحنبلي ، وعز الدين محمد بن شهاب الدين أحمد بن عبدالحق الحنفي الميعاد الخامس ، وسمع زين الدين عمر بن الحسام أفش بن عبدالله الشبلي الذهبي الأديب الميعاد السابع ، وسمع العبد الفقير إلى الله تعالى قاضي القضاة عماد الدين أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدالواحد الطرسوسي الحنفي ، وابن أخيه محيي الدين أحمد بن الشيخ أمين الدين محمد ، وبرهان الدين إبراهيم بن الشيخ الإمام أقضى القضاة شمس الدين أبي عبدالله محمد بن محمد بن أبي العز الحنفي ، وشهاب الدين أحمد بن يوسف الحنفي نقيب القاضي ، وشمس الدين محمد بن ...المري المقرئ ، وناصر الدين محمد بن شرف الدين أحمد الغزنوي ، ومحمد بن مجاهد بن عبدالقادر التلواني ، ومحمد ابن سيف الدين قنحق بن عبدالله العلائي الرديني والده وهو في الثالثة مبارك ومحمود بن عثمان بن إبراهيم الأموي ، ومحمد بن الحمال بن عفان غلام قاضي القضاة عماد الدين الحنفي ، ومجمد بن يونس بن محمد النصيبي الحنفي ، والشيخ أبو بكر بن عمر ...بالجامع ، وشرف الدين أبو بكر ابن حمور بن عمر بن حمور ...بن سعد الأربيلي الميعاد الثامن وهو الأخير ، وسمع محمد بن أبي بكر بن عبدالله ...الراجل أبوه بدار القاضي ويعرف بقجليس الميعاد

الأول على الشيخين ...سوى حديثين من أوله ، وسمع محمد بن سعيد ابن تميم المالكي ...المارداني الحنفي الميعاد الأول على المزي وابن المهندس ، يفوت من أوله قوله : وأما حديث ربيعة ، وسمع الحاج علي بن مكي بن عبدالله ...عن أبي حنيفة عن المنكدر ، عن جابر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم : « أنت ومالك لأبيك » ...الشيخ إبراهيم بن عبدالله الأربلي ، وسمعت أم كلثوم ابنة الإمام ...بن أيوب الزرعي الميعاد الخامس يفوت من أوله إلى قوله : حديث أبي سعيد الخدري « لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب ومعها غيرها » .

وسمع علاء الدين علي بن أحمد بن علي الصالحي الحنفي الثامن ، يفوت من أوله إلى قوله : ما أسنده أبو حنيفة عن محمد بن قيس المرهبي ، وسمع شهاب الدين أحمد بن شمس الدين محمد بن أحمد بن ...السراج ، نقيب « دار الحديث الأشرفية » والده والحاج محمد بن عبدالله الطحان المعروف بابن الفوعي ، وابنه محمد الميعاد الثامن ، يفوت من أوله إلى قوله : ما أسنده أبو حنيفة عن وقدان ، ويقال : واقد بن يعقوب العبدي ، وصح ذلك وثبت في ثمانية مجالس آخرها يوم الجمعة السادس والعشرين من شهر ربيع الآخر سنة ثلاثين وسبع مائة بمقصورة المالكية من جامع دمشق ، وأجاز المشايخ المذكورون بجميع من سمي في هذه الطبقة جميع ما يجوز أن يروي عنهم بشرطه ، ويلفظوا بذلك بسؤال إياهم ، الحمد لله رب العالمين ، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليمًا

أبدًا إلى يوم الدين .

وحسبنا الله ونعم الوكيل ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم .

طالعه بكماله أفقر العبيد محمد بن عبدالحميد الحنفي ، فالله تبارك وتعالى أن يحشرني في زمرته ، ويدخلني الجنة بشفاعة محمد صلى الله عليه وسلم .

النسخة الثالثة : هي مصورة عن المخطوطة المحفوظة بـ« مكتبة طوبقو سراى باستانبول » تحت رقم ٣٦٦ ، وتقع في ١٢٧ لوحة ، وفي كل لوحة وجهان ، « أ ، ب » خلا اللوحة الأخيرة ، وفي كل وجه ١٩ سطرًا ، واسم الناسخ عبدالرحمن بن يحيى بن عبدالله الفارقي ، وتاريخ النسخ شهر رمضان سنة ٧٣٣هـ ، وقد سقط إثر اللوحة ٨ ثلاث مائة أحاديث .

النسخة الرابعة : هي مصورة عن المخطوطة المحفوظة بـ« مكتبة فيض الله » تحت رقم ٥٢١ ، وتقع في ١٣٩ لوحة ، وهذه النسخة وصلت إلي بواسطة « لجنة إحياء المعارف النعمانية » ، وهي ناقصة من الأول أكثر من ستمائة أحاديث ، ويوجد النقص في أثناء النسخة أيضًا ، وتاريخ الفراغ من النسخ يوم الخميس ١١/ ١١ / ٨٧٦هـ .

السماعات الموجودة في هذه النسخة

الحمد لله رب العالمين حمد الشاكرين ، والصلاة والسلام الأتمان الأكملان الأفضلان على أشرف خليقته وذريته أجمعين ، وعلى سائر أنبيائه والمرسلين ، وملائكته المكرمين ، ونفع به المسلمين ، وبعد فقد قرأ علي الولد الأجل المكرم المفضل هذا الكتاب وهو « مسند الإمام الأعظم أبي حنيفة » للإمام الحارثي ، ، نفع الله به من أوله إلى آخره ، وقد أجزت الولد المذكور روايته عني ، وما يجوز لي روايته في كل علم بشرطه ...يوم الاثنين وقت الظهر الخامس والعشرين من شهر ذي القعدة الحرام من سنة ست وسبعين وثمان مائة الهجرة النبوية ...بخير على كل أحد من المسلمين ببركته .

قال يحيى بن محمد بن إبراهيم بن أحمد ...الحنفي عفا الله عنهم أجمعين بمنه وكرمه ، حامدًا ومصليًا ومسلمًا ...ومتوكلاً ومحوقلاً .

الحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى

وبعد ، فقد سمع مني القارئ المذكور أعلاه من أوله إلى مسند أبي الزبير ، وأجزته بجميعه ...أخبرني به الفاضل محمد بن عبدالوهاب قراءة عليه بجميعه قال : أخبرني المسند الأصل أبو الطاهر شرف الدين محمد بن سماعًا عليه بجميعه ، ح وأنبأني به ابن الكويك لكاتبه قال : أخبرنا به الحافظان جمال الدين يوسف بن الزكي عبدالرحمن المزي ، وعلم الدين أبو محمد القاسم بن محمد البرزالي قالا : أنا أبو العباس أحمد ابن شيبان ، أنا أبو مسلم المؤيد بن الإخوة ، وأبو المجد زاهر بن طاهر ، أنا أبو الفرج سعيد بن أبي رجاء الصيرفي قال ابن الإخوة : قراءة عليه ، وقال أبو المجد : إجازة ، ثنا أبو بكر أحمد بن الفضل الباطرقاني ، ثنا الحافظ أبو عبدالله محمد بن إسحاق بن منده قال : حدثنا المؤلف رحمه الله تعالى ، ح قال أبو الطاهر بن الكويك ...أنبأ زينب بنت الكمال أحمد ، أنا عجيبة بنت الباقداري عن أبي الحسين محمد بن الباغبان ، ثنا أبو عمرو عبدالوهاب بن أبي عبدالله ابن منده سماعًا عليه .

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على سيدنا محمد ، وعلى سائر الأنبياء والمرسلين ، وعلى آله ...وصحبه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين ، ورضي الله تعالى عن أئمة الدين ، وعلماء المسلمين ، وعن سيدنا ومولانا شيخ الشيوخ نفع الله ببركته المسلمين ، وعن مشايخه ، وعن الحاضرين ، وعن جميع المسلمين ، أخبركم بمسند الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان بن ثابت رضي الله عنه تأليف الحافظ أبي محمد عبدالله بن محمد بن يعقوب الحارثي رحمه الله للشيخ المسند الرحلة شرف الدين أبو الطاهر محمد بن محمد بن عبداللطيف بن الكويك الربعي الشافعي رحمة الله سماعًا عليه من قوله : فيه ما أسنده أبو حنيفة عن ناصح بن عبدالله ، ويقال ابن عجلان إلى آخر الكتاب ، وهو قدر يسير ، وإجازة لباقيه إن لم يكن سماعًا قال : أخبرنا به المشايخ الحافظان جمال الدين أبو الحجاج يوسف بن الزكي عبدالرحمن بن يوسف المزي ، وعلم الدين أبو محمد القاسم بن محمد بن يوسف البرذالي ، وأم عبدالله زينب ابنة الكمال أحمد بن عبدالرحيم المقدسية إذنًا مكاتبة ، قال الأولان : أخبرنا به أبو العباس أحمد بن شيبان بن تغلب الشيباني ، وبالجزأين الأخيرين منه فقط أبو علي الحسن بن علي بن أبي بكر الخلال برواية الشيباني ، عن أبي مسلم المؤيد بن عبدالرحيم ابن الإخوة ، وأبي المجد زاهر بن

أبي طاهر الثقفي وغيرهما بقراءة الأول ، وإجازة الباقين من أبي بكر أحمد بن الفضل بن محمد الباطرقاني .

وقال الخلال : أخبرتنا به أم الفضل كريمة ابنة عبدالوهاب بن علي ابن الخضر القرشية ، وبرواية ابنة الكمال ، وهو أعلى مما تقدم عن عجيبة ابنة الحافظ أبي بكر الباقداري بإجازتها هي وكريمة من أبي الخير محمد بن أحمد بن محمد بن عمر الباغبان قال : أخبرنا به أبو عمرو عبدالوهاب بن الحافظ أبي عبدالله بن منده قال : هو والباطرقاني أخبرنا به الحافظ أبو عبدالله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن منده قال : أخبرنا به مؤلفه الحافظ أبو محمد عبدالله الحارثي المشار إليه رحمه الله .

النسخة الخامسة : هي مصورة عن المخطوطة المحفوظة بـ« مكتبة جور ليلى » تحت رقم ١٣٩، وتقع في ١٧٤ لوحة ، خلا اللوحة الأخيرة ، وفي كل لوحة وجهان « أ ، ب » وفي كل وجه منها ١٩ سطرًا ، واسم الناسخ محمود بن عبدالرحمن بن أبي إسحاق المباركي الروزبهاني ، وتاريخ الفراغ عن نسخ هذا الكتاب يوم الاثنين ١١ / ٩ / ٨٩٩هـ ، وعلى الغلاف واللوحة الأخيرة عدة أختام ، وعلى هامش النسخة وعلى الغلاف مكتوب : قد وقف هذه النسخة الشريفة الوزير الأعظم ، والمشير الأفخم علي باشا يسره الله ما يريد وما يشاء طلبًا لنيل مرضاة الله تعالى وقفًا صحيحًا شرعيًا بحيث لا يباع ، ولا يوهب ، ولا يورث ، ولا يرهن ، ولا يخرج من الحجرة التي عينها حضرة الواقف لحفظ الكتب الموقوفة ،

﴿ فَمَنۢ بَدَّلَهُۥ بَعۡدَ مَا سَمِعَهُۥ فَإِنَّمَآ إِثۡمُهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُۥٓۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ .

النسخة السادسة : هي مصورة عن المخطوطة المحفوظة بـ« مكتبة سليم آغا » تحت رقم ٢٣٣ ، وتقع في ١٥٩ لوحة ، وفي كل لوحة وجهان « أ ، ب »، وفي كل وجه ٢١ سطرًا ، واسم الناسخ وتاريخ النسخ غير مذكور ، والنسخة على ثمانية أجزاء ، وختم المكتبة على أول النسخة .

النسخة السابعة : هي مصورة عن فيلم « جامعة إسلامية بالمدينة المنورة » ، وأصل المخطوط من محفوظات دار الكتب المصرية ، وتقع في ١١٨ لوحة ، وفي كل لوحة وجهان « أ ، ب » ، وفي كل وجه ٢١ سطرًا ، واسم الناسخ أحمد بن إبراهيم بن أحمد عجيل المصلحي الحنفي ، وتاريخ الفراغ عن النسخ يوم الجمعة ٢٣ / ١١ / ١٢٤٣هـ ، وفي اللوحة الأخيرة ختم كتبخانه مصر ، وبلغ مقابلة على المنقول منه بحسب الطاقة ، والنسخة سقيمة جدًا ، وفيها سقطات كثيرة ، ولو كنت حصلت في البداية على النسخ المهمة التي ظفرت بها في الأخير لما أدرجتها في التحقيق .

إثبات نسبة الكتاب لمصنفه

١ - قد ملئت المصادر التي ترجم فيها للمؤلف أن هذا الكتاب من مصنفاته .

٢ - قد ذكر الخوارزمي في « جامع المسانيد » أحاديث هذا الكتاب .

٣ - قد روى هذا الكتاب بإسناده الخوارزمي في « جامع المسانيد » ، والحافظ ابن حجر في « المعجم المفهرس » ، والصالحي في « عقود الجمان » ، والكردري في ثبته وغيرهم من أصحاب الأثبات والإجازات .

٤ - ثبت على غلاف النسخ الخطية اسم الكتاب مع اسم مؤلفه ، والأسانيد التي في فاتحة الكتاب ، والإجازات والسماعات التي في آخر النسخة وبدايتها تثبت هذه كلها صحة نسبة الكتاب إلى المؤلف .

عملي في الكتاب

١ - نسخت النص عن هذه النسخ الخطية مراعيًا قواعد الإملاء الحديثية .

٢ - قد حققت النص سندًا ومتنًا معتمدًا في ذلك على كتب التراجم ودواوين السنة ، إلا أني لم أجعل نسخة من هذه النسخ أصلاً لعدم خلوها عن التحريفات والسقطات .

٣ - خرجت الأحاديث والآثار تخريجًا علميًا .

٤ - عملت فهرسًا للأحاديث والآثار .

٥ - كتبت مقدمة تتعلق بتعريف المؤلف ، وعلى التعريف بالنسخ الخطية المستخدمة في تحقيق هذا الكتاب .

هذا هو المنهج الذي اخترته في تحقيق هذا الكتاب ونشره .

وفي الأخير أسأل الله تعالى أن يتقبل هذا العمل ، وأن يتجاوز عما فيه من خطأ أو تقصير ، وصلى الله على سيدنا محمد ، وعلى آله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا ، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

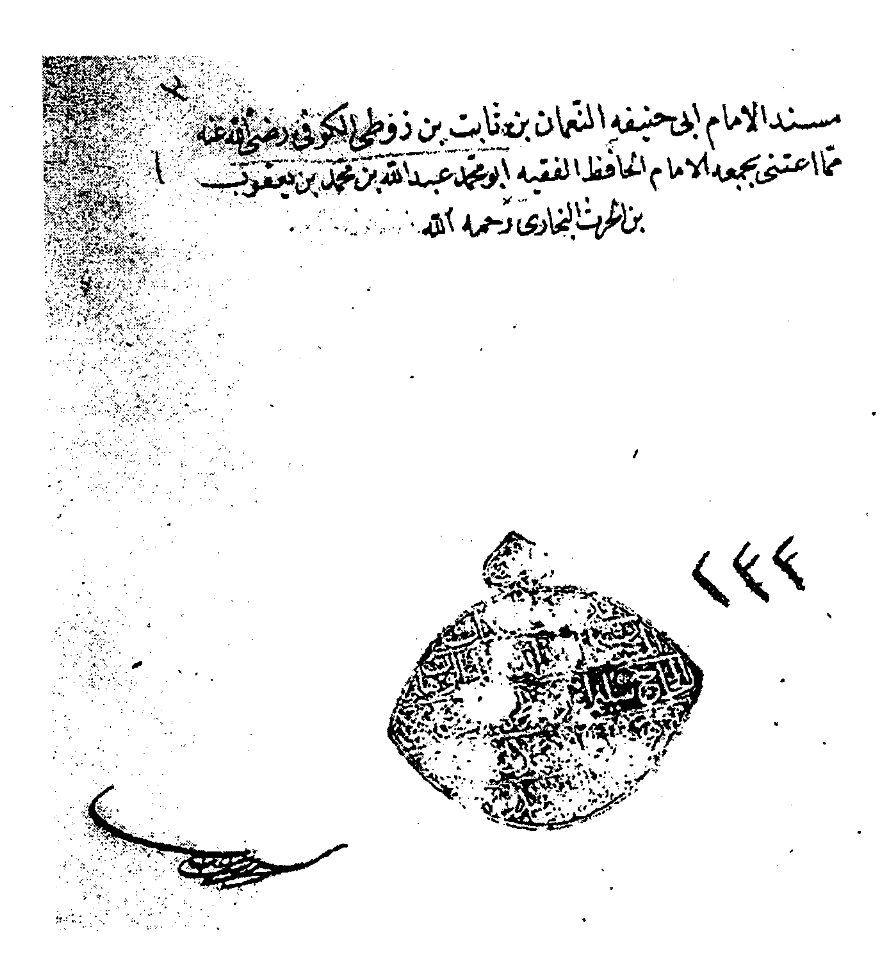
وكتبه لطيف الرحمن البهرائجي

بمكة المكرمة

تحريرًا في ٥ / ١ / ١٤٣٠هـ

نماذج للصور عن المخطوطات





مسند الامام ابى حنيفه النعمان بن ثابت بن زوطى الكوفى رضى الله عنه
مما اعتنى بجمعه الامام الحافظ الفقيه ابو محمد عبد الله بن محمد بن يعقوب
بن الحرث البخارى رحمه الله

صورة الغلاف من نسخة مكتبة سليم آغا باستانبول (أ)

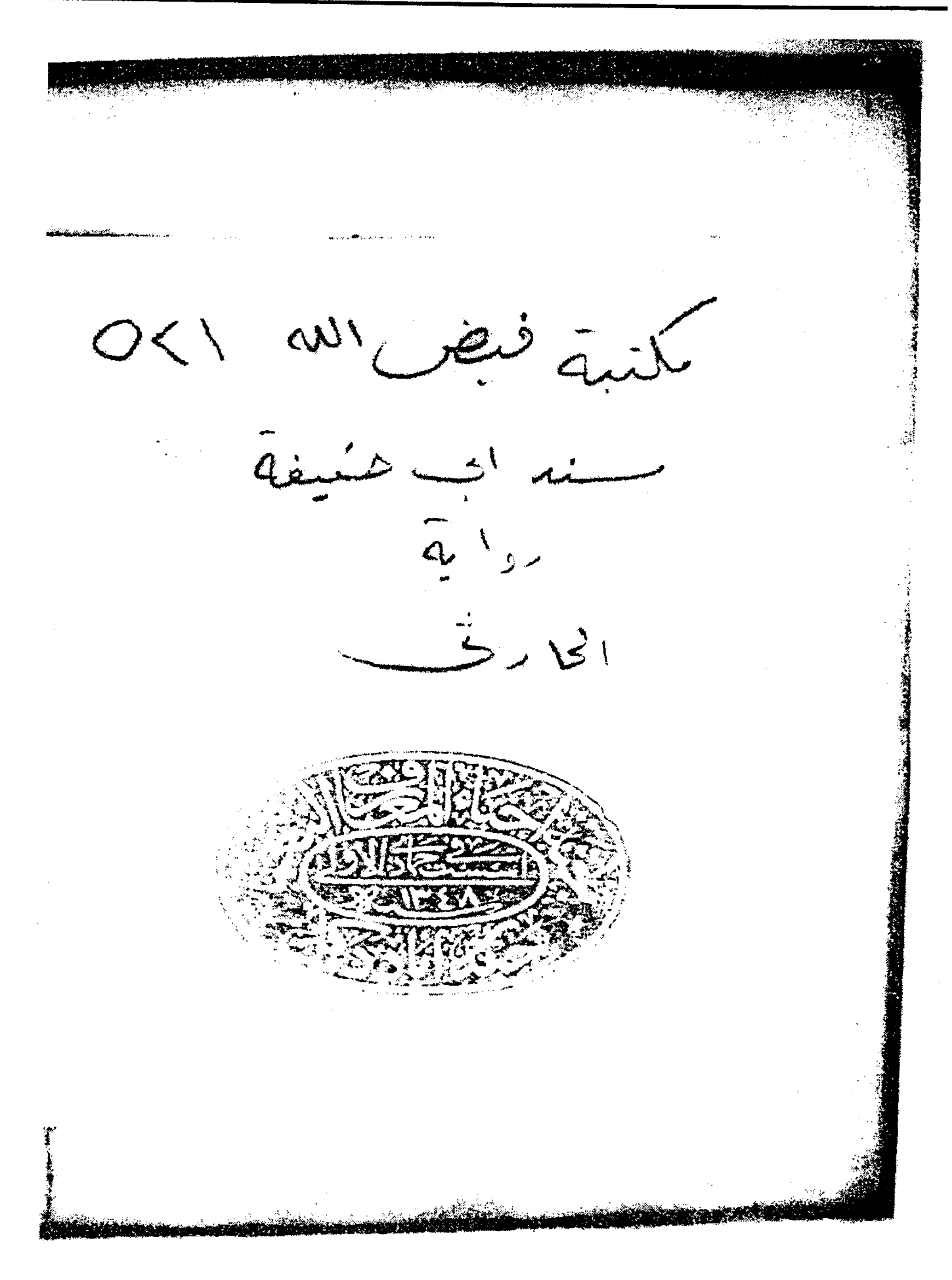
بسم الله الرحمن الرحيم

اخبرنا الشيخ الامام العلامة الحافظ الناقد البارع امام المحدثين جمال الدين ابو الحجاج يوسف بن زكي الدين عبد الرحمن بن يوسف المزي امتع الله المسلمين ببقائه والمحدث العالم المسند شمس الدين ابو عبد الله محمد بن ابراهيم بن غنايم بن المهندس الحنفي قالا اخبرنا ابو العباس احمد بن شيبان بن تغلب الشيباني وقال ابن المهندس واخبرنا ايضا الشيخ الامام فخر الدين ابو الحسن علي بن احمد بن عبد الواحد ابن البخاري المقدسي قراءة عليه وانا اسمع قالا اخبرنا الشيخ ابو مسلم المويد ابن عبد الرحيم ابن الاخوة وابو المجد زاهر ابن ابي طاهر الثقفي وغير واحد اجازة قالوا اخبرنا ابو الفرج سعيد ابن ابي الرجا الصيرفي قال ابن الاخوة قراءة عليه وقال زاهر اجازة قال اخبرنا ابو بكر احمد ابن الفضل ابن محمد بن حمد الباطرقاني المقرئ قال اخبرنا ابو عبد الله محمد بن اسحاق بن محمد ابن يحيى ابن منده الحافظ قال اخبرنا الامام الحافظ ابو محمد عبد الله ابن محمد ابن يعقوب بن الحرث البخاري المصنف ثنا محمد ابن المنذر ابن سعيد الهروي حدثني احمد بن عبد الله ابن محمد الكندي بمصر ثنا نعيم ابن حماد ثنا ابن المبرك ثنا ابو حنيفة عن عطاء ابن ابي رباح عن ابي هريرة رضي الله عنه قال نادى منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة لا صلاة الا بقراءة ولو بفاتحة الكتاب حدثنا محمد بن اسحاق بن عثمان السماساري البخاري ثنا جمعة ابن عبد الله السلمي ثنا اسد بن عمرو عن ابي حنيفة عن عطاء عن ابي هريرة رضي الله عنه

الصفحة الأولى من نسخة مكتبة سليم آغا (أ)

نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن متعة النساء يوم فتح مكة
حدثنا احمد بن حمدان ذي النون حدثنا يحيى بن موسى حدثنا
المقرئ عن ابي حنيفة عن ابن عبد الله عن ابيه عن الربيع
ابن سبرة الجهني عن ابيه مثله
تم الكتاب بحمد الله وعونه والحمد لله رب العالمين
وصلى الله على محمد خاتم النبيين وعلى
آله واصحابه الطيبين
الطاهرين رضي الله
عنهم اجمعين
م

الصفحة الأخيرة من نسخة مكتبة سليم آغا (أ)

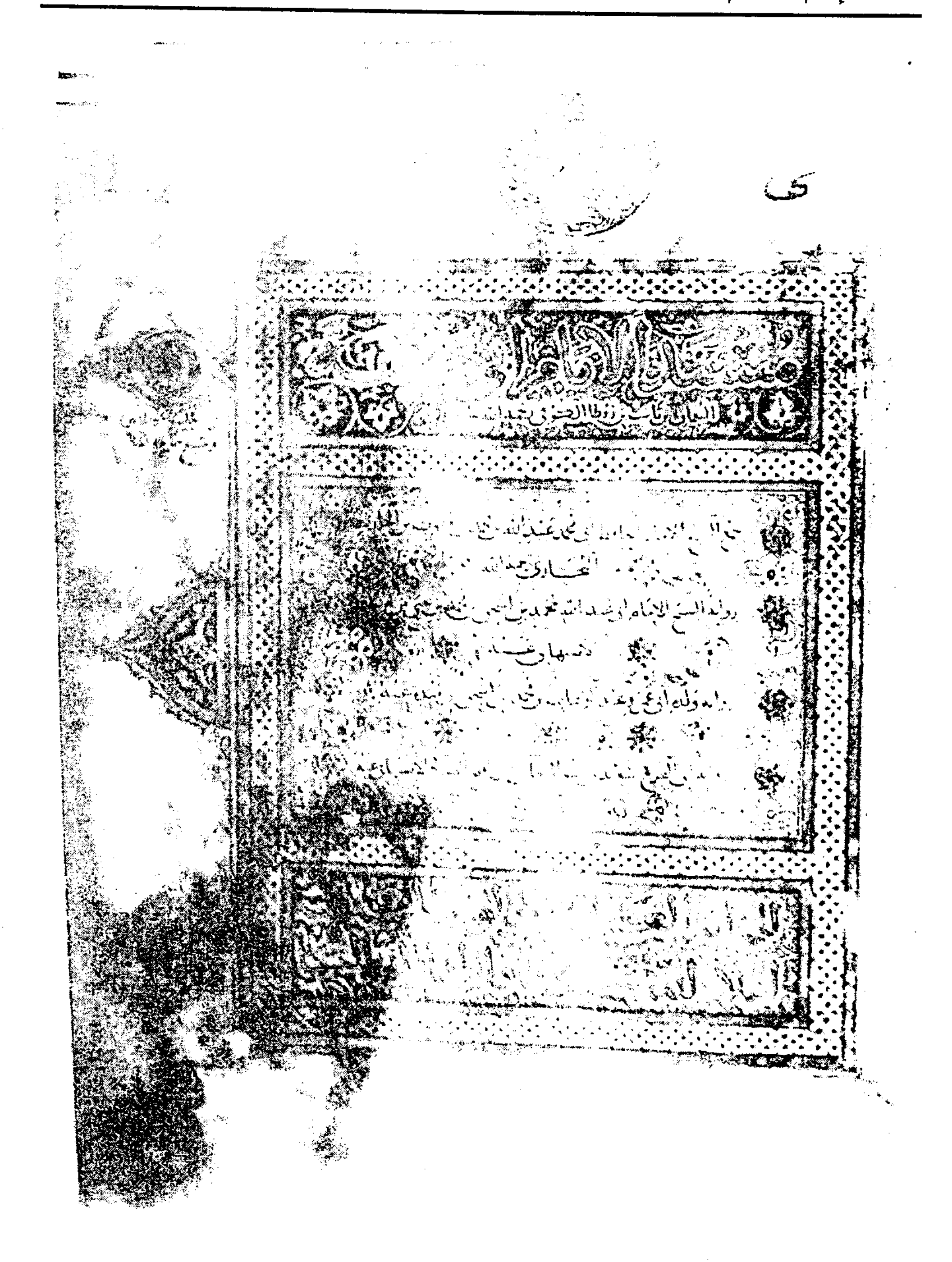


صورة الغلاف من نسخة مكتبة فيض الله باستانبول (ب)

إسمعيل كتاب جدي إسمعيل بن يحيى الشيباني فكان فيه عن
أبي حنيفة عن يونس عن أبيه عن الربيع بن سبرة الجهني عن أبيه
قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن متعة النساء
يوم فتح مكة. حدثنا أحمد بن حمدان بن ذي النون حدثنا
يحيى بن موسى حدثنا المقرئ عن أبي حنيفة عن يونس بن
عبد الله عن أبيه عن الربيع بن سبرة الجهني عن أبيه مثله
تم الكتاب بحمد الله وعونه والحمد لله رب العالمين وكان الفراغ
منه في يوم الخميس المبارك حادي عشرين ذي القعدة الحرام
سنة ... وسبعين ... أحسن الله عاقبتها بمحمد وآله وصحبه وسلم

[illegible]

الصفحة الأخيرة من نسخة مكتبة فيض الله (ب)



صورة الغلاف من نسخة مكتبة طوبقو سراي باستانبول (ج)

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد وآله

ما أسنده الإمام أبو حنيفة

عن عطاء بن أبي رباح

أخبرنا الشيخ أبو الفرج سعيد بن أبي الرجاء بن أبي منصور الصيرفي قال [illegible] عبد الوهاب بن الحافظ أبي عبد الله محمد بن إسحاق بن منده قال أخبرنا والدي الحافظ أبو عبد الله محمد [illegible] قال حدثنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن يعقوب بن الحارث الحارثي [illegible] حدثني أحمد بن عبد الله بن محمد الكندي [illegible] حدثنا أبو حنيفة عن عطاء بن أبي رباح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال نادى منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة لا صلاة إلا بقراءة ولو بفاتحة الكتاب. [illegible] عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا طلع النجم رفعت العاهة عن كل أهل بلد. قال أبو محمد وهذا الحديث رواه [illegible] عن داود الطائي وحماد بن أبي حنيفة والقاسم بن معن [illegible] وسفيان بن عيينة ومحمد بن الحسن والحسن بن زياد والمقرئ [illegible] عن أبي حنيفة رحمه الله [illegible] عبد الله بن محمد بن علي [illegible] أبو حنيفة رحمه الله [illegible]

الصفحة الأولى من نسخة مكتبة طوبقو سراي (ج)

يوم فتح مكة نهي عن نكاح المتعة. قال [illegible] أحمد بن محمد موسى [illegible] الجهني [illegible]

حدثنا أحمد بن محمد قال أعطاني إسماعيل بن محمد بن إسماعيل كتاب جدي [illegible]

ابن يحيى الصيرفي فكان فيه عن أبي حنيفة عن يونس عن أبيه عن الربيع بن سبرة [illegible]

عن أبيه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن متعة النساء يوم فتح مكة

حدثنا أحمد بن حمدان بن ذي النون ثنا يحيى بن موسى المقرئ عن أبي حنيفة عن

يونس بن عبد الله عن أبيه عن الربيع بن سبرة الجهني عن أبيه مثله. تم الكتاب

آخر الجزء الثامن من الأصل

تم من تعليق هذه النسخة المباركة العبد الفقير

إلى الله تعالى عبد الرحمن بن يحيى بن عبد الله الفارقي

حامدا لله ومصليا على نبيه محمد وآله وصحبه ومسلما

[illegible] في شهر رمضان المعظم سنة [illegible]

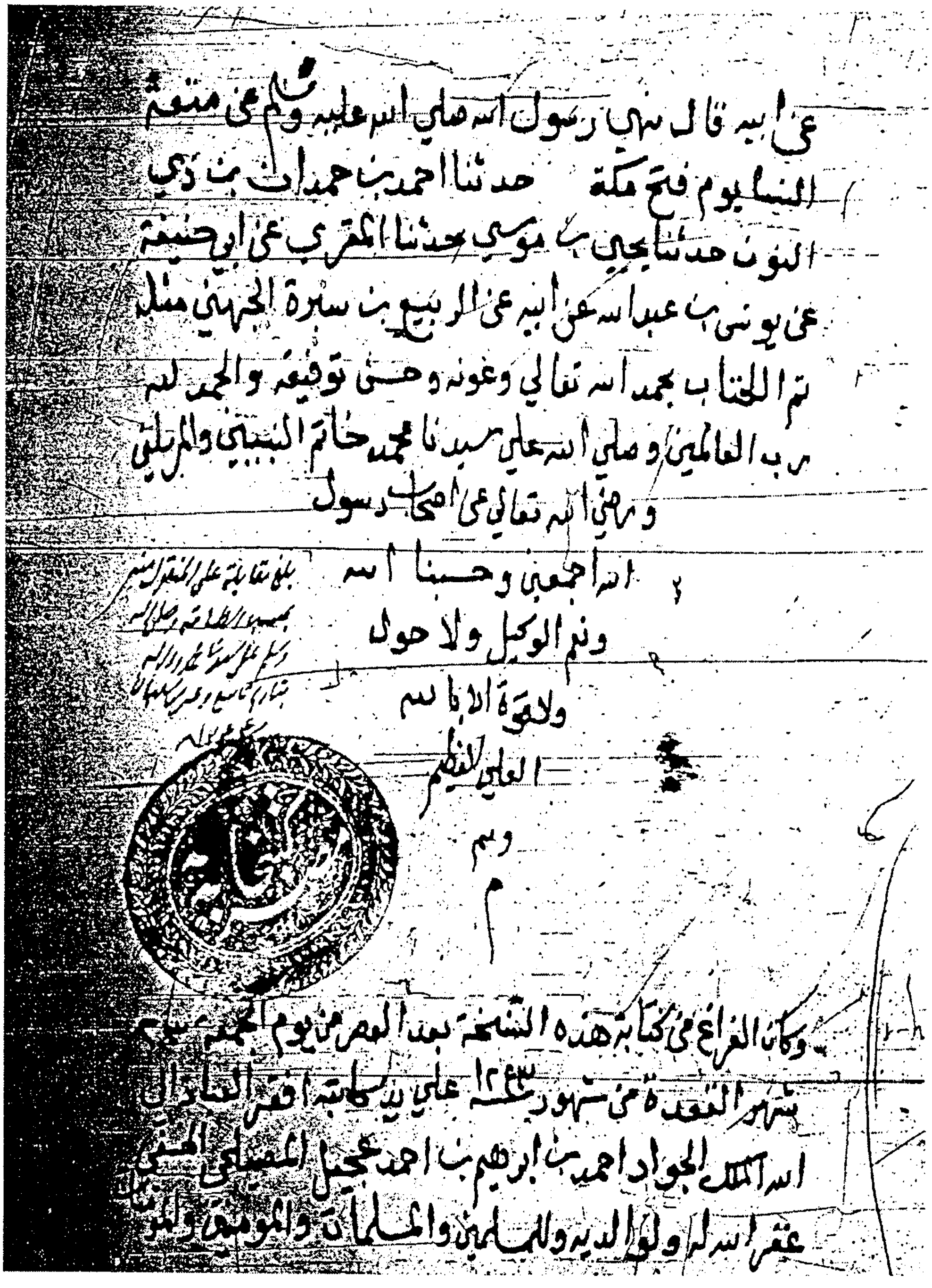
وحسبنا الله ونعم الوكيل

الصفحة الأخيرة من نسخة مكتبة طوبقو سراي (ج)

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وآله

أخبرنا الإمام الحافظ أبو محمد عبد الله بن محمد بن يعقوب
بن الحرث البخاري المصنف نا محمد بن المنذر بن سعيد الهروي
حدثني أحمد بن عبد الله بن محمد الكندي بمصر نا نعيم بن حماد نا
ابن المبارك حدثنا أبو حنيفة عن عطاء بن أبي رباح عن
أبي هريرة رضي الله عنه قال نادى منادي رسول الله صلى
الله عليه وسلم بالمدينة لا صلاة إلا بقراءة ولو بفاتحة الكتاب
حدثنا محمد بن إسحاق بن عثمان السمسار البخاري
جمعة بن عبد الله السلمي نا أسد بن عمرو عن أبي حنيفة عن
عطاء عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
إذا طلع النجم رفعت العاهة عن أهل كل بلدة قال أبو محمد
هذا الحديث رواه وكيع ومحمد بن ربيعة ومصعب بن المقدام
مصعب أيضا عن داود الطائي وحماد بن أبي حنيفة والقاسم
بن معن ويونس بن بكير والصلت بن الحجاج وسفيان بن عيينة
محمد بن الحسن والحسن بن زياد والمقرئ وجماعة عن أبي حنيفة
رحمه الله فأما حديث وكيع فحدثنا عبد الله بن محمد بن علي
البلخي نا محمد بن أبان نا وكيع ح وحدثنا إسماعيل بن المتوكل
نا محمد بن سلام نا وكيع ح وحدثنا سهل بن بشر ومحمد
بن عبد الله بن محمد بن موسى السعدي قالا حدثنا يحيى

الصفحة الأولى من نسخة مكتبة دار الكتب المصرية (د)



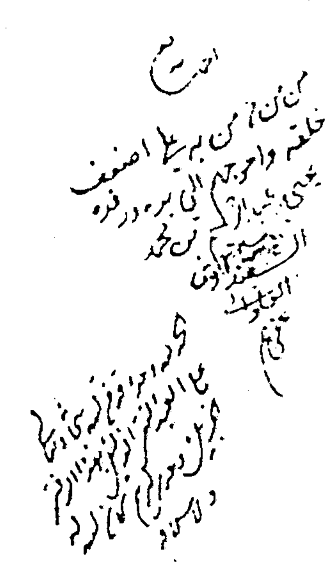
عن أبيه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن متعة
النساء يوم فتح مكة حدثنا أحمد بن حمدان بن ذي
النون حدثنا يحيى بن موسى حدثنا المقرئ عن أبي حنيفة
عن يونس بن عبد الله عن أبيه عن الربيع بن سبرة الجهني مثله
تم الكتاب بحمد الله تعالى وعونه وحسن توفيقه والحمد لله
رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد خاتم النبيين والمرسلين
ورضي الله تعالى عن أصحاب رسول
الله أجمعين وحسبنا الله
ونعم الوكيل ولا حول
ولا قوة إلا بالله
العلي العظيم
وسلم

وكان الفراغ من كتابة هذه النسخة بعد العصر من يوم الجمعة
شهر القعدة من شهور سنة ١٢٤٣ على يد كاتبه أفقر الناس إلى
الله الملك الجواد أحمد بن إبراهيم بن أحمد عجيل الحنفي
غفر الله له ولوالديه وللمسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات

الصفحة الأخيرة من نسخة مكتبة دار الكتب المصرية (د)

مسند الامام الاعظم ابو حنيفة نعمان بن ثابت

رحمه الله تعالى عليه رحمة واسعة





صورة الغلاف من نسخة مكتبة شهيد باشا بتركيا (ر)

بسم الله الرحمن الرحيم رب يسر واعن

اخبرنا الشيخ الامام العلامه الحافظ الناقد البارع امام المحدثين جمال الدين
ابو الحجاج يوسف ابن زكي الدين عبد الرحمن ابن يوسف المزي امتع الله
المسلمين ببقايه ح والمحدث العالم المسند شمس الدين ابو عبد الله محمد بن
ابراهيم بن غنائم بن المهندس الحنفي قالا اخبرنا العباس احمد بن شيبان
ابن تغلب الشيباني قال ابن المهندس ح واخبرنا ايضا الشيخ الامام
فخر الدين ابو الحسن علي ابن احمد ابن عبد الواحد ابن البخاري المقدسي قراة
عليه وانا اسمع قالا اخبرنا الشيخ ابو مسلم المويد ابن عبد الرحيم ابن الاخوه
وابو المجد زاهر ابن ابي طاهر الثقفي وغير واحد لجازة قالوا اخبرنا ابو الفرج
سعيد ابن ابي الرجا الصيرفي قال ابن الاخوه قراة عليه وقال زاهر اجازة
قال اخبرنا ابو بكر احمد ابن الفضل ابن محمد بن محمد الباطرقاني المقري
قال اخبرنا ابو عبد الله محمد بن اسحاق بن محمد بن يحيى بن منده الحافظ
قال اخبرنا الامام الحافظ ابو محمد عبد الله بن محمد بن يعقوب بن
الحرث البخاري المصنف ثنا محمد بن المنذر بن سعيد المروزي حدثني احمد
ابن عبد الله بن محمد الكندي بمصر ثنا نعيم بن حماد ثنا ابن المبرك ثنا ابو حنيفة
عن عطا بن ابي رباح عن ابي هريرة رضي الله عنه قال نادى منادي
رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة لا صلاة الا بقراة ولو بفاتحة
الكتاب حدثنا محمد بن اسحاق بن عثمان السمسار البخاري ثنا جمعة بن
عبد الله السلمي ثنا اسد بن عمرو عن ابي حنيفة عن عطا عن ابي هريرة رضي الله

الصفحة الأولى من نسخة مكتبة شهيد علي باشا (ر)

صالح بن منصور ابن نصر بالصغانيان ٥
حدثنا جدي نا نصر بن ابي عبد الملك عن ابي حنيفة عن يونس
عن الربيع بن سبرة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله ٥ حدثنا
احمد بن محمد حدثني احمد بن العباس البغدادي قال نا مسعود بن
جويرة نا المعافا بن عمران نا ابو حنيفة عن موسى الجهني عن ابيه
عن الربيع بن سبرة عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى
عنها يوم فتح مكة يعني نكاح المتعة ٥ قال احمد بن محمد ابن موسى
ليس هو الجهني هو يونس ٥ حدثنا احمد بن محمد قال اعطاني
اسمعيل بن محمد بن اسمعيل كتاب جده اسمعيل بن يحيى الصيرفي
فكان فيه عن ابي حنيفة عن يونس عن ابيه عن الربيع بن سبرة
الجهني عن ابيه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن متعة
النساء يوم فتح مكة ٥ حدثنا احمد بن حمدان بن ذي النون
نا يحيى بن موسى نا المقرئ عن ابي حنيفة عن يونس بن عبد الله
عن ابيه عن الربيع بن سبرة الجهني عن ابيه مثله ٥ ٥
٥ تم الكتاب والحمد لله وحده ٥ ٥

سمع الجزء السادس والسابع والثامن وهو الآخر من الاصل على ام الفضل
كريمة بنت عبد الوهاب بن علي بن الخضر القرشية باجازتها من ابي الخير محمد بن
احمد بن محمد الباغبان عن ابي عمرو عبد الوهاب بن الحافظ ابي عبد الله بن
منده عن ابيه عن المصنف بقراة محمد بن احمد بن شهيد الانصاري ابو علي
الحسن بن علي بن ابي بكر ابن الخلال واخرون في صفر سنة ست وثلاثين
وستمئة بالمبطور ظاهر دمشق وسمع الجزء السابع والثامن عليها بقراة
عبد الواحد بن ابي جراده الحلبي محمد بن سليمن بن معالي بن ابي سعيد

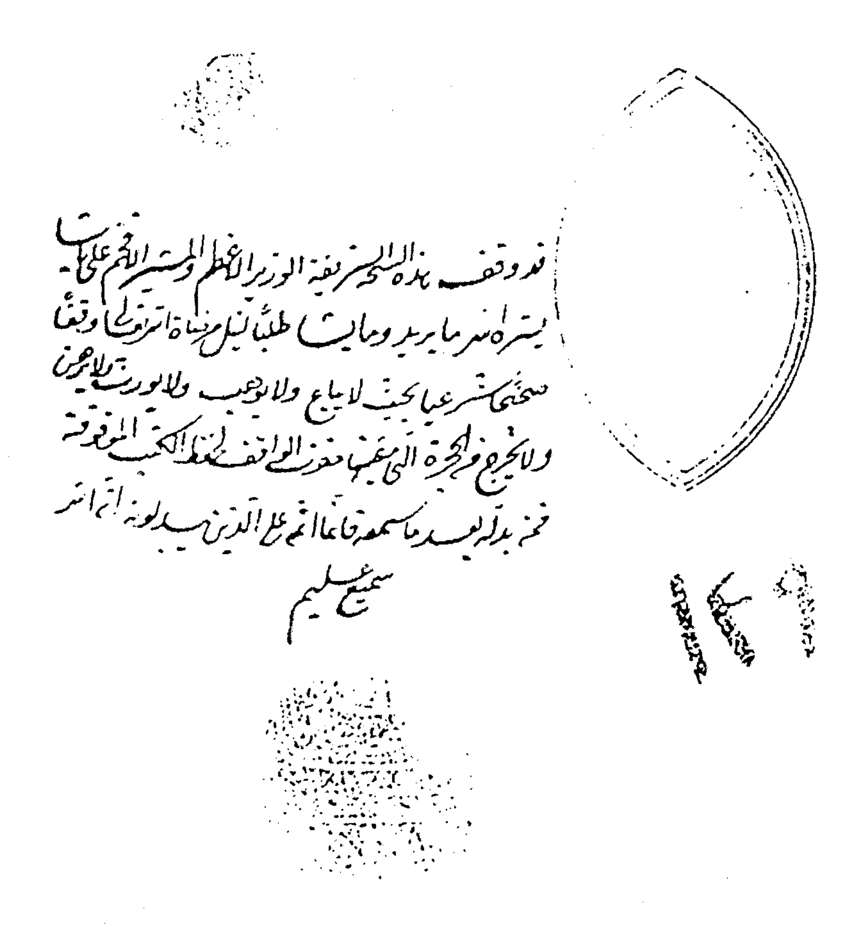
الصفحة الأخيرة من نسخة مكتبة شهيد علي باشا (ر)

عبد الله الطحان المعروف بابن القوعي وابنه محمد الميعاد الناس تفوت من أوله الى قوله
ما اسنده ابو حنيفه عن وقدان وبنيال وانذار بعقوب العبدي وصح ذلك
وثبت في ثمانيه مجالس اخرها يوم الجمعه السادس والعشرين من شهر ربيع
الاخر سنه ثلثين وسبعمايه بمقصورة المالكيه من جامع دمشق واجاز المشايخ
المذكورون لجميع من سمع في هذه الطبقه جميع ما يجوز ان يروي عنهم بشرطه
وتلفظوا بذلك بسوال اياهم الحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد
وآله وصحبه وسلم تسليما ابدا الى يوم الدين وحسبنا الله ونعم الوكيل
ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم

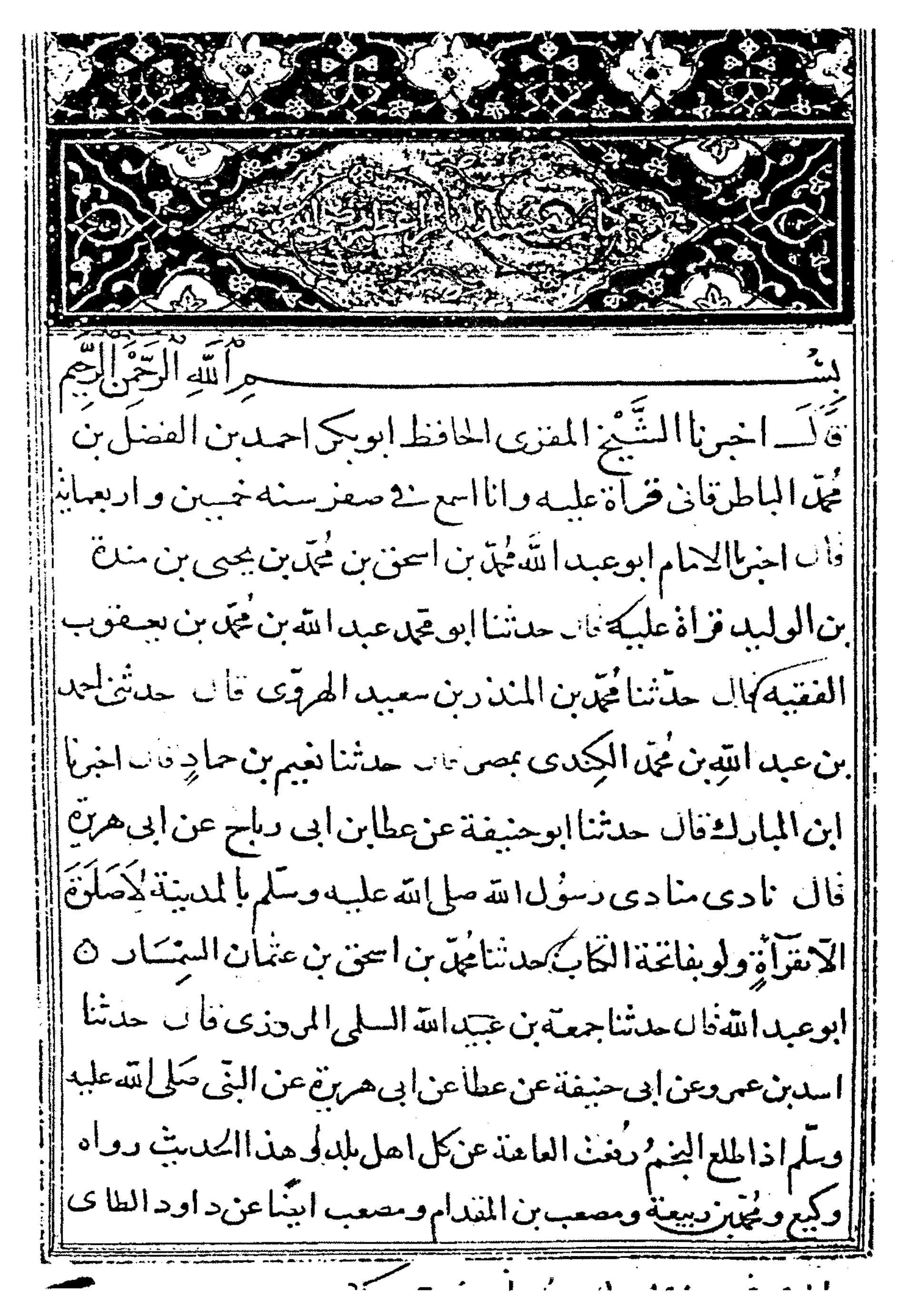
طالعه بكماله افقر العبيد محمد بن عبد الحميد الحنفي
السائل الله تبارك وتعالى يحشرني في زمرته ويدخلني
الجنه بشفاعه محمد صلى الله عليه وسلم

[illegible]

صورة السماعات الأخيرة من نسخة مكتبة شهيد علي باشا (ر)


قد وقف هذه النسخة الشريفة الوزير الأعظم والمشير الأفخم علي پاشا
يسر الله ما يريد وما يشاء طلبًا لنيل مرضاة الله تعالى وقفًا
صحيحًا شرعيًا بحيث لا يباع ولا يوهب ولا يورث ولا يرهن
ولا يخرج من الحجرة التي عينها حضرة الواقف لحفظ الكتب الموقوفة
فمن بدله بعد ما سمعه فإنما إثمه على الذين يبدلونه إن الله
سميع عليم

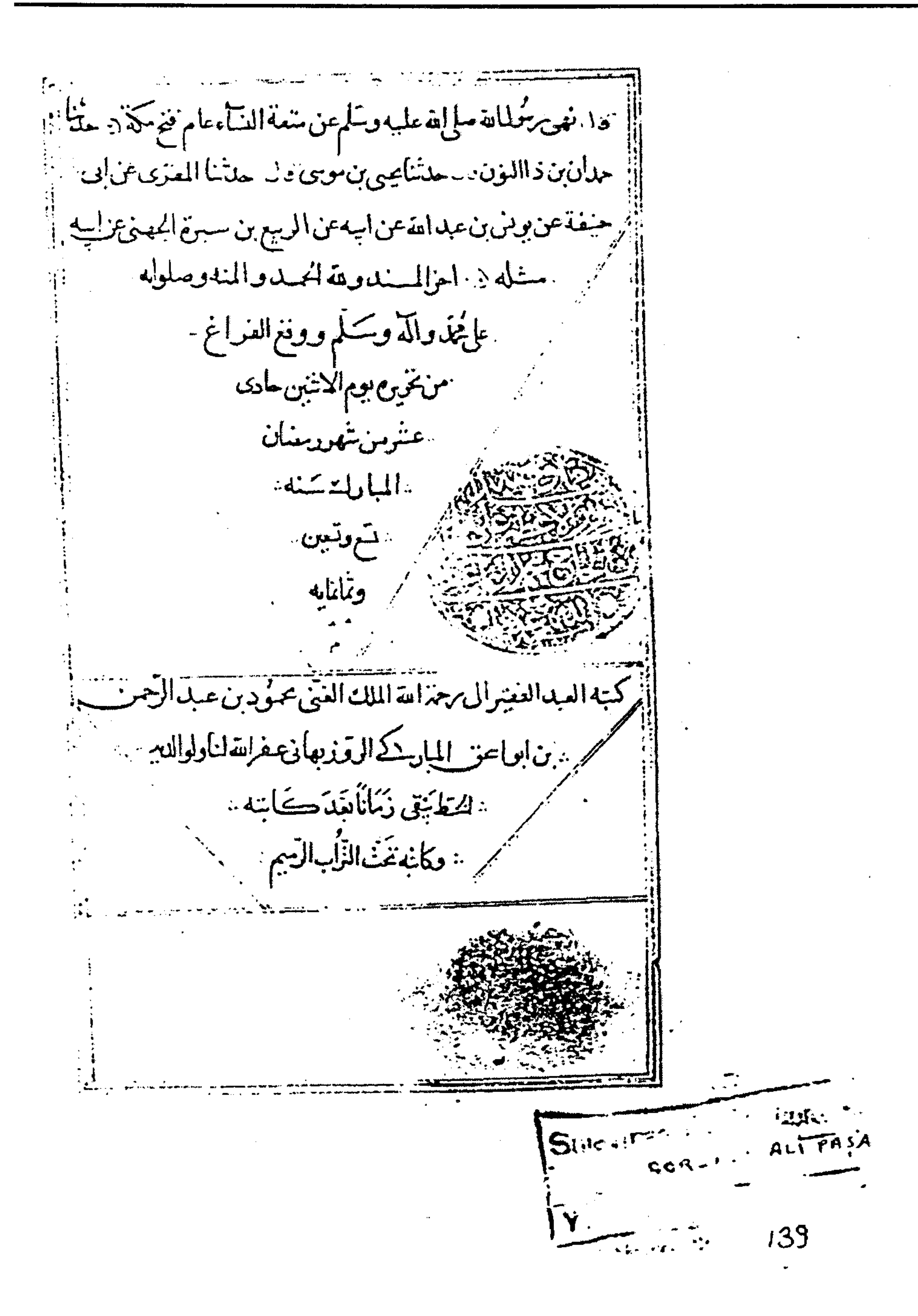
صورة الغلاف من نسخة مكتبة جور ليلي باستانبول (س)



بسم الله الرحمن الرحيم

قال اخبرنا الشيخ المقرئ الحافظ ابو بكر احمد بن الفضل بن
محمد الباطرقاني قراءة عليه وانا اسمع في صفر سنه خمسين واربعمائة
قال اخبرنا الامام ابو عبد الله محمد بن اسحق بن محمد بن يحيى بن منده
بن الوليد قراءة عليه قال حدثنا ابو محمد عبد الله بن محمد بن يعقوب
الفقيه قال حدثنا محمد بن المنذر بن سعيد الهروي قال حدثني احمد
بن عبد الله بن محمد الكندي بمصر قال حدثنا نعيم بن حماد قال اخبرنا
ابن المبارك قال حدثنا ابو حنيفة عن عطا بن ابي رباح عن ابي هريرة
قال نادى منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة لا صلوة
الا بقراءة ولو بفاتحة الكتاب حدثنا محمد بن اسحق بن عثمان السمسار ٥
ابو عبد الله قال حدثنا جمعة بن عبد الله السلمي المروزي قال حدثنا
اسد بن عمرو عن ابي حنيفة عن عطا عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه
وسلم اذا طلع النجم رفعت العاهة عن كل اهل بلد لو هذا الحديث رواه
وكيع ومحمد بن ربيعة ومصعب بن المقدام ومصعب ايضا عن داود الطائي

الصفحة الأولى من نسخة مكتبة جور ليلي (س)



نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن متعة النساء عام فتح مكة. حدثنا
حمدان بن ذا النون ... حدثنا عيسى بن موسى ... حدثنا المقرئ عن أبي
حنيفة عن يونس بن عبد الله عن أبيه عن الربيع بن سبرة الجهني عن أبيه
مثله. آخر المسند ولله الحمد والمنة وصلواته
على محمد وآله وسلم ووقع الفراغ
من تحريره يوم الاثنين حادي
عشر من شهر رمضان
المبارك سنة
تسع وتسعين
وثمانمائه

كتبه العبد الفقير إلى رحمة الله الملك الغني محمود بن عبد الرحمن
بن أبو إسحاق المبارك الروزبهاني غفر الله لنا ولوالديه
الخط يبقى زمانا بعد كاتبه
وكاتبه تحت التراب رميم

الصفحة الأخيرة من نسخة مكتبة جور ليلي (س)

كتاب مسند الإمام الأعظم أبي حنيفة

مما اشتمل على جمعه الإمام الحافظ الفقيه الأستاذ أبو

محمد عبد الله بن محمد بن يعقوب الحارثي رحمه الله تعالى

صورة الغلاف من نسخة مكتبة الفاتح باستانبول (ص)

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين وصلواته على نبيه محمد وآله

ما أسنده الإمام أبو حنيفة رحمه الله عن عطاء بن أبي رباح

1 حدثنا الشيخ الوالد أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن منده نا أبو محمد
عبد الله بن محمد بن يعقوب بن الحارث البخاري نا محمد بن المنذر بن سعيد الهروي حدثنا أحمد بن
عبد الله بن محمد الكندي بمصر نا نعيم بن حماد نا ابن المبارك نا أبو حنيفة عن عطاء بن أبي رباح
عن أبي هريرة رضي الله عنه قال نادى منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة لا صلاة
إلا بقراءة ولو بفاتحة الكتاب ⊙ حدثنا محمد بن إسحاق بن عثمان السمسار
البخاري نا جعفر بن عبد الله السلمي نا أسد بن عمرو عن أبي حنيفة عن عطاء عن أبي هريرة عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا طلع النجم رفعت العاهة عن أهل كل بلدة ⊙ قال أبو محمد
وهذا الحديث رواه وكيع ومحمد بن ربيعة ومصعب بن المقدام ومصعب أيضا عن داود الطائي
وحماد بن أبي حنيفة والقاسم بن معن ويونس بن بكير والصلت بن الحجاج وسفيان بن عيينة
ومحمد بن الحسن والحسن بن زياد والمقرئ وجماعة عن أبي حنيفة رحمه الله ⊙ وأما حديث
وكيع فحدثنا عبد الله بن محمد بن علي البلخي نا محمد بن أبان نا وكيع ح وحدثنا
سهل بن المتوكل نا محمد بن سلام نا وكيع ح وحدثنا سهل بن بشر ومحمد بن عبد الله بن محمد
ابن موسى السعدي قالا نا يحيى بن جعفر نا وكيع عن أبي حنيفة رحمه الله ⊙ وأما حديث
محمد بن ربيعة فأخبرنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل القيراطي البغدادي قال حدثني عيسى
ابن يوسف الطباع نا محمد بن ربيعة ح وحدثنا عبد الله بن عبد الله بن شريح بن حجر
نا أحمد بن حرب الموصلي ومحمد بن سعيد بن غالب العطار قالا نا محمد بن ربيعة ح وحدثنا
أحمد بن حمدان بن ذي النون نا محمد بن أبان نا محمد بن ربيعة عن أبي حنيفة ⊙ وأما حديث
داود الطائي فحدثنا أحمد بن أبي صالح البلخي نا محمد بن خشنام الزاهد نا مصعب بن المقدام
نا داود بن نصر الطائي ⊙ وأخبرنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل نا شعيب بن أيوب نا مصعب
بن المقدام نا داود الطائي عن أبي حنيفة رحمه الله ⊙ وأما حديث مصعب بن المقدام عن
أبي حنيفة نفسه فحدثنا قبيصة بن الفضل بن عبد الرحمن الطبري نا زكريا بن يحيى ⊙
قال نا محمد بن أبي زكريا بن يحيى حدثنا الحسن بن النضر وإبراهيم بن عبد الله السعدي قالا نا

الصفحة الأولى من نسخة مكتبة الفاتح (ص)

الصفحة الأخيرة من نسخة مكتبة الفاتح (ص)

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، وصلى الله على [سيدنا] محمد وآله [(١)]...

ما أسنده الإمام أبو حنيفة رحمه الله عن عطاء بن أبي رباح [(٢)].

أخبرنا [(٣)] الشيخ الإمام العلامة الحافظ الناقد البارع إمام المحدثين جمال الدين أبو الحجاج يوسف بن زكى الدين عبدالرحمن بن يوسف المزي [(٤)] أمتع الله المسلمين ببقائه ، والمحدث العالم المسند شمس الدين

(١) ساقط من أ ، ب ، وما بين المعكوفتين من د .

(٢) ساقط من أ ، ب ، ر ، س ، ولفظ «الإمام» و «رحمه الله» من ج في جميع مواضع الكتاب .

(٣) السند إلى المصنف من أ ، ر فقط ، وفي «ج ، د» اختصار ، ولفظ ج :. أخبرنا الشيخ أبو الفرج سعيد بن أبي الرجاء بن أبي الفتح الصيرفي ، قال : أخبرنا أبو عمرو عبدالوهاب بن الحافظ أبي عبدالله محمد بن إسحاق بن منده ، قال : أخبرنا والدي الحافظ أبو عبدالله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن منده ، قال : حدثنا أبو محمد عبدالله بن محمد بن يعقوب بن الحارث البخاري .

وفي «د» : أخبرنا الإمام الحافظ أبو محمد عبدالله بن محمد بن يعقوب بن الحارث البخاري المصنف فقط .

وعبدالوهاب بن الحافظ أبي عبدالله محمد بن إسحاق بن منده أبو عمرو العبدي الأصبهاني الثقة المكثر سمع أباه وغيره توفي سنة خمس وسبعين وأربع مائة ، «شذرات الذهب» ٣/ ٣٤٨ تقيد ص ٣٧٠ .

(٤) هو الإمام الحبر الحافظ الكبير جمال الدين أبو الحجاج يوسف بن الزكي عبدالرحمن بن يوسف القضاعي ثم الكلبي الدمشقي الشافعي ، ولد بظاهر حلب سنة أربع وخمسين=

أبو عبدالله محمد بن إبراهيم بن غنائم بن المهندس الحنفي [(٥)] قالا : أخبرنا أبو العباس أحمد بن شيبان بن تغلب الشيباني [(٦)]، وقال ابن المهندس : وأخبرنا أيضاً الشيخ الإمام فخر الدين أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدالواحد بن البخاري المقدسي [(٧)] ، قراءة عليه وأنا أسمع

وست مائة ، قال الذهبي : في « المعجم المختص » : شيخنا الإمام العلامة الحافظ الناقد المحقق المفيد محدث الشام ، طلب الحديث سنة أربع وسبعين ، وكتب العالي والنازل بخطه المليح المتقن ، وكان عارفًا بالنحو والتصريف ، بصيرًا باللغة ، يشارك في الأصول والفقه ، ويخوض في مضائق العقول ، انتهى . توفي في صفر سنة اثنتين وأربعين وسبع مائة ، ودفن بمقابر الصوفية غربي قبر صاحبه ابن تيمية ، « شذرات » ٦/ ١٣٦ « تذكرة الحفاظ» ٤/ ١٤٩٨ .

(٥) هو الإمام المفيد المحدث العدل الكبير شمس الدين محمد بن إبراهيم بن غنائم المهندس الصالحي الحنفي الشروطي ابن المهندس ، مولده في سنة خمس وستين وست مائة ، قال ابن العماد الحنبلي : سمع من ابن أبي عمر، وابن شيبان ، فمن بعدهما ، وكتب الكثير ، ورحل وخرج وتعب ونسخ« تهذيب الكمال » مرتين مع الدين والتواضع ومعرفة الشروط ، توفي في شوال سنة ثلاث وثلاثين وسبعمائة عن ثمان وستين سنة . « شذرات الذهب» ٦/ ١٠٥ «تذكرة الحفاظ» ٤/ ١٥٠٢ .

(٦) هو أحمد بن شيبان بن تغلب بن حيدرة بدر الدين أبو العباس الصالحي العطار الشيباني ، راوي « مسند الإمام أحمد» ، أكثر عن حنبل وابن طبرزد وجماعة ، وأجاز له أبو جعفر الصيدلاني وخلق ، وكان مطبوعًا متواضعًا ، توفي في الثامن والعشرين سنة خمس وثمانين وستمائة . « شذرات الذهب» ٥/ ٣٩٠ « ذيل التقييد» ١/ ٣١٦ .

(٧) هو علي بن أحمد بن عبدالواحد بن أحمد بن عبدالرحمن بن إسماعيل بن منصور =

قالا : أخبرنا الشيخ أبو مسلم المؤيد بن عبدالرحيم بن الأخوة [٨]، وأبو المجد زاهر بن أبي طاهر الثقفي [٩] وغير واحد إجازة ، قالوا : أخبرنا أبو الفرج سعيد بن أبي الرجاء الصيرفي [١٠]، قال ابن الأخوة : قراءة عليه ، وقال زاهر : إجازة ، قال : أخبرنا أبو بكر أحمد بن الفضل بن محمد بن أحمد الباطرقاني المقرئ [١١]، قال : أخبرنا أبو عبدالله محمد بن

السعدي المقدسي الصالحي ، مسند الدنيا ، فخر الدين أبو الحسن المعروف بابن البخاري الحنبلي ، قال الفرضي في معجمه : كان شيخًا عالمًا فقيهًا زاهدًا عابدًا مسندًا مكثرًا وقورا صبورا على قراءة الحديث مكرمًا للطلبة ملازمًا لبيته ، مواظبًا على العبادة ،ألحق الأحفاد بالأجداد ، وحدث نحوًا من ستين سنة ، وتفرد بالرواية عن شيوخ كثيرة ، وتوفي رحمه الله ضحى يوم الأربعاء ثاني شهر ربيع الآخر سنة تسعين وستمائة . «شذرات الذهب» ٥/ ٤١٤ ، و«ذيل التقييد» ٢/ ١٧٨ .

(٨) هو المويد بن عبدالرحيم بن أحمد بن محمد ابن الإخوة أبو مسلم الأصبهاني البغدادي الأصل ، قال لنا : اسمي هشام ، والمؤيد لقب لي ، وهو بلقبه أشهر ، وهو شيخ مكثر صحيح السماع ، وهو من المعدلين بأصبهان . «التقييد» ٤٥٧ .

(٩) هو : زاهر بن أحمد بن أبي غانم أبو المجد بن أبي طاهر الثقفي الأصبهاني ، ولد سنة إحدى وعشرين وخمسمائة ، قال ابن نقطة : كان شيخًا صالحًا ، أضر على كبر ، وكان صبورًا بالطلبة مكرمًا لهم ، توفي يوم الأحد ثاني عشرين ذي القعدة من سنة سبع وستمائة . «التقييد» ص ٢٧٣ «شذرات الذهب» ٥/ ٢٥ .

(١٠) هو : سعيد بن أبي الرجاء محمد بن أبي منصور بن أبي الفتح بن بكر بن الحجاج أبو الفرج الصيرفي الدلال في الدور الأصبهاني ، توفي في صفر سنة اثنتين وثلاثين وخمسمائة ، وقال الذهبي : كان صالحًا ثقة ، العبر ٢/ ٤٤٢ ، «التقييد» من ٢٩٠ .

(١١) هو : أحمد بن الفضل بن محمد بن أحمد بن محمد بن جعفر الباطرقاني أبو بكر المقرئ الأستاذ ، له مصنفات في القراءات وكان صاحب حديث وحفظ ، قال ابن نقطة :=

إسحاق بن محمد بن يحيى بن منده الحافظ [١٢] قال : أخبرنا الإمام الحافظ أبو محمد عبدالله بن محمد بن يعقوب بن الحارث البخاري [١٣] المصنف .

وقول يحيى : ... يدل على أنه ثقة فيما حدث به وأقرأ ، توفي سنة ستين وأربع مائة ، « شذرات الذهب » ٣/ ٣٠٨ « التقييد » ١٥٧ .

(١٢) هو محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن منده العبدي الأصبهاني أبو عبدالله الإمام الحافظ الجوال صاحب التصانيف ، طوف الدنيا ، وجمع وكتب ما لا ينحصر ، وسمع من ألف وسبعمائة شيخ ، وأول سماعه ببلده في سنة ثمان عشرة وثلاثمائة ، ومات في سلخ ذي القعدة ، قال ابن ناصر الدين : أبو عبدالله الإمام أحد شيوخ الإسلام ، هو إمام حافظ جبل من الجبال ، ولما رجع من رحلته كانت كتبه أربعين حملاً على الجمال حتى قيل : إن أحدًا من الحفاظ لم يسمع ما سمع ولا جمع ما جمع ، انتهى . « شذرات الذهب » ٣/ ١٤٦ « سير أعلام النبلاء » ١٧/ ٢٦ .

(١٣) قد سبقت ترجمته في المقدمة .

١ - ثنا محمد بن المنذر بن سعيد الهروي ، حدثني أحمد بن عبدالله ابن محمد الكندي بمصر ، ثنا نعيم بن حماد ، ثنا ابن المبارك ، ثنا

---

١ - محمد بن المنذر بن سعيد بن عثمان بن رجاء بن عبدالله بن الصحابي العباس بن مرداس السلمي، الهروي شكَّر الحافظ ، قال الذهبي : كان واسع الرواية جيد التصنيف ، وقال ابن ناصر الدين : ثقة ، مات سنة ثلاث وثلاث مائة ، وقيل : بل مات في سنة اثنتين وثلاث مائة « شذرات الذهب » ١/ ٢٤٢ « سير أعلام النبلاء » ١٤/ ٢٢١ .

أحمد بن عبدالله بن محمد أبو علي الكندي المعروف بابن اللجلاج ، كوفي سكن مصر ، وحدث بها عن نعيم بن حماد ، وإبراهيم بن الجراح وغيرهما ، ثم أورد الخطيب هذا الحديث في ترجمته وقال : تفرد بروايته هذا الشيخ عن نعيم ، ولا نعلمه يروى عن أبي حنيفة إلا بهذا الإسناد . « تاريخ بغداد » ٤/ ٢١٦ .

نعيم بن حماد بن معاوية بن الحارث الخزاعي أبو عبدالله المروزي ، نزيل مصر صدوق يخطئ كثيرًا ، فقيه عارف بالفرائض ، مات محبوسًا بسامراء سنة ٢٢٩ ، روى له البخاري وأبو داود والترمذي وابن ماجة .

عبدالله بن المبارك المروزي مولى بني حنظلة ، ثقة ثبت فقيه عالم جواد مجاهد ، جمعت فيه خصال الخير ، مات سنة ١٨١ روى له الستة .

أخرجه ابن عدي في « الكامل » ١/ ٣٦٧ « نصب الراية » والخطيب في « التاريخ » ٤/ ٢١٦ من طريق أحمد بن عبدالله بن محمد أبي علي الكندي المعروف باللجلاج ، وقال ابن عدي ١/ ١٩٧ اللجلاج حدث بأحاديث مناكير لأبي حنيفة ، وقال الخطيب : تفرد بروايته هذا الشيخ عن نعيم ، ولا نعلمه يروى عن أبي حنيفة إلا بهذا الإسناد ، وقال الدارقطني في غرائب مالك وفي سؤالات الحاكم عنه : اللجلاج ضعيف ، حكاه الحافظ في « اللسان » ١/ ٢٩٩ .

وأخرجه الطبراني في « الأوسط » ٩/ ١٥٩ ، ٩٤١٥ من طريق إبراهيم بن طهمان ، عن الحجاج بن أرطاة عن عبدالكريم ، عن أبي عثمان عن أبي هريرة قال : أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أنادي في أهل المدينة : « إن في كل صلاة قراءة ولو بفاتحة الكتاب » . =

أبو حنيفة ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : نادى منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة « لا صلاة إلا بقراءةٍ ولو بفاتحة الكتاب » .

وأخرجه البيهقي في « القراءة » ٤٦ ، من طريق أبي يوسف القلوسي عن معلى بن أسد ، عن منصور بن سعد ، عن عبدالكريم بن رشيد ، عن أبي عثمان النهدي ، عن أبي هريرة أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فنادى في طرق المدينة : « أن لا صلاة إلا بقراءة ولو بفاتحة الكتاب » وإسناده حسن .

وأخرجه أحمد ٢/ ٤٢٨ والبخاري في « القراءة خلف الإمام » ٧ ، وأبو داود ٨٢٠ وابن الجارود ١٨٦ ، والدارقطني ١/ ٣٢١ والحاكم ١/ ٢٣٩ والبيهقي في « القراءة خلف الإمام » ٤١ ، من طريق يحيى بن سعيد القطان ، عن جعفر بن ميمون ، عن أبي عثمان ، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره أن يخرج فينادي أن لا صلاة إلا بقراءة فاتحة الكتاب فما زاد ، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي .

وأخرجه مسلم ٢/ ١٠ من طريق حبيب بن الشهيد ، عن عطاء عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لا صلاة إلا بقراءة » ، قال أبو هريرة : فما أعلن رسول الله صلى الله عليه وسلم أعلناه لكم ، وما أخفاه أخفيناه لكم .

وله شاهد من حديث عبادة بن الصامت بلفظ : « لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب فصاعدًا » عند أحمد ٥/ ٣٢٢ ومسلم ٢/ ٩ ، وأبي داود ٨٢٢ ، والنسائي ٢/ ١٣٧ ، ١٣٨ وابن حبان ١٧٨٦ .

ومن حديث أبي سعيد الخدري بلفظ : « أمرنا نبينا صلى الله عليه وسلم أن نقرأ بفاتحة الكتاب وما تيسر » ، عند أحمد ٣/ ٣ وعبد بن حميد ٨٧٩ ، والبخاري في « القراءة خلف الإمام » ١٦ ، وأبي داود ٨١٨ والبيهقي ٢/ ٦٠ ، وقال الحافظ في « الفتح » ٢/ ٢٤٣ بعد أن أورده عن أبي داود : وسنده قوي .

وعنه بلفظ : « لا صلاة لمن لم يقرأ بـ الحمد لله وسورة في فريضة أو غيرها » عند =

٢ – حدثنا محمد بن إسحاق بن عثمان السماساري البخاري ، ثنا جمعة بن عبدالله السلمي ، ثنا أسد بن عمرو ، عن أبي حنيفة ، عن عطاء ، عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إذا طلع النجم رفعت العاهة عن أهل كل بلدة » .

الترمذي ٢٣٨ ، وابن ماجة ٨٣٩ ، وقال الترمذي : حديث حسن ، قلت : فيه أبو سفيان السعدي وهو ضعيف .

٢ – في « د » : السليمي ، والصواب ما أثبته وهو من رجال البخاري ، توفي سنة ٢٣٣ . وفي « أ ج ، ر ، س ، ص » وابن خسرو ٦٠٨ « عن كل أهل بلدة » والمثبت من « د » وابن خسرو ٥٧٤ ، ٥٧٥، ٥٧٦ ، ٥٧٧ ، وفي ابن خسرو ٦٠٩ : « عن كل بلدٍ » وسقط هذا من الحصكفي .

أخرجه الطحاوي في « شرح مشكل الآثار » ٢٢٨٢ من طريق محمد بن الحسن ، والطبراني في « الصغير » ١٠٤ ، وأبو نعيم في « تاريخ أصبهان » ١/ ١٢١ من طريق داود الطائي كلاهما عن أبي حنيفة ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن أبي هريرة مرفوعًا : « إذا طلع النجم رفعت العاهة عن أهل كل بلد » ، والسياق للطحاوي .

وأخرجه أحمد ٢/ ٣٤١ ، و٣٨٨ والعقيلي في « الضعفاء » ٣/ ٤٢٦ ، والطحاوي في « شرح مشكل الآثار » ٢٢٨٧ من طريق وهيب ، عن عسل بن سفيان ، عن عطاء ، عن أبي هريرة مرفوعًا بلفظ : « إذا طلع النجم ذا صباح رفعت العاهة » .

وفي الباب عن ابن عمر عند الشافعي في مسنده ٢/ ١٤٩ وأحمد ٢/ ٤٢ والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٤/ ٢٣ وفي « شرح مشكل الآثار » ٢٢٨٣ ، ٢٢٨٤ والطبراني في « الكبير » ١٣٢٨٧ والبيهقي ٥/ ٣٠٠ والبغوي ٢٠٧٩ بلفظ : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الثمار حتى تذهب العاهة .

وعن زيد بن ثابت أنه كان لا يبيع ثماره حتى تطلع الثريا ، أخرجه مالك ٢/ ٦١٩ .

« العاهة » العيب والآفة ، قال الحافظ ابن حجر في « الفتح » ٤/ ٣٩٥ : النجم هو =

قال أبو محمد : وهذا الحديث رواه وكيع ، ومحمد بن ربيعة ، ومصعب بن المقدام ، ومصعب أيضاً عن داود الطائي ، وحماد بن أبي حنيفة ، والقاسم بن معن ، ويونس بن بكير ، والصلت بن الحجاج ، وسفيان بن عيينة ، ومحمد بن الحسن ، والحسن بن زياد ، والمقرئ وجماعة ، عن أبي حنيفة رحمه الله .

فأما حديث وكيع

٣ - فحدثنا عبدالله بن محمد بن علي البلخي ، ثنا محمد بن أبان ، ثنا وكيع ، ح وثنا سهل بن المتوكل ، ثنا محمد بن سلام ، أنبأ وكيع ، ح وثنا سهل بن بشر ، ومحمد بن عبدالله بن محمد بن موسى السعدي ، قالا : ثنا يحيى بن جعفر ، ثنا وكيع ، عن أبي حنيفة رحمه الله .

وأما حديث محمد بن ربيعة

٤ - فأخبرنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل القيراطي البغدادي قال : حدثني عيسى بن يوسف الطباع ، ثنا محمد بن ربيعة ، ح وثنا عبدالله بن

الثريا وطلوعها صباحًا يقع في أول فصل الصيف ، وذلك عند اشتداد الحر في بلاد الحجاز ، وابتداء نضج الثمار ، فالمعتبر في الحقيقة النضج ، وطلوع النجم علامة له ، انتهى .

والحديث نسبه الحافظ في « الفتح » ٤/ ٣٩٥ إلى أبي داود وهو وهم منه رحمه الله فإنه لم يخرجه .

٣ - في « د » إسماعيل بن المتوكل بدل سهل بن المتوكل ، وأظن الأول خطأ ، لأن النسخة المرموزة بـ « د » مملوءة بالأخطاء والتحريفات .

شريح بن حجر ، ثنا أحمد بن حرب الموصلي ، ومحمد بن سعيد بن غالب العطار ، قالا : ثنا محمد بن ربيعة ، ح وثنا أحيد بن حمدان بن ذي النون ، ثنا محمد بن أبان ، ثنا محمد بن ربيعة ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث داود الطائي

٥ - فحدثنا أحمد بن أبي صالح البلخي ، ثنا محمد بن خُشنام الزاهد ، ثنا مصعب بن المقدام ، ثنا داود بن نصير الطائي ، ح وأخبرنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل ، ثنا شعيب بن أيوب ، ثنا مصعب بن المقدام ، ثنا داود الطائي ، عن أبي حنيفة رحمه الله .

وأما حديث مصعب بن المقدام عن أبي حنيفة

٦ - فحدثنا قبيصة بن الفضل بن عبدالرحمن الطبري ثنا زكريا بن يحيى . قال أبو محمد : وكتب إلي زكريا بن يحيى ثنا ياسين بن النضر وإبراهيم بن عبدالله السعدي قالا : ثنا مصعب بن المقدام ثنا أبو حنيفة .

وأما حديث حماد بن أبي حنيفة والقاسم بن معن

٧ - فأخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني ، حدثني عبدالله بن أحمد بن بهلول قال : هذا كتاب جدي فقرأت فيه قال : حدثني أبي

---

٥ - في «د» أحمد بن أبي طلحة البلخي بدل أحمد بن أبي صالح البلخي .

٦ - في «ج ، د ، ر» السعيدي ، قلت : هو محرف ، والصواب ما أثبته من «أ» و«ثقات ابن حبان» ٨/ ٨٧ و«سير أعلام النبلاء» ١٢/ ٥٩٥ .

والقاسم بن معن عن أبي حنيفة .

وأما حديث يونس بن بكير

٨ - فحدثناه أبو عبيدة محمد بن عبيدالله بن شريح ثنا أحمد بن عبدالجبار ثنا يونس بن بكير عن أبي حنيفة رحمه الله .

وأما حديث الصلت بن الحجاج

٩ - فحدثنا أحمد بن محمد بن سعيد قال : ثنا يحيى بن زكريا بن شيبان قال : ثنا عيسى بن عبدالرحمن الكندي ، ثنا الصلت بن الحجاج ، عن أبي حنيفة رحمه الله .

وأما حديث محمد بن الحسن

١٠ - فحدثنا محمد بن رضوان الملقب بالجمل ، ثنا محمد بن سلام قال : أنبأ محمد بن الحسن قال : أخبرنا أبو حنيفة .

وأما حديث الحسن بن زياد

١١ - فحدثنا محمد بن عبدالله السعدي قال : ثنا الحسن بن عثمان أنبأ الحسن بن زياد ، عن أبي حنيفة رحمه الله .

وأما حديث المقرئ

١٢ - فحدثنا عبدالله بن عبيدالله بن شريح ، ثنا علي بن سلمة ،

عن عبدالله بن يزيد المقرئ ، ثنا أبو حنيفة قال سمعت عطاء ، الحديث .
قال عبدالله بن يزيد : النجم يعني الثريا .

وأما حديث سفيان بن عيينة

١٣ - فحدثنا محمد بن خزيمة بن محسبان البخاري ، ثنا محمد بن يحيى بن أبي عمر المكي ، ثنا سفيان بن عيينة ، حدثني النعمان أبو حنيفة رحمه الله .

١٤ - قال سفيان : عن أبي حنيفة عن رجل ، عن أبي هريرة رضي الله عنه ولم يذكر عطاء .

١٥ - قال أبو محمد : كتب إلي زكريا بن يحيى بن الحارث ، وحدثني قبيصة ابن الفضل الطبري عنه قال : فحدثني محمد بن أيوب بن

١٣- في « جامع المسانيد» ١/ ١٣٩ : محمد بن خزيمة البخاري ، وفي « د» محمد بن يحيى بن عمر المكي ، والصواب ما أثبته وهو من رجال مسلم ، صنف المسند ولازم ابن عيينة ، توفي سنة ٢٤٣ .

١٥ - أخرجه أبو الشيخ الأصبهاني في « أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم» ٣١٣ من طريق محمد ابن إبراهيم بن داود ، عن عبدالله بن محمد بن أبي أسامة الحلبي ، عن الضحاك بن حجرة المنبجي ، عن عبدالله بن واقد ، عن أبي حنيفة به ، وفيه الضحاك وهو ضعيف ، ويشهد له حديث ابن عمر عند الطبراني في « الكبير» ورمز له السيوطي في « الجامع» ٧١٦٦ لحسنه ، وقال الهيثمي في « مجمع الزوائد» ٥/ ١٢١ رواه الطبراني وفيه عبدالله بن خراش ، وثقه ابن حبان ، وقال : ربما أخطأ ، وضعفه جمهور الأئمة وبقية رجاله ثقات . =

مشكان ، ثنا أبو أسامة عبدالله بن محمد الحلبي ، ثنا الضحاك بن حجوة أبو حجوة ، ثنا أبو قتادة عن أبي حنيفة عن عطاء عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم قلنسوة بيضاء شامية .

وأخرجه الطبراني في « الأوسط » ٤٢٠٨ البحرين) ، وأبو الشيخ في « أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ٣١٢ والبيهقي في « شعب الإيمان » ٥٨٤٨ من طرق عن عبدالله بن خراش عن العوام بن حوشب ، عن إبراهيم التيمي عن ابن عمر قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس قلنسوة بيضاء ، ولفظ الطبراني : يلبس كمة بيضاء ، والكمة القلنسوة ، وعبدالله بن خراش سبق تضعيفه ، وقال الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٥/ ١٢١ رواه الطبراني في « الأوسط » عن شيخه محمد بن حنيفة الواسطي ، وهو ضعيف ليس بالقوي ، وقال البيهقي : تفرد به ابن خراش هذا وهو ضعيف .

وفي الباب عن ابن عباس وعبدالله بن بسر وعائشة عند أبي الشيخ في « أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم » ٣١٤ ، ٣١٥ ، ٣١٦ .

قال الحافظ العراقي في « شرح الترمذي » : وأجود إسناد في القلانس ما رواه أبو الشيخ عن عائشة : كان يلبس القلانس في السفر ذوات الآذان ، وفي الحضر المضمرة يعني الشامية ، وفيه ندب العمائم فوق القلانس ، انتهى . وقال ابن العربي : القلنسوة من لباس الأنبياء والصالحين السالكين ، تصون الرأس وتمكن العمامة ، وهي من السنة ، وحكمها : أن تكون لاطئة لا مقبية إلا أن يفتقر الرجل إلى أن يحفظ رأسه عما يخرج منه من الأبخرة فيقيها ، ويثقب فيها ، فيكون ذلك تطببًا ، انتهى .

حكاه المناوي في « الفيض » ٥/ ٢٤٦ ، ٢٤٧ ، وقال السيوطي في « الحاوي للفتاوى » ١/ ٧٣ ، ويوضح ذلك ما رويناه في « سداسيات الرازي » من طريق رستم أبي يزيد الطحان قال : « رأيت أنس بن مالك بالبصرة وعليه قلنسوة بيضاء مضرية » وفي« السداسيات » أيضًا من طريق أم نهار قالت : كان أنس بن مالك يمر بنا كل جمعة وعليه قلنسوة لاطئة ، ومعنى لاطئة : أي لاصقة بالرأس إشارة إلى قصرها ، وإنما حدثت القلانس الطوال في أيام =

١٦ - قال أبو محمد : كتب إلي صالح بن أبي رميح الترمذي ، ثنا سعدان بن نصر المخرمي ، ثنا عبدالله بن واقد الحراني ، قال : سمعت أبا حنيفة يقول : ثنا عطاء عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النظر في النجوم .

١٧ - قال أبو محمد : كتب إلي صالح ، ثنا الفضل بن العباس الرازي ، ثنا مُحْرِز بن محمد أبو الحارث البعلبكي قال : ثنا الوليد بن

الخليفة المنصور في سنة ثلاث وخمسين ومائة أو نحوها ، وفي ذلك يقول الشاعر :

وكنا نرجو من إمام زيادة :: فزاد الإمام المصطفى في القلانس

١٦- في « د » سعدان بن نصر المخزومي ، وفي « ج ، ص » سعيد بن نصر المخرمي ، وفي « أ » سعدان بن نصر المخزمي ، قلت : الصواب ما أثبته من « ر »، فإن اسمه سعيد ولقبه سعدان ، والمخرم محلة ببغداد ، راجع « لب الألباب » ٢/ ٢٤٤ ، و« تاريخ بغداد » ٩/ ٢٠٥ ، ٢٠٦ ، و« سير أعلام النبلاء » ١٢/ ٣٥٧ .

أخرجه الطبراني في « الأوسط » ٤١٩١ البحرين) ، والخطيب في « التاريخ » ٦/ ١٣٣، ١٣٤ ، والعقيلي في « الضعفاء » ٣/ ٣٥٣ ، وابن حبان في « المجروحين » ٢/ ١٩٩ ، وابن عدي في « الكامل » ٢/ ١٩١٦ من طريق عقبة بن عبدالله الأصم ، عن عطاء بن أبي رباح عنه به ، وقال الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٥/ ١١٦ ، ١١٧ فيه عقبة بن عبدالله الأصم وهو ضعيف ، وذكر عن أحمد أنه وثقه ، وأنكر أبو حاتم عليه هذا الحديث ، وقال العقيلي : لا يعرف إلا به ، ولا يتابعه إلا من هو دونه أو مثله ، وقال ابن عدي : وهذا لا يعرف إلا بعقبة عن عطاء ، وفي الباب عن ابن عباس بلفظ : « ما اقتبس رجل علمًا من النجوم إلا اقتبس بها شعبة من السحر ما زاد زاد» .

وهو صحيح ، أخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٦٠٢ وأحمد ١/ ٢٢٧ ، وعبد بن حميد ٧١٤ وأبو داود ٣٩٠٥ وابن ماجة ٣٧٢٦ والطبراني ١١٢٧٨ والبيهقي في « الشعب » ٥١٩٧ .

١٧ - في « ج » الرزاني والصواب ما أثبته من « أ» و « د» . =

مسلم عن أبي حنيفة ، عن عطاء ، عن يوسف بن ماهك ، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « ثلاث جدهن جد وهزلهن جد : الطلاق والنكاح والرجعة » .

١٨ - حدثنا محمد بن منذر بن سعيد الهروي قال : ثنا أحمد بن عبدالله ابن محمد الكندي ، ثنا إبراهيم بن الجراح ، ثنا أبو يوسف عن أبي حنيفة ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن جابر بن عبدالله أن عبداً كان لإبراهيم بن نعيم ابن النحام ، فدبره ، ثم احتاج إلى ثمنه ، فباعه النبي صلى الله عليه وسلم بثمان مائة درهم ..

أخرجه أبو داود ٢١٩٤ ، والترمذي ١١٨٤، وابن ماجة ٢٠٣٩ ، والطحاوي ٢/ ٥٨ ، وابن الجارود ٧١٢ ، والدارقطني ٣٩٧ ، والحاكم ٢/ ١٩٨، والبغوي ٩/ ٢١٩ ، كلهم من طريق عبدالرحمن بن حبيب ، عن عطاء بن أبي رباح به ، وقال الترمذي : « حديث حسن غريب ، وصححه الحاكم ، ورده الذهبي بقوله : « قلت : فيه لين ». وقال الحافظ في « التلخيص » : ٣/ ٢١٠ : وأقره صاحب الإلمام وهو من رواية عبدالرحمن بن حبيب بن أردك وهو مختلف فيه ، قال النسائي : منكر الحديث ، ووثقه غيره ، فهو على هذا حسن انتهى .

١٨ - أخرجه أحمد ٣/ ٣٧٠ ، والبخاري ٩/ ٩١ ، وأبو داود ٣٩٥٥ ، والنسائي في « المجتبى » ٨/ ٢٤٦ ، وفي « الكبرى » ٥٠٠٣ ، والبيهقي ١٠/ ٣١٠ ، من طريق سلمة بن كهيل عن عطاء بن أبي رباح به .

وأخرجه أحمد ٣/ ٣٧٠ ، وعبد بن حميد ١٠٠٥ ، والبخاري ٣/ ١٠٩، ومسلم ص ١٢٩٠، ٥٩ ، وأبو داود ٣٩٥٦ والنسائي في « الكبرى » ٤٩٩٩، ٥٠٠٠ ، ٥٠٠١، ٥٠٠٥ ، وأبو يعلى ٢١٦٦ ، ٢٢٣٦ ، والطحاوي في « شرح مشكل الآثار » ٤٩١٩ ، ٤٩٢٠ ، ٤٩٢١، ٤٩٢٢ ، وابن حبان ٤٩٣٣، والبيهقي ١٠/ ٣١٠، ٣١١، من طرق عن عطاء به .=

١٩ – حدثنا عبدالله بن محمد بن علي البلخي ، ثنا أحمد بن يعقوب البلخي ، ثنا محمد بن الميسر أبو سعد الصغاني ، عن أبي حنيفة عن عطاء ، عن جابر ، أن النبي صلى الله عليه وسلم باع المدبر .

٢٠ – أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني بالكوفة ، حدثني جعفر بن محمد بن مروان ، حدثني أبي ، ثنا خاقان بن الحجاج عن

وأخرجه الشافعي ٢/ ٦٨ ، وأحمد ٣/ ٣٠٨ ، والبخاري ٣/ ١٠٩ ، ومسلم ٥/ ٩٧ ، والترمذي ١٢١٩ ، وابن ماجة ٢٥١٣، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٤٩٢٩ ، وابن حبان ٤٩٣٠ ، والبيهقي ١٠/ ٣٠٨ ، من طرق عن عمرو بن دينار عنه به .

وأخرجه أحمد ٣/ ٣٩٣، والبخاري ٣/ ١٥٩، من طريق محمد بن المنكدر عن جابر به ، وبعضهم يزيد فيه على بعض ، وأصل الحديث مشترك بين هذه الطرق وإن اختلف لفظها ، فلا يعلل بهذا الاضطراب ، وقد فصله الشيخ السنبهلي في «تنسيق النظام» ص ١٥٢ .

١٩- أخرجه أحمد ٣/ ٣٠١ ، والبخاري ٣/ ١٠٩ ، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٣٠٤ ، وفي «الكبرى» ٥٠٠٢ ، وابن ماجة ٢٥١٢ ، وابن حبان ٤٩٢٩ ، من طريقين عن عطاء به ، وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٤٩٣٤ من طريق عبدالملك عن عطاء عن جابر ابن عبدالله ، أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر ببيع خدمة المدبّر .

ورواه الدارقطني ٤/ ١٣٨ من طريق عبدالملك بن أبي سليمان ، والبيهقي ١٠/ ٣١١ من طريق الحكم بن عتيبة كلاهما عن أبي جعفر مرسلاً لا بأس ببيع خدمة المدبر إذا احتيج له ، ويروى أيضًا عن عبدالملك عن عطاء عن جابر مرفوعًا ، لكن أشار الدارقطني إلى خطئه من بعض الرواة ، وهو ابن فضيل عن عبدالملك ، وقد رده ابن القطان ، وصحح الروايتين وصلاً وإرسالاً ، وراجع «الجوهر النقي» برده على البيهقي .

٢٠- أخرجه عبدالرزاق ١٦٩٦٦ ، ١٦٩٧٨ ، ١٦٩٧٩ ، وابن أبي شيبة ٨/ ١٨٠ ، وأحمد ٣/ ٢٩٤ ، ٣٠٠ ، ٣١٧ ، والبخاري ٧/ ١٤٠ ، ومسلم ٦/ ٩٠، والنسائي ٨/ ٢٩٠ ، وأبو يعلى ١٨٧٢ ، وأبو عوانة ٥/ ٢٧٩ ، من طرق عن ابن جريج عن عطاء به . =

أبي حنيفة ومسعر ، عن عطاء ، عن جابر قال : نهى عن الزبيب والتمر ، والبسر والتمر .

٢١ - قال أبو محمد : كتب إلي صالح بن أبي رميح ، ثنا محمد بن خلف التيمي ثنا علي بن عبدالحميد ، ثنا القاسم بن معن ، ثنا أبو حنيفة ، عن عطاء ، عن جابر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «كل معروف فعلته إلى غني أو فقير صدقة» .

وأخرجه عبدالرزاق ١٦٩٦٧ ، وابن أبي شيبة ٨/ ١٨٢ ، وأحمد ٣/ ٣٨٩ ، ومسلم ٦/ ٩٠ ، والنسائي ٨/ ٢٩١ ، وابن ماجة ٣٣٩٥ ، وأبو عوانة ٥/ ٢٧٩ ، ٢٨٠ من طرق عن أبي الزبير عن جابر به .

٢١- وفي «ج» التميمي، والصواب ما أثبته من «أ» و«د» وفصول الرجال من «جامع المسانيد» ١/ ٣٧٠ المأخوذ من «تاريخ البخاري» ، ومحمد بن خلف التيمي ترجمته في «الجرح» ٧/ ٢٤٥.

أخرجه أبو يعلى ٢٠٨٥ من طريق إبراهيم بن يزيد ، والخطيب في «الجامع» ٩٠٣ من طريق ابن جريج كلاهما عن عطاء به ، وإبراهيم بن يزيد متروك .

ويشهد له حديث ابن مسعود عند الطبراني في «الكبير» ١٠/ ١١٠ ، والبزار ٦٥٥ «مختصر زوائد البزار» ، وأبي نعيم في «الحلية» ٧/ ١٩٤ ، ٣/ ٤٩ ، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص ١٦ ، ١٧ ، كلهم عن صدقة بن موسى به ، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/ ١٣٦ : فيه صدقة بن موسى الدقيقي وهو ضعيف ، وقال العراقي : إسناده ضعيف كما في «الفيض» ٥/ ٣٢ .

وقوله صلى الله عليه وسلم : «كل معروف صدقة» فهو صحيح ، أخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٥٥٠ ، والبخاري في «الصحيح» ٦٠٢١ ، وفي «الأدب المفرد» ٢٢٤ ، وابن حبان ٣٣٧٩ ، والطبراني في «الصغير» ٦٧٢ ، والبغوي ١٦٤٢، من طريق محمد بن المنكدر عن جابر به .

٢٢ - حدثنا محمد بن المنذر بن سعيد ، ثنا سعد بن محمد البيروتي ، ثنا علي بن معبد ، ثنا أسد بن عمرو ، عن أبي حنيفة ، عن عطاء ، عن جابر ، أنه أمّهم في قميص واحد ، وعنده فضل ثياب يعرفنا سنة النبي صلى الله عليه وسلم .

---

٢٢ - أخرجه أبو داود ٦٣٣ ومن طريقه البيهقي ٢/ ٢٣٩ عن عبدالرحمن بن أبي بكر ، قال : أمّنا جابر بن عبدالله في قميص ليس رداء ، فلما انصرف قال : إني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في قميص .

وأخرجه البخاري ١/ ٩٩ من طريق محمد بن المنكدر قال : صلى جابر في إزار ، قد عقده من قبل قفاه ، وثيابه موضوعة على المشجب ، قال له قائل : تصلي في إزار واحد ؟ فقال : إنما صنعت ذلك ليراني أحمق مثلك ، وأيّنا كان له ثوبان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم .

وأخرجه أحمد ٣/ ٣٧٥ عن عبدالله بن أبي ربيعة ، وحسن بن محمد بن علي بن أبي طالب أنهما دخلا على جابر بن عبدالله وهو يصلي ملتحفًا ورداؤه على جدر مسجده فصلى ، ثم انصرف إلينا فقال لنا : إنما صليت لترياني أني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي هكذا .

وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة ١/ ٣١٤ من طريق أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين قال : أمّنا جابر بن عبدالله في ثوب واحد متوشحًا به .

وأخرجه الطحاوي في « شرح معاني الآثار » ١/ ٣٧٩ من طريق القعقاع بن حكيم قال : دخلنا على جابر بن عبدالله وهو يصلي في ثوب واحد ، وقميصه ورداؤه في المشجب ، فلما انصرف قال : أما والله ما صنعت هذا إلا من أجلكم ، إن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الصلاة في ثوب واحد ، فقال : « نعم » ومتى يكون لأحدكم ثوبان ؟

وأخرجه أحمد ٣/ ٣٨٧ ، والبخاري ١/ ٩٩ ، ١٠٣ ، من طريق محمد بن المنكدر قال : رأيت جابر بن عبدالله يصلي في ثوب واحد ، وقال : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في ثوب واحد .
=

٢٣ - نا أحمد بن محمد بن عبدالله السرخسي ، ثنا عبدالله بن عبدالرحمن المديني ، ثنا خلف بن خليفة أبو أحمد ، ثنا أبو حنيفة ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى قاعداً وقائماً ومحتبيًا .

٢٤ - نا محمد بن المنذر الأعمش البلخي ، ثنا سويد بن سعيد ، حدثني علي بن مسهر ، ثنا أبو حنيفة ، عن عطاء ، عن ابن عباس أن

٢٣- أخرجه الحميدي ٩٩٧ ، وأحمد ٢/ ٢٤٨ من طريق عبدالملك بن عمير عن أبي الأوبر عن أبي هريرة قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي قائمًا وقاعدًا وحافيًا ومنتعلاً .

وعند الحميدي : عن عبدالملك بن عمير قال : سمعت رجلاً يقول : سمعت أبا هريرة يقول : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي قائمًا وقاعدًا وحافيًا وناعلاً ، ورأيته ينفتل عن يمينه وعن شماله .

وأما قوله : « محتبًا» فقد أخرجه عبدالرزاق في « مصنفه» ٤١٠١، ٤١٠٢، ٤١١٠، ٤١١١ ، ٤١١٣ ، ٤١١٤ ، ٤١١٥، ٤١١٦ الآثار بهذا اللفظ عن عطاء ، وابن المسيب ، وسعيد بن جبير ، وعمر بن عبدالعزيز، وابن سيرين ، وكذا ابن أبي شيبة ٢/ ٥٣ عن الحسن البصري ، وإبراهيم ، وعيسى بن طلحة ، وأبي بكر بن عبدالرحمن ، وعبيد بن عمير .

وفي « المدونة الكبرى» ١/ ٨٠ قال مالك : لا بأس أن يصلي النافلة محتبيًا ... قال ابن وهب : وقد كان جابر بن عبدالله وعروة بن الزبير وعطاء بن أبي رباح يصلون في النافلة محتبيين .

فهؤلاء كبار التابعين منهم عمر بن عبدالعزيز وعطاء الراوي عن ابن عباس وجابر بن عبدالله الصحابي ، فله حكم الرفع .

٢٤ - أخرجه أحمد ١/ ٢١٦ ، والطبراني في « الكبير» ١١٢٨٩ من طريق عبدالملك بن أبي سليمان عن عطاء به .
=

النبي صلى الله عليه وسلم لبّى حتى رمى الجمرة .

٢٥ - أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد ، أنبأ يعقوب بن يوسف الضبي ثنا جنادة ، عن أبي حنيفة ، عن عطاء ، عن ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله .

٢٦ - أخبرنا أحمد بن محمد [بن سعيد] ، أنبأ يعقوب بن يوسف ابن زياد الضبي ثنا جنادة ، عن أبي حنيفة ، عن عطاء ، عن ابن عباس

وأخرجه أحمد ١/ ٣٤٤ ، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ٢٦٨، وفي «الكبرى» ٤٠٦٢ ، وابن ماجة ٣٠٣٩ ، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٢٢٤ ، وأبو يعلى ٢٦٩٧ ، والطبراني ١٢٣٥١ من طرق عن سعيد بن جبير عنه به .

وأخرجه أحمد ١/ ٢٨٣ من طريق عبدالرزاق ، أخبرنا معمر ، عن أيوب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس به .

٢٥ - الحديث ساقط من «د» .

٢٦ - ما بين المعكوفتين من «د» وقوله : «أبي حنيفة» ساقط من «د» .

أخرجه أحمد ١/ ٢١٤ من طريق عبدالملك ، عن عطاء ، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم أفاض من عرفات وردفه أسامة ، وأفاض من جمع وردفه الفضل بن عباس ، قال : ولبّى حتى رمى جمرة العقبة .

وأخرجه البخاري ٢/ ١٦٩ ، ٢٠٤ من طريق الزهري ، عن عبيدالله بن عبدالله ، عن ابن عباس أن أسامة رضي الله عنه كان ردف النبي صلى الله عليه وسلم من عرفة إلى المزدلفة ، ثم أردف الفضل من المزدلفة إلى منى ، قال : فكلاهما قال : لم يزل النبي صلى الله عليه وسلم يلبّي حتى رمى جمرة العقبة .

وقصة المرأة الخثعمية عند أحمد ١/ ٢٥١ ، والبخاري ٥/ ٢٢٢ ، ٨/ ٦٣ ، ومسلم ٤/ ١٠١، وأبي داود ١٨٠٩ ، والنسائي ٥/ ١١٧ من طريق سليمان بن يسار عن ابن عباس به .

أن النبي صلى الله عليه وسلم أردف الفضل بن العباس وكان غلاماً حسناً فجعل يلاحظ النساء والنبي صلى الله عليه وسلم يصرف وجهه فلبّى حتى رمى الجمرة .

٢٧ - الحسن بن معروف البخاري ببلخ ثنا هارون الحمال ثنا جنادة بن سلم ثنا أبو حنيفة ، عن عطاء ، عن ابن عباس عن أخيه الفضل بن عباس أن النبي ﷺ لبّى حتى رمى جمرة العقبة .

٢٨ - سليمان بن داود بن سعيد الهروي ، ثنا أحمد بن يعقوب ، ثنا عتاب ابن محمد بن شوذب ، عن أبي حنيفة ، عن عطاء ، عن...

٢٧ - في « أ » الحمال ، وفي « ج » الجمال ، والأول أثبته كما في « تاريخ بغداد » ١٤/ ٢٢، و« الأنساب » ٤/ ٢٠٤، والجمال هو هارون بن يزيد ، راجع له « الجرح » ٩/ ٩٨.
وفي « د » جنادة بن مسلم ، والصواب ما أثبته ، وهو في « التاريخ الكبير » ٢/ ٢٣٤ للبخاري .
في « أ » لبّى حين رمى جمرة العقبة ، والصواب ما أثبته من « ج و د » .
أخرجه الشافعي ١/ ٣٥٨ ، وأحمد ١/ ٢١٠ ، والنسائي ٥/ ٢٦٨ ، وابن الجارود ٤٧٦ ، والطبراني ١٨/ ٧٠١ ، ٧١٢ ، والبيهقي ٥/ ١٣٧ ، والبغوي ١٩٥٠ من طريق ابن جريج ، عن عطاء ، عن ابن عباس ، عن الفضل بن عباس : أنه كان رديف النبي صلى الله عليه وسلم من جمع ، فلم يزل يلبّي حتى رمى الجمرة ، والسياق لأحمد .
وأخرجه ابن سعد ٤/ ٥٥ من طريق عكرمة بن عمار ، عن عبدالله بن عبيد ، عن الفضل به .
٢٨ - أخرجه ابن سعد ٢/ ١٨٠ ، ٤/ ٥٥ ، وأحمد ١/ ٢١١ ، ٢١٢ ، ٢١٣ ، والبخاري ٢/ ٢٠٤، ومسلم ٤/ ٧١، وأبو داود ١٨١٥، والترمذي ٩١٨، والنسائي في « المجتبى » ٥/ ٢٦٨ ، وأبو يعلى ٦٧١٦ ، والطبراني ١٨/ ٦٩٩ ، ٧٠٣ ، ٠٠٠٠ ٧١٧ إلى =

ابن عباس ، عن الفضل بن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يزل يلبي حتى رمى جمرة العقبة .

٢٩ - أخبرنا أحمد بن محمد الهمداني ، أخبرني جعفر بن محمد قراءة ثنا أبي ، ثنا أبو يحيى الحماني ، عن أبي حنيفة ، عن عطاء ، عن الفضل بن عباس أو أسامة شك أبو يحيى الحماني أن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه .

٣٠ - حدثنا صالح بن أحمد القيراطي ، ثنا عمار بن خالد ، ثنا أسد بن عمرو ، عن أبي حنيفة ، عن عطاء ، عن الفضل ، عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه .

من طرق عن عطاء به .

وأخرجه الشافعي ١/ ٣٥٨ ، والحميدي ٤٦٢ ، وأحمد ١/ ٢١٠ ، والبخاري ٢/ ٢٠٠ ، ومسلم ٤/ ٧٠ ، وأبو يعلى ٦٧١٦ ، ٦٧٣٢ ، وابن خزيمة ٢٨٨٥ ، والطبراني ١٨/ ٦٨١ ، والبيهقي ٥/ ١١٩ من طريقين عن محمد بن أبي حرملة ، عن كريب مولى ابن عباس عنه به .

٢٩ - أخرجه البخاري ٢/ ١٦٩، ٢٠٤ من طريقين عن وهب بن جرير عن أبيه ، عن يونس بن يزيد ، عن الزهري ، عن عبيدالله بن عبدالله ، عن ابن عباس ، أن أسامة كان ردف النبي صلى الله عليه وسلم من عرفة إلى المزدلفة ، ثم أردف الفضل من المزدلفة إلى منى ، قال : فكلاهما قال : لم يزل النبي صلى الله عليه وسلم يلبى حتى رمى جمرة العقبة .

وروى النسائي ٥/ ٢٥٦ وابن خزيمة ٢٨٢٥ من طريق عطاء عن ابن عباس ، عن الفضل به ، فالحديث مروي عن كليهما .

٣١ - حدثنا عبدالله بن محمد بن علي ، ثنا محمد بن خزيمة بن أخت يزيد بن سنان ، ثنا محمد بن عمر الرومي ، قال : ثنا أسد بن عمرو ، عن أبي حنيفة ، عن عطاء ، عن ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « عمرة في رمضان تعدل حجة » .

٣٢ - قال أبو محمد : وأدخل بعضهم بين أبي حنيفة وبين عطاء الحجاج بن أرطاة .

٣٣ - قال : أبو محمد : كتب إلي صالح بن أبي رميح ثنا أحمد بن محمد بن زكريا بن طلحة بن عبدالله القرشي ، ثنا أبو أسامة ، عن...

---

٣١ - أخرجه أحمد ١/ ٢٢٩ ، ٣٠٨ ، والدارمي ١٨٦٦، والبخاري ٣/ ٤ ، ٢٤ ، ومسلم ٤/ ٦١ ، والنسائي ٤/ ١٣٠ ، وابن ماجة ٢٩٩٤ ، وابن حبان ٣٧٠٠ ، ٣٦٩٩ ، والطبراني ١١٣٢٢ ، ١١٢٩٩ ، والبيهقي ٤/ ٣٤٦ من طرق عن عطاء به مطولاً ومختصرًا .

٣٢ - أخرجه أحمد ١/ ٣٠٨ من طريق عبدالله بن نمير ، وابن ماجة ٢٩٩٤ من طريق أبي معاوية ، والطبراني ١١٢٩٩ من طريق أبي معاوية ، وعلي بن مسهر كلهم عن حجاج بن أرطاة عنه به .

٣٣ - في « د » طلحة بن عبيدالله ، وفي « أ ، و ج » طلحة بن عبدالله .

أخرجه أحمد ٢/ ٢٧٣ ، ٥١٦ ، ٦/ ٢٤٤ ، والبخاري ٣/ ٣٤ ، ومسلم ٣/ ١٥٧ ، والنسائي ٤/ ١٦٣ ، ١٦٦ ، وابن خزيمة ١٨٩٠ ، ١٨٩٦ من طرق عن ابن جريج ، عن عطاء به .

وأخرجه أحمد ٢/ ٢٦٦ ، ٣٩٣ ، ٤٤٣ ، ٤٧٧ ، ٢/ ٤٦١، ٤٧٧، ٤٧٤ ، ٤٩٥ ، ٤٨٠ ، والدارمي ١٧٧٨ ، والبخاري ٩/ ١٧٥ ، ومسلم ٣/ ١٥٨ ، والنسائي ٤/ ١٦٢ ، وابن ماجة ١٦٣٨ ، ١٦٩١ ، وابن خزيمة ١٩٩٢ من طرق عن الأعمش عن أبي صالح به يزيد بعضهم على بعض .

أبي حنيفة ، عن عطاء ، عن أبي صالح الزيات ، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « كل عمل ابن آدم له إلا الصيام فهو لي وأنا أجزي به » .

٣٤ - حدثنا محمد بن إبراهيم بن زياد الرازي ، قال : ثنا داود ابن رشيد ، ثنا عمر بن أيوب الموصلي ثنا أبو حنيفة ، عن عطاء ، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رمل من الحجر إلى الحجر .

---

٣٤ - أخرجه مسلم ١٢٦٦ ، ٢٤١ من طريق عطاء ، عن ابن عباس قال : إنما سعى رسول الله صلى الله عليه وسلم ورمل بالبيت ليري المشركين قوته .

وأخرجه أحمد ١/ ٣١٤ ، ٢٤٧ ، ٣٠٥ ، ٣٠٦ ، وأبو داود ١٨٩٠ ، وأبو يعلى ٢٥٧٤ وابن حبان ٣٨١٤ ، والبيهقي ٥/ ٧٩ من طرق عن ابن خثيم ، عن أبي الطفيل ، عن ابن عباس :« أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه اعتمروا من الجعرانة فرملوا بالبيت ثلاثًا ومشوا أربعًا ».والسياق لأبي داود .

وفي الباب عن جابر بن عبدالله ، عند مالك في « الموطأ» ٢٣٩ ، ومن طريقه رواه أحمد ٣/ ٣٤٠ ، ٣٧٣ ، ٣٨٨ ، ٣٩٧ ، والدارمي ١٨٤٧ ، ومسلم ٤/ ٦٤ ، والترمذي ٨٥٧ ، والنسائي ٥/ ٢٣٠ ، وابن ماجة ٢٩٥١ ، وابن الجارود ٤٥٥ ، وأبو يعلى ١٨١٠ ، وابن خزيمة ٢٧١٨ ، والطحاوي ٢/ ١٨٢ ، والبيهقي ٥/ ٨٣ ، والبغوي ١٩٠٠ بلفظ : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رمل الثلاثة أطوافٍ من الحجر إلى الحجر » ، والسياق لمسلم .

وعن ابن عمر عند أحمد ٢/ ١٣ ، ٣٠ ، ٤٠ ، ٥٩ ، ٧٥ ، ٧١ ، ٩٨ ، ١٠٠ ، ١١٤ ، ١٢٥ ، ١٢٣ ، ١٥٥ ، ١٥٧، والدارمي ١٨٤٨، ١٨٤٩، والبخاري ٢/ ١٨٧ ، ١٩٤ ، ومسلم ٤/ ٦٣ ، ٦٤، وأبي داود ١٨٩١ ، ١٨٩٣، والنسائي ٥/ ٢٢٩ ، ٢٣٠ ، وابن ماجة ٢٩٥٠ ، والطحاوي ٢/ ١٨١، والبيهقي ٥/ ٨٣ ، بلفظ : « رمل رسول الله صلى الله عليه وسلم من الحجر إلى الحجر ثلاثًا ، ومشى أربعًا » ، والسياق لمسلم . =

٣٥ - أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني ، أخبرني عبدالله ابن أحمد بن بهلول ، قال : هذا كتاب جدي إسماعيل بن حماد ، فقرأت فيه ، حدثنا وهيب بن خالد عن أبي حنيفة عن عطاء بن أبي رباح أن النبي صلى الله عليه وسلم رمل من الحجر إلى الحجر، لم يذكر ابن عباس .

٣٦ - قال : أبو محمد : كتب إلى صالح بن أبي رميح ، ثنا محمد بن إسحاق الصغاني ، ثنا أحمد بن أبي طيبة ، ثنا أبو إسحاق الفزاري ، عن أبي حنيفة ، عن عطاء ، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « من عفى عن دمٍ لم يكن له ثواب إلا الجنة » .

وعن أبي الطفيل بلفظ : « أن النبي ﷺ رمل من الحجر إلى الحجر » ، عند أحمد ٥/ ٤٥٥ ، ٤٥٦، وأبي يعلى ٩٠١، والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٢/ ١٨١ .

٣٥ - في « ج » وهب بن خالد ، والذي أثبته فمن « أ، د » و« التاريخ الكبير » ٨/ ١٧٧ للبخاري .

٣٦ - أخرجه الخطيب في « التاريخ » ٤/ ٢٩ من طريق أبي عوانة يعقوب بن إسحاق ، عن أحمد بن إسحاق البغدادي ، عن أحمد بن أبي الطيب - ثقة - عن أبي إسحاق الفزاري عن ابن جريج عن عطاء به ، وقال : قال أبو عوانة : هذا غريب لا آمن أن يكون له علة ، انتهى . ورمز السيوطي في « الجامع » ٨٨٥٥ لضعفه .

وله شاهد من حديث جابر الراسبي بلفظ : « من عفا عن قاتله دخل الجنة » ، أخرجه ابن منده ، عزاه السيوطي في « الجامع » ٨٨٥٦ ساكتًا عليه ، وقال المناوي في « الفيض » ٦/ ١٨٠ : قال صالح جزرة : نزل البصرة ، قال الذهبي في « الصحابة » : جاء في حديث مظلم عن أبي شداد عنه ، انتهى . وقال ابن منده : حديث غريب إن كان محفوظًا .

٣٧ - حدثنا أبو الفضل جعفر بن محمد بن أحمد بن الوليد القافلاني ببغداد ثنا محمد بن يحيى الأزدي ، عن الهياج بن بسطام ، عن أبي حنيفة عن عطاء ، عن ابن عباس ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « من داوم أربعين يوماً على صلاة الغداة والعشاء في جماعة

---

٣٧ - في « أ » : القافلاني ، وفي « ج » : الفاقلاني ، وفي « فصول الرجال » لجامع المسانيد ٢/ ٤٢١ : الباقلاني ، وفي « التاريخ » ٧/ ٢١٩ للخطيب : القافلائي ، والصواب ما أثبته من « الأنساب » ١٠/ ٣١، و« لب الألباب » ٢/ ١٦٨، وفي « د » : كتب الله له براءتان ، قلت : لو كان ثابتًا يكون على الصواب براءتين .

أخرجه الخطيب في « التاريخ » ١٤/ ٢٨٨ ، ٧/ ٩٥ ، ٩٦ من طريق يزيد بن هارون ، عن حميد الطويل ، عن أنس مرفوعًا بلفظ : « من صلى أربعين صباحًا صلاة الفجر وعشاء الآخرة في جماعة أعطاه الله براءتين : براءة من النار وبراءة من النفاق » .

ورواه ابن الجوزي في « العلل المتناهية » ١/ ٤٣٤ عن الخطيب من طريق بكر عن يعقوب بن تحية عن يزيد بن هارون به ، وقال : هذا حديث لا يصلح ، ولا يعلم ، رواه غير بكر بن أحمد ، عن يعقوب بن تحية وكلاهما مجهول الحال ، انتهى . وقال الكتاني في « تنزيه الشريعة » ١/ ١٧٧ : رأيت بخط الحافظ ابن حجر على حاشية « مختصر الموضوعات » لابن درباس ما نصه : بكر ليس بمجهول العين ، قد روى عنه الحافظ أبو نعيم ، والحافظ أبو يعلى الواسطي ، ولم أر من تكلم فيه بجرح ولا تعديل ، انتهى .

وقد أخرجه الترمذي ٢٤١ ، والبيهقي في « شعب الإيمان » ٢٦١٢ من طريق حبيب بن أبي ثابت عن أنس مرفوعًا بلفظ : « من صلى لله أربعين يومًا في جماعة يدرك التكبيرة الأولى ، كتبت له براءتان : براءة من النار وبراءة من النفاق » ، وقال الترمذي بعد كلام : هذا حديث غير محفوظ ، وهو حديث مرسل ، وعمارة بن غزية لم يدرك أنس بن مالك ، وقال الحافظ في « التلخيص » ٢/ ٢٧ ، روى الترمذي من حديث أنس وضعفه ، ورواه البزار واستغربه .
=

كتب له براءتان : براءة من النفاق ، وبراءة من الشرك» . . . .

٣٨ - قال أبو محمد : وكتب إلي صالح بن أبي رميح ، ثنا أبو بكر أحمد ابن منصور بن إبراهيم بن زرارة المروزي ، ثنا أبي ، عن النضر بن محمد ، عن أبي حنيفة ، عن عطاء ، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يذكر لفاطمة أن عليًا يذكرك . . . .

وأخرجه ابن ماجة ٧٩٨ من طريق إسماعيل بن عياش ، عن عمارة بن غزية ، عن أنس بن مالك ، عن عمر بن الخطاب مرفوعًا : «من صلى في مسجد جماعة أربعين ليلة لا تفوته الركعة الأولى من صلاة العشاء كتب الله له بها عتقًا من النار» . وقال البوصيري في «الزوائد» ١/ ١٠٢ : هذا إسناد فيه مقال ، عمارة لم يدرك أنسًا ولم يلقه .

ورواه الدولابي في «الكنى» ٢/ ٥٠ من طريق أبي العلاء الخفاف عن حبيب البجلي عن أنس موقوفًا عليه من قوله ، بلفظ : «من صلى أربعين ليلة في جماعة لم تفته ركعة كتب الله له براءتان : براءة من النار وبراءة من النفاق ، انتهى . ولم أجد لفظ «المصنف» «براءة من الشرك» عند غير «المصنف» وقد روى أبو موسى الأشعري مرفوعًا بلفظ : «من صلى البردين دخل الجنة» ، أخرجه الدارمي ١٤٣٢ ، والبخاري ١/ ١٥٠ ، ومسلم ٢/ ١١٤ ، وأبو يعلى ٧٢٦٥ ، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٩٩٨ ، والرامهرمزي في «الأمثال» ١٢٧ ، والبيهقي في «السنن» ١/ ٤٦٥ ، ٤٦٦ .

٣٨ - في «د» : إبراهيم بن زارة وراجع «الأنساب» ٦/ ٢٦١ .

أخرجه أحمد ٦/ ٧٨ ، وأبو يعلى ٤٨٨٣ ، وابن عدي في «الكامل» ١/ ٣٤٥ ، ٣٤٦ من طريق أيوب بن عتبة ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد أن يزوج شيئًا من بناته جلس إلى خدرها ، فقال : إن فلانًا يذكر فلانة يسميها ويسمى الرجل الذي يذكرها ، فإن هي سكتت زوجها وإن كرهت نقرت الستر ، فإذا نقرته لم يزوجها ، والسياق لأحمد ، وعند ابن عدي : عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن عائشة به ، وقال الهيثمي في «المجمع» ٤/ ٢٧٧ ، و٢٧٨=

٣٩ - أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد ، قال : ثنا يعقوب بن يوسف الضبي ، ثنا جنادة ، عن محمد بن خالد الضبي ، والنعمان بن ثابت ، عن عطاء ، عن حمران مولى عثمان بن عفان أن عثمان توضأ ثلاثاً ثلاثاً ، وقال : هكذا رأيت النبي صلى الله عليه وسلم توضأ .

رواه أحمد وابو يعلى ، وفيه أيوب بن عتبة وهو ضعيف ، وقد وثق ، وعند أبي يعلى عن أبي حريز عن الشعبي عن عائشة به .

وأخرجه الطبراني في « الكبير » ١١٩٩٩ ، والبيهقي في « السنن » ٧/ ١٢٣ ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، وعن عكرمة ، عن ابن عباس قالا : كان رسول الله ... نحوه .

وفي الباب عن عمر بن الخطاب عند الطبراني في « الكبير » ٨٨ ، وفيه : يزيد بن عبدالملك ، وهو متروك .

وعن أنس عند الطبراني في « الأوسط » ٧١٠٩ ، وفي إسناده عثمان بن عبدالرحمن الطرائفي وهو ضعيف .

وعن أبي هريرة عند البزار ١٤٢١ وقال الهيثمي في « المجمع » ٤/ ٢٧٨ : رجاله ثقات .

وفي « النهاية » : أن عليًا يذكر فاطمة أي يخطبها ، وقيل : يتعرض لخطبتها ، انتهى .

٣٩ - في « أ » أبو جنادة ، وفي « ج و د » جنادة . قلت : هو جنادة بن سلم العامري كما في « فصول الرجال لجامع المسانيد » ٢/ ٤١٩، و« التاريخ الكبير » ٢/ ٣٥ للبخاري . وفي « ج » عن النعمان بن ثابت ، وفي « أ ، د » بالواو .

أخرجه أحمد ١/ ٥٩ ، ٦٠ ، والدارمي ٦٩٩ ، والبخاري ١/ ٥١ - ٥٢ ، ٣/ ٤٠ ، ومسلم ١/ ١٤١ ، وأبو داود ١٠٦ ، والنسائي في « المجتبى » ١/ ٦٤ ، ٦٥ ، ٨٠ ، وفي الكبرى ٩١ ، ١٠٣ ، وابن خزيمة ٣ ، و١٥٨ ، والبزار ٤٣٠ ، وابن الجارود في « المنتقى » ٦٧ ، والبيهقي ١/ ٥٧ ، ٥٨ ، والبغوي ٢٢١ من طرق عن الزهري ، عن عطاء بن يزيد الليثي ، عن حمران به .

٤٠ - قال : وكتب إلي صالح ثنا علي بن عبدالصمد ، ثنا محمد ابن منصور الطوسي ، ثنا إسماعيل بن عمر أبو المنذر ، عن أبي حنيفة ، عن عطاء ، عن ابن عباس ، عن أسامة بن زيد قال : إنما الربا في النسيئة وما كان يداً بيد فلا بأس به .

٤١ - قال أبو محمد : كتب إلي صالح ، ثنا الخضر بن أبان الهاشمي ، ثنا مصعب بن المقدام ، ثنا زفر بن الهذيل ، ثنا أبو حنيفة ، عن عطاء ، عن عائشة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « بئس البيت الحمام ، بيت لا يستر ، وماء لا يطهر » .

---

٤٠ - أخرجه أحمد ٥/ ٢٠٦ ، ومسلم ٥/ ٥٠ ، والنسائي في « الكبرى » ٦١٧٤، والبزار ٢٥٥٥ ، ٢٥٥٦ ، ٢٥٥٧ ، ٢٥٥٩ ، ٢٥٦٠ ، والطحاوي ٤/ ٦٤ ، والطبراني ٤٢٨ ، ٤٢٩ ، ٤٣٠ ، ٤٣١ ، ٤٣٢ ، ٤٣٣ ، ٤٣٤ ، والخطيب في « التاريخ » ٣/ ٢٩٥ من طرق عن عطاء بن أبي رباح به مطولاً ومختصرًا .

وأخرجه الحميدي ٧٤٤ ، والبخاري ٣/ ٩٧ ، ومسلم ٥/ ٤٩ ، والنسائي في « المجتبى » ٧/ ٢٨١ ، وابن ماجة ٢٢٥٧ من طريقين ، عن عمرو بن دينار ، عن أبي صالح ، عن أبي سعيد الخدري عن ابن عباس به .

٤١ - أخرجه البيهقي في « شعب الإيمان » ٧٧٧٢ ، وابن الجوزي في « العلل المتناهية » ٥٥٥، والجوزقاني في « الأباطيل » ١/ ٣٤٧ من طريق أبي جناب يحيى بن أبي حية ، عن عطاء بن أبي رباح به ، وقال ابن الجوزي : هذا حديث لا يصح ، قال يحيى القطان : لا استحل أن أروى عن أبي جناب ، وقال الفلاس : هو متروك ، وأورده الذهبي في « الميزان » ٢/ ٢٨٧ في ترجمة صالح بن أحمد بن أبي مقاتل ، ثم قال : فهذا من اختلاق صالح ، وأقره الحافظ في « اللسان » ٤/ ١٦٧ ، قلت : عند البيهقي لم يوجد صالح .

٤٢ - حدثنا صالح بن منصور بن نصر الصغاني ، ثنا جدي ، ثنا أبو مقاتل حفص بن سلم ، عن أبي حنيفة ، عن عطاء ، عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبح جنباً من غير احتلام ثم يتم صومه .

٤٣ - حدثنا محمد بن نصر بن سليمان الهروي ، ثنا أحمد بن مصعب ، ثنا الفضل بن موسى ، ثنا أبو حنيفة ، عن عطاء ، عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر مثله .

٤٤ - قال : وكتب إلي صالح ثنا الفضل بن محمد بن إبراهيم

---

٤٢ - في « د » صالح بن منصور بن نصير ، وحفص بن سلم ، راجع له « الجرح » ٣/ ١٧٤ .
أخرجه إسحاق بن راهويه ١٢٠٩، ١٢١٠ ، ١٢١١، وأحمد ٦/ ١٨٢، ٢٠٣ ، ٢٣٠ ، والنسائي في « الكبرى » ٣٠١٩ ، ٣٠٢٠ ، ٣٠١٧ ، ٣٠١٨ ، والطحاوي في « شرح مشكل الآثار» ٥٤٥ ، وفي « شرح معاني الآثار» ٢/ ١٠٥ من طرق عن عطاء بن أبي رباح به بلفظ : « كان رسول الله ﷺ يصبح جنبًا من غير احتلام ثم يصوم يومه ذلك» .

٤٣ - في « د » محمد بن نضير بن سليمان .

٤٤ - في « د » اللجحي ، والصواب ما أثبته من « الأنساب » ٥/ ١٣٠ ، ١٣١ ، « لب الألباب» ٢/ ٢٢١ .
في « د » ما كان على رسول الله ، وزيادة « على » خطأ ، ودون ذكر « معاهدة» .
أخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٢٤٠ ، ٢٤١ ، وأحمد ٦/ ٤٣ ، ١٧٠، والبخاري ٢/ ٧١ ، ومسلم ٢/ ١٦٠، وأبو داود ١٢٥٤، والنسائي في « الكبرى» ٤٥٦، وابن خزيمة ١١٠٨ ، ١١٠٩ ، وأبو يعلى ٤٤٢٣ ، والطحاوي في « شرح معاني الآثار» ١/ ٢٩٩ ، وابن حبان ٢٤٥٧ ، والبيهقي في « السنن» ٢/ ٤٧٠ ، وابن عبدالبر ٢٤/ ٤٤ من طرق عن ابن جريج عن عطاء به .

بمكة ، ثنا علي بن زياد اللحجي ، ثنا موسى بن طارق ، عن النعمان ابن ثابت ، عن عطاء ، عن عبيد بن عمير ، عن عائشة قالت : ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم على شيء من النوافل أشد معاهدة منه على ركعتي الفجر .

٤٥ - حدثنا أحمد بن سعيد النيسابوري ، ثنا محمد بن حميد ، ثنا هارون بن المغيرة ، ثنا أبو حنيفة ، عن عطاء بن أبي رباح ، أن رجالاً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثوه أن عبدالله بن

---

٤٥ - في « د » حدثنا أحمد بن حميد ، نا هارون ، فسقط فيه « بن سعيد النيسابوري ثنا محمد ابن» وفي « د » أن رجلاً ... حدثه ، وسقط من « د » أكثر من سطر « ببعض العمل ... فأخبرته الراعية » .

أخرجه عبدالرزاق ١٦٨١٥ ، عن ابن جريج عن عطاء أن رجلاً كانت له جارية الخ بدون هذا السياق . ويشهد له حديث معاوية بن الحكم السلمي ، أخرجه الطيالسي ١١٥٠، وأحمد ٥/ ٤٤٧، ومسلم ٢/ ٧٠ ، ٧١ ، ٧ / ٣٥ ، وأبو داود ٣٢٨٢ ، والنسائي في « المجتبى » ٣/ ١٤ ، ١٨ ، وفي « الكبرى » ١١٤١ ، وابن حبان ٢٢٤٧ ، والبيهقي في « الأسماء والصفات » ص ٤٢١ ، وابن عبدالبر في « التمهيد » ٢٢/ ٧٩ ، ٨٠ من طرق عن يحيى بن أبي كثير عن هلال بن أبي ميمونة عن عطاء بن يسار ، عن معاوية بن الحكم السلمي به .

وفي الباب عن الشريد بن سويد الثقفي عند أحمد ٤/ ٢٢٢ ، ٣٨٨ ، ٣٨٩ ، والدارمي ٢٣٤٨ ، وأبي داود ٣٢٨٣ ، والنسائي ٦/ ٢٥٢ ، وابن حبان ١٨٩ ، والطبراني في « الكبير » ٥٢٥٧ ، والبيهقي ٧/ ٣٨٨ .

وعن أبي هريرة عند أحمد ٢/ ٢٩١ ، وأبي داود ٣٢٨٤ ، وابن خزيمة في « التوحيد » ١/ ٢٨٤ ، ٢٨٥ ، والبيهقي ٧/ ٣٨٨ ، وابن عبدالبر في « التمهيد » ٩/ ١١٥ .

وعن ابن عباس عند البزار ١٣ « كشف الأستار » والطبراني في « الكبير » ١٢٣٦٩ .

رواحة كانت له راعية تتعاهد غنمه ، وأنه أمرها بتعاهد شاة من بين الغنم فتعاهدتها حتى سمنت الشاة ، واشتغلت الراعية ببعض العمل فجاء الذئب ، فاختلس الشاة وقتلها ، فجاء عبدالله بن رواحة وفقد الشاة فأخبرته الراعية بأمرها ، فلطمها ، ثم ندم على ذلك ، فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فعظّم النبي صلى الله عليه وسلم ذلك ، وقال : « ضربت وجه مؤمنة » ، فقال : إنها سوداء لا علم لها ، فأرسل إليها النبي صلى الله عليه وسلم ، فسألها : « أين الله ؟ » فقالت : في السماء ، قال : « فمن أنا ؟ » قالت : رسول الله ، قال : « إنها مؤمنة فاعتقها » ، فأعتقها .

٤٦ - قال : وكتب إلي صالح ، ثنا علي بن الحسن بن بيان المقرئ ثنا محمد بن الصباح الدولابي ، ثنا حبان بن علي ، عن أبي حنيفة ، عن

---

٤٦ - أخرجه ابن عدي في « الكامل » ٢/ ٨٣٣ ، ٨٣٤ ، وابن الجوزي في « العلل المتناهية » ٢/ ٩ من طريق حبان بن علي ، عن الأعمش عن أبي صالح ، عن أبي هريرة مرفوعًا بلفظ : « الركاز الذهب الذي ينبت على وجه الأرض » قال الدارقطني : هذا وهم ، لأن هذا ليس من حديث الأعمش ، ولا من حديث أبي صالح ، إنما يرويه رجل مجهول عن آخر عن أبي هريرة ، وقال ابن الجوزي : قال يحيى بن معين : ليس حديث حبان بشيء .

وأخرجه أبو يعلى ٦٦٠٩ ، والبيهقي ٤/ ١٥٢ من طريق حبان بن علي ، عن عبدالله ابن سعيد ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، قال البيهقي : تفرد به عبدالله بن سعيد المقبري وهو ضعيف جدًا ، وقال الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٣/ ٧٨ : فيه عبدالله بن سعيد بن أبي سعيد وهو ضعيف .

عطاء ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « الركاز الذي يثبت في الأرض » .

٤٧ - حدثنا علي بن الحسن بن عبدة البخاري ، حدثنا عبدالوهاب ابن فليح المكي ، ثنا أبو أمي اليسع بن طلحة بن أبزوذ ، قال : رأيت أبا حنيفة يسأل عطاء عن الإمام إذا قال : سمع الله لمن حمده ، أيقول : ربنا لك الحمد ، فقال : ما عليه أن يقول ذلك . ثم روى عن عبدالله ابن عمر قال : صلى بنا النبي صلى الله عليه وسلم فلما رفع رأسه من الركعة قال : « سمع الله لمن حمده » ، فقال رجل : ربنا لك الحمد حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه . فلما انصرف النبي صلى الله عليه وسلم قال : « من ذا المتكلم ؟ » قالها ثلاث مرات ، قال الرجل : أنا

---

٤٧ - في « أ ، د » أم اليسع ، وفي « ج » أمي ، وهو الصواب الذي أثبته ، واليسع له ترجمة في « الجرح » ٩/ ٣٠٩ ، « والميزان » ٤/ ٤٤٥ ، و« اللسان » ٧/ ٣٦٧ . و« أبرود » غير منقوطة في « د » ويقول محقق « اللسان » : في الأصول « أبرود » . في « د » سبعة وثلاثين مكان بضعة وثلاثين .

وأخرجه مسدد بن مسرهد في مسنده « عقود الجواهر » ١/ ٦٣ ، وكذا الطبراني في « الكبير » ١٣٦٠٠ من طريق اليسع بن طلحة عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عمر به ، وقال الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٢/ ١٢٤ : فيه : « اليسع بن طلحة » وهو منكر الحديث .

وله شاهد من حديث رفاعة بن رافع عند مالك في الموطأ ١٤٨ ، وأحمد ٤/ ٣٤٠ ، والبخاري ١/ ٢٠٢ ، وأبي داود ٧٧٠ ، والنسائي في « المجتبى » ٢/ ١٩٦ ، وفي « الكبرى » ٦٤٩ ، وابن خزيمة ٦١٤ ، وابن حبان ١٩١٠ ، والطبراني في الكبير ٤٥٣١ ، والحاكم ١/ ٢٢٥ ، والبيهقي ٢/ ٩٥ .

يا نبي الله ، فقال : « والذي بعثني بالحق لقد رأيت بضعة وثلاثين ملكاً يبتدرون أيهم يكتبها لك وأول من يرفعها لك » .

٤٨ - حدثنا عبدالله بن محمد بن النضر الهروي ، ثنا أحمد بن عبدالله ، ثنا أسد بن عمرو ، عن أبي حنيفة ، عن عطاء ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من شهد الفجر والعشاء في جماعة كانت له براءتان : براءة من النفاق ، وبراءة من الشرك » .

ما أسنده الإمام أبو حنيفة رحمه الله عن أبي الزبير محمد بن مسلم ابن تدرس المكي .

٤٩ - حدثنا محمد بن المنذر بن سعيد الهروي ، حدثني أحمد بن عبدالله الكندي ، ثنا إبراهيم بن الجراح كوفي قاضي مصر ثنا أبو يوسف ،

---

٤٨ - في « ج » أسد بن زيد مكان أسد بن عمرو ، وانظر ٣٧ .

٤٩ - أخرجه أحمد ٣/ ٣٥٠ ، ومسلم ١/ ١٦٢ ، والنسائي ١/ ٣٤ ، وابن ماجة ٣٤٣ ، وأبو عوانة ١/ ٢١٦ ، وابن حبان ١٢٥٠ ، والبيهقي ١/ ٩٧ من طرق عن الليث بن سعد عن أبي الزبير به .

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ١٤١ من طريق ابن أبي ليلى ، وأحمد ٣/ ٣٤١ من طريق ابن لهيعة كلاهما عن أبي الزبير به .

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند الحميدي ٩٦٩ ، والدارمي ٧٣٦ ، وأحمد ٢/ ٣٩٤ ، والبخاري ١/ ٦٨، ومسلم ٢/ ١٦٢، وأبي داود ٦٩، والنسائي في « المجتبى » ١/ ١٢٥، ١٩٧، وفي « الكبرى » ٢١٨، وابن خزيمة ٩٤ ، والطحاوي ١/ ١٤ ، وابن حبان ١٢٥٦ ، والبيهقي ١/ ٢٣٩ ، وانظر ١٢٠٩.

عن أبي حنيفة ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا يبولن أحدكم في الماء الدائم ثم يتوضأ منه » .

٥٠ - حدثنا محمد بن المنذر بن سعيد ، حدثني أحمد بن عبدالله الكندي ، ثنا إبراهيم بن الجراح ، ثنا أبو يوسف ، عن أبي حنيفة ، عن أبي الزبير ، عن جابر بن عبدالله ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أن رجلين اختصما إليه في ناقة أقام كل واحد منهما أنها ناقته نتجت عنده فقضى بها للذي هي في يده ....

٥١ - حدثنا جيهان بن أبي الحسن الفرغاني ، ثنا أحمد بن حرب النيسابوري ، ثنا حفص بن عبدالرحمن ، عن أبي حنيفة ، عن أبي الزبير ، قال : قلت لجابر : أكنتم تعدون الذنوب شركاً ؟ قال : لا ،

---

٥٠ - أخرجه الدارقطني ٤/ ٢٠٩ ، والبيهقي ١٠/ ٢٥٦ من طريق زيد بن نعيم عن محمد ابن الحسن ، ثنا أبو حنيفة عن هيثم الصيرفي عن الشعبي عن جابر به ، قال الحافظ في « التلخيص » ٤/ ٢١٠ : إسناده ضعيف ، وقال الماريني في « الجوهر النقي » ١٠/ ٢٥٦ : في سنده « زيد بن نعيم » لا يعرف حاله ، وقال صاحب « الميزان » : لا يعرف في غير هذا الحديث ، وهو حديث غريب .

وأخرجه البيهقي ١٠/ ٢٥٦ من طريق إسحاق بن أبي فروة ، عن عمر بن الحكم عن جابر بن عبدالله به ، وقال المارديني : « ابن أبي يحيى » مكشوف الحال ، وشيخه « إسحاق ابن أبي فروة » ضعفه البيهقي في « أبواب سجود التلاوة » ، وقال في « باب من فرق بين وجوده قبل القسم » : متروك ، وانظر ١٢٠٠ .

٥١ - أخرجه أبو داود ٢٥٣٢ من طريق يزيد بن أبي نشبة عن أنس مرفوعًا بلفظ : « ثلاثة من أصل الإيمان : الكف عمن قال : لا إله إلا الله ، ولا تكفره بذنب ، ولا تخرجه =

قال أبو سعيد : قلت : يا رسول الله ! هل في هذه الأمة ذنب يبلغ الكفر ؟ قال : « لا إلا الشرك بالله » .

٥٢ – نا محمد بن القاسم بن جناح الواسطي بالقادسية ، ثنا محمد ابن الهيثم ، ثنا وضاح بن يحيى النهشلي ، ثنا سليم بن عيسى المقرئ ، عن أبي حنيفة ح وأخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني ، ثنا وكيع بن

من الإسلام بعمل ...والإيمان بالأقدار » ، وقال المنذري في « مختصره » ٢٤٢١ : والراوي عن أنس يزيد بن أبي نشبة ، وهو في معنى المجهول ، وقد غفل عنه صاحب « عون المعبود » ٧/ ١٤٨ بحيث قال : سكت عنه المنذري ، وقال ابن حجر : « يزيد بن أبي نشبة » مجهول من الخامسة .

وأخرجه الطبراني في « الكبير » ١٣٠٨٩ من طريق الضحاك بن حمزة عن علي بن زيد ، عن سعيد بن المسيب عن ابن عمر مرفوعًا : « كفوا عن أهل لا إله إلا الله ، لا تكفروهم بذنب ، فمن كفر أهل لا إله إلا الله فهو إلى الكفر أقرب » ، وقال الهيثمي في « مجمع الزوائد » ١/ ١٠٦ : فيه الضحاك بن حمزة عن علي بن زيد ، وقد اختلف في الإحتجاج بهما .

وعن أبي سفيان قال : سألت جابرًا وهو مجاور بمكة وهو نازل في بني فهر ، فسأله رجل : هل كنتم تدعون أحدًا من أهل القبلة مشركًا ؟ قال : معاذ الله ، ففزع لذلك ، قال : هل كنتم تدعون أحدًا منهم كافرًا ؟ قال : لا . قال الهيثمي في « المجمع » ١/ ١٠٧ : رواه أبو يعلى والطبراني في « الكبير » ، ورجاله رجال الصحيح .

وعن يزيد الرقاشي عن أنس بن مالك قال : قلت : يا أبا حمزة ! إن ناسًا يشهدون علينا بالكفر والشرك ، قال أنس : أولئك شر الخلق والخليقة ، وقال الهيثمي في « المجمع » ١/ ١٠٧ : رواه أبو يعلى ، وفيه : « يزيد الرقاشي » ، وقد ضعفه الأكثر ، ووثقه أبو أحمد بن عدي ، وقال : عنده أحاديث صالحة عن أنس ، وأرجو أنه لا بأس به .

٥٢ – « نا » في البداية من « د » . =

محمد بن رزمة النيسابوري ، ثنا أبي ، ثنا بشر بن حرب المروزي عن حفص بن عبدالرحمن ، عن أبي حنيفة ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى في ثوب واحد متوشحاً به فقال بعض القوم لأبي الزبير : غير المكتوبة ؟ فقال : المكتوبة ، وغير المكتوبة .

٥٣ - أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد ، حدثني جعفر بن محمد ، ثنا أبي ، ثنا خاقان يعني ابن الحجاج أبو الحجاج الكوفي ، عن أبي حنيفة ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « نِعم الإدام الخل » .

أخرجه أحمد ٣/ ٢٩٣ ، ٢٩٤ ، ٣٠٠ ، وعبد بن حميد ١٠٥١ ، ومسلم ٢/ ٦٢ ، وابن خزيمة ٧٦٢ ، وأبو عوانة ٢/ ٦٣ ، والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ١/ ٣٨١ ، والبيهقي ٢/ ٢٣٧ من طرق عن أبي الزبير به ، دون قول أبي الزبير .

٥٣ - أخرجه الترمذي ١٨٣٩ ، وأبو عوانة ٥/ ٤٠٧ من طريق أبي الزبير به .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٣٣٧ ، وأحمد ٣/ ٣٧١ ، وأبو داود ٣٨٢٠ ، والترمذي ١٨٣٩ ، ١٨٤٢ ، وابن ماجة ٣٣١٧ ، وأبو عوانة ٥/ ٤٠٦ ، والطبراني في « الأوسط » ٨٨١٢ ، والخطيب في « التاريخ » ٣/ ٢٤٦ ، وأبو نعيم في « أخبار أصبهان » ١/ ٣٣٥ ، والقضاعي في « مسند الشهاب » ١٣١٩ من طرق عن محارب بن دثار عن جابر به .

وأخرجه الطيالسي ١٧٧٤، وأحمد ٣/ ٣٠١ ، ٤٠٠ ، والدارمي ٢٠٥٤ ، ومسلم ٦/ ١٢٥ ، ١٢٦ ، وأبو داود ٣٨٢١ ، والنسائي في « المجتبى » ٧/ ١٤ ، وفي « الكبرى » ٢٣٣٨ ، وأبو يعلى ٢٢١١ ، وأبو عوانة ٥/ ٤٠٢ ، ٤٠٣ ، ٤٠٤ ، ٤٠٥ ، والبيهقي في « شعب الإيمان » ٥٩٤١ ، ٥٩٤٢ ، وفي « الآداب » ٥٢٠ من طرق عن أبي سفيان طلحة ابن نافع عن جابر به .

٥٤ - قال : وكتب إلي زكريا بن يحيى النيسابوري ، ثنا الحسين ابن بشر بن القاسم ، ثنا أبي ، عن أبي عصمة وربما قال : عن أبي حنيفة ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لسودة حين طلقها : « اعتدي » .

٥٥ - ثنا علي بن الحسين الكشي ، ثنا الفتح بن عمرو ، نا الحسن

---

٥٤ - أخرجه أبو نعيم في « المسند » ٦٤ ، بإسناده عن إبراهيم بن طهمان عن أبي حنيفة ، عن بلال ، عمن حدثه عن جابر به .

وأخرجه ابن سعد ٨/ ٥٣ من طريق حاتم بن إسماعيل ، عن النعمان بن ثابت التيمي قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم به .

وأخرجه عبدالرزاق ١٠٦٥٨ ، وابن سعد ٨/ ٥٤ من طريق معمر قال : بلغني أن النبي صلى الله عليه وسلم ....

وأخرجه عبدالرزاق ١٠٦٥٧ عن أبي حنيفة عن الهيثم أو أبي الهيثم - شك أبو بكر - أن النبي صلى الله عليه وسلم طلق سودة تطليقة ... .

وأخرجه إسحاق بن راهويه ٧١٢ ، وأحمد ٦/ ٦٨ ، ٧٦ ، والبخاري ٧/ ٤٣ ، ومسلم ٤/ ١٧٤ ، والنسائي في « الكبرى » ٨٩٣٤ ، وابن ماجة ١٩٧٢ ، وابن حبان ٤٢١١ ، والبيهقي ٧/ ٧٤ ، ٢٩٦ ، ٢٩٧ ، والبغوي في « شرح السنة » ٢٣٢٤ من طرق عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت : ما رايت امرأة أحب إلي أن أكون في سلاخها من سودة بنت زمعة من امرأة فيها حدة ، قالت : فلما كبرت جعلت يومها من رسول الله صلى الله عليه وسلم لعائشة ، قالت : يا رسول الله ! قد جعلت يومي منك لعائشة ، فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم لعائشة يومين ، يومها ويوم سودة ، والسياق لمسلم . وراجع « عقود الجواهر المنيفة » ١/ ١٦٤ ، و« تنسيق النظام » ص ١٤٣ .

٥٥ - أخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ١٢٣ ، ١٢/ ٣٧٦ ، وأحمد ٣/ ٢٩٥ ، ٣٠٠ ، ومسلم ١/ ٣٩ ، والترمذي ٣٣٤١ ، والنسائي في « الكبرى » ١١٦٧٠ ، والطبري في =

ابن زياد ، عن أبي حنيفة ، عن أبي الزبير ، عن جابر بن عبدالله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا : لا إله إلا الله ، فإذا قالوها عصموا مني دمائهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله تبارك وتعالى » .

٥٦ - قال : وكتب إلي صالح بن أبي رميح ، ثنا ابن أبي خيثمة ، ثنا أحمد بن عبدة ، ثنا زهير بن هنيد ، عن أبي حنيفة ، عن أبي الزبير ، عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اشترى عبدين بعبدٍ .

٥٧ - وكتب إلي صالح بن أبي رميح ، ثنا الحسن بن جعفر

« التفسير » ٣٠/ ١٦٧ ، ١٦٦ ، وابن مندة في « الإيمان » ٣٠ ، والحاكم ٢/ ٥٢٢ ، والبيهقي في « الأسماء والصفات » ص ٩٦ من طرق عن أبي الزبير به .

٥٦ - وزهير بن هنيد من رجال « التهذيب » ، وقد وقع في « عقود الجمان » ص ١١٢ : زهير بن أبي هند وهو خطأ .

أخرجه أحمد ٣/ ٣٧٢ ، وأبو داود ٣٣٥٨ من طرق عن الليث بن سعد عن أبي الزبير به .

وأخرجه مطولاً أحمد ٣/ ٣٤٩ ، ومسلم ٥/ ٥٥ ، والترمذي ١٢٣٩ ، ١٥٩٦ ، والنسائي ٧/ ١٥٠ ، ٢٩٢ ، ٢٩٣ ، وابن الجارود ٦١٣ ، وابن حبان ٤٥٥٠ ، والبيهقي ٥/ ٢٨٦ ، ٢٨٧ من طرق عن الليث عن أبي الزبير به .

٥٧ - أخرجه الدارقطني ٤/ ٧٤ ، والحاكم ٤/ ٣٤٥ ، والبيهقي ٦/ ٢١٨ من طريق محمد بن عمرو اليافعي ، عن ابن جريج ، عن أبي الزبير به .

وقال الحاكم : محمد بن عمرو صدوق ، الحديث صحيح ، ووافقه الذهبي . قال الحافظ في « الفتح » ١٢/ ٥٣ ، وأعله ابن حزم بتدليس أبي الزبير ، وهو مردود ، فقد أخرجه عبدالرزاق ٩٨٦٥ عن ابن جريج عن ابي الزبير أنه سمع جابرًا به ، انتهى . =

القرشي بالكوفة ، ثنا عبدالحميد بن صالح ، حدثنا أبو معاوية ، ثنا النعمان بن ثابت أبو حنيفة ، عن أبي الزبير ، عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لا يرث المسلم النصراني إلا أن يكون عبده أو أمته » .

٥٨ – أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني ، قال : أعطاني إسماعيل بن محمد كتاب جده إسماعيل بن يحيى ، وكان فيه ثنا أبو حنيفة عن أبي الزبير ، عن جابر بن عبدالله ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه نهى أن يشترى النخل سنة أو سنتين .

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/ ٣٧٣ من طريق أسباط بن محمد ، عن أشعث ، عن أبي الزبير به .

وأخرجه الدارمي ٣٠٣٧ من طريق شريك ، عن الأشعث عن الحسن عن جابر به ، وقال الدارقطني : وتبعه البيهقي : الموقوف هو المحفوظ .

ويشهد لفقرته الأولى : حديث أسامة بن زيد عند البخاري ٥/ ١٨٧، ومسلم ٥/ ٥٩، وأبي داود ٢٩٠٩ ، والترمذي ٢١٠٧ ، والنسائي في « الكبرى » ٤٢٥٥ ، وابن ماجة ٢٧٣٠ .

وحديث عبدالله بن عمرو عند أبي داود ٢٩١١، والدارقطني ٤/ ٧٢ ، وابن الجارود ٩٦٧ .

٥٨ – هذا الحديث ساقط من « د » .

أخرجه أحمد ٣/ ٣١٤ من طريق حجاج عن أبي الزبير عن جابر قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يباع النخل السنتين والثلاث .

وأخرجه الحميدي ١٢٨٢ ، والنسائي ٧/ ٢٩٤ من طريق سفيان عن أبي الزبير به بلفظ : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع السنين .

وأخرجه أحمد ٣/ ٣٣٨ ، ٣٩٥ ، والدارمي ٢٦٢٠ ، ومسلم ٥/ ٢٠ من طرق عن =

٥٩ - أخبرنا أحمد بن محمد الهمداني قال : أعطاني إسماعيل بن محمد كتاب جده إسماعيل بن يحيى وكان فيه عن أبي حنيفة ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى أن تشترى ثمرة حتى تشقح ..

زهير بن معاوية أبي خيثمة عن أبي الزبير عن جابر قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الأرض البيضاء سنتين أو ثلاثا .

وأخرجه الشافعي ٢/ ١٤٥ ، ١٥١ ، والحميدي ١٢٨١ ، وابن أبي شيبة ٧/ ٣٢٠ ، وأحمد ٣/ ٣٠٩ ، ومسلم ٥/ ٢٠ ، وأبو داود ٣٣٧٤ ، والنسائي ٧/ ٢٦٦ ، وابن ماجة ٢٢١٨، وأبو يعلى ١٨٤٤ ، وابن الجارود ٥٩٧ ، والطحاوي ٤/ ٢٥ ، وابن الجارود ٥٩٧ ، وابن حبان ٤٩٩٥ ، والبيهقي ٥/ ٣٠٦ من طرق عن سفيان بن عيينة ، عن حميد بن قيس الأعرج ، عن سليمان ابن عتيق عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع السنين .

وله شاهد من حديث ابن عباس عند البزار ١٢٨١ « كشف » .

وقال الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٤/ ١٠٤ : إسناده حسن ، وفيه : « الحجاج بن أرطاة » وهو ثقة ، ولكنه مدلس .

وفي الباب عن سمرة عند الطبراني في « الكبير » ٦٨٧٠ .

وقال الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٤/ ١٠٤ رجاله موثقون .

٥٩ - أخرجه أحمد ٣/ ٣١٢ ، ٣٢٣ ، ٣٩٥ ، ومسلم ٥/ ١٢ ، والبيهقي ٥/ ٣٠١ من طريق زهير عن أبي الزبير عن جابر بلفظ : نهى أو نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الثمر حتى يطيب .

وأخرجه أحمد ٣/ ٣٥٧ ، ٣٧٢ ، والنسائي في « المجتبى » ٧/ ٢٦٤ ، والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٤/ ٢٥ من طرق عن هشام الدستوائي عن أبي الزبير عن جابر بلفظ : « نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع النخل حتى يطعم » .

وأخرجه الطيالسي ١٧٨١، وأحمد ٣/ ٣١٩ ، ٣٦١ ، والبخاري ٣/ ١٠١، ومسلم ٥/ ١٨ ، وأبو داود ٣٣٧٠ ، والطحاوي ٤/ ٢٣ ، وابن حبان ٤٩٩٢ ، والبيهقي ٥/ ٣٠١ =

٦٠ – قال : أبو محمد : كتب إلي صالح بن أبي رميح ، قال : ثنا محمد بن أبي شجاع الأدمي ببغداد المعدل ، ثنا محمد بن عبدالعزيز بن أبي رزمة ، ثنا أبي ، عن ابن المبارك ، عن أبي حنيفة ، عن أبي الزبير ، عن جابر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يعرف بريح الطيب إذا أقبل بالليل .

من طريق سعيد ابن ميناء عن جابر بلفظ : « نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الثمرة حتى تشقح ، قلت : متى تشقح ؟ قال : تحمار وتصفار ويؤكل منها » .

٦٠ – في « د » رومة ، والصواب هو الذي أثبته ، وراجع « التاريخ » ٢/ ٣٥٠ للخطيب .

وقوله : « عن أبي الزبير » ساقط من « ج » وكذا لفظ : « قال » عقب « جابر » من « د » ، وفي « أ » مطموس .

أخرجه البخاري في « التاريخ الكبير » ١/ ٣٩٩ ، والدارمي ٦٧ ، وأبو الشيخ في « أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم » ٢٣٥ ، وأبو نعيم في « الدلائل » ٢/ ٤٤٣ من طريق إسحاق بن الفضل ، عن مغيرة بن عطية ، عن أبي الزبير ، عن جابر قال : كان في رسول الله صلى الله عليه وسلم خصال لم يكن في طريق فيسلكه أحد إلا عرف أنه سلكه صلى الله عليه وسلم من طيب عرفه أو ريح عرفه ، واللفظ لأبي الشيخ .

ويشهد له حديث أنس بلفظ : « كنا نعرف رسول الله ﷺ إذا أقبل بطيب ريحه .

أخرجه ابن سعد ١/ ٣٩٨ ، ٣٩٩ ، وأبو يعلى ٣١٢٥ ، والبزار ٢٤٧٨ « كشف » ، والطبراني في « الأوسط » ٣٦١ ، وأبو الشيخ في « أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم » ٢٢٥، والبغوي في « شرح السنة » ٣٦٦٢ ، والسياق لأبي الشيخ ، وقال الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٨/ ٢٨٢ ، ورجال أبي يعلى وثقوا .

وقد روى ابن سعد ١/ ٣٩٩ ، وابن أبي شيبة ٩/ ٢٥ ، والدارمي ٦٦ ، وأبو الشيخ ٢٣٩ عن إبراهيم مرسلاً بلفظ : « كان النبي ﷺ يعرف بريح الطيب » ، وقوله : « بالليل » لم أجده .

٦١ - قال : وكتب إلي صالح ، ثنا أحمد بن محمد بن موسى الأنطاكي أبو بكر بمكة ، ثنا محمد بن علي بن عمر العسقلاني ، ثنا عبدالرحمن بن هاني ، عن أبي حنيفة ، عن أبي الزبير المكي ، عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من قتل ضفدعاً فعليه شاة ، محرمًا كان أو حلالاً » .

---

٦١ - أخرجه ابن عدي في « الكامل » ٤/ ١٦٢٣ ، في ترجمة عبدالرحمن بن هانئ أبي نعيم النخعي الكوفي عن سفيان عن أبي الزبير به .

وكذا أورده الذهبي في « الميزان » ٢/ ٥٩٥ ، والمزي في « تهذيبه » ١٧/ ٤٦٧ ، والحافظ في « تهذيبه » ٢/ ٢٩٠ ، وقال الحافظ في « التقريب » : عبدالرحمن بن هانئ بن سعيد الكوفي أبو نعيم النخعي سبط إبراهيم النخعي صدوق له أغلاط ، وأفرط ابن معين فكذبه ، وقال البخاري : هو في الأصل صدوق ، روى له أبو داود وابن ماجة . وقال الذهبي في « الكاشف » : مختلف في توثيقه ، وقال القاري في « شرح مسند أبي حنيفة » ص ١٦٨ : والحديث بعينه في « كامل ابن عدي » في ترجمة « عبدالرحمن بن سعد بن عثمان بن سعد القرظي » مؤذن النبي صلى الله عليه وسلم إلخ ، قلت : هذا وهم منه رحمه الله ، فإن الحديث ليس في ترجمته بل في ترجمة « عبدالرحمن بن هانئ » كما سبق ، وفي ترجمته عن أبي مالك النخعي وسفيان الثوري عن أبي الزبير عن جابر ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « من قتل ضفدعًا فعليه جزاءه » .

وقد روى عبدالرحمن بن عثمان بلفظ : « ذكر طبيب عند رسول الله صلى الله عليه وسلم دواء ، وذكر الضفدع يجعل فيه ، فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل الضفدع » أخرجه الطيالسي ١١٨٣ ، وابن أبي شيبة ٨/ ٩٢ ، وأحمد ٣/ ٤٥٣ ، ٤٩٩ ، وعبد بن حميد ٣١٣ ، والدارمي ٢٠٠٤ ، وأبو داود ٣٨٧١ ، ٥٢٦٩ ، والنسائي في « المجتبى » ٧/ ٢١٠، والحاكم ٤/ ٤١٠ ، ٤١١ ، والبيهقي ٩/ ٣١٨ ، والخطيب ٥/ ١٩٩ .

٦٢ - أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد ، ثنا بشر بن موسى قراءة عليه ، ثنا عبدالله بن يزيد المقرئ ، حدثنا أبو حنيفة ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، قال : قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم : ﴿وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَىٰ﴾، قال : بلا إله إلا الله ، ﴿وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَىٰ﴾ (الليل : ٦، ٩)، قال : بلا إله إلا الله .

٦٣ - نا زكريا بن يحيى بن الحارث النيسابوري ، ثنا محمد بن يوسف الرازي ، ثنا عبدالله بن أحمد ، ثنا المقرئ بإسناده عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله : ﴿وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَىٰ﴾ (الليل :٦) قال : بلا إله إلا الله .

---

٦٢ - قال الزبيدي في « العقود » ١/ ٢٤ : تفسير الحسنى : « بلا إله إلا الله » ليس في شيء من كتب الصحاح ، والذي في الصحيحين وأبي داود والترمذي من حديث علي كرم الله وجهه ، قال : كنا في جنازة في بقيع الغرقد ، فأتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ... وفي آخره : « ثم قرأ : ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ ۝٥ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَىٰ ۝٦ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَىٰ﴾ الآية ، هذا لفظ الصحيحين . ولفظ أبي داود والترمذي نحو ذلك مع مزيد بسط ، انتهى .

قلت : أخرجه الطبراني في « الكبير » ٥٦٦٥ من طريق بشر بن موسى ، عن أبي عبدالرحمن المقرئ عن أبي حنيفة عن أبي الزبير عن جابر بسياق قصة سراقة بن مالك ، وفيه : تفسير الحسنى بلا إله إلا الله ، ورجاله ثقات ، وبشر بن موسى ترجم له الخطيب في « التاريخ » ٧/ ٨٦ ، والباقي من رجال « التهذيب » .

وأخرجه ابن جرير في « التفسير » ٣٠/ ١٤١ عن ابن عباس : وصدق بالحسنى يقول : صدق بلا إله إلا الله ، وروي نحوه عن أبي عبدالرحمن والضحاك ، وروى ابن أبي حاتم ١٩٣٥٩، وأبو الشيخ وابن عساكر عن ابن مسعود نحوه، كما في « الدر المنثور » ٦/ ٣٥٨ .

٦٤ - نا موسى بن أفلح بن خالد البخاري ، ثنا أبو حذيفة إسحاق بن بشر البخاري ، أنبأ أبو حنيفة ، ومقاتل بن سليمان ، عن أبي الزبير ، عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لكل داء جعل الله له دواءً ، فإذا أصاب الداء دواءه برئ بإذن الله » .

٦٥ - أخبرنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل القيراطي من درب أبي هريرة ببغداد ، قال : ثنا الحسن بن سلام ، عن الحسن بن المسيب ،

---

٦٤ - أخرجه أحمد ٣/ ٣٣٥، ومسلم ٧/ ٢١، والنسائي في « الكبرى » ٧٥٥٦، وأبو يعلى ٢٠٣٦ ، والطحاوي ٤/ ٣٢٣ ، وابن حبان ٦٠٦٣ ، والحاكم ٤/ ١٩٩ ، ٢٠٠ ، ٤٠١ ، والبيهقي ٩/ ٣٤٣ من طرق عن ابن وهب ، عن عمرو بن الحارث ، عن عبد ربه بن سعيد عن أبي الزبير به بلفظ : « لكل داء دواء ، فإذا أصيب دواء الداء برأ بإذن الله تعالى » .

ويشهد له حديث ابن مسعود بلفظ : « ما أنزل الله داء إلا قد أنزل له شفاء ، علمه من علمه ، وجهله من جهله » ، أخرجه الحميدي ٩٠ ، وأحمد ١/ ٣٧٧ ، ٤١٣، ٤٤٣ ، ٤٤٦ ، وابن ماجة ٣٤٣٨ .

وحديث أبي هريرة بلفظ : « ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء » أخرجه البخاري ٧/ ١٥٨ .

٦٥ - أخرجه مطولاً ومختصرًا أحمد ٣/ ٣٣٩ ، والنسائي في « المجتبى » ١/ ١٩٨ ، والحاكم ٤/ ٢٨٨ ، والطبراني في « الأوسط » ٢٥٣١ ، والبيهقي في « الشعب » ٥٥٩٦ ، والخطيب في « التاريخ » ١/ ٢٤٤ ، ٢٤٥ من طرق عن أبي الزبير عن جابر به بدون الفقرة الثانية .

وأخرجه الترمذي ٢٨٠١ ، وأبو يعلى ١٩٢٥ من طريق ليث بن أبي سليم عن طاووس عن جابر به بدون الفقرة الثانية ، وصححه الحاكم ، ووافقه الذهبي ، وقال ابن حجر : إسناد النسائي جيد ، كما في « فيض القدير » ٦/ ٢١١ ، وقال الترمذي : حديث حسن غريب لا نعرفه من حديث طاووس عن جابر إلا من هذا الوجه ، وانظر الرقم ٤١ .

عن أبي حنيفة ، عن أبي الزبير ، عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا يحل لرجل يؤمن بالله واليوم الآخر أن يدخل الحمام إلا بمئزر ، ومن لم يستر عورته من الناس كان في لعنة الله والملائكة والخلق أجمعين » .

٦٦ - أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد ، قال : أعطاني إسماعيل ابن محمد بن إسماعيل كتاب جده إسماعيل بن يحيى وكان فيه ثنا أبو حنيفة عن أبي الزبير ، عن جابر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن المزابنة والمحاقلة .

٦٧ - حدثنا رجا بن سويد النسفي ثنا حم بن نوح ، ثنا سعدان

---

٦٦ - في « د » : « فكان فيه » موضع « وكان فيه » ، وقد جاء السقط في « د » « من فكان ... إلى نهى » .

أخرجه ابن أبي شيبة ٦/ ٣٢٧ ، ٧/ ٣٢٠ ، وأحمد ٣/ ٣١٣ ، ومسلم ٥/ ١٨ ، وأبو داود ٣٣٧٥ ، والترمذي ١٣١٣ ، والنسائي ٧/ ٢٩٦ ، وابن حبان ٥٠٠٠ من طرق عن أبي الزبير به .

ويشهد له حديث أبي سعيد الخدري أخرجه مالك في الموطأ ٣٨٦ ومن طريقه رواه أحمد ٣/ ٦ ، ٦٠ ، ٨ ، والبخاري ٣/ ٩٩ ، ومسلم ٥/ ٢١ ، وابن ماجة ٢٤٥٥ .

٦٧ - في « أ » : سعدان بن سعيد الخلمي ، وفي « ج ، د ، ص » : سعدان بن سعيد الحلمي ، وفي « الجرح » ٤/ ٢٩٠ ، و« اللسان » ٤/ ١٧ : سعدان بن سعد الحكمي ، وفي « الميزان » ٢/ ١١٩ : سعدان بن سعيد الحكمي ، وراجع « الأنساب » ٤/ ١٨١ ، و« لب الألباب » ١/ ٢٥٣ ، والصواب ما أثبته من « الأنساب » ٥/ ١٦٤ ، ١٦٥ مع تعليق المعلمي عليه .

=

ابن سعيد الخلمي ، ثنا أبو نصير ، قال : سمعت أبا حنيفة يحدث ، عن أبي الزبير ، عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر أصحابه أن يحلوا من إحرامهم بالحج ويجعلوها عمرة .

٦٨ - نا محمد بن صالح بن عبدالله الطبري بالري ، ثنا إسحاق ابن شاهين ، أنبأ محمد بن الحسن المزني ، ثنا أبو حنيفة ، عن أبي الزبير ،

في « أ ، د » : أبو نصير ، وهو الذي أثبته ، كما يأتي مثله برقم ١٠٥ .
وفي « ج » : ابن نصير ، فلو يثبت هذا فهو داود بن نصير الطائي الزاهد المعروف من رجال « التهذيب » ، أو إسماعيل بن نصير الكوفي كما ذكره الصالحي في « عقود الجمان » ص ١٠٠ فيمن أخذ عن الإمام أبي حنيفة رحمه الله .
وفي « ج » : « أن النبي صلى الله عليه وسلم » بدل « رسول الله صلى الله عليه وسلم » .
وأخرجه احمد ٣/ ٣٦٦ من طريق قطن عن أبي الزبير به مطولاً .
وأخرجه أحمد ٣/ ٣٥٦ ، ٣٦٥ ، والبخاري ٢/ ١٧٦ ، ومسلم ٤/ ٣٨ ، والبيهقي ٥/ ٤٠ من طرق عن حماد بن زيد عن أيوب ، عن مجاهد عن جابر به .
٦٨ - في « ج » : محمد بن الحسن المزي ، وفي « أ ، د » : المزني ، قلت : هو الصواب الذي أثبته ، وراجع « التهذيب » ٩/ ١١٨ ، و« فصول الرجال لجامع المسانيد » ٢/ ٣٥٦ .
أخرجه ابن عدي في « الكامل » ٦/ ٢١٩٤ في ترجمة « محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى » عن أبي الزبير به . وقال ابن حجر : « محمد بن عبدالرحمن » سيىء الحفظ جدًا ، وقال الذهبي في « الكاشف » : قال أحمد : سيىء الحفظ ، وقال أبو حاتم : محله الصدق ، روى له الأربعة .
وله شاهد من حديث أبي هريرة مرفوعًا بلفظ : « من عرض عليه طيب فلا يرده ، فإنه خفيف المحمل طيب الرائحة » .
أخرجه أحمد ٢/ ٣٢٠ ، ومسلم ٧/ ٤٨ ، وأبو داود ٤١٧٢ ، والنسائي ٨/ ١٨٩ ، وأبو يعلى ٦٢٥٣ ، وابن حبان ٥١٠٩ ، والبيهقي في « السنن » ٣/ ٢٤٥ ، وفي « شعب الإيمان » ٦٠٧٠ . =

عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إذا أتي أحدكم بريح طيب فليصب منه » .

٦٩ - حدثنا محمد بن صالح ، ثنا إسحاق بن شاهين ، أنبأ خالد ابن عبدالله ، عن ابن أبي ليلى ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه .

٧٠ - أخبرنا صالح بن أحمد القيراطي ، ثنا أحمد بن خالد بن

وأخرجه البيهقي في « شعب الإيمان » ٦٠٧٢ من طريق محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة بلفظ : « إذا وضع الطيب بين يدي أحدكم فليصب منه ولا يرده » .

وفي الباب عن أنس بلفظ : « إذا أتي بطيب لم يرده » ، أخرجه أحمد ٣/ ١١٨ ، ١٣٣ ، ٢٦١ ، والبخاري ٧/ ٢١١ ، ٧/ ٢٠٥ ، وأبو الشيخ في « أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم » ص ٩٩ ، والبيهقي في « الآداب » ٧٥٣ ، وفي « شعب الإيمان » ٦٠٦٩، ٦٤٣٤ ، واللفظ لأحمد .

وعن أبي عثمان النهدي مرسلاً ، أخرجه الترمذي ٢٧٩١ ، والبغوي ٣١٧٢ .

وعن ابن عمر بلفظ : « ثلاث لا ترد : الوسائد والدهن واللبن » ، أخرجه الترمذي ٢٧٩٠ ، والبغوي ٣١٧٣ .

٦٩ - انظر ٦٨ ، فإن ابن عدي أخرجه من طريق عبدان ، عن وهب بن بقية ، عن خالد به .

٧٠ - أخرجه عبدالرزاق ٦٣٩ ، ٦٤٠ ، وابن أبي شيبة ١/ ٤٧ ، وأحمد ٣/ ٣٢٢ ، وأبو داود ١٩١ ، وابن ماجة ٤٨٩ ، وأبو يعلى ٢١٦٠ ، والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ١/ ٦٥ ،وابن حبان ١١٣٠ ، والطبراني في « الأوسط » ٤٩٧١ ، والبيهقي ١/ ١٥٦ من طرق عن محمد بن المنكدر عن جابر به مطولاً ومختصرًا .

وله شاهد من حديث ابن عباس : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أكل من كتف أو قال : تعرق من ضلع ثم صلى ولم يتوضأ . أخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٤٧ ، وأحمد ١/ ٢٧٢ ، ومسلم ٣٥٩ ، والطحاوي ١/ ٦٤ ، وابن حبان ١١٣١ .

عمرو الحمصي ، ثنا أبي ، ثنا عيسى بن يزيد ، عن الأبيض بن الأغر ، عن أبي حنيفة ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، قال : أكل النبي صلى الله عليه وسلم مرقاً بلحم ثم صلى ولم يتوضأ .

٧١ - حدثني محمد بن عصام البخاري ، ثنا أحمد بن القاسم الطائي ، حدثني محمد بن ناصح ، ثنا سلم بن سالم الخراساني ، ثنا أبو حنيفة ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المخابرة .

٧٢ - نا محمد بن رضوان البخاري ، ثنا محمد بن سلام أنبأ محمد

---

٧١ - في «أ ، د» : سلم بن سلم الخراساني ، وفي «ج» سلم بن سالم الخراساني ، وهو الصواب الذي أثبته ، كما في «تاريخ بغداد» ٩/ ١٤٠ .

أخرجه أحمد ٣/ ٣١٣ ، ومسلم ٥/ ١٨ ، وأبو داود ٣٤٠٤ ، والترمذي ١٣١٣ ، والنسائي ٧/ ٢٩٦ من طريق أيوب عن أبي الزبير به .

وأخرجه أبو داود ٣٤٠٦ من طريق ابن خثيم عن أبي الزبير عن جابر مرفوعًا بلفظ : «من لم يذر المخابرة فليأذن بحرب من الله ورسوله» .

٧٢ - أخرجه البيهقي ٥/ ٣٢٦ من طريق عبيدالله بن موسى عن الإمام أبي حنيفة به .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/ ١١٢ ، وأبو داود ٣٤٣٥ عن سفيان عن سلمة بن كهيل عمن سمع جابر بن عبدالله ، وابن حبان ٤٩٢٤ من طريق عطاء عن جابر به .

وله شاهد من حديث ابن عمر عند الطيالسي ١٨٠٥ ، وابن أبي شيبة ٧/ ١١٢ ، والحميدي ٦١٣ ، وأحمد ٢/ ٩ ، وعبد بن حميد ٧٢٢ ، والبخاري ٣/ ١٥٠ ، ومسلم ٥/ ١٧، وأبي داود ٣٤٣٣ ، والترمذي ١٢٤٤، والنسائي ٧/ ٢٩٧، وابن ماجة ٢٢١١ ، وابن الجارود ٦٢٨ ، ٦٢٩ ، وأبي يعلى ٥٤٢٧ ، ٥٤٧٩ ، والطحاوي ٤/ ٢٦ ، وابن حبان ٤٩٢٣ ، والبيهقي ٥/ ٣٢٤ .

ابن الحسن ، ثنا أبو حنيفة ، ثنا ابو الزبير ، عن جابر بن عبدالله الأنصاري ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « من باع نخلاً مؤبراً أو عبداً له مال ، فالثمرة والمال للبائع إلا أن يشترط المشتري » .

٧٣ - نا حماد بن أحمد المروزي ، ثنا الوليد بن حماد ، قال : أنبأ الحسن بن زياد ، ح وحدثنا سهل بن بشر ، ثنا الفتح بن عمرو أنبأ الحسن بن زياد ، ثنا أبو حنيفة ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « من باع عبداً وله مال فالمال للبائع إلا أن يشترط المشتري ، ومن باع نخلاً مؤبراً فثمرته للبائع إلا أن يشترط المبتاع » .

٧٤ - أخبرنا أحمد بن محمد الهمداني ، أخبرني المنذر بن محمد قراءة ، ثنا أبي ، ثنا الحسن بن زياد ، عن أبي حنيفة نحوه .

قال أبو محمد : وقد روى هذا الخبر عن أبي حنيفة حمزة الزيات ، والأبيض بن الأغر ، وأسد بن عمرو ، وأبو يوسف ، وعبدالحميد الحماني ، وأيوب بن هاني ، وسعيد بن أبي الجهم ، ووكيع بن الجراح ، وإسماعيل بن يحيى ، وعبيدالله بن موسى ، وعبدالعزيز بن خالد ، ويحيى بن نصر بن حاجب القرشي ، وعون بن العلاء بن عبدالكريم ، والحسن بن الفرات ، وعمرو بن الهيثم القطعي ، ومندل بن علي العنزي ، والمعافى بن عمران الموصلي ، وسلم بن سالم البلخي .

---

٧٣ - انظر ما قبله ٧٢ .

فأما ★حديث حمزة الزيات

٧٥ – فأخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني ، قال : حدثتني فاطمة بنت محمد بن حبيب بن حبيب قالت : سمعت أبي يقول : هذا كتاب حمزة بن حبيب الزيات ، وقرأت فيه : عن أبي حنيفة .

وأما حديث الأبيض بن الأغر

٧٦ – فأخبرنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل القيراطي ، ثنا أحمد ابن خالد بن عمرو الحمصي ، ثنا عيسى بن يزيد ، عن الأبيض بن الأغر ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث أسد بن عمرو

٧٧ – فحدثنا إسماعيل بن بشر ، ثنا الحسن بن شهرب ، ثنا أسد بن عمرو ، ح وأخبرنا أحمد بن محمد أخبرني منذر بن محمد ، ثنا حسين بن محمد ، ثنا أسد بن عمرو ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث أبي يوسف

٧٨ – فحدثنا محمد بن الحسن الجويباري ، أنبأ بشر بن الوليد ، أنبأ أبو يوسف ح وأخبرنا أحمد بن محمد ، أخبرني المنذر بن محمد ، ثنا حسين بن محمد ، ثنا أبو يوسف ، أنبأ أبو حنيفة .

★ – سقط من « د » من هنا إلى نهاية حديث الرقم ٩١ .

وأما حديث عبدالحميد الحماني

٧٩ - فحدثنا محمد بن حفص البيكندي ، ثنا الأخنش بن حرب ، ثنا أبو يحيى الحماني ، ح وأخبرنا أحمد بن محمد ، ثنا الحسن بن علي ، ثنا عبدالحميد ح وأنبأ صالح بن أحمد بن أبي مقاتل ، ثنا الحسن بن علي ، ثنا عبدالحميد أبو يحيى الحماني ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث أيوب بن هانئ

٨٠ - فأخبرنا أحمد بن محمد أخبرني المنذر بن محمد ، حدثني أبي ، ثنا أيوب بن هانئ ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث سعيد بن أبي الجهم

٨١ - فأخبرنا أحمد أخبرني المنذر بن محمد ، حدثني أبي ، حدثني عمي حسين بن سعيد بن أبي الجهم ، عن أبيه ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث وكيع بن الجراح

٨٢ - فحدثنا سهل بن المتوكل ، ثنا محمد بن سلام ، ثنا وكيع ، ح وحدثنا الربيع بن حسان ، ثنا أبو كريب ، ثنا وكيع ح وحدثنا عبدالله بن محمد بن علي ثنا سفيان بن وكيع ، ثنا أبي ، ح وحدثنا محمد بن الضوء ،

---

٨٢ - محمد بن الضوء بن الصلصال ، ترجم له ابن حبان في «المجروحين» ٢/ ٣١٠ ، والذهبي في «الميزان» ٣/ ٥٨٦ .

ثنا ابن أبي شيبة ، ثنا وكيع ، ح وحدثنا سهل بن بشر ومحمد بن عبدالله السعدي ، قالا : ثنا يحيى بن جعفر ، ثنا وكيع ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث إسماعيل بن يحيى

٨٣ - فأخبرنا أحمد بن محمد ، قال : أعطاني إسماعيل بن محمد كتاب جده إسماعيل بن يحيى ، فكان فيه :عن أبي حنيفة .

وأما حديث عبيدالله بن موسى

٨٤ - فحدثنا عبدالرحمن بن أحمد بن أبي جعفر السمناني ، وأحمد ابن محمد ، قالا : ثنا أحمد بن حازم ثنا عبيدالله بن موسى ، ح وحدثنا أبي ، حدثنا سعيد بن مسعود ، ثنا عبيدالله بن موسى ، ح وحدثنا محمد بن عبدالرحمن بن محمد بن زياد الأصبهاني ، ثنا أحمد بن مهران بن خالد الأصبهاني ، ثنا عبيدالله بن موسى ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث عون بن العلاء بن عبدالكريم

٨٥ - فأخبرنا أحمد بن محمد حدثني أحمد بن محمد بن يحيى بن عمرو الحازمي ، ثنا أبي ، ثنا أبي أنبأ عون بن العلاء بن عبدالكريم ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث الحسن بن الفرات

٨٦ - فأخبرنا أحمد بن محمد ، أخبرنا الحسن بن علي ، قال : هذا

كتاب الحسين بن علي فقرأت فيه ثنا يحيى بن حسن، ثنا أخي زياد بن حسن عن أبيه عن أبي حنيفة ..

وأما حديث عبدالعزيز بن خالد

٨٧ - فحدثنا أحمد بن أبي صالح، أخبرنا أحمد بن يعقوب بن مروان، ثنا عبدالعزيز بن خالد ح وحدثنا زيد بن يحيى أبو أسامة، ثنا يحيى بن موسى، ثنا عبدالعزيز بن خالد .

وأما حديث يحيى بن نصر بن حاجب

٨٨ - فأخبرنا أحمد بن محمد، ثنا الحسن بن صاحب بن حميد، ثنا داود السمسار المروزي، ثنا يحيى بن نصر بن حاجب، عن أبي حنيفة .

وأما حديث عمرو بن الهيثم

٨٩ - فحدثنا أحمد بن أبي صالح البلخي، ومحمد بن محمد الجرجاني، وصالح بن منصور بن نصر الصغاني، قالوا : أخبرنا محمد ابن شجاع، ثنا عمرو بن الهيثم، ثنا أبو حنيفة ..

---

٨٧ - في «أ» : أحمد بن يعقوب بن مهران، وفي «ج» أحمد بن يعقوب بن مروان، قلت : هو الصواب الذي أثبته من «فضائل بلخ» ٢٤٩ المأخوذ في «مشايخ بلخ» من الحنفية ص ٥٣ .

وأما حديث مندل بن علي

٩٠ - فحدثنا مطرف بن داود البغلاني ، ثنا الحسن بن محمد الجريري ، ثنا الهيثم بن جميل ، ثنا مندل بن علي ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث المعافى بن عمران

٩١ - فحدثني محمد بن إبراهيم الرازي ، ثنا يحيى بن المفتي الدقاق ، ثنا المعافى بن عمران ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث سلم بن سالم

٩٢ - فحدثنا أحمد بن أبي صالح ، ثنا أحمد بن يعقوب ، ثنا سلم ابن سالم ، عن أبي حنيفة .

٩٣ - حدثنا أبو جعفر محمد بن عبدالرحمن بن محمد بن زياد الأصبهاني ، ثنا أحمد بن رسته قراءة ، ثنا محمد بن المغيرة ثنا الحكم يعني ابن أيوب ، عن زفر بن الهذيل ، عن أبي حنيفة ، عن أبي الزبير ، عن جابر أن سراقة بن مالك قال : يا رسول الله ! حدثنا عن ديننا كأنا ولدنا

---

٩٣ - في «أ» : عن جابر بن سراقة بن مالك ، والتصويب من «ج» .

أخرجه الطيالسي ١٨٤٣ ، وأحمد ٣/ ٢٩٣ ، ومسلم ٨/ ٤٨ ، والبغوي في «شرح السنة» ٧٤ من طريق زهير عن أبي الزبير به .

وأخرجه أحمد ٣/ ٢٩٢ ، ٣/ ٣٨٨ ، والبخاري في «خلق أفعال العباد» ٢١٤ ، ومسلم ٢٦٤٨ ، وأبو يعلى ٢٠٥٤، وابن حبان ٣٣٧، والطبراني في «الأوسط» ٣٨٢٥ ، والآجري في «الشريعة» ٣٣٥ من طرق عن أبي الزبير به . =

له ، أنعمل لشيء قد جرت به المقادير وجفت به الأقلام أو لشيء مستقبل ، قال : لما قد جرت به المقادير وجفت به الأقلام ، قال : ففيم العمل ؟ قال : « اعملوا فكل ميسر » ، ثم قرأ : ﴿ فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ (٥) وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَىٰ (٦) فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَىٰ (٧) وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَىٰ (٨) وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَىٰ (٩) فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَىٰ ﴾ .

قال أبو محمد : قد روى هذا الحديث عن أبي حنيفة حماد بن أبي حنيفة ، ومحمد بن الحسن ، والحسن بن زياد وأبو يوسف وأسد بن عمرو وسعيد بن أبي الجهم ، وأيوب بن هانئ ، والحسن بن الفرات ، وحمزة الزيات ، والمقرئ ، ومحمد بن عمير بن أبي الغريف ..

فأما حديث حماد بن أبي حنيفة

٩٤ – فحدثنا القاسم بن عباد ، ومحمد بن علي بن الحسن الترمذيان ، قالا : ثنا صالح بن محمد ، ثنا حماد بن أبي حنيفة عن أبيه .

وأما حديث محمد بن الحسن

٩٥ – فحدثنا محمد بن رضوان ، ثنا محمد بن سلام ، أنبأ محمد بن الحسن ، أنبأ أبو حنيفة .

ويشهد له حديث علي بن أبي طالب عند البخاري ٢/ ١٢٠ ، ٦/ ٢١٢ ، ٢١١ ، ٨/ ٥٩ ، ١٥٤ ، ٩/ ١٥٩ ، ومسلم ٨/ ٤٦ ، وأبي داود ٤٦٩٤ ، والترمذي ٢١٣٦ ، ٣٣٤٤ ، وابن ماجة ٧٨ ، وحديث عمران بن حصين عند مسلم ٢٦٤٩ .

وأما حديث الحسن بن زياد

٩٦ - فحدثنا محمد بن عبدالله السعدي ، ومحمد بن رضوان ، قالا : ثنا الحسن بن عثمان ، ثنا الحسن بن زياد ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث أبي يوسف

٩٧ - فحدثنا محمد بن الحسن ، أنبأ بشر بن الوليد ، أنبأ أبو يوسف ، وأخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد ، أخبرني منذر بن محمد ، ثنا الحسين بن محمد ، ثنا أبو يوسف عن أبي حنيفة .

وأما حديث أسد بن عمرو

٩٨ - فحدثنا أحمد بن محمد ، أخبرني منذر بن محمد ، حدثني الحسين بن محمد ، ثنا أسد بن عمرو ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث سعيد بن أبي الجهم

٩٩ - فأخبرنا أحمد بن محمد ، ثنا المنذر بن محمد ، حدثني أبي ، حدثني عمي الحسين بن سعيد بن أبي الجهم ، عن أبيه ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث أيوب بن هانئ

١٠٠ - فأخبرنا أحمد بن محمد ، أنبأ المنذر بن محمد ، حدثني أبي ، ثنا أيوب بن هانئ ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث الحسن بن الفرات

١٠١ - فأخبرنا أحمد بن محمد ، ثنا الحسن بن علي بن هاشم ، قال : هذا كتاب الحسين بن علي فقرأت فيه : قال : ثنا يحيى بن الحسن ، حدثني زياد بن الحسن ، عن أبيه ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث حمزة الزيات

١٠٢ - فاخبرنا أحمد ، قال : قرأت في كتاب حمزة الزيات ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث المقرئ

١٠٣ - فأخبرنا أحمد بن محمد ، ثنا بشر بن موسى ، ثنا المقرئ ، ثنا أبو حنيفة ..

وأما حديث محمد بن عمير بن أبي الغريف

١٠٤ - فأخبرنا أحمد بن محمد ، ثنا أحمد بن الحسن ، ثنا عبدالرحيم بن موسى ، ثنا محمد بن عمير ، عن أبي حنيفة .

---

١٠٢ - انظر ٧٥ .

١٠٣ - في «ج ، س» : «بشر بن محمد» وفي «أ» : «بشر بن موسى» ، وهو الصواب الذي أثبته كما في «التاريخ» ٧/ ٨٦ للخطيب .

١٠٥ - حدثنا رجاء بن سويد النسفي ، ثنا حم بن نوح ، ثنا سعدان بن سعيد الخلمي ، حدثنا أبو نصير ، قال : سمعت أبا حنيفة يحدث عن أبي الزبير ، عن جابر ، قال : لما أمر النبي صلى الله عليه وسلم بما أمر في حجة الوداع ، قال : سراقة بن مالك يا نبي الله ! أخبرنا عن عمرتنا هذه ألنا خاصة أم هي للأبد قال : « هي للأبد » .

قال أبو محمد : وروى عن أبي حنيفة رحمه الله هذا الحديث خلف بن ياسين ، وحمزة بن حبيب ، والحسن بن فرات ، وأبو يوسف ، وأسد بن عمرو ، وأيوب بن هانئ ، وحماد بن أبي حنيفة ، والقاسم بن معن ، وزفر ، ومحمد بن الحسن ، والحسن بن زياد ، والمقرئ .

فأما حديث خلف بن ياسين

١٠٦ - فحدثنا العباس بن حمزة النيسابوري ، ثنا محمد بن حكيم الطالقاني ، ثنا خلف بن ياسين ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث حمزة بن حبيب

١٠٧ - فأخبرنا أحمد بن محمد الهمداني ، حدثتني فاطمة بنت

---

١٠٥ - أخرجه أحمد ٣/ ٢٩٣ من طريق زهير عن أبي الزبير به مطولاً .
وأخرجه مسلم ٤/ ٣٦ ، وأبو داود ١٧٨٧ ، والنسائي ٥/ ١٧٨ ، والبيهقي ٥/ ٩٥ من طرق عن عطاء عن جابر به مطولاً .

١٠٧ - في الأصول الثلاث « أ ، ج ، د » : « وأما حديث حمزة أحمد بن محمد الهمداني » ، سقط منه بعد « حمزة » : « ابن حبيب فحدثنا » ، والمثبت من غير هذه النسخ .

محمد بن حبيب بن حبيب الزيات قالت : سمعت أبي يقول : هذا كتاب حمزة الزيات فقرأت فيه عن أبي حنيفة .

وأما حديث الحسن بن فرات

١٠٨ – فأخبرنا أحمد بن محمد ، ثنا الحسن بن علي ، قال : هذا كتاب الحسين بن علي فقرأت فيه ثنا يحيى بن حسن ، حدثني أخي ، عن أبيه ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث أبي يوسف

١٠٩ – فحدثنا محمد بن الحسن ، أنبأ بشر بن الوليد ، أنبأ أبو يوسف ، ح وأخبرنا أحمد بن محمد ، أخبرني المنذر بن محمد ، ثنا الحسين بن محمد ، ثنا أبو يوسف عن أبي حنيفة .

وأما حديث أسد بن عمرو

١١٠ – فحدثنا محمد بن إسحاق السمسار البخاري ، ثنا جمعة بن عبدالله ، ثنا أسد بن عمرو ، ح وأخبرنا أحمد بن محمد ، أخبرني المنذر ابن محمد ، ثنا الحسين بن محمد ، أنبأ أسد بن عمرو عن أبي حنيفة .

---

١٠٨ – في « أ » : « كتاب الحسن بن علي » ، وفي « ج ، د » ما أثبته .

١٠٩ – في « أ » : « وأما حديث أبي يوسف » ، وفي « ج ، د » : « وأما حديث أبي يوسف وأسد بن عمرو » ، قلت : زيادة « أسد بن عمرو » خطأ من الناسخ .

١١٠ – الطريق الثانية بعد التحويل ساقطة من « د » .

وأما حديث أيوب بن هانئ

١١١ - فأخبرنا أحمد بن محمد ، قال : أخبرني المنذر بن محمد ، حدثني أبي ، ثنا أيوب بن هانئ ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث حماد بن أبي حنيفة والقاسم بن معن

١١٢ - فأخبرنا أحمد بن محمد ، حدثني أحمد بن عبدالله بن بهلول ، قال : هذا كتاب جدي فقرأت فيه حدثني أبي ، والقاسم بن معن عن أبي حنيفة .

وأما حديث زفر

١١٣ - فأخبرنا إسماعيل بن بشر ، ثنا شداد بن حكيم ، عن زفر ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث محمد بن الحسن

١١٤ - فحدثنا محمد بن رضوان ، ثنا محمد بن سلام ، أخبرنا محمد بن الحسن ، أخبرنا أبو حنيفة .

وأما حديث الحسن بن زياد

١١٥ - فحدثنا محمد بن عبدالله السعدي ، ومحمد بن رضوان ، قالا : ثنا الحسن بن عثمان ، ثنا الحسن بن زياد ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث المقرئ

١١٦ - فحدثنا أبي ، ثنا أحمد بن زهير ، ثنا المقرئ حدثنا أبو حنيفة .

ما * أسنده الإمام أبو حنيفة رحمه الله عن عمرو بن دينار .

١١٧ - قال أبو محمد : كتب إلي صالح بن أبي رميح ، ثنا إبراهيم بن نصر الكندي ببغداد ، ثنا يحيى بن نصر بن حاجب ، ثنا أبو حنيفة ، عن عمرو بن دينار المكي ، عن طاووس ، عن ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « من اشترى طعاماً فلا يبعه حتى يستوفيه » .

---

* - ساقط من « د » .

١١٧ - أخرجه الشافعي ٢/ ١٤٢ ، والحميدي ٥٠٨ ، وأحمد ١/ ٢١٥ ، ٢٢١ ، ٢٧٠ ، ٢٨٥ ، والبخاري ٣/ ٨٩ ، ومسلم ٥/ ٧ ، وأبو داود ٣٤٩٧ ، والترمذي ١٢٩١ ، والنسائي ٧/ ٢٨٥، وابن ماجة ٢٢٢٧ ، وابن الجارود ٦٠٦ ، والطحاوي ٤/ ٣٩ ، وابن حبان ٤٩٨٠ ، والطبراني ١٠٨٧٢ ، ١٠٨٧٣ ، ١٠٨٧٥ ، ١٠٨٧٦ ، ١٠٨٧٧ ، ١٠٨٧٨، والبيهقي ٥/ ٣١٣ من طرق عن عمرو بن دينار به .

وفي الباب عن ابن عمر عند مالك في « الموطأ » ٣٩٧ ، وأحمد ١/ ٥٦ ، ٢/ ٦٣ ، والدارمي ٢٥٦٢ ، والبخاري ٣/ ٨٨ ، ٩٠ ، ومسلم ٥/ ٧ ، وأبي داود ٣٤٩٢ ، والنسائي ٧/ ٢٨٥ ، وابن ماجة ٢٢٢٦ .

وعن أبي هريرة عند أحمد ٢/ ٣٢٩ ، ٣٣٧ ، ٣٤٩ ، ومسلم ٥/ ٨ ، ٩ .

١١٨ - نا محمد بن صالح بن عبدالله الطبري بالري ، قال : ثنا الحسين بن أبي زيد ، قال : ثنا إسماعيل بن يحيى بن عبيدالله ، عن أبي حنيفة ، عن عمرو بن دينار ، عن ابن عباس ، قال : نهينا عن بيع الطعام حتى يقبض .

قال ابن عباس : وأرى بأن كل شيء مثل الطعام لا يجوز بيعه حتى يقبض .

١١٩ - قال أبو محمد : كتب إلي أبو سعيد بن جعفر النجيرمي بنجيرم ثنا أحمد بن سعيد الثقفي ، ثنا المغيرة بن عبدالله ، ثنا أبو حنيفة ، ثنا عمرو بن دينار ، عن جابر بن زيد ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من لم يكن له إزار فليلبس سراويل ، ومن لم يكن له نعلان فليلبس خفين » .

---

١١٨ - في « د » : « أرى أن كل شيء » ، والذي أثبته من « أ ، ج » .

أخرجه الشافعي ٢/ ١٤٢ ، والحميدي ٥٠٨ ، وأحمد ١/ ٢١٥ ، ٢٢١ ، ٢٧٠ ، ٢٨٥ ، والبخاري ٣/ ٨٩ ، ومسلم ٥/ ٧ ، والنسائي في « الكبرى » ٦١٩٢ ، وابن الجارود ٦٠٦ ، والطحاوي ٤/ ٣٩ ، والبيهقي ٥/ ٣١٣ من طريق سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن طاووس عنه به .

١١٩ - في « أ ، ج » : « كتب إلي أبو سعيد » ، وفي « د » : « كتب إلي صالح أبو سعيد » ، قلت : زيادة « صالح » خطأ من الناسخ ، واسم أبي سعيد : أباء بن جعفر ، راجع « الميزان » ١/ ١٧ ، وبعد نهاية الحديث في « د » : « والله أعلم » . قلت : هذا يدل على جهل الناسخ ، فإنه لا يميز الفرق بين مسألة علمية وبين نص الحديث . =

ما أسنده الإمام أبو حنيفة رحمه الله عن طاووس

١٢٠ - حدثنا محمد بن صالح بن عبدالله الطبري ، ثنا الحسين بن أبي زيد ، قال : ثنا إسماعيل بن يحيى بن عبيدالله ، عن أبي حنيفة ، عن طاووس ، عن ابن عباس أو غيره من أصحاب النبي صلى الله عليه

أخرجه الشافعي ١/ ٣٠٢ ، والطيالسي ٢٦١٠ ، والحميدي ٤٦٩ ، وابن أبي شيبة ٤/ ١٠٠ ، وأحمد ١/ ٢١٥ ، ٢٢١ ، ٢٢٨ ، ٢٧٩ ، ٢٨٥ ، ٣٣٦ ، والدارمي ١٨٠٦ ، والبخاري ٢/ ٢١٦ ، ٣/ ٢٠ ، ٢١ ، ٧/ ١٨٧ ، ١٩٨ ، ومسلم ٤/ ٣ ، وأبو داود ١٨٢٩ ، والترمذي ٨٣٤ ، والنسائي ٥/ ١٣٢ ، ١٣٣ ، ١٣٥ ، ٨/ ٢٠٥ ، وابن ماجة ٢٩٣١ ، وابن خزيمة ٢٦٨١ ، والطحاوي ٢/ ١٣٣ ، وابن حبان ٣٧٨٥ ، والطبراني ١٢٨٠٩ ، ١٢٨١٠ ، ١٢٨١١ ، ١٢٨١٢ ، ١٢٨١٣ ، والدارقطني ٢/ ٢٢٨ ، ٢٣٠ ، والبيهقي ٥/ ٥٠ من طرق عن عمرو بن دينار عن جابر ابن زيد أبي الشعثاء به .

ما أسنده إلخ ساقط من « د » .

١٢٠ - أخرجه الشافعي ١/ ٩١ وعبدالرزاق ٢٩٧١ ، ٢٩٧٢ ، ٢٩٧٣ ، والطيالسي ٢٦٠٣ ، وابن أبي شيبة ٢/ ٤٣٥ ، والحميدي ٤٩٣ ، وأحمد ١/ ٢٢١ ، ٢٢٥ ، ٢٧٠ ، ٢٧٩ ، ٢٨٥ ، ٢٨٦ ، ٣٢٤ ، وعبد بن حميد ٦١٧ ، والدارمي ١٣٢٤ ، والبخاري ١/ ٢٠٦ ، ٢٠٧ ، ومسلم ٢/ ٥٢ ، وأبو داود ٨٨٩ ، ٨٩٠ ، والترمذي ٢٧٣ ، والنسائي ٢/ ٢٠٨ ، ٢١٥ ، ٢١٦، وابن ماجة ٨٨٣ ، ١٠٤٠ ، وأبو يعلى ٢٤٣١ ، وابن خزيمة ٦٣٢ ، ٦٣٣ ، والطحاوي ١/ ٢٥٦ ، وابن حبان ١٩٢٣، والطبراني في « الكبير » ١٠٨٥٦ ، ١٠٨٥٩ ، ١٠٨٦٠ ، ١٠٨٦١ ، ١٠٨٦٢ ، ١٠٨٦٣، ١٠٨٦٤ ، ١٠٨٦٥ ، ١٠٨٦٦ ، ١٠٨٦٧ ، ١٠٨٦٨ من طرق عن عمرو بن دينار ، عن طاوس عن ابن عباس به .

وقوله : « أو غيره » ، قلت : الحديث مروي عن أبي هريرة والعباس وعبدالله بن مسعود وسعد بن أبي وقاص وجابر وأبي سعيد أيضًا . =

وسلم قال : أوحي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يسجد على سبعة أعظم .

١٢١ - قال أبو محمد : كتب إلي صالح بن أبي رميح ، ثنا أحمد ابن علي الخزاز ، حدثنا جندل بن والق ، ثنا حبان بن علي ، عن أبي حنيفة ، عن طاووس ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ألحقوا الفرائض بأهلها ، فما بقي فهو لأولى

أما حديث أبي هريرة : فأخرجه الطبراني في « الأوسط » ٨٣٧ « مجمع البحرين » بلفظ السجود على سبعة أعضاء ، قال الهيثمي في « مجمع الزوائد » ١/ ١٢٥ : فيه : « أبو أمية ابن يعلى » وهو ضعيف .

وأما حديث العباس : فأخرجه الجماعة إلا البخاري .

وأما حديث عبدالله بن مسعود : فأخرجه الطبراني في « الكبير » .

وقال الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٢/ ١٢٤ : فيه : « إسماعيل بن عمرو البجلي » ضعفه أبو حاتم والدارقطني ، وذكره ابن حبان في « الثقات » .

وأما حديث سعد بن أبي وقاص : فأخرجه أبو يعلى ٧٠٢ ، وقال الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٢/ ١٢٤ : فيه : « موسى بن محمد بن حيان » ضعفه أبو زرعة .

وأما حديث جابر : فأخرجه الخطيب ٨/ ٣٨٧ بلفظ : « أمرت أن أسجد على سبعة أعضاء » .

وأما حديث أبي سعيد : فذكره الترمذي إثر ٢٧٢ : « وفي الباب » .

١٢١ - أخرجه الطيالسي ٢٦٠٩، والدارمي ٢٩٨٧، وأحمد ١/ ٢٩٢، ٣٢٥ ، والبخاري ٨/ ١٨٧ ، ١٨٨ ، ١٨٩ ، ومسلم ٥/ ٥٩، والترمذي ٢٠٩٨، والنسائي في « الكبرى » ٦٣٣١، وابن الجارود ٩٥٥، وأبو يعلى ٢٣٧١ ، والطحاوي ٤/ ٣٩٠ ، والطبراني ١٠٩٠٤ ، والدارقطني ٤/ ٧١، والبيهقي ٦/ ٢٣٤، ٢٣٨ ، ١٠/ ٣٠٦ ، والبغوي ٢٢١٦ من طرق عن وهيب بن خالد ، عن عبد الله بن طاوس عن أبيه به .

رجل ذكر » .

قال : كتب إلي صالح ، ثنا أبو حمزة الأنصاري أنس بن خالد من ولد أنس بن مالك قال : سمعت * عبدالله بن داود الخريبي يقول : قلت : لأبي حنيفة : من أدركت من الكبراء ؟ قال : القاسم وسالم وطاوس وعكرمة ومكحول وعبدالله بن دينار والحسن البصري وعمرو بن دينار وأبا الزبير وعطاء وقتادة وإبراهيم والشعبي ونافع وأمثالهم .

ما أسنده الإمام أبو حنيفة رحمه الله عن عكرمة مولى ابن عباس .

١٢٢ - حدثنا إبراهيم بن منصور البخاري ، ثنا محمد بن ثور ، ثنا حمدان بن حمدويه ، ثنا الحسن بن رشيد ، ثنا أبو حنيفة ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « سيد الشهداء يوم القيامة حمزة بن عبدالمطلب ، ثم رجل دخل إلى إمام فأمره ونهاه » .

١٢٣ - حدثنا العباس بن عزيز القطان المروزي ، ثنا محمد بن عبدة ، حدثني حامد بن آدم ، ثنا الحسن بن رشيد ، ثنا أبو حنيفة ، عن

---

* - في « أ ، د » : « داود الخريبي » ، وفي « ج » : « عبدالله بن داود الخريبي » وهو الذي أثبته كما في « الأنساب » ٥/ ٩٩ ، و« التاريخ الكبير » ٥/ ٨٢ للبخاري .

ما أسنده الخ ساقط من « د » .

١٢٢ - انظر ١٢٤ .

عكرمة ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « سيد الشهداء يوم القيامة حمزة بن عبدالمطلب ، ورجل قام إلى إمام جائر فأمره ونهاه » .

١٢٤ – حدثنا محمد بن إبراهيم بن ناصح بن نومرد الشعراني بالدامغان ، ثنا محمد بن عيسى ، ثنا أحمد بن أبي طيبة ، عن أبي حنيفة ،

---

١٢٤ - أخرجه الطبراني في « الأوسط » ٣٧٦٢ « مجمع البحرين » من طريق سعيد بن ربيعة عن الحسن بن رشيد عن أبي حنيفة به .

وقال الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٧/ ٢٦٦ ، ٩/ ٢٦٨ : فيه شخص ضعيف في الحديث ، قلت : أسلوبه يدل على أنه يقصد به : « الإمام أبا حنيفة رحمه الله » ، فلو كان هذا فهو مما يطعن به ، والحديث له شاهد من حديث جابر بن عبدالله ، أخرجه الحاكم ٣/ ١٩٥ ، والخطيب في « التاريخ » ٦/ ٣٧٧ ، وقال الحاكم : صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه ، ورده الذهبي بقوله : الصفار لا يدرى من هو ؟ وإسناد الخطيب حسن .

والشطر الأول منه أخرجه الطبراني في « الأوسط » ٣٧٦١ « مجمع البحرين » من طريق حكيم بن يزيد عن إبراهيم الصائغ عن عكرمة ، عن جابر مرفوعًا بلفظ : « أفضل الشهداء عند الله حمزة بن عبدالمطلب » ، وقال الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٩/ ٢٦٨ : فيه : « حكيم ابن زيد » ، قال الأزدي : فيه نظر ، وبقية رجاله وثقوا .

وقد روى الطبراني في « الكبير » ٢٩٥٧ الشطر الأول من حديث علي بن أبي طالب مرفوعًا بلفظ : « سيد الشهداء حمزة بن عبدالمطلب » ، وقال الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٩/ ٢٦٨ : فيه : « علي بن حزور » وهو متروك ، وقال الحافظ في « الفتح » ٧/ ٣٦٨ : هذا اللفظ قد ثبت في حديث مرفوع ، أخرجه الطبراني من طريق الأصبغ بن نباتة عن علي ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « سيد الشهداء حمزة بن عبدالمطلب » ، انتهى .

وقال المنذري في « الترغيب » ٣/ ٢٢٥ : رواه الترمذي والحاكم ، قلت : هذا وهم منه ، فإن الترمذي لم يخرجه .

عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « سيد الشهداء يوم القيامة حمزة بن عبدالمطلب ، ورجل قام إلى إمام جائر فأمره ونهاه » .

١٢٥ - أخبرنا صالح بن أحمد القيراطي ، ثنا الحسن بن سلام ، ثنا سعيد بن محمد ، عن أبي حنيفة ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أمرت أن أسجد على سبعة أعظم ، ولا أكف شعراً ولا ثوباً » .

ما أسنده الإمام أبو حنيفة رحمه الله عن مقسم مولى ابن عباس .

١٢٦ - قال أبو محمد : كتب إلي أبو سعيد بن جعفر النجيرمي ، ثنا يحيى بن فروخ ، ثنا محمد بن بشر ، ثنا أبو حنيفة ، عن مقسم ، عن

---

١٢٥ - انظر ١٢٠.

١٢٦ - أخرجه محمد بن الحسن الشيباني في « السير الكبير » كما في « شرح السير » ٢/ ٢٥٤ عن رافع بن خديج أن النبي صلى الله عليه وسلم قسم غنائم بدر بالمدينة مع غنائم أهل النخلة ، وقال الزبيدي في « عقود الجواهر » ١/ ٢٠٥ ، وفي « الصحيحين » ما يشير إليه ، وقد صرح به أرباب السير ، قلت : عند البخاري ٣١٤٨ ، ٢٨٢١ ، عن جبير بن مطعم أنه بينا هو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ومعه الناس مقبلاً من حنين علقَتْ رسول الله صلى الله عليه وسلم الأعراب يسألونه حتى اضطروه إلى سمرة ، فخطفت رداءه ، فوقف رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : « اعطوني ردائي ، فلو كان عدد هذه العضاة نعمًا لقسمته بينكم ، ثم لا تجدوني بخيلاً ولا كذوبًا ولا جبانًا » . =

ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يقسم شيئاً من غنائم بـدر إلا من بعد مقدمه المدينة .

١٢٧ - قال : وكتب إلي أبو سعيد ، ثنا يحيى بن فروخ ، ثنا محمد بن بشر ، ثنا أبو حنيفة ، عن مقسم ، عن ابن عباس ، قال : قال

وأخرجه البخاري ١٧٧٨ ، ومسلم ١٢٥٣ عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتمر أربع عمر ... وعمرة من جعرانة حيث قسم غنائم حنين في ذي القعدة .

قال القاري : وفي « المواهب » للقسطلاني : أنه عليه السلام أقبل إلى المدينة ، ومعه الأسارى من المشركين ، واحتمل النفل الذي أصيب منهم ، وجعل عليه عبدالله بن كعب من بني مازن ، فلما خرج من مضيق الصفراء قسم النفل بين المسلمين على السواء ، ولعل ابن عباس أراد بمقدمه توجهه ، وقد يعطى مقارب الشيء حكم دخوله ، والله سبحانه أعلم ، انتهى .

وراجع « إعلاء السنن » ١١٨/١٢ - ١٢٧، فإن الشيخ قال : وسند الإمام صحيح ... وظني أن مذهب الإمام أبي حنيفة في هذه المسألة قوي جدًا ، والله أعلم .

١٢٧ - في « ج » : « قال النبي صلى الله عليه وسلم » وفي « د ، أ » : « رسول الله صلى الله عليه وسلم » .

أخرجه ابن عدي في « جزء له من حديث أهل مصر والجزيرة » من رواية ابن لهيعة ... عن ابن عباس بلفظ : « ادرؤوا الحدود بالشبهات وأقيلوا الكرام عثراتهم إلا في حد من حدود الله » ، وقال الحافظ ابن حجر في « تخريج المختصر » : وهذا الإسناد إن كان من بين ابن عدي وابن لهيعة مقبول ، فهو حسن ، وذكر البيهقي في « المعرفة » : أنه جاء من حديث علي مرفوعًا .

وروى صدره : « ادرؤوا الحدود بالشبهات » أبو مسلم الكجي وابن السمعاني في « ذيل تاريخ بغداد » عن عمر بن عبدالعزيز مرسلاً ومسدد في « مسنده » عن ابن مسعود موقوفًا .

ورمز السيوطي في « الجامع » ٣١٤ لحسنه ، وقال ابن حجر في « شرح المختصر » : وهو موقوف حسن الإسناد ، انتهى . قال المناوي في « الفيض » ٢٢٨/١ : وبه يرد =

رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ادرؤوا الحدود بالشبهات » ..

ما أسنده الإمام أبو حنيفة رحمه الله عن أبي معبد مولى ابن عباس .

١٢٨ - أخبرنا صالح بن أحمد القيراطي ، ثنا الحسن بن سلام ،

قول السخاوي طرقه كلها ضعيفة ، نعم أطلق الذهبي على الحديث الضعف ، ولعل مراده المرفوع ، انتهى .

وقد روى أبو محمد بن حزم في « كتاب الإيصال » بإسناد صحيح عن عمر موقوفًا : « ادرؤوا الحدود بالشبهات ، ادفعوا القتل عن المسلمين ما استطعتم » .

ورواه البيهقي ٨/ ٢٣٨ من طريق سفيان الثوري ، عن عاصم ، عن أبي وائل ، عن عبدالله بن مسعود قال : « ادرؤوا الحدود بالشبهات ، ادفعوا القتل عن المسلمين ما استطعتم » ، وقال : إنه أصح ما فيه .

ويشهد له حديث السيدة عائشة رضي الله عنها بلفظ : « ادرؤوا الحدود عن المسلمين ما استطعتم ، فإن كان له مخرج فخلوا سبيله إلخ » .

وأخرجه الترمذي ١٤٢٤، والحاكم ٤/ ٣٨٤، والدارقطني ٣/ ٨٤ ، والبيهقي ٨/ ٢٣٨، والخطيب في « التاريخ » ٥/ ٣٣١ ، وقال الحاكم : صحيح الإسناد ، ورده الذهبي بقوله : « قال النسائي : يزيد بن زياد شامي متروك » ، وقال الترمذي : حديث عائشة لا نعرفه مرفوعًا إلا من حديث محمد بن ربيعة عن يزيد بن زياد الدمشقي عن عروة عن عائشة به .

أخرجه ابن ماجة ٢٥٤٥ ، وأبو يعلى ٦٦١٨ من طريقين عن وكيع ، عن إبراهيم بن الفضل ، عن سعيد المقبري عن أبي هريرة مرفوعًا بلفظ : « ادرؤوا الحدود ما استطعتم » .

وفي الباب : عن علي عند « الدارقطني » ٣/ ٨٤ ، والبيهقي ٨/ ٢٣٨، وعن بن مسعود ومعاذ موقوفًا عند « الدارقطني » ٣/ ٨٤ ، والبيهقي ٨/ ٢٣٨ ، وانظر « مجمع الزوائد » ٦/ ٢٤٨ و« كشف الخفاء » ١/ ٧٣، و« تلخيص الحبير » ٤/ ٥٦ ، و« نصب الراية » ٣/ ٣٠٩ .

١٢٨ - في « أ ، ج » : « صالح بن أحمد القيراطي » ، وفي « د » : « صالح بن أحمد بن القيراطي » ، والصواب ما أثبته كما في « التاريخ » ٩/ ٢٣٩ للخطيب ، و« الميزان » ٢/ ٢٨٧ ، وبعد نهاية الحديث وقع : « والله أعلم » من « د » . =

ثنا سعيد بن محمد ، ثنا أبو حنيفة ، عن أبي معبد ، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لا تسافر المرأة إلا مع محرم أو زوج » .

ما أسنده الإمام أبو حنيفة رحمه الله عن نافع مولى ابن عمر رضي الله عنهما .

١٢٩ - أخبرنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل البزاز البغدادي ، ثنا أحمد بن إسحاق بن صالح ، ثنا خالد بن خداش بن عجلان المهلبي ، ثنا خويل ، عن أبي حنيفة ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن رسول الله صلى

أخرجه الشافعي ١/ ٢٨٦ ، والحميدي ٤٦٨ ، وابن أبي شيبة ٤/ ٦ ، ٤٠٩ ، وأحمد ١/ ٢٢٢ ، والبخاري ٤/ ٧٢ ، ٧/ ٤٨ ، ومسلم ٤/ ١٠٤ ، والنسائي في « الكبرى » ٩٢١٨ ، وأبو يعلى ٢٣٩١ ، وابن خزيمة ٢٥٢٩ ، ٢٥٣٠، والطحاوي ٢/ ١١٢، وابن حبان ٢٧٣١ ، والطبراني ١٢٢٠٥ ، والبيهقي ٣/ ١٣٩ ، والبغوي ١٨٤٩ من طريق سفيان بن عيينة ، عن عمرو بن دينار عن أبي معبد به .

١٢٩ - أخرجه أحمد ٢/ ١٠٣ ، والنسائي ٧/ ٢٣٨ ، وابن حبان ٥٦١٧ ، والبيهقي ٩/ ٨٧ من طرق عن شعبة عن المنهال بن عمرو ، عن سعيد بن جبير عن ابن عمر مرفوعًا : « لعن الله من مثل بالحيوان » ، والسياق لابن حبان .

وأخرجه أحمد ١/ ٣٣٨ ، ٢/ ٤٣ ، والدارمي ٢/ ٨٣ ، والحاكم ٤/ ٢٣٤ من طريقين عن شعبة ، عن المنهال بن عمرو ، عن سعيد بن جبير ، قال : خرجت مع ابن عمر في طريق من طرق المدينة ، فإذا بغلمة يرمون دجاجة ، فقال ابن عمر : من فعل هذا ؟ فتفرقوا ، فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم : لعن من مثل بالحيوان .

وأخرجه البخاري ٥٥١٥ ، ومسلم ١٩٥٨ من طريق أبي بشر عن سعيد بن جبير عنه به نحوه ، وقد بوب عليه : « باب ما يكره من المثلة والمصبورة والمجثمة » . =

الله عليه وسلم نهى عن الجثمة .

١٣٠ - نا العباس بن عزيز القطان المروزي ، ثنا علي بن سليمان الرازي ، ثنا حكيم بن زيد قاضي آمل من أهل مرو . ثنا

وله شاهد من حديث ابن عباس بلفظ الإمام عند ابن أبي شيبة ٥/ ٣٩٧، ٨/ ٢٠٧، ٢٠٨، وأحمد ١/ ٢٢٦ ، ٢٤١ ، ٢٩٣ ، والدارمي ٢٠٠٧ ، ٢١٢٣ ، وأبي داود ٣٧١٩ ، ٣٧٨٦ ، والترمذي ١٨٢٥ ، والنسائي ٧/ ٢٤٠ ، وابن الجارود ٨٨٧ ، وابن خزيمة ٢٥٥٢ ، والطبراني ١١٨١٩ ، والبيهقي ٥/ ٢٥٤ ، ٩/ ٣٣٣ .

وفي الباب عن أبي الدرداء عند أحمد ٦/ ٤٤٥ ، والحميدي ٣٩٧ ، والترمذي ١٤٧٣ .

وعن أبي هريرة عند أحمد ٢/ ٣٦٦ ، والترمذي ١٧٩٥ ، وابن عبدالبر في «التمهيد» ١/ ١٤١ ، وقال الترمذي : حسن صحيح .

وعن جابر عند ابن أبي شيبة ٥/ ٣٩٧ ، وأحمد ٣/ ٣٢٣ ، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٣٠٦٤ .

وعن العرباض بن سارية عند أحمد ٤/ ١٢٧ ، والترمذي ١٤٧٤ ، والطبراني ١٨/ ٦٤٨ .

وعن أبي ثعلبة الخشني عند أحمد ٤/ ١٩٥ ، والنسائي ٧/ ٢٠١ ، وانظر ١٠٧٦ .

١٣٠ - أخرجه أبو داود في مراسيله ٥٢١ ، وابن ماجة ٣٧١٨ ، وابن حبان في «روضة العقلاء» ص ١٨٢ ، ١٨٣ ، والطبراني في «الكبير» ٢١٥٦ من طريق وكيع ، عن سفيان ، عن ابن جريج عن ابن ميناء ، عن ابن جودان ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «من اعتذر إلى أخيه المسلم فلم يقبل منه كان عليه ما على صاحب مكس» ، و«ابن جودان» يقال اسمه : «جودان» مختلف في صحبته ، وقال البوصيري في «الزوائد» ٤/ ١١٤ : ليس لجودان عند ابن ماجة سوى هذا الحديث ، وليس له رواية في شيء من الكتب الخمسة ، ورجال إسناده ثقات إلا أنه مرسل ، قال أبو حاتم : «جودان» هذا ليست له صحبة ، وهو مجهول ، انتهى . =

أبو حنيفة ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من اعتذر إليه أخوه المسلم فلم يقبل عذره فوزره كوزر صاحب مكس » يعني عشارًا .

١٣١ - نا العباس بن عزيز القطان المروزي ، ثنا علي بن سليمان

وقال العراقي : اختلف في صحبته ، وجهله أبو حاتم ، وقال : لا صحبة له ، وباقي رجاله ثقات، حكاه المناوي في « الفيض » ٦/ ٧٣ ، ورمز السيوطي في « الجامع » لصحته .

وقال المنذري في « الترغيب » ٣/ ٤٩٣ : رواه أبو داود في « المراسيل » ، وابن ماجة بإسنادين جيدين ، ثم قال : روي عن جماعة من الصحابة ، وحديث جودان أصح ، و« جودان » مختلف في صحبته ، ولم ينسب ، انتهى . وفي الباب عن جابر عند الطبراني في « الأوسط » ٣١٠١ « مجمع البحرين » بلفظ : « من اعتذر إلى أخيه ، فلم يعذر أو لم يقبل عذره كان عليه مثل خطيئة صاحب مكس » ، وقال الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٨/ ٨١ : فيه « إبراهيم بن أعين » وهو ضعيف .

وعن أبي هريرة عند الحاكم ٤/ ١٥٤ بلفظ : « من أتاه أخوه متنصلاً فليقبل ذلك منه محقًا أو مبطلاً ، فإن لم يفعل لم يرد علي الحوض » ، وفي سنده : « سويد أبو حاتم » وهو ضعيف .

١٣١ - أخرجه ابن ماجة ١٠٣٦ من طريق إسماعيل بن أمية وعبيدالله عن نافع عن ابن عمر مرفوعًا : « رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم للنساء في التصفيق وللرجال في التسبيح » ، وقال البوصيري في « الزوائد » ١/ ١٢٥ : إسناده حسن .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٣٤٢ من طريق عمرو بن دينار قال : مررت بابن عمر وهو يصلي فانتهرني بتسبيحه .

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند الشافعي ١/ ١١٧ ، والحميدي ٩٤٨ ، وابن أبي شيبة ٢/ ٣٤١ ، ١٤/ ٢١٢، وأحمد ٢/ ٢٤١، والدارمي ١٣٧٠، والبخاري ٢/ ٧٩، ومسلم ٢/ ٢٧ ، وأبي داود ٩٣٩ ، والنسائي ٣/ ١١ ، وابن ماجة ١٠٣٤ ، وابن الجارود ٢١٠ ، وابن خزيمة ٨٩٤ ، والطحاوي ١/ ٤٤٧ ، والبيهقي ٢/ ٢٤٦ ، والبغوي ٧٤٨ . =

ثنا حكيم ابن زيد ، ثنـا أبو حنيفة ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن رسـول الله صلى الله عليه وسلم سنّ في الصلاة إذا نابهم فيها شيء : التسبيح للرجال ، والتصفيق للنساء .

١٣٢ - نا محمد بن المنذر بن سعيد الهروي ، حدثني أحمد بن عبدالله بن محمد الكندي ، ثنا علي بن معبد ، أنبأ محمد بن الحسن ، عن

ومن حديث سهل بن سعد عند الحميدي ٩٢٧، وأحمد ٥/ ٣٣٠، والدارمي ١٣٦٥ ، والنسائي ٨/ ٢٤٣، ٢٤٤، وابن ماجة ١٠٣٥، وابن الجارود ٢١١ ، وأبي يعلى ٧٥١٣، ٧٥١٧ ، وابن خزيمة ٨٥٤ ، ١٦٢٣، ٨٥٤ ، والطحاوي ١/ ٤٤٧ ، والطبراني ٥٩١٤ ، والبيهقي ٣/ ١١٢ ، ١١٣ .

ومن حديث جابر بن عبدالله عند ابن أبي شيبة ٢/ ٣٤١ ، ١٤/ ٢١٢ ، ٢١٣ ، وأحمد ٣/ ٣٤٠ ، ٣٤٨ ، ٣٥٧ ، والبزار ٥٧٣ «كشف» ، وأبي يعلى ٢١٧٢ ، والطبراني في «الأوسط» ٥٢١ .

١٣٢ - في «ج» : «ثنا نافع» بدل «عن نافع» .

أخرجه مالك في «الموطأ» ٢٣٤ ، ومن طريقه أحمد ٢/ ١٣٨ ، والبخاري ٣/ ١٧ ، ومسلم ٤/ ١٩ ، والنسائي ٥/ ١٨٧ عن نافع به .

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢٣٤ ، وأحمد ٢/ ٥٠، ٥٢، ١٣٨، والبخاري ٣/ ١٧ ، ٤/ ١٥٧ ، ومسلم ٢/ ٢٠ من طرق عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر به .

وفي الباب عن عائشة عند أحمد ٦/ ٣٣ ، ٨٧ ، ١٦٤ ، ٢٥٩ ، والدارمي ١٨٢٤ ، والبخاري ٣/ ١٧ ، ٤/ ١٥٧ ، ومسلم ٤/ ١٨ ، والترمذي ٨٣٧ ، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ٢٠٩ ، ٢١٠ ، وفي «الكبرى» ٣٨٧٠ ، ٣٨٧١ ، والطبراني في «الأوسط» ٦٠٦ ، ٥٤٧٦ ، والبيهقي ٥/ ٢٠٩ ، والخطيب ٢٧١ ، ٢٧٢ .

وعن ابن عباس ، عند أحمد ١/ ٢٥٧ ، والبزار ١٠٩٧ «كشف» ، وأبي يعلى ٢٤٢٨ ، ٢٦٩٣ . =

أبي حنيفة ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « يقتل المحرم الفارة ، والحية ، والكلب العقور ، والحدأة ، والعقرب » .

١٣٣ - حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني الكوفي ، حدثني جعفر بن محمد بن موسى ، حدثني أبي ، ثنا عثمان بن دينار ، عن

وعن أبي سعيد الخدري عند أحمد ٣/ ٣ ، ٣٢ ، ٧٩ ، والبخاري في « الأدب المفرد » ١٢٢٣ ، وأبي داود ١٨٤٨ ، والترمذي ٨٣٨ ، وابن ماجة ٣٠٨٩ .

وعن أبي هريرة عند أبي داود ١٨٤٧ ، وابن خزيمة ٢٦٦٦ ، ٢٦٦٧ ، والبيهقي ٥/ ٢١٠ .

وعن أبي رافع عند البزار ١٠٩٦ « كشف » ، وقال الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٣/ ٢٢٩ : فيه يوسف بن نافع ذكره ابن أبي حاتم ، ولم يجرحه ، ولم يوثقه ، وذكره ابن حبان في « الثقات » .

١٣٣ - في « ج ، د » : « جعفر بن محمد بن موسى » ، وفي « أ » : « جعفر بن موسى » ، وفي الحديث الثاني : « جعفر بن محمد » .

أخرجه الحاكم ٢/ ١٣٧ ، والطبراني ١١١٤٥ ، والبيهقي ٥/ ٣٣٩ من طريق عبدالرحمن بن الحارث ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد ، عن ابن عباس مرفوعًا بلفظ : « نهى يوم خيبر عن بيع المغانم قبل أن تقسم » ، وصححه الحاكم ، ووافقه الذهبي .

وأخرجه النسائي ٧/ ٣٠١، والحاكم ٢/ ١٣٧، والدارقطني ٣/ ٦٩ من طريق عمرو ابن شعيب ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد ، عن ابن عباس مرفوعًا بلفظ : « نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع المغانم حتى تقسم ، وعن الحبالى أن يؤطأ حتى يضعن ما في بطونهن ، وعن لحم كل ذي ناب من السباع » ، وصححه الحاكم ، ووافقه الذهبي .

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري عند عبدالرزاق ١٤٩٢٣، وابن أبي شيبة ٣/ ١٨٩، ٦/ ١٣١ ، ١٢/ ٤٣٦ ، وأحمد ٣/ ٤٢ ، والترمذي ١٥٦٣ ، وابن ماجة ٢١٩٦ ، =

أبي حنيفة ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر أن يباع الخمس حتى يقسم .

١٣٤ - حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد ، حدثني جعفر بن محمد ، حدثنا أبي ، ثنا عثمان بن دينار ، عن أبي حنيفة ، عن نافع ، عن

وأبي يعلى ١٠٩٣ ، والدارقطني ٣/ ١٥ ، والبيهقي ٥/ ٣٣٨ مطولاً ومختصرًا ، وقال الترمذي : حديث غريب .

وعن أبي هريرة عند ابن أبي شيبة ١٢/ ٤٣٧ ، وأحمد ٢/ ٣٨٧ ، ٤٥٨ ، ٤٧٢ ، وأبي داود ٣٣٦٩ .

وعن رويفع بن ثابت الأنصاري عند ابن أبي شيبة ١٢/ ٤٣٦ مختصرًا ، وأحمد ٤/ ١٠٨ ، ١٠٩ مطولاً .

وعن جابر بن عبدالله عند ابن أبي شيبة ١٢/ ٤٣٥ .

١٣٤ - أخرجه الطبراني في «الأوسط» ٤٨٣ ، والدارقطني ٣/ ٢٧٥ من طريق عكرمة عن ابن عباس مرفوعًا بلفظ : «أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن توطأ الحامل حتى تضع» ، وقال الهيثمي في «المجمع» ٥/ ٤ : رجاله ثقات .

وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري عند أحمد ٣/ ٢٨ ، ٦٨ ، ٨٧ ، والدارمي ٢٣٠٠ ، وأبي داود ٢١٥٧ ، والحاكم ٢/ ١٩٥ ، والبيهقي ٧/ ٤٤٩ ، والبغوي ٢٣٩٤ بلفظ : أن النبي ﷺ قال في سبي أوطاس : «لا يقع على حامل حتى تضع ، وغير حامل حتى تحيض حيضة» . وفي «عقود الجواهر» ٢/ ١٠١ : إسناده حسن .

وفي الباب عن علي عند ابن أبي شيبة ٤/ ٣٧٠ .

وعن رويفع بن ثابت الأنصاري عند ابن سعد ٢/ ١١٤ ، ١١٥ ، وابن أبي شيبة ١٤/ ٤٦٥ ، وأحمد ٤/ ١٠٨ ، ١٠٩ ، وأبي داود ٢١٥٨ ، والترمذي ١١٣١ ، ٢١٥٨ ، ٢١٥٩ ، والطبراني ٤٤٨٢ ، ٤٤٨٣ ، ٤٤٨٤ ، ٤٤٨٩ ، وقال الترمذي : حديث حسن .

وعن أبي ثعلبة الخشني عند ابن حبان ٤٨٤٦ . =

ابن عمر قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن توطى الحبالى حتى يضعن ما في بطونهن .

١٣٥ - حدثنا العباس بن عزيز ، ثنا علي بن سليمان ، ثنا سلم ابن سالم ، عن أبي حنيفة ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : رمقت النبي

وعن أبي هريرة عند الطبراني في « الصغير » ١/ ٩٥ ، و« الأوسط » ٢٣٩٤ « مجمع البحرين » . وقال الهيثمي في « المجمع » ٥/ ٤ ، وفيه : « بقية والحجاج بن أرطاة » وكلاهما مدلس .

وعن العرباض بن سارية عند أحمد ٤/ ١٢٧ ، والترمذي ١٤٧٤ ، ١٥٦٤ ، والطبراني في « الكبير » ١٨/ ٦٤٨ .

وعن أبي الدرداء عند ابن أبي شيبة ٤/ ٣٧١ ، وأحمد ٥/ ١٩٥ ، ٦/ ٤٤٦ ، والدارمي ٢٤٨١ ، ومسلم ٤/ ١٦١ ، وأبي داود ٢١٥٦ .

وعن أبي أمامة عند ابن أبي شيبة ٤/ ٣٧١ ، والطبراني ، وقال الهيثمي في « المجمع » ٤/ ٣٠٠ : رجاله رجال الصحيح .

وعن مكحول مرسلاً عند سعيد بن منصور ٢٨١٥ .

١٣٥ - في « أ ، د » : « سلم بن سلم » ، وفي « ج » « سلم بن سالم » وهو الصواب .

أخرجه عبدالرزاق ٤٧٩٠ ، وأحمد ٢/ ٣٥ ، ٩٤ ، والترمذي ٤١٧ ، وابن ماجة ١١٤٩ من طريق سفيان الثوري عن أبي إسحاق عن مجاهد عن ابن عمر به ، ولفظ عبدالرزاق وأحمد : « رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر من خمس وعشرين أو قال : أكثر من عشرين مرة » شك أبو بكر ، ولفظ الترمذي وابن ماجة : « رمقت النبي صلى الله عليه وسلم شهرًا » ، وقال الترمذي : حديث حسن .

وأخرجه أحمد ٢/ ٢٤ ، ٥٨ ، ٩٥ ، والطحاوي ١/ ٢٩٨ من طرق عن إسرائيل عن أبي إسحاق به ، ولفظ أحمد والطحاوي : « رمقت النبي صلى الله عليه وسلم أربعًا وعشرين مرة أو خمسًا وعشرين مرة » . =

صلى الله عليه وسلم أربعين يوماً أو شهراً فسمعته يقرأ في ركعتي الفجر بـ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ و ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ .

١٣٦ - قال أبو محمد : كتب إلي زكريا بن يحيى النيسابوري ،

وأخرجه الطيالسي ١٨٩٣ ، وابن أبي شيبة ٢/ ٢٤٢ ، والطبراني في « الكبير » ١٣٥٢٨ ، والبيهقي ٣/ ٤٣ من طريق أبي الأحوص سلام بن سليم عن أبي إسحاق به ، ولفظهم سوى الطبراني : « سمعت النبي صلى الله عليه وسلم أكثر من عشرين مرة » .

وأخرجه النسائي ٢/ ١٧٠ ، والبيهقي ٣/ ٤٣ من طريق أبي الجّواب عن عمار بن رزيق ، عن أبي إسحاق ، عن إبراهيم بن مهاجر عن مجاهد به ، بلفظ : « رمقت رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرين مرة » .

وفي الباب عن أبي هريرة عند مسلم ٢/ ١٦٠، وأبي داود ١٢٥٦، والنسائي ٢/ ١٥٥ ، وابن ماجة ١١٤٨ .

وعن جابر عند ابن حبان ٢٤٦٠ .

وعن أنس عند الطحاوي ١/ ٢٩٨ ، وعن ابن مسعود عند ابن ماجة ١١٦٦ ، والطحاوي ١/ ٢٩٨ .

وعن عائشة عند ابن أبي شيبة ٢/ ٢٤٢ ، وأحمد ٦/ ١٨٣ ، ١٨٤ ، ٢٢٥ ، ٢٣٨ ، والدارمي ١٤٤٩، والطحاوي ١/ ٢٩٧، والبيهقي في « شعب الإيمان » ٢٥٢٥، وابن عبدالبر في « التمهيد » ٢٤/ ٤١ .

١٣٦ - أخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٢٧٠ من طريق وكيع ، عن العمري ، عن نافع قال : كن نساء ابن عمر يتربعن في الصلاة ، وعن ابن عباس أنه سئل عن صلاة المرأة فقال : تجتمع وتحتفز ، وعن علي قال : إذا سجدت المرأة فلتحتفز ، ولتضم فخذيها .

وعن نافع : أن صفية كانت تصلي وهي متربعة ، وعن خالد بن اللجلاج قال : كن النساء يؤمرن أن يتربعن إذا جلسن في الصلاة ، ولا يجلسن جلوس الرجال على أوراكهن ، يتقي ذلك على المرأة مخافة أن يكون منها الشيء .

وحدثني قبيصة الطبري عنه ★ قال : حدثني عبدالله بن أحمد بن خالد الرازي ، حدثني زربي بن نجيح أبو ثابت البصري ، ثنا إبراهيم بن المهدي ، ثنا أبو الجوّاب الأحوص بن جوّاب ، ثنا سفيان الثوري ، عن أبي حنيفة ، عن نافع ، عن ابن عمر أنه سئل كيف كن النساء يصلين على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : كن يتربعن ثم أمرن بأن يحتفزن .

١٣٧ - قال : وكتب إلي زكريا بن يحيى ، وحدثني قبيصة عنه قال : كتب إلي أحمد بن عبدالله بن زياد ، ثنا محمد بن المهدي ثنا علي بن عاصم بن مرزوق ، عن أبي حنيفة ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال :

★ - جاء السقط في « ج » من هنا إلى الحديث برقم ٤٣٤ .

١٣٧ - أخرجه أحمد ٢/ ٢٤ ، ١٢٨ ، والدارمي ٢٦٩٨ ، ومسلم ٦/ ١٦٩ ، وأبو داود ٤٩٤٩ ، والترمذي ٢٨٣٣ ، ٢٨٣٤ ، وابن ماجة ٣٧٢٨ ، والطبراني في « الكبير » ١٣٣٧٤ ، والحاكم ٤/ ٢٧٤ ، والبيهقي ٩/ ٣٠٦ ، والبغوي ٣٣٦٧ من طرق عن نافع به .

وفي الباب عن أبي وهب الجشمي عند أحمد ٤/ ٣٤٥ ، والبخاري في « الأدب المفرد » ٨١٤ ، وأبي داود ٤٩٥٠ ، والنسائي ٦/ ٢١٨ ، وأبي يعلى ٧١٦٩ ، والطبراني في « الكبير » ٢٢/ ٩٤٩ ، والبيهقي ٩/ ٣٠٦ .

وعن عبدالرحمن بن أبي سبرة عند أحمد ٤/ ١٧٨ ، وابن قانع في « معجم الصحابة » ٢/ ١٦٢ .

وعن أبي هريرة عن ابن عدي ٤/ ١٤٤٦ .

وعن أنس عند أبي يعلى ٢٧٧٨ ، وقال الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٨/ ٤٩ : فيه إسماعيل بن مسلم المكي ، وهو ضعيف .

كان أحب الأسماء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم عبدالله وعبدالرحمن .

١٣٨ - قال زكريا : وكتب إلي أحمد بن عبدالله بن زياد ، ثنا محمد بن خليد البصري ، ثنا حماد بن يحيى الأبح عن أبي حنيفة ، ومنصور بن المعتمر ، ومحمد بن سوقة كلهم عن نافع ، عن ابن عمر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « الغسل يوم الجمعة على من أتى الجمعة » .

١٣٩ - حدثنا صالح بن أحمد البغدادي ، ثنا عبدوس بن بشر ، ثنا أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم ، عن أبي حنيفة .

---

١٣٨ - في « د » : بعد نهاية نص الحديث برقم ١٣٧ : « قال زكريا : وكتب إلي أحمد بن عبدالله وعبدالرحمن » وهو خطأ ، و« حماد بن يحيى » راجع لترجمته « التقريب » ١٧٩ ، وأصوله .

أخرجه مالك في « الموطأ » ٨٥ ، والشافعي ٢/ ٣١٢ ، والحميدي ٦١٠ ، وأحمد ٢/ ٣ ، ٤١ ، ٤٢ ، ٤٨ ، ٥٥ ، ٦٤ ، ٧٥ ، ٧٧ ، ٧٨ ، ١٠١ ، ١٠٥ ، ١١٥ ، ١٤٥ ، والدارمي ١٥٤٤ ، والبخاري ٢/ ٢ ، ومسلم ٣/ ٢ ، والنسائي في « المجتبى » ٣/ ٩٣ ، ١٠٥ ، وفي « الكبرى » ١٦٧٨ ، وابن خزيمة ١٧٥٠ ، ١٧٥١ ، والطحاوي ١/ ١١٥ ، وابن حبان ١٢٢٤ ، والطبراني في « الكبير » ١٣٤١٩ ، وفي « الأوسط » ١٨ ، ٤٦ ، ٤٨ ، ٢٥٩ ، ٢٦٠ ، ٢٦١ ، والبيهقي ١/ ٢٩٧ ، ٣/ ١٨٨ ، والبغوي ٣٣٣ من طرق عن نافع به .

وأخرجه الحميدي ٦٠٨ ، وأحمد ١/ ٣٣٠ ، ٢/ ٩ ، ٣٥ ، ١٤٩ ، والبخاري ٢/ ٦ ، ١٢ ، ومسلم ٣/ ٢ ، والترمذي ٤٩٢ ، والنسائي ٣/ ١٠٥ ، وابن خزيمة ١٧٤٩ من طرق عن الزهري عن سالم عن ابن عمر به .

١٤٠ - وأحمد بن محمد التيمي المنكدري ثنا محمد بن سعد العوفي ، ثنا أبي ، ثنا أبو يوسف ، عن أبي حنيفة .

١٤١ - ح وحدثنا أحمد بن محمد بن سعيد الكوفي ، ثنا عمر بن مدرك ، ثنا مكي بن إبراهيم ، ثنا أبو حنيفة ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من أتى الجمعة فليغتسل » .

١٤٢ - أخبرنا علان بن يعقوب العلاف بجلولا ، ثنا عيسى بن عبدالرحمن الربعي ، ثنا يحيى بن عنبسة ، ثنا أبو حنيفة ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « صلوا في بيوتكم ، ولا تجعلوها قبوراً » .

---

١٤١ - انظر ما قبله ١٣٨ .

١٤٢ - أخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٢٥٥ ، وأحمد ٢/ ٦ ، ١٦ ، ١٢٢ ، والبخاري ١/ ١١٨ ، ٢/ ٧٦ ، ومسلم ٢/ ١٨٧ ، وأبو داود ١٠٤٣ ، ١٤٤٨ ، والترمذي ٤٥١ ، والنسائي ٣/ ١٩٧ ، وابن ماجة ١٣٧٧ ، وابن خزيمة ١٢٠٥ ، والخطيب ٥/ ٥١ ، ٩/ ٣٩٧ ، والبيهقي ٢/ ١٨٩ من طرق عن نافع به .

وفي الباب عن السيدة عائشة عند أحمد ٦/ ٦٥ ، وأبي يعلى ٤٨٦٧ .

وعن جابر عند ابن أبي شيبة ٢/ ٢٥٥، وأحمد ٣/ ٣١٥ ، ٣١٦، ومسلم ٢/ ١٨٧ ، وأبي يعلى ١٩٤٣ ، وابن خزيمة ١٢٠٦ ، وابن حبان ٢٤٩٠ .

وعن أبي سعيد الخدري عند أحمد ٣/ ١٥ ، ٥٣ ، وعبد بن حميد ٩٦٩ ، ٩٧٠ ، وابن ماجة ١٣٧٦ ، وابن خزيمة ١٢٠٦ .

١٤٣ - قال أبو محمد : كتب إلي أبو سعيد بن جعفر النجيرمي ثنا سليمان بن عبيدالله النجيرمي ، ثنا مروان بن معاوية ، ثنا أبو حنيفة ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : نذرت أن أعتكف في المسجد الحرام في الجاهلية ، فلما أسلمت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : « أوف بنذرك » .

١٤٤ - قال أبو محمد : كتب إلي صالح بن أبي رميح ، ثنا نجيح ابن إبراهيم فقيه أهل الكوفة ، ثنا محمد بن عمران بن أبي ليلى ، ثنا حميد

---

١٤٣ - سقط من « د » لفظ : « أبو » من بداية أبي سعيد بن جعفر .

أخرجه الحميدي ٦٩١ ، وأحمد ٢/ ١٠ ، ٢٠ ، ٨٢ ، والبخاري ٣/ ٦٣ ، ٦٦ ، ٨/ ١٧٧ ، ومسلم ٥/ ٨٨ ، ٨٩ ، والنسائي في « المجتبى » ٧/ ٢٢ ، وفي « الكبرى » ٣٣٥٠ ، والطحاوي ٣/ ١٣٣ ، والدارقطني ٢/ ١٩٨ ، ١٩٩ ، والبيهقي ١٠/ ٧٦ ، والبغوي ١٨٣٩ من طريقين عن نافع عن ابن عمر به .

وأخرجه الترمذي ١٥٣٩ ، وابن الجارود ٩٤١ ، وابن حبان ٤٣٨٠ ، من طريق يحيى بن سعيد ، عن عبيدالله ، عن نافع ، عن ابن عمر عن عمر به ، ويحيى بن سعيد يقول : مرة عن ابن عمر ومرة عن عمر .

١٤٤ - أخرجه ابن عدي في « الكامل » ٦/ ٢١٦٨ ، والديلمي ٢٠٢٤ من طريق مكرم ابن عبدالرحمن الجوزجاني ، عن محمد بن عبدالملك المدني ، عن نافع به . وقال أحمد : « محمد بن عبدالملك الأنصاري » يضع الحديث ، وقال النسائي : متروك الحديث .

وأخرجه عبدالرزاق ٢٠٢٦٢ عن معمر عن أيوب عن أبي قلابة به مرسلاً ، ومن طريقه رواه البيهقي في « الزهد » ٧٠٤ ، وفي « الأسماء والصفات » ١٣٢ ، ورمز السيوطي في « الجامع » ٣١٩٩ لحسنه .

وأخرجه أحمد في « الزهد » ٢/ ٦٣ من هذه الطريق فجعله موقوفًا من قول أبي الدرداء ، قال المناوي : هو منقطع مع وقفه كما في « الفيض » ٣/ ٢١٩ . =

ابن عبدالرحمن الرواسي ، عن أبي حنيفة ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « البرّ لا يبلى والإثم لا ينسى » .

١٤٥ - نا محمد بن عبدالله بن إسحاق الطوسي ، ثنا أحمد بن منيع ، ثنا أبو أحمد الزبيري ، ثنا أبو حنيفة ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : نهي عن بيع الغرر .

وقال الغماري في « المداوي » ٣/ ٢٤٦ : طريق المرسل جيدة ، وطريق الموصول عن ابن عمر ساقطة واهية على أن كثيرًا من الأئمة والحفاظ ولا سيما المتقدمين عندهم المرسل مقدم على الموصول ، وكذا تجد أكثر أحاديث كتب الأئمة كمالك والشافعي وأبي حنيفة والمصنفين من أصحابهم مراسيل ومعاضيل ، انتهى .

١٤٥ - أخرجه أحمد ٢/ ١٤٤ ، ١٥٥ ، وعبد بن حميد ٧٤٦ من طريقين عن محمد بن إسحاق قال : حدثني نافع به .

ويشهد له حديث أبي هريرة عند ابن أبي شيبة ٦/ ١٣٢ ، وأحمد ٢/ ٢٥٠ ، ٤٣٦، ٤٣٩ ، ٤٩٦ ، والدارمي ٢٥٥٧ ، ٢٥٦٦ ، ومسلم ٥/ ٣ ، وأبي داود ، ٣٣٧٦ ، والترمذي ١٢٣٠ ، والنسائي ٧/ ٢٦٢ ، وابن ماجة ٢١٩٤ ، وابن الجارود ٥٩٠ ، وابن حبان ٤٩٥١ ، ٤٩٧٧ ، والدارقطني ٣/ ١٥ ، ١٦، والبيهقي ٥/ ٢٦٦ ، ٢٦٧ ، ٣٤٢ ، والبغوي ٢١٠٣ .

وفي الباب عن ابن عباس عند أحمد ١/ ٣٠٢، وابن ماجة ٢١٩٥، والطبراني ١١٣٤١ ، والدارقطني ٣/ ١٥ .

وعن علي بن أبي طالب عند أحمد ١/ ١١٦، وأبي داود ٣٣٨٢ ، والبيهقي ٦/ ١٧ .

١٤٦ - قال أبو محمد : كتب إلي صالح بن أبي رميح ، ثنا أبو جعفر أحمد بن القاسم بن مساور الجوهري ، ثنا سوار بن عبدالله ، ثنا مزاحم بن العوام ، عن أبي حنيفة ، عن نافع ، عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « اخضبوا ، وخالفوا أهل الكتاب » .

---

١٤٦ - أخرجه ابن عدي في « الكامل » ٢/ ٦١٤ ، وابن عبدالبر في « التمهيد » ٦/ ٧٦ ، ٧٥، والذهبي في « الميزان » ١٦٣٧ من طريق الحارث بن عمران ، عن محمد بن سوقة ، عن نافع عن ابن عمر مرفوعًا بلفظ : « اختضبوا وفرقوا وخالفوا اليهود » ، وقال ابن عبدالبر : إسناده حسن ثقات كلهم ، وقال ابن عدي : الضعف بيّن على رواياته .

وأخرجه النسائي في « المجتبى » ٨/ ١٣٧ ، وفي « الكبرى » ٩٣٤٥ ، وأبو يعلى ٥٦٧٨ ، والخطيب في « التاريخ » ٤/ ٧٧ من طرق عن أحمد بن جناب ، عن عيسى بن يونس ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن ابن عمر مرفوعًا بلفظ : « غيروا الشيب ، ولا تشبهوا باليهود » .

ويشهد له حديث أبي أمامة بلفظ : خرج رسول الله ﷺ على مشيخة من الأنصار بيض لحاهم ، فقال : « يا معشر الأنصار حمروا وصفروا ، وخالفوا أهل الكتاب » إلخ .

أخرجه أحمد ٥/ ٢٦٤ ، ٢٦٥ ، والطبراني في « الكبير » ٧٩٢٤ ، وقال الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٥/ ١٣١: رجال أحمد رجال الصحيح خلا القاسم ، وهو ثقة ، وفيه كلام لا يضر ، وقال الحافظ في « الفتح » ١٠/ ٣٥٤ ، سنده حسن .

وفي الباب عن أبي هريرة مرفوعًا بلفظ : « إن اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم » ، أخرجه الحميدي ١١٠٨ ، وأحمد ٢/ ٢٤٠ ، والبخاري ٧/ ٢٠٧ ، ومسلم ٦/ ١٥٥ ، وأبو داود ٤٢٠٣ ، والنسائي ٨/ ١٣٧ ، ١٨٥ ، وابن ماجة ٣٦٢١ .

وعن الزبير بن العوام بلفظ : « غيروا الشيب ولا تشبهوا باليهود » ، أخرجه أحمد ١/ ١٦٥ ، والنسائي ٨/ ١٣٧ ، ١٣٨ ، وأبو يعلى ٦٨١ ، والشاشي ٤٥ ، وأبو نعيم في « الحلية » ٢/ ١٨٠. =

١٤٧ - نا عبدالله بن جامع الحلواني المقرئ ، ثنا عبدالحميد بن جامع بكثار دمشق ، ثنا هشام بن عمار ، عن محمد بن زيد بن مذحج الزبيدي ، عن النعمان أبي حنيفة ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « القدرية مجوس هذه الأمة وهم شيعة الدجال » .

وعن عائشة مرفوعًا نحوه ، أخرجه الطحاوي في « شرح مشكل الآثار » ٣٦٧٨ ، والطبراني في « الأوسط » ١٢٥٢ ، وقال الهيثمي في « الجمع » ٥/ ١٦٠ : رواه الطبراني في « الأوسط » عن شيخ له اسمه أحمد ، ولم أعرفه ، والظاهر أنه ثقة ، لأنه أكثر عنه ، وبقية رجاله ثقات .

١٤٧ - في « د » : « محمد بن زيد بن مدحج الزبيد » ، وفي « فصول الرجال لجامع المسانيد » ٢/ ٣٥٤ : « محمد بن يزيد بن مذحج الكوفي » وفي « عقود الجمان » ص ٩٤ : محمد بن زيد بن مذحج الزبيدي .
وفي « د » : « بكيار دمشق » .
أخرجه أبو داود ٤٦٩١ ، والحاكم ١/ ٨٥ ، وابن أبي عاصم في السنة ٣٣٨ من طريقين عن عبدالعزيز بن أبي حازم عن أبيه عن ابن عمر بلفظ : « القدرية مجوس هذه الأمة ، إن مرضوا فلا تعودوهم ، وإن ماتوا فلا تشهدوهم » . وعند ابن أبي عاصم بدون « عبدالعزيز » في السند ، وقال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين إن صح سماع أبي حازم من ابن عمر ، ووافقه الذهبي .
وقال المنذري : منقطع ، أبو حازم سلمة بن دينار لم يسمع من ابن عمر ، وقد روي هذا الحديث من طرق عن ابن عمر ليس فيها شيء يثبت ، وتعقب فيها بأن بينهما راوٍ وهو نافع ، كذا صحح إسناده أبو الحسن بن القطان القابسي ، ورواه الطبراني في « الأوسط » ٣٢٦٩ « مجمع البحرين » ، وابن عدي ٣/ ١٠٦٨، والآجري في « الشريعة » ص ١٩٠ من طريق زكريا بن منظور ، عن أبي حازم ، عن نافع عن ابن عمر بهذا اللفظ . =

١٤٨ - نا محمد بن إبراهيم بن ناصح بن نومرد الشعراني بالدامغان، ثنا محمد بن عيسى الدامغاني، ثنا أحمد بن أبي طيبة الجرجاني، عن النعمان أبي حنيفة، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يجيء قوم يقولون: لا قدر، ثم يخرجون منه إلى الزندقة، فإذا لقيتموهم فلا تسلموا عليهم، وإن مرضوا فلا تعودوهم، وإن ماتوا فلا تشهدوا جنائزهم فإنهم شيعة الدجال، ومجوس هذه الأمة، حقاً على الله أن يلحقهم به».

وقال الهيثمي في «المجمع» ٧/ ٢٠٥: فيه زكريا بن منظور، وثقه أحمد بن صالح وغيره، وضعفه جماعة.

وأخرجه أحمد ٢/ ١٢٥، وابن أبي عاصم ٣٣٩ من طريق عمر بن عبدالله، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعًا بلفظ: «إن لكل أمة مجوسًا، وإن مجوس أمتي المكذبون بالقدر، فإن ماتوا فلا تشهدوهم، وإن مرضوا فلا تعودوهم».

وقوله: «وهم شيعة الدجال» أخرجه أحمد ٥/ ٤٠٦، ٤٠٧، وأبو داود ٤٦٩٢، وابن أبي عاصم ٣٢٩ من طريق عمر مولى غفرة عن رجل من الأنصار عن حذيفة مرفوعًا بلفظ: «لكل أمة مجوس، ومجوس هذه الأمة الذين يقولون لا قدر، من مات منهم فلا تشهدوا جنازته، ومن مرض منهم فلا تعودوهم، وهم شيعة الدجال، وحق على الله أن يلحقهم بالدجال»، وإسناده ضعيف لأجل الرجل المبهم.

وفي الباب دون قوله: «وهم شيعة الدجال» عن أبي هريرة عند الآجري ٤٢٣، ٤٢٤، وابن أبي عاصم ٣٤٢.

وعن جابر عند ابن ماجة ٩٢، والآجري ٤٢٢، وابن أبي عاصم ٣٢٨، والطبراني في «الصغير» ٦١٥.

١٤٨ - في «د»: «يومرو» وهو خطأ، وفي «أ»: «فلا تشهد» دون «و» واستدركته من «د»، وفي «د»: «جنازتهم». =

قال أبو محمد : وقد روي عن أبي حنيفة من غير وجه عن الهيثم الصيرفي ، عن نافع ، ولم يذكر في هذا الحديث إسناد الهيثم ، نذكره في باب الهيثم إن شاء الله تعالى .

١٤٩ – حدثنا إبراهيم بن عمروس الهمداني ، ثنا عمر بن شبة ، ثنا سلم بن قتيبة ، عن زفر ، عن أبي حنيفة ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن وطي الحبالى حتى يضعن ما في بطونهن .

١٥٠ – أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني ، حدثني جعفر

قد سبق تخريجه ضمن تخريج الحديث السابق والشاهد له حديث حذيفة السالف فيه دون قوله : « يجئ قوم » الخ . فيشهد له حديث أبي هريرة مرفوعًا بلفظ : « ما كانت زندقة إلا كان أصلها التكذيب بالقدر » أخرجه الآجري في « الشريعة » ٤٣٣ ، وابن بطة في « الإبانة » ١٥٤٣ ، والطبراني ، وقال الهيثمي في « المجمع » ٧/ ٢٠٣ : فيه : « إبراهيم بن أعين » وهو ضعيف .

وأيضًا يشهد لهذه الفقرة الأولى قول ابن مسعود موقوفًا بلفظ : « ما كان كفر بعد نبوة إلا كان معها التكذيب بالقدر » ، أخرجه الآجري في « الشريعة » ٤٦٤ ، وابن بطة في « الإبانة » ١٥٤٥ .

وحديث عبدالله بن عمرو مرفوعًا بلفظ : « ما هلكت أمة قط إلا بالشرك بالله ، وما كان بدء شركها إلا التكذيب بالقدر ، أخرجه ابن أبي عاصم ٣٢٢ .

١٤٩ – في « د » : « إبراهيم بن عمرو » دون « س » في آخره .

وفي « د » : « مسلم بن قتيبة » والتصويب من « أ » ، و« الجرح » ٤/ ٢٦٦ و« ثقات » ابن حبان ٨/ ٢٩٧ ، وانظر ١٣٤.

١٥٠ – أخرجه الطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٣/ ٢٥ ، والطبراني في « الأوسط »=

ابن محمد ، حدثني أبي ، ثنا عثمان بن دينار ، عن أبي حنيفة ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن نكاح المتعة .

١٥١ - قال أبو محمد : كتب إلي صالح بن أبي رميح ، ثنا الفضل بن عبدالجبار ، ثنا عيسى بن سالم التميمي المروزي ، عن أبي عصمة نوح الجامع ، عن أبي حنيفة ، عن نافع ، عن ابن عمر قال :

٢٣٦٥ « مجمع البحرين » ، والبيهقي ٧/ ٢٠٢ من طريق الزهري عن سالم : أن رجلاً سأل عبدالله بن عمر عن المتعة ، فقال : حرام ، قال : فإن فلاناً يقول فيها ، قال : والله لقد علم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حرمها يوم خيبر ، وما كنا مسافحين . وقال الحافظ في « التلخيص » ٣/ ١٥٤ : رواه الطبراني في « الأوسط » ، وإسناده قوي .

وله شاهد من حديث علي بن أبي طالب عند مالك ٣٣٥ ، والشافعي ٢/ ١٤ ، والطيالسي ١/ ١٨ ، ١١١ ، وأحمد ١/ ٧٩ ، ١٤٢ ، والدارمي ١٩٩٦، والبخاري ٥/ ١٧٢ ، ٧/ ١٦ ، ١٢٣ ، ٩/ ٣١ ، ومسلم ٤/ ١٣٤ ، ١٣٥ ، ٦/ ٦٣ ، والترمذي ١١٢١ ، ١٧٩٤ ، والنسائي ٦/ ١٢٥ ، ١٢٦ ، ٧/ ٢٠٢ ، وابن الجارود ٢٣٣ ، والطبراني في « الصغير » ١/ ١٣٣ ، والدارقطني ٣/ ٢٥٧ ، والبيهقي ٧/ ٢٠١ ، ومن حديث سبرة بن معبد عند الحميدي ٨٤٦ ، وأحمد ٣/ ٤٠٤ ، ٤٠٥ ، والدارمي ٢٢٠٢ ، ومسلم ٤/ ١٣٣ ، وأبي داود ٢٠٧٢ ، ٢٠٧٣ .

وعن سلمة بن الأكوع عند أحمد ٤/ ٥٥ ، ومسلم ٤/ ١٣١ ، والدارقطني ٣/ ٢٥٨ ، والبيهقي ٧/ ٢٠٤ .

وعن عمر عند ابن ماجة ١٩٦٣ ، والدارقطني ٣/ ٢٥٨ ، والبيهقي ٧/ ٢٠٢ ، وراجع « عقود الجواهر المنيفة » ١/ ١٤٥ .

١٥١ - انظر ٣١٤ .

السنة إذا نبتت عانة الغلام جرت عليه الأقلام .

١٥٢ - قال : وكتب إلي صالح بن أبي رميح ، أيضاً ثنا الخضر ابن أبان الهاشمي بالكوفة ، ثنا أبو سعيد الهيثم بن محفوظ النهدي الكوفي ، ثنا القاسم بن معن ، ثنا أبو حنيفة ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : سألت بلالاً أين صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الكعبة ؟ وكم صلى ؟ قال : ركعتين مما يلي العمودين .

---

١٥٢ - أخرجه مالك في « الموطأ » ٢٥٨ ، والشافعي ١/ ٦٨ ، والحميدي ١٤٩، ٦٩٢ ، وأحمد ٢/ ٣ ، ٣٣ ، ٥٥ ، ١٣ ، ١٣٨ ، ١١٣ ، ٦/ ١٣ ، ١٥ ، وعبد بن حميد ٣٦٠ ، ٧٧٧ ، والدارمي ١٨٧٣ ، والبخاري ١/ ١٢٦ ، ١٣٤ ، ١٨٤ ، ٦٨ ، ٥/ ٢٢٥ ، ومسلم ٤/ ٩٥ ، ٩٦ ، وأبو داود ٢٠٢٣ ، ٢٠٢٤ ، ٢٠٢٥ ، والنسائي في « المجتبى » ٢/ ٦٣ ، ٥/ ٢١٦ ، ٢١٧ ، وابن خزيمة ٣٠٠٩، ٣٠١٠، ٣٠١١ ، والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ١/ ٣٨٩ ، والبيهقي ٢/ ٣٢٦ ، ٣٢٧ ، والبغوي ٤٤٧ من طرق عن نافع به ، مطولاً ومختصرًا بدون عدد الركعات التي صلى فيه ، وفيها نسيت أن أساله كم صلى .

ورواه عبدالرزاق ٩٠٦٤ من طريق معمر ، عن أيوب ، عن نافع عن ابن عمر به ، وفيه : « صلى ركعتين » .

وقد أخرجه البخاري ١/ ٣٣٩ ، والبيهقي ٢/ ٣٢٨ من طريق مجاهد عن ابن عمر نحوه ، وانظر « الفتح » ٣/ ٤٦٨ .

وأخرجه عبدالرزاق ٩٠٦٣ عن ابن جريج عن عمرو بن دينار عن ابن عمر به ، ومن طريقه رواه أحمد ٦/ ١٤ ، والطبراني ١٠٣٢ ، بلفظ : « أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى فيه ركعتين » .

وفي الباب عن جابر وعثمان بن طلحة وشيبة بن عثمان عند الطحاوي في « شرح معاني الآثار » ١/ ٣٢٩ ، وعن عمر عند البيهقي ٢/ ٣٢٨ .

١٥٣ - قال : وكتب إلي صالح ، ثنا نجيح بن إبراهيم القرشي بالكوفة ، ثنا محمد بن إسحاق البلخي ، ثنا شداد بن حكيم ، ثنا زفر ، ثنا أبوحنيفة ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « الكافر يأكل في سبعة أمعاء ، والمؤمن يأكل في معى واحد » .

١٥٤ - قال : كتب إلي صالح ، ثنا محمد بن نصر التاجر ، ثنا

١٥٣ - أخرجه الطيالسي ١٨٣٤، وابن أبي شيبة ٨/ ٣٢١، وأحمد ٢/ ٢١، ٤٣ ، ٧٤ ، ١٤٥ ، والدارمي ٢٠٤٧ ، والبخاري ٧/ ٩٢ ، ومسلم ٦/ ١٣٢ ، ١٣٣ ، والترمذي ١٨١٨ ، والنسائي في « الكبرى» ٦٧٧١ ، وابن ماجة ٥٢٣٨ ، والطحاوي في « شرح مشكل الآثار» ٢٠٠٣ ، وابن حبان ٥٢٣٨ ، والطبراني في « الأوسط» ١٦٢٤ ، ١٧٦٠ ، وأبو نعيم في « أخبار أصبهان ٢/ ١٥٣ من طرق عن نافع به .

وفي الباب عن أبي هريرة عند أحمد ٢/ ٤١٥ ، ٤٥٥ ، ٣١٨ ، ٤٣٥ ، والبخاري ٧/ ٩٣ ، ومسلم ٦/ ١٣٣ ، وابن ماجة ٣٢٥٦ .

وعن جابر عند أحمد ٣/ ٣٣٣ ، ٣٥٧، ٣٩٢، والدارمي ٢٠٤٦، ومسلم ٦/ ١٣٣ .

وعن أبي موسى الأشعري عند مسلم ٦/ ١٣٣ ، وابن ماجة ٣٢٥٨ ، وعن جهجاه الغفاري عند ابن أبي شيبة ٨/ ٣٢١ ، ٣٢٢ ، وأبي يعلى ٩١٦ .

وعن أبي سعيد الخدري عند أبي يعلى ٢٠٦٨ ، والطحاوي في « شرح مشكل الآثار» ٢٠١١ ، ٢٠١٢ .

١٥٤ - أخرجه مالك في « الموطأ» ٥٢٦ ، والشافعي ٢/ ٣١٢ ، والحميدي ٧٠٨ ، وأحمد ٢/ ٣ ، ١٠ ، ٤٨ ، ٥٤ ، ٧٧ ، ١٠٢ ، ومسلم ٦/ ٩٥ ، ٩٦ ، والنسائي في « المجتبى» ٨/ ٣٠٥ ، وابن ماجة ٣٤٠٢ من طرق عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب الناس في بعض مغازيه ، قال ابن عمر : فأقبلت نحوه فانصرف قبل أن أبلغه ، فسألت ماذا قال ؟ قالوا : نهى أن ينتبذ في الدباء والمزفت . =

خالد بن خداش ، عن حماد بن زيد ، عن أبي حنيفة ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الدباء والحنتم .

١٥٥ - ثنا علي بن محمد بن عبدالرحمن السرخسي ، ثنا عيسى بن نصر ، ثنا أبو يحيى الحماني ، عن أبي حنيفة ، عن نافع ، عن ابن عمر ،

وأخرجه أحمد ٢/ ٥٦ ، ومسلم ٦/ ٩٧ ، والترمذي ١٨٦٨ ، والنسائي ٨/ ٣٠٨ من طرق عن شعبة عن عمر بن مرة عن زاذان عنه به مطولاً .

وأخرجه أحمد ٢/ ٤٢ ، ٥٨ ، ومسلم ٦/ ٩٦ ، والنسائي ٨/ ٣٠٦ من طريقين عن محارب بن دثار عنه به بلفظ : «نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدباء والحنتم والمزفت» .

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري عند أحمد ٣/ ٩٠ ، ٢٧ ، والدارمي ٢١١٧ ، ومسلم ٦/ ٩٤ ، ٩٥ .

وعن جابر عند أحمد ٣/ ٣٠٤ ، ٣٥٦ ، ٣٥٧ ، ٣٧٩ ، ٣٨٤ ، ٣٨٦ ، ٢/ ١٢٠ ، ومسلم ٦/ ٩٧ ، والنسائي ٨/ ٣٠٩ .

وعن عائشة عند أحمد ٦/ ١١٥ ، ١٣٣ ، ١٧٢ ، ٢٠٣ ، ٢٧٨ ، والبخاري ٧/ ١٣٩ ، ومسلم ٦/ ٩٣ ، والنسائي ٨/ ٣٠٥ .

وعن أبي هريرة عند الحميدي ١٠٨١ ، وأحمد ٢/ ٢٤١ ، ٢٧٩ ، ومسلم ٦/ ٩٢ ، والنسائي ٨/ ٣٠٥ .

وعن أنس عند الحميدي ١١٨٥٦ ، وأحمد ٣/ ١٦٥ ، ٢/ ١١٠ ، والدارمي ٢١١٦ ، والبخاري ٧/ ١٣٧ ، ومسلم ٦/ ٩٢ ، والنسائي ٨/ ٣٠٥ .

وعن عبدالله بن عمرو عند الحميدي ٥٨٢ ، وأحمد ٢/ ١٦٠ ، والبخاري ٧/ ١٣٨ ، ومسلم ٦/ ٩٨ ، والنسائي ٨/ ٣١٠ .

١٥٥ - أخرجه أحمد ٢/ ٣ ، ٥٧ ، ١٠٨ ، والدارمي ١٨٤٥ ، والبخاري ٢/ ١٨٥ ، ومسلم ٤/ ٦٦ ، والنسائي ٥/ ٢٣٢ ، وابن خزيمة ٢٧١٥ ، وأبو يعلى ٥٨١١ من طرق عن عبيدالله ، عن نافع به .

قال : ما تركت استلام الحجر منذ رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يستلمه .

١٥٦ – عبدالله بن محمد الطواويسي ، ثنا محمد بن القاسم البلخي ، ثنا القاسم بن الحكم ، ثنا أبو حنيفة ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : نهينا عن أكل خشاش الأرض .

١٥٧ – حدثنا محمد بن المنذر بن سعيد الهروي ، قال : ثنا أحمد ابن عبدالله الكندي ، ثنا علي بن معبد ، ثنا محمد بن الحسن ، عن أبي حنيفة ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن كعب بن مالك أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ! إن غنيمة لي كانت لها

---

١٥٦ – سقط من « د » : « عبدالله بن محمد الطواويسي » ، و« ثنا القاسم » .

١٥٧ – أخرجه أحمد ٢/ ٧٦ ، ٨٠ ، والدارمي ١٩٧٧ ، والبزار ١٢٢٣ ، وابن الجارود ٨٩٧ ، وابن حبان ٥٨٩٢ من طريقين عن نافع به .

وأخرجه البخاري ٥٥٠٢ عن موسى ، حدثنا جويرية ، عن نافع عن رجل من بني سلمة ، أخبرنا عبدالله أن جارية ... .

وأخرجه أحمد ٢/ ١٢ ، ٧٦ من طريقين عن نافع ، قال : سمعت رجلاً من الأنصار من بني سلمة يحدث عبدالله بن عمر في المسجد .....

وأخرجه البخاري ٥٥٠٤ تعليقًا عن الليث ، عن نافع أنه سمع رجلاً من الأنصار يخبر عبدالله عن النبي صلى الله عليه وسلم أن جارية لكعب ...

ووصله الإسماعيلي في مستخرجه من طريق أحمد بن يونس عن الليث بن سعد .

وقال ابن حبان : الخبر عن نافع عن ابن عمر ، وعن نافع عن ابن كعب بن مالك عن أبيه جميعًا محفوظان . =

راعية ، فخافت على شاة منها الموت فذبحتها بمروة ، فأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم بأكلها .

۱٥٨ - نا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني ، قال : كتب إلي محمد بن المغيرة ، ثنا القاسم بن الحكم ، ثنا أبو حنيفة ، عن نافع ، عن ابن عمر ، الحديث نحوه .

وربما أدخل أبو حنيفة بينه وبين نافع عبدالملك بن أبي بكر .

۱٥٩ - حدثنا عبدالصمد بن الفضل ، وإسماعيل بن بشر ، ومحمد بن منصور ، وأبو سليمان بلخيون قالوا : ثنا مكي بن إبراهيم ابن الفضل ، ثنا أبو حنيفة ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : نهى رسول الله

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/ ٤٨٩ ، ومن طريقه البخاري ٥٥٠٥ ، والبيهقي ٩/ ٢٨٢ ، ٢٨٣ عن نافع عن رجل من الأنصار عن معاذ بن سعد أو سعد بن معاذ ، أخبره أن جارية لكعب بن مالك ...

وفي الباب عن جابر عند أحمد ٣/ ٣٢٥ ، والترمذي ١٤٧٢ ، والبيهقي ٩/ ٣٢١ .

وعن عدي بن حاتم عند أحمد ٤/ ٢٥٦ ، ٢٥٨ ، ٣٧٧ ، وأبي داود ٢٨٢٤ ، والنسائي ٧/ ١٩٤ ، ٢٢٥ ، وابن ماجة ٣١٧٧ .

وعن زيد بن ثابت الأنصاري عند أحمد ٥/ ١٨٣ ، والنسائي ٧/ ٢٢٥ ، ٢٢٧ ، وابن ماجة ٣١٧٦ . وعن أبي سعيد الخدري عند النسائي ٧/ ٢٢٥ .

١٥٩ - أخرجه أحمد ٢/ ٢١ ، ١٠٢ ، ١٤٣ ، والبخاري ٥/ ١٧٣ ، ٧/ ١٢٣ ، ومسلم ٦/ ٦٣ ، والنسائي ٧/ ٢٠٣ من طرق عن نافع به بلفظ : «نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن لحوم الحمر الأهلية يوم خيبر» ، والفقرة الثانية سبقت مخرجة في الحديث السابق برقم ١٥٠.

صلى الله عليه وسلم عام غزوة خيبر عن لحوم الحمر الأهلية وعن متعة النساء .

قال أبو محمد : وقد روى هذا الحديث عن أبي حنيفة حمزة الزيات ، ويحيى بن اليمان ، وأبو قطن عمرو بن الهيثم القطعي ، وعبيدالله بن موسى* ، وخاقان بن الحجاج ، وحسن بن الفرات ، ويونس بن بكير ، وإسحاق بن يوسف ، والفضل بن موسى ، ويحيى بن نصر بن حاجب ، وزفر بن الهذيل ، وأبو يوسف ، وأسد بن عمرو ، ومحمد بن الحسن ، والحسن بن زياد ، وأيوب بن هانئ ، وعثمان بن دينار ، وخويل الصفار ، وأبو يحيى الحماني ، والمقرئ ، وأبو خزيمة الأسدي ، وسعيد ابن أبي الجهم ، وإبراهيم .

فأما حديث حمزة الزيات

١٦٠ - فأخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني ، حدثتني فاطمة بنت محمد بن حبيب بن حبيب أخو حمزة الزيات قالت : سمعت أبي يقول : هذا كتاب حمزة الزيات عن أبي حنيفة .

* - في « د » : وقع بعد « عبيد الله بن موسى » ، « يحيى » قلت : هو خطأ ، وسقط من « د » عدة أسماء منهم : « أبو يوسف ، وأسد بن عمر ، ومحمد بن الحسن ، والحسن بن زياد ، وأيوب بن هانئ ، وإبراهيم .

وأما حديث يحيى بن اليمان

١٦١ - فأخبرنا أحمد بن محمد الكوفي حدثني محمد بن عبدالله بن نوفل، ثنا يحيى بن اليمان، عن أبي حنيفة.

وأما حديث عمرو بن الهيثم

١٦٢ - فحدثنا علي بن محمد بن عبدالرحمن السرخسي، ثنا الحسن بن الصباح، ثنا عمرو بن الهيثم القطعي عن أبي حنيفة.

وأما حديث عبيدالله بن موسى

١٦٣ - فحدثنا يحيى بن محمد بن صاعد، ثنا أحمد بن يحيى الصوفي، ثنا عبيدالله بن موسى ح وحدثنا محمد بن حمدان الدامغاني، ثنا عمار بن رجاء، ثنا عبيدالله بن موسى، ح وحدثنا محمد بن إسحاق السراج النيسابوري، ثنا محمد بن عثمان بن كرامة، ثنا عبيدالله بن موسى ح وحدثنا عبدالله بن محمد بن علي البلخي الحافظ، ثنا محمد بن أبان، ثنا عبيدالله بن موسى ح وأخبرنا أحمد بن محمد الهمداني، ثنا أحمد بن يحيى بن زكريا، ثنا عبيدالله بن موسى، أنبأ أبو حنيفة رحمه الله.

وأما حديث خاقان بن الحجاج

١٦٤ - فأخبرني أحمد بن محمد حدثني جعفر بن محمد، ثنا أبي،

---

١٦١ - جاء السقط في «د» من هنا إلى عقب الحديث برقم ١٨٢.

ثنا خاقان بن الحجاج ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث حسن بن الفرات

١٦٥ - فأخبرنا أحمد بن محمد أنبأ الحسن بن علي ، قال : هذا كتاب الحسين بن علي فقرأت فيه ، ثنا يحيى بن الحسن ، حدثني زياد بن الحسن ، عن أبيه ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث يونس بن بكير

١٦٦ - فأخبرنا أحمد ، ثنا يوسف بن يعقوب ، ثنا عبيد بن يعيش ، أنبأ يونس بن بكير ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث إسحاق بن يوسف

١٦٧ - فأخبرنا أحمد ، ثنا محمد بن أحمد بن عبدالملك ، ثنا أحمد ، ثنا إسحاق ابن يوسف ، ثنا أبو حنيفة .

وأما حديث الفضل بن موسى

١٦٨ - فحدثنا علي بن الحسن بن عبدة النجار ، ثنا يوسف بن عيسى ، ثنا الفضل بن موسى ، ثنا أبو حنيفة .

وأما حديث يحيى بن نصر بن حاجب

١٦٩ - فحدثنا علي بن المحشر المروزي ، ثنا الفضل بن عبدالجبار ،

أنبأ يحيى ابن نصر بن حاجب ، ثنا أبو حنيفة .

وأما حديث زفر بن الهذيل

١٧٠ - فحدثنا حمدان بن ذي النون ، ثنا شداد بن حكيم ، عن زفر بن الهذيل ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث أبي يوسف

١٧١ - فأخبرنا أحمد ، أخبرني منذر بن محمد ، ثنا حسين بن محمد ، ثنا أبو يوسف عن أبي حنيفة .

وأما حديث أسد بن عمرو

١٧٢ - فاخبرنا أحمد بن محمد ، أنبأ منذر بن محمد ، ثنا حسين بن محمد ، ثنا أسد بن عمرو ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث محمد بن الحسن

١٧٣ - فحدثنا محمد بن رضوان ، ثنا محمد بن سلام ، أنبأ محمد ابن الحسن ، أنبأ أبو حنيفة .

وأما حديث الحسن بن زياد

١٧٤ - فأخبرنا أحمد ، قال : أخبرني المنذر بن محمد ، حدثني أبي ، ثنا الحسن بن زياد ، عن أبي حنيفة .

وحدثنا أبو سهيل سهل بن بشر الكندي ، ثنا الفتح بن عمرو ، أنبأ الحسن بن زياد ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث أيوب بن هانئ

١٧٥ - فأخبرنا أحمد ، أنبأ منذر ، حدثني أبي ، ثنا أيوب ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث عثمان بن دينار

١٧٦ - فأخبرنا أحمد ، حدثني جعفر بن محمد ، حدثني أبي ، ثنا عثمان بن دينار ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث خويل الصفار

١٧٧ - فحدثنا أحمد بن يعقوب بن زياد ، ثنا عبدالله بن معاوية ، ثنا خويل الصفار ، ح وحدثنا صالح بن أحمد القيراطي البغدادي قال : ثنا أحمد بن إسحاق بن صالح ، ثنا خالد بن خداش ، ثنا خويل ح وأخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد ، ثنا إبراهيم بن إسحاق الحربي ، ثنا خالد بن خداش ، ثنا خويل الصفار ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث أبي يحيى الحماني

١٧٨ - فأخبرنا صالح بن أحمد القيراطي ، ثنا محمد بن إسماعيل ابن البختري الحساني ، ثنا أبو يحيى الحماني ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث المقرئ

١٧٩ - فأخبرنا عبدالله بن أحمد بن علي ، ثنا عبدالله بن أحمد ، ثنا المقرئ ، ثنا أبو حنيفة ..

وأما حديث أبي خزيمة الأسدي

١٨٠ - فحدثنا عبدالله بن عبيدالله ، ثنا عطية بن بقية حدثني أبي ، حدثني أبو خزيمة الأسدي ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث سعيد بن أبي الجهم

١٨١ - فأخبرنا أحمد ، أخبرني المنذر بن محمد ، حدثني أبي ، حدثني عمي ، عن أبيه ، عن أبي حنيفة رحمه الله .

وأما حديث إبراهيم

١٨٢ - فأخبرنا أحمد ، أنبأ الحسين بن عمر بن إبراهيم ثنا أبي ، ثنا أبي ، أنبأ أبو حنيفة ..

وأما حديث يحيى بن اليمان ، وخاقان بن الحجاج ، وعثمان بن دينار ، فذكروا على لفظ المكي بن إبراهيم إلى قوله : وعن متعة النساء غير أن عثمان إنما ذكر المتعة فقط .

---

١٨٠ - قد تحرف في «أ» لفظ : «أما» إلى «أبو» .

وأما حديث حمزة الزيات ، وعبيدالله بن موسى ، وحسن بن الفرات ، ويونس ابن بكير ، وإسحاق بن يوسف ، والفضل بن موسى ، ويحيى بن نصر بن حاجب ، وزفر بن الهذيل ، وأبي يوسف ، وأسد بن عمرو ، ومحمد بن الحسن ، والحسن بن زياد ، وأيوب بن هانئ ، وأبي يحيى الحماني ، والمقرئ ، وأبي خزيمة الأسدي ، وسعيد بن أبي الجهم ، وإبراهيم ، فزادوا فيه عند قوله : « وعن متعة النساء : وما كنا مسافحين » .

وأما خويل الصفار : ففي رواية القيراطي ليست فيه هذه الزيادة : « وما كنا مسافحين »، وفي رواية أحمد بن محمد : « وما كنا مسافحين » .

وأما حديث عمرو بن الهيثم القطعي ففيه ذكر المتعة فقط إلى قوله : وما كنا مسافحين .

١٨٣ – حدثني محمد بن يونس ، ثنا داود بن جعفر الطوسي ، ثنا عبدالله بن يزيد ، ثنا أبو حنيفة ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : من

١٨٣ - أخرجه محمد في « الموطأ » ٩٤٧ عن مالك ، عن عبدالله بن دينار أن ابن عمر كان إذا أراد سفرًا أو قدم من سفر جاء قبر النبي صلى الله عليه وسلم فصلى عليه ، ودعا ثم انصرف .

وقد رواه يحيى بن يحيى في « الموطأ » ١/ ١٦٦ برقم ٦٨ ، عن مالك ، عن عبدالله بن دينار ، قال : رأيت عبدالله بن عمر يقف على قبر النبي صلى الله عليه وسلم ، فيصلي على النبي صلى الله عليه وسلم وعلى أبي بكر وعمر رضي الله عنهما .

وروى نحوه عبدالرزاق ٦٧٢٤ عن معمر عن أيوب عن نافع عن ابن عمر به ، =

السنة أن تأتي قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم من قِبل القبلة، وتجعل ظهرك إلى القبلة، وتستقبل القبر بوجهك ثم تقول: السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته.

ما أسنده أبو حنيفة رحمه الله عن سالم بن عبدالله بن عمر ★.

١٨٤ – حدثنا محمد بن يزيد الكلاباذي، ثنا حميد بن فروة،

وروى نحوه ابن عبدالبر في «الاستذكار» ١٨٥١.

وفي «الشفاء» عن نافع: كان ابن عمر يسلم على القبر رأيته مائة مرة وأكثر، يأتي فيقول: السلام على النبي، السلام على أبي بكر، السلام على أبي، ثم ينصرف، وقال الزرقاني في شرحه على «المواهب اللدنية» ٨/ ٣٠٦، ٣٠٥: وظاهر أن هذا كان دأبه، وإن لم يسافر، لأنه لم يسافر أكثر من مائة مرة، فحدث نافع تارة عن حاله إذا قدم من سفر، وتارة عن حاله بدون سفر، فلا يحمل عليه، وقال في «الشفاء» عن ابن وهب، عن مالك قال: إذا سلم على النبي صلى الله عليه وآله وسلم ودعا يقف ووجهه إلى القبر لا إلى القبلة، ويدنو ويسلم ولا يمس القبر بيده، انتهى.

وإلى هذا ذهب الشافعي والجمهور، ونقل عن أبي حنيفة قال ابن الهمام: وما نقل عنه أنه يستقبل القبلة مردود، بما روى عن ابن عمر: من السنة، أن يستقبل القبر المكرم، ويجعل ظهره للقبلة، وهو الصحيح من مذهب أبي حنيفة، انتهى.

قلت: وفي الباب عن أبي أيوب الأنصاري عند أحمد ٢٣٥٨٥، والحاكم ٤/ ٥١٥، والطبراني في «الكبير» ٣٩٩٩، وفي الأوسط ٢٨٦، ٣٩٦٢.

وعن أنس عند البيهقي، وابن أبي الدنيا، وعن جابر عند البيهقي. وراجع «تنسيق النظام» ص ١٢٦، و«جلاء الأفهام» ٦٤٩.

★ – ساقط من «د».

١٨٤ – قد سقط من «د» لفظ: «عن» قبل «ابن عمر»، وكذا لفظ: «أمته» من المتن.

أخرجه الطبراني في «الأوسط» ٣٢٧٢ «مجمع البحرين» عن محمد بن كعب القرظي،=

قال : سمعت أبا حذيفة إسحاق بن بشر البخاري ، يحدث عن أبي حنيفة ، عن سالم ، عن ابن عمر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن القدرية وقال : « ما من نبي بعثه الله تعالى قبلي إلا حذر أمته منهم ولعنهم » .

قال : ذكر القدر عند عبدالله بن عمر ، فقال عبدالله بن عمر : لعنت القدرية على لسان سبعين نبيًا ، منهم نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ، وإذا كان يوم القيامة وجمع الله الناس في صعيد واحد ، نادى منادي يسمع الأولين والآخرين ، أين خصماء الله ، فتقوم القدرية . قال الهيثمي في « المجمع » ٧/ ٢٠٦ : فيه : « محمد بن الفضل بن عطية » وهو متروك .

وفي الباب عن أبي هريرة مرفوعًا بلفظ : « لعن الله أهل القدر الذين يكذبون بقدر ، ويصدقون بقدر » عند الطبراني في « الأوسط » ٣٢٧٠ « مجمع البحرين » ، وقال الهيثمي في « المجمع » ٧/ ٢٠٥ : فيه : « ابن لهيعة » وهو لين الحديث .

وعن معاذ مرفوعًا بلفظ : « ما بعث الله نبيًا قط إلا وفي أمته قدرية ومرجئة يشوشون عليه أمر أمته ألا وإن الله قد لعن القدرية والمرجئة على لسان سبعين نبيًا » . أخرجه ابن أبي عاصم في « السنة » ٣٢٥ ، والخطيب في « الموضح » ٢/ ٦ ، وقال الهيثمي في « المجمع » ٧/ ٢٠٤ : رواه الطبراني في « الكبير » ، وفيه : بقية بن الوليد وهو لين ، ويزيد بن حصين لم أعرفه .

وعن عبدالله بلفظ : حديث معاذ عند ابن عدي ٦/ ٢٢٩٠ ، وابن الجوزي في « المتناهية » ١/ ١٤٤ ، وقال ابن عدي : هذا الإسناد باطل .

وعن أبي هريرة عند ابن الجوزي في « المتناهية » ١/ ١٤٩ ، وابن حبان في « المجروحين » ١/ ٣٥٨ ، وقال ابن الجوزي : لا يصح .

وعن السيدة عائشة مرفوعًا بلفظ : « ستة لعنتهم ، وكل نبي مجاب ، الزائد في كتاب الله ، والمكذب بقدر الله ، والمستحل لمحارم الله ، والمستحل من عترتي ما حرم الله ، وتارك السنة » . وقال الهيثمي في « المجمع » ٧/ ٢٠٥ : رواه الطبراني في « الأوسط » ، ورجاله ثقات ، وقد صححه ابن حبان .

ما أسنده أبو حنيفة رحمه الله عن سليمان بن يسار ★.

١٨٥ - قال أبو محمد : كتب إلي أبو سعيد البصري النجيرمي ، ثنا هانئ بن منصور الجرجاني ، ثنا الحسن بن زياد ، ثنا أبو حنيفة ، عن سليمان بن يسار عن أم سلمة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج إلى الفجر ورأسه يقطر من جماع غير احتلام ويظل صائمًا .

١٨٦ - وبإسناده كان النبي صلى الله عليه وسلم يقبل نساءه في رمضان وما يجدد وضوءًا .

★ - ساقط من « د » دون « سليمان بن يسار » .

١٨٥ - في « د » : هني بن منصور .

أخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٨٠ ، وأحمد ٦/ ٣٠٦ ، ومسلم ٣/ ١٣٨ ، والنسائي في « المجتبى » ١/ ١٠٨ ، وفي « الكبرى » ١٨٩ ، ٣٠١٠ ، ٤٦٨٨ ، والطبراني في « الكبير » ٢٣/ ٥٨١ ، ٥٨٢ ، والخطيب في « التاريخ » ٩/ ٤٣٩ من طريقين عن سليمان ابن يسار به .

وأخرجه مالك في « الموطأ » ١٩٤ ، ١٩٥ ، والشافعي ١/ ٢٥٩ ، ٢٦٠ ، وأحمد ١/ ٢١١ ، ٦/ ٣٤ ، ٢٨٩ ، ٣٦ ، ٢٩٠ ، ٣٠٨ ، ٢٠٣ ، ٣١٣ ، والبخاري ٣/ ٣٨ ، ٤٠ ، ومسلم ٣/ ١٣٧ ، ١٣٨ ، وأبو داود ٢٣٨٨ ، والترمذي ٧٧٩ ، والنسائي في « الكبرى » ٢٩٧٤ ، ٢٩٣٧، والطحاوي ٢/ ١٠٥ ، وابن حبان ٣٤٨٩ ، والطبراني ٢٣/ ٥٨٨ ، ٥٨٩ ، والبيهقي ٤/ ٢١٤ من طرق عن أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث عن عائشة وأم سلمة مطولاً ومختصرًا .

١٨٦ - أخرجه أحمد ٦/ ٢٩١ ، ٣١٠ ، ٣٠٠ ، ٣١٨ ، ٣١٩ ، والبخاري ١/ ٨٨ ، ٣/ ٣٩ ، والنسائي في « الكبرى » ٣٠٦٨ ، وأبو عوانة ١/ ٢٨٥ ، والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ١/ ٢٥ ، والطبراني في « الكبير » ٢٣/ ٨١٠ من طريقين عن أبي سلمة بن عبدالرحمن عن زينب بنت أبي سلمة ، عن أم سلمة بلفظ : « يقبلها وهو صائم » . =

ما أسنده أبو حنيفة عن عطاء بن يسار ★ .

١٨٧ - ثنا محمد بن المنذر الأعمش البلخي ، ثنا إبراهيم بن يوسف الصيرفي ، حدثنا يونس بن بكير ، عن أبي حنيفة ، عن عطاء ابن يسار ، عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الولاء وعن هبته .

وأخرجه الطبراني في « الأوسط » ٣٨٠٥ من طريق الأوزاعي ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن أم سلمة قالت : كان رسول الله ﷺ يقبل ثم يخرج إلى الصلاة ولا يحدث وضوءً ، وكذا الطبري في « تفسيره » ٩٦٣٣ ، وفيه يزيد بن سنان وهو ضعيف .

والشطر الثاني وهو : « وما يجدد وضوءًا » هو حديث آخر يتعلق بعدم نقض الوضوء بمس المرأة ، وهي ليست في نسخة الحصكفي ، وقد يشهد له حديث عائشة رضي الله عنها بلفظ : أن النبي صلى الله عليه وسلم قبل ثم صلى ولم يتوضأ . أخرجه عبدالرزاق ٥١١ ، وأحمد ٦/ ٢١٠ ، وأبو داود ١٧٨ ، والنسائي ١/ ١٠٤ ، وفي « الكبرى » ١٥٥ ، والدارقطني ١/ ١٣٩، ١٤٠، والبيهقي ١/ ١٢٦ .

وحديث أبي مسعود الأنصاري عند الطبراني في « الأوسط » ٧٢٢٣ ، وفيه : ليث بن أبي سليم ، وهو ضعيف .

★ - ساقط من « د » .

١٨٧ - أخرجه مالك في « الموطأ » ٤٨٩ ، والشافعي في « المسند » ٢/ ٧٢، ٧٣، وعبدالرزاق ١٦١٣٨، والحميدي ٦٣٩ ، وابن أبي شيبة ٦/ ١٢١ ، وأحمد ٢/ ٩ ، ٧٩ ، ١٠٧ ، والدارمي ٢٥٧٥ ، ٣١٦٠ ، ٣١٦١ ، والبخاري ٣/ ١٩٢ ، ٨/ ١٩٢ ، ومسلم ٤/ ٢١٦ ، وأبو داود ٢٩١٩ ، والترمذي ١٢٣٦ ، ٢١٢٦ ، والنسائي في « الكبرى » ٦٤١٥ ، ٦٤١٦ ، وابن ماجة ٢٧٤٧، وابن الجارود ٩٧٨ ، وابن حبان ٤٩٤٩ ، والبيهقي ١٠/ ٢٩٢ ، والبغوي ٢٢٢٥ ، ٢٢٢٦ من طرق عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر به .

١٨٨ - قال أبو محمد : حُدِّثْتُ عن أبي لبيد محمد بن إدريس السرخسي ، ثنا سويد بن سعيد ، حدثني عبثر بن القاسم ، عن أبي حنيفة ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن الله وملائكته يصلون على الذين يصِلون الصفوف » .

ما أسنده أبو حنيفة رحمه الله عن الزهري ★

١٨٩ - حدثنا محمد بن إبراهيم بن زياد الرازي بقرميسين ، ثنا عمرو بن محمد بن عرعرة بن البرند ، ثنا محمد بن الحسن الواسطي ، ثنا أبو حنيفة ، ثنا الزهري ، عن أنس ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

---

١٨٨ - في « أ » : « قال أبو محمد : حديث »، وقد وقع « والله أعلم » بعد نهاية الحديث في « د ».

أخرجه أحمد ٦/ ١٦٠، وعبد بن حميد ١٥١٣، وابن خزيمة ١٥٥٠ ، والحاكم ١/ ٢١٤ ، والبيهقي ١/ ١٠١ من طريقين عن أسامة بن زيد ، عن عثمان بن عروة ، عن عروة عن عائشة به .

وأخرجه أحمد ٦/ ٨٩ ، وابن ماجة ٩٩٥ ، وابن حبان ٢١٦٤ من طريقين عن هشام ابن عروة ، عن عروة به .

وفي الباب عن أبي هريرة عند الطبراني في « الأوسط » ٣٧٨٣ ، وعن ابن عمر عند أبي داود ٦٦٦ ، وابن خزيمة ١٥٤٩ ، والحاكم ١/ ٢١٣ .

★ - ساقط من « د » .

١٨٩ - أخرجه البخاري ٣/ ٤٣ ، ٧/ ١٦١ ، وأبو داود ٢٣٧٢ عن أبي معمر ، عن عبدالوارث ، عن أيوب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس به . =

احتجم وهو صائم .

١٩٠ - نا عبدالله بن عبيدالله ، ثنا عبدالله بن عبدالرحمن بن عتبة ابن سوار العنبري البصري ، وعلي بن عبدالرحمن بن المغيرة البصري ، قالا : ثنا سعيد بن أبي مريم ، أنبأ يحيى بن أيوب ، حدثني النعمان بن ثابت أبو حنيفة ، أخبرني ابن شهاب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم وهو صائم . ولم يذكر أنساً .

١٩١ - حدثنا أبو العباس أحمد بن جعفر بن نصر الحمال الرازي ، ثنا عبدالسلام ابن عاصم ، ثنا الصباح بن محارب ، عن أبي حنيفة ، عن الزهري ، عن أنس ، أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن المتعة .

١٩٢ - نا الحارث بن أسد بن الحارث أبو الليث الأسدآبادي ، ثنا عبيدالله ابن المرزبان ، ثنا عبدالله بن أبي أسلم البجلي ، ثنا عمار بن

وأخرجه عبدالرزاق ٧٥٤١ ، والنسائي في « الكبرى » ٣٢٢٥ ، وابن ماجة ١٦٨٥ ، والطحاوي ٢/ ١٠١ ، والطبراني ١١/ ١٢١٣٨ ، ١٢١٣٩ ، ١٢١٤٠ ، والدارقطني ٢/ ٢٣٩ ، والبيهقي ٤/ ٢٦٣ ، والبغوي ١٧٥٨ من طريق يزيد بن أبي زياد عن مقسم عن ابن عباس به .

وأخرجه البخاري ٣/ ٤٣ من طريق ثابت البناني يسأل أنس بن مالك : أكنتم تكرهون الحجامة للصائم ؟ قال : لا ، إلا من أجل الضعف . وأخرجه أبو داود ٢٣٧٥ ، والطحاوي ٢/ ١٠٠ نحوه .

١٩١ - انظر ١٥٠ .

١٩٢ - أخرجه أحمد ٣/ ٢٢٣ ، والترمذي ٢٦٦١ ، وابن ماجة ٣٢ ، والطحاوي في =

بزيغ، عن أبي حنيفة، عن الزهري، عن أنس، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار».

١٩٣ - قال أبو محمد: كتب إلي صالح بن أبي رميح، ثنا يحيى ابن إسماعيل الهمداني البخاري، حدثني جدي الحسن بن عثمان، ثنا محمد بن السماك، عن أبي حنيفة، عن الزهري، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا نودي بالعشاء وأذن المؤذن فابدؤوا بالعشاء».

«شرح مشكل الآثار» ٤٠٣، وابن حبان ٣١، والطبراني في طرق حديث: من كذب علي متعمدًا، ١١٢، والخطيب ٦/ ٤٥ من طرق عن الليث عن الزهري به.

وأخرجه أحمد ٣/ ٩٨، والبخاري ١/ ٣٨، ومسلم ١/ ٧، والنسائي في «الكبرى» ٥٩١٣، ٥٩٣ من طرق عن عبدالعزيز بن صهيب عن أنس به.

١٩٣ - أخرجه الحميدي ١١٨١، وابن أبي شيبة ٢/ ٤٢٠، وأحمد ٣/ ١١٠، ١٦١، والدارمي ١٢٨٥، والبخاري ١/ ١٧١، ومسلم ٢/ ٧٨، والترمذي ٣٥٣، والنسائي ٢/ ١١١، وابن ماجة ٩٣٣، وابن خزيمة ٩٣٤، ١٦٥١، وابن الجارود ٢٢٣، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١٩٩٠، ١٩٩١، ١٩٩٢، وأبو يعلى ٣٥٧٧، ٣٥٤٦، ٣٥٤٧، ٣٥٩٨، وابن حبان ٢٠٦٦، والبيهقي ٣/ ٧٢، والبغوي ٨٠٠ من طرق عن الزهري به بلفظ: «إذا حضر العشاء وأقيمت الصلاة فابدؤوا بالعشاء».

وقد أخرج ابن أبي شيبة ٢/ ٤٢١ من طريق هشام بن عروة عن ابن لأبي المليح، عن أبيه، قال: كنا مع أبي بكر وقد خرج لصلاة المغرب، وأذن المؤذن، فتلقى بقصعة فيها ثريد ولحم، فقال: اجلسوا فكلوا، فإنما صنع الطعام ليؤكل، فأكل ثم دعا بماء فغسل أطراف أصابعه، ومضمض وصلى.

وعن عبدالله بن الحارث، قال: إذا جيء بعشائك ونودي بالصلاة فابدأ بالعشاء ثم الصلاة.

١٩٤ - نا الحسن بن يزيد بن يعقوب الهمداني أبو علي الدقاق ، ثنا أبو علي الحسن بن يزداد الخشاب الهمداني ، ثنا محمد بن عبيد الهمداني ، ثنا إسحاق بن بشر البخاري أبو حذيفة ، ثنا أبو حنيفة ، عن

---

١٩٤ - أخرجه ابن عدي في « الكامل » ٢/ ٤٨٠ من طريق بركة بن محمد الحلبي ، عن الوليد بن مسلم ، عن الأوزاعي ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن ، عن أبي هريرة : أن الدية كانت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان وعلي رضوان الله عليهم دية المسلم واليهودي والنصراني سواء ، فلما استخلف معاوية صير دية اليهودي والنصراني على النصف من دية المسلم ، فلما استخلف عمر بن عبدالعزيز رحمه الله رد الأمر إلى القضاء الأول .

وقال الزيلعي في « نصب الراية » ٤/ ٣٦٧ : أعله ببركة الحلبي ، وقال : سائر أحاديثه باطلة .

وله شاهد من حديث ابن عمر مرفوعًا بلفظ : « دية الذمي دية المسلم » ، أخرجه الدارقطني ٣/ ١٤٥ ، والطبراني في « الأوسط » ٢٤٩٤ « مجمع البحرين » ، وقال الهيثمي في « المجمع » ٦/ ٢٩٩ : فيه أبو كرز ، وهو ضعيف ، وهذا أنكر حديث رواه ، وقال ابن حبان في « المجروحين » ٢/ ١٧ : باطل .

وعن أسامة بن زيد مرفوعًا بلفظ : « جعل دية المعاهد كدية مسلم » ، وفيه : عثمان الوقاصي متروك .

وعن ربيعة بن أبي عبدالرحمن عند أبي داود في مراسيله ٢٦٨ ، وقال الزيلعي في « نصب الراية » ٤/ ٣٦٧ : هو بسند صحيح .

وقال المارديني في « الجوهر النقي » ٨/ ١٠٣ : رجاله ثقات ، وقد تأيد هذا المرسل بمرسلين صحيحين وبعدة أحاديث مسندة ، وإن كان فيهما كلام ، وبمذاهب جماعة كثيرة من الصحابة ومن بعدهم .

وعن ابن عمر موقوفًا على عثمان ، عند عبدالرزاق ١٨٤٩٢ ، والدارقطني ٣/ ١٤٦ ، وقال ابن حزم : هذا في غاية الصحة ، ولا يصح عن أحد من الصحابة فيه شيء غير هذا . =

الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « دية اليهودي والنصراني مثل دية المسلم » .

١٩٥ - نا جعفر بن شعيب الشاشي ، وأبو الحسين محمد بن صالح بن عبدالله الطبري ، قالا : ثنا محمد بن يوسف ، أنبأ أبو قرة قال : ذكر ابن جريج ، عن الزهري ، أنه حدثه ، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن ، عن أبي هريرة أن رجلاً قال : يا رسول الله ! هل يصلي الرجل في الثوب الواحد ؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « أو لكلكم ثوبان » .

وأخرجه عبدالرزاق ١٨٤٩٤ عن أبي حنيفة عن الحكم بن عتيبة : أن عليًا قال : دية اليهودي والنصراني وكل ذمي مثل دية المسلم .

وأخرجه ١٨٤٩٨ عن ابن جريج ، عن يعقوب بن عتبة وصالح ، وإسماعيل بن محمد قالوا : عقل كل معاهد من أهل الكفر ومعاهدة كعقل المسلمين ذكرانهم وإناثهم ، جرت بذلك السنة في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم . وبهذا قال عطاء ومجاهد وعلقمة وإبراهيم النخعي والشعبي ، ذكره عنهم ابن أبي شيبة ٩/ ٢٨٦ بإسناده ، وعبدالرزاق ١٨٥٠١ ، وفي « الاستذكار » : وقال أبو حنيفة وأصحابه والثوري وعثمان البتي والحسن بن حي : دية المسلم والذمي والمجوسي والمعاهد سواء ، وهو قول ابن شهاب ، وروى عن جماعة من الصحابة والتابعين ، وروى إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب قال : كان أبو بكر وعمر وعثمان يجعلون دية اليهودي والنصراني الذميين مثل المسلم . وراجع « الإعلاء » ١٨/ ١٦٨ ، و« عقود الجواهر » ٢/ ١٥٢) .

١٩٥ - في « د » : أيصلي الرجل في ثوب واحد .

أخرجه عبدالرزاق ١٣٦٤ ، وأحمد ٢/ ٢٦٥ ، ٢٨٥ ، ٣٤٥ ، والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ١/ ٣٧٩ من طرق عن الزهري ، عن أبي سلمة عن أبي هريرة به . =

١٩٦ – قال أبو قرة : فسمعت أبا حنيفة يذكر عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم بذلك ، وقال : « ما كلكم يجد ثوبين » .

١٩٧ – حدثنا زيد بن يحيى أبو أسامة ، وعبدالله بن محمد بلخيان قالا : ثنا أحمد ابن يعقوب ، ثنا عبدالعزيز بن خالد ، عن أبي حنيفة ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة أنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الصلاة في الثوب الواحد ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « ليس كلكم يجد ثوبين » .

وأخرجه مسلم ٢/ ٦١ ، والبيهقي ٢/ ٢٣٧ من طريقين عن الزهري عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة عن أبي هريرة به .

١٩٦ – أخرجه الحميدي ٩٣٧ ، وأحمد ٢/ ٢٣٨ ، وابن ماجة ١٠٤٧ ، وأبو يعلى ٥٨٨٣ ، وابن الجارود ١٧٠ ، وابن خزيمة ٧٥٨ ، وابن حبان ٢٢٩٦ من طريق سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة به .

١٩٧ – أخرجه مالك في « الموطأ » ١٠٦ ، ومن طريقه البخاري ١/ ١٠٠ ، ومسلم ٢/ ٦١ ، وأبو داود ٦٢٥ ، والنسائي ٢/ ٦٩ ، وفي « الكبرى » ٧٥٠ ، والطحاوي ١/ ٣٧٩ ، وابن حبان ٢٢٩٥ ، والبيهقي ٢/ ٢٣٦، ٢٣٧، والبغوي ٥١١ عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب به .

وأخرجه الطيالسي ٢٤٩٦ ، وأحمد ٢/ ٢٣٠، ٤٩٥، ٤٩٨، ٤٩٩ ، والدارمي ١٣٧٧ ، والبخاري ١/ ١٠٢ ، ومسلم ٢/ ٦١ ، وابن حبان ٢٢٩٨ ، ٢٣٠٦ ، وأبو نعيم ٦/ ٣٠٧ ، والبيهقي ٢/ ٢٣٦ من طرق عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة به .

١٩٨ - أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الكوفي ، حدثني محمد بن عبدالله بن عبدالرحمن بن محمد بن مسروق الكندي ، قال : وجدت في كتاب جدي محمد بن مسروق ، قال : حدثنا أبو حنيفة ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة أن سائلاً سأله أصلّي في ثوب واحد ؟ قال : ما كلكم يجد ثوبين ، ولم يرفعه .

١٩٩ - قال أبو محمد : وربما أدخل بينه وبين الزهري رجلاً آخر ، وربما ذكر الجراح بن المنهال .

٢٠٠ - حدثنا محمد بن إسحاق بن عثمان السمسار البخاري ، ثنا داود بن مخراق ، ثنا سعيد بن سالم ، عن أبي حنيفة ، عن الزهري ، عن رجل من آل سبرة عن سبرة أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن متعة

---

١٩٨ - في بداية السند من « د » : أخبرنا بن سعيد الكوفي ، وفي سند الثاني عقب « قال أبو محمد » : في « د » : « ربما أدخل المنهال » موضع « ذكر » .

أخرجه مالك في « الموطأ » ١/ ١٤٠ ، وأبو يعلى ٥٨٨٩ ، عن الزهري عن سعيد بن المسيب أنه قال : سئل أبو هريرة هل يصلي الرجل في ثوب واحد ؟ فقال : نعم ، فقيل له : هل تفعل أنت ذلك ؟ فقال : نعم ، إني لأصلي في ثوب واحد وإن ثيابي لعلى المشجب .

٢٠٠ - « داود بن مخراق » له ترجمة في « الجرح » ٣/ ٤٢٥ .

أخرجه النسائي في « الكبرى » ٥٥٤١ من طريق يحيى بن سعيد ، عن عبدالعزيز بن عمر بن عبدالعزيز ، قال حدثني رجل من بني سبرة ، عن أبيه ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ...

وأخرجه الطحاوي ٣/ ٢٦ ، والطبراني في « الكبير » ٦٥٣٥ من طريق أيوب ، عن الزهري يقول : ... فقلت : من حدثك ؟ قال : حدثني رجل عن أبيه ، هذا عند الطبراني .=

النساء يوم فتح مكة .

٢٠١ – أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد ، أنبأ المنذر بن محمد ، حدثني أبي ، ثنا أيوب بن هانئ ، عن أبي حنيفة ، عن الزهري ، عن محمد بن عبيدالله ، عن سبرة ، قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن متعة النساء عام الفتح ..

٢٠٢ – أخبرنا أحمد ، ثنا يوسف بن موسى ، ثنا عبدالرحمن بن عبدالصمد بن شعيب بن إسحاق ، أخبرني جدي ، عن أبي حنيفة ، عن الزهري ، عن محمد بن عبيدالله ، عن سبرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن متعة النساء عام فتح مكة .

٢٠٣ – أخرنا أحمد ، أنبأ محمود بن علي بن عبيد الهروي ، ثنا أبي ، ثنا الصلت بن الحجاج الكوفي ، عن أبي حنيفة ، عن الزهري ، عن محمد بن عبيدالله ، عن سبرة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى بمثله .

٢٠٤ – حدثنا محمد بن رضوان ، ثنا محمد بن سلام ، أنبأ محمد ابن الحسن ، ثنا أبو حنيفة ، عن محمد بن شهاب الزهري ، عن محمد ابن عبيدالله ، عن سبرة الجهني ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن متعة النساء يوم فتح مكة .

وأما عند الطحاوي : فقلت : ممن سمعته ؟ فقال : حدثني رجل عن أبيه ، عن عمر بن عبدالعزيز ، وزعم معمر أنه الربيع بن سبرة .

وبإسناد

٢٠٥ - حمزة الزيات ، عن أبي حنيفة ، عن الزهري ، عن محمد ابن عبيدالله نحوه ولم يذكر سبرة .

٢٠٦ - أخبرنا صالح بن أحمد القيراطي ، ثنا محمد بن شوكر ، ثنا القاسم بن الحكم ، ثنا أبو حنيفة ، عن الزهري ، عن ابن سبرة ، عن أبيه ، أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن متعة النساء .

٢٠٧ - وربما أدخل بينه وبين الزهري آخر .

ما أسنده أبو حنيفة رحمه الله عن أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب .

٢٠٨ - أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني الكوفي ، ثنا أحمد

---

٢٠٦ - أخرجه الشافعي ٢/ ١٤ ، وابن أبي شيبة ٤/ ٢٩٢ ، والحميدي ٨٤٦ ، وأحمد ٣/ ٤٠٤ ، ٤٠٥ ، والدارمي ٢٢٠٢ ، ومسلم ٤/ ١٣٣ ، وأبو داود ٢٠٧٢ ، ٢٠٧٣ ، والنسائي في « الكبرى » ٥٥٤٦ ، وابن الجارود ٦٩٨ ، وأبو يعلى ٩٣٨ ، والطبراني في « الكبير » ٦٥٣٠ ، ٦٥٢٩ ، وفي « الأوسط » ١٨١٥ ، ٦٩٧٣ ، والبيهقي ٧/ ٢٠٤ من طرق عن الزهري عن الربيع بن سبرة عن أبيه به .

٢٠٨ - سقط لفظ : « أبي » قبل « جعفر محمد بن علي » من « د » .

أخرجه البخاري ٢/ ٤٥ « باب كيف كان صلاة النبي صلى الله عليه وسلم وكم كان يصلي » عن عائشة قالت : كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة ، منها الوتر وركعتا الفجر .

وأخرجه مسلم إثر ٧٣٧ ، عن عائشة : كان يصلي ثلاث عشرة ركعة بركعتى الفجر . =

ابن محمد ابن يحيى الطلحي ، ثنا أبو يحيى ، عن أبي حنيفة ، عن أبي جعفر محمد بن علي ، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه إن صلاة النبي صلى الله عليه وسلم كانت ثلاث عشرة ركعة منهن ثلاث ركعات الوتر وركعتا الفجر .

٢٠٩ - أخبرنا أحمد بن محمد ، ثنا الحسن بن علي ، ثنا أبو يحيى

وقوله : « منهن ثلاث ركعات الوتر » له شاهد من حديث عائشة عند الحاكم ١/ ٣٠٤ بلفظ : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتر بثلاث لا يسلم إلا في آخرهن » ، وهذا وتر أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ، وعنه أخذه أهل المدينة ، وسكت عنه الذهبي في « التلخيص » فهو حسن ، كما في « الإعلاء » ٦/ ٣٠ .

ومن حديث عمرة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يوتر بثلاث يقرأ في أول ركعة بسبح اسم ربك الأعلى ... أخرجه الطحاوي ١/ ٢٨٥، والحاكم ١/ ٣٠٥ ، وصححه على شرط الشيخين ، وقال الحافظ في « التلخيص » ٣/ ١١٨ : قال العقيلي : إسناده صالح .

ومن حديث سعد بن هشام عن عائشة مرفوعًا عند أحمد ٢٥٢٢٣ مطولاً ، وفيه : « ثم أوتر بثلاث ، لا يفصل فيهن » .

وفي البخاري إثر ٩٩٣ : قال القاسم : ورأينا أناسًا منذ أدركنا يوترون بثلاث ، إن كلاً لواسع ، أرجو أن لا يكون بشيء منه بأس ، قال الحافظ في « الفتح » ٢/ ٤٨٥ : هو بالإسناد المذكور ، كذلك أخرجه أبو نعيم في مستخرجه ، ووهم من زعم أنه معلق . راجع « عقود الجواهر » ١/ ٨١ ، و« الإعلاء » ٦/ ٣٣ . و« تنسيق النظام » ص ٩١ .

٢٠٩ - أخرجه محمد في « الموطأ » ٢٥٩ : أخبرنا أبو حنيفة حدثنا أبو جعفر قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي ما بين صلاة العشاء إلى صلاة الصبح ثلاث عشرة ركعة ، ثماني ركعات تطوعًا ، وثلاث ركعات الوتر ، وركعتي الفجر .

وأخرجه محمد ٢٦٠ قال : أخبرنا أبو حنيفة عن حماد عن إبراهيم النخعي ، عن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه أنه قال : ما أحب إني تركت الوتر بثلاث وإن لي حمر النعم .

الحماني ، عن أبي حنيفة ، عن أبي جعفر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله .

ولم يذكر عليًا ، وكذلك حدث المقرئ ، وإسحاق بن يوسف ، ومحمد بن الحسن وغيرهم عن أبي حنيفة .

ما أسنده أبو حنيفة ، عن محمد بن المنكدر

٢١٠ - أخبرنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل القيراطي ، ثنا عمار بن خالد ، ثنا أسد بن عمرو قاضي واسط ، عن أبي حنيفة ، عن محمد بن المنكدر ، عن عثمان بن محمد ، عن طلحة بن عبيدالله قال : تذاكرنا لحم صيد يصيده الحلال فيأكله المحرم ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم نائم حتى ارتفعت أصواتنا فاستيقظ رسول الله صلى الله

---

٢١٠ - في « د » : فأكله المحرم ورسول الله صلى الله عليه وسلم نائم .

أخرجه أحمد ١/ ١٦٢ ، والدارمي ١٨٢٩ ، والطحاوي ٢/ ١٧١ ، ١٧٢ من طرق عن ابن جريج ، عن محمد بن المنكدر ، عن معاذ بن عبدالرحمن بن عثمان التيمي ، عن أبيه عبدالرحمن بن عثمان قال : كنا مع طلحة بن عبيدالله ، ونحن حرم ، فأهدي لنا طير ، وطلحة راقد ، فمنا من أكل ، ومنا من تورع فلم يأكل ، فلما استيقظ طلحة وفّق من أكله وقال : أكلناه مع رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وأخرجه أحمد ١/ ١٦٢، ومسلم ٤/ ١٧، والنسائي ٥/ ١٨٢، وأبو يعلى ٦٣٠، والبزار ٩٣١ ، وابن خزيمة ٢٦٣٨ عن يحيى بن سعيد ، عن ابن جريج ، عن محمد بن المنكدر عن معاذ بن عبدالرحمن بن عثمان التيمي ، عن أبيه ، قال : كنا مع طلحة ... الحديث .

وأخرجه ابن ماجة ٣٠٩٢ ، عن عيسى بن طلحة ، عن طلحة بن عبيد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم أعطاه حمار وحشي وأمره أن يفرقه في الرفاق وهم محرمون .

عليه وسلم ، فقال : « فيما تتنازعون ؟ » فقلنا في لحم صيد يصيده الحلال فيأكله المحرم ، قال : فأمر بأكله .

قال أبو محمد : وقد روى عن أبي حنيفة هذا الخبر سعيد بن مسلمة بن هشام ابن عبدالملك ، وحسان بن إبراهيم الكرماني ، وإسحاق ابن يوسف ، وإبراهيم بن طهمان ، وعبدالحميد الحماني ، وهياج بن بسطام ، وأبو يوسف ، ومحمد بن الحسن ، وأبو مطيع ، وشعيب بن إسحاق ، وسعيد بن أبي الجهم ، وأيوب بن هانئ ، والحسن بن زياد ، وزفر بن الهذيل ، وأسد بن عمرو .

فأما حديث سعيد بن مسلمة

٢١١ - فحدثنا عبدالله بن عبيدالله بن شريح ، ثنا محمد بن غالب الرافعي ، ثنا سعيد بن مسلمة ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث حسان بن إبراهيم

٢١٢ - فحدثنا محمد بن منذر بن بكر بن الأعمش البلخي ، ثنا الحارث بن عبدالله ، حدثنا حسان بن إبراهيم ، ثنا أبو حنيفة .

وأما حديث إسحاق بن يوسف

٢١٣ - فحدثنا محمد بن إبراهيم بن زياد الرازي ، ثنا إسماعيل

٢١٣ - « إسماعيل بن هود » له ترجمة في « الثقات » ٨/ ١٠٤ لابن حبان .

ابن هود الواسطي ، ثنا إسحاق بن يوسف ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث إبراهيم بن طهمان

٢١٤ - فحدثنا محمد بن همام أبو بكر السبزواري ثنا أيوب بن الحسن ، ثنا حفص بن عبدالله ، عن إبراهيم بن طهمان ، عن النعمان ابن ثابت .

وأما حديث عبدالحميد الحماني

٢١٥ - فحدثنا صالح بن أحمد القيراطي ثنا شعيب بن أيوب ، ثنا عبدالحميد الحماني ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث الهياج

٢١٦ - فأخبرنا أحمد بن محمد الهمداني ، حدثني محمد بن سعد العوفي ، ثنا أبي ، ثنا هياج ، عن أبي حنيفة .

٢١٧ - قال أحمد بن محمد ، وحدثني أحمد بن محمد بن عثمان الزيات قال : وجدت في كتاب جدي ، ثنا هياج ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث أبي يوسف

٢١٨ - فأخبرنا أحمد بن محمد ، قال : أخبرني القاسم بن محمد بن

---

٢١٥ - سند الحديث قبل «أبي حنيفة» ساقط من «د» .

٢١٨ - «قال : أخبرني القاسم بن محمد» ساقط من «د» . =

حماد ، أنبأ أبو بلال الأشعري مرداس بن محمد بن الحارث بن بلال بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري ، ثنا أبو يوسف ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث محمد بن الحسن

٢١٩ - فأخبرنا محمد بن رضوان ، ثنا محمد بن سلام ، أنبأ محمد ابن الحسن ، أنبأ أبو حنيفة .

وأما حديث أبي مطيع

٢٢٠ - فأخبرني إسماعيل بن بشر ، ثنا محمد بن أبي مطيع ، أنبأ أبي ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث شعيب بن إسحاق

٢٢١ - فأخبرنا أحمد بن محمد ، أنبأ يوسف بن موسى ، ثنا عبدالرحمن يعني ابن عبدالصمد بن شعيب بن إسحاق ، أخبرني جدي ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث سعيد بن أبي الجهم

٢٢٢ - فأخبرنا أحمد بن محمد ، أخبرني منذر بن محمد ، أخبرني منذر بن محمد ، حدثني أبي ، حدثني عمي حسين بن سعيد بن أبي الجهم ، عن أبيه ، عن أبي حنيفة .

وفي « د » : « ابن أبي بريدة » وهو خطأ ، راجع « ثقات » ابن حبان ٩/ ١٩٩ .

وأما حديث أيوب بن هانئ والحسن بن زياد

٢٢٣ - فأخبرنا أحمد بن محمد ، أخبرني منذر بن محمد ، حدثني أبي ، ثنا أيوب بن هانئ ، وحسن بن زياد ، قالا : أنبأ أبو حنيفة .

وأما حديث زفر

٢٢٤ - فحدثنا أبو جعفر محمد بن عبدالرحمن الأصبهاني ، قال : قرأت على أحمد بن رسته قال : ثنا محمد بن المغيرة ، قال : ثنا الحكم بن أيوب ، عن زفر ، عن أبي حنيفة وهو أطول .

وأما حديث أسد بن عمرو

٢٢٥ - فأخبرنا أحمد بن محمد الكوفي ، أخبرني منذر بن محمد ، حدثني الحسين بن محمد بن علي الأزدي ، ثنا أسد بن عمرو ، عن أبي حنيفة .

٢٢٦ - حدثنا محمد بن يزيد بن أبي خالد ، ثنا المسيب بن إسحاق البخاري ، أنبأ أبو حفص أحمد بن حفص ، أنبأ عمرو بن محمد العنقزي ،

---

٢٢٦ - « عمرو بن محمد العنقزي » في « د » : غير منقوطة ، وله ترجمة في « الجرح » ٦/ ٢٦٢.

أخرجه مالك في « الموطأ » ٢٣٠ ، ومن طريقه الشافعي ١/ ٣٢١ ، وأحمد ٥/ ٣٠١ ، والبخاري ٤/ ٤٩ ، ٧/ ١١٥ ، ومسلم ٤/ ١٥ ، وأبو داود ١٨٥٢ ، والترمذي ٨٤٧ ، والنسائي ٥/ ١٨٢ ، والطحاوي ٢/ ١٧٣ ، وابن حبان ٣٩٧٥ ، والبيهقي ٥/ ١٨٧ ، والبغوي ١٩٨٨ عن نافع عن أبي قتادة به .

عن أبي حنيفة ، عن محمد بن المنكدر ، عن أبي قتادة ، قال : خرجت في رهط من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ليس في القوم إلا محرم غيري ، فبصرت بعانة فثرت إلى فرسي فركبتها ، وعجلت عن سوطي ، فقلت لهم : ناولونيه ، فأبوا ، فنزلت عنها ، فأخذت سوطي ثم ركبتها فطلبت العانة فأخذت منها حماراً فأكلت ، وأكلوا .

قال أبو محمد : وهذا الحديث رواه عن أبي حنيفة إسحاق بن يوسف الأزرق ، وعبدالحميد الحماني ، وحسان بن إبراهيم ، وشعيب ابن إسحاق ، وزفر ، وأبو يوسف ، وأسد بن عمرو ، ومحمد بن الحسن ، والحسن بن زياد ، وأيوب بن هانئ ، والحسن بن الفرات ، وسعيد بن أبي الجهم ، والمقرئ ....

فأما حديث إسحاق بن يوسف

٢٢٧ - فحدثنا محمد بن إبراهيم بن زياد الرازي ، ثنا إسماعيل بن هود الواسطي ، ثنا إسحاق الأزرق ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث عبدالحميد الحماني

٢٢٨ - فأنبأ أحمد بن محمد الكوفي ، قال : أخبرني جعفر بن

وأخرجه أحمد ٥/ ٣٠١ ، ٣٠٤ ، والدارمي ١٨٣٣ ، والبخاري ٣/ ١٤ ، ١٥ ، ٥/ ١٥٦ ، ومسلم ٤/ ١٥ ، ١٦ ، والنسائي ٥/ ١٨٥ ، ١٨٦ ، وابن ماجة ٣٠٩٣ من طرق عن يحيى بن أبي كثير ، عن عبدالله بن أبي قتادة عنه به .

محمد ، ثنا أبي ، حدثنا عبدالحميد الحماني ، قال أبو حنيفة : أخبرناه عن ابن المنكدر .

وأما حديث حسان بن إبراهيم

٢٢٩ - فحدثنا محمد بن المنذر بن بكر ثنا الحارث بن عبدالله ، ثنا حسان بن إبراهيم ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث شعيب بن إسحاق

٢٣٠ - فأخبرنا أحمد بن محمد ، ثنا يوسف بن موسى ، أنبأ عبدالرحمن يعني ابن عبدالصمد بن شعيب بن إسحاق ، أخبرني جدي ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث زفر

٢٣١ - فحدثنا محمد بن عبدالرحمن الأصبهاني ، قال : قرأت على أحمد بن رسته بن عمر بن بنت محمد بن المغيرة ، ثنا محمد بن المغيرة ثنا الحكم بن أيوب ، عن زفر ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث أبي يوسف ، وأسد بن عمرو

٢٣٢ - فأخبرنا أحمد بن محمد أنبأ منذر بن محمد ثنا حسين بن

---

٢٢٩ - في « أ » : « محمد بن المنكدر » بدل « محمد بن المنذر » ، والذي أثبته سيأتي في الحديث برقم ٢٦٣ .

٢٣٢ - هذا السند وقع مكررًا في « د » .

محمد بن علي ثنا أبو يوسف وأسد بن عمرو ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث محمد بن الحسن

٢٣٣ – فحدثنا محمد بن رضوان ثنا محمد بن سلام أنبأ محمد بن الحسن ، عن أبي حنيفة ..

وأما حديث الحسن بن زياد

٢٣٤ – فأخبرنا أحمد بن محمد ، أخبرني المنذر بن محمد حدثني أبي ، ثنا الحسن بن زياد ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث أيوب بن هانئ

٢٣٥ – فأخبرنا أحمد بن محمد ، أخبرني المنذر بن محمد قال : ثني أبي قال : ثنا أيوب بن هانئ ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث الحسن بن الفرات

٢٣٦ – فأخبرنا أحمد أخبرني الحسن بن علي قال : هذا كتاب حسين بن علي فقرأت فيه : ثنا يحيى بن حسن ، حدثني زياد بن الحسن ابن الفرات عن أبيه ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث سعيد بن أبي الجهم

٢٣٧ – فأخبرنا أحمد أنبأ منذر بن محمد ، حدثني أبي ، حدثني

---

٢٣٥ – في « أ » : بياض موضع « قال : ثني أبي » ، والإستدراك من « د » .

عمي الحسين بن سعيد ، عن أبيه ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث المقرئ

٢٣٨ – فحدثنا عبدالله بن عبيدالله قال : ثنا عيسى بن أحمد ، ثنا عبدالله بن يزيد المقرئ ، ثنا أبو حنيفة .

٢٣٩ – حدثنا أبو بكر عبدالله بن محمد بن خالد القاضي الحبال الرازي ، ثنا محمد بن المهدي القومسي ، ثنا محمد بن بكير بن محمد بن بكير بن شهاب ، ثنا أبي ، عن جدي محمد بن بكير قاضي الدامغان ، قال : كتبت إلى أبي حنيفة في المريض إذا ذهب عقله في مرضه كيف

---

٢٣٩ – في « د » : « أبو بكر عبدالله بن أحمد » موضع « محمد » .

وفي « أ » : « صب علي من وضوء » ، والذي أثبته من « د » .

أخرجه البزار ٥٦٨ ، « كشف الأستار » ، والبيهقي في « المعرفة » ٢/ ١٤٠ ، وفي « السنن الكبرى » ٢/ ٣٠٦ من طريق أبي الزبير عن جابر : أن النبي صلى الله عليه وسلم عاد مريضًا ، فرآه يصلي على وسادة ، فأخذها ، فرمى بها ، فأخذ عودًا ليصلي عليه ، فأخذه فرمى به ، وقال : « صل على الأرض إن استطعت ، وإلا فأومي إيماءً ، واجعل سجودك أخفض من ركوعك » . وقال الهيثمي في « المجمع » ٢/ ١٤٨ : رجال البزار رجال الصحيح ، وقال الحافظ في « الدراية » ١٢٧ : رجاله ثقات ، وقال الهيثمي : رواه أبو يعلى بنحوه .

وأخرجه الدارقطني ١/ ٤٢٣ ، عن إبراهيم بن عبيد بن رفاعة ، قال : دخلت على جابر بن عبدالله فوجدته يصلي بأصحابه جالسًا ، فلما انصرف وسألته عن ذلك ، فقال : قلت لهم : إني لا أستطيع أن أقوم ، فإن أردتم أن تصلوا بصلاتي فاجلسوا ، فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إنما الإمام جنة ، فإن صلى قائمًا فصلوا قيامًا ، وإن صلى جالسًا فصلوا جلوسًا . =

يعمل به في وقت الصلاة ؟ فكتب إلي يخبرني عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبدالله قال : مرضت فعادني النبي صلى الله عليه وسلم ومعه أبو بكر وعمر رضي الله عنهما وقد أغمي علي في مرضي وحانت الصلاة ، فتوضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم وصبّ على وجهي من وضوئه فأفقت ، فقال : « كيف أنت يا جابر ؟ » ثم قال : « صلّ ما استطعت ولو أن تومئ » .

٢٤٠ - نا أبو الفضل جعفر بن محمد بن أحمد في جامع المدينة ببغداد ثنا يعقوب بن شيبة ، ثنا عيسى بن موسى الليثي من أهل البحرين ، ثنا أبو حنيفة عن محمد بن المنكدر ، عن جابر قال : قال رسول الله

ويشهد له حديث عمران بن حصين عند أحمد ٤/ ٤٢٦ ، والبخاري ٢/ ٦٠ ، وأبي داود ٩٥٢ ، والترمذي ٣٧٢ ، وابن ماجة ١٢٢٣ ، وله شواهد عديدة ذكرها الهيثمي في « المجمع » ٢/ ١٤٩ من حديث ابن عمر وابن عباس وأنس بن مالك وابن مسعود ، والسنبهلي في « تنسيق النظام » ص ٧٨ .

٢٤٠ - أخرجه ابن ماجة ٢٢٩١ ، والطحاوي في « شرح مشكل الآثار » ١٥٩٨ ، وفي « شرح معاني الآثار » ٤/ ١٥٨ من طريق عيسى بن يونس ، عن يوسف بن إسحاق ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر بن عبدالله : أن رجلاً قال : يا رسول الله ! إن لي مالاً وولدًا ، وإن أبي يريد أن يجتاح مالي ، فقال : « أنت ومالك لأبيك » ، وقال البوصيري في « الزوائد » ١/ ١٤٦ : إسناده صحيح رجاله ثقات على شرط البخاري .

وأخرجه الطبراني في « الصغير » ٩٤٧ ، والبيهقي في « الدلائل » ٦/ ٣٠٤ ، ٣٠٥ من طريق المنكدر بن محمد بن المنكدر عن أبيه عن جابر بن عبدالله مطولاً . وقال الهيثمي في « المجمع » ٤/ ١٥٥ : فيه من لم أعرفه ، وفيه : المنكدر بن محمد بن المنكدر ضعيف ، وقد وثقه أحمد ، والحديث بهذا التمام منكر .	=

صلى الله عليه وسلم : «أنت ومالك لأبيك» .

٢٤١ - قال أبو محمد : كتب إلي صالح بن أبي رميح ، ثنا أبو بكر الصغاني ، ثنا علي بن الحسن المروزي ، ثنا إبراهيم بن رستم ، عن قيس بن الربيع ، عن أبي حنيفة عن محمد بن المنكدر ، عن أميمة بنت رقيقة قالت : أتيت النبي صلى الله عليه وسلم لأبايعه فقال : «إني لست أصافح النساء» .

وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» ٧/ ٤٨٠ ، ٤٨١ من طريق الشافعي عن ابن عيينة عن محمد بن المنكدر مرسلاً .

وفي الباب عن السيدة عائشة عند ابن حبان ٤١٠ ، ٤٢٦٢ ، وعن ابن مسعود عند الطبراني في «الكبير» ١٠٠١٩ ، و«الأوسط» ٥٧ ، والصغير» ٢ ، ٩٤٧ ، وقال الهيثمي في «المجمع» ٤/ ١٥٤ : فيه : إبراهيم بن عبدالحميد : لم أجد من ترجمه ، وبقية رجاله ثقات .

وعن سمرة عند الطبراني في «الكبير» ٦٩٦١ ، والبزار ١٢٦٠ ، وقال الهيثمي في «المجمع» ٤/ ١٥٤ : فيه : عبدالله بن إسماعيل الجوداني ، قال أبو حاتم : لين ، وبقية رجال البزار ثقات .

وعن ابن عمر عند أبي يعلى ٥٧٣١ : وقال الهيثمي في «المجمع» ٤/ ١٥٤ : فيه : أبو حريز وثقه أبو زرعة وأبو حاتم وابن حبان ، وضعفه أحمد وغيره ، وبقية رجاله ثقات .

وعن عبدالله بن عمرو عند أحمد ٢/ ١٧٩ ، ٢٠٤ ، ٢١٤ ، وأبي داود ٣٥٣٠ ، وابن ماجة ٢٢٩٢ ، وابن الجارود ٩٩٥ ، والطحاوي ٤/ ١٥٨ ، والبيهقي ٧/ ٤٨٠ .

٢٤١ - أخرجه الطيالسي ١٦٢١، ومالك في «الموطأ» ٦٠٨، والحميدي ٣٤١، وأحمد ٦/ ٣٥٧ ، والترمذي ١٥٩٧ ، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١٥٢ ، وفي «الكبرى» ٧٨١٣ ، ٨٧٢٥ ، وابن ماجة ٢٨٧٤ ، وابن حبان ٤٥٥٣ ، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ ٤٧٢ ، ٤٧٣ ، ٤٧٦ ، والدارقطني ٤/ ١٤٧ ، والحاكم ٤/ ٧١ من طرق عن محمد بن المنكدر به .

=

٢٤٢ - قال أبو محمد : كتب إلي أبو سعيد بن جعفر ثنا سليمان ابن عبيدالله ثنا الحسن بن زياد ثنا أبو حنيفة ثنا محمد بن المنكدر عن جابر بن عبدالله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « الجار أحق بشفعته إذا كانت الطريق واحدة » .

وفي الباب عن أسماء بنت يزيد عند ابن سعد ٨/ ٦ ، والحميدي ٣٦٨ ، وأحمد ٦/ ٤٥٩ ، وقال الهيثمي في « المجمع » ٨/ ٢٦٦ : رواه أحمد والطبراني ، وإسناده حسن .

وعن عبدالله بن عمرو عند ابن سعد ٨/ ١١ ، وأحمد ٢/ ٢١٣ ، وعن عبدالله بن الزبير عند ابن سعد ٨/ ٢٣٦ .

وعن السيدة عائشة عند أحمد ٦/ ١١٤، ١٥٣، ٢٧٠ ، والبخاري ٥/ ١٦٢ ، ٦/ ١٨٦ ، ٧/ ٦٣ ، ٩/ ٩٩ ، ومسلم ٦/ ٢٩ ، وأبي داود ٢٩٤١ ، والترمذي ٣٣٠٦ ، وابن ماجة ٢٨٧٥ .

٢٤٢ - أخرجه عبدالرزاق ١٤٣٩٦ ، والطيالسي ١٤٠٤ ، وابن أبي شيبة ٧/ ١٦٥، ١٦٦ ، والدارمي ٢٦٣٠ ، وأحمد ٣/ ٣٠٣ ، وأبو داود ٣٥١٨، والترمذي ١٣٦٩ ، والنسائي في « الكبرى » ٢/ ٢٢٩ « تحفة » وابن ماجة ٢٤٩٤ ، والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٤/ ١٢١ ، ١٢٠ ، والبيهقي ٦/ ١٠٦ من طرق عن عبدالملك بن أبي سليمان ، عن عطاء بن أبي رباح عن جابر به ، وقال الترمذي : حسن غريب ، وقد حكى الزيلعي في « نصب الراية » ٤/ ١٧٤ ، عن صاحب « التنقيح » أنه قال : حديث عبدالملك بن أبي سليمان حديث صحيح ، ولا منافاة بينه وبين رواية جابر المشهورة ، وهي الشفعة في كل ما لم يقسم .

قال الزيلعي في « نصب الراية » ٤/ ١٧٢ : جار الدار أحق بالدار والأرض ينتظر له وإن كان غائبًا ، إذا كان طريقهما واحدًا . مركب من حديثين ، قلت : فصدر الحديث أخرجه أحمد ٥/ ٦ ، ١٣ ، ١٧ ، ١٨ ، وأبو داود ٣٥١٧ ، والترمذي ١٣٦٨ ، والنسائي في « الكبرى » ٤/ ٦٩ ، « تحفة » ، وابن الجارود ٦٤٤ ، والطحاوي ٤/ ١٢٣ ، والطبراني في « الكبير » ٦٨٠٢ ، ٦٨٠٥ من طرق عن قتادة عن الحسن عن سمرة به . =

٢٤٣ - قال أبو محمد : كتب إلي أبو سعيد ، ثنا موسى بن بهلول ، ثنا محمد بن بشر ، ثنا أبو حنيفة ، عن محمد بن المنكدر عن أنس ابن مالك قال : صلينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر أربعًا والعصر بذي الحليفة ركعتين .

٢٤٤ - حدثني محمد بن أحمد بن إسماعيل البغدادي ، حدثنا أبو صابر النيسابوري ، ثنا علي بن الحسن ، ثنا حفص بن عبدالرحمن ،

وأخرجه عبدالرزاق ١٤٣٨١ والحميدي ٥٥٢ ، وأحمد ٦/ ١٠ ، ٣٩٠ ، والبخاري ٣/ ١١٤ ، ٩/ ٣٥ ، ٣٧ ، وأبو داود ٣٥١٦ ، والنسائي ٧/ ٣٢٠ ، وابن ماجة ٢٤٩٥ ، ٢٤٩٨ ، وابن حبان ٥١٨١ ، ٥١٨٣ ، والطبراني في « الكبير» ٩٧٦ ، ٩٧٨ ، والدارقطني ٤/ ٢٢٣ ، والبيهقي ٦/ ١٠٥ ، والبغوي ٢١٧٢ ، عن أبي رافع به .

٢٤٣ - أخرجه عبدالرزاق ٤٣٢٠ ، وأحمد ٣/ ٣٧٨ ، والبخاري ٢/ ١٧٠ ، وأبو داود ١٧٧٣ من طريقين عن ابن جريج ، عن محمد بن المنكدر به .

وأخرجه عبدالرزاق ٤٣١٧ ، وأحمد ٣/ ١١٠ ، ١١١ ، ١٧٧ ، والدارمي ١٥٠٨ ، والبخاري ٢/ ٥٤ ، ومسلم ٢/ ١٤٤ ، وأبو داود ١٢٠٢ ، والترمذي ٥٤٦ ، والنسائي ١/ ٢٣٥ ، وأبو يعلى ٣٦٣٣ ، والبغوي ١٠٢٠ من طريقين ، عن محمد بن المنكدر وإبراهيم ابن ميسرة عن أنس به .

وأخرجه الشافعي في « السنن» ١٤ ، وعبدالرزاق ٤٣١٥ ، والحميدي ١١٩٢ ، وأحمد ٣/ ١١١ ، ١٨٦ ، والبخاري ٢/ ٢١٠ ، ١٧٠ ، ٤/ ٥٩ ، ومسلم ٢/ ١٤٤ ، والنسائي ١/ ٢٣٧ ، وأبو يعلى ٢٧٩٤ ، وابن حبان ٢٧٤٣ ، ٢٧٤٤ ، والبيهقي ٥/ ١٠ من طرق عن أيوب ، عن أبي قلابة عن أنس به .

٢٤٤ - أخرجه الحميدي ١٢٣١ ، وأحمد في « المسند» ٣/ ٣٠٧ ، ٣٣٨ ، ٣٦٥ ، وفي « فضائل الصحابة» ١٢٦٤ ، وعبد بن حميد ١٠٨٨ ، والبخاري ٤/ ٣٣ ، ٧٠ ، ٩/ ١١٠ ، ومسلم ٧/ ١٢٧ ، والنسائي في « الكبرى» ٨٨٦٠ ، ٨٢١١ ، ٨٨٤١ ،=

عن أبي حنيفة ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يأتينا بالخبر ليلة الأحزاب فينطلق الزبير رضي الله عنه فيأتيه بالخبر كان ذلك ثلاث مرات ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « لكل نبي حواريٌ ، وحواريَّ الزبير » .

٢٤٥ - قال أبو محمد : كتب إلي صالح بن أبي رميح ، ثنا موسى ابن عيسى ابن إبراهيم ، ثنا الفضل بن سهل ، ثنا علي بن عبدالله ،

٨٨٤٢ ، ١١١٥٩ ، وفي « فضائل الصحابة » ١٠٧ ، وأبو يعلى ٢٠٢٢ ، والطحاوي في « شرح مشكل الآثار » ٣٥٦٣ ، وابن حبان ٦٩٨٥ ، والبيهقي ٦/ ١٤٨ من طرق عن محمد بن المنكدر به .

وأخرجه أحمد ٣/ ٣١٤ ، والنسائي في « الكبرى » ٨٨٤٣ ، وابن أبي عاصم ١٣٩٣ من طريق وهب بن كيسان عن جابر به .

وفي الباب عن علي عند الطيالسي ١٦٣ ، وابن أبي شيبة ١٢/ ٩٣ ، وأحمد ١/ ٨٩ ، ١٠٢ ، ١٠٣ ، والترمذي ٣٧٤٤ ، والبزار ٥٥٦ ، ٥٥٩ ، والطبراني ٢٢٨ ، ٢٤٣ .

٢٤٥ - أخرجه البزار ١٣٠٢ ، ١٣٧٦ ، « كشف الأستار » ، وابن عدي ٧/ ٢٧١٦ من طريق يزيد بن عبدالملك بن المغيرة ، عن محمد بن المنكدر به ، وقال البزار : لا يروى عن أنس إلا بهذا الإسناد ، ويزيد لين الحديث ، وقد روى عنه جماعة من أهل العلم ، وقال الهيثمي في « المجمع » ٤/ ٢٢٦ : رواه البزار ، وفيه : يحيى بن يزيد بن عبدالملك النوفلي ، وهو ضعيف .

وفي الباب عن علي عند عبدالرزاق ١٣٨٩٧ ، وأبي داود ٢٨٧٣ ، والطبراني في « الصغير » ٢/ ٦٨ ، وفي « الأوسط » ٢٣٤٦ ، « مجمع البحرين » ، والخطيب ٥/ ٢٩٩ ، وقال ابن حجر في « التلخيص » ٣/ ١٠١ : قد أعله العقيلي وعبدالحق وابن القطان والمنذري وغيرهم ، وحسنه النووي متمسكًا بسكوت أبي داود عليه .

وعن حنظلة : قال الهيثمي في « المجمع » ٤/ ٢٢٦ : رواه الطبراني ، ورجاله ثقات ، =

حدثنا سفيان بن عيينة ، حدثني الزبير بن سعيد بن داود قال : سمعت أبا حنيفة يقول : ثنا محمد بن المنكدر ، عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا يتم بعد حلم » .

٢٤٦ - أخبرنا صالح بن أحمد القيراطي ، ثنا الحسن بن سلام ، حدثنا سعيد بن محمد ، عن أبي حنيفة ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر بن عبدالله أن عائشة زوّجت يتيمة كانت عندهم فجهزها النبي صلى الله عليه وسلم من عنده .

وقال الحافظ في « التلخيص » ٣/ ١٠١ : وفي الباب حديث حنظلة بن حنيفة عن جده ، وإسناده لا بأس به .

وعن جابر عند الطيالسي ١٧٦٧، وابن عدي ٢/ ٨٥٣، ٨٥٢، والبيهقي ٧/ ٣١٩ ، ٣٢٠ ، وإسناده ضعيف . وقد أورد الحديث الحافظ في « الفتح » ٧/ ١٥٠ ساكتًا عليه .

٢٤٦ - أخرجه أحمد ٣/ ٣٩١ ، والنسائي في « الكبرى » ٥٥٦٦ ، والبزار ١٤٣٢ « كشف الأستار » من طريق الأجلح ، عن أبي الزبير ، عن جابر قال : كان عند عائشة يتيمة فزوجتها ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أهديتم الفتاة ؟ أفلا بعثتم معها من يقول : أتيناكم أتيناكم ، فحيونا نحييكم ، والسياق للبزار .

ويشهد له حديث ابن عباس عند ابن ماجة ١٩٠٠ والطحاوي في « شرح مشكل الآثار » ٣٣٢١ ، والبيهقي ٧/ ٢٨٩ ، وقال البوصيري في « الزوائد » ٢/ ١٠٦ : رجاله ثقات ، إلا أن الأجلح مختلف فيه ، وحديث عائشة عند البخاري ٥١٦٢ وابن حبان ٥٨٧٥ والطبراني في « الأوسط » ٣٢٨٩ .

وأخرجه أبو الشيخ في « كتاب النكاح » من طريق بهية ، عن عائشة : أنها زوجت يتيمة كانت في حجرها رجلاً من الأنصار ، قالت : وكنت فيمن أهداها إلى زوجها ، فلما رجعنا قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : « وما قلتم يا عائشة ! قالت : قلت : سلمنا ودعونا الله بالبركة ثم انصرفنا ، كذا في « الفتح » .

ما أسنده أبو حنيفة عن يحيى بن سعيد الأنصاري رحمهما الله .

٢٤٧ - حدثنا محمد بن قدامة الزاهد البلخي ، ثنا ليث بن مساور ، ثنا إسحاق بن سليمان الرازي ، عن أبي حنيفة ، عن يحيى بن سعيد ، عن عمرة ، عن عائشة قالت : كانوا يروحون إلى الجمعة وقد عرقوا وتلطخوا بالطين فقيل لهم : من راح إلى الجمعة فليغتسل .

قال أبو محمد : وقد روى هذا الخبر عن أبي حنيفة حمزة بن حبيب وأبو يوسف ، وأسد بن عمرو ومحمد بن الحسن ، والحسن بن زياد وحماد ابن عمرو النصيبي ، ومحمد بن مسروق ، وخلف بن ياسين وسابق ، وإبراهيم بن عمر ، وأيوب بن هانئ ، والحسن بن الفرات وسعيد

---

٢٤٧ - أخرجه عبدالرزاق ٥٣١٥ ، والحميدي ١٧٨ ، وابن أبي شيبة ٢/ ٩٥ ، وأحمد ٦/ ٦٢ ، والبخاري ٢/ ٨ ، ومسلم ٣/ ٣، وأبو داود ٣٥٢، والطحاوي ١/ ١١٧ ، وابن حبان ١٢٣٦ من طرق عن يحيى بن سعيد ، عن عمرة ، عن عائشة قالت : كان الناس عمال أنفسهم ، فكانوا يروحون كهيئتهم ، فقيل لهم ، لو اغتسلتم ، والسياق لأحمد .

وأخرجه البخاري ٢/ ٨ ، ٣/ ٧٤ ، ومسلم ٣/ ٣ ، وأبو داود ١٠٥٥ ، والنسائي في « الكبرى » ١٦٠٨، وابن خزيمة ١٧٥٣ ، ١٧٥٤ ، وابن حبان ١٢٣٧ ، والبيهقي ٣/ ١٨٩ ، ١٩٠ من طرق ، عن عروة ، عن عائشة قالت : كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عمال أنفسهم ، وكان يكون لهم أرواح ، فقيل لهم : لو اغتسلتم .

وفي الباب عن ابن عمر بلفظ : إذا جاء أحدكم الجمعة فليغتسل . عند مالك ٨٥ ، والحميدي ٦١٠ ، وأحمد ٢/ ٣ ، ٤١ ، ٤٢ ، ٤٨ ، ٥٥ ، ٦٤ ، ٧٥ ، ٧٧ ، ٧٨ ، ١٠١ ، ١٠٥ ، ١١٥ ، ١٤٥ ، والدارمي ١٥٤٤، والبخاري ٢/ ٢، ومسلم ٣/ ٢ ، والنسائي ٣/ ٩٣ ، ١٠٥ ، وابن خزيمة ١٧٥٠ .

والمقرئ ، وأبو يحيى الحماني .

فأما حديث حمزة بن حبيب

٢٤٨ - فأخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد قال : قرأت في كتاب حمزة عن أبي حنيفة .

وأما حديث أبي يوسف

٢٤٩ - فحدثنا صالح بن سعيد بن مرداس الترمذي ثنا محمد بن سماعة ثنا أبو يوسف ح وأخبرنا محمد بن الحسن البزاز أنبأ بشر بن الوليد أنبأ أبو يوسف ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث أسد بن عمرو

٢٥٠ - فحدثنا محمد بن إسحاق السمسار البخاري ثنا جمعة بن عبدالله السلمي البلخي ، ثنا أسد بن عمرو ، عن أبي حنيفة ح وأخبرنا أحمد بن محمد ، أنبأ منذر بن محمد ، ثنا الحسين بن محمد ثنا أسد بن عمرو ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث محمد بن الحسن

٢٥١ - فحدثنا محمد بن رضوان ، ثنا محمد بن سلام أنبأ محمد بن الحسن ، عن أبي حنيفة .

---

٢٥٠ - السند ساقط من « د » .

وأما حديث الحسن بن زياد

٢٥٢ – فحدثنا سهل بن بشر الكندي ، أنبأ الفتح بن عمرو أنبأ الحسن بن زياد ح وحدثنا حماد بن أحمد المروزي ثنا الوليد بن حماد ، أنبأ الحسن بن زياد ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث حماد بن عمرو النصيبي

٢٥٣ – فأخبرنا أحمد بن محمد أنبأ إبراهيم بن موسى ، ثنا عباس ابن إبراهيم ، ثنا حماد بن عمرو النصيبي ، ثنا أبو حنيفة .

وأما حديث محمد بن مسروق

٢٥٤ – فأخبرنا أحمد أخبرني محمد بن عبدالله بن عبدالرحمن ، قال : وجدت في كتاب جدي محمد بن مسروق ، ثنا أبو حنيفة .

وأما حديث خلف بن ياسين

٢٥٥ – فأخبرنا أحمد ، ثنا الحسن بن حماد بن حكيم ، حدثني أبي ، ثنا خلف بن ياسين ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث سابق

٢٥٦ – فأخبرنا أحمد حدثني حفص بن محمد بن موسى ، ثنا

---

٢٥٣ – قد وقع في «د» : «حماد بن عمر» دون «و» والتصويب من «أ» و«الجرح» ٣/ ١٤٤.

أبو فروة ، حدثني أبي ، عن سابق ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث إبراهيم بن عمر

٢٥٧ - فأخبرنا أحمد ، أخبرني الحسين بن عمر بن إبراهيم بن عمر ، حدثني أبي عن جدي ، ثنا أبو حنيفة .

وأما حديث أيوب بن هانئ

٢٥٨ - فأخبرنا أحمد ، ثنا منذر ، حدثني أبي ، ثنا أيوب بن هانئ ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث الحسن بن الفرات

٢٥٩ - فأخبرنا أحمد بن محمد ، حدثني الحسن بن علي قال : هذا كتاب الحسين بن علي ، فقرأت فيه ثنا يحيى بن حسن ، حدثني زياد ابن حسن ، عن أبيه ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث سعيد

٢٦٠ - فأخبرنا أحمد ، ثنا منذر ، حدثني أبي ، حدثني عمي ، عن أبيه ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث المقرئ

٢٦١ - فحدثنا عبدالله بن محمد بن علي ، وعبدالله بن عبيدالله

الشيباني ، قالا : ثنا عيسى بن أحمد ، ثنا المقرئ ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث أبي يحيى الحماني

٢٦٢ - فأخبرنا صالح بن أحمد القيراطي ، ثنا شعيب بن أيوب ، ثنا أبو يحيى الحماني عن أبي حنيفة ، غير أن لفظ الحماني : كان الناس عمار أرضيهم وكانوا يروحون يخالطهم العرق والتراب ، فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إذا حضرتم الجمعة فاغتسلوا » . وألفاظ سائرهم قريبة بعضها من بعض .

٢٦٣ - حدثنا محمد بن منذر بن بكر البلخي ، ثنا شريح بن

---

٢٦٢ - انظر ٢٤٧ .

٢٦٣ - في « د » : « محمد بن منذر بن بكير » ، وفي « د » : « بشرت ببيت لخديجة لا صخب فيه ولا نصب » .

أخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ١٣٣ ، وأحمد ٢/ ٢٣٠ ، والبخاري ٥/ ٤٨ ، ومسلم ٧/ ١٣٣ ، والنسائي في « فضائل الصحابة » ٢٥٣ ، وفي « الكبرى » ٨٣٥٨ ، وأبو يعلى ٦٠٨٩ ، وابن حبان ٧٠٠٩ ، والطبراني ٢٣/ ١٠ من طرق عن محمد بن فضيل عن عمارة ، عن أبي زرعة عن أبي هريرة به .

وفي الباب عن عبدالله بن جعفر بن أبي طالب عند أحمد ١/ ٢٠٥ ، وأبي يعلى ٦٧٩٥ ، وابن حبان ٧٠٠٥ ، والحاكم ٣/ ١٨٤ .

وعن عبدالله بن أبي أوفى عند ابن أبي شيبة ١٢/ ١٣٣ ، والحميدي ٧٢٠ ، وأحمد ٤/ ٣٥٥ ، ٣٥٦ ، ٣٨١ ، والبخاري ٣/ ٧ ، ٥/ ٤٨ ، ومسلم ٧/ ١٣٣ ، والنسائي في « الكبرى » ٨٣٦٠ ، وابن حبان ٧٠٠٤ ، وعن السيدة عائشة عند أحمد في « المسند » ٦/ ٥٨ ، ٢٠٢ ، ٢٧٩ ، وفي « فضائل الصحابة » ١٥٨٩ ، والبخاري ٥/ ٤٧ ، ٤٨ ، ٨/ ١٠ ، ٩/ ١٧٣ ، ومسلم ٧/ ١٣٣ ، ١٣٤ .

يونس ثنا عبيدة بن حميد ، عن أبي حنيفة ، عن يحيى بن سعيد ، عن أنس بن مالك ، قال : بشرت لخديجة ببيت في الجنة لا صخب فيها ولا نصب .

٢٦٤ - أخبرنا أحمد بن محمد الهمداني ، ثنا أحمد بن محمد بن يحيى الحازمي ، حدثني حسين بن سعيد اللخمي ، عن أبيه ، عن زكريا ابن أبي العتيك عن أبي حنيفة ، عن يحيى بن سعيد ، عن محمد بن إبراهيم التيمي ، عن علقمة بن وقاص الليثي ، عن عمر بن الخطاب قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « الأعمال بالنيات ولكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله ، ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو إلى امرأة ينكحها ، فهجرته إلى ما هاجر إليه » .

٢٦٥ - حدثنا صالح بن أحمد القيراطي ، ثنا الحسن بن سلام ،

---

٢٦٤ - أخرجه ابن المبارك في الزهد ١٨٨ ، والطيالسي ٣٧ ، والحميدي ٢٨ ، وأحمد ١/ ٢٥ ، ٤٣ ، والبخاري ١/ ٢ ، ٢١ ، ٣/ ١٩٠ ، ٥/ ٧٢، ٧/ ٤، ٨/ ١٧٥، ٩/ ٢٩ ، ومسلم ٦/ ٤٨، وأبو داود ٢٢٠١، والترمذي ١٦٤٧، والنسائي ١/ ٥٨ ، ٦/ ١٥٨ ، ٧/ ١٣ ، وابن ماجة ٤٢٢٧ ، والبزار ٢٥٧ ، وابن الجارود ٦٤ ، وابن خزيمة ١٤٢ ، ١٤٣ ، ٤٥٥ ، والطحاوي ٣/ ٩٦ ، وابن حبان ٣٨٨ ، والدارقطني ١/ ٥٠ ، والبيهقي ١/ ٤١ ، ٤/ ٢٣٥ ، ٦/ ٣٣١ ، والبغوي -١- ٢٠٦ من طرق عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم به .

٢٦٥ - أخرجه مالك في « الموطأ » ٥٧٣ ، وعبدالرزاق ٦٧٨٦ ، وابن سعد ١/ ٤١٣ ، وأحمد ٣/ ١٣٠ ، ١٤٨ ، ١٨٥ ، ٢٤٠ ، والبخاري ٤/ ٢٢٨ ، ٢٢٧ ، ٧/ ٢٠٧ ، ومسلم ٧/ ٨٧، والترمذي في « السنن » ٣٦٢٣، وفي الشمائل -١- ٣٨٤ ، ٣٨٣ ،=

ثنا سعيد بن محمد ، عن أبي حنيفة ، عن يحيى بن سعيد ، عن أنس ، قال : بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم على رأس أربعين ، فأقام بمكة عشراً وبالمدينة عشراً وتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وما في لحيته ورأسه عشرون شعرة بيضاء .

٢٦٦ - قال أبو محمد كتب إلي صالح بن أبي رميح ، ثنا عبيدالله ابن القاسم البصري ، ثنا مطهر بن غالب أبو الهذيل ، ثنا زفر بن الهذيل ، عن أبي حنيفة ، عن يحيى بن سعيد الأنصاري أن نافعاً أخبره قال :

وأبو يعلى ٣٦٤٢، ٣٦٤٣، وابن حبان ٦٣٨٧ ، والبيهقي في «الدلائل» ١/ ٢٠١ ، ٢٠٢ ، ٢٠٣ ، ٧/ ٢٣٦ ، والبغوي ٣٦٣٥ من طرق عن ربيعة بن أبي عبدالرحمن عن أنس به مطولاً ومختصرًا .

٢٦٦ - أخرجه أحمد ٢/ ٣ ، عن هشيم ، قال : أخبرنا يحيى بن سعيد وعبيدالله بن عمر وابن عون وغير واحد عن نافع به .

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢١٨ ، وأحمد ٢/ ٤٧ ، ٥٥ ، ٦٥ ، ٨٢ ، والدارمي ١٧٩٧ ، والبخاري ١/ ٤٥ ، ٢/ ١٦٥، ومسلم ٤/ ٦ ، وأبو داود ١٧٣٧، والترمذي ٨٣١ ، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ١٢٢ ، وفي «الكبرى» ٣٦٣١، وابن ماجة ٢٩١٤ ، والطحاوي ٢/ ١١٨ ، وابن حبان ٣٧٦١ ، والبيهقي ٥/ ٢٦ ، والبغوي ١٨٥٨ من طرق عن نافع به .

وأخرجه الحميدي ٦٢٣ ، وأحمد ٢/ ٩ ، ١٣٠ ، ١٥١ ، والبخاري ٢/ ١٦٥ ، ومسلم ٤/ ٦ ، والنسائي ٥/ ١٢٥ ، وابن خزيمة ٢٥٨٩ من طرق عن الزهري عن سالم عن ابن عمر به . ولفظهم : «يهل أهل المدينة من ذي الحليفة» .

وقد أخرجه أحمد ٣٢٠٥ ، وأبو داود ١٧٤٠ ، والترمذي ٨٣٢ ، والبيهقي ٥/ ٢٨ ، عن ابن عباس قال : وقت رسول الله ﷺ لأهل المشرق : العقيق . وقال الترمذي : حسن ، وصححه أحمد شاكر ، وقال الزبيدي في «العقود» ١/ ١١٩ إسناده مقارب . =

سمعت عبدالله بن عمر يقول : قام رجل فقال : يا رسول الله ! من أين المهل ؟ فقال : « يهل أهل المدينة من العقيق ، ويهل أهل الشام من الجحفة ، ويهل أهل نجد من قرن » .

٢٦٧ – قال أبو محمد : كتب إلي صالح ثنا علي بن الحسن بن بشر ثنا داود ابن المحبّر ، ثنا القاسم بن معن ، عن أبي حنيفة ، عن يحيى ابن سعيد عن أنس ابن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار » .

ما أسنده أبو حنيفة رحمه الله عن ربيعة بن أبي عبدالرحمن ★ .

و« العقيق » قال النووي في « تهذيب الأسماء واللغات » ٤/ ٥٦ : هو واد يدفق ماؤه في غوري تهامة ، كذا ذكره الأزهري في « تهذيب اللغة » وهو أبعد من « ذات عرق » بقليل .

وعند الطحاوي في « شرح المعاني » ٢/ ١١٩ من حديث أنس بلفظ : ولأهل المدائن العقيق ، وفي نسخة « عقود الجواهر » للزبيدي ، و« لأهل المدينة العقيق » ، وهو محرف .

٢٦٧ - في « أ » عن يحيى بن سعيد بن مالك أن ...

أخرجه أحمد ٣/ ١١٦ من طريق يحيى ، عن سليمان التيمي ، عن أنس به .

وأخرجه الطحاوي في « شرح مشكل الآثار » ٤٠٤ من طريق بكر بن خلف ، عن يحيى بن سعيد ومعتمر بن سليمان ، عن سليمان التيمي به .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٧٦٣ ، وأبو يعلى ٤٠٦١ ، ٤٠٦٢ ، والطبراني في طرق حديث « من كذب عليّ متعمدًا » ١٠٣ ، ١٠٥ ، ١٠٨ ، وأبو نعيم ٣/ ٣٣ ، والخطيب ٩/ ١٤٩ ، وابن الجوزي في « الموضوعات » ١/ ٧٨ ، ٧٨ ، ٨٠ من طرق عن سليمان التيمي عنه به .

★ - ساقط من « د » .

٢٦٨ - كتب إلي يحيى بن زكريا النيسابوري ، وحدثني قبيصة الطبري عنه قال : كتب إلي أحمد بن عبدالله بن زياد البغدادي ، ثنا محمد بن خليد البصري ، ثنا أبو عبدالله بن صخر ، عن سفيان الثوري ، عن أبي حنيفة ، عن الهيثم وربيعة ، عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قبض وهو ابن ثلاث وستين ، وقبض أبو بكر وهو ابن ثلاث وستين وقبض عمر وهو ابن ثلاث وستين .

٢٦٩ - حدثنا محمد بن قدامة الزاهد ثنا محمد بن عبدة بن الهيثم ،

---

٢٦٨ - أخرجه مسلم ٧/ ٨٧ ، وابن حبان ٦٣٨٩ ، والبيهقي في « الدلائل » ٧/ ٢٣٧ ، ٢٣٨ من طريق عثمان بن زائدة ، عن الزبير بن عدي عن أنس بن مالك به .

ويشهد له حديث معاوية بن أبي سفيان عند أحمد ٤/ ٩٦ ، ٩٧ ، ١٠٠ ، وعبد بن حميد ، ٤٢١ ، ومسلم ٧/ ٨٨ ، والترمذي في « السنن » ٣٦٥٣ ، وفي « الشمائل » ٣٧٩ ، والطحاوي في « شرح مشكل الآثار » ١٩٥٠ ، والطبراني في « الكبير » ١٩/ ٧٠٥ ، والبيهقي في « الدلائل » ٧/ ٢٣٩ .

وحديث ابن عباس مختصرًا على سن النبي صلى الله عليه وسلم عند ابن أبي شيبة ١٣/ ٥٣ ، ١٤/ ٢٩١ ، وأحمد ١/ ٢٢٨ ، ٢٣٦ ، ٢٤٩ ، ٣٧١ ، والبخاري ٥/ ٥٦ ، ٧٢ ، ومسلم ٧/ ٨٨ ، والترمذي ٣٦٢١ ، ٣٦٢٢ ، وحديث عائشة مختصرًا عند عبدالرزاق ٦٧٩١ ، وأحمد ٦/ ٩٣ ، والبخاري ٤/ ٢٢٦ ، ٦/ ١٩ ، ومسلم ٧/ ٨٧ ، والترمذي في « السنن » ٣٦٥٤ ، وفي « الشمائل » ٣٨٠ ، والنسائي في « الكبرى » ٧١١٤ ، والطحاوي في « شرح مشكل الآثار » ١٩٤٧ ، ١٩٤٨ ، ١٩٤٩ ، وابن حبان ٦٣٨٨ ، والبيهقي في « الدلائل » ٧/ ٢٣٨ .

٢٦٩ - أخرجه أبو داود في « المراسيل » ٢٥٠ من طريق سليمان بن بلال عن ربيعة به .

وأخرجه عبدالرزاق ١٨٥١٤ ، عن الثوري عن ربيعة به .

ومن طريقه الدارقطني ٣/ ١٣٥ ، والبيهقي ٨/ ٣١ . =

ثنا شبابة ابن سوار ، عن أبي حنيفة ، عن ربيعة بن أبي عبدالرحمن عن عبدالرحمن بن البيلماني قال : قتل النبي صلى الله عليه وسلم مسلماً بمعاهد وقال : « أنا أحق من وفى بذمته » .

ما أسنده أبو حنيفة رحمه الله عن عبدالرحمن بن هرمز الأعرج ★ .

وأخرجه الدارقطني ٣/ ١٣٥ من طريق حجاج عن ربيعة به .

وأخرجه الشافعي في « المسند » ٢/ ١٥٩ ، ١٦٠ من طريق محمد بن الحسن ، عن إبراهيم بن محمد ، عن محمد بن المنكدر ، عن عبدالرحمن بن البيلماني به .

ورواه الدارقطني في « غرائب مالك » من حديث حبيب كاتب مالك ، عن مالك عن ربيعة به ، وقال الدارقطني : حبيب هذا ضعيف ، ولا يصح ، وقال في « التنقيح » : وعبدالرحمن بن البيلماني وثقه بعضهم ، وضعفه بعضهم ، وإنما اتفقوا على ضعف ابنه محمد ، حكاه الزيلعي في « نصب الراية » ٤/ ٣٣٦ ، وقال المارديني في « الجوهر النقي » ٨/ ٣١ ، روى أبو داود في « مراسيله » بسند رجاله ثقات .

وأخرجه الدارقطني ٣/ ١٣٤ ، ١٣٥ ، عن عمار بن مطر ، عن إبراهيم بن محمد الأسلمي ، عن ربيعة بن أبي عبدالرحمن ، عن عبدالرحمن بن البيلماني عن ابن عمر مرفوعًا ، وقال الدارقطني : لم يسنده غير إبراهيم بن أبي يحيى ، وهو متروك الحديث ، والصواب : عن ربيعة ، عن ابن البيلماني مرسل عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وابن البيلماني ضعيف ، لا تقوم به حجة إذا وصل الحديث فكيف بما يرسله ؟

وأخرجه الطحاوي ٣/ ١٩٥ من وجه آخر من حديث محمد بن المنكدر عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وقال الزبيدي في « عقود الجواهر » ٢/ ١٣١ : ومرسل ابن البيلماني قد روي من طرق عن أبي حنيفة ومالك والثوري ثلاثتهم عن ربيعة ، وكفى بهؤلاء الأئمة قدوة ، وقد تابعه أيضًا بمرسل ابن المنكدر ، ومرسل عبدالله بن عبدالعزيز ، فصار حجة ، فلا يعيب الحديث الإرسال مع ثبوته من طرق يقوي بعضها بعضًا ، انتهى .

★ - ساقط من « د » .

٢٧٠ - أخبرنا أحمد بن الليث البلخي المعروف بالنوري ثنا محمد ابن يونس ، ثنا المقرئ ، عن أبي حنيفة ، عن عبدالرحمن بن هرمز الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : «كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه وينصرانه» ، قيل : فمن مات صغيراً يا رسول الله ! قال : «الله أعلم بما كانوا عاملين» .

٢٧١ - حدثنا أحمد بن الليث ، ثنا محمد بن يونس ، ثنا المقرئ ، عن أبي حنيفة ، عن عبدالرحمن الأعرج ، عن أبي هريرة قال : قال

---

٢٧٠ - أخرجه مالك في «الموطأ» ١٦، ومن طريقه أبو داود ٤٧١٤، وابن حبان ١٣٣ ، والآجري في «الشريعة» ص ١٩٤ ، والبيهقي في «الاعتقاد» ص ١٦٤ ، وفي «السنن» ٦/ ٢٠٢ من طريق أبي الزناد عن الأعرج به .

وأخرجه الحميدي ١١١١ ، وأحمد ٢/ ٢٤٤ ، ومسلم ٨/ ٥٤ من طريق سفيان بن عيينة ، عن أبي الزناد عن الأعرج به مختصرًا على آخره .

وأخرجه أحمد ٢/ ٢٥٣ ، ٤١٠ ، ٤٨١ ، ومسلم ٨/ ٥٣ ، والترمذي ٢١٣٨ من طرق عن الأعمش عن أبي صالح عنه به .

وأخرجه أحمد ٢/ ٢٣٣ ، ٢٧٥ ، ومسلم ٨/ ٥٢ ، ٥٣ من طريق سعيد بن المسيب عن أبي هريرة به .

وأخرجه أحمد ٢/ ٣٩٣ ، والبخاري ٢/ ١١٨ ، ١٢٥ ، ٦/ ١٤٣ ، ومسلم ٨/ ٥٣ من طريق أبي سلمة عنه به .

٢٧١ - أخرجه مالك في «الموطأ» ١٦٥ ، ومن طريقه أحمد ٢/ ٢٣٦ ، والبخاري ٩/ ٧٣ ، ومسلم ٨/ ١٨٢ ، وابن حبان ٦٧٠٧ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة مرفوعًا بلفظ : لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل ، فيقول : يا ليتني مكانه . والسياق لمسلم . =

رسول الله صلى الله عليه وسلم : « يأتي على الناس زمان يختلفون إلى القبور فيضعون بطونهم عليه ويقولون : وددنا إنا كنا صاحب هذا القبر » ، قيل : يا رسول الله ! وكيف يكون هذا ؟ قال : « لشدة الزمان وكثرة البلايا والفتن » .

ما أسنده أبو حنيفة رحمه الله عن عبدالله بن دينار

٢٧٢ - قال أبو محمد : كتب إلي أبو سعيد بن جعفر النجيرمي ،

وأخرجه مسلم ٨/ ١٨٢ ، وابن ماجة ٤٠٣٧ من طرق عن محمد بن فضيل ، عن إسماعيل ، عن أبي حازم عن أبي هريرة مرفوعًا بلفظ : والذي نفسي بيده ، لا تذهب الدنيا حتى يمر الرجل على القبر ، فيتمرغ عليه ، ويقول : يا ليتني كنت مكان صاحب هذا القبر ، وليس به الدين إلا البلاء . والسياق لمسلم .

وأخرجه عبد بن حميد ١٤٣٥ من طريق عبدالرزاق عن معمر عن الزهري ، عن رجل عن أبي هريرة به .

وله شاهد من حديث عبدالله بن مسعود عند الحاكم ٤/ ٤٥٤ ، والطبراني في « الكبير » ٩٧٤٩ ، ٩٧٥٠ بلفظ : ليأتين عليكم زمان يمر الرجل بالقبر ، فيقول : يا ليتني مكان هذا ، ما به حب لقاء الله ، ولكن شدة ما يرى من البلاء ، قيل : أي شيء عند ذلك خير ؟ قال : « فرس شديد وسلاح شديد ، يزول به الرجل حيث زال » ، والسياق للطبراني . وقال الهيثمي في « المجمع » ٧/ ٢٨٢ : رواه الطبراني بإسنادين رجال أحدهما رجال الصحيح غير أبي الزعراء الكبير ، وثقه ابن حبان ، وضعفه غيره ، وصححه الحاكم على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبي .

وأخرجه الحاكم ٤/٥١٨ ، عن أبي هريرة موقوفًا ، نحوه ، وصححه على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبي .

٢٧٢ - أخرجه أحمد ٦/ ٤٢٥ ، والنسائي في « الكبرى » ٩٨٦٥ ، وفي « اليوم والليلة » ٣٥ ، ٣٦ ، وابن ماجة ٧١٩ ، وأبو يعلى ٧١٤٢ ، وابن خزيمة ٤١٣ ، والطحاوي ١/ ١٤٣،=

ثنا موسى بن بهلول ، ثنا محمد بن الصلت ، ثنا أبو حنيفة ، ثنا عبدالله ابن دينار قال : سمعت ابن عمر يقول : كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا أذن المؤذن قال مثل ما يقول المؤذن .

والحاكم ١/ ٢٠٤ ، والطبراني ٢٣/ ٤٢٨ من طرق عن شعبة عن أبي بشر عن أبي المليح ، عن عبدالله بن عتبة بن أبي سفيان عن أم حبيبة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول كما يقول المؤذن حتى يسكت المؤذن ، وصححه الحاكم على شرط الشيخين ، وسكت عنه الذهبي .

وفي الباب عن معاوية بن أبي سفيان مرفوعًا بلفظ : إذا أذن المؤذن ، قال مثل ما يقول . رواه أحمد ٤/ ١٠٠ بإسناد حسن .

وعن أبي سعيد الخدري بلفظ : إذا سمعتم النداء فقولوا : مثل ما يقول المؤذن . عند مالك ص ٦٥ ، والشافعي ١/ ٦١ ، وعبدالرزاق ١٨٤٢ ، وابن أبي شيبة ١/ ٢٢٧ ، وأحمد ٣/ ٥ ، ٥٣ ، ٧٨ ، والبخاري ١/ ١٥٩ ، ومسلم ٢/ ٤ ، وأبي داود ٥٢٢ ، والترمذي ٢٠٨ ، والنسائي ٢/ ٢٣ ، وفي « الكبرى » ١٦٣٧ ، وابن ماجة ٧٢٠ ، وابن خزيمة ٤١١ ، وابن حبان ١٦٧٦ ، والبيهقي في « المعرفة » ٢٥٦١ ، والبغوي ٤١٩ .

وعن عبدالله بن عمرو بلفظ : إذا سمعتم المؤذن فقولوا : مثل ما يقول ، وصلوا علي . مطولاً عند ابن أبي شيبة ١/ ٢٢٦ ، وأحمد ٢/ ١٦٨ ، وعبد بن حميد ٣٥٤ ، ومسلم ٢/ ٤ ، وأبي داود ٥٢٣ ، والترمذي ٣٦١٤ ، والنسائي ٢/ ٢٥ .

وعن أبي رافع مرفوعًا بلفظ : كان إذا سمع المؤذن قال : مثل ما يقول حتى إذا بلغ حي على الصلاة حي على الفلاح ، قال : لا حول ولا قوة إلا بالله . عند أحمد ٦/ ٩ ، والبزار ٣٨٦٨ ، والنسائي في عمل اليوم والليلة ٤١ ، والطحاوي ١/ ١٤٤ ، والطبراني ٩٢٤ . وقال الزبيدي في « عقود الجواهر » ١/ ٥٤ : في الحديث دليل على أن لفظ « المثل » لا تقتضي المساواة من كل وجه كرفع الصوت وغيره .

وقد بوب الإمام ابن بلبان في ترتيب « صحيح ابن حبان » ٤/ ٥٨٤ على حديث معاوية بلفظ : ذكر البيان بأن قوله صلى الله عليه وسلم : « كما يقول » أراد به بعض الأذان لا الكل .

٢٧٣ - قال : وكتب إلي أبو سعيد ، ثنا أبو جعفر محمد بن إسماعيل بن سالم مولى بني هاشم ، ثنا محمد بن بشر العبدي ، ثنا أبو حنيفة النعمان بن ثابت ، ثنا عبدالله بن دينار ، ثنا عبدالله بن عمر بن الخطاب قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « الوتر أول الليل مسخطة للشيطان ، وأكل السحور مرضاة للرحمن » .

---

٢٧٣ - أخرجه ابن حبان في « المجروحين » ١/ ١٨٤ ، وابن الجوزي في « الموضوعات » ٢/ ١٠١ ، والذهبي في « الميزان » ١/ ١٧ ، والحافظ في « اللسان » ١/ ١٠٩ ، ١١٠ من طريق أبان بن جعفر ، عن محمد بن إسماعيل الصائغ ، عن محمد بن بشر به .

قال ابن الجوزي : هذا حديث وضعه أبان بن جعفر ، قال ابن حبان : مضيت إليه فحدثني بهذا الحديث ، ورأيته قد وضع على أبي حنيفة أكثر من ثلاثمائة حديث لم يحدث به أبو حنيفة قط . وقال الحافظ : أكثر عنه الحارثي في مسنده .

ويشهد للشطر الأول حديث علي بلفظ : نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أنام إلا على وتر . رواه البزار ، وقال الهيثمي في « المجمع » ٢/ ٢٤٥ : فيه عبدالله بن شبيب وهو ضعيف .

وحديث أبي هريرة بلفظ : سأل النبي صلى الله عليه وسلم أبا بكر فقال : « كيف توتر » ؟ قال : أوتر أول الليل ، قال : « حذر كيس » ، ثم سأل عمر « كيف توتر » ؟ قال : من آخر الليل ، قال : « قوي معان » ، رواه البزار والطبراني في « الأوسط » ، قال الهيثمي في « المجمع » ٢/ ٢٤٥ : فيه سليمان بن داود اليمامي وهو ضعيف جدًا .

وحديث أبي هريرة بلفظ : أوصاني رسول الله صلى الله عليه وسلم بثلاث لست بتاركهن في حضر ولا سفر ، نوم على وتر الخ .

وحديث رافع بن خديج يسأل عن الوتر فقال : أما أنا فإني أوتر من أول الليل إلخ .

وحديث عمار بن ياسر سأله رجل فقال : يا أبا اليقظان كيف تقول في الوتر ؟ فقال عمار : أما أنا فأوتر قبل أن أنام الخ .

وعن قتادة سئل فقال : وتر الأكياس أول الليل ، ووتر الأقوياء آخر الليل الخ ، =

٢٧٤ - قال : وكتب إلي أبو سعيد ، ثنا أحمد بن الحسن الكرخي ثنا الحسن بن زياد ، ثنا أبو حنيفة ثنا عبدالله بن دينار ، قال : سمعت ابن عمر يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن بلالاً ينادي بليل فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن أم مكتوم ، فإنه يؤذن وقد حل الصلاة » .

أخرجها عبدالرزاق ٤٦١٨ ، ٤٦١٩ ، ٤٦٢٠ ، ٤٦٢١ ، ٤٦٢٩ .

ويشهد له حديث جابر مرفوعًا بلفظ : « من خشي منكم أن لا يقوم من آخر الليل فليوتر من أول الليل » مختصرًا . أخرجه عبد بن حميد ١٠١٧، وأحمد ١٤٣٨١، ١٤٢٠٧ ، ومسلم ٧٥٥ ، والترمذي بإثر الحديث ٤٥٥ ، وابن ماجة ١١٨٧ ، وابن خزيمة ١٠٨٦ ، وابن الجارود ٢٦٩ ، وأبو يعلى ١٩٠٥ ٢٢٧٩ ، وابن حبان ٢٥٦٥ ، والبيهقي ٣/ ٣٥ ، والبغوي ٩٦٩ .

والشطر الثاني هو مؤيد بما أخرجه أحمد ٣/ ٢٨١ ، والبخاري ٣/ ٣٧ ، ومسلم ٣/ ١٣٠ عن أنس بلفظ : تسحروا فإن في السحور بركة .

ويشهد له حديث أبي سعيد الخدري بلفظ : « السحور أكله بركة فلا تدعوه ، ولو أن يجرع أحدكم جرعة من ماء ، فإن الله وملائكته يصلون على المتسحرين » . عند أحمد ٣/ ٤٤ .

٢٧٤ - أخرجه مالك في « الموطأ » ٦٩ ، ومن طريقه البخاري ١/ ١٦٠ ، والنسائي ٢/ ١٠ ، والطحاوي ١/ ١٣٨ ، والبيهقي ١/ ٣٨٠ ، والبغوي ٤٣٤ من طريق عبدالله بن دينار به دون قوله : « فإنه يؤذن وقد حل الصلاة » .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٩ ، وأحمد ٢/ ٥٧، ٩٤، والبخاري ١/ ١٦١، ٣/ ٣٧ ، ومسلم ٢/ ٣ ، ٣/ ١٢٩ ، وابن الجارود ١٦٣ ، وابن خزيمة ٤٢٤، والطبراني ١٣٣٧٩ ، والبيهقي ١/ ٣٨٢ من طرق عن عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر بدون تلك الزيادة .

وأخرجه عبدالرزاق ١٨٨٥ ، والحميدي ٦١١ ، وأحمد ٢/ ٩ ، ١٢٣ ، وعبد بن حميد ٨٣٤ ، والدارمي ١١٩٢، والبخاري ١/ ١٦٠ ، ٣/ ٢٢٥ ، ومسلم ٣/ ١٢٦ ، والترمذي ٢٠٣ ، والنسائي ٢/ ١٠ ، والطحاوي ١/ ١٣٧ ، ١٣٨ ، وابن حبان ٣٤٦٩ ، ٣٤٧٠ ، =

٢٧٥ - قال : وكتب إلي أبو سعيد ، ثنا موسى بن بهلول ، ثنا محمد بن مروان ، ثنا أبو حنيفة ، ثنا عبدالله بن دينار ، عن ابن عمر أن رجلاً نادى رسول الله صلى الله عليه وسلم والنبي صلى الله عليه وسلم في منزله ، فقال : لبيك ، ثم ناداه ، فقال : لبيك ، ثم ناداه في الثالثة فقال : لبيك قد جئتك ، فخرج إليه .

٢٧٦ - قال : وكتب إلي أبو سعيد ، ثنا أحمد بن سعيد ، ثنا

والبيهقي ١/ ٣٨٠ ، ٤٢٦ ، ٤٢٧ ، والبغوي ٤٣٣ من طرق عن الزهري عن سالم عن أبيه به ، قال ابن شهاب : وكان رجلاً أعمى لا ينادي حتى يقال له : أصبحت أصبحت .

وله شاهد من حديث السيدة عائشة عند البخاري ١٩١٩ بزيادة : « فإنه لا يؤذن حتى يطلع الفجر » .

٢٧٥ - في « د » : « نادى » موضع « ثم ناداه » من أول ما وقع من الحديث .

أخرجه أبو يعلى ، ومن طريقه ابن السني في « عمل اليوم والليلة » ١٩١ ، عن جبارة ابن المغلس ، عن حماد بن يزيد ، عن إسحاق بن سويد ، عن يحيى بن يعمر ، عن ابن عمر ، عن عمر أن رجلاً نادى النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثًا كل ذلك يرد عليه لبيك لبيك . وقال الهيثمي في « المجمع » ٩/ ٢٠ : رواه أبو يعلى في « الكبير » عن شيخه جبارة بن المغلس وثقه ابن نمير وضعفه الجمهور ، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح .

وقد بوّب ابن السني : بما يقول الرجل للرجل إذا ناداه ، وأورد فيه حديث معاذ الذي رواه الشيخان بلفظ : « كنت رديف النبي ... فقال : « يا معاذ » قلت : لبيك يا رسول الله وسعديك ...إلخ .

٢٧٦ - أخرجه أبو نعيم وابن السني في « الطب » عن ابن عمر به بلفظ : عليكم بالأبكار فإنهن أنتق أرحامًا وأعذب أفواهًا وأسخن إقبالاً ، وأرضى باليسير من العمل . قال الحافظ في « التلخيص » ٣/ ١٤٥ : فيه عبدالرحمن بن زيد بن أسلم وهو ضعيف .

وفي الباب عن عويم بن ساعدة عند ابن ماجة ١٨٦١ ، والبيهقي ٧/ ٨١، وتمام ٧٤٨،=

الحسن بن زياد ، ثنا أبو حنيفة ، ثنا عبدالله بن دينار ، عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « انكحوا الجواري الشباب فإنهن أفتح أرحاماً وأطيب أفواهاً وأعز أخلاقاً » .

٢٧٧ - قال : وكتب إلي أبو سعيد ، ثنا أحمد بن سعيد ، ثنا الحسن بن زياد ، أنبأ أبو حنيفة حدثنا عبدالله بن دينار ، عن ابن عمر

والطبراني ١٧/ ١٤٠ ، ١٤١ ، والبغوي ٩/ ١٥ ، ورمز السيوطي في « الجامع » ٥٥٠٧ بالحسن ، وذكره الحافظ في « الفتح » ٩/ ١٢٣ ساكتًا عليه .

وعن جابر بن عبدالله عند الطبراني في « الأوسط » وقال الهيثمي في « المجمع » ٤/ ٢٥٩ : فيه أبو بلال الأشعري ضعفه الدارقطني .

وعن عبدالله بن مسعود ، قال الهيثمي في « المجمع » ٤/ ٢٥٩ : رواه الطبراني ، وفيه : أبو بلال الأشعري ضعفه الدارقطني ، وذكره الحافظ في « الفتح » ٩/ ١٢٣ ساكتًا عليه .

وعن بشر بن عاصم عن أبيه عن جده مرفوعًا عند الشيرازي في الألقاب كما في « الجامع الصغير » بإسناد جيد .

وعن عمرو بن عثمان ومكحول مرسلاً عند سعيد بن منصور في « السنن » ٥١٢ ، ٥١٣ ، ٥١٤ .

٢٧٧ - أخرجه البزار ٣٣٢٣ « كشف الأستار » ، وعنه أبو الشيخ في « الأمثال » ١٥٢ ، والطبراني في « الكبير » ١٣٥٠٧ ، وفي « الأوسط » ٤٤٠٣ « مجمع البحرين » من طريق زكريا بن يحيى الضرير ، عن شبابة بن سوار ، عن ورقاء بن عمر ، عن عبدالكريم ، عن مجاهد عن ابن عمر به . قال العراقي في « تخريج الإحياء » ١/ ١٥٢: إسناده جيد ، وقال الهيثمي في « المجمع » ٧/ ٢٧٤ : إسناد الطبراني في « الكبير » جيد ، ورجاله رجال الصحيح غير زكريا بن يحيى بن أيوب الضرير . وذكره الخطيب في « التاريخ » ٨/ ٤٥٧ ، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً ، وقال : روى عن جماعة ، وروى عنه جماعة . =

رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ليس للمؤمن أن يذل نفسه » ، قيل : يا رسول الله ! وكيف يذل نفسه قال : « يتعرض من البلاء ما لا يطيق » .

٢٧٨ - قال : وكتب إلي أبو سعيد ثنا أحمد بن سعيد الثقفي ، ثنا المغيرة بن عبدالله ، ثنا أبو حنيفة ، ثنا عبدالله بن دينار ، ثنا ابن عمر

ويشهد له حديث حذيفة عند أحمد ٥/ ٤٠٥ ، والترمذي ٢٢٥٤ ، وابن ماجة ٤٠١٦ ، والبزار ٢٧٩٠ ، والقضاعي ٨٦٦ ، والبيهقي في « الشعب » ١٠٨٢٤ ، والبغوي ٣٦٠١ ، وقال الترمذي : حسن غريب .

وحديث أبي سعيد الخدري عند ابن عساكر في « التاريخ » ٤/ ٣٩٣ .

وحديث علي عند الطبراني في « الأوسط » ٤٤٠٤ « مجمع البحرين » .

وقال الهيثمي في « المجمع » ٧/ ٢٧٥ : رواه الطبراني في « الأوسط » من طريق الخضر عن الجارود ، ولم ينسبا ولم أعرفهما .

ومرسل الحسن عند أبي يعلى ١٤١١١ ، والبيهقي في « الشعب » ١٠٨٢١ .

ومرسل الحسن وقتادة عند عبدالرزاق ٢٠٧٢١ .

٢٧٨ - أخرجه ابن ماجة ٣٥٨٦ من طريق موسى بن عبيدة ، عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر مختصرًا بلفظ : أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل يوم فتح مكة وعليه عمامة سوداء .

قال البوصيري في « الزوائد » ٤/ ٨٧ : فيه : موسى بن عبيدة الربذي وهو ضعيف .

ويشهد لهذه الفقرة وهي دخوله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة متعممًا بعمامة سوداء : حديث جابر عند الطيالسي ١٧٤٩ ، وابن أبي شيبة ٨/ ٤٢٢ ، ١٤/ ٤٩٣ ، وأحمد ٣/ ٣٦٣ ، ٣٨٧ ، ومسلم ٤/ ١١٤ ، وأبي داود ٤٠٧٦ ، والترمذي ١٧٣٥ ، ١٦٧٩ ، والنسائي ٨/ ٢١١ ، وابن ماجة ٢٨٢٢ ، وأبي يعلى ٢١٤٦ ، والطحاوي ٢/ ٢٥٨ ، ٣/ ٣٢٩ ، وابن حبان ٣٧٢٢ ، ٥٤٢٥ . =

قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة على بعير أورق متقلدًا بقوس متعممًا بعمامة سوداء من وبر .

٢٧٩ - قال : وكتب إلي أبو سعيد ، ثنا أحمد بن سعيد ، ثنا المغيرة بن عبدالله ، ثنا أبو حنيفة ، ثنا عبدالله بن دينار ، ثنا عبدالله بن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من لم يكن له نعلان فليلبس خفين ، وليقطعهما أسفل من الكعبين » .

٢٨٠ - قال : وكتب إلي أبو سعيد ، ثنا أحمد بن سعيد ، ثنا

وقد جاء عند الشيخين عن أنس أنه دخل مكة يوم الفتح وعلى رأسه المغفر ، فدفع التعارض بينهما الحافظ في « الفتح » ٤/ ٦١ .

وقوله : « على بعير أورق » ، فقد أخرجه أبو الشيخ في « أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم » ٤٦٢ من طريق موسى بن عقبة ، عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر قال : دخل رسول الله ﷺ يوم فتح مكة على ناقته القصواء ، وإسناده ضعيف لأجل زيد الموصلي .

ويشهد لهذه الفقرة حديث عبدالله بن مغفل عند البخاري ٧٥٤٠، ٥٠٣٤، ٤٢٨١ ، ومسلم ٧٩٤ بلفظ : « على راحلته وعلى ناقة له » .

وأما قوله : « متقلدًا بقوس » ، ففي « مسلم » ١٧٨٠ وعنه البيهقي في « الدلائل » ٥/ ٧٠ من حديث أبي هريرة : وفي يد رسول الله صلى الله عليه وسلم قوس .

٢٧٩ - أخرجه مالك في « الموطأ » ٢١٦، ومن طريقه الشافعي ١/ ٣٠١، وأحمد ٢/ ٦٦ ، والبخاري ٧/ ١٩٨ ، ومسلم ٤/ ٢ ، والنسائي في « المجتبى » ٥/ ١٢٩ ، وفي « الكبرى » ٣٦٤٦ ، وابن ماجة ٢٩٣٠ ، ٢٩٣٢ ، وابن حبان ٣٧٨٧ ، والبيهقي ٥/ ٥٠ عن عبدالله بن دينار به .

وأخرجه الطيالسي ١٨٨٣، والطحاوي ٢/ ١٣٥ من طريق شعبة عن عبدالله بن دينار به .

٢٨٠ - جاء السقط في « د » من « ما أسنده إلى محمد بن رضوان » . =

المغيرة بن عبدالله ، ثنا أبو حنيفة ، ثنا عبدالله بن دينار ، عن عبدالله بن عمر أن رجلاً قال : يا رسول الله ! ما يلبس المحرم من الثياب ؟ قال : « لا يلبس القميص ، ولا العمامة ، ولا القباء ولا السراويل ، ولا البرنس ، ولا ثوباً مسه ورس ولا زعفران ، ومن لم يكن له نعلان فليلبس الخفين وليقطعهما من أسفل الكعبين » .

٢٨١ - قال : وكتب إلي أبو سعيد ، ثنا أحمد بن سعيد بن عمر الثقفي أبو عثمان ، ثنا الحسن بن زياد اللؤلؤي ، ثنا أبو حنيفة ، ثنا

أخرجه الحميدي ٦٢٧ ، وأحمد ٢/ ٤ ، ٦٥ ، والبخاري ٧/ ١٨٤ ، والنسائي في « المجتبى » ٥/ ١٣٤ ، وفي « الكبرى » ٣٦٥٦ ، والطحاوي ٢/ ١٣٥ ، والبيهقي ٥/ ٤٩ من طرق عن أيوب عن ابن عمر به ، وعند البيهقي « ولا القباء » ، وكذا عنده ٥/ ٥٠ من طريق عبيدالله ، عن نافع ، عن ابن عمر بلفظ : « نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبس القميص والأقبية » الخ .

وأخرجه الشافعي ١/ ٣٠١ ، والحميدي ٦٢٦ ، وأحمد ٢/ ٨ ، والبخاري ٧/ ١٨٧ ، ومسلم ٤/ ٢، وأبو داود ١٨٢٣ ، والنسائي في « المجتبى » ٥/ ١٢٩، وفي « الكبرى » ٣٦٤٧ ، وأبو يعلى ٥٤٢٥ ، ٥٤٨٨ ، ٥٥٣٣ ، والطحاوي ٢/ ١٣٥ ، والدارقطني ٢/ ٢٣٠ ، والبيهقي ٥/ ٤٩ من طرق عن سفيان عن الزهري عن سالم عن ابن عمر به .

٢٨١ - أخرجه الفاكهي في « أخبار مكة » ١٧١ ، حدثنا ميمون بن الحكم الصنعاني ، قال : حدثنا محمد بن جعشم ، عن ياسين بن معاذ عن علي مرفوعًا بلفظ : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا مرّ بالركن اليماني ، قال : « اللهم إني أعوذ بك من الكفر والفقر والذل ومواقف الخزي في الدنيا والآخرة ، ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار » ، وقال في « الجرح » ٩/ ٣١٢ : ياسين بن معاذ ضعيف .

=

عبدالله بن دينار ، عن عبدالله بن عمر ، أنه كان يقول : إن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول بين الركن والحجر الأسود : « اللهم إني أعوذ بك من الكفر والفقر والذل ومواقف الخزي في الدنيا والآخرة » .

٢٨٢ - قال : وكتب إلي أبو سعيد ، ثنا يوسف بن بهلول ، ثنا فرج بن ، بيان ثنا أبو حنيفة ، عن عبدالله بن دينار ، عن ابن عمر رضي

ورواه الأزرقي ١/ ٣٤٠ من طريق ابن الفرافصة عن علي موقوفًا عليه .

ويشهد له حديث عبدالله بن السائب مرفوعًا بلفظ : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقول : بين الركن والحجر : « ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار » . عند أحمد ٣/ ٤١١ ، وأبي داود ١٨٩٢ وابن خزيمة ٢٧٢١ ، وابن حبان ٣٨٢٦ ، والحاكم ١/ ٤٥٥ ، والبيهقي ٥/ ٨٤ ، والبغوي ١٩١٥ ، وصححه الحاكم على شرط مسلم ووافقه الذهبي .

٢٨٢ - لم أجده في سياق حديث واحد ، بل وجدته مقطعًا ، فالفقرة الأولى ، أخرجها ابن ماجة ٣٤٤٨ من طريق سالم عن ابن عمر مرفوعًا بلفظ : « عليكم بهذه الحبة السوداء ، فإن فيها شفاء من كل داء إلا السام » ، وقال البوصيري في « الزوائد » ٤/ ٥٤ : إسناده حسن ، عثمان مختلف فيه .

ويشهد له حديث أبي هريرة بلفظ : « إن في الحبة السوداء شفاء من كل داء إلا السام » عند البخاري ٧/ ١٦٠ ، ومسلم ٧/ ٢٥ ، وابن ماجة ٣٤٤٧ .

وقوله : « الحجامة » أخرجه ابن ماجة ٣٤٨٧ عن ابن عمر مطولاً ، وفيه : « الحجامة على الريق أمثل وفيه شفاء وبركة » .

ويشهد له حديث أبي هريرة مرفوعًا ، بلفظ : « إن كان في شيء مما تداوون به خير ففي الحجامة » عند أحمد ٢/ ٣٤٢ ، وأبي داود ٣٨٥٧ ، وابن ماجة ٣٤٧٦ ، وأبي يعلى ٥٩١١ ، وابن حبان ٦٠٧٨ ، والحاكم ٤/ ٤١٠ .

وفي الباب عن جابر عند أحمد ٣/ ٣٤٣ ، والبخاري ٥٦٩٧ ، ومسلم ٢٢٠٥ . =

الله عنهما ، قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : « إن الله جعل الشفاء في أربعة : الحبة السوداء (*)، والحجامة ، والعسل ، وماء السماء » .

٢٨٣ - قال : وكتب إلي أبو سعيد ، ثنا سليمان بن عبيدالله ، ثنا مروان بن معاوية الفزاري ، ثنا أبو حنيفة ، عن عبدالله بن دينار ، عن ابن عمر قال : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يمسح على الخفين في

وقوله : « والعسل » ، أخرجه ابن ماجة ٣٤٥٢ عن عبدالله مرفوعًا بلفظ :« عليكم بالشفاءين : العسل والقرآن » ، قال البوصيري في « الزوائد » ٤/ ٥٥ : إسناده صحيح ، رجاله ثقات .

ويشهد له حديث جابر عند البخاري ٥٦٨٣ بلفظ : « إن كان في شيء من أدويتكم ... خير ففي شربة محجم أو شربة عسل أو لدغة بنار » .

(*) في الأصول : « حبة » والتصويب من المسند للحصكفي .

وقوله : « وماء السماء » ، قد رواه ابن أبي حاتم في تفسيره عن علي موقوفًا بسند حسن بلفظ : « إذا اشتكى أحدكم فليستوهب من امرأته من صداقها فليشتر به عسلاً ، ثم يأخذ ماء السماء فيجمع هنيئًا مريئًا شفاء مباركًا » كما في « تنسيق النظام » ٢٠٧ .

٢٨٣ - أخرجه الدارقطني ١/ ١٩٦، والبيهقي ١/ ٢٨٠ من طريقين عن عبيدالله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر أنه كان لا يوقت في المسح على الخفين وقتًا . وروى من طريقه عبدالرزاق ٨٠٤ بلفظ : « امسح على الخفين ما لم تخلعهما ، كان لا يوقت لهما وقتًا » .

وقال ابن حزم في « المحلى » ٢/ ٩٣ : لا يصح خلاف التوقيت عن أحد من الصحابة إلا عن ابن عمر فقط .

ويؤيده حديث أنس عند الحاكم ١/ ١٨١ ، وعقبة بن عامر عنده ١/ ١٨٠ ، وأبي بن عمارة عند أبي داود ١٥٨ ، وابن ماجة ٥٥٧ ، وقد بحث عنها الزيلعي في « نصب الراية » ١/ ١٧٨ ، ١٧٧ ، ١٧٩ ، ١٨٠ ، وراجع « مجمع الزوائد » ١/ ٢٥٨ .

السفر ، ولم يوقت .

٢٨٤ - قال : وكتب إلي أبو سعيد أخبرني يحيى بن فروخ ثنا محمد بن مروان ، ثنا أبو حنيفة حدثنا عبدالله بن دينار ، عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « أسفروا بالصبح فإنه أعظم للثواب » .

٢٨٥ - قال : وكتب إلي أبو سعيد ، ثنا يحيى بن فروخ ، ثنا

---

٢٨٤ - أخرجه الشافعي ١/ ٥١ ، ٥٢ ، وعبدالرزاق ٢١٥٩ ، والحميدي ٤٠٩ ، وأحمد ٣/ ٤٦٥ ، ٤/ ١٤٠ ، ١٤٢ ، والدارمي ١٢٢١ ، ١٢٢٢ ، وأبو داود ٤٢٤ ، والترمذي ١٥٤ ، والنسائي ١/ ٢٧٢ ، وابن ماجة ٦٧٢ ، وابن حبان ١٤٩١ ، والطبراني ٤٢٨٤ من طريقين عن عاصم بن عمر بن قتادة عن محمود بن لبيد ، عن رافع بن خديج به ، ونقل الزيلعي في « نصب الراية » ١/ ٢٣٥ عن ابن القطان قوله : « طريقه طريق صحيح ، وعاصم بن عمر وثقه النسائي وابن معين وأبو زرعة وغيرهم ، ولا أعرف أحدًا ضعفه ولا ذكره في جملة الضعفاء » ، انتهى .

وقد ذكره الزيلعي ١/ ٢٣٥ عن غير رافع بن خديج ، فقال : روي من حديث محمود بن لبيد ومن حديث بلال ومن حديث أنس ، ومن حديث قتادة بن النعمان ، ومن حديث ابن مسعود ، ومن حديث أبي هريرة ، ومن حديث حواء الأنصارية ، ثم ذكر مصادره . قلت : لذا عده السيوطي في الأزهار ص ١٤ من المتواترات .

٢٨٥ - أخرجه الدارمي ٢٥٤٤ ، والدولابي في « الكنى والأسماء » ٢/ ٣٣ ، وأبو نعيم في « تاريخ أصبهان » ١/ ٢٤٨، والقضاعي في « مسند الشهاب » ٣٥١ من طريق يحيى بن المتوكل عن القاسم بن عبيدالله ، عن سالم بن عبدالله ، عن أبيه بلفظ : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرّ بطعام بسوق المدينة فأعجبه حسنه ، فأدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم يده في جوفه ، فأخرج شيئًا ليس كالظاهر ، فأفّف لصاحب الطعام ، ثم قال : « لا غِشّ بين المسلمين ، من غشنا فليس منا » ، والسياق للدارمي .	=

مروان بن معاوية ، ثنا أبو حنيفة ، ثنا عبدالله بن دينار ثنا ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « ليس منا من غش في البيع والشراء » .

ما أسنده أبو حنيفة عن أبي إسحاق عمرو بن عبدالله السبيعي .

٢٨٦ - حدثنا محمد بن رضوان ، ثنا محمد بن سلام ، أنبأ محمد

وأخرجه أحمد ٢/ ٥٠ ، والبزار ١٢٥٥ « كشف الأستار » ، والطبراني في « الأوسط » ٢٥١١ من طريق عبدالعزيز بن الخطاب عن أبي معشر ، عن نافع عن ابن عمر به .

وفي الباب عن أبي هريرة عند الحميدي ١٠٣٣ ، وأحمد ٢/ ٢٤٢ ، ومسلم ١/ ٦٩ ، وأبي داود ٣٤٥٢ ، والترمذي ١٣١٥ ، وابن ماجة ٢٢٢٤ ، والحاكم ٢/ ٩ ، وابن حبان ٤٩٠٥ ، والبيهقي ٥/ ٣٢٠ ، والبغوي ٢١٢٠ .

وعن أبي بردة عند أحمد ٣/ ٤٦٦ ، ٤/ ٤٥ .

وعن ابن مسعود عند أبي نعيم في « الحلية » ٤/ ١٨٩، وابن حبان ١١٠٧ « موارد » .

وعن أبي الحمراء عند ابن ماجة ٢٢٢٥ .

٢٨٦ - أخرجه الطيالسي ١٣٩٧ ، وعبدالرزاق ١٠٨٢ ، وابن أبي شيبة ١/ ٦٢ ، وابن راهويه ١٥١٢ ، وأحمد ٦/ ٤٣ ، ١٠٦ ، ١٠٩ ، ١٤٦ ، ١٧١ ، ومسلم في « التميز » ص ١٨١ ، وأبو داود ٢٢٨ ، والترمذي ١١٩ ، وابن ماجة ٥٨٣ ، ٥٨٢ ، وأبو يعلى ٤٧٢٩ ، والطحاوي ١/ ١٢٤ ، والبيهقي ١/ ٢٠١ ، والبغوي ٢٦٨ من طرق عن أبي إسحاق به .

وقال الحافظ في « الفتح » ٣/ ٣٢ : أن الحفاظ أنكروا على أبي إسحاق هذه اللفظة : « لا يمس ماء » ، وقال : قال الترمذي : يرون أن هذا غلطًا من أبي إسحاق ، وقال في « التلخيص » ١/ ١٤٠ : أخرج مسلم الحديث دون قوله : « ولم يمس ماء » ، وكأنه حذفها عمدًا ، وقال الدارقطني في « العلل » : يشبه أن يكون الخبران صحيحين ، قاله بعض أهل العلم .

ابن الحسن ثنا ،أبو حنيفة ، عن أبي إسحاق السبيعي ، عن الأسود ، عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصيب من أهله من أول الليل فينام ولا يصيب ماء ، فإذا استيقظ من آخر الليل أعاد واغتسل .

قال أبو محمد : روى عن أبي حنيفة هذا الخبر عيسى بن يونس ، ويحيى بن أيوب ، وزفر بن الهذيل ، وأبو يوسف ، وأسد بن عمرو ، والحسن بن زياد ، وعلي بن عاصم وخارجة ، والفضل بن موسى ، وعبدالله بن يزيد المقرئ ، وإسحاق بن يوسف الأزرق ، والحسن بن الفرات ، وسعيد بن أبي الجهم ، والقاسم بن الحكم ، وعلي بن يزيد الصدائي ، وأيوب بن هانئ ، ومحمد بن مسروق .

فأما حديث عيسى بن يونس

٢٨٧ – فحدثنا محمد بن عبدالله بن سهل أبو سهل ، وعلي بن محمد بن عبدالرحمن السرخسي ، وعمرو بن عاصم المروزي ، وإبراهيم ابن منصور ، ومحمد بن يوسف ، قالوا : أنبأ علي بن خشرم ثنا عيسى ابن يونس ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث يحيى بن أيوب

٢٨٨ – فحدثنا يحيى بن محمد بن صاعد البغدادي ومحمد بن المنذر ابن سعيد الهروي ، وعبدالله بن عبيدالله الشيباني ، قالوا : أخبرنا إبراهيم

ابن مرزوق ، ثنا معاذ بن فضالة ح وأنبأ أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني ، ثنا محمد بن موسى البلخي ، حدثنا معاذ بن فضالة أبو يزيد ، ثنا يحيى بن أيوب ، عن أبي حنيفة ، ح وأخبرنا صالح بن أحمد القيراطي ، ثنا الفضل بن أبي طالب ، ثنا معاذ بن فضالة ، ثنا يحيى بن أيوب ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث زفر بن الهذيل

٢٨٩ - فحدثنا إسماعيل بن بشر ، ثنا شداد بن حكيم ، ثنا زفر ابن الهذيل ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث أبي يوسف

٢٩٠ - فأنبأ محمد بن الحسن البزاز ، أنبأ بشر بن الوليد ، عن أبي يوسف ح وحدثنا عبدالله بن عبيدالله ، ثنا أحمد بن داود اللؤلؤي ، ثنا الحسين بن الوليد ، عن أبي يوسف ، عن أبي حنيفة ح وأنبأ أحمد بن محمد بن سعيد أخبرني محمد بن سعد العوفي قراءة عليه حدثني أبي ، ثنا أبو يوسف ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث أسد بن عمرو

٢٩١ - فحدثنا محمد بن قدامة ، ثنا عبدالله بن عمر الجعفي ، ثنا أسد بن عمرو ح وأنبأ أحمد بن محمد أخبرني منذر بن محمد ، ثنا حسين

ابن محمد ، ثنا أبو يوسف ، وأسد بن عمرو ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث الحسن بن زياد

٢٩٢ - فحدثنا حماد بن أحمد ، ثنا الوليد بن حماد ، ثنا الحسن بن زياد ح وأخبرنا أحمد بن محمد ، أخبرني منذر بن محمد ، حدثني أبي ، أنبأ حسن بن زياد ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث علي بن عاصم

٢٩٣ - فحدثنا عبدالله بن محمد بن علي ، ثنا عيسى بن أحمد ، ثنا علي بن عاصم ح وثنا أحمد بن محمد ، ثنا يحيى بن جعفر ، ثنا علي بن عاصم ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث خارجة

٢٩٤ - فحدثنا أحمد بن إسحاق بن إبراهيم ، ثنا أبي ، ثنا المغيث بن بديل ، عن خارجة ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث الفضل بن موسى

٢٩٥ - فحدثنا عبدالله بن محمد بن علي ، وعلي بن الحسن بن عبدة قالا : ثنا الحسين بن حريث ، ثنا الفضل بن موسى ح وحدثنا محمد بن نصر بن سليمان الهروي ، ثنا أحمد بن مصعب ، ثنا الفضل بن موسى ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث عبدالله بن يزيد المقرئ

٢٩٦ - فحدثنا عبدالصمد بن الفضل ، ثنا عبدالله بن يزيد المقرئ ، ثنا أبو حنيفة وسفيان الثوري .

وأما حديث إسحاق بن يوسف

٢٩٧ - فحدثنا محمد بن نصر بن سليمان الهروي ، ثنا أحمد بن مصعب ، ثنا ابن الأزرق ح وحدثنا أحمد بن محمد بن سعيد ثنا محمد بن أحمد بن عبدالملك ، ثنا أحمد ، ثنا إسحاق الأزرق ، عن أبي حنيفة ح وأخبرنا أحمد بن مصعب في حديثه ، قال إسحاق : قال أبو حينفة : لم يرو أبو إسحاق حديثا أحسن من هذا .

وأما حديث الحسن بن الفرات

٢٩٨ - فأخبرنا أحمد بن محمد ، حدثني الحسن بن علي قال : هذا كتاب الحسين بن علي فقرأت فيه : ثنا يحيى بن حسن ، قال : أخبرني أخي زياد بن الحسن ، عن أبيه ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث سعيد بن أبي الجهم

٢٩٩ - فأخبرنا أحمد بن محمد ، ثنا المنذر بن محمد ، ثنا أبي حدثني عمي الحسين بن سعيد بن أبي الجهم ، عن أبيه ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث القاسم بن الحكم

٣٠٠ - فحدثنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل القيراطي ، ثنا محمد بن شوكر ، ثنا القاسم بن الحكم ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث علي بن يزيد الصدائي

٣٠١ - فحدثنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل البغدادي ، ثنا محمود ابن خداش ، ثنا علي بن يزيد الصدائي ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث أيوب بن هانئ

٣٠٢ - فأخبرنا أحمد بن محمد ، أخبرني منذر بن محمد ، حدثني أبي ، ثنا أيوب بن هانئ ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث محمد بن مسروق

٣٠٣ - فأخبرنا أحمد بن محمد ، حدثني محمد بن عبدالله المسروقي ، قال : هذا كتاب جدي فقرأت فيه : ثنا أبو حنيفة .

٣٠٤ - حدثني محمد بن المنذر بن سعيد الهروي ، ثنا أحمد بن عبدالله الكندي ، ثنا علي بن معبد بن شداد العبدي ، ثنا محمد بن الحسن ،

---

٣٠٤ - أخرجه الطيالسي ٥٩٠ ، ومالك في «الموطأ» ٢٦٠ ، والحميدي ٣٨٣ ، وأحمد ٥/ ٤١٩، ٤٢٠ ، والدارمي ١٥١٦، والبخاري ٢/ ٢٠١ ، ٥/ ٢٢٦ ، ومسلم ٤/ ٧٥ ، والنسائي ٥/ ٢٦٠ ، وفي «الكبرى» ٤٠٢٤ ، والطحاوي ٢/ ٢١٣، والطبراني ٣٨٦٥، ٣٨٦٨ ، ٣٨٧١ ، والبيهقي ٥/ ١٢٠ من طرق عن عدي بن ثابت ، عن عبدالله بن =

عن أبي حنيفة ، ثنا أبو إسحاق السبيعي ، عن عبدالله بن يزيد الخطمي ، عن أبي أيوب الأنصاري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى المغرب والعشاء بجمع بأذان وإقامة واحدة .

٣٠٥ - أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد ، ثنا جعفر بن محمد ، حدثني أبي ثنا عبيدالله بن الزبير ، عن أبي حنيفة ، عن أبي إسحاق ، عن عاصم بن ضمرة قال : سألت علياً رضي الله عنه عن الوتر أحق هو ؟

يزيد ، عن أبي أيوب الأنصاري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع بين المغرب والعشاء بالمزدلفة ، بدون ذكر الأذان والإقامة إلا عند الطحاوي والطبراني ٣٨٧١ ، ولفظ الطحاوي : صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم المغرب والعشاء بإقامة واحدة .

وأخرجه الطحاوي ١/ ٢١٥ من حديث ابن عمر موقوفًا : أنه جمع بين المغرب والعشاء بجمع بأذان وإقامة ، ولم يجعل بينهما شيئًا .

وأخرجه النسائي ٢/ ١٦ ، وابن خزيمة ٢٨٥٣ ، والطحاوي ٢/ ٢١٣ من طريق حاتم بن إسماعيل ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما أتى المزدلفة صلى بها المغرب والعشاء بأذان واحد وإقامتين .

وأخرجه أحمد ٢/ ٥٦ ، ١٥٧ ، والدارمي ١٨٩١ ، والبخاري ٢/ ٢٠١ ، وأبو داود ١٩٢٧ ، ١٩٢٨ ، والنسائي ٢/ ١٦ ، ٥/ ٢٦٠ من طرق ، عن ابن أبي ذئب ، عن الزهري عن سالم عن ابن عمر بلفظ : جمع النبي صلى الله عليه وسلم بين المغرب والعشاء بجمع كل واحدة منهما بإقامة ، ولم يسبح بينهما ولا على إثر كل واحد منهما .

٣٠٥ - أخرجه الطيالسي ٨٨ ، وعبدالرزاق ٤٥٦٩ ، وابن أبي شيبة ٢/ ٢٩٦ ، وأحمد ١/ ٨٦ ، ٩٨ ، ١١٥ ، ١٠٧ ، ١٢٠ ، ١١٠ ، وعبد بن حميد ٧٠ ، والدارمي ١٥٨٧ ، وأبو داود ١٤١٦ ، والترمذي ٤٥٤ ، ٤٥٣ ، والنسائي في « المجتبى » ٣/ ٢٢٩ ، ٢٢٨ ، وفي « الكبرى » ١٣٨٥ ، وابن ماجة ١١٦٩ ، والبزار ٦٨٤ ، ٦٨٢ ، ٦٨٥ ، =

قال : أما كحق الصلاة فلا . ولكن سنة من رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا ينبغي لأحد أن يتركه .

٣٠٦ - قال أبو محمد : كتب إلي صالح بن أبي رميح ، ثنا عبدالله ابن غنام بن حفص بن غياث ، ثنا عاصم بن يوسف ، ثنا القاسم بن معن ،

وابن المنذر في الأوسط ٢٦٠٥ ، وأبو يعلى ٦١٨ ، ٥٨٥ ، وأبو نعيم ٨/ ٢٦٥ ، وعبدالله بن أحمد في زيادات المسند ١/ ١٤٣ ، ١٤٤ ، ١٤٥ من طرق عن أبي إسحاق به ، دون قوله : « فلا ينبغي لأحد أن يتركه » ، ولفظ عبد بن حميد والدارمي : « ليس الوتر بحتم كالصلاة ، ولكنه سنة فلا تدعوه » .

فقوله : « فلا تدعوه » شاهد له .

وقال الترمذي : حديث علي حديث حسن .

ويشهد له حديث بريدة بلفظ : « الوتر حق فمن لم يوتر فليس منا » عند ابن أبي شيبة ٢/ ٢٩٧ ، وأحمد ٥/ ٣٥٧ ، وأبي داود ١٤١٩ ، والحاكم ١/ ٣٠٦ ، والطحاوي في « شرح مشكل الآثار » ١٣٤٣ ، وابن عدي في « الكامل » ٣/ ١٢٥٢ ، ٤/ ١٦٣٧ ، والبيهقي ٢/ ٤٧٠ ، ٤٧١ ، وفي لفظ عند ابن عدي « أوتروا ، ليس منا من لم يوتر » .

وحديث أبي أيوب الأنصاري بلفظ : « الوتر حق على كل مسلم » عند أبي داود ١٤٢٢، وفي لفظ : « الوتر حق » كما عند النسائي ٣/ ٢٣٨ ، والطحاوي ١/ ٢٩١ ، والدارقطني ٢/ ٢٢ ، ٢٣ ، وابن حبان ٢٤٠٧ ، والبيهقي ٣/ ٢٧ .

٣٠٦ - أخرجه ابن خزيمة ٤٩٨ من طريق الحسن ، عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسر ببسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة وأبو بكر وعمر .

وأخرجه ابن حبان ١٨٠٢ من طريق أبي قلابة عن أنس قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر لا يجهرون ببسم الله الرحمن الرحيم .

وأخرجه أحمد ٣/ ١٧٦ ، ٢٧٣ ، ٢٧٥ ، وعبد بن حميد ١١٩١ ، ومسلم ٢/ ١٢ ، والنسائي ٢/ ١٣٥ ، وأبو يعلى ٣٠٠٥، ٣٢٤٥، وابن خزيمة ٤٩٤، وابن الجارود ١٨٣ ، والطحاوي ١/ ٢٠٢، وابن حبان ١٧٩٩ ، والدارقطني ٢/ ٣١٤ ، ٣١٥ ، ٣١٦ ، والبيهقي=

عن أبي حنيفة ، عن أبي إسحاق ، عن البراء قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخفي ببسم الله الرحمن الرحيم .

٣٠٧ - قال أبو محمد : كتب إلي صالح ، ثنا عبدالله بن غنام ، ثنا عاصم بن يوسف ، ثنا القاسم بن معن ، عن أبي حنيفة ، عن أبي إسحاق ، عن البراء أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن .

٢/ ٥١ من طرق عن قتادة عن أنس بن مالك قال : صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان ، فلم أسمع أحدًا منهم يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم ، والسياق لمسلم .

ويشهد له حديث عبدالله بن مغفل عند ابن أبي شيبة ١/ ٤١٠ ، وأحمد ٤/ ٨٥ ، ٥/ ٥٤، ٥٥ ، والبخاري في « القراءة خلف الإمام » ١١٦ ، ١٣٠ ، والترمذي ٢٤٤ ، والنسائي ٢/ ١٣٥ ، وابن ماجة ٨١٥ ، والطحاوي ١/ ٢٠٢ .

٣٠٧ - سقط من « د » من « عن البراء » إلى الحديث برقم ٣٠٨ إلى قوله : « أبي إسحاق » .

أخرجه الطبراني في « الأوسط » ١٨٤٠ عن الإمام أبي حنيفة ، عن بلال بن مرداس ، عن وهب بن كيسان عن جابر به .

وأخرجه الطيالسي ١٧٤١ ، والنسائي ٢/ ٢٤٣ ، ٣/ ٤٣ ، وابن ماجة ٩٠٢ ، وأبو يعلى ٢٢٣٢ ، والطحاوي ١/ ٢٦٤ ، والحاكم ١/ ٢٦٦ ، ٢٦٧ ، والبيهقي ٢/ ١٤١ ، ١٤٢ من طرق عن أيمن بن نابل عن أبي الزبير عن جابر به .

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٢٩٤ ، وأحمد ١/ ٣١٥ ، ومسلم ٢/ ١٤، والنسائي ٣/ ٤١ ، والبيهقي ٢/ ٣٧٧ من طرق عن يحيى بن آدم ، عن عبدالرحمن بن حميد ، عن أبي الزبير ، عن طاوس عن ابن عباس به .

وله شاهد من حديث ابن مسعود عند ابن أبي شيبة ١/ ٢٩٢ ، وأحمد ١/ ٤١٤ ، ومسلم ٢/ ١٤ ، والنسائي ٢/ ٢٤١ ، وأبي يعلى ٥٣٤٧ ، والبيهقي ٢/ ١٣٨ .

٣٠٨ - حدثنا محمد بن أحمد بن محمد بن إسماعيل البغدادي ، حدثنا أبو صابر النيسابوري ، ثنا علي بن الحسن ، ثنا حفص بن عبدالرحمن ، عن أبي حنيفة ، عن أبي إسحاق ، عن الحارث ، عن علي قال : لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم آكل الربا ومؤكله .

٣٠٩ - حدثنا محمد بن أحمد بن محمد ، ثنا أبو صابر ، ثنا علي بن الحسن ، عن حفص بن عبدالرحمن ، عن أبي حنيفة ، عن أبي إسحاق ،

---

٣٠٨ - أخرجه أحمد ١/ ٨٨ ، ٩٣ ، والبزار ٨٥٩ من طرق عن إسرائيل عن أبي إسحاق به .

وأخرجه أحمد ١/ ٨٣ ، ١٠٧ ، ١٢١ ، ١٥٠، ١٥٨، وأبو داود ٢٠٧٦ ، ٢٠٧٧ ، والترمذي ١١١٩، والنسائي ٨/ ١٤٧، وابن ماجة ١٩٣٥، والبزار ٨٢٠ ، ٨٢١ ، وأبو يعلى ٤٠٢ ، ٥١٦ ، والخطيب ١١/ ٤٢٣ من طرق عن عامر الشعبي عن الحارث الأعور به .

وله شاهد من حديث عبدالله بن مسعود عند الطيالسي ٣٤٣ ، وأحمد ١/ ٣٩٣ ، ٣٩٤ ، ٤٠٢ ، ٤٥٣ ، ومسلم ٥/ ٥٠ ، وأبي داود ٣٣٣٣ ، والترمذي ١٢٠٦، وابن ماجة ٢٢٧٧ ، وأبي يعلى ٥١٤٦ ، والشاشي ٢٩٣ ، وأبي نعيم ٩/ ٦١ ، والبيهقي ٥/ ٢٧٥ .

ومن حديث جابر عند أحمد ٣/ ٣٠٤ ، ومسلم ٥/ ٥٠ ، وابن الجارود ٦٤٦ ، وأبي يعلى ١٨٤٩ ، ١٩٦٠ ، والبيهقي ٥/ ٢٧٥ ، والبغوي ٢٠٥٤ .

ومن حديث أبي جحيفة عند ابن أبي شيبة ٦/ ٥٦٣ ، ٤/ ٣٧٥ ، وأحمد ٤/ ٣٠٨ ، ٣٠٩ ، والبخاري ٣/ ٧٨ ، ١١٠ ، ٧/ ٧٩ ، ٢١٤ ، ٢١٧ .

٣٠٩ - في « د » : « ما أبطأ بك » .

أخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٤٧٨ ، وأحمد ٦٠٨، والنسائي ٣/ ١٢، وابن ماجة ٣٠٨٧ من طريق أبي بكر بن عياش ، عن مغيرة بن مقسم ، عن الحارث العكلي ، عن عبدالله بن نجي ، عن علي قال : كان لي من رسول الله صلى الله عليه وسلم مدخلان بالليل والنهار ، وكنت إذا دخلت عليه وهو يصلي تنحنح ، فأتيته ذات ليلة ، فقال : « أتدري ما أحدث =

عن عاصم بن ضمرة عن علي أنه كان علق في بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ستر فيه تماثيل ، فأبطأ عليه جبرئيل صلى الله عليه وسلم ثم أتاه ، فقال : « ما بطأ بك عني ! » قال : إنا لا ندخل بيتاً فيه كلب ولا تماثيل ، فأبسط الستر ، واقطع رؤوس التماثيل ، وأخرجوا هذا الجرو .

الملك الليلة ؟ كنت أصلي فسمعت خشفة « الحس والحركة » في الدار ، فخرجت ، فإذا جبرئيل عليه السلام ، فقال : ما زلت هذه الليلة انتظرك ، إن في بيتك كلبًا فلم أستطع الدخول ، وإنا لا ندخل بيتًا فيه كلب ولا جنب ولا تمثال» . والسياق لأحمد .

وأخرجه أحمد ١/ ٨٣ ، ١٠٤ ، ١٣٩ ، وأبو داود ٢٢٧ ، ٤١٥٢ ، والنسائي ١/ ١٤١ ، ٧/ ١٨٥ ، وابن ماجة ٣٦٥٠ ، وأبو يعلى ٣١٣ ، وابن حبان ١٢٠٥ من طرق عن شعبة ، عن علي بن مدرك ، عن أبي زرعة ، عن عبدالله بن نجي عن أبيه عن علي مرفوعًا ، بلفظ : « لا تدخل الملائكة بيتًا فيه صورة ولا جنب ولا كلب» .

ويشهد له حديث أبي هريرة مرفوعًا بلفظ : « أتاني جبرئيل فقال : إني كنت أتيتك البارحة ، فلم يمنعني أن أدخل البيت الذي كنت فيه إلا أنه كان في البيت تمثال رجل ، وكان في البيت ستر فيه تماثيل ، وكان في البيت كلب ، فأمر براس التمثال أن يقطع ، وأمر بالستر الذي فيه التمثال أن يقطع رأس التمثال ، وجعل منه وسادتان ، وأمر بالكلب فأخرج ، وكان الكلب جروًا للحسن والحسين تحت نضدٍ لهم» والسياق لابن حبان .

وأخرجه أحمد ٢/ ٣٠٥ ، ٤٧٨ ، وأبو داود ٤١٥٨ ، والترمذي ٢٨٠٦ ، والطحاوي ٤/ ٢٨٧ ، وابن حبان ٥٨٥٤ ، والبيهقي ٧/ ٢٧٠ .

وفي الباب عن أبي طلحة الأنصاري عند مسلم ٦/ ١٥٧، وأبي داود ٤١٥٣ ، ٤١٥٤، والنسائي في « عمل اليوم والليلة» ٥٥٨ .

وعن السيدة عائشة عند ابن أبي شيبة ٨/ ٤٧٩ ، وأحمد ٦/ ١٤٢، ومسلم ٦/ ١٥٥ ، ١٥٦، وابن ماجة ٣٦٥١ ، وأبي يعلى ٤٥٠٨ ، وأبي نعيم ٣/ ٢٥٧ .

وعن السيدة ميمونة عند أحمد ٦/ ٣٣٠ ، ومسلم ٦/ ١٥٦ ، وأبي داود ٤١٥٧ ، والنسائي ٧/ ١٨٦ .

٣١٠ - حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني ، أخبرني جعفر ابن محمد قراءة عليه ، ثنا أبي ، حدثنا عبيدالله بن الزبير ، عن أبي حنيفة ، عن أبي إسحاق عن رجل ، عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه .

٣١١ - حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد ، وقرأت هذا الحديث في كتاب إسماعيل بن حماد ، عن أبي يوسف ، عن أبي حنيفة ، عن أبي إسحاق عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه .

٣١٢ - ثنا محمد بن أحمد بن محمد بن إسماعيل البغدادي ، ثنا أبو صابر ، ثنا علي بن الحسن ، ثنا حفص بن عبدالرحمن ، عن أبي حنيفة ، عن أبي إسحاق ، عن البراء قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل لحوم الحمر الأهلية .

---

٣١١ - في «أ» : «أن النبي صلى الله عليه وسلم» موضع «عن» .

٣١٢ - أخرجه مسلم ٦/ ٦٤ ، وأبو عوانة ٥/ ١٦١ ، ١٦٤ من طريق مسعر عن ثابت بن عبيد عن البراء يقول : نهينا عن لحوم الحمر الأهلية . والسياق لمسلم .

وأخرجه أحمد ٤/ ٢٩٧ ، والبخاري ٥/ ١٧٣، ومسلم ٦/ ٦٤، والنسائي ٧/ ٢٠٣ ، وابن ماجة ٣١٩٤ ، وأبو عوانة ٥/ ١٦٧، والبيهقي ٩/ ٣٣٠ من طرق عن عاصم الأحول ، عن عامر الشعبي عن البراء بن عازب قال : نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن لحوم الحمر الإنسية نضيجًا ونيئًا ، والسياق لأحمد .

وأخرجه الطيالسي ٧٠٦ ، وأحمد ٤/ ٢٩١ ، ومسلم ٦/ ٦٤ ، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة» ٢/ ٦٢٣ ، وأبو عوانة ٥/ ١٦٣ ، ١٦٦ من طرق عن شعبة ، عن أبي إسحاق به بلفظ أصبنا يوم خيبر حمرًا ، فنادى منادي رسول الله أن أكفئوا القدور .

٣١٣ - قال أبو محمد : كتب إلي صالح بن أبي رميح ، ثنا أبو عبدالله بن أبي بكر بن أبي خيثمة ، ثنا أبو عمرو حاتم بن نصير البصري ، ثنا محمد بن عباد أبو عباد الهنائي ، عن النعمان ، عن أبي إسحاق ، عن أبي بردة ، عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ما بال أقوام يلعبون بحدود الله ، يقول : قد طلقتك ، وقد راجعتك » .

ما أسنده أبو حنيفة رحمه الله عن عبدالملك بن عمير ★.

٣١٤ - حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني ، أنبأ الحسين بن عمر بن إبراهيم قراءة ثنا أبي ، ثنا إسماعيل بن حماد ، ثنا أبي ، عن

---

٣١٣ - في « د » : « محمد بن محمد بن عباد » والصواب ما أثبته من « أ » والتقريب ٥٩٩٦ وأصوله .

أخرجه ابن ماجة ٢٠١٧ ، والطبراني ٢/ ٣٣٣ من طريق ابن بشار ، وابن حبان ٤٢٦٥ من طريق نوح بن حبيب ، والبيهقي ٧/ ٣٢٢ من طريق محمد بن أبي بكر كلهم عن مؤمل بن إسماعيل ، عن سفيان ، عن أبي إسحاق به ، وقال البوصيري في « الزوائد » ٢/ ١٢٣ : إسناده حسن من أجل مؤمل بن إسماعيل .

وأخرجه الطيالسي إثر ٥٢٩ ، والبيهقي ٧/ ٣٢٢ من طريق موسى بن مسعود عن سفيان ، عن أبي إسحاق به .

وأخرجه الطيالسي ٥٢٩ ، ومن طريقه البيهقي ٧/ ٣٢٢ عن زهير عن أبي إسحاق ، عن أبي بردة مرسلاً .

★ سقط من « د » إلى « أحمد » .

٣١٤ - أخرجه الطيالسي ١٢٨٤ ، والشافعي في « السنن المأثورة » ٦٥٣ ، وعبدالرزاق ١٨٧٤٣، ١٨٧٤٢ ، وابن سعد ٢/ ٧٦ ، ٧٧، والحميدي ٨٨٨، وأحمد ٤/ ٣١٠ ، ٣٨٣ ، ٥/ ٣١١ ، ٣٨٣ ، والدارمي ٢٤٦٧ ، وأبو داود ٤٤٠٤ ، ٤٤٠٥ ، والترمذي=

أبي حنيفة ، قال إسماعيل بن حماد ، وحدثني أبي والقاسم بن معن ، كلهم عن عبدالملك بن عمير ، عن عطية القرظي قال : عرضنا يوم قريظة فمن أنبت قتل ومن لم ينبت استحي .

٣١٥ - ثنا محمد بن المنذر بن سعيد الهروي ، ثنا أحمد بن عبدالله الكندي ، ثنا إبراهيم بن الجراح ، حدثنا أبو يوسف ، عن أبي حنيفة ، عن عبدالملك بن عمير ، عن عطية القرظي ، قال : عرضت على النبي صلى الله عليه وسلم يوم قريظة ، فقال : « انظروا فإن كان أنبت فاضربوا عنقه » ، فوجدوني لم أنبت فخلّى سبيلي .

٣١٦ - محمد بن صالح بن عبدالله الطبري ، ثنا محمد بن حرب

١٥٨٤ ، والنسائي في « المجتبى » ٦/ ١٥٥ ، ٨/ ٩٢ ، وفي « الكبرى » ٨٦٢٠ ، ٧٤٧٤ ، وابن ماجة ٢٥٤١ ، ٢٥٤٢ ، وابن الجارود ١٠٤٥ ، والطحاوي ٣/ ٢١٦ ، ٢١٧ ، وابن حبان ٤٧٨١ ، ٤٧٨٣ ، ٤٧٨٨ ، والطبراني ١٧/ ٤٢٩ ، ٤٣٧ ، ٤٢٨ ، والحاكم ٢/ ١٢٣ ، ٣/ ٣٥ ، والبيهقي ٦/ ٥٨ ، ٩/ ٦٣ من طرق عن عبدالملك بن عمير به ، وقال الحاكم : صحيح الإسناد ، ووافقه الذهبي .

وأخرجه الحميدي ٨٨٩ ، والنسائي في « الكبرى » ٨٦١٩ ، والطحاوي ٣/ ٢١٦ ، ٢١٧ ، والطبراني ١٧/ ٤٣٩ ، والحاكم ٢/ ١٢٣ ، ٤/ ٣٨٩ ، ٣٩٠ ، والبيهقي ٦/ ٥٨ من طريق مجاهد بن جبر عن عطية القرظي به وبعضهم لم يسم عطية .

ويشهد له حديث كثير بن السائب عن ابنَي قريظة عند أحمد ١٩٠٠٢ ، والنسائي في « المجتبى » ٦/ ١٥٥ ، و« الكبرى » ٥٦٢٢ ، والبيهقي ٦/ ٥٨ .

٣١٥ - إبراهيم بن الجراح : له ترجمة في « الثقات » ٨/ ٦٩ .

٣١٦ - الراوي الأول من بداية السند ساقط من « د » .

الواسطي ، ثنا أبو عاصم ، عن زفر ، عن أبي حنيفة ، عن عبدالملك بن عمير ، قال : سمعت عطية القرظي يقول : كنت من سبي قريظة ، فعرضوني ، ونظروا في عانتي فوجدوني لم أنبت فألحقوني بالسبي .

٣١٧ - أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد ، ثنا محمد بن عبيد بن عتبة ، ثنا سليمان بن عبيدالله ، ثنا بقية بن الوليد ، عن محمد بن عبدالرحمن القشيري ، قال : حدثني النعمان بن ثابت عن عبدالملك بن عمير ، عن قزعة عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا يبتاع أحدكم عبداً ولا أمة وفيه شرط لأحد فإنه عقد في الرق » .

---

٣١٧ - أخرجه الطبراني في « الكبير » ٢٠/ ٢٢٤ ، و« الأوسط » ١٩٧٤ « مجمع البحرين » عن معقل بن يسار بلفظ : « من اشترى رقبة ليعتقها فلا يشترط لأهلها العتق فإنه عقدة من الرق » .

وقال الهيثمي في « المجمع » ٤/ ٨٦ : فيه سعيد بن الفضل القرشي ، ضعفه أبو حاتم ، وقواه غيره ، وأبو عبدالله العنزي لم أجد من ترجمه .

وقد ورد النهي عن بيع وشرط في حديث عبدالله بن عمرو بلفظ : « لا يحل سلف وبيع ولا شرطان في بيع ، ولا ربح ما لم يضمن ولا بيع ما ليس عنده » عند أحمد ٢/ ١٧٨ ، وأبي داود ٣٥٠٤ ، والترمذي ١٢٣٤ ، والنسائي ٧/ ٢٨٨ ، ٢٩٥ .

وفي الباب عن حكيم بن حزام بلفظ : « نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أربع خصال في البيع : عن سلف وبيع ، وشرطين في بيع ، وبيع ما ليس عندك ، وربح ما لم يضمن » ، قال الهيثمي في « المجمع » ٤/ ٨٥ : رواه الطبراني في « الكبير » : وفيه العلاء بن خالد الواسطي ، وثقه ابن حبان ، وضعفه موسى بن إسماعيل ، ورواه مالك في « الموطأ » بلاغًا ، وراجع « نصب الراية » ٤/ ١٩ ، و« عقود الجواهر » ١/ ٢٢٩ .

٣١٨ - حدثنا الفضل بن بسام البخاري ، ثنا سعيد بن صالح البلخي ثنا أبو أيوب الزاهد ، ثنا القاسم بن الحكم ، عن أبي حنيفة ، عن عبدالملك بن عمير ، عن عائشة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر لرفضها العمرة دم .

---

٣١٨ - في «د» : ابن القاسم بن الحكم ، والصواب ما أثبته من «تاريخ البخاري» ٧/ ١٦٢.

أخرجه أحمد ٣/ ٣٧٨ ، ومسلم ٤/ ٨٨ ، والبيهقي ٥/ ٢٣٨ من طرق عن ابن جريج ، عن أبي الزبير ، عن جابر قال : ذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عائشة بقرة يوم النحر . وفي لفظ : بقرة في حجته .

وأخرجه أبو داود ١٧٥١ ، والنسائي في «الكبرى» ٤١٢٨ ، وابن ماجة ٣١٣٣ ، وابن خزيمة ٢٩٠٣ ، وابن حبان ٤٠٠٨ ، والحاكم ١/ ٤٦٧ من حديث أبي هريرة بلفظ : ذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم عمن اعتمر معه من نسائه في حجة الوداع بقرة بينهن . والسياق للنسائي ، وصححه الحاكم على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبي .

وأما قوله : «لرفضها العمرة» فقد بوب الزبيدي في «عقود الجواهر» ١/ ١٣٧ : بيان الخبر الدال على رفض العمرة بالحج ....، ثم قال : أخرجه الشيخان ، وعند مسلم : إنما حاضت بسرف فطهرت بعرفة ، وله عنها أيضًا : أنها أهلت بعمرة فقدمت ولم تطف بالبيت حتى حاضت ، فشكت ، وإنما شكت كلها ، وقد أهلت ....، الحديث . وله أيضاً عن جابر : وأقبلت عائشة بعمرة حتى إذا كنا بسرف عركت ....، الحديث . وفيه : ثم دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على عائشة فوجدها تبكي ، فقال : «ما شأنك» قالت : شأني إني قد حضت وقد حل الناس ولم أحلل ، ولم أطف بالبيت ....، الحديث . وفيه : «فاغتسلي ثم أهلي بالحج» ، وفي «التجريد للقدوري» ما ملخصه : قال الشافعي : لا يعرف في الشرع رفض العمرة بالحيض ، قلنا : ما رفضتها بالحيض لكن تعذرت أفعالها ، وكانت ترفضها بالوقوف ، فأمرها بتعجيل الرفض ، انتهى . وفي بعض روايات هذا الحديث : «هذه مكان عمرتك» وهو صريح في أنها خرجت من عمرتها الأولى ، ورفضتها ، إذ لا تكون الثانية مكان الأولى إلا والأولى مفقودة ، وفي بعض الروايات : «هذه قضاء عن عمرتك» ، انتهى .

٣١٩ - قال أبو محمد : كتب إلي صالح بن أبي رميح الترمذي ، ثنا أبو عبدالله الفضل بن محرز الواسطي ، أنبأ عبدالقدوس بن عبدالقاهر ، ثنا أبو أسامة ، عن أبي حنيفة ، عن عبدالملك بن عمير ، عن ربعي بن حراش ، عن حذيفة بن اليمان قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر ، واهتدوا بهدي عمار وتمسكوا بعهد ابن أم عبد » .

٣٢٠ - أخبرنا صالح بن أحمد القيراطي ، ثنا عبدوس بن بشر ، قال : أنبأ أبو يوسف ، عن أبي حنيفة ، عن عبدالملك ، عن ابن أبي بكرة أن أباه كتب إليه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « لا

---

٣١٩ - سقط من « د » لفظ : « ابن » من « ابن أم عبد » .

أخرجه الحميدي ٤٤٩ ، وأحمد ٥/ ٣٨٢ ، وابن سعد ٢/ ٣٣٤ ، والترمذي ٣٦٦٢ ، والبزار ٢٨٢٧ ، والطحاوي في « شرح مشكل الآثار » ١٢٢٦ ، ١٢٢٧ ، ١٢٢٨ ، والبغوي ٣٨٩٤ ، ٣٨٩٥ من طرق عن سفيان ، عن زائدة ، عن عبدالملك بن عمير ، عن ربعي بن حراش ، عن حذيفة به ، وهو منقطع بين عبدالملك بن عمير وربعي بن حراش ، وهو مولى ربعي ، كما ذكره أبو حاتم في « العلل » ٢/ ٣٨١ ،

كما أخرجه أحمد في « المسند » ٥/ ٣٨٥ ، ٤٠٢ ، وفي « فضائل الصحابة » ٤٧٨ ، والترمذي بإثر الحديث ٣٧٩٩ ، وابن ماجة ٩٧ ، والبزار ٢٨٢٩ من طريق وكيع ، عن سفيان ، عن عبدالملك بن عمير عن مولى لربعي عن ربعي ، عن حذيفة به .

٣٢٠ - أخرجه الطيالسي ٨٦٠ ، والشافعي ٢/ ١٧٧ ، وابن أبي شيبة ٧/ ٢٣٣ ، والحميدي ٧٩٢ ، وأحمد ٥/ ٣٦ ، ٣٧ ، ٣٨ ، ٤٦ ، ٥٢ ، والبخاري ٩/ ٨٢ ، ومسلم ٥/ ١٣٢ ، وأبو داود ٣٥٨٩ ، والترمذي ١٣٣٤، والنسائي ٨/ ٢٣٧ ، ٢٣٨ ، وابن ماجة ٢٣١٦، والبزار ٣٦١٨ ، وابن الجارود ٩٩٧ ، وأبو عوانة ٤/ ١٦ ، ١٧ ، والطحاوي في =

يقضي الحاكم وهو غضبان» .

٣٢١ - أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد ، أنبأ محمد بن الحسن قراءة ، أنبأ محمد بن عبدالرحمن ، ثنا محمد بن المغيرة ، ثنا الحكم ، ثنا زفر ، عن أبي حنيفة ، عن عبدالملك بن عمير ، عن قزعة ، عن أبي سعيد الخدري ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صيام ثلاثة أيام التشريق .

« شرح مشكل الآثار» ٦٢٩ ، ٦٣٠ ، ٦٣١ ، والطبراني في « الصغير» ٧٣١ ، وابن حبان ٥٠٦٣، ٥٠٦٤، والبيهقي ١٠/ ١٠٥ ، ١٠٤ ، والبغوي ٢٤٩٨ من طرق عن عبدالملك بن عمر به .

واسم ابن أبي بكرة : عبدالرحمن ، وكان قاضيًا بسجستان .

٣٢١ - أخرجه عبد بن حميد ٨٣٠ ، وابن خزيمة ٢١٤٨ من طريق عبد الرزاق عن معمر ، عن عاصم بن سليمان ، عن المطلب ، قال : دعا أعرابيًا إلى طعام له ، وذلك بعد النحر بيوم ،فقال الأعرابي : إني صائم ، فقال : إني سمعت عبدالله بن عمر يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن صيام هذه الأيام الثلاثة يعني أيام التشريق .

وفي الباب عن كعب بن مالك بلفظ : « أيام التشريق أيام أكل وشرب» عند أحمد ٣/ ٤٦٠ ، وعبد بن حميد ٣٧٤ ، ومسلم ٣/ ١٥٣ ، والطبراني في « الكبير» ١٩/ ١٩١ ، و« الصغير» ٨١ ، والبيهقي ٤/ ٢٦٠ .

وعن سعد بن أبي وقاص بلفظ : أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أنادي أيام منى إنها أيام أكل وشرب ، فلا صوم فيها ، يعني أيام التشريق ، عند أحمد ١/ ١٦٩ ، ١٧٤ ، والبزار ١٠٦٧ « كشف» .

وعن نبيشة الهذلي عند أحمد ٥/ ٧٥ ، ومسلم ٣/ ١٥٣ ، والطحاوي ٢/ ٢٤٥ .

وعن عقبة بن عامر عند أحمد ٤/ ١٥٢ ، والدارمي ١٧٧١ ، وأبي داود ٢٤١٩ ، والترمذي ٧٧٣ ، والنسائي ٥/ ٢٥٢ ، وعن بشر بن سحيم الغفاري عند أحمد ٣/ ٤١٥ ، =

٣٢٢ - أخبرنا أحمد بن محمد ، أنبأ محمد بن الحسن بن علي بن يزيد ، ثنا أحمد بن عبدالرحمن ، ثنا محمد بن المغيرة ، ثنا الحكم بن أيوب ، ثنا زفر ، عن أبي حنيفة ، عن عبدالملك بن عمير ، عن قزعة عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صيام اليوم الذي يشك فيه من رمضان .

٤/ ٣٣٥ ، والدارمي ١٧٧٣، والنسائي ٨/ ١٠٤ ، وابن ماجة ١٧٢٠ ، وابن خزيمة ٢٩٦٠ .
وعن عبدالله بن حذافة السهمي عند أحمد ٣/ ٤٥٠، والنسائي في «الكبرى» ٥٢٤٤ .
وعن حمزة الأسلمي عند أحمد ٣/ ٤٩٤ ، والنسائي في «الكبرى» ٣٤٤٢ «تحفة» .
وعن يونس بن شداد عند عبدالله بن أحمد ٤/ ٧٧ ، والبزار ١٠٦٨ «كشف» .

٣٢٢ - أخرجه البزار ١٠٦٦ «كشف» ، والدارقطني ٢/ ١٥٧ عن أبي هريرة بلفظ : نهى عن صيام ستة أيام من السنة ، يوم الأضحى ، ويوم الفطر ، وأيام التشريق ، واليوم الذي يشك فيه من رمضان . قال الهيثمي في «المجمع» ٣/ ٢٠٢ : فيه عبدالله بن سعيد المقبري وهو ضعيف ، وقال الحافظ في «التلخيص» ٢/ ١٩٨ : وعبدالله ضعيف ، وقال الدارقطني : الواقدي غيره أثبت منه ، ورواه البيهقي ٤/ ٢٠٨ عن أبي هريرة بلفظ : نهى عن صيام قبل رمضان بيوم الخ . وقال : أبو عباد هو عبدالله ابن سعيد المقبري غير قوي . وقال الحافظ : لم أجده بهذا اللفظ ، ومعناه مخرج في حديث «لا تقدموا الخ» قلت : هو مما أخرجه الشافعي ١/ ٢٧٥ ، وابن أبي شيبة ٣/ ٢٣ ، وأحمد ٢/ ٢٣٤ ، ٢٨١ ، ٣٤٧ ، ٤٠٨ ، ٤٧٧ ، ٥١٣ ، ٥٢١ ، والدارمي ١٦٩٦، والبخاري ٣/ ٣٥ ، ومسلم ٣/ ١٢٥، وأبو داود ٢٣٣٥ ، والترمذي ٦٨٥ ، والنسائي ٤/ ١٤٩ ، ١٥٤ ، وابن ماجة ١٦٥٠ ، وأبو يعلى ٥٩٩٩ ، ٦٠٣٠ ، والطحاوي ٢/ ٨٤ ، وابن حبان ٣٥٨٦ ، والبيهقي ٤/ ٢٠٧ ، والبغوي ١٧١٨ من طرق ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : «لا تقدموا بين يدي رمضان بيوم ولا يومين إلا رجل كان يصوم صومًا فليصمه» واللفظ لأحمد .
وفي الباب عن عمار بن ياسر عند الدارمي ١٦٨٩، وأبي داود ٢٣٣٤، والترمذي=

٣٢٣ - حدثنا محمد بن القاسم البلخي ، ثنا سليمان بن أحمد بن عيسى الواسطي ، ثنا مروان الجزري ، عن أبي حنيفة ، عن عبدالملك بن عمير ، عن عمرو الحريثي ، عن سعيد بن زيد ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إن من المن الكمأة وماءها شفاء للعين » .

٣٢٤ - حدثنا عبدالصمد بن الفضل ، وإسماعيل بن بشر ، قالا ثنا شداد بن حكيم ، ثنا زفر ، عن أبي حنيفة ، عن عبدالملك بن عمير ، عن قزعة ، عن أبي سعيد قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا صلاة بعد الغداة حتى تطلع الشمس ، ولا صلاة بعد العصر حتى تغيب ، ولا يصام هذان اليومان الأضحى والفطر ، ولا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة

---

٦٨٦ ، والنسائي ٤/ ١٥٣، وابن ماجة ١٦٤٥، وابن خزيمة ١٩١٤، وأبي يعلى ١٦٤٤ ، والدارقطني ٢/ ١٥٧، والطحاوي ٢/ ١١١، وابن حبان ٣٥٨٥ ، والحاكم ١/ ٤٢٣ ، ٤٢٤ ، وعن ابن عباس عند أبي داود ٢٣٢٧ ، والبيهقي ٤/ ٢٠٧ .

٣٢٣ - أخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٨٨ ، والحميدي ٨١ ، وأحمد ١/ ١٨٧ ، ١٨٨ ، والبخاري ٦/ ٢٢، ٧٥ ، ١٦٤، ومسلم ٦/ ١٢٤، ١٢٥، والترمذي ٢٠٦٧ ، والنسائي في «الكبرى» ٦٦٦٨ ، ٦٦٦٧ ، ٧٥٦٤ ، ٧٥٦٥ ، ١١١٨٨ ، وابن ماجة ٣٤٥٤ ، وأبو يعلى ٩٦١ ، ٩٦٧ ، وأبو عوانة ٥/ ٤٠٠ ، ٤٠١ ، ٤٠٢ ، والشاشي ١٨٧ ، والبيهقي ٩/ ٢٤٥ من طرق عن عبدالملك بن عمير به .

وأخرجه أحمد ١/ ١٨٨ ، والبخاري ٧/ ١٦٤ ، ومسلم ٦/ ١٢٤ من طريق الحسن العرني عن عمرو بن حريث به .

٣٢٤ - أخرجه بتمامه الحميدي ٧٥٠ ، وأحمد ٣/ ٧ ، ٣٤ ، ٧١ ، والبخاري ٢/ ٧٧ ، ومسلم ٤/ ١٠٢ ، وأبو يعلى ١١٦٠ من طرق عن عبدالملك بن عميرة به . والحديث على أقسام مقطعًا ، فقوله : « لا يصام هذان اليومان الأضحى والفطر» أخرجه =

مساجد : إلى المسجد الحرام والمسجد الأقصى وإلى مسجدي هذا ، ولا تسافر امرأة يومين إلا مع ذي محرم » .

قال أبو محمد : وقد روى هذا الخبر عن أبي حنيفة ، أبو يوسف وأسد ابن عمرو ، ومحمد بن الحسن ، والحسن بن زياد ، وإسحاق بن يوسف الأزرق ، وسعيد بن مسلمة بن هشام بن عبدالملك بن مروان ، وأيوب بن هانئ ، وأبو يحيى الحماني ، والقاسم بن الحكم ، والعلاء بن الحصين ، وأبو فروة ، وحماد بن أبي حنيفة ، والقاسم بن معن ، والحسن بن الفرات ، والنعمان بن عبدالسلام ، ومحمد بن مسروق ، وعبدالله بن يزيد المقرئ ، وموسى بن طارق ، ومحمد بن الزبرقان أبو همام ، والصباح ابن محارب .

فأما حديث أبي يوسف

٣٢٥ – فأخبرنا محمد بن الحسن البزار ، أنبأ بشر بن الوليد ، قال :

ابن أبي شيبة ٣/ ١٠٤، ومسلم ٢/ ٨٠٠ ، والنسائي في « الكبرى » ٢٧٩٤، وابن ماجة ١٧٢١ ، والطحاوي ٢/ ٢٤٧ ، وأبو يعلى ١١٤٢ عن أبي سعيد به .

وقوله : « لا صلاة بعد الغداة إلخ » أخرجه ابن ماجة ١٢٤٩ من طريق يحيى بن يعلى عن عبدالملك بن عمير به .

وقوله : « لا تشد الرحال إلخ » أخرجه الترمذي ٣٢٦ ، وابن حبان ١٦١٧ من طريق سفيان بن عيينة عن عبدالملك بن عمير به ، وقال الترمذي : حسن صحيح .

وقوله : « ولا تسافر امرأة الخ » ، أخرجه ابن أبي شيبة ٤/ ٤ ، ٥، وأحمد ١١٥١٥ ، ومسلم ١٣٤٠ ، وأبو داود ١٧٢٦ ، وابن ماجة ٢٨٩٨ من طريقين عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي سعيد به .

أنبأ أبو يوسف ح وأخبرنا أحمد بن محمد ، أنبأ منذر بن محمد قراءة ، ثنا حسين بن محمد ، ثنا أبو يوسف ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث أسد بن عمرو

٣٢٦ – فحدثنا محمد بن إسحاق السمسار ، ثنا جمعة بن عبدالله ، ثنا أسد ابن عمرو ح وأخبرنا صالح بن أحمد القيراطي ثنا عمار بن خالد التمار ، ثنا أسد بن عمرو ح وأخبرنا أحمد بن محمد ثنا منذر بن محمد ، ثنا حسين بن محمد ، ثنا أسد بن عمرو ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث محمد بن الحسن

٣٢٧ – فحدثنا محمد بن رضوان ، ثنا محمد بن سلام ، أنبأ محمد ابن الحسن ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث الحسن بن زياد

٣٢٨ – فحدثناه يحيى بن إسماعيل ، ثنا الحسن بن عثمان قال : أنبأ الحسن بن زياد ح وثنا سهل بن بشر ، ثنا الفتح بن عمرو ، أنبأ الحسن بن زياد ح وأخبرنا أحمد بن محمد ، أخبرني منذر بن محمد قراءة ، حدثني أبي ، حدثني الحسن بن زياد ، عن أبي حنيفة .

آخر الجزء الأول والحمد لله رب العالمين والعاقبة للمتقين ★.

---

٣٢٦ - الطريق الثانية من هذه الطرق الثلاثة ساقطة من « د » .

★ - « الحمد لله إلى آخره » ساقط من « د » .

وأما حديث إسحاق بن يوسف

٣٢٩ - فحدثنا أحمد بن محمد ، ثنا محمد بن أحمد بن عبدالملك ، ثنا أحمد يعني ابن داود ، ثنا إسحاق بن يوسف ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث سعيد بن مسلمة بن هشام

٣٣٠ - فحدثنا عبدالله بن عبيدالله ثنا محمد بن غالب الرافقي ، ثنا سعيد بن مسلمة بن هشام ، ثنا أبو حنيفة .

وأما حديث أيوب بن هانئ

٣٣١ - فأخبرنا أحمد بن محمد ، أخبرني منذر بن محمد ، قال : أخبرني أبي ، ثنا أيوب ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث أبي يحيى الحماني

٣٣٢ - فحدثناه صالح بن أحمد القيراطي ، ثنا شعيب بن أيوب ، ثنا أبو يحيى الحماني ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث القاسم بن الحكم

٣٣٣ - فحدثنا صالح بن أحمد القيراطي ، ثنا محمد بن شوكر ، ثنا القاسم بن الحكم ، عن أبي حنيفة .

---

٣٣٠ - في «د» الرافعي .

٣٣٢ - سقط من «د» «أبو» من «أبي يحيى الحماني» .

وأما حديث العلاء بن الحصين

٣٣٤ – فحدثناه عبدالله بن محمد بن علي الحافظ ، ثنا شعيب بن الليث ، ثنا هارون بن هاشم ، قال : أنبأ يوسف بن واقد ، ثنا العلاء ابن الحصين ، عن أبي حنيفة ، عن عبدالملك بن عمير ، عن رجل ، عن أبي سعيد ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا صلاة بعد العصر إلى قوله حتى تطلع الشمس » .

وأما حديث أبي فروة

٣٣٥ – فأخبرنا أحمد بن محمد ، ثنا أحمد بن علي بن زياد اللحجي صنعاني ، حدثني أبي ، ثنا أبو فروة ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث حماد بن أبي حنيفة والقاسم بن معن

٣٣٦ – فحدثنا أحمد بن يحيى حدثني عبدالله بن أحمد بن بهلول قال : هذا كتاب جدي فقرأت فيه : قال : حدثني أبي والقاسم بن معن ، عن أبي حنيفة ، وحماد ابن أبي حنيفة ، عن عبدالملك وحماد بن أبي حنيفة ، والقاسم بن معن عن مسعر ، عن عبدالملك بن عمير .

وأما حديث الحسن بن فرات

٣٣٧ – فحدثنا أحمد بن محمد ، حدثني الحسن بن علي قال : هذا

---

٣٣٤ – سقط من « د » لفظ : « حتى » من « حتى تطلع الشمس » ، وانظر ٣٢٤.

كتاب حسين بن علي فقرأت فيه : ثنا يحيى بن الحسن ، حدثني زياد عن أبيه ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث النعمان بن عبدالسلام

٣٣٨ - فحدثناه أبو جعفر محمد بن عبدالرحمن الأصبهاني ، ثنا أحمد بن سليمان بن يوسف بن صالح بن زياد العقيلي ، ثنا أبي ، ثنا النعمان بن عبدالسلام الأصبهاني ، حدثنا أبو حنيفة . حديثه مختصر قوله : لا يصام يومان .

وأما حديث محمد بن مسروق

٣٣٩ - فأخبرنا أحمد بن محمد ، أخبرني محمد بن عبدالله المسروقي قال : وجدت في كتاب جدي قال : ثنا أبو حنيفة .

وأما حديث عبدالله بن يزيد المقرئ

٣٤٠ - فحدثنا عبدالله بن عبيدالله ، ثنا عيسى بن أحمد ، حدثنا المقرئ ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث موسى بن طارق

٣٤١ - فحدثنا جعفر بن شعيب الشاشي ثنا محمد بن يوسف ، ثنا

---

٣٣٩ - في « د » : « وأما حديث محمد بن مسروق فأخبرنا أحمد بن محمد بن عبدالله المسروقي » وهو خطأ .

٣٤١ - جعفر بن شعيب له ترجمة في « التاريخ » ٧/ ١٩٥ للخطيب .

أبو قرة موسى بن طارق ، عن أبي حنيفة رضي الله عنه .

وأما حديث أبي همام محمد بن الزبرقان

٣٤٢ - فحدثناه محمد بن إبراهيم بن زياد ، ثنا روح بن الفرج ، ثنا محمد بن الزبرقان عن أبي حنيفة .

وأما حديث الصباح بن محارب

٣٤٣ - فأخبرناه أحمد بن محمد ثنا أحمد بن علي ، ثنا عمر بن علي ، ثنا الصباح ، عن أبي حنيفة

٣٤٤ - أخبرنا أحمد بن محمد الهمداني ، قال : قرأت في كتاب حمزة بن حبيب عن أبي حنيفة ، عن عبدالملك بن عمير ، عن رجل من أهل الشام ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إني مكاثر .

---

٣٤٣ - سقط من « د » عمر بن علي .

٣٤٤ - أخرجه أبو داود ٢٠٥٠ ، والنسائي ٦/ ٦٥ ، ٦٦ ، والطبراني ٢٠/ ٥٠٨ ، والحاكم ٢/ ١٦٢ ، وابن حبان ٤٠٥٦ ، ٤٠٥٧ ، والبيهقي ٧/ ٨١ عن معقل بن يسار بقصة رجل ثم قال : « تزوجوا الودود الولود ، فإني مكاثر بكم » .

وأخرجه سعيد بن منصور ٤٩٠ ، وأحمد ٣/ ١٥٨ ، ٢٤٥ ، وابن حبان ٤٠٢٨ ، والبيهقي ٧/ ٨١ ، ٨٢ عن أنس ، وفيه : « تزوجوا الودود الولود ، فإني مكاثر الأنبياء يوم القيامة » .

وأخرجه ابن ماجة ١٨٦٣ عن أبي هريرة بلفظ : « أنكحوا فإني مكاثر بكم » .

وأخرجه أحمد ٢/ ١٧١ ، ١٧٢ ، وابن عدي ٢/ ٨٥٦ عن عبدالله بن عمرو بلفظ : « أنكحوا أمهات الأولاد ، فإني أباهي بهم يوم القيامة » .

قال أبو محمد : وقد حدث بهذا الحديث عن أبي حنيفة الحسن بن فرات ، وأبو يوسف ، وأسد بن عمرو ، وإسحاق بن يوسف ، وأيوب بن هانئ ، والحسن بن زياد ، ومحمد بن الحسن ، وأبو مطيع ، ويونس بن بكير ، وسعيد بن أبي الجهم .

فأما حديث الحسن بن الفرات

٣٤٥ - فأخبرناه أحمد بن محمد ، حدثني الحسن بن علي قال : هذا كتاب جدي الحسين بن علي فقرأت فيه : ثنا يحيى بن حسن ، قال : حدثني زياد بن الحسن ، عن أبيه ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث أبي يوسف وأسد

٣٤٦ - فحدثنا أحمد بن محمد قال : أخبرني منذر بن محمد ، ثنا حسين بن محمد ، ثنا أبو يوسف وأسد ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث إسحاق بن يوسف

٣٤٧ - فأخبرنا أحمد ، ثنا محمد بن أحمد بن عبدالملك ،ثنا أحمد ، ثنا إسحاق ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث أيوب بن هانئ والحسن بن زياد

٣٤٨ - فأخبرنا أحمد ، أنبأ منذر بن محمد ، حدثني أبي ، ثنا أيوب

---

٣٤٥ - في « أ » : يحيى بن حسين ، والمثبت من « د » .

٣٤٨ - هذا السند وقع مكررًا في « د » .

والحسن عن أبي حنيفة .

وأما حديث محمد بن الحسن

٣٤٩ - فحدثنا محمد بن رضوان ، ثنا محمد بن سلام ، أنبأ محمد ابن الحسن عن أبي حنيفة .

وأما حديث أبي مطيع

٣٥٠ - فأخبرنا أحمد ، ثنا إبراهيم بن عيسى الرازي ، ثنا سختويه ابن شبيب الرازي ، ثنا أبو مطيع ، ثنا أبو حنيفة .

وأما حديث يونس بن بكير

٣٥١ - فأخبرنا أحمد بن محمد ، قال : أخبرني المنذر بن محمد ، حدثني أبي ، قال : أخبرني يونس بن بكير ، ثنا أبو حنيفة .

وأما حديث سعيد بن أبي الجهم

٣٥٢ - فأخبرنا أحمد بن محمد ، ثنا المنذر بن محمد ، ثنا أبي ، ثنا عمي ، عن أبيه ، عن أبي حنيفة .

٣٥٣ - أخبرنا أحمد بن محمد قال : قرأت في كتاب حمزة عن

---

٣٤٩ - في «أ» : محمد رضوان ، والمثبت من «د» .

٣٥٢ - في «د» : أخبرني المنذر بن محمد ، حدثني أبي ، عن جدي ، عن أبي حنيفة .

٣٥٣ - أخرجه ابن حبان في «المجروحين» ٢/ ١١١ ، والطبراني في «الكبير» ١٩/ ٤١٦ ، وأبو الشيخ في «الأمثال» ٥٨ ، وابن عساكر ٤/ ٢٩٣ «تهذيب» . وتمام ٧٤٥ من =

أبي حنيفة عن عبدالملك بن عمير، عن رجل من أهل الشام عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إنك لترى السقط محبنطئًا يقال له: أدخل الجنة، فيقول: حتى يدخل أبواي».

طريق ابن درست عن علي بن ربيع عن بهز بن حكيم عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «سوداء ولود خير من حسناء لا تلد، إني مكاثر بكم الأمم يوم القيامة حتى السقط يظل محبنطأ على باب الجنة، فيقال له: أدخل الجنة، فيقول: أنا وأبواي؟ فيقال له: أدخل الجنة، فيقول: أنا وأبواي؟ فيقال له: ادخل الجنة، فيقول: أنا وأبواي؟ فيقال: ادخل أنت وأبواك» واللفظ لتمام.

والمحبنطي: المتغضب المستبطي للشيء، وقيل: هو الممتنع امتناع طلبة لا امتناع إباء.

وأخرجه العقيلي ٣/ ٢٥٣ من طريق علي بن نافع عن بهز به، وقال: هذان المتنان «إن السقط، وسوداء ولود» يرويان بغير هذا الإسناد بإسناد أصلح من هذا.

وقال الهيثمي في «المجمع» ٤/ ٢٥٨: فيه علي بن الربيع وهو ضعيف.

قلت: حديث السقط، يشهد له حديث شرحبيل بن شفعة عن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «إنه يقال للولدان يوم القيامة: ادخلوا الجنة، قال: فيقولون: يا رب حتى يدخل آباءنا وأمهاتنا، قال: فيأبون، قال: فيقول الله عز وجل: ما لي أراهم محبنطئن، ادخلوا الجنة، قال: فيقولون: يا رب! آباءنا، قال: فيقول: ادخلوا الجنة أنتم وآباءكم، قال الهيثمي في «المجمع» ١٠/ ٣٨٣: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير شرحبيل، وهو ثقة.

والمحبنطي: المتغضب للشيء، وقيل: هو الممتنع امتناع طلبة، لا امتناع إباء، «النهاية» ١/ ٣٣١.

وحديث أبي هريرة عند ابن ماجة ١٦٠٧ بلفظ: لسقط أقدمه بين يديّ أحب إليّ من فارس أخلفه خلفي. قال البوصيري في «الزوائد» ٢/ ٥٢: عن المزي: إن يزيد لم يدرك أبا هريرة، ويزيد بن عبدالملك فقد ضعف.

وحديث علي عند ابن ماجة ١٦٠٨، وأبي يعلى ٤٦٨، بلفظ: «إن السقط ليراغم ربه إذا أدخل أبويه النار، فيقال: أيها السقط المراغم ربّه أدخل أبويك الجنة، فيجرهما=

قال أبو محمد : وقد روى هذا الحديث عن أبي حنيفة الحسن بن الفرات ، وأسد بن عمرو ، وأبو يوسف ، ومحمد بن الحسن ، وأبو مطيع ، ويونس بن بكير ، وسعيد بن أبي الجهم ، وأيوب بن هانئ ، والحسن بن زياد .

فأما حديث الحسن بن الفرات

٣٥٤ - فحدثناه أحمد بن محمد ، حدثني حسن بن علي ، قال : هذا كتاب حسين بن علي ، فقرأت فيه : ثنا يحيى بن حسن ، حدثني زياد بن الحسن ، عن أبيه ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث أسد بن عمرو وأبي يوسف

٣٥٥ - فأخبرنا أحمد ، قال : أخبرني منذر ، ثنا حسين ، ثنا أسد

بسرره حتى يدخلهما الجنة » ، قال البوصيري في « الزوائد » ٢/ ٥٢ إسناده ضعيف .

وحديث معاذ بن جبل عند ابن ماجة ١٦٠٩ قال البوصيري ٢/ ٥٢ إسناده ضعيف .

وأما حديث « سوداء ولود » فيشهد له حديث أم سلمة مرفوعًا بلفظ : « سوداء ولود خير من حسناء لا تلد إني مكاثر بكم الأمم » عند أبي نعيم في « التاريخ » ١/ ١٤٤ .

وحديث ابن مسعود مرفوعًا بلفظ : « ذروا الحسناء العقيم وعليكم بالسوداء » عند ابن حبان في « المجروحين » ١/ ٢٦٨ ، وابن عدي ٢/ ٧٨٠ ، وفيه حسان ضعفه ابن عدي والدارقطني وأبو نعيم .

وحديث محمد بن سيرين وعبدالملك بن عمير وعاصم بن بهدلة مرسلاً عند عبدالرزاق ١٠٣٤٣ ، ١٠٣٤٤ ، ١٠٣٤٥ .

٣٥٤ - جاء السقط في « د » من هنا إلى رقم الحديث ٣٦٠ .

وأبو يوسف ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث محمد بن الحسن

٣٥٦ - فحدثناه محمد بن رضوان ، ثنا محمد بن سلام ، أنبأ محمد بن الحسن ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث أبي مطيع

٣٥٧ - فأخبرناه أحمد بن محمد ، ثنا إبراهيم بن عيسى ، ثنا سختويه ابن شبيب ، ثنا أبو مطيع ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث يونس بن بكير

٣٥٨ - فأخبرناه أحمد بن محمد ، ثنا منذر بن محمد ، حدثني أبي ، ثنا يونس بن بكير ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث سعيد بن أبي الجهم

٣٥٩ - فأخبرناه أحمد بن محمد ، ثنا منذر بن محمد ، ثنا أبي ، ثنا عمي ، عن أبيه ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث أيوب بن هانئ والحسن بن زياد

٣٦٠ - فأخبرناه أحمد ، قال : أخبرني منذر ، حدثني أبي ، ثنا أيوب والحسن ، عن أبي حنيفة .

٣٦١ - ثنا أحمد بن محمد، حدثتني فاطمة قالت: هذا كتاب حمزة بن حبيب فقرأت فيه: ثنا أبو حنيفة، عن عبدالملك بن عمير، عن رجل من أهل الشام، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: أتاه رجل فقال: يا رسول الله! أتزوج فلانة؟ فنهاه عنها، ثم أتاه أيضاً فنهاه عنها، ثم أتاه أيضاً فنهاه عنها، ثم قال: «سوداء ولود أحب إلي من حسناء عاقر».

قال أبو محمد: وقد حدث هذا الحديث عن أبي حنيفة الحسن بن الفرات، وأبو يوسف، وأسد بن عمرو، وسعيد بن أبي الجهم، وإسحاق بن يوسف، وأيوب بن هانئ، والحسن بن زياد، ومحمد بن الحسن، وأبو مطيع، ويونس بن بكير.

فأما حديث الحسن بن الفرات

٣٦٢ - فأخبرنا أحمد، قال: أخبرني الحسن بن علي قال: هذا كتاب الحسين بن علي فقرأت فيه: ثنا يحيى بن الحسن، حدثني زياد، عن

---

٣٦١ - أخرجه عبدالرزاق ١٠٣٤٥، قال: أخبرت أن رجلاً قال: يا نبي الله! إن لي ابنة عم عاقرًا فأردت أن أنكحها، قال: «لا تنكحها» ثم عاد الثانية والثالثة في مجالس شتى، فكل ذلك يقول النبي صلى الله عليه وسلم: «لا تنكحها»، ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم: «أن تنكح سوداء ولودًا خير من أن تنكحها حسناء جملاً لا تلد». وقد سبق تخريجه في الحديث السابق.

٣٦٢ - في «د»: عن أبي، أبيه، وهو خطأ.

أبيه ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث أبي يوسف وأسد

٣٦٣ - فأخبرنا أحمد ، قال : أخبرني منذر ، حدثني حسين ، ثنا أبو يوسف وأسد ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث سعيد بن أبي الجهم

٣٦٤ - فأخبرنا أحمد ، أخبرني منذر ، حدثني أبي ، ثنا عمي ، عن أبيه ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث إسحاق بن يوسف

٣٦٥ - فأخبرنا أحمد ، ثنا محمد بن أحمد بن عبدالملك ، ثنا أحمد ، أنبأ إسحاق بن يوسف ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث أيوب والحسن بن زياد

٣٦٦ - فأخبرنا أحمد ، أخبرني منذر ، حدثني أبي ، ثنا أيوب والحسن بن زياد ، عن أبي حنيفة .

---

٣٦٣ - في « د » : « حسين بن يوسف » بدل « حسين ثنا أبو يوسف » وهو خطأ .

٣٦٤ - لفظ : « سعيد » في « د » وقع مكررًا في بداية السند .

٣٦٥ - في « د » : « أحمد بن إسحاق » بدل « أحمد ثنا إسحاق » .

وأما حديث محمد بن الحسن

٣٦٧ - فحدثنا محمد بن رضوان ، ثنا محمد بن سلام ، أنبأ محمد بن الحسن ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث أبي مطيع

٣٦٨ - فأخبرنا أحمد ، ثنا إبراهيم بن عيسى ، ثنا سختويه بن شبيب ، ثنا أبو مطيع ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث يونس بن بكير

٣٦٩ - فأخبرنا أحمد ، أخبرني المنذر بن محمد ، ثنا أبي ، ثنا يونس بن بكير ، ثنا أبو حنيفة .

ما أسنده أبو حنيفة رحمه الله عن الشعبي رحمه الله

٣٧٠ - حدثنا محمد بن المنذر بن سعيد الهروي وغير واحد ، ثنا محمد بن عيسى ، ثنا محمد بن الفضل بن عطية ، ثنا النعمان بن ثابت أبو حنيفة ، عن الشعبي ، عن عائشة رضي الله عنها قالت : لقد كن فيّ

---

٣٦٩ - السند ساقط من « د » سوى اسم الإمام أبي حنيفة رحمه الله .

٣٧٠ - سقط من « د » لفظ : « يومي » من « ليلتي ويومي » .

أخرجه الطبراني في « الكبير » ٢٣/ ٣٠ برقم ٧٥ من طريق عبدالله بن بزيغ عن أبي حنيفة ، عن أبي إسحاق الشيباني ، عن عامر الشعبي ، عن مسروق عن عائشة به ، وقال الهيثمي في « المجمع » ٩/ ٢٤٢ : فيه من ضعف . =

خلال سبع لم تكن لأحد من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم : كنت أحبهن إليه أباً وأحبهن إليه نفساً ، وتزوجني بكراً وما تزوج بكراً غيري ، وما تزوجني حتى أتاه جبريل بصورتي ، ولقد رأيت جبرئيل عليه السلام وما رآه أحد من النساء غيري ، وقد كان يأتيه جبريل صلى الله عليه وسلم وأنا معه في شعاره ، ولقد نزل فيّ عذر ، وكاد أن يهلك فيّ فئام من الناس ، ولقد قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتي وليلتي ويومي وبين سحري ونحري .

وأخرجه أبو يعلى ٤٦٢٦ ، والطبراني ٧٦ من طريق بشر بن الوليد الكندي عن أبي حفص عمر ، عن سليمان الشيباني عن علي بن زيد بن جدعان ، عن جدته عن عائشة به ، وعند الطبراني « عمر بن حفص » بدل « أبو حفص » وقد وقع عنده « ستًا » وعند أبي يعلى « تسعًا » ، وقال الهيثمي في « المجمع » ٩/ ٢٤١ : رواه أبو يعلى ، وفي الصحيح وغيره بعضه ، وفي إسناد أبي يعلى من لم أعرفهم .

وأخرجه ابن سعد ٨/ ٦٣ ، ٦٤ من طريق حجاج بن نصر عن عيسى بن ميمون ، عن القاسم بن محمد ، عن عائشة قالت : فضلت على نساء النبي صلى الله عليه وسلم بعشر ، وفيه ضعيفان .

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ١٢٩ ، والطبراني ٧٧ من طريق عبدالرحمن بن محمد بن زيد بن جدعان ، عن عائشة به . وقال الهيثمي في « المجمع » ٩/ ٢٤١ ، رجال أحد أسانيد الطبراني رجال الصحيح .

وأخرجه الحاكم ٤/ ١٠ من طريق إسماعيل بن أبي خالد ، عن عبدالرحمن بن الضحاك أن عبدالله بن صفوان أتى عائشة وآخر معه ثم ذكرتها ... وصححه الحاكم ووافقه الذهبي ، وتوجد بعض فقراته في الصحيح ، وراجع « تنسيق النظام » ص ١٨٧ .

٣٧١ - حدثنا عبدالله بن محمد بن عبدالله بن يونس السمناني ، ثنا عمار بن خالد الواسطي ، حدثنا عبدالحكيم الواسطي ، ثنا أبو حنيفة ، عن الشعبي ، عن جابر بن عبدالله ، وأبي هريرة رضي الله عنهما قالا : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها ، ولا تنكح الكبرى على الصغرى ، ولا الصغرى على الكبرى » .

٣٧٢ - قال أبو محمد : كتب إلي صالح بن أبي رميح ، ثنا محمد بن

---

٣٧١ - أخرجه الطيالسي ١٧٨٧، وعبدالرزاق ١٠٧٥٩ ، وابن أبي شيبة ٤/ ٢٤٥ ، ٢٤٦ ، وأحمد ٣/ ٣٣٨ ، ٣٨٢ ، والبخاري ٧/ ١٥، والنسائي ٦/ ٩٨ ، وابن حبان ٤١١٤ ، والبيهقي ٧/ ١٦٦ من طرق عن عاصم الأحول عن الشعبي عن جابر بن عبدالله مقتصرًا على الشطر الأول إلا عند أحمد ، فإنه في الموضع الأول منه زيادة « ولا المرأة على ابنة أخيها ولا على ابنة أختها » .

وأخرجه عبدالرزاق ١٠٧٥٨ وسعيد بن منصور ٦٥٢ ، وابن أبي شيبة ٤/ ٢٤٦ ، والدارمي ٢١٨٤ ، وأبو داود ٢٠٦٥ ، والترمذي ١١٢٦ ، والنسائي في « المجتبى » ٦/ ٩٨ ، وفي « الكبرى » ٥٤٣٠ ، وابن الجارود ٦٨٥ ، وأبو يعلى ٦٦٤١ ، والطحاوي في « شرح مشكل الآثار » ٥٩٥١ ، وابن حبان ٤١١٧ ، ٤١١٨ ، والبيهقي ٧/ ١٦٦ من طرق عن داود بن أبي هند عن الشعبي به وبعضهم يزيد فيه على بعض .

وعلقه البخاري بإثر الحديث ٥١٠٨ من طريق داود بن أبي هند به .

وأخرجه مسلم ٤/ ١٣٥ من طريق عراك عن أبي هريرة به .

وأخرجه عبدالرزاق ١٠٧٥٥، وسعيد بن منصور ٦٥١ ، ومسلم ٤/ ١٣٥ ، ١٣٦ ، والنسائي في « المجتبى » ٦/ ٩٧ ، والبيهقي ٧/ ١٦٥ من طريق عمرو بن دينار ، عن أبي سلمة عن أبي هريرة به .

٣٧٢ - أخرجه الطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٣/ ١٨٤ من طريق عبدالله بن المبارك عن عنبسة بن سعيد ، عن الشعبي ، عن جابر به ، ونقل الزيلعي في « نصب الراية » =

إبراهيم بن عبدالحميد أبو بكر القاضي بحلوان ، ثنا مهدي بن جعفر ، ثنا ابن المبارك ، عن أبي حنيفة ، عن الشعبي ، عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا يستقاد من الجراح حتى يبرأ » .

٤/ ٣٧٨ عن صاحب « التنقيح » قوله : إسناده صالح ، وعنبسة وثقه أحمد وغيره ، وقال ابن أبي حاتم : سئل أبو زرعة عن هذا الحديث ، فقال : هو مرسل مقلوب ، وقال المارديني في « الجوهر النقي » ٨/ ٦٧ : سنده جيد .

وأخرجه البزار ١٥٢٦ « كشف » من طريق عبدالله بن سنان عن ابن المبارك ، عن عنبسة ، عن مجالد ، عن الشعبي به ، وقال الزيلعي في « نصب الراية » ٤/ ٣٧٨ : ومجالد فيه مقال .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/ ٣٦٩ ، والدارقطني ٣/ ٨٩ ، والبيهقي ٨/ ٦٦ من طريق ابن أبي شيبة ، عن ابن علية ، عن أيوب ، عن عمرو بن دينار ، عن جابر أن رجلاً طعن رجلاً بقرن في ركبته ، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم يستقيد ، فقيل له : حتى تبرأ ، فأبى وعجل واستقاد ، قال : فعنفت رجله وبرئت رجل المستقاد منه ، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : « ليس لك شيء ، إنك أبيت انتهى » وقد روي مرسلاً وموصولاً ، وذكر الدارقطني أن المرسل هو المحفوظ ، ومثله قاله ابن أبي حاتم في « العلل » ١/ ٤٦٣ ، وقد رد عليهم المارديني في « الجوهر النقي » ٨/ ٦٦ ، ٦٧ بأن ابنا أبي شيبة إمامان حافظان ، وقد زادا الرفع فوجب قبوله على ما عرف . وعن ابن خراش يقول : سمعت أبا زرعة يقول : ما رأيت أحفظ من أبي بكر بن أبي شيبة ، وقد صحح ابن حزم هذا الحديث من هذا الوجه ، ثم على تقدير تسليم أن الحديث مرسل ، فقد روي مرسلاً ومسندًا من وجوه ، قال الحازمي : قد روي هذا الحديث عن جابر من غير وجه ، وإذا اجتمعت هذه الطرق قوى الإحتجاج بها .

ويشهد له حديث عبدالله بن عمرو عند أحمد ٢/ ٢١٧ ، والدارقطني ٣/ ٨٨ ، والبيهقي ٨/ ٦٧ ، ٦٨ ، وقال الهيثمي في « المجمع » ٦/ ٢٩٦ : رواه أحمد ، ورجاله ثقات .

وحديث ابن عباس عند البيهقي ٨/ ٦٧ ، وراجع « عقود الجواهر » ٢/ ١٢٨ .

٣٧٣ - حدثنا هارون بن هشام الكسائي ، ثنا أحمد بن حفص ، ثنا أسد بن عمرو ، ثنا أبو حنيفة ، عن عامر الشعبي ، عن المغيرة بن شعبة قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح على الخفين .

٣٧٤ - قال أبو محمد : وقد روي هذا الحديث عن أبي حنيفة عن حماد وغيره عن الشعبي نحوه .

٣٧٥ - حدثنا محمد بن المنذر بن سعيد الهروي ، ثنا أحمد بن عبدالله الكندي ، ثنا إبراهيم بن الجراح ، ثنا أبو يوسف ، عن أبي حنيفة ، عن الشعبي ، عن مسروق ، عن عائشة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

---

٣٧٣ - أخرجه أحمد ٤/ ٢٤٥ من طريق مجالد عن الشعبي به مطولاً ، وأخرجه مطولاً ومختصرًا الشافعي ١/ ٤٢ ، وأحمد ٤/ ٢٥١ ، ٢٥٥ ، والحميدي ٧٥٨ ، والدارمي ٧١٩ ، والبخاري ١/ ٦٢، ٧/ ١٨٦، ومسلم ١/ ١٥٨، وأبو داود ١٥١ ، والترمذي ١٧٦٨ ، والنسائي ١/ ٦٣ ، وابن خزيمة ١٩٠ ، ١٩١ ، والطبراني ٢٠/ ٨٦٤ ، ٨٦٧ ، والدارقطني ١/ ١٩٧، وابن حبان ١٣٢٦، والبيهقي ١/ ٢٨١ ، والبغوي ٢٣٥ من طرق عن عامر الشعبي ، عن عروة بن المغيرة ، عن أبيه المغيرة به .

٣٧٤ - « ما أسنده » إلى قوله : « سعيد الهروي » ساقط من « د » .

٣٧٥ - أخرجه ابن عدي في « الكامل » ٧/ ٢٦٠٤ من طريق القاضي أبي يوسف ، عن عبدالله بن سعيد ، عن أبيه ، عن عروة ، عن عائشة أنها قالت : كان النبي صلى الله عليه وسلم تمر به الهرة ، فيصغي لها الإناء ، فتشرب ثم يتوضأ بفضلها . وقال القاري في « شرح المسند » ص ٢٥٨ : وفي « كامل ابن عدي » في ترجمة أبي يوسف صاحب أبي حنيفة أنه روى عن عائشة أنها قالت : كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا مرّ الهرة فيصغي لها الإناء فشرب منه ، ثم يتوضأ بفضلها ، ورش ما بقي ، قلت : زيادة ورش لم أجدها في النسخة المطبوعة من « الكامل » . =

توضأ ذات يوم فجاءت الهرة فشربت من الإناء فتوضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم منه وشرب ما بقي .

ما أسنده أبو حنيفة عن الحكم بن عتيبة

٣٧٦ – حدثنا محمد بن المنذر بن سعيد الهروي ، ثنا أحمد بن عبدالله الكندي ثنا إبراهيم بن الجراح ، ثنا أبو يوسف ، عن أبي حنيفة ، عن

وأخرجه أبو داود ٧٦ ، والدارقطني ٧٠ ، والبيهقي ١/ ٢٤٦ من طريق داود بن صالح بن دينار التمار ، عن أمه أن مولاة لها أهدت إلى عائشة صحفة هريسة ، فجاءت بها وعائشة قائمة تصلي ، فأشارت إليها عائشة أن ضعيها فوضعتها ، وعند عائشة نسوة ، فجاءت الهرة فأكلت منها أكلة ، أو قال : لقمة ، فلما انصرفت قالت : عائشة للنسوة : كلن ، فجعلن يتقين موضع فم الهرة ، فأخذتها عائشة فأدارتها ثم أكلتها ، وقالت : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إنها ليست بنجس ، إنها من الطوافين والطوافات عليكم » ، وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ بفضلها ، والسياق للبيهقي .

وقوله : « وشرب ما بقي » هكذا في « عقود الجواهر » ١/ ٤٠ وفي عدة نسخ موثقة لابن خسرو و« جامع المسانيد » للخوارزمي ، وفي نسخة الحصكفي : « ورش ما بقي » ، كما أحال لها في « كامل ابن عدي » وعليها شرح القاري والسنبهلي ، فلو تثبت هذه الزيادة فلا اعتراض فيه لأحد ، وأما بالنسبة إلى نسختنا فهي مؤيدة بعمل السيدة عائشة رضي الله عنها في الحديث السابق .

ويشهد له حديث أنس عند الطبراني في « الصغير » ٣٧١ « مجمع البحري » بعد قصة ولوغ الهرة بلفظ : إن الهر من متاع البيت لن يقذر شيئًا ولم ينجسه ، وقال الهيثمي في « المجمع » ١/ ٢١٦ فيه عمر بن حفص المكي وثقه ابن حبان ، قال الذهبي : لا يدرى من هو .

وفي الباب عن أبي قتادة عند أبي داود ٧٥ ، والطحاوي ١/ ١٨ ، والدارقطني ١/ ٧٠ ، والبيهقي ١/ ٢٤٥ .

٣٧٦ – في « أ ، د » : للمقيم ، والصواب ما أثبته ، وانظر ٣٧٧.

الحكم بن عتيبة ، عن القاسم بن مخيمرة ، عن شريح بن هانئ ، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « يمسح المسافر على الخفين ثلاثة أيام ولياليهن ، والمقيم يومًا وليلة » .

قال أبو محمد : وقد روى عن أبي حنيفة هذا الخبر أسد بن عمرو وزفر بن الهذيل ، وأبو يحيى الحماني ، وحفص بن سلم ★ الفزاري وأبو مقاتل السمرقندي ، وشيبة بن عبدالرحمن بن إسحاق .

فأما حديث أسد بن عمرو

٣٧٧ - فحدثنا محمد بن المنذر بن بكر البلخي ، ثنا إبراهيم بن يوسف الكوفي ، ثنا أسد بن عمرو ، ح وحدثنا محمد بن يزيد ، ثنا المسيب ابن إسحاق البخاري ، ثنا أفلح بن محمد البخاري ، ثنا أسد بن عمرو ، وأخبرنا أحمد بن محمد الهمداني ، نا أحمد بن عبدالله بن زياد ، نا أيوب بن

★ - في « د » حفص بن أسلم ، وهو خطأ ، ، وحديث حفص بن سلم ساقط من الأصول و« جامع المسانيد » ١/ ٢٨١.

٣٧٧ - سقط من « د » من ٠٠٠ ابن إسحاق البخاري إلى أسد بن عمرو .

وسقط من « أ » من ثنا أسد بن عمرو وأخبرنا ٠٠٠ إلى ٣٨٧ إلى قوله : « أبو يوسف عن أبي حنيفة »

أخرجه ابن أبي شيبة ١/ ١٧٧، والحميدي ٤٦ ، وأحمد ١/ ٩٦ ، ١١٣، ١٤٩ ، ١٣٤ ، ١٤٦ ، والدارمي ٧٢٠ ، ومسلم ١/ ١٥٩ ، ١٦٠ ، والنسائي ١/ ٨٤ ، وابن ماجة ٥٥٢ ، وأبو يعلى ٢٦٤ ، وابن خزيمة ١٩٥ ، وابن حبان ١٣٢٢ ، والطحاوي ١/ ٨١ ، والدارقطني ٣/ ٢٣٧، والبيهقي ١/ ٢٧٢، ٢٧٥، والبغوي ٢٣٨ من طريقين عن شريح بن هانئ قال : =

سليمان ، نا أسد بن عمرو ، ح وحدثنا عبدالله ابن أبي أحمد الطواويسي ، نا محمد بن كامل ، نا أسد بن عمرو ، نا أبو حنيفة عن الحكم بن عتيبة ، عن القاسم بن مخيمرة ، عن شريح بن هانئ قال : سألت عائشة أأمسح على الخفين ؟ قالت : إيت عليًا فاسأله ، فإنه كان يسافر مع النبي صلى الله عليه وسلم قال شريح : فأتيت عليًا فقال لي : امسح .

وأما حديث زفر

٣٧٨ - فحدثنا محمد بن عبدالرحمن بن محمد الأصبهاني قال : قرأ على أبي حامد أحمد بن رستة وأنا حاضر ، عن محمد بن المغيرة ، حدثنا الحكم يعني ابن أيوب ، عن زفر ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث أبي يحيى الحماني

٣٧٩ - فأخبرنا صالح بن أحمد القيراطي ، نا شعيب بن أيوب ، نا أبو يحيى الحماني ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث أبي مقاتل السمرقندي

٣٨٠ - فحدثنا عبدالله بن عبيد الله ، نا إبراهيم بن مسعدة البخاري

سألت عائشة عن المسح فقالت : سل عليًا فإنه أعلم بهذا مني ، كان يسافر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : فسألت عليًا ، فقال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « للمسافر ثلاثة أيام ولياليهن وللمقيم يوم وليلة » والسياق لأحمد .

وأخرجه الطحاوي ١/ ٨٣ من طريق علي بن ربيعة عن علي المرفوع منه .

بسمرقند ، نا أبو مقاتل نا أبو حنيفة .

وأما حديث شيبة بن عبدالرحمن بن إسحاق

٣٨١ - فأخبرنا أحمد بن محمد نا عبدالوهاب بن عبدالرحمن بن شيبة قال : هذا كتاب جدي شيبة بن عبدالرحمن بن إسحاق ، فقرأت فيه ، حدثنا أبو حنيفة وحماد بن عبدالرحمن الأنصاري عن الحكم مثل حديث أسد بن عمرو سواء .

٣٨٢ - أخبرنا صالح بن أحمد القيراطي ، نا شعيب بن أيوب ، نا أبو يحيى الحماني ، نا أبو حنيفة ، عن الحكم ، عن عراك بن مالك ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة رضي الله عنها قالت : جاء أفلح بن أبي القعيس يستأذن على عائشة فاحتجبت منه فقال : تحتجبين مني وأنا عمك ، فقالت : وكيف ذلك ؟ قال : أرضعتك امرأة أخي بلبن أخي ، قالت : فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم : « تربت يداك ، أما تعلمين أنه يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب » .

قال أبو محمد : وقد روى هذا الحديث عن أبي حنيفة سويد بن عبدالعزيز الدمشقي ، والأبيض بن الأغر ، ومحمد بن الحسن .

---

٣٨٢ - حديث انظر ٣٨٧ .

فأما حديث سويد بن عبدالعزيز

٣٨٣ - فحدثنا محمد بن المنذر بن سعيد نا، أبو زياد سعد بن الحارث الجبلاني، نا محمد بن صدقة أبو عبدالله الجبلاني، نا سويد بن عبدالعزيز ح وأخبرنا أحمد بن محمد الهمداني، أنا الحسين بن علي بن راشد وأبو طالب عبدالله بن أحمد بن سوادة قراءة عليهما قالا : حدثنا محمد بن هاشم البعلبكي، نا سويد بن عبدالعزيز، نا أبو حنيفة والحجاج بن أرطاة وابن شبرمة، وزاد أحمد بن محمد في حديثه شعبة .

وأما حديث محمد بن الحسن

٣٨٤ - فحدثنا محمد بن رضوان، نا محمد بن سلام، قال : أنا محمد بن الحسن قال : أنا أبو حنيفة عن الحكم بن عتيبة، عن عراك بن مالك، وقال بعضهم : عن عائشة، وقال بعضهم : أن أفلح بن أبي القعيس استأذن على عائشة، ولم يذكروا عروة .

٣٨٥ - أخبرنا أحمد بن محمد قال : قرأت في كتاب حمزة بن حبيب عن أبي حنيفة، عن الحكم بن عتيبة، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن حذيفة : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لبس الديباج

---

٣٨٣ - حديث الأبيض بن الأغر ساقط من الأصول و« جامع المسانيد » ٢/ ٩٥ ، ٩٦ ، إلا عند ابن خسرو وطلحة .

٣٨٥ - انظر ٩١٠ .

والحرير ، وقال : « إنما يفعل ذلك من لا خلاق له » .

٣٨٦ - أخبرنا أحمد بن محمد ، قال : قرأت في كتاب حمزة بن حبيب : عن أبي حنيفة ، عن الحكم بن عتيبة ، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى قال : كنا مع حذيفة بالمدائن فاستسقى دهقانًا ، فأتاه به في جام فضة ، فرمى به ثم قال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن آنية الذهب والفضة ، وقال : « هي لهم في الدنيا ولكم في الآخرة » .

٣٨٧ - حدثنا محمد بن المنذر بن سعيد الهروي ، حدثني أحمد بن عبدالله الكندي ، نا إبراهيم بن الجراح ، نا أبو يوسف ، عن أبي حنيفة ، عن الحكم بن عتيبة ، عن القاسم بن مخيمرة ، عن شريح بن هانئ ، عن

---

٣٨٦ - انظر ٩١٠ .

٣٨٧ - أخرجه عبدالرزاق ١٣٩٤٦ ، وأحمد ١/ ١٣١ ، والترمذي ١١٤٦ ، والنسائي في « الكبرى » ٥٤٣٨ ، والبزار ٥٢٥ ، وأبو يعلى ٣٨١ من طريق سفيان الثوري عن علي بن زيد بن جدعان عن سعيد بن المسيب عن علي بلفظ : قلت للنبي صلى الله عليه وسلم : ألا أدلك على أحسن فتاة من قريش ؟ قال : « من هي » ؟ قلت : ابنة حمزة ، قال : « إنها ابنة أخي من الرضاعة ، أما علمت أن الله حرم من الرضاعة ما حرم من النسب » وقال الترمذي : حسن صحيح .

وله شاهد من حديث عائشة أن عمها من الرضاعة يسمى أفلح ، استأذن عليها فحجبته ، فأخبرت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال لها : « لا تحتجبي منه ، فإنه يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب » عند مالك ٣٧٢ ، وأحمد ٦/ ٤٤ ، ٥١ ، ١٧٨ ، والدارمي ٢٢٥٣ ، ٢٢٥٥ ، والبخاري ٣/ ٢٢٢ ، ٤/ ١٠٠ ، ٧/ ١١ ، ومسلم ٤/ ١٦٢ ، والنسائي ٦/ ٩٩ ، ١٠٢ ، والسياق لمسلم .
=

علي بن أبي طالب رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب قليله وكثيره».

٣٨٨ - أخبرنا أحمد بن محمد نا أحمد بن حازم، أنبأ عبيدالله بن موسى، عن أبي حنيفة عن الحكم بن عتيبة، عن عبدالله بن شداد: أن

ومن حديث ابن عباس نحوه، عند أحمد ١/ ٢٢٣، ٣٤٦، والبخاري ٧/ ١٢، ومسلم ٤/ ١٦٥، والنسائي ٦/ ١٠٠.

وقوله: «قليله وكثيره» أخرجه النسائي ٦/ ١٠١ من طريق يزيد بن زريع، عن سعيد، عن قتادة قال: كتبنا إلى إبراهيم بن يزيد النخعي نسأله عن الرضاع؟ فكتب: أن شريحًا حدثنا: أن عليًا وابن مسعود كانا يقولان: يحرم من الرضاع قليله وكثيره.

٣٨٨ - في «د» «عبدالله» بدل «عبيدالله» وهو خطأ.

أخرجه النسائي في «الكبرى» ٦٣٩٩، والطبراني ٢٤/ ٨٧٦، ٨٧٨ من طريق عبدالله ابن عون عن الحكم بن عتيبة، عن عبدالله بن شداد: أن ابنة حمزة اعتقت مملوكًا ... الخ.

وأخرجه سعيد بن منصور ١٧٤، وابن أبي شيبة ١١/ ٢٦٧، وأبو داود في «المراسيل» ٣٦٤، والطبراني ٢٤/ ٨٨٠، والبيهقي ٦/ ٢٤٦ من طريق شعبة عن الحكم، عن ابن شداد: أن ابنة حمزة أعتقت إلخ.

وأخرجه الطبراني ٢٤/ ٨٧٩ من طريق الثوري، عن ابن أبي ليلى، عن الحكم، عن عبدالله بن شداد: أن ابنة حمزة مات مولاها ... وقال النسائي: هذا أولى بالصواب من الذي قبله، وابن أبي ليلى كثير الخطأ، أي الطريق المرسلة، وصحح النسائي والدارقطني الطريق المرسلة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/ ٢٦٧، والنسائي ٦٣٩٨، وابن ماجة ٢٧٣٤، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ ٨٧٤، والحاكم ٤/ ٦٦ من طريقين، عن محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن الحكم، عن عبدالله بن شداد، عن ابنة حمزة قالت: مات ...

وفي الباب عن أبي بردة عند ابن أبي شيبة ١١/ ٢٦٧، ٢٦٨، وأبي داود في المراسيل ٣٦٣، والبيهقي ٦/ ٢٤١، وراجع «عقود الجواهر» ٢/ ١٧٥.

ابنة لحمزة أعتقت مملوكاً ، فمات وترك ابنة ، فأعطى النبي صلى الله عليه وسلم الابنة النصف ، وأعطى ابنة حمزة النصف .

قال أبو محمد : وقد روى هذا الخبر عن أبي حنيفة أبو يوسف ، وأسد ابن عمرو ، والحسن بن زياد ، ومحمد بن الحسن ، والحسن بن الفرات ، وحمزة الزيات ، وأيوب بن هانئ ، وسعيد بن أبي الجهم .

فأما حديث أبي يوسف

٣٨٩ - فأخبرنا محمد بن الحسن البزاز ، أنبأ بشر بن الوليد ، عن أبي يوسف ح وأخبرنا أحمد بن محمد ، أنبأ المنذر بن محمد ، أنبأ الحسن بن محمد بن علي ، ثنا أبو يوسف ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث أسد بن عمرو

٣٩٠ - فأخبرنا أحمد ، أنبأ المنذر ، أخبرنا الحسين بن محمد ، ثنا أسد بن عمرو ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث الحسن بن زياد

٣٩١ - فأخبرناه حماد بن أحمد المروزي ، أنبأ الوليد بن حماد ، أنبأ الحسن بن زياد ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث محمد بن الحسن

٣٩٢ - فحدثناه محمد بن رضوان ، ثنا محمد بن سلام ، أنبأ محمد بن

الحسن ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث الحسن بن الفرات

٣٩٣ - فأخبرناه أحمد ، أنبأ الحسن بن علي بن هاشم قال : هذا كتاب الحسين بن علي فقرأت فيه : حدثنا يحيى بن الحسن ، ثنا زياد بن حسن ، عن أبيه ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث حمزة الزيات

٣٩٤ - فأخبرنا أحمد ، قال : قرأت في كتاب حمزة : عن أبي حنيفة .

وأما حديث أيوب بن هانئ

٣٩٥ - فأخبرناه أحمد ، قال : أخبرني المنذر بن محمد ، قال : حدثني أبي ، ثنا أيوب بن هانئ ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث سعيد بن أبي الجهم

٣٩٦ - فأخبرناه أحمد ، أنبأ المنذر بن محمد ، حدثني أبي ، ثنا عمي الحسين بن سعيد ، عن أبيه ، عن أبي حنيفة .

---

٣٩٣ - في « د » حسن بن علي هشام .
٣٩٤ - السند ساقط من « د » .

٣٩٧ - أخبرنا صالح بن أحمد القيراطي ، ثنا عبدوس بن بشر ، أنبأ أبو يوسف ، ثنا أبو حنيفة ، وابن أبي ليلى ، عن الحكم بن عتيبة ، عن مقسم ، عن ابن عباس ، أن رجلاً من المشركين يوم الخندق وقع في الخندق ، فأعطى المشركون بجيفته مالاً ، فنهاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك .

٣٩٨ - قال أبو محمد : كتب إلي صالح بن أبي رميح ، ثنا أبو بكر محمد بن خلف بن أيوب ، ثنا أبي ، عن أسد بن عمرو ، عن

---

٣٩٧ - أخرجه أحمد ١/ ٣٢٦ ، والترمذي ١٧١٥ ، والطبراني ١٢٠٥٨ ، والبيهقي ٩/ ١٣٣ من طريق سفيان الثوري عن ابن أبي ليلى ، عن الحكم به ، وابن أبي ليلى اسمه محمد بن عبدالرحمن سيئ الحفظ .

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٤١٩ ، وأحمد ١/ ٢٤٨ ، والبيهقي ٩/ ١٣٣ من طريق الحجاج عن الحكم به ، وقال الترمذي : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث الحكم ، ورواه الحجاج بن أرطاة أيضًا عن الحكم .

٣٩٨ - سقط لفظ : « ابن » من « ابن أبي ليلى » من « د » .

أخرجه الطيالسي ١١١٦، وعبدالرزاق ٧٣٥ ، والحميدي ١٥٠ ، وأحمد ٦/ ١٣ ، ١٤ ، ١٥ ، والنسائي ١/ ٧٦ ، والشاشي ٩٥٧ ، ٩٥٨ ، والبزار ١٣٧٠ ، والطبراني ١٠٨٧ ، ١٠٨٩ ، ١٠٩٠ من طرق عن الحكم عن ابن أبي ليلى ، عن بلال : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح على الخفين والخمار ، والسياق لأحمد .

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ١٧٧، ١٤/ ١٦٢ ، وأحمد ٦/ ١٢ ، ١٤ ، ومسلم ١/ ١٥٩ ، والترمذي ١٠١ ، والنسائي ١/ ٧٥ ، وابن ماجة ٥٦١ ، والبزار ١٣٥٨ ، وابن خزيمة ١٨٠ ، والطبراني ١٠٦٠ ، ١٠٦١ ، والبيهقي ١/ ٦١ من طرق عن الأعمش عن الحكم بن عتيبة عن عبدالرحمن بن أبي ليلى به . =

أبي حنيفة ، عن الحكم ، عن ابن أبي ليلى ، عن بلال ، أن النبي صلى الله عليه وسلم مسح على الخفين .

٣٩٩ - قال أبو محمد : كتب إلي أبو سعيد بن جعفر ، ثنا يعقوب بن يوسف ، ثنا محمد بن بشر ، ثنا أبو حنيفة ، ثنا الحكم ، عن مجاهد ، عن ابن عباس قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي بعد الظهر ركعتين .

ما أسنده أبو حنيفة رحمه الله عن محارب بن دثار

وأخرجه الشافعي ١/ ٤٠ ، والنسائي ١/ ٨١ ، ٨٢ ، وابن خزيمة ١٨٥ ، وابن حبان ١٣٢٣ ، والطبراني ١٠٦٥ ، والحاكم ١/ ١٥١ من طريق عطاء بن يسار عن أسامة بن زيد قال : دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم وبلال الأسواف ... وفيه ذكر بلال المسح على الخفين دون الخمار .

وأخرجه أحمد ٦/ ١٥ ، والنسائي ١/ ٧٥ ، وابن خزيمة ١٨٣ ، والطبراني ١٠٢٣ من طريقين عن الأعمش ، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى ، عن البراء عن بلال بالمسح على الخفين دون الخمار .

٣٩٩ - أخرجه أحمد ٦/ ٣٠ ، ٩٨ ، ومسلم ٢/ ١٦٢ ، وأبو داود ١٢٥١ ، والنسائي في «الكبرى» ٣٣٦ ، وابن ماجة ١١٦٤ ، وابن خزيمة ١١٩٩ ، وابن حبان ٢٤٧٥ من طرق عن عبدالله بن شقيق عن عائشة ضمن حديث طويل .

وفي الباب عن ابن عمر عند مالك ١٢١ ، وأحمد ٢/ ٦٣ ، ٨٧ ، والدارمي ١٤٤٤ ، ١٥٨١ ، والبخاري ٢/ ١٦ ، ومسلم ٣/ ١٧ ، وأبي داود ١١٢٨ ، والترمذي ٤٢٥ ، ٤٣٢ ، والنسائي ٣/ ١١٣ ، وابن خزيمة ١١٩٧ ، وابن حبان ٢٤٧٣ ، ٢٤٥٤ مطولاً ومختصرًا .

٤٠٠ - أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد ، أنبأ المنذر بن محمد ، حدثني أبي ، ثنا سليمان بن أبي كريمة ، حدثني أبو حنيفة ومسعر بن كدام ، عن محارب بن دثار ، عن جابر : أنه دخل عليه يوماً فقرب إليه خبزاً وخلاً ثم قال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهانا عن التكلف ولولا ذلك لتكلفت لكم ، وإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « نعم الإدام الخلّ » .

---

٤٠٠ - في « د » : وقرب إليهم .

أخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٣٣٧ ، وأحمد ٣/ ٣٧١ ، وأبو داود ٣٨٢٠ ، والترمذي ١٨٣٩ ، ١٨٤٢ ، وابن ماجة ٣٣١٧ ، والطبراني في « الأوسط » ٨٨١٢ ، والقضاعي في « مسند الشهاب » ١٣١٩ ، وأبو نعيم في « أخبار أصبهان » ١/ ٣٣٥ من طرق عن محارب ابن دثار به مختصرًا على قوله صلى الله عليه وسلم : « نعم الإدام الخل » .

وأخرجه الطيالسي ١٧٧٤ ، وأحمد ٣/ ٣٠١ ، ٤٠٠ ، والدارمي ٢٠٥٤ ، ومسلم ٦/ ١٢٥ ، ١٢٦ ، وأبو داود ٣٨٢١ ، والنسائي في « المجتبى » ٧/ ١٤ ، وفي « الكبرى » ٢٣٣٨ ، وأبو يعلى ٢٢١١ من طرق عن المثنى بن سعيد ، عن أبي سفيان طلحة بن نافع عن جابر به .

وأما صدر الحديث ، فله شاهد من حديث سليمان يقول شقيق بن سلمة : دخلت أنا وصاحب على سلمان ، فقرب إلينا خبزًا وملحًا فقال : لولا أن النبي صلى الله عليه وسلم نهانا عن التكلف تكلفنا لكم ، عند ابن المبارك في « الزهد » ١٤٠٤ ، وأحمد ٥/ ٤٤١ ، والبزار ٢٥١٥ ، والطبراني في « الكبير » ٦٠٨٥ ، والحاكم ٤/ ١٢٣ ، والبيهقي في « شعب الإيمان » ٩٥٩٨ ، وفي « الآداب » ٨٤ ، وابن عساكر كما في « تهذيب تاريخ دمشق » ٦/ ٢١١ .

وقال الهيثمي في « المجمع » ٨/ ١٧٩ : رواه الطبراني ، ورجاله رجال الصحيح غير محمد بن منصور الطوسي وهو ثقة ، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي .	=

٤٠١ - أخبرنا أحمد بن محمد، ثنا محمد بن أحمد بن عبدالله الفراء الطايكاني، ثنا محمد بن القاسم أبو جعفر الطالقاني، ثنا عبدالعزيز بن خالد، عن أبي حنيفة، عن محارب بن دثار، عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ويل للعراقيب من النار، فإذا غسلتم أرجلكم فبلغوا بالماء أصول العراقيب».

وأخرجه أحمد ٣/ ٣٧١، وأبو يعلى ٣/ ٤٦٩، والدولابي ٢/ ١٦، والطبراني في «الأوسط» ٢٩٢٢ «البحرين»، والبيهقي في «الشعب» ٧/ ٢٧٩ من حديث جابر أنه نزل عنده ضيف فجاءهم بخبز وخل، فقال: كلوا، فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «نعم الإدام الخل، هلاك بالقوم أن يحتقروا ما قدم إليهم، وهلاك بالرجل أن يحتقر ما في بيته يقدمه إلى أصحابه»، والسياق للبيهقي، وراجع «تنسيق النظام» ١٩٨.

٤٠١ - في «د»: الطانكاني، والصواب ما أثبته، وراجع «لب الألباب» ٢/ ٨٦.

قال الشيخ عابد الأنصاري في «المواهب اللطيفة»: قد تتبعت لكن لم أجد طريق ابن عمر، انتهى. قلت: وهو مروي عن ابن عمرو عند أحمد ٢/ ٢٢١، ٢٢٦، والبخاري ١/ ٢٣، ٣٥، ٥٢، ومسلم ١/ ١٤٨، والطحاوي ١/ ٣٩، والبيهقي ١/ ٦٨، والبغوي ٢٢٠.

وفي الباب عن أبي هريرة عند الطيالسي ٢٤٨٦، وابن أبي شيبة ١/ ٢٦، وأحمد ٢/ ٢٢٨، ٢٨٤، ٤٠٦، ٤٠٧، ٤٠٩، ٤٣٠، ٤٦٧، ٤٧١، ٤٨٢، ٤٩٨، والبخاري ١/ ٥٣، ومسلم ١/ ١٤٨، والنسائي في «المجتبى» ١/ ٧٧، وفي «الكبرى» ١١٣، وابن الجارود ٧٨، والطحاوي ١/ ٣٨، والبيهقي ١/ ٦٩، ولفظه عند أحمد: أسبغوا الوضوء فإن أبا القاسم صلى الله عليه وسلم يقول: «ويل للأعقاب من النار»، وعن السيدة عائشة عند أحمد ٦/ ٨١، ٨٤، ٩٩، ٢٥٨، ومسلم ١/ ١٤٧، والطحاوي ١/ ٣٨.

وعن جابر عند ابن أبي شيبة ١/ ٢٦، وأحمد ٣/ ٣١٦، وأبي يعلى ٢٣٠٨، والطبراني في «الصغير» ٧٨١، وعن معيقيب الدوسي عند أحمد ٣/ ٤٢٦، ٤٢٥، والطبراني ٢٠/ ٨٢٣.

٤٠٢ - حدثنا علي بن محمد بن عبدالرحمن السرخسي ، ثنا عيسى بن نصر ، أنبأ خارجة بن مصعب ، عن أبي حنيفة ، عن محارب ابن دثار ، عن عبدالله بن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من صلى أربعاً بعد العشاء لا يفصل بينهن بتسليم يقرأ في ركعة واحدة بفاتحة الكتاب ، وتنزيل السجدة ، وفي الركعة الثانية بفاتحة الكتاب وحم الدخان ، وفي الركعة الثالثة بفاتحة الكتاب ويسين ، وفي الركعة الأخيرة بفاتحة الكتاب وتبارك الملك ، كتب له كمن قام ليلة القدر وشفع في أهل بيته كلهم ممن وجبت له النار ، وأجير من عذاب القبر » .

قال أبو محمد : وهذا الحديث روى عن أبي حنيفة عن محارب عن ابن عمر جماعة ، فأوقفوه على ابن عمر ولم يسندوه ، منهم الحسن ابن الفرات ، وأبو يوسف ، وأسد بن عمرو ، وسعيد بن أبي الجهم ، وأيوب بن هانئ ، والحسن بن زياد ، والصلت بن الحجاج ، وعبدالحميد

---

٤٠٢ - قال الشيخ عابد الأنصاري في « المواهب اللطيفة » : لم أجده ، وكذا سكت عنه الشيخ السنبهلي في « تنسيق النظام » ، قلت : أخرجه الطبراني في « الكبير » ١٢٢٤٠ ، والبيهقي ٢/ ٤٧٧ من حديث ابن عباس مرفوعًا بلفظ : « من صلى أربع ركعات خلف العشاء الآخرة ، قرأ في الركعتين الأوليين « قل يا أيها الكافرون ، وقل هو الله أحد » وقرأ في الركعتين الأخريين تبارك الذي بيده الملك وهو على كل شيء قدير والم تنزيل السجدة » كتب له كأربع ركعات من ليلة القدر » ، والسياق للبيهقي ، وقال الهيثمي في « المجمع » ٢/ ٢٣١ : فيه يزيد بن سنان أبو فروة الرهاوي ضعفه أحمد وابن المديني وابن معين ، وقال البخاري : مقارب الحديث ... وقال أبو حاتم : محله الصدق .

ابن عبدالرحمن الحماني ، وإسحاق بن يوسف ، وعبيدالله بن الزبير ، ومحمد بن الحسن وغيرهم ، وقال أبو يوسف : في رواية إسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة عن أبي يوسف ، عن أبي حنيفة ، قال : بلغني عن محارب بن دثار ، عن ابن عمر . وحديثهم أخصر ، وقد روى عبدالعزيز بن خالد ، وعصمة بن الجراح أيضاً عن أبي حنيفة ، عن أيوب بن عائذ ، عن محارب بن دثار ، عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحو حديث خارجة بطوله .

٤٠٣ - قال أبو محمد : وقد كتب إلي صالح بن أبي رميح ، ثنا محمد بن خلف بن أيوب ، ومحمد بن عبدالوهاب قالا : حدثنا جعفر بن

---

٤٠٣ - أخرجه الطبراني في « الكبير » مرفوعًا عن ابن عمر بلفظ : « من صلى العشاء الآخرة في جماعة ، وصلى أربع ركعات قبل أن يخرج من المسجد كان كعدل ليلة القدر » ، قال الهيثمي في « المجمع » ٢/ ٢٣١ : وفيه من ضعف الحديث .

ويشهد له حديث عائشة عند ابن المبارك في « الزهد » ١٢٧٢ ، وأحمد ٦/ ٥٨ ، وأبي داود ١٣٠٣ ، والنسائي في « الكبرى » ٣٩١ ، والبيهقي ٢/ ٤٧٧ بلفظ : ما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم العشاء قط فدخل علي إلا صلى أربع ركعات أو ست ركعات إلخ ، والسياق لأبي داود .

وفي الباب عن ابن عباس عند أحمد ١/ ٣٤١، والدارمي ١٢٥٨، والبخاري ١/ ٤٠ ، ١٧٨ ، وأبي داود ١٣٥٦ ، والطبراني ١٢٣٦٥ ، والبيهقي ٢/ ٤٧٧ ، ٣/ ٢٨ بلفظ : بت في بيت خالتي ميمونة بنت الحارث زوج النبي صلى الله عليه وسلم وكان النبي صلى الله عليه وسلم عندها في ليلتها ، فصلى النبي صلى الله عليه وسلم العشاء ، ثم جاء إلى منزله ، فصلى أربع ركعات إلخ ، والسياق للبخاري . =

عون، عن أبي حنيفة عن محارب بن دثار، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من صلى بعد العشاء أربع ركعات قبل أن يخرج من المسجد عدلن بمثلهن من ليلة القدر».

٤٠٤ - قال أبو محمد: كتب إلي صالح بن أبي رميح، ثنا أبو بكر أحمد بن داود السمناني، ثنا عبدالعزيز بن يحيى أبو الأصبغ، ثنا محمد بن سلمة الحراني، عن أبي حنيفة، عن محارب بن دثار، عن ابن عمر قال: كان لي على النبي صلى الله عليه وسلم دين فقضاني وزادني.

٤٠٥ - أخبرنا أحمد بن محمد، أخبرني القاسم بن محمد، عن الوليد بن حماد، قال أحمد: وأخبرني محمد بن عبدالله قال: وجدت في كتاب الوليد بن حماد قال: أخبرنا الحسن بن زياد، أنبأ أبو حنيفة، عن

وفي الباب عن أنس مرفوعًا بلفظ: «أربع قبل الظهر كعدلهن بعد العشاء، وأربع بعد العشاء كعدلهن ليلة القدر» عند الطبراني في «الأوسط» ١٠٨٥، «البحرين»، وقال الهيثمي في «المجمع» ٢/ ٢٣٠: فيه يحيى بن عقبة وهو ضعيف جدًا، وعن البراء عند سعيد بن منصور نحوه كما في «عقود الجواهر» ١/ ٨٩.

٤٠٤ - أخرجه عبدالرزاق ١٥٣٥٩، والحميدي ١٢٨٧، وأحمد ٣/ ٣٠٢، ٣١٩، وعبد ابن حميد ١١٠٠ والبخاري ١/ ١٢٠، ٣/ ١٥٣، ٢١١، وأبو داود ٣٣٤٧، والنسائي ٤٥٩١، والبيهقي ٥/ ٣٥١ من طرق عن مسعر، عن محارب بن دثار، عن جابر قال: كان لي على النبي صلى الله عليه وسلم دين فقضاني وزادني، والسياق لأبي داود.

٤٠٥ - أخرجه أحمد ٢/ ١٠٢، ١٤٤، والبخاري ٥/ ١٧٣، ٧/ ١٢٣، ومسلم ٦/ ٦٣، والنسائي ٧/ ٢٠٣ من طرق عن عبيدالله عن سالم ونافع عن ابن عمر به.

محارب بن دثار ، عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى يوم خيبر عن لحوم الحمر الأهلية . . .

٤٠٦ - أخبرنا أحمد بن محمد ، أخبرني القاسم بن محمد ، عن وليد بن حماد ح قال : وأخبرني محمد بن عبدالله قال : وجدت في كتاب الوليد بن حماد ، أنبأ الحسن بن زياد ، أنبأ أبو حنيفة ، عن محارب بن دثار ، عن ابن عمر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى يوم خيبر عن لحم كل ذي ناب من السباع .

٤٠٧ - وبهذا الإسناد عن الحسن بن زياد قال : أنبأ أبو حنيفة ، عن محارب بن دثار ، عن ابن عمر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

---

٤٠٦ - أخرجه مالك في «الموطأ» ص ٣٠٧ ، ومن طريقه الشافعي ٢/ ١٧٢ ، وأحمد ٢/ ٢٣٦ ، ومسلم ٦/ ٦٠ ، والنسائي ٧/ ٢٠٠ ، وابن ماجة ٣٢٣٣ ، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٣٤٨٢ ، والبيهقي ٩/ ٣١٥ ، والبغوي ٢٧٩٤ من حديث أبي هريرة مرفوعًا بلفظ : «كل ذي ناب من السباع فأكله حرام» والسياق لأحمد .

وفي الباب عن أبي ثعلبة الخشني عند ابن أبي شيبة ٥/ ٣٩٨ ، والحميدي ٨٧٥ ، وأحمد ٤/ ١٩٣ ، ١٩٤ ، ١٩٥ ، والبخاري ٧/ ١٢٤ ، ١٨١ ، ومسلم ٦/ ٥٩ ، ٦٠ ، ٦٣ ، والترمذي ١٤٧٧ ، والنسائي ٧/ ٢٠٠ ، وابن ماجة ٣٢٣٢ .

وعن أبي الدرداء عند عبدالرزاق ٨٦٨٨ ، والحميدي ٣٩٧ ، وأحمد ٥/ ١٩٥ ، ٦/ ٤٥٥ .

وعن خالد بن الوليد عند أحمد ٤/ ٨٩ ، وأبي داود ٣٨٠٦ ، وعن المقدام بن معديكرب عند أحمد ٤/ ١٣٢ ، ١٣٠ ، وأبي داود ٣٨٠٤ ، ٤٦٠٤ .

٤٠٧ - انظر ١٥٠ .

نهى يوم خيبر عن متعة النساء .

٤٠٨ - وبهذا الإسناد قال : أنبأ الحسن بن زياد ، قال : أخبرنا أبو حنيفة ، عن محارب بن دثار ، عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى يوم خيبر عن كل ذي مخلب من الطير .

٤٠٩ - قال أحمد بن محمد : روى الحسن بن زياد هذه الأحاديث في كتاب المغازي الذي صنفه هكذا : عن أبي حنيفة ، عن محارب بن دثار ، عن ابن عمر ، وروي في سائر الكتب لأبي حنيفة ، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما .

ما أسنده أبو حنيفة رحمه الله ، عن سماك بن حرب

٤١٠ - أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني ، ثنا محمد بن

---

٤٠٨ - أخرجه ابن أبي شيبة ٥/ ٣٩٩ ، وأحمد ١/ ٢٤٤، ٣٢٧، والدارمي ١٩٨٨، ومسلم ٦/ ٦١ ، وأبو داود ٣٨٠٣ ، وأبو عوانة ٥/ ١٤٣ ، والطحاوي ٤/ ١٩٠ ، وابن حبان ٥٢٨٠ ، والطبراني ١٢٩٩٥ من حديث ابن عباس بلفظ : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كل ذي ناب من السباع ، وعن كل ذي مخلب من الطير ، والسياق لأحمد .

وفي الباب عن علي عند عبدالله بن أحمد ١/ ١٤٧ ، وأبي يعلى ٣٥٧ وعن جابر عند أحمد ٣/ ٣٢٣ ، والترمذي ١٤٧٨ ، والطحاوي في « شرح مشكل الآثار » ٣٠٦٤ ، والطبراني في « الأوسط » ٣٧٠٤ ، وانظر تخريج الحديث السابق .

٤١٠ - أخرجه أحمد ١/ ٣٢٧ ، وأبو يعلى ٢٣٣٤ ، ٢٣٦٤ ، والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ١/ ٤٧١، وفي « شرح مشكل الآثار » ٤/ ٢٦١، وابن حبان ١٢٨١، =

موسى بن إبراهيم ، ثنا إسماعيل بن يحيى ، ثنا الليث بن حماد ، أنبأ أبو يوسف ، عن أبي حنيفة ، عن سماك بن حرب البكري ، عن عكرمة ، عن ابن عباس : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرّ بشاة ميتة لسودة ، فقال : « ما على أهلها لو انتفعوا بإهابها » قال : فسلخوا جلد تلك الشاة فجعلوه سقاً في البيت حتى صار شنًا .

٤١١ - أخبرنا صالح بن أحمد القيراطي البغدادي ، ثنا إسماعيل ابن يحيى ، ثنا الليث بن خالد ، عن محمد بن الحسن المزني ، عن . .

والطبراني ١١٧٦٥ ، والبيهقي ١/ ١٨ ، والحازمي في « الاعتبار » ص ٥٥ من طرق عن أبي عوانة ، عن سماك به .

وأخرجه مالك في « الموطأ » ص ٣٠٨ ، وأحمد ١/ ٣٢٧ ، ٢٢٦ ، ٣٢٩ ، ٣٦٥ ، وعبد بن حميد ٦٥١ ، والدارمي ١٩٩٤ ، ١٩٩٥ ، والبخاري ٣/ ١٠٧ ، ١٢٤ ، ٢/ ١٥٨ ، ومسلم ١/ ١٩٠، وأبو داود ٤١٢٠ ، والنسائي ٧/ ١٧٢ ، والطحاوي ١/ ٤٧٢ ، وابن حبان ١٢٨٤ ، والدارقطني ١/ ٤١ ، ٤٢ ، ٤٣ ، والبيهقي ١/ ١٥ ، ٢٠ ، ٢٣ من طرق عن الزهري عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود ، عن ابن عباس أنه قال : مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة ميتة كان أعطاها مولاة لميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فقال : « أفلا انتفعتم بجلدها » ؟ فقالوا : يا رسول الله ! إنها ميتة ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إنما حرم أكلها » .

وفي الباب عن ميمونة عند الحميدي ٣١٥ ، وأحمد ٦/ ٣٢٩ ، ومسلم ١/ ١٩٠ ، وأبي داود ٤١٢٠ ، والنسائي ٧/ ١٧١ ، وابن ماجة ٣٦١٠ .

٤١١ - أخرجه مالك ٣٠٨ ، والشافعي ١/ ٢٦، والطيالسي ٢٧٦١ ، والحميدي ٤٨٦ ، وابن أبي شيبة ٨/ ٣٧٨ ، وأحمد ١/ ٢١٩ ، ٢٧٠ ، ٢٧٩ ، ٢٨٠ ، ٣٤٣ ، والدارمي ١٩١٩، ١٩٩٢، ومسلم ١/ ١٩١ ، وأبو داود ٤١٢٣ ، والترمذي ١٧٢٨ ، والنسائي=

أبي حنيفة ، عن سماك ، عن عكرمة ، عن ابن عباس : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « أيما إهاب دبغ فقد طهر » .

٤١٢ – قال أبو محمد : كتب إلي صالح بن أبي رميح ، ثنا أبو جعفر محمد بن الحسن بن هارون الموصلي ، أنبأ عبدالغفار بن عبدالله الموصلي ، ثنا علي بن مسهر ، ثنا أبو حنيفة ، عن سماك بن حرب ، عن جابر بن سمرة قال : كنا إذا أتينا النبي صلى الله عليه وسلم قعدنا حيث انتهى بنا المجلس .

٤٧/ ١٧٣ ، وابن ماجة ٣٦٠٩ ، وأبو يعلى ٢٣٨٥ ، ، والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ١/ ٤٦٩ ، ٤٧٠ ، وفي « شرح مشكل الآثار » / ٢٦٢ ، وابن حبان ١٢٨٨ ، ١٢٨٧، والدارقطني ١/ ٤٦ ، والبيهقي ١/ ١٧ ، والبغوي ٣٠٣ من طرق عن عبدالرحمن بن وعلة المصري ، عن عبدالله بن عباس به .

٤١٢ – في « د » : « إن أتينا » موضع « إذا » .

أخرجه الطيالسي ٧٨٠، وأحمد ٥/ ٩١، ١٠٧، والبخاري في « الأدب المفرد » ١١٤١، وأبو داود ٤٨٢٥ ، والترمذي ٢٧٢٥، والنسائي في « الكبرى » ٥٨٩٩ ، وأبو يعلى ٧٤٥٣ ، وابن حبان ٦٤٣٣ ، والطبراني في « الكبير » ١٩٥١ ، والبيهقي في « الشعب » ٨٢٤٢ ، وفي « السنن » ٣/ ٢٣١ من طرق عن شريك ، عن سماك بن حرب به .

وله شاهد من حديث علي بن أبي طالب عند ابن سعد ١/ ٤٢٢ ، ٤٢٤ ، والبيهقي في « الدلائل » ١/ ٢٨٦ ، ٢٩٠ ، وابن عساكر في « السيرة النبوية » ص ٢٨٨ ، ٢٩١ ضمن حديث بلفظ : وإذا انتهى يعني النبي صلى الله عليه وسلم إلى القوم جلس حيث ينتهي به المجلس ، ويأمر بذلك .

وفي الباب عن شيبة بن عثمان بن طلحة عند الطبراني ٧١٩٧ بلفظ : « إذا انتهى أحدكم إلى المجلس ، فإن وسع له فليجلس ، وإلا فلينظر إلى أوسع مكان يرى فليجلس ، وقال الهيثمي في « المجمع » ٨/ ٥٩ : إسناده حسن .

٤١٣ - قال أبو محمد : كتب إلي صالح بن أبي رميح ، ثنا الحسن ابن سلام السواق ببغداد ، ثنا عبيدالله بن موسى ، ثنا أبو حنيفة ، عن سماك بن حرب ، عن أبي صالح ، عن أم هانئ قالت : قلت : يا رسول الله ! ما كان المنكر الذي كانوا يأتون ؟ قال : « كانوا يخذفون ويسخرون من أهل الطريق » .

٤١٤ - قال أبو محمد : كتب إلي صالح بن أبي رميح ثنا الفضل ابن عبدالجبار ، ثنا النضر بن محمد ، ثنا أبو حنيفة ، عن سماك بن حرب ،

---

٤١٣ - في « د » : عن أبي صالح مولى أم هانئ ، قلت : اسمه باذام ، ويقال : ذكوان ، راجع « التقريب وأصوله » .
أخرجه الطيالسي ١٦١٧ ، وأحمد ٦/ ٣٤١ ، ٤٢٤ ، والترمذي ٣١٩٠ ، والطبري في التفسير في تفسير الآية ٢٩ ، من سورة العنكبوت ، وفي « التاريخ » ١/ ٢٩٥ ، ٢٩٦ ، والطبراني في « الكبير » ٢٤/ ١٠٠١ ، ١٠٠٠ ، ١٠٠٢ ، والحاكم ٢/ ٤٠٩ ، ٤/ ٢٨٣ ، والبيهقي في « الشعب » ٦٧٥٥ ، والبغوي في تفسيره للآية ٢٩ من سورة العنكبوت من طريقين عن سماك بن حرب عن أبي صالح به ، وأبو صالح اسمه باذام ، وقال الترمذي : حديث حسن ، وقال الحاكم للإسناد الأول : صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي ، وقال للثاني : هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه ووافقه الذهبي .
٤١٤ - أخرجه أحمد ١/ ٢٨٣ ، ٣٢٨ ، ٣٣٢ ، ٣٦٢ ، وأبو يعلى ٢٧٢٦ ، والطحاوي ٢/ ٢٦٩ من طريقين عن عبدالله بن عثمان عن سعيد بن جبير به .
وأخرجه ابن سعد ٨/ ١٣٥ ، وأحمد ١/ ٢٤٥ ، ٢٧٥ ، ٢٨٣ ، ٢٨٦ ، ٣٣٦ ، ٣٤٦ ، ٣٥١ ، ٣٥٤ ، ٣٥٩ ، ٣٦٠ ، وعبد بن حميد ٥٨٤ ، والبخاري ٥/ ١٨١، وأبو داود ١٨٤٤ ، والترمذي ٨٤٢ ، ٨٤٣ ، والنسائي ٥/ ١٩١ ، ٦/ ٨٧ ، والطحاوي ٢/ ٢٦٩، والطبراني ١١٩١٩، وابن حبان ٤١٢٩ من طرق عن عكرمة عن ابن عباس به . =

عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم ميمونة بنت الحارث وهو محرم.

٤١٥ - قال أبو محمد: كتب إلي صالح، ثنا محمد بن يونس، ثنا محمد بن الفرج مولى بني هاشم، ثنا محمد بن الزبرقان الأهوازي، عن أبي حنيفة، عن سماك بن حرب، عن عياض الأشعري، عن أبي موسى: أن النبي صلى الله عليه وسلم سجد في ص.

وأخرجه الحميدي ٥٠٣، وأحمد ١/ ٢٢١، ٢٢٨، ٢٧٠، ٢٨٥، ٣٢٤، ٣٣٧، ٣٦٢، والدارمي ١٨٢٩، والبخاري ٧/ ١٦، ومسلم ٤/ ١٣٧، والترمذي ٨٤٤، والنسائي ٥/ ١٩١، ٦/ ٨٧، وابن ماجة ١٩٦٥ من طرق عن أبي الشعثاء جابر بن زيد عن ابن عباس به.

٤١٥ - أخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٩، وأحمد ١/ ٣٦٤، والطبراني ١١٠٩٦ من طريق ابن فضيل، عن ليث، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم يسجد في ص، والسياق لأحمد.

وأخرجه الشافعي ١/ ١٢٤، وعبدالرزاق ٥٨٦٥، والحميدي ٤٧٧، وأحمد ١/ ٢٧٩، ٣٦٠، وعبد بن حميد ٥٩٥، والدارمي ١٤٧٥، والبخاري ٢/ ٥٠، ٤/ ١٩٦، وأبو داود ١٤٠٩، والترمذي ٥٧٧، وابن خزيمة ٥٥٠، والطبراني ١١٨٦٤، ١١٨٦٥، والبيهقي ٢/ ٣١٨، والبغوي ٧٦٦ من طرق عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس أنه قال: في السجود في «ص» ليست من عزائم السجود وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسجد فيها.

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري عند الطحاوي ١/ ٣٦١، وانظر «مجمع الزوائد» ٢/ ٢٨٤.

٤١٦ – قال أبو محمد : كتب إلي صالح : ثنا نجيح بن إبراهيم فقيه أهل الكوفة ، ثنا محمد بن عمران بن أبي ليلى ، عن حميد بن عبدالرحمن الرواسي ، عن أبي حنيفة ، عن سماك بن حرب ، عن جابر بن سمرة قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا صلّى صلاة الصبح لم يبرح من موضعه حتى تطلع الشمس وتبيض .

ما أسنده أبو حنيفة عن زياد بن علاقة

٤١٧ – حدثنا محمد بن إسحاق بن عثمان السمسار ، ثنا جمعة بن عبدالله ، ثنا أسد بن عمرو ، عن أبي حنيفة ، عن زياد بن علاقة ، عن عمرو بن ميمون ، عن عائشة : أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبل

---

٤١٦ - أخرجه الطيالسي ٧٥٨ ، وأحمد ٥/ ٨٨ ، ١٠١ ، ومسلم ٢/ ١٣٢ ، وابن خزيمة ٧٥٧ ، وأبو عوانة ٢/ ٢٣ ، والطبراني في « الكبير » ١٨٨٨ من طرق عن شعبة عن سماك بن حرب به .

وأخرجه مطولاً ومختصرًا أحمد ٥/ ٩١ ، ومسلم ٢/ ١٣٢، ٧/ ٧٨ ، وأبو داود ١٢٩٤ ، والنسائي في « المجتبى » ٣/ ٨٠ ، وفي « عمل اليوم والليلة » ١٧٠ ، وأبو عوانة ٢/ ٢٢ ، وابن حبان ٦٢٥٩ ، والطبراني ١٩٣٣ ، والبيهقي ٧/ ٥٢ من طرق عن زهير عن سماك به .
وانظر كتاب « الترغيب » للمنذري ١/ ٢٩٤ ، ٣٠٢ .

٤١٧ - أخرجه الطيالسي ١٥٣٤ ، وابن أبي شيبة ٣/ ٥٩ ، وابن راهويه ١٥٦٨ ، وأحمد ٦/ ١٣٠ ، ٢٢٠ ، ٢٥٦ ، ٢٥٨ ، ٢٦٤ ، ومسلم ٣/ ١٣٦ ، وأبو داود ٢٣٨٣ ، والترمذي ٧٢٧ ، والنسائي في « الكبرى » ٣٠٩٠ ، وابن ماجة ١٦٨٣ ، وأبو يعلى ٤٧١٦ ، والطحاوي ٢/ ٩٣ ، والدارقطني ٢/ ١٨٠ ، والبيهقي ٤/ ٢٣٣ من طرق عن زياد بن علاقة، عن عمرو بن ميمون به . وقال الترمذي : حسن صحيح . =

وهو صائم .

قال أبو محمد : وروى هذا الحديث عن أبي حنيفة جرير بن حازم ، وأبو شهاب الحناط عبد ربه بن نافع ، وحمزة بن حبيب الزيات ، وحماد بن أبي حنيفة ، والقاسم بن معن ، ومصعب بن المقدام ، ويحيى بن نصر بن حاجب ، وسعد بن الصلت ، وعبدالحميد الحماني ، وعبيدالله ابن موسى ، والمقرئ ومحمد بن الحسن .

فأما حديث جرير بن حازم

٤١٨ - فحدثنا أحيد بن حريز بن المسيب اللؤلؤي بلخي ، ثنا يحيى بن أكثم ، ثنا وهب بن جرير بن حازم ، ثنا أبي ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث أبي شهاب الحناط

٤١٩ - فحدثنا محمد بن إبراهيم بن زياد الرازي ، ثنا خلف بن هشام ، ثنا أبو شهاب الحناط ، عن أبي حنيفة .

وأخرجه مالك ١٩٥ ، والشافعي ١/ ٢٥٦ ، وعبدالرزاق ٧٤٠٩ ، وابن أبي شيبة ٣/ ٥٩ ، والحميدي ١٩٨ ، وأحمد ٦/ ١٩٢ ، ٢٠٧ ، وعبد بن حميد ١٥٠١ ، والبخاري ٣/ ٣٩ ، ومسلم ٣/ ١٣٤ ، وأبو يعلى ٤٤٢٨ ، ٤٧١٥ ، ٤٧٣٤، والطحاوي ٢/ ٩١ ، والطبراني في «الأوسط» ١٨٠٦ ، ٧٠٤٤ ، وابن حبان ٣٥٣٧ ، ٣٥٤٧ ، والبيهقي ٤/ ٢٣٣ ، والبغوي ١٧٥٠ من طرق عن هشام بن عروة ، عن عروة ، عن عائشة به .

٤١٨ - جاء السقط في «د» من هنا إلى ٤٢٩ .

وأما حديث حمزة بن حبيب الزيات

٤٢٠ - فأخبرنا أحمد بن محمد ، حدثتني فاطمة بنت محمد ، عن أبيها قال : هذا كتاب حمزة بن حبيب ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث حماد بن أبي حنيفة

٤٢١ - فأخبرناه أحمد ، حدثني عبدالله بن أحمد بن بهلول قال : هذا كتاب جدي إسماعيل بن حماد فقرأت فيه : حدثني أبي ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث القاسم بن معن

٤٢٢ - فأخبرناه أحمد ، حدثني عبدالله بن أحمد بن بهلول قال : هذا كتاب جدي إسماعيل بن حماد فقرأت فيه : قال : حدثني القاسم بن معن ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث مصعب بن المقدام

٤٢٣ - فحدثناه أبو أحمد بن ياسين بن النصر ، ثنا أبي ، ثنا مصعب ابن المقدام ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث يحيى بن نصر بن حاجب

٤٢٤ - فحدثنا علي بن الجشر المروزي ، ثنا الفضل بن عبدالجبار ، ثنا يحيى بن نصر ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث سعد بن الصلت

٤٢٥ – فحدثناه قبيصة بن الفضل بن عبدالرحمن الطبري ، ثنا إسحاق بن إبراهيم ، ثنا سعد بن الصلت ، عن أبي حنيفة ، ح وأخبرنا أحمد ابن محمد ، أنبأ محمد بن حنيفة قراءة ، ثنا الحسن بن جبلة ، ثنا سعد بن الصلت ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث عبدالحميد الحماني

٤٢٦ – فأخبرناه صالح بن أحمد القيراطي ، ثنا محمد بن أشكاب ، ثنا أبو يحيى الحماني ، ح وأخبرنا أحمد بن محمد ، ثنا الحسن بن علي بن عفان ، ثنا عبدالحميد الحماني ، عن أبي حنيفة ، وثنا محمد بن قدامة الزاهد ، ثنا ليث بن مسافر ثنا أبو يحيى الحماني ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث عبيدالله بن موسى

٤٢٧ – فحدثناه أبي ، ثنا سعيد بن مسعود ، ثنا عبيدالله بن موسى ، ح وثنا أبو جعفر محمد بن عبدالرحمن بن محمد الأصبهاني ، ثنا أحمد بن مهران بن خالد الأصبهاني ، ثنا عبيدالله بن موسى ، ح وأخبرنا أحمد بن محمد ، ثنا أحمد بن حازم ، ثنا عبيدالله بن موسى ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث المقرئ

٤٢٨ – فحدثنا أبي ، ثنا أحمد بن زهير ، ثنا المقرئ ، وثنا خلف ابن

عامر بن سعيد الهمداني ، ثنا يحيى بن جعفر ، ثنا المقرئ عبدالله بن يزيد ، ح وثنا عبدالله بن محمد بن علي الحافظ وعبدالله بن عبيدالله قالا : ثنا عيسى بن أحمد ، ثنا المقرئ ، ثنا أبو حنيفة .

وأما حديث محمد بن الحسن

٤٢٩ - فحدثنا محمد بن رضوان ، ثنا محمد بن سلام ، أنبأ محمد بن الحسن ، عن أبي حنيفة .

٤٣٠ - وقال إسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة ، سمع أبي حماد بن أبي حنيفة ، عن زياد بن علاقة .

٤٣١ - أخبرنا صالح بن أحمد القيراطي ، ثنا شعيب بن أيوب ، ثنا أبو يحيى الحماني ، ثنا أبو حنيفة ، عن زياد بن علاقة ، عن يزيد بن

---

٤٣١ - أخرجه البخاري في « التاريخ الكبير » ٤/ ٢١١، ٢١٢، والبزار ٣٠٤٠ « كشف »، والطبراني في « الأوسط » ١٤١٨ ، وفي « الصغير » ٣٥١ من طريقين عن زياد بن علاقة ، عن يزيد بن الحارث (هو لا يعرف ، وفي مطبوع البزار زياد بن الحارث) عن أبي موسى به .

وأخرجه أحمد ٤/ ٤١٣، والحاكم ١/ ٥٠، وابن خزيمة كما في « الإتحاف » ١٠/ ١١٢ من طريق أبي بكر بن أبي موسى الأشعري به ، وصححه الحاكم على شرط مسلم ووافقه الذهبي .

وأخرجه أحمد ٤/ ٤١٧ ، والبيهقي في « الدلائل » ٦/ ٣٨٤ من طريق أبي بكر النهشلي عن زياد بن علاقة ، عن أسامة بن شريك قال : خرجنا في بضع عشرة من بني ثعلبة فإذا نحن بأبي موسى ... =

الحارث عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « فناء أمتي بالطعن والطاعون » ، قيل : يا رسول الله ! الطعن قد عرفناه ، فما الطاعون ؟ قال : « وخز أعدائكم من الجن ، وفي كل شهادة » .

٤٣٢ – حدثنا محمد بن رضوان ، ثنا محمد بن سلام ، أنبأ محمد بن الحسن ، ثنا أبو حنيفة ، عن زياد بن علاقة ، عن عبدالله بن الحارث ، عن أبي موسى الأشعري قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « فناء أمتي بالطعن والطاعون » ، قيل : يا رسول الله ! الطعن قد عرفناه فما

وأخرجه الطيالسي ٥٣٤ ، وأحمد ٤/ ٤١٧ ، ٣٩٥ من طريقين عن زياد بن علاقة ، قال : حدثني رجل من قومي عن أبي موسى به .

قال الدارقطني في « العلل » ٧/ ٢٥٦ ، ٢٥٧ ، قال أبو شيبة : عن زياد ، عن اثني عشر رجلاً من بني ثعلبة عن أبي موسى ، ومن ثم قال الدارقطني : والإختلاف فيه من قبل زياد بن علاقة ، ويشبه أن يكون حفظه عن جماعة فمرة يرويه عن ذا ومرة يرويه عن ذا .

وله شاهد من حديث أبي بردة بن قيس أخي أبي موسى الأشعري عند أحمد ٣/ ٤٣٧ ، ٤/ ٢٣٨ ، والبخاري في « الكنى » ٩/ ١٤ ، والدولابي في « الكنى » ١/ ١٨ ، وابن حبان في « الثقات » ٧/ ٣٥٧ ، والطبراني في « الكبير » ٢٢/ ٧٩٢ ، ٧٩٣ ، والحاكم ٢/ ٩٣ ، والبيهقي في « الدلائل » ٦/ ٣٨٤ بلفظ : « اللهم اجعل فناء أمتي في سبيلك بالطعن والطاعون » والسياق لأحمد .

وفي الباب عن السيدة عائشة عند أحمد ٦/ ١٣٣ ، ١٤٥ ، ٢٥٥ ، وأبي يعلى ٤٦٦٤ ، والبزار ٣٠٤١ « كشف » ، والطبراني في « الأوسط » ٥٥٢٧ ، بلفظ : « لا تفنى أمتي إلا بالطعن والطاعون ، قلت : يا رسول الله ! هذا الطعن قد عرفناه فما الطاعون ؟ قال : « غدة كغدة البعير ، المقيم فيها كالشهيد ، والفار منها كالفار من الزحف » ، والسياق لأحمد .

الطاعون ؟ قال : « وخز أعدائكم من الجن وفي كل شهداء » .

قال أبو محمد : قال الحماني ، عن أبي حنيفة ، عن زياد بن علاقة عن يزيد بن الحارث ، وقال محمد بن سلام : عن محمد بن الحسن عن أبي حنيفة ، عن زياد بن علاقة ، عن عبدالله بن الحارث .

وتابع محمد ★ بن الحسن على ذلك حمزة بن حبيب الزيات ، والحسن ابن الفرات ، وأبو يوسف ، وأسد بن عمرو ، والمقرئ ، وأيوب بن هانئ ، والحسن ، وسعيد بن أبي الجهم ، وسابق ويونس بن بكير ، ومحمد بن مسروق .

فأما حديث حمزة بن حبيب

٤٣٣ - فأخبرنا أحمد بن محمد ، حدثتني فاطمة بنت محمد ، عن أبيها قال : هذا كتاب حمزة بن حبيب ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث الحسن بن الفرات

٤٣٤ - فأخبرنا أحمد ، حدثني حسن بن علي قال : هذا كتاب حسين بن علي فقرأت فيه ، ثنا يحيى بن حسن ، حدثني زياد بن حسن ، عن أبيه ، عن أبي حنيفة .

★ - في « د » محمد بن محمد بن الحسن ، وهو خطأ .
٤٣٣ - سقط من « د » من هنا إلى ٤٤١ .

وأما حديث أبي يوسف وأسد بن عمرو

٤٣٥ – فأخبرناه أحمد بن محمد ، أخبرني منذر بن محمد ، ثنا حسين ابن محمد ، ثنا أبو يوسف وأسد بن عمرو ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث المقرئ

٤٣٦ – فحدثناه صالح بن محمد الأسدي ، ثنا علي بن الحسن الدارا بجردي ، حدثنا المقرئ ، ح وثنا خلف بن عامر الهمداني ، ثنا يوسف بن موسى ، ثنا المقرئ ، وثنا عبدالله بن جامع الحلواني ، ثنا أحمد بن طريف العباسي الهاشمي ، ثنا أبو عبدالرحمن المقرئ ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث أيوب بن هانئ ، والحسن

٤٣٧ – فحدثنا أحمد بن محمد ، أخبرني منذر بن محمد ، أخبرني أبي ، ثنا أيوب وحسن ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث سعيد بن أبي الجهم

٤٣٨ – فأخبرناه أحمد بن محمد ، أخبرني منذر بن محمد ، حدثني أبي ، ثنا عمي ، عن أبيه ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث سابق البربري الشاعر

٤٣٩ – فأخبرنا أحمد ، حدثني جعفر بن موسى ، ثنا أبو فروة ، عن سابق ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث يونس بن بكير

٤٤٠ – فأخبرناه أحمد ، أخبرني منذر بن محمد ، حدثني أبي ، ثنا يونس بن بكير ، أنبأ النعمان بن ثابت .

وأما حديث محمد بن مسروق

٤٤١ – فأخبرنا أحمد ، أخبرني محمد بن عبدالله المسروقي قال : وجدت في كتاب جدي : أنبأ أبو حنيفة كلهم ، عن أبي حنيفة ، عن زياد بن علاقة ، عن عبدالله بن الحارث عن أبي موسى .... الحديث إلى قوله : وفي كل شهادة .

قال أبو محمد : واضطرب الناس قديماً في اسم هذا الشيخ الذي بين زياد بن علاقة ، وأبي موسى الأشعري ، فقال عبدالرحمن بن مهدي : عن سفيان الثوري ، عن زياد بن علاقة ، عن رجل ، عن أبي موسى .

وقال يعلى بن عبيد : عن سفيان الثوري ، عن زياد بن علاقة عن رجال من قومه ، عن أبي موسى .

وقال إسماعيل بن زكريا : عن سفيان ، عن زياد بن علاقة ، عن يزيد بن الحارث ، عن أبي موسى .

وقال زائدة بن قدامة ، وشيبان بن عبدالرحمن : عن زياد بن علاقة ، عن رجال من قومه ، عن أبي موسى .

وحدث يحيى بن [1] أبي بكير ببغداد : عن أبي بكر [2] النهشلي ، عن زياد بن علاقة ، عن أسامة بن شريك ، عن أبي موسى .

وحديث يحيى بالكوفة : عن أبي بكر النهشلي ، عن زياد بن علاقة ، عن أسامة بن شريك وقطبة بن مالك ، عن أبي موسى ، فجمعهما جميعاً .

وحديث الحجاج بن أرطاة : عن زياد بن علاقة ، عن كردوس بن العباس التغلبي ، عن أبي موسى .

وحدث جماعة عن أبي حنيفة : عن زياد بن علاقة ، عن عبدالله بن الحارث ، عن أبي موسى .

وحدث أبو يحيى الحماني ومحمد بن زياد بن علاقة ، عن أبي حنيفة : عن زياد بن علاقة ، عن يزيد بن الحارث ، عن أبي موسى .

قال : أبو محمد : وقد يجوز أن يكون زياد بن علاقة ، سمع هذا الحديث من هؤلاء الجماعة ، فربما ذكرهم أفراداً ، وربما لم يذكرهم ويحدث عنهم من غير أن يسميهم ، فيقول : عن رجال من قومه .

ويجوز أن يكون سمع عن واحد منهم وكان يشتبه عليه عند الرواية لأنه كان يحدث من حفظه فيذكر عند الرواية من هؤلاء من يسبق إلى وهمه

---

(١) - في «أ» يحيى بن بكير ، والمثبت من «د» والتاريخ ١٤/ ١٥٥ للخطيب و«والجرح» ٩/ ١٣٢ .

(٢) - في «د» أبي بكير ، والتصويب من «أ» و«الجرح» ٩/ ٣٤٤ .

فيروون على الإختلاف المذكور منهم .

قال أبو محمد : وأما الذي يصح عندي والله أعلم من هذه الروايات : فهو من ذكر : عن زياد بن علاقة ، عن يزيد بن الحارث ، عن أبي موسى ، لأنه ذكره أبو حنيفة فيما روى عنه عبدالحميد الحماني ومحمد بن زياد بن علاقة ، وابن الرجل أعرف بإسناد أبيه من غيره ، وقد ساعد أبا حنيفة [(١)] على هذه الرواية سفيان الثوري من وجه إسماعيل بن زكريا ، وسعّاد [(٢)] بن سليمان حدث أيضاً عن زياد بن علاقة ، عن يزيد بن الحارث ، والدليل على ما ذكرنا من تصحيح هذه الرواية دون غيرها ما :

أخبرنا أحمد بن محمد ، ثنا عبدالله بن إسماعيل بن أبي الحكم ، ثنا أبي ، ثنا أبو حذيفة الثعلبي عن محمد بن زياد بن علاقة قال : قلت لأبي [(٣)]: إن أبا حنيفة روى عنك حديث الطاعون فقال له رجل : من يزيد بن الحارث ؟ قال : لا أدري ، فقال : يا بُنَيَّ ! يزيد بن الحارث رجل منا فيمن شهد فتح القادسية ، وهذه داره وأومأ إليها ، فقد تبين أن الحديث كان عند زياد بن علاقة عن يزيد بن الحارث دون غيره ، وتبين بذلك رجحان أبي حنيفة على غيره من المحدثين في الحفظ والإتقان ، والله أعلم .

---

(١) - في « د » فقد ساعد أبو حنيفة ، وهو خطأ ، والمثبت من « أ » و« جامع المسانيد » ١/ ١٩٢.

(٢) - في « جامع المسانيد » شداد بن سليمان، والمثبت من الأصول و« الجرح » ٢/ ٣٢٤ .

(٣) - في « د » قلت لأبي حنيفة : روى عنك .

٤٤٢ - أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني ، حدثني القاسم ابن عبدالله بن عامر بن زرارة ، ثنا محمد بن بشر البزاز ، ثنا محمد بن المغيرة الثقفي من آل أبي عقيل ، حدثني مسعر وأبو حنيفة ، عن زياد بن علاقة عن قطبة بن مالك قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في إحدى ركعتي الفجر ﴿ وَٱلنَّخۡلَ بَاسِقَٰتٖ لَّهَا طَلۡعٞ نَّضِيدٞ ﴾ (ق : ١٠) .

٤٤٣ - أخبرنا أحمد بن محمد قال : كتب إلي محمد بن أحمد بن هارون القاضي ، ثنا ابن أبي غسان ، ثنا الحماني ، عن أبي حنيفة ، عن زياد بن علاقة ، عن عبدالله بن الحارث ، عن أبي موسى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إني مكاثر » .

---

٤٤٢ - انتهى السقط من « ج » إلى قوله : « بن عامر بن زرارة » ••• وفي أ ، د » : « في إحدى ركعتين » .

أخرجه الطيالسي ١٢٥٦، والشافعي ١/ ٨٥ ، وعبدالرزاق ٢٧١٩ ، والحميدي ٨٢٥ ، وابن أبي شيبة ١/ ٣٥٣ ، وأحمد ٤/ ٣٢٢ ، والدارمي ١٣٠١ ، ١٣٠٢ ، والبخاري في « خلق أفعال العباد » ٣٨ ، ومسلم ٢/ ٣٩ ، ٤٠ ، والترمذي ٣٠٦ ، والنسائي في « المجتبى » ٢/ ١٥٧، وفي « الكبرى » ١٠٢٢، ١١٥٢١، وابن ماجة ٨١٦ ، وأبو يعلى ٦٨٤١ ، وابن خزيمة ٥٢٧ ، ١٥٩١، وابن حبان ١٨١٤، والطبراني ١٩/ ٢٦ ، ٣٥ ، والحاكم ٢/ ٤٦٤ ، والبيهقي ٢/ ٣٨٨، ٣٨٩، والبغوي ٦٠٢ من طرق عن زياد بن علاقة به ، وقال الترمذي : حسن صحيح .

وفي الباب عن جابر بن سمرة عند ابن أبي شيبة ١/ ٣٥٣ ، وأحمد ٥/ ٩٠ ، ١٠٢ ، ومسلم ٢/ ٤٠ .

٤٤٣ - في « د » وقع هذا الحديث مرتين في نفس الصفحة ، انظر ٣٤٤ .

٤٤٤ - أخبرنا أحمد قال : كتب إلي محمد بن أحمد بن هارون ، ثنا ابن أبي غسان ، ثنا الحماني ، ثنا أبو حنيفة ، عن زياد بن علاقة ، عن عبدالله بن الحارث ، عن أبي موسى ، أن رجلاً سأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ! أتزوج فلانة امرأة عاقر ؟ فلم يأمره ، ثم أعاد عليه الثانية فلم يأمره ، ثم أعاد عليه الثالثة فقال : « سوداء ولود أحب إليّ من عاقر حسناء » .

٤٤٥ - أخبرنا أحمد قال : كتب إلي محمد بن أحمد بن هارون ، ثنا ابن أبي غسان ، ثنا الحماني ، عن أبي حنيفة ، عن زياد بن علاقة ، عن عبدالله بن الحارث ، عن أبي موسى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن السقط ليكون محبنطيًا على باب الجنة فيقال له : أدخل الجنة ، فيقول : لا إلا والدي معي » .

قال أبو محمد : وهذه الأحاديث ★ الثلاثة أيضاً رواها أبو حنيفة عن عبدالملك بن عمير ، عن رجل من أهل الشام ، عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو المعروف .

---

٤٤٤ - في « د » : « عن أبي حنيفة » بدل « ثنا أبو حنيفة » ، وفي « د » : ثم أعاد إليه الثالثة .
والحديث عند « د » وقع مكررًا إلى قوله : ثم أعاد عليه الثانية ، انظر ٣٦١ .

٤٤٥ - السند بكامله ساقط من « د » ثم ركب المتن بالسند السابق .

★ - في « ج » : هذه الثلاثة الأحاديث ، وهو خطأ ، وانظر ٣٥٣ .

٤٤٦ – قال أبو محمد : حدثت عن حاتم بن موسى ، ثنا إسحاق بن القاسم ، ثنا محمد بن عبيدالله ، ثنا أبو حنيفة ، عن زياد بن علاقة ، عن أسامة بن شريك قال : شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم والأعراب يسألونه قالوا : يا رسول الله ! ما خير ما أعطى العبد ؟ قال : « خلق حسن » .

٤٤٧ – حدثنا قبيصة بن الفضل بن عبدالرحمن الطبري ، ثنا إسحاق بن إبراهيم الفارسي ، ثنا سعد بن الصلت ، ثنا أبو حنيفة ، عن

---

٤٤٦ – أخرجه الطيالسي ١٢٣٣ ، وأحمد ٤/ ٢٧٨ ، والطبراني في « الكبير » ٤٦٣ ، وأبو نعيم في « معرفة الصحابة » ٧٧٢ ، والحاكم ١/ ١٢١ ، ٤/ ٤٠٠ ، والبيهقي في « السنن » ٩/ ٣٤٣ ، وفي « الشعب » ١٥٢٨ ، ١٥٢٩ ، والضياء المقدسي في « المختارة » ١٣٨٢ ، ١٣٨٣ من طرق عن شعبة عن زياد بن علاقة به مطولاً .

وأخرجه الحميدي ٨٢٤ ، وابن أبي شيبة ٨/ ٥١٣ ، ١٤ ، وابن ماجة ٣٤٣٦ من طريق سفيان بن عيينة عن زياد بن علاقة به .

٤٤٧ – أخرجه الطيالسي ٦٩٣، وعبدالرزاق ٤٧٤٦، والحميدي ٧٥٩، وأحمد ٤/ ٢٥١ ، ٢٥٥، والبخاري ٢/ ٦٣ ، ٦/ ١٦٩، ٨/ ١٢٤ ، ومسلم ٨/ ١٤١ ، والترمذي في « السنن » ٤١٢ ، وفي « الشمائل » ٢٦١ ، والنسائي في « المجتبى » ٣/ ٢١٩ ، وفي « الكبرى » ١٣٢٥ ، وابن خزيمة ١١٨٢ ، ١١٨٣ ، وابن حبان ٣١١ ، والطبراني في « الكبير » ٢٠/ ١٠١٠ ، والبيهقي في « السنن » ٣/ ١٦ ، وفي « الشعب » ٤٥٢٣ ، والبغوي ٩٣١ من طرق عن زياد بن علاقة به .

وفي الباب عن السيدة عائشة عند أحمد ٦/ ١١٥ ، والبخاري ٦/ ١٦٩ ، ومسلم ٨/ ١٤١، وعن أبي هريرة عند الترمذي في « الشمائل » ٢٦٠، ٢٦١، وابن ماجة ١٤٢٠ ، وابن خزيمة ١١٨٤ .

زياد بن علاقة ، عن المغيرة بن شعبة ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم عامة الليل ، فقال له أصحابه : أليس قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر ، قال : « أفلا أكون عبداً شكوراً » .

٤٤٨ - نا علي بن محمد بن عبدالرحمن السرخسي ، ثنا محمد بن حميد ، ثنا علي بن مجاهد ، عن أبي حنيفة ، عن زياد بن علاقة يرفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم : أنه أمرنا بالنصح لكل مسلم .

ما أسنده الإمام أبو حنيفة رحمه الله عن أبي بردة بن أبي موسى عامر بن عبدالله بن قيس الأشعري .

---

٤٤٨ - في « د ، ج » : أنه أمر بالنصح ، دون « نا » .

« ما أسنده الخ » ساقط من « د » وسقط من « ج » « أبي » من « ابن أبي موسى » .

أخرجه الحميدي ٨٣٧ ، وأحمد ٤/ ١٠٢ ، والبخاري في « التاريخ » ٦/ ٤٦٠ ، وفي « الصغير » ٢/ ٣٥ ، ومسلم ١/ ٥٣ ، ٥٤ ، وأبو داود ٤٩٤٤ ، والنسائي ٧/ ١٥٦ ، والطحاوي في « شرح مشكل الآثار » ١٤٤٣ ، وابن حبان ٤٥٧٤ ، والطبراني ١٢٦٠ ، ١٢٦٢ ، ١٢٦٨ ، ١٢٦٧ ، والبيهقي في « السنن » ٨/ ١٦٣ ، وفي « الشعب » ٧٤٠٠ ، وفي « الآداب » ٢٢٦ من طرق عن سهيل بن أبي صالح ، عن عطاء بن يزيد الليثي ، عن تميم الداري مرفوعًا : « إن الدين النصيحة » ، قالوا : لمن يا رسول الله ؟ قال : « لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم » .

وفي الباب عن أبي هريرة عند أحمد ٢/ ٦٩٧، والبخاري في « التاريخ الكبير » ٦/ ٤٦٠، و« الأوسط » ٢/ ٣٢ ، والترمذي ١٩٢٦ ، والنسائي ٧/ ١٥٧ ، وعن ابن عمر عند الدارمي ٢٧٥٤ والبزار ٦٢ .

وعن ثوبان عند ابن أبي عاصم في « السنة » ١٠٩٥، وراجع « مجمع الزوائد » ١/ ٨٧.

٤٤٩ - أخبرنا أحمد بن محمد الهمداني ، ثنا أحمد بن حازم ، ثنا عون بن جعفر المعلم ، ح وأخبرنا صالح بن أحمد القيراطي ، ثنا محمد بن سارية التميمي ، ثنا عون بن جعفر المكتِّب ، ثنا أبو حنيفة ثنا أبو بردة بن أبي موسى ، عن أبي موسى ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن أمتي أمة مرحومة عذابها بأيديها في الدنيا » ، زاد أحمد بن محمد في حديثه : « بالقتل والزلازل » .

---

٤٤٩ - في « أ » : عون بن جعفر المكتيب ، وفي « د ، ج » : المكتب ، وهو الصواب ، وذكره الصالحي في « عقود الجمان » ص ١٣٨ ، والكردري في مناقبه ٢/ ٢٢٥ ، وسقط من « ج » عن أبي موسى ، وكذا من « د » لفظ : في الدنيا .

أخرجه عبد بن حميد ٥٣٦ ، وأحمد ٤/ ٤١٠ ، ٤١٨ ، وأبو داود ٤٢٧٨ ، والحاكم ٤/ ٤٤٤ ، والقضاعي في « مسند الشهاب » ٩٦٩ من طريق المسعودي ، عن سعيد بن أبي بردة عن أبيه ، عن أبي موسى الأشعري مرفوعًا بلفظ : « إن أمتي أمة مرحومة ليس عليها في الآخرة عذاب، إنما عذابها في الدنيا القتل والبلابل والزلازل » ، والسياق لأحمد .

وقال الحاكم : صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي .

وقال الحافظ في « بذل الماعون » ٢/ ٥٤ : سنده حسن ، والمسعودي قد اختلط ، فقد توبع بعدة طرق ، أخرجها أحمد ٤/٤٠٨ ، والبخاري في « التاريخ الكبير » ١/ ٣٨، ٣٩ ، والطبراني في « الصغير » ص ٣ .

وأخرجه البخاري في « التاريخ الكبير » ١/ ٣٨ ، والحاكم ١/ ٤٩ ، ٥٠ ، ٤/ ٢٥٤ ، والقضاعي في « مسند الشهاب » ١٠٠٠ ، والخطيب في « التاريخ » ٤/ ٢٠٥ من طرق ، عن أبي بكر بن عياش ، عن أبي حصين ، عن أبي بردة قال : كنت عند عبيدالله بن زياد فأتي برؤوس الخوارج ، فكلما مروا عليه برأس ، قال : إلى النار ، فقال له عبدالله بن يزيد : أولا تدري سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « عذاب هذه الأمة جعل بأيديها في دنياها » وصححه الحاكم على شرط الشيخين ووافقه الذهبي .

٤٥٠ - أخبرنا أحمد بن محمد ، وصالح بن أحمد القيراطي قالا : ثنا محمد بن إسحاق البكائي ، ثنا عون بن جعفر المعلم ، ثنا أبو حنيفة ، عن أبي بردة ، عن أبي موسى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «إذا كان يوم القيامة سجدت أمتي من بين الأمم طويلاً ، قال : فيقال ارفعوا رؤوسكم فقد جعلت عدتكم من اليهود والنصارى فداؤكم من النار» .

٤٥١ - أخبرنا أحمد بن محمد ، ثنا محمد بن إسحاق العامري ، ثنا عون بن جعفر المعلم ، ثنا أبو حنيفة ، عن أبي بردة ، عن أبي موسى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «إذا كان يوم القيامة يعطى

---

٤٥٠ - في «أ ، د» البكاني ، والصواب ما أثبته من «ج» و«ثقات» ابن حبان ٩/ ١٢٥ .

أخرجه ابن ماجة ٤٢٩١ من طريق جبارة بن المغلس ، عن عبدالأعلى، عن أبي بردة ، عن أبيه ، مرفوعًا بلفظ : «إذا جمع الله الخلائق يوم القيامة أذن لأمة محمد في السجود ، فيسجدون له طويلاً ، ثم يقال : ارفعوا رؤوسكم قد جعلنا عدتكم فداءكم من النار» ، وقال البوصيري في «الزوائد» ٤/ ٢٥٦ ، إسناده ضعيف لضعف جبارة بن المغلس .

قلت : السجود لله تعالى مروي عن أبي موسى الأشعري وأبي هريرة وأبي سعيد الخدري ذكرها الطبري في «التفسير» ٢٩/ ٢٦ ، ٢٧ .

وأما حديث الفداء فأخرجه الطيالسي ٤٩٩ ، وأحمد ٤/ ٣٩١ ، ٣٩٨ ، ٤٠٢ ، ٤٠٧ ، ٤٠٨ ، ٤٠٩ ، ٤١٠ ، وعبد بن حميد ٥٣٧ ، ٥٤٠ ، والبخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٣٨ ، ومسلم ٨/ ١٠٤ ، ١٠٥ ، وأبو يعلى ٧٢٨١ ، والطبراني في «مسند الشاميين» ٢٥٥٤ ، والبيهقي في «البعث والنشور» ٩٣ ، وعبدالله بن أحمد في «السنة» ٢٧٦ من طرق عن أبي بردة مطولاً ومختصرًا .

كل رجل من المسلمين رجلاً من اليهود والنصارى فيقال : هذا فداؤك من النار » .

٤٥٢ – أخبرنا أحمد بن محمد ، أنبأ أحمد بن حازم ، أنبأ أبو محمد المكتب ، ثنا أبو حنيفة ، عن أبي بردة ، عن أبي موسى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إذا كان يوم القيامة دفع إلى كل رجل من هذه الأمة رجل من أهل الكتاب فقيل له : هذا فداؤك من النار » .

٤٥٣ – حدثنا محمد بن المنذر بن سعيد الهروي ، ثنا ابن أبي غرزة ، ثنا أبو محمد المكتب ، ثنا أبو حنيفة ، عن أبي بردة ، عن أبي موسى ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إن هذه الأمة أمة مرحومة عذابها بأيديها ، فإذا كان يوم القيامة دفع إلى كل رجل من المسلمين رجل من أهل الشرك أو الذمة فيقال : هذا فداؤك من النار » . قال ابن أبي غرزة : أبو محمد هذا كان معلمًا ، وكان لا يتهم فيه ، فسمعت منه أذني قال : حدثني .

ما أسنده الإمام أبو حنيفة رحمه الله عن علي بن الأقمر .

---

٤٥٢ – في « د » : أحمد بن محمد بن حازم ، وهو خطأ .

٤٥٣ – في « ج » : ابن أبي عرزة ، والصواب ما أثبته من « أ ، د » ، وهو أحمد بن حازم بن محمد بن يونس بن محمد بن حازم بن قيس بن أبي غرزة ، حدث عن يعلى بن عبيد وأبي نعيم وعبيدالله بن موسى ، وله مسند ، راجع « الإكمال » ٦/ ٢٠٢ ، ٢٠٣ .

« ما أسنده إلى ... ثنا محمد بن » ساقط من « د » .

٤٥٤ - حدثنا أحمد بن أبي صالح ، ثنا محمد بن أبي رجاء العباداني ، ثنا محمد بن ربيعة ، ثنا أبو حنيفة ، عن علي بن الأقمر ، عن أبي جحيفة أن النبي صلى الله عليه وسلم مر برجل سادل ثوبه فعطفه عليه .

٤٥٥ - حدثنا أحمد بن أبي صالح ، ثنا محمد بن سهل بن عسكر ،

---

٤٥٤ - في «أ» : فأعطفه ، والمثبت من «ج ، د» .

أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/ ١١١، و«الأوسط» ٦٩٤ «البحرين» و«الصغير» ٢/ ٣٨ ، وابن عدي ٢/ ٧٨٩ ، والبيهقي ٢/ ٢٤٣ من طريق حفص بن أبي داود ، عن الهيثم بن حبيب ، عن علي بن الأقمر ، عن أبي جحيفة به ، وعند الطبراني في «الكبير» وابن عدي والبيهقي : «عون بن أبي جحيفة» بدل «علي بن الأقمر» وقال البيهقي : حفص ضعيف في الحديث .

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/ ١٣٣ ، والبزار ٥٩٥ «كشف» من طريقين عن أبي مالك النخعي ، عن علي بن الأقمر عن أبي جحيفة به ، وقال البزار : أخطأ فيه أبو مالك ، وقد رواه الثقات عن علي بن الأقمر عن أم عطية ، وأبو مالك ليس بالحافظ ، وقال البيهقي : رواه سفيان الثوري عن رجل لم يسمه عن أبي عطية الوادعي ... وهذا منقطع ، وقال الهيثمي في «المجمع» ٢/ ٥٠ : رواه الطبراني في الثلاثة والبزار وهو ضعيف .

وفي الباب عن أبي هريرة بلفظ : نهى عن السدل في الصلاة ، عند أحمد ٢/ ٢٩٥ ، ٣٤١ ، ٣٤٥ ، ٣٤٨ ، والدارمي ١٣٨٦ ، وأبي داود ٦٤٣ ، والترمذي ٣٧٨ ، وابن خزيمة ٧٧٢ ، ٩١٨، وابن حبان ٢٣٥٣ ، والحاكم ١/ ٢٥٣ ، والبيهقي ٢/ ٢٤٢ ، والبغوي ٥١٩ ، وعن علي بلفظ : أنه خرج فرأى قومًا يصلون قد سدلوا ثيابهم فقال : كأنهم اليهود خرجوا من فهرهم ، عند أبي عبيد في «الغرايب» ٣/ ٤٨١ ، وعبدالرزاق ١٤٢٣، والبيهقي ٢/ ٢٤٣ ، وعن ابن مسعود عند عبدالرزاق ١٤١٧ ، والبيهقي ٢/ ٢٤٣ .

٤٥٥ - أخرجه عبدالرزاق ١٤١٦ عن الثوري عن رجل ، عن أبي عطية الوادعي عن النبي صلى الله عليه وسلم به ، وقال البيهقي ٢/ ٢٤٣ : هذا منقطع ، ورواه عبدالرزاق=

ثنا عبدالرزاق ، عن أبي حنيفة ، عن علي بن الأقمر ، عن أبي عطية الوادعي ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه مرّ برجل وقد سدل ثوبه فعطفه عليه .

قال أبو محمد : وقد روى هذا الخبر عن أبي حنيفة جماعة منهم عن علي بن الأقمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم منقطعاً . وروي عن عبدالرزاق من غير وجه منقطعاً ، وروي عن محمد بن ربيعة من وجه آخر منقطعاً ، وروي عن ابن إدريس ، ومحمد بن يعلى ، ومحمد بن بشر ، وأبي معاوية الضرير ، وحفص بن غياث ، ووكيع ، ومحمد بن الحسن الواسطي ، ويزيد بن هارون ، والجارود بن يزيد ، والمقرئ ، وعبدالله بن نمير ، وأسباط بن محمد ، وأبي أسامة ومحمد بن الحسن ، ومحمد بن مسروق ، وخالد بن عبدالله ، والمعافى بن عمران ، وجماعة كثيرة .

فأما حديث عبدالرزاق

٤٥٦ - فحدثناه جعفر بن محمد بن علي الحميري ، ثنا الحسن بن أبي الربيع ، ثنا عبدالرزاق ، ثنا أبو حنيفة .

١٤١٥ عن أبي حنيفة عن علي بن الأقمر ، قال : مر النبي صلى الله عليه وسلم برجل قد سدل ثوبه وهو يصلي فعطف ثوبه عليه .

٤٥٦ - جاء السقط في « د » من هنا إلى ٤٧٤ .

وأما حديث محمد بن ربيعة

٤٥٧ - فحدثناه محمد بن الحسن صاحب الأمالي ، ثنا حسين بن محمد بن أبي معشر ، ثنا محمد بن ربيعة ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث ابن إدريس

٤٥٨ - فحدثناه أحمد بن أبي صالح البلخي ، ثنا ابن يزيد أبو هشام الرفاعي ، ثنا ابن إدريس ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث محمد بن يعلى

٤٥٩ - فحدثناه جيهان بن حبيب الفرغاني ، ثنا أبو إسحاق الخلال ، ثنا محمد بن يعلى ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث محمد بن بشر

٤٦٠ - فحدثناه محمد بن المنذر بن سعيد الهروي ، ثنا محمد بن المهاجر ، ثنا محمد بن بشر قال : قلت لأبي حنيفة : حدثني بحديث السدل ، قال : نعم ، ثنا علي بن الأقمر .

وأما حديث أبي معاوية الضرير

٤٦١ - فحدثناه علي بن الفتح بن عبدالله العسكري ببغداد ، ثنا حميد بن الربيع ، ثنا أبو معاوية ، ح وثنا عبدالله بن عبيدالله ، ثنا أحمد بن عيسى الخشاب التنيسي ، ثنا عبدالله بن يوسف التنيسي ، ثنا أبو معاوية ،

عن أبي حنيفة .

وأما حديث حفص بن غياث

٤٦٢ - فحدثناه محمد بن صالح بن سهل الترمذي ، ثنا محمد بن العلا ، ثنا حفص بن غياث ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث وكيع

٤٦٣ - فحدثناه عبدالله بن محمد بن نصر المالكي ، ثنا يحيى بن معين ، ثنا وكيع ، عن أبي حنيفة ، ح وثنا عبدالله بن عبيدالله ، ثنا أحمد بن محمد بن أبي رجاء المصيصي ، ثنا وكيع ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث محمد بن الحسن الواسطي

٤٦٤ - فحدثنا عبدالله بن عبيدالله ، ثنا أحمد بن محمد بن أبي بكر المقدمي البصري ، ثنا بشر بن عبيد أبو علي ، عن محمد بن الحسن الواسطي ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث يزيد بن هارون

٤٦٥ - فحدثنا عبدالله بن عبيدالله ، ثنا عيسى بن أحمد العسقلاني ، ثنا يزيد بن هارون ، عن أبي حنيفة .

وحدثنا داود بن العوام ، ثنا عبدالرحيم بن حبيب ، ثنا يزيد ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث الجارود بن يزيد

٤٦٦ – فحدثناه محمد بن إسحاق السمسار ثنا محمد بن يزيد ، ثنا الجارود بن يزيد ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث المقرئ

٤٦٧ – فحدثناه أبو إسحاق زكريا بن يحيى البخاري ، ثنا محمد بن الفضل ، ثنا المقرئ ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث عبدالله بن نمير

٤٦٨ – فحدثنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني ، ثنا محمد بن عبدالله بن سعيد الكندي ، ثنا حسين بن عبدالأول ، ثنا عبدالله بن نمير ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث أسباط بن محمد

٤٦٩ – فحدثنا عبدالله بن عبيدالله ، ثنا أبي ، عن أبي حفص ، عن أسباط بن محمد ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث أبي أسامة

٤٧٠ – فحدثنا عبدالله بن عبيدالله ، ثنا أحمد بن عيسى السيسي ،

---

٤٦٦ – في «ج» : ثنا أبو حنيفة بدل عن أبي حنيفة .

٤٧٠ – في «د» : التيسي ، ولم أظفر على مصدره .

ثنا أحمد بن أشكيب ، ثنا أبو أسامة ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث محمد بن الحسن الشيباني

٤٧١ - فحدثنا عبدالله بن عبيدالله ، ثنا أحمد بن محمد المقدمي البصري ، ثنا بشر بن عبيد ، عن محمد بن الحسن ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث محمد بن مسروق

٤٧٢ - فحدثنا محمد بن صالح بن عبدالله الطبري ، ثنا علي بن سعيد بن محمد بن مسروق ، ثنا جدي ، ثنا أبو حنيفة .

وأما حديث خالد بن عبدالله

٤٧٣ - فحدثنا عبدالله بن عبيدالله ، ثنا أبي ، أنبأ محمد بن سلام ، أنبأ خالد بن عبدالله ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث المعافى

٤٧٤ - فحدثناه زكريا بن الحسين النسفي ، ثنا أحمد بن محمد بن سيار ، أنبأ المعافى ، عن أبي حنيفة .

٤٧٥ - حدثنا عبدالله بن جامع الحلواني ، وعبدالله بن يحيى السرخسي ، قالا : ثنا يوسف بن سعيد بن مسلم المصيصي ، ثنا بشر بن

---

٤٧٥ - في «أ» : خشبة ، والقاسم بن غصن له ترجمة في «ثقات» ابن حبان ٧/ ٣٣٩ ، وانظر ما بعده ٤٧٦ .

المنذر ، ثنا القاسم بن غصن ، عن أبي حنيفة ، عن علي بن الأقمر ، عن مسروق ، عن عائشة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إذا أراد جار أحدكم أن يضع خشبة على حائطه فلا يمنعه » .

٤٧٦ – حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد ، حدثني أحمد بن محمد بن عبيد ، ثنا علي بن محمد ، يعني ابن أبي المضاء ، ثنا بشر بن المنذر ، عن القاسم بن غصن ، عن أبي حنيفة ، عن علي بن الأقمر ، عن مسروق عن

---

٤٧٦ – علي بن محمد بن أبي المضاء الحلبي له ترجمة في « ثقات » ابن حبان ٨/ ٤٧٧ ، وفي « ج » : النعمان بن ثابت بدل أبي حنيفة ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم موضع النبي صلى الله عليه وسلم .

وسقط لفظ : « جار » من « ج » .

أخرجه مالك ٤٦٤ ، والشافعي ٢/ ١٦٥، والحميدي ١٠٧٦، وأحمد ٢/ ٢٤٠ ، ٢٧٤ ، ٣٩٦ ، ٤٦٣ ، والبخاري ٣/ ١٧٣، ومسلم ٥/ ٥٧، وأبو داود ٣٦٣٤ ، والترمذي ١٣٥٣ ، وابن ماجة ٢٣٣٥ ، وابن حبان ٥١٥ ، والبيهقي ٦/ ٦٨ من طرق عن الزهري ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة مرفوعًا بلفظ : « إذا استأذن أحدكم جاره أن يغرز خشبته في جداره فلا يمنعه » إلخ ، والسياق لأحمد .

وأخرجه الحميدي ١٠٧٧ ، وأحمد ٢/ ٢٣٠ ، ٣٢٧ ، والبخاري ٧/ ١٤٥ ، والبيهقي ٦/ ٦٩ من طرق عن أيوب عن عكرمة عن أبي هريرة بلفظ : « لا يمنعن رجل جاره أن يجعل خشبته أو قال خشبته في جداره » والسياق لأحمد .

وفي الباب عن ابن عباس عند ابن أبي شيبة ٧/ ٢٥٦ ، ٢٥٧ ، وأحمد ١/ ٢٥٥ ، وابن ماجة ٢٣٣٧ ، والطبراني ١١٥٠٢ .

وعن مجمع بن يزيد الأنصاري عند أحمد ٣/ ٤٧٩ ، ٤٨٠ ، والبخاري في « التاريخ الكبير » ٧/ ٤٠٨ ، ٤٠٩ ، وابن ماجة ٢٣٣٦ ، والطحاوي في « شرح مشكل الآثار » ٢٤١٠ ، والطبراني ١٩/ ١٠٨٧ ، والبيهقي ٦/ ٦٩ .

عائشة قالت : قال النبي صلى الله عليه وسلم : « إذا أراد جار أحدكم أن يضع خشبة في حائطه فلا يمنعه » .

٤٧٧ – حدثنا الفضل بن بسام البخاري ، ثنا محمد بن منصور ، ثنا خلف بن أيوب ، عن أبي يوسف ، عن أبي حنيفة ، عن علي بن الأقمر ، عن الأغر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه مرّ بقوم يذكرون الله تعالى فقال : « أنتم من الذين أمرت أن أصبر نفسي معهم ، وما جلس عدتكم

---

٤٧٧ – أخرجه البزار ٢٣٢٥ « كشف » من طريق أبي أحمد الزبيري عن عمرو بن ثابت ، عن علي بن الأقمر ، عن الأغر أبي مسلم وهو كوفي ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرّ برجل يقرأ سورة الكهف ، فلما رأى النبي صلى الله عليه وسلم سكت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « هذا المجلس الذي أمرت أن أصبر نفسي معهم » ، قال البزار : هكذا رواه أبو أحمد مرسلاً .

وأخرجه البزار ٢٣٢٦ من طريق محمد بن الصلت ، عن عمرو بن ثابت ، عن علي ابن الأقمر ، عن الأغر أبي مسلم عن أبي هريرة وأبي سعيد قالا : جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجل يقرأ سورة الحجر أو سورة ، ثم ساق مثله ، وقال البزار : لا نعلم أحدًا وصله إلا محمد بن الصلت .

وقال الهيثمي في « المجمع » ٧/ ١٦٤ : رواه البزار متصلاً ومرسلاً ، وفيه عمرو بن ثابت أبو المقدام وهو متروك .

والشطر الثاني من الحديث أخرجه الطيالسي ٢٢٣٣ ، وأحمد ٣/ ٣٣ ، ٤٩ ، ٩٢ ، ٩٤، وعبد بن حميد ٨٦١ ، ومسلم ٨/ ٧٢ ، والترمذي ٣٣٧٨ ، ٣٣٨٠ ، وابن ماجة ٣٧٩١، وأبو يعلى ١٢٥٢ ، وأبو نعيم في « الحلية » ٧/ ٢٠٤ ، ٢٠٥ ، والبيهقي في « الشعب » ٥٣٠ ، والبغوي ١٢٤٠ من طرق عن أبي إسحاق ، عن الأغر أبي مسلم أنه قال : أشهد على أبي هريرة وأبي سعيد أنهما شهدا على النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « لا يقعد قوم يذكرون الله إلا حفتهم الملائكة وغشيتهم الرحمة ، ونزلت عليهم =

من الناس فيذكرون الله إلا حفتهم الملائكة بأجنحتها ، وغشيتهم الرحمة ، وذكرهم الله فيمن عنده » .

٤٧٨ - أخبرنا أحمد بن محمد قال : قرأت في كتاب إسماعيل بن حماد ، عن أبي يوسف ، عن أبي حنيفة ، عن علي بن الأقمر ، عن الأغر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يجاوز به الأغر .

قال أبو محمد : قد حدث عبيدالله بن الزبير ، والصلت بن الحجاج ونعيم بن عمرو ، عن أبي حنيفة ، عن علي بن الأقمر ، عن الأغر ، ولم يجاوز به الصلت الأغر ، وجاوز به عبيدالله بن الزبير فقال : عن الأغر ، عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، ووافق الصلت أبا يوسف .

وأما حديث الصلت

٤٧٩ - فأخبرنا أحمد بن محمد ، حدثني يحيى بن زكريا بن شيبان ، ثنا حسين بن عبدالرحمن الكندي ، ثنا الصلت بن الحجاج ، عن أبي حنيفة .

السكينة ، وذكرهم الله فيمن عنده » والسياق لأحمد .

والشطر الأول من الحديث مؤيد بما رواه الطبري في تفسيره ٤/ ٢١٩ عن عبدالرحمن ابن سهل بن حنيف ، وابن عباس وعمرو بن ذر عن أبيه .

٤٧٩ - يحيى بن زكريا بن شيبان ، له ترجمة في « ثقات » ابن حبان ٩/ ٢٧٠ .

وأما حديث عبيدالله بن الزبير

٤٨٠ - فأخبرنا أحمد بن محمد، قال: أخبرني جعفر بن محمد، ثنا أبي، ثنا عبيدالله بن الزبير، عن أبي حنيفة، عن علي بن الأقمر، عن الأغر، عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم نحوه.

٤٨١ - وأما حديث نعيم بن عمرو، فلم يجاوز به علي بن الأقمر.

٤٨٢ - حدثنا محمد بن رجا بن قريش بقرية بخارا، ثنا المختار بن سابق الحنظلي، ثنا نعيم بن عمرو، أخبرنا أبو حنيفة، عن علي بن الأقمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم: أنه مرّ بقوم .... الحديث.

وكذلك هاشم بن القاسم روى عن أبي حنيفة، عن علي بن الأقمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

٤٨٣ - حدثناه محمد بن عمر بن يوسف النسوي، ثنا الفضل بن سهل، ثنا هاشم بن القاسم، ثنا أبو حنيفة الحديث.

٤٨٤ - حدثنا صالح بن منصور بن نصر الدار زنجي، ثنا جدي، ثنا أبو مقاتل حفص بن سلم، عن أبي حنيفة، عن علي بن الأقمر، عن

---

٤٨٤ - صالح بن منصور، له ترجمة في «الأنساب» ٢/ ٤٣٧، وفي «د»: حفص بن مسلم، والتصويب من «أ، ج» و«الجرح» ٣/ ١٧٤.

أخرجه الطبراني في «الأوسط» ١٢٩٤ «مجمع البحرين» عن عبدالرحمن بن أبزى، قال: شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم جنازة فلما أراد أن يصلي عليها التفت، =

أبي عطية الوادعي قال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج في جنازة فرأى امرأة فأمر بها ، فطردت فلم يكبر حتى لم يرها .

٤٨٥ - قال أبو محمد : كتب إلي صالح بن أبي رميح ، ثنا محمد بن سليمان ، ثنا يحيى بن نوح ، ثنا أبو حنيفة ، عن علي بن الأقمر ، عن أبي جحيفة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أما أنا فلا آكل

فإذا هو بامرأة ، فأمر بها فطردت حتى لم يرها ، ثم تقدم فكبر عليها أربعًا ، قال الهيثمي في « المجمع » ٣/ ٢٩ : فيه محمد بن سالم وهو ضعيف .

ونحوه عن أسامة بن شريك عند الطبراني في « الكبير » ١/ ٤٩٥ ، وقال الهيثمي في « المجمع » ٣/ ٢٩ : فيه محمد بن عبيدالله العرزمي وهو ضعيف . وعن حنش بن المعتمر عن أبيه نحوه عند الطبراني في « الكبير » ٢٠/ ٧٦٠ ، وقال الهيثمي في « المجمع » ٣/ ٢٩ : وحليس لم أجد من ذكره .

وفي الباب عن أم عطية قالت : نهينا عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا ، عند عبدالرزاق ٦٢٨٨ ، وأحمد ٦/ ٤٠٨ ، والبخاري ٢/ ٩٩ ، ومسلم ٣/ ٤٦ ، وأبي داود ٣١٦٧ ، وابن ماجة ١٥٧٧ ، وابن الجارود ٥٣١ ، والطبراني في « الكبير » ٢٥/ ١١٢ ، ١١٣ ، ١١٤ ، ١٤٢ ، والبيهقي ٤/ ٧٧ .

٤٨٥ - أخرج الشطر الأول منه « أما أنا فلا آكل متكئًا » الطيالسي ١٠٤٧، وابن أبي شيبة ٨/ ٣١٤ والحميدي ٨٩١ ، وأحمد ٤/ ٣٠٨ ، ٣٠٩ ، والدارمي ٢٠٧٧ ، والبخاري ٧/ ٩٣ ، وأبو داود ٣٧٦٩ ، والترمذي ١٨٣٠ ، والنسائي في « الكبرى » ٦٧٤٢ ، وابن ماجة ٣٢٦٢ ، وأبو يعلى ٨٨٤ ، والطحاوي ٤/ ٢٧٤ ، والطبراني في « الكبير » ٢٢/ ٣٤٥ ، ٣٤٦ ، ٣٤٧ ، ٣٤٨ ، ٣٤٩ ، والبيهقي ٧/ ٤٩ من طرق عن علي بن الأقمر به .

وقوله : « آكل كما يأكل العبد » أخرجه أبو الشيخ في « أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم » ٦١٤ من حديث جابر بن عبدالله والبغوي في « شرح السنة » ٢٨٣٩ عن السيدة =

متكئًا ، وآكل كما يأكل العبد ، وأشرب كما يشرب العبد ، وأعبد ربي حتى يأتيني اليقين » .

ما أسنده الإمام أبو حنيفة رحمه الله عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر الأجدع الهمداني .

٤٨٦ - حدثنا أبو الفضل مهدي بن أشكاب ، وحمدان بن عارم البخاريان ، قالا : ثنا عبدالله بن أبي شيبة ، ثنا عباد بن العوام ، عن أبي حنيفة عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر ، عن أنس بن مالك ، قال : ما أخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ركبتيه بين يدي جليس له قط ، ولا ناول أحداً يده قط فتركها حتى يكون هو يدعها ، وما جلس إلى رسول الله

عائشة ، وعبدالرزاق ١٩٥٥٤ ، ومن طريقه البيهقي في « الشعب » ٥٩٧٥ عن يحيى بن أبي كثير مرسلاً ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « آكل كما يأكل العبد وأجلس كما يجلس العبد ، فإنما أنا عبد» والسياق لعبدالرزاق .

وقوله : « أشرب كما يشرب العبد» أخرجه ابن عدي في « الكامل » ٥/ ١٩٧١ عن أنس بلفظ : « إنما أنا عبد آكل كما يأكل العبد وأشرب كما يشرب العبد»، وابن عساكر ، كما في « الإتحاف» ١٠/ ٣٣٦ .

قوله : « وأعبد ربي حتى يأتيني اليقين» ، أخرجه سعيد بن منصور وابن المنذر والحاكم في « التاريخ» وابن مردويه والديلمي عن أبي مسلم الخولاني ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « ما أوحي إلي أن أجمع المال ، وأكون من التاجرين ، ولكن أوحي إلي أن سبح بحمد ربك وكن من الساجدين ، واعبد ربك حتى يأتيك اليقين» ، ويشهد له حديث أبي الدرداء عند ابن مردويه والديلمي وحديث ابن مسعود عند ابن مردويه كما في « الدر المنثور» ٤/ ١٠٩ .

٤٨٦ - في « د» : ولا ناول يده أحدًا قط فيتركها، وفي « أ»، وما وجدت شيء ، وهو خطأ . =

صلى الله عليه وسلم أحد قط فقام حتى يقوم ، وما وجدت شيئًا قط أطيب من ريح رسول الله صلى الله عليه وسلم .

٤٨٧ - أخبرنا أبو أسامة زيد بن يحيى الفقيه البلخي ، ثنا إسحاق ابن أبي إسرائيل ، ثنا عبدالرزاق ، أنبأ أبو حنيفة بإسناده مثله .

٤٨٨ - حدثنا أحمد بن يعقوب بن زياد ، ثنا عقبة بن مكرم الضبي ، ثنا يونس ابن بكير ، عن أبي حنيفة بإسناده سواء .

أخرجه أبو الشيخ في «أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم» ٣٩ ، قال : حدثنا ابن رستة نا أبو أيوب نا عباد بن العوام به ، بدون الشطر الأخير ، وهو : ما وجدت شيئًا قط أطيب من ريح رسول الله ﷺ ، وفيه : أبو أيوب الشاذكموني وهو ضعيف .

وأخرجه ابن سعد ١/ ٣٧٨ ، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم» ٥٦ من طريق معاوية بن قرة عن أنس مختصرًا بدون الشطر الأخير ، وأخرج تمامه ابن عدي في «الكامل» ٥/ ١٩٥٥ من طريق يحيى بن سعيد عن أنس به .

وأخرجه ابن سعد ١/ ٣٧٨ ، والترمذي ٢٤٩٠ ، وابن ماجة ٣٧١٦ ، والبيهقي في «الدلائل» ١/ ٣٢٠ من طرق عن أبي يحيى الطويل عمران بن زيد ، عن زيد العمي عن أنس بن مالك بدون الشطر الأخير ، وقال الترمذي : حسن غريب ، وقال البوصيري في «الزوائد» ٤/ ١١٣ : هذا الحديث ضعيف من الطريقين ، لأن مدار الحديث على زيد العمي ، وهو ضعيف ، قلت : زيد العمي ليس في جميع طرق هذا الحديث ، بل في طريق مخصوصة .

وأخرجه أحمد ٣/ ٢٢٧ ، وعبد بن حميد ١٣٦٣ ، والدارمي ٦٣ ، والبخاري ٤/ ٢٣٠ ، ومسلم ٧/ ٨١ من طريقين عن ثابت عن أنس بالفقرة الأخيرة .

وأخرج الفقرة الثانية أبو داود ٤٧٩٤ ، وأبو يعلى ٣٤٧١ ، وأبو الشيخ ٥٦ ، ٥٨ من طريقين عن أنس به . وراجع «المطالب العالية» ٤/ ٢٤ .

٤٨٩ - أخبرنا أحمد بن محمد الهمداني الكوفي ، حدثني عبدالله بن أحمد بن بهلول ، قال : هذا كتاب جدي إسماعيل بن حماد ، فقرأت فيه ، حدثني أبي والقاسم ابن معن ، عن أبي حنيفة بإسناده سواء .

٤٩٠ - حدثنا صالح بن محمد الأسدي ، ثنا ابن أبي شيبة وإبراهيم ابن عبدالله الهروي ، قالا : ثنا عباد بن العوام ، ثنا أبو حنيفة ، عن إبراهيم ابن محمد بن المنتشر ، عن أنس بن مالك قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا صافح أحداً لا يترك يده إلا أن يكون هو الذي يترك .

٤٩١ - أخبرنا أحمد ، أنبأ إبراهيم بن عبدالله ، ثنا الحسن العوفي ، ثنا عباد ، عن أبي حنيفة مثله .

٤٩٢ - أخبرنا الحسن بن سفيان ، أنبأ أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا عباد بن العوام ، عن أبي حنيفة ، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر ، عن أنس بن مالك قال : ما جلس إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أحد قط فقام حتى يقوم .

---

٤٩٠ - في « د » : صالح بن أحمد الأسدي ، والصواب ما أثبته كما في « تاريخ بغداد » ٩/ ٣٢٢ ، وفي « د » : لا يترك يده حتى يكون هو الذي يترك .

أخرجه أبو داود ٤٧٩٤ ، وأبو يعلى ٣٤٧١ ، والبيهقي في « الدلائل » ١/ ٣٢٠ ، وأبو الشيخ في « أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم » ٢٨ من طريق مبارك بن فضالة ، عن ثابت ، عن أنس به .

٤٩٢ - انظر ٤٨٦ .

٤٩٣ – أخبرنا أحمد بن محمد ، ثنا أبو شيبة ، ثنا الحسن العوفي ، ثنا عباد ، عن أبي حنيفة ، عن إبراهيم بإسناده مثله .

٤٩٤ – أخبرنا أحمد ، ثنا محمد بن الحسن إجازة ، ثنا أحمد بن عبدالرحمن ، ثنا محمد بن المغيرة ، ثنا زفر ، عن أبي حنيفة ، عن من حدثه ، عن أنس بن مالك مثله .

٤٩٥ – أخبرنا أحمد بن محمد ، أخبرني الحسن بن القاسم بن الحسين البجلي ، ثنا محمد بن عبدالله بن صالح ، ثنا إسماعيل بن أبي زياد ، عن أبي حنيفة ، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر ، عن أنس بن مالك قال : ما مسست بيدي خزًا ولا حريراً ألين من كف رسول الله صلى الله عليه وسلم .

٤٩٦ – أخبرنا أحمد بن محمد ، أخبرني الحسن بن القاسم ، أنبأ محمد بن عبدالله بن صالح ، ثنا إسماعيل بن أبي زياد ، عن أبي حنيفة ، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر ، عن أنس بن مالك قال : ما قام إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل في حاجة فانصرف عنه حتى يكون هو المنصرف .

---

٤٩٥ – أخرجه أحمد ٣/ ٢٢٧، وعبد بن حميد ١٣٦٣، والدارمي ٦٢ ، والبخاري ٤/ ٢٣٠ ، وابن حبان ٦٣٠٣ ، والبيهقي في « الدلائل » ١/ ٢٥٤ من طرق عن حماد ابن زيد ، عن ثابت ، عن أنس به .

٤٩٦ – انظر ٤٨٦ .

٤٩٧ - أخبرنا أحمد بن محمد ، أخبرني الحسن بن القاسم بن الحسين البجلي ، ثنا محمد بن عبدالله بن صالح ، حدثني إسماعيل بن أبي زياد ، عن أبي حنيفة ، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر ، عن أنس بن مالك قال : ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مادّا ركبتيه بين يدي جليس له قط .

٤٩٨ - نا أحمد بن محمد ، ثنا أبو شيبة إبراهيم بن عبدالله بن أبي شيبة ، ثنا حسن بن العوفي ، ثنا عباد بن العوام ، عن أبي حنيفة ، عن إبراهيم بن محمد ابن المنتشر ، عن أنس بن مالك قال : « ما وجدت ريحًا قط أطيب من ريح رسول الله صلى الله عليه وسلم » .

٤٩٩ - حدثنا صالح بن أحمد القيراطي ، ثنا محمد بن شوكر ، ثنا القاسم بن الحكم ، ثنا أبو حنيفة ، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر ، عن

---

٤٩٧ - انظر ٤٨٦ .

٤٩٨ - انظر ٤٨٦ .

٤٩٩ - في « ج » : محمد بن شوكة ، والتصويب من « أ ، د » و« ثقات » ابن حبان ٩/ ١١٠، وفي « د » : أبي حبيب بن سالم ، والتصويب من « أ ، ج »، و« التهذيب » ٢/ ١٨٤ .
أخرجه الطيالسي ٧٩٥ ، وابن أبي شيبة ٢/ ١٤١ ، ١٤٢ ، ١٧٦ ، ١٤/ ٢٦٤ ، والحميدي ٩٢١ ، وأحمد ٤/ ٢٧٣ ، ٢٧٦ ، ٢٧٧ ، والدارمي ١٥٧٦ ، ١٦١٥ ، ومسلم ٣/ ١٥، ١٦، وأبو داود ١١٢٢، والترمذي ٥٣٣ ، والنسائي في « المجتبى » ٣/ ١١٢ ، ١٨٤ ، ١٩٤ ، وفي « الكبرى » ١٧٣٨ ، ١١٦٦٥ ، وابن ماجة ١٢٨١ ، وابن حبان ٢٨٢٢، والبيهقي ٣/ ٢٩٤ ، والبغوي ١٠٩١ من طرق ، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر به .

أبيه ، عن حبيب بن سالم ، عن النعمان بن بشير ، عن النبي صلى الله عليه وسلم : أنه كان يقرأ في العيدين ويوم الجمعة بـ ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ (الأعلى : ١) و ﴿هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ٱلْغَٰشِيَةِ﴾ (الغاشية : ١) .

٥٠٠ – حدثنا صالح بن أحمد ، ثنا شعيب بن أيوب ، ثنا أبو يحيى الحماني ، عن أبي حنيفة بإسناده مثله .

٥٠١ – حدثنا سهل بن بشر ، ثنا الفتح بن عمرو ، ثنا الحسن بن زياد ، عن أبي حنيفة بإسناده مثله .

٥٠٢ – حدثنا محمد بن الحسن ، أنبأ بشر بن الوليد ، أنبأ أبو يوسف ، عن أبي حنيفة بإسناده نحوه .

٥٠٣ – أخبرنا أحمد بن محمد ، أخبرني المنذر بن محمد ، أنبأ أبي ، ثنا أيوب بن هانئ ، عن أبي حنيفة بهذا .

٥٠٤ – أخبرنا أحمد ، أنبأ الحسن بن علي ، قال : هذا كتاب الحسين ابن علي فقرأت فيه : ثنا يحيى بن الحسن ، أنبأ زياد بن الحسن ، عن أبيه ، عن أبي حنيفة مثله .

---

٥٠١ – ساقط من « د » .

٥٠٤ – ساقط من « د » .

٥٠٥ – أخبرنا أحمد ، أخبرني محمد بن عبدالله بن عبدالرحمن بن محمد بن مسروق ، قال : وجدت في كتاب جدي محمد بن مسروق : ثنا أبو حنيفة وسفيان مثله .

٥٠٦ – أخبرنا أحمد ، ثنا المنذر بن محمد ، ثنا أبي ، ثنا عمي ، عن أبيه ، عن أبي حنيفة ، ح وأخبرنا المنذر بن محمد ، ثنا الحسين بن محمد ، ثنا أسد بن عمرو ، عن أبي حنيفة بهذا .

٥٠٧ – أخبرنا أحمد ، ثنا أحمد بن حازم ، ثنا أحمد بن داود ، ثنا إسحاق الأزرق ، ثنا أبو حنيفة ، ولم يذكر النعمان بن بشير نحوه .

٥٠٨ – حدثنا عبدالله بن محمد بن علي ، وعبدالله بن عبيدالله قالا : ثنا عيسى بن أحمد ، ثنا المقرئ ، عن أبي حنيفة في العيدين فقط مثله .

٥٠٩ – أخبرنا أحمد بن محمد بن عبدالرحمن السرخسي ، حدثنا عبدالله بن عبدالرحمن المديني ، ثنا عفيف بن سالم الموصلي ، عن أبي حنيفة في العيدين مثله .

٥١٠ – أخبرنا صالح بن أحمد القيراطي ، ثنا أحمد بن خالد بن عمرو الحمصي ، حدثني أبي ، ثنا عيسى بن يزيد ، عن الأبيض بن الأغر ،

---

٥٠٥ – في « د » : أخبرنا أحمد ، أنا الحسن ، أخبرني محمد بن عبيدالله إلخ بزيادة « أنا الحسن » .

٥٠٨ – في « د » : حدثنا محمد بن عبدالله بن محمد بن علي بزيادة « محمد » في أوله .

عن أبي حنيفة في العيدين بإسناده مثله .

٥١١ - أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد ، حدثني أحمد بن سعيد البغدادي ، ثنا مسعود بن جويرية ، ثنا المعافى بن عمران ، حدثنا أبو حنيفة ، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر ، عن أبيه ، قال : سألت ابن عمر رضي الله عنهما أيتطيب المحرم ؟ فقال : لأن أصبح أنضح قطراناً أحب إلي من أن أنضح طيباً ، فأتيت عائشة رضي الله عنها فذكرت لها قول ابن عمر ، فقالت : أنا طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم فطاف في أزواجه ثم أصبح يعني محرمًا .

قال أبو محمد : وقد روي هذا الحديث عن أبي حنيفة عبدالحميد الحماني ، وعبدالرزاق ، وزفر ، والحسن بن زياد ، والمقرئ ، وأيوب بن هانئ ، وإسحاق الأزرق ، وشعيب بن إسحاق ، والحسن بن الفرات ، وأسد بن عمرو ، وسعيد بن أبي الجهم .

---

٥١١ - أخرجه الحميدي ٢١٦ ، وابن راهويه ١٦٢٧ ، ١٦٢٨ ، وأحمد ٦/ ١٧٥ ، والبخاري ١/ ٧٥ ، ٧٦ ، ومسلم ٤/ ١٢، ١٣، والنسائي في «المجتبى» ١/ ٢٠٣ ، ٢٠٩ ، ٥/ ١٤١، وفي «الكبرى» ٣٦٨٥ ، وابن خزيمة ٢٥٨٨ ، والطحاوي ٢/ ١٣٢ ، والطبراني في «الأوسط» ٢٣٩ ، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ٢٢٨ ، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٣٥ ، وفي «معرفة السنن والآثار» ٩٤٩٠ ، وابن عبدالبر في «التمهيد» ١٩/ ٣٠٨ من طرق عن إبراهيم بن محمد به .

فأما حديث عبدالحميد الحماني

٥١٢ - فحدثنا صالح بن أحمد ، ثنا شعيب بن أيوب ، ثنا عبدالحميد الحماني ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث عبدالرزاق

٥١٣ - فحدثنا محمد بن سعيد بن ماوال الساوي ، ثنا إسحاق بن إبراهيم ، ثنا عبدالرزاق ، ثنا أبو حنيفة .

وأما حديث زفر

٥١٤ - فحدثنا محمد بن عبدالرحمن الأصبهاني ، ثنا أحمد بن رستة ، ثنا محمد بن المغيرة ، ثنا الحكم بن أيوب ، عن زفر ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث الحسن بن زياد

٥١٥ - فحدثنا سهل بن بشر ، ثنا الفتح بن عمرو ، ثنا الحسن بن زياد ، وأخبرنا أحمد بن محمد ، أخبرني المنذر بن محمد ، أخبرني أبي ، أنبأ الحسن بن زياد ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث المقرئ

٥١٦ - فأخبرنا عبدالله بن عبيدالله وعبدالله بن محمد قالا : ثنا

---

٥١٢ - جاء السقط في « د » من هنا إلى ٥٢٢ .

عيسى بن أحمد ، ثنا المقرئ ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث أيوب بن هانئ

٥١٧ - فأخبرنا أحمد بن محمد ، أخبرني المنذر ، أخبرني أبي ، ثنا أيوب ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث إسحاق الأزرق

٥١٨ - فأخبرنا أحمد ، ثنا أحمد بن حازم ، أنبأ أحمد ، يعني ابن داود ، أنبأ إسحاق ، أنبأ أبو حنيفة .

وأما حديث شعيب بن إسحاق

٥١٩ - فأخبرنا أحمد ، أنبأ يوسف بن موسى ، ثنا عبدالرحمن بن عبدالصمد ، أخبرني جدي ، عن أبي حنيفة ، ح وأخبرنا أحمد ، حدثني محمد بن أحمد بن عبدالله السلمي بن الأقطع الملطي قال : حدثني أبي ، ثنا أحمد بن المعلى ، ثنا شعيب ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث الحسن بن الفرات

٥٢٠ - فأخبرنا أحمد ، أخبرنا الحسن بن علي قال : هذا كتاب يحيى ابن حسن فقرأت فيه قال : ثنا زياد بن حسن ، عن أبيه ، عن أبي حنيفة .

---

٥١٧ ـ في «د» : المنذر بن محمد .

وأما حديث أسد بن عمرو

٥٢١ - فأخبرنا أحمد ، قال : أخبرني منذر بن محمد ، أنبأ الحسن بن محمد ، ثنا أسد بن عمرو ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث سعيد بن أبي الجهم

٥٢٢ - فأخبرنا أحمد ، أخبرني المنذر بن محمد ، ثنا أبي ، حدثني عمي الحسين بن سعيد ، عن أبيه ، عن أبي حنيفة .

٥٢٣ - أخبرنا محمد بن الحسن ، أنبأ بشر بن الوليد ، أنبأ أبو يوسف ، عن أبي حنيفة ، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : كنت أطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم يطوف في نسائه ثم يصبح محرمًا .

٥٢٤ - قال أبو محمد : كتب إلي صالح بن أبي رميح ، ثنا سلمة بن إبراهيم بالكوفة ، ثنا أبي ، ثنا حبان ومندل ابنا علي ، قالا : ثنا أبو حنيفة ، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم فطاف في نسائه ثم أصبح محرمًا .

---

٥٢٣ - انظر ٥١١ .

٥٢٤ - في « د » : فطاف على نسائه ، وانظر ٥١١ .

٥٢٥ - أخبرنا أحمد بن محمد، أخبرني الحسن بن القاسم قراءة، ثنا محمد بن عبدالله بن صالح، حدثنا إسماعيل بن أبي زياد، عن أبي حنيفة، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن أبيه، عن مسروق أنه سأل عائشة عن خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت: أما تقرأ القرآن، يقول الله تبارك وتعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ (القلم: ٤).

٥٢٦ - حدثنا محمد بن عبدالله بن سهل، وإبراهيم بن منصور

---

٥٢٥ - أخرجه ابن أبي شيبة ١٤/ ٢١٤، وأحمد ٦/ ١١١، وابن ماجة ٢٣٣٣، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٣٣٥٦ من طريقين عن شريك بن عبدالله، عن قيس بن وهب، عن رجل من بني سواءة، قال: قلت لعائشة: أخبريني عن خلق النبي صلى الله عليه وسلم، فذكرته مع قصة كسر القصعة، وقال البوصيري في «الزوائد» ٣/ ٤٦: إسناده ضعيف للجهالة بالتابعي.

وأخرجه عبدالرزاق في تفسيره ٢/ ٣٠٧، وأحمد ٦/ ٩١، ١١٢، والحاكم ٢/ ٤٩٩ من طريق سعد بن هشام قال: أتيت عائشة به.

وأخرجه الطبري في تفسيره ٢٩/ ١٩، وأحمد ٦/ ١٨٨، والنسائي في «الكبرى» ١١١٣٨، وأبو عبيد في «فضائل القرآن» ص ١٢٨، والنحاس في «الناسخ والمنسوخ» ٢٩٨، والطبراني في «مسند الشاميين» ١٩٦٣، والحاكم ٢/ ٣١١، وأبو نعيم في «دلائل النبوة» ١١٨، والبيهقي في «السنن» ٧/ ١٧٢ من طريقين عن معاوية بن صالح، عن أبي الزاهرية، عن جبير بن نفير عنها به، وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

ويشهد له حديث أنس بلفظ: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أحسن الناس خلقًا، عند أحمد ٣/ ٢٧٠، والبخاري ١٠/ ٥٨٢، ومسلم ١/ ١٥٧، وأبي داود ٤٧٧٣، والترمذي ٢٠١٥.

٥٢٦ - في «د»: «إبراهيم بن محمد» موضع «إبراهيم بن منصور». =

وغير واحد قالوا : أنبأ علي بن خشرم ، أنبأ الفضل بن موسى ، أنبأ أبو حنيفة ، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر ، عن أبيه ، عن مسروق قال : كان إذا حدث عن عائشة قال : حدثتني صديقة بنت الصديق المبرأة حبيبة حبيب الله تبارك وتعالى .

٥٢٧ - ثنا محمد بن رضوان ، ثنا محمد بن سلام ، أنبأ محمد بن الحسن ، ح وأخبرنا أحمد بن محمد ، أخبرني يحيى بن إسماعيل الجريري ، ثنا حسين بن إسماعيل ، ثنا محمد بن الحسن ، أنبأ أبو حنيفة بإسناده نحوه .

٥٢٨ - ثنا جيهان بن أبي الحسن الفرغاني ، ثنا علي بن حكيم ،

أخرجه ابن سعد ٨/ ٦٦ من طريقين عن الأعمش ، عن مسلم ، عن مسروق أنه كان إذا حدث عن عائشة قال : حدثتني الصديقة بنت الصديق حبيبة حبيب الله المبرأة .

وأخرجه أحمد ٢٦٠٤٤ ، وابن أبي شيبة ٢/ ٣٥٣ ، والبيهقي في « السنن الكبرى » ٢/ ٤٥٨ من طريق أبي الضحى، عن مسروق به ضمن حديث : الركعتين بعد العصر.

وأورده ابن كثير في « التاريخ » ٨/ ٩٢ تعليقًا عن الشعبي قال : كان مسروق ، ثم ذكر مثله . وقال : ثبت في صحيح البخاري من حديث أبي عثمان النهدي عن عمرو بن العاص قال : قلت : يا رسول الله ! أي الناس أحب إليك ؟ قال : « عائشة » ، قلت : ومن الرجال ؟ قال : « أبوها » ، انتهى . وقال السنبهلي في « تنسيق النظام » ص ١٨٨ : الصديقة : لكمال صدقها في قصة الإفك ، وقد صدقها الله تعالى ، وكونها حبيبة رسول الله صلى الله عليه وسلم لا سترة فيه .

روى الترمذي عن عمرو بن غالب ، أن رجلاً نال من عائشة عند عمار بن ياسر قال : أغرب مقبوحًا منبوحًا أتؤذي حبيبة رسول الله ﷺ ، وحسنه وصححه الترمذي .

٥٢٨ - في « أ » : حميد بن عبدالرحمن الحميرية والمثبت من « ج ، د »، والتهذيب ٣/ ٤٦ ، وفي « د » : « قال وإن كانوا » بدون فاء . =

ثنا أبو مقاتل ، عن أبي حنيفة ، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر ، عن أبيه ، عن حميد بن عبدالرحمن الحميري ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال لرجل من أصحابه يوم عاشوراء : « مر قومك فليصوموا هذا اليوم » ، فقال : إنهم قد طعموا ، فقال : « وإن كانوا قد طعموا » .

٥٢٩ – حدثنا عبدالله بن عبيدالله ، ثنا إبراهيم بن مسعدة البخاري بسمرقند ، ثنا أبو مقاتل ، ثنا أبو حنيفة بإسناده نحوه .

أخرجه أحمد ٤/ ٤٧ ، ٤٨ ، ٥٠ ، والدارمي ١٧٦٨ ، والبخاري ٣/ ٣٨ ، ٥٨ ، ٩/ ١١١ ، ومسلم ٣/ ١٥١ ، والنسائي ٤/ ١٩٢ ، وابن خزيمة ٢٠٩٢ ، وابن حبان ٣٦١٩ ، والطبراني ٦٢٨٨ ، والحاكم ٣/ ٥٢٩ ، والبيهقي ٤/ ٢٨٨ ، والبغوي من حديث سلمة بن الأكوع : أن النبي ﷺ أمر رجلاً من أسلم أن يؤذن في الناس يوم عاشوراء : من كان صائمًا فليتم صومه ومن كان أكل فلا يأكل شيئًا وليتم صومه . والسياق لأحمد .

وفي الباب عن هند بن أسماء الأسلمي عند أحمد ٣/ ٤٨٤ ، والبخاري في « التاريخ الكبير » ٨/ ٢٣٨ ، ٢٣٩ ، والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٢/ ٧٣ ، وفي « شرح مشكل الآثار » ٢٢٧٥ ، والطبراني ٢٢/ ٥٤٥ . وقال الهيثمي في « المجمع » ٣/ ١٨٥ : رواه أحمد والطبراني في « الكبير » ، ورجال أحمد ثقات .

وعن ابن عباس عند أحمد ١/ ٢٣٢ ، والطبراني ١١٨٠٤ .

وعن الربيع بنت معوذ عند أحمد ٦/ ٣٥٩ ، والبخاري ٣/ ٤٨ ، ومسلم ٣/ ١٥٢ .

وعن أبي هريرة عند أحمد ٢/ ٣٥٩ .

وعن أبي سعيد الخدري عند الطحاوي في « شرح مشكل الآثار » ٢٢٧٤ .

٥٢٩ – في « د » : نا عبدالله بن إبراهيم بن مسعدة البخاري بسمرقند ، حدثنا أبو مقاتل بإسناده .

« ما أسنده إلخ » ساقط من « د » .

ما أسنده الإمام أبو حنيفة رحمه الله، عن عطية بن سعد أبي الحسن العوفي .

٥٣٠ - حدثنا عبدالصمد بن الفضل ، وإسماعيل بن بشر البلخيان وأحيد بن الحسين البامياني ، قالوا : ثنا مكي بن إبراهيم ، أنبأ أبو حنيفة ، عن عطية ، عن أبي سعيد الخدري ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « الذهب بالذهب مثلاً بمثل ، والفضل رباً ، والفضة بالفضة وزناً بوزن ، والفضل رباً ، والتمر بالتمر مثلاً بمثل ، والفضل رباً ، والشعير بالشعير مثلاً بمثل والفضل رباً ، والملح بالملح مثلاً بمثل والفضل رباً » .

٥٣١ - أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني ، حدثتني فاطمة بنت محمد بن حبيب بن حبيب ، عن أبيها قال : هذا كتاب حمزة بن حبيب الزيات ، عن أبي حنيفة ، عن عطية العوفي ، عن أبي سعيد الخدري ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « الذهب بالذهب مثلاً بمثل ، والفضل ربًا ، والفضة بالفضة مثلاً بمثل ، والفضل رباً ، والحنطة بالحنطة مثلاً بمثل والفضل رباً ، والشعير بالشعير مثلاً بمثل ، والفضل رباً ، والتمر بالتمر مثلاً

---

٥٣٠ - في « د » : أحمد بن الحسين ، وهو خطأ ، راجع « لب الألباب » ١/ ١٠٠ مع تعليقه .
أخرجه ابن أبي شيبة ٧/ ١٠٤ ، ١٠٥ ، وأحمد ٣/ ٤٩ ، ٦٦ ، ٩٧ ، وعبد بن حميد ٨٦٨ ، ومسلم ٥/ ٤٤ ، والنسائي ٧/ ٢٧٧ ، والبيهقي ٥/ ٢٧٨ من طريقين عن أبي المتوكل الناجي ، عن أبي سعيد الخدري به .
٥٣١ - مكرر بما قبله ٥٣٠ .

بمثل ، والفضل رباً ، والملح بالملح مثلاً بمثل ، والفضل رباً » .

٥٣٢ – أخبرنا أحمد بن محمد ، حدثني الحسن بن علي قال : هذا كتاب الحسين بن علي ، فقرأت فيه : ثنا يحيى بن حسن ، حدثني زياد ابن الحسن بن الفرات ، عن أبيه ، عن أبي حنيفة مثله .

٥٣٣ – حدثنا محمد بن الحسن البزاز ، أنبأ بشر بن الوليد ، أنبأ أبو يوسف ، عن أبي حنيفة ، ح وأخبرنا عبدالله بن محمد البلخي ، ومحمد بن إسحاق بن عثمان السمسار البخاري ، قالا : ثنا إبراهيم بن يوسف ، ثنا أبو يوسف ، عن أبي حنيفة بإسناده مثله . إلا أن إبراهيم بن يوسف لم يذكر في حديثه الشعير .

٥٣٤ – حدثنا هارون بن هشام الكسائي البخاري ، ثنا أبو حفص أحمد بن حفص ، ثنا أسد بن عمرو ، ثنا أبو حنيفة ، عن عطية العوفي ، عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « الذهب بالذهب وزناً بوزن يداً بيد ، والفضل رباً ، والفضة بالفضة وزناً بوزن ، والفضل رباً ، والحنطة بالحنطة كيلاً بكيل يداً بيد ، والفضل رباً ، والشعير بالشعير كيلاً بكيل يداً بيد ، والفضل رباً ، والتمر بالتمر كيلاً بكيل يداً بيد ، والفضل رباً ، والملح بالملح كيلاً بكيل يداً بيد ، والفضل رباً » .

---

٥٣٤ – في « ج » : والتمر بالتمر كيل بكيل يد بيد والفضل ربا، والملح بالملح كيل بكيل ، يد بيد والفضل ربًا ، وهو مكرر بما قبله ٥٣٠ .

٥٣٥ - أخبرنا أحمد بن محمد ، أخبرني منذر بن محمد ، ثنا حسين ابن محمد ، ثنا أبو يوسف وأسد بن عمرو ، عن أبي حنيفة بإسناده مثله .

٥٣٦ - أخبرنا أحمد بن محمد ، ثنا الحسن بن علي بن العباس ، ثنا عبدالحميد الحماني ، عن أبي حنيفة ، عن عطية ، عن أبي سعيد الخدري ؛ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « الذهب بالذهب مثلاً بمثل ، والفضل رباً ، والفضة بالفضة مثلاً بمثل ، والفضل رباً ، والحنطة بالحنطة مثلاً بمثل ، والفضل رباً ، والشعير بالشعير مثلاً بمثل ، والفضل رباً ، والتمر بالتمر مثلاً بمثل ، والفضل رباً ، والملح بالملح مثلاً بمثل ، والفضل رباً » .

٥٣٧ - حدثني أبي ، ثنا سعيد بن مسعود ، حدثنا عبيد الله بن موسى ، ح وأخبرنا أحمد بن محمد ، ثنا أحمد بن حازم ، أنبأ عبيدالله بن موسى ، ثنا أبو حنيفة ، عن عطية ، عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فذكر مثله .

٥٣٨ - حدثنا محمد بن رضوان الجمل ، ثنا محمد بن سلام ، أنبأ محمد بن الحسن ، ثنا أبو حنيفة ، ثنا عطية العوفي ، عن أبي سعيد الخدري ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « الذهب بالذهب مثلاً بمثل ،

---

٥٣٦ - مكرر بما قبله ٥٣٠ .

٥٣٧ - في « أ ، د » : ثنا أحمد بن حازم وابنا عبيدالله بالواو ، والصواب بدونه كما في « ج » .

٥٣٨ - مكرر بما قبله ٥٣٠ .

والفضل رباً ، والفضة بالفضة مثلاً بمثل ، والفضل رباً ، والتمر بالتمر مثلاً بمثل ، والفضل رباً ، والحنطة بالحنطة مثلاً بمثل ، والفضل رباً ، والشعير بالشعير مثلاً بمثل ، والفضل رباً ، والملح بالملح مثلاً بمثل ، والفضل رباً » .

٥٣٩ - حدثنا محمد بن عبدالله السعدي ، ثنا الحسن بن عثمان ، ثنا الحسن بن زياد ، ح وثنا سهل بن بشر ، ثنا الفتح بن عمرو ، ثنا الحسن بن زياد ، وثنا حماد بن إبراهيم المروزي ، ثنا الوليد بن حماد ، ثنا الحسن بن زياد ، عن أبي حنيفة بإسناده مثله .

٥٤٠ - حدثنا حامد بن أحمد بن زرارة الكشاني ، ثنا عمار بن خالد التمار ، حدثنا إسحاق بن يوسف الأزرق ، ثنا أبو حنيفة ، عن عطية العوفي ، عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « الذهب بالذهب مثلاً بمثل ، والفضل رباً ، والفضة بالفضة مثلاً بمثل ، والفضل رباً ، والحنطة بالحنطة مثلاً بمثل ، والفضل رباً ، والشعير بالشعير مثلاً بمثل ، والفضل رباً ، والتمر بالتمر مثلاً بمثل ، والفضل رباً ، والملح بالملح مثلاً بمثل ، والفضل رباً » .

٥٤١ - حدثنا أحمد بن محمد الهمداني ، ثنا أحمد بن عبدالملك ، ثنا

---

٥٣٩ - الطريق الثانية ساقطة من « د » .

٥٤٠ - في « أ » : « زراة » بدل « زرارة » وهو خطأ ، وقوله : « والحنطة بالحنطة » إلى قوله : « والشعير ... والفضل ربًا » ساقط من « د » وهو مكرر بما قبله ٥٣٠ .

٥٤١ - في « د » : من ثنا أحمد بن داود إلى آخر السند ساقط .

أحمد بن داود ، ثنا إسحاق بن يوسف ، عن أبي حنيفة بإسناده مثله .

٥٤٢ - وأخبرنا أحمد بن محمد ، ثنا المنذر بن محمد ، ثنا أبي ، ثنا أيوب الجعفي ، عن أبي حنيفة ، عن عطية العوفي ، عن أبي سعيد الخدري ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « الذهب بالذهب مثلاً بمثل ، والفضل ربا ، والفضة بالفضة مثلاً بمثل ، والفضل رباً ، والحنطة بالحنطة مثلاً بمثل ، والفضل رباً ، والشعير بالشعير مثلاً بمثل ، والفضل رباً والتمر بالتمر مثلاً بمثل ، والفضل رباً ، والملح بالملح مثلاً بمثل ، والفضل رباً » .

٥٤٣ - حدثنا أحمد بن محمد ، أخبرني منذر بن محمد ، حدثني أبي ، حدثني عمي عن أبيه ، عن أبي حنيفة مثله .

٥٤٤ - حدثنا أحمد بن محمد ، أخبرني محمد بن عبدالله المسروقي ، قال : هذا كتاب جدي فقرأت فيه قال : ثنا أبو حنيفة بهذا ، ولم يقل : والفضل رباً ، وقال : فمن زاد أو ازداد فقد أربى .

٥٤٥ - حدثنا أحمد بن محمد ، ثنا الحسن بن صاحب بن حميد ، ثنا داود السمسار ، ثنا يحيى ، ثنا أبو حنيفة على لفظ إسحاق بن يوسف .

---

٥٤٢ - في « ج » : أيوب بن هانئ بن أيوب الجعفي ، والمثبت من « أ ، د » ، وهو مكرر بما قبله ٥٣٠ .

٥٤٣ - في « د » ... أخبرني منذر بن محمد ، حدثني عمي ، حدثني أبي ، عن أبيه ، عن أبي حنيفة .

٥٤٦ – حدثنا أحمد أخبرني المنذر بن محمد ، ثنا أبي ، ثنا حسن ، عن أبي حنيفة بهذا .

٥٤٧ – حدثنا أحمد بن محمد بن سهل بن ماهان الترمذي ، ثنا صالح بن محمد ، ثنا حماد بن أبي حنيفة ، عن أبيه ، عن عطية ، عن أبي سعيد الخدري ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « الذهب بالذهب وزناً بوزن ، والفضل رباً ، والفضة بالفضة وزناً بوزن ، والفضل رباً ، والحنطة بالحنطة كيلاً بكيل ، والفضل رباً ، والشعير بالشعير كيلاً بكيل ، والفضل رباً ، والتمر بالتمر كيلاً بكيل ، والفضل رباً ، والملح بالملح كيلاً بكيل ، والفضل رباً » .

٥٤٨ – حدثنا أبو الحسين صالح بن أحمد بن أبي مقاتل الهروي ببغداد حدثني عثمان بن سعيد ، ثنا أبو عبدالرحمن المقرئ ، ثنا أبو حنيفة ، عن عطية العوفي ، عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « الذهب بالذهب » نحوه .

٥٤٩ – حدثنا صالح بن محمد الأسدي ، ثنا أبو الأزهر ، ثنا حسين ابن حسن بن عطية العوفي ، عن أبي حنيفة بإسناده نحوه مختصر .

---

٥٤٧ – في « د » : الذهب بالذهب مثلاً بمثل وزنًا بوزن ، وهو مكرر بما قبله ٥٣٠ .

٥٤٨ – في « أ » : أبو الحسن والمثبت من « ج ، د » و« تاريخ بغداد » ٩/ ٣٢٩ .

٥٥٠ - حدثنا عبدالرحيم بن عبدالله بن إسحاق السمناني ، ثنا إسماعيل بن توبة ، ثنا الحسين بن الحسن بن عطية ، عن أبي حنيفة بإسناده .

٥٥١ - حدثنا محمد بن صالح بن عبدالله الطبري بالري ، ثنا علي ابن سعيد بن مسروق ، ثنا أبي ، ثنا أبو حنيفة نحوه .

٥٥٢ - وحدثنا إبراهيم بن علي بن يحيى النيسابوري ، ثنا الجارود ابن يزيد ، ثنا أبو حنيفة ، عن عطية ، عن أبي سعيد ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار » .

٥٥٣ - حدثنا محمد بن الحسن البزاز ، ثنا يحيى بن طلحة اليربوعي ، ثنا القاسم بن يزيد الجرمي ، ثنا أبو حنيفة ، عن عطية ، عن أبي سعيد قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار » .

٥٥٤ - حدثنا محمد بن همام بن عيسى السبزواري ، ثنا محمد بن يزيد ، ثنا حفص بن عبدالله ، ثنا الهياج بن بسطام ، عن أبي حنيفة نحوه .

---

٥٥٢ - انظر ٥٥٣ .

٥٥٣ - أخرجه الطحاوي في « شرح مشكل الآثار » ٤٠١ من طريق يزيد عن أبي قطن ، عن أبي حنيفة به .

ورواه ابن أبي شيبة ٨/ ٧٦٢ ، وأحمد ٣/ ٣٩ ، وابن ماجة ٣٧ من طريقين عن عطية به والحديث من المتواترات .

٥٥٤ - في « جامع المسانيد » ١/ ١٠٣ الشيرازي .

قال أبو محمد : وقد روى هذا الخبر عن أبي حنيفة حمزة الزيات والحسن بن الفرات ، وعبدالله بن المبارك ، وعبدالله بن يزيد المقرئ ، وعبدالحميد الحماني ، وأيوب بن هانئ ، وحماد بن أبي حنيفة ، وأبو يوسف ، وأسد بن عمرو ، ومحمد بن الحسن ، والحسن بن زياد ، وعمار بن بزيغ والقاسم بن الحكم ، ومحمد بن ميسر الصغاني ، وأبو قطن عمرو ابن الهيثم القطعي ، وعلي بن يزيد الصدائي ، ومحمد بن زياد العنزي ، والصلت بن الحجاج ، وإسماعيل بن يحيى ، وسعيد بن أبي الجهم .

فأما حديث حمزة الزيات

٥٥٥ – فأخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني ، حدثتني فاطمة بنت محمد بن حبيب بن حبيب ، عن أبيها قال : هذا كتاب حمزة بن حبيب ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث الحسن

٥٥٦ – فأخبرنا أحمد بن محمد قال : أخبرني الحسن بن علي ، قال : هذا كتاب الحسين بن علي ، فقرأت فيه : ثنا يحيى بن حسن ، حدثني زياد ، عن أبيه ، عن أبي حنيفة .

---

٥٥٥ – في «أ» : أحمد بن سعيد الهمداني والمثبت من «ج» ، وموضع «سعيد» مطموس في «ج» .
وجاء السقط في «د» من هنا إلى ٥٧٤ .

وأما حديث عبدالله بن المبارك

٥٥٧ - فحدثنا محمد بن علي شاذي السرخسي ، ثنا وهب بن زمعة وعبدان بن عثمان ، قالا : ثنا عبدالله بن المبارك عن أبي حنيفة .

وأما حديث عبدالله بن يزيد المقرئ

٥٥٨ - فحدثنا أبي وسعيد بن ذاكر بن سعيد الأسدي قالا : ثنا أحمد بن زهير ، ثنا عبدالله بن يزيد المقرئ ، ثنا أبو حنيفة .

وأما حديث عبدالحميد الحماني

٥٥٩ - فحدثنا محمد بن الحسين بن حفص الخثعمي ، ثنا عباد بن يعقوب ، ثنا أبو يحيى الحماني ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث أيوب بن هانئ

٥٦٠ - فأخبرنا أحمد بن محمد ، أخبرني منذر بن محمد ، حدثني أبي ، ثنا أيوب ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث حماد بن أبي حنيفة

٥٦١ - فحدثنا محمد بن رميح بن شريح ، وأحمد بن محمد بن سهل

---

٥٥٧ - في «جامع المسانيد» ١/ ١٠٤ : محمد بن علي بن ساوي ، والمثبت من الأصول «أ ، ج» و«الإكمال» ٣/ ٣٤٥ ، ٦/٥ .

٥٦١ - في «أ» : صالح بن أحمد ، والمثبت من «ج» و«جامع المسانيد» ١/ ١٠٤ .

ابن ماهان الترمذيان قالا : ثنا صالح بن محمد ، ثنا حماد بن أبي حنيفة ، عن أبيه .

وأما حديث أبي يوسف

٥٦٢ - فحدثنا محمد بن الحسن البزاز ، ثنا بشر بن الوليد ، أنبأ أبو يوسف ، وأخبرنا أحمد بن محمد قال : أخبرني المنذر بن محمد ، ثنا الحسين بن محمد ، ثنا أبو يوسف ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث أسد بن عمرو

٥٦٣ - فحدثنا محمد بن إسحاق بن عثمان السمسار البخاري ، ثنا جمعة بن عبدالله ، ثنا أسد بن عمرو ، ح وأخبرنا أحمد بن محمد قال : أخبرني المنذر بن محمد ، ثنا حسين بن محمد ، ثنا أسد بن عمرو ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث محمد بن الحسن

٥٦٤ - فحدثنا محمد بن رضوان ، ثنا محمد بن سلام ، أنبأ محمد بن الحسن ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث الحسن بن زياد

٥٦٥ - فأخبرنا أحمد بن محمد ، أنبأ المنذر بن محمد ، عن أبيه قال :

---

٥٦٣ - لفظ « و » عقب حاء التحويل ساقط من « ج » .
٥٦٥ - في « أ » : أبو سهل .

أخبرنا الحسن بن زياد ، وحدثنا سهل بن بشر أبو سهيل ، ثنا الفتح بن عمرو الكشي ، أنبأ الحسن بن زياد ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث القاسم بن الحكم

٥٦٦ - فحدثنا أحمد بن يونس ، ثنا سعيد بن جناح ، أنبأ القاسم ابن الحكم ، ح وحدثنا صالح بن أحمد القيراطي ببغداد ، ثنا محمد بن شوكر ، ثنا القاسم بن الحكم ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث محمد بن الميسر الصغاني

٥٦٧ - فحدثنا عبدالله بن محمد بن علي ببلخ ، ثنا يحيى بن موسى ، ثنا محمد بن الميسر الصغاني ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث أبي قطن عمرو بن الهيثم القطعي

٥٦٨ - فحدثنا عبدالله بن محمد بن علي الحافظ ، ثنا يزيد بن سنان ، ثنا أبو قطن عمرو بن الهيثم ، ح وأخبرنا أحمد بن محمد الهمداني ، ثنا عمرو ابن جعفر المزني ، ثنا محمد بن ناصح مولى بني هاشم ، ثنا أبو قطن ، حدثني أبو حنيفة .

وأما حديث عمار بن بزيغ

٥٦٩ - فحدثنا الحارث بن أسد بن الحارث أبو الليث الأسداباذي ،

---

٥٦٨ - في «ج» : «المزي» والمثبت من «أ» وكتب الرجال .

حدثني عبيدالله بن المرزبان ، ثنا عبدالله بن أبي أسلم البجلي ، ثنا عمار بن بزيغ ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث علي بن يزيد الصدائي

٥٧٠ - فأخبرنا أحمد بن محمد ، حدثني عبدالله بن إبراهيم بن محمد المهلبي ، أنبأ علي بن الحسن ، قال : أخبرنا علي بن يزيد ، قال : أنبأ أبو حنيفة .

وأما حديث محمد بن زياد

٥٧١ - فأخبرنا أحمد بن محمد ، حدثني إبراهيم بن الوليد بن حماد قال : أنبأ محمد بن الحارث بن عبدالرحمن العنزي ، حدثني أبي ، عن محمد بن زياد ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث الصلت بن الحجاج

٥٧٢ - فحدثنا أحمد بن محمد ، حدثني يحيى بن زكريا بن شيبان ، ثنا حسين بن عبدالرحمن الكندي ، عن الصلت بن الحجاج ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث إسماعيل بن يحيى

٥٧٣ - فأخبرنا أحمد قال : أعطاني إسماعيل بن محمد بن إسماعيل كتاب جده إسماعيل بن يحيى فكان فيه : عن أبي حنيفة .

وأما حديث سعيد بن أبي الجهم

٥٧٤ - فأنبأ أحمد بن محمد قال : أخبرني المنذر بن محمد ، حدثني أبي ، حدثني عمي ، عن أبيه ، عن أبي حنيفة .

٥٧٥ - أخبرنا محمد بن الحسن البزاز ، أنبأ بشر بن الوليد ، أنبأ أبو يوسف ، ح وثنا يحيى بن إسماعيل بن الحسن بن عثمان قال : رأيت في كتاب جدي : ثنا مخلد بن عمر البخاري ، عن أبي يوسف ، ح وأخبرنا أحمد بن محمد قال : أخبرني القاسم بن محمد ، ثنا محمد بن محمد قال : أنبأ أبو يوسف ، عن أبي حنيفة ، عن عطية العوفي ، عن أبي سعيد الخدري ،

---

٥٧٥ - أخرجه الترمذي ٣١٤٨ من طريق أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري به مطولاً .
وقال الشيخ محمد عابد السندي الأنصاري في « المواهب اللطيفة » ١/ ق٨٥ ب : رواه ابن خزيمة وابن مردويه عنه حديثا طويلاً في الشفاعة ، وفي آخره : المقام المحمود .
وفي الباب عن عبدالله بن عمر عند الطبري في « التفسير » ١٥/ ٩٨ ، وابن خزيمة ٣٠٦، والطبراني في « الأوسط » ، وقال الهيثمي في « المجمع » ١٠/ ٣٧١ : عن المطلب بن شعيب ، عن عبدالله بن صالح ، وكلاهما قد وثق على ضعف فيه ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

وعن سلمان عند الطبراني في « الكبير » ، وقال الهيثمي في « المجمع » ١٠/ ٣٧٢ : رجاله رجال الصحيح .

وأخرجه أحمد ٣/ ٥٦ ، والبخاري ١/ ١٢ ، ٨/ ١٤٣ ، ومسلم ١/ ١١٧ ، ١١٨ ، وأبو يعلى ١٢١٩ ، وابن أبي عاصم ٨٤٢ . والطحاوي في « شرح مشكل الآثار » ٥٦٧٢ ، وابن حبان ١٨٢ ، ٢٢٢ ، والآجري ص ٣٤٥ ، وابن منده في « الإيمان » ٨٢٠ ، ٨٢١ ، ٨٢٣ ، والبيهقي في « السنن » ١٠/ ١٩١ ، وفي « الشعب » ٣١٦ ، والبغوي ٤٣٥٧ من طرق عن عمرو بن يحيى المازني عن أبيه ، عن أبي سعيد بقصة خروجهم من النار .

عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله عز وجل : ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبۡعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامٗا مَّحۡمُودٗا﴾ (الإسراء : ٧٩) ، قال : المقام المحمود : الشفاعة ، يعذب الله قوماً من أهل الإيمان بذنوبهم ثم يخرجهم بشفاعة محمد صلى الله عليه وسلم فيؤتى بهم نهراً يقال له : الحيوان ، فيغتسلون فيه ثم يدخلون الجنة فيسمون في الجنة الجهنميين ، ثم يطلبون إلى الله فيذهب عنهم ذلك الإسم .

٥٧٦ – حدثنا قبيصة بن الفضل بن عبدالرحمن ، ثنا إسحاق بن إبراهيم ، ثنا سعد بن الصلت ، ثنا أبو حنيفة ، وحدثنا صالح بن أحمد ابن أبي مقاتل البزاز من درب أبي هريرة ببغداد ، حدثني محمد بن معاوية الأنماطي ، ثنا الحسين بن الحسن بن عطية ، ثنا أبو حنيفة ، ح وحدثنا إبراهيم بن علي بن الحسن الترمذي ، ثنا حم بن نوح ، ثنا أبو سعد الصغاني ، عن أبي حنيفة ، ح وحدثنا عبدالله بن محمد بن علي الحافظ ، ثنا يحيى بن موسى ، ثنا أبو سعد الصغاني ، عن أبي حنيفة ، عن عطية ، عن أبي سعيد – واللفظ لصالح – عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في قوله عز وجل : ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبۡعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامٗا مَّحۡمُودٗا﴾ ، قال : يخرج الله عز وجل قوماً من أهل النار من أهل الإيمان والقبلة بشفاعة محمد صلى الله عليه وسلم وذلك المقام المحمود ، فيؤتى بهم نهراً يقال له : الحيوان فيلقون فيه فينبتون كما تنبت الثعارير ، ثم يخرجون منه ويدخلون الجنة فيسمون فيها

---

٥٧٦ – في « د » : محمد بن مقاتل ، وهو مكرر بما قبله ٥٧٥ .

الجهنميين ، ثم يطلبون إلى الله أن يذهب عنهم ذلك الإسم ، فيذهبه عنهم» .

قال أبو محمد : وقد روى حمزة الزيات ، والحسن بن الفرات ، وزفر بن الهذيل ، وعبيدالله بن الزبير مثل هذا عن أبي حنيفة ، عن عطية ، عن أبي سعيد ، عن النبي صلى الله عليه وسلم .

فأما حديث حمزة بن حبيب

٥٧٧ – فأخبرنا أحمد بن محمد ، حدثتني فاطمة بنت محمد ، عن أبيها قال : هذا كتاب حمزة ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث الحسن بن الفرات

٥٧٨ – فأخبرنا أحمد بن محمد قال : أخبرني الحسن بن علي قال : هذا كتاب الحسين بن علي فقرأت فيه : ثنا يحيى بن حسن ، حدثني زياد ، عن أبيه ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث زفر بن الهذيل

٥٧٩ – فحدثنا زكريا بن يحيى بن كثير بن ذر الأصبهاني بخوار الري ، ثنا أحمد بن رستة ، ثنا محمد بن المغيرة ، ثنا الحكم بن أيوب ، عن زفر ، عن أبي حنيفة بإسناده وقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول .

وأما حديث عبيدالله بن الزبير

٥٨٠ - فأخبرنا أحمد بن محمد قال : أخبرني جعفر بن محمد ، حدثني أبي ، ثنا عبيدالله بن الزبير ، عن أبي حنيفة .

٥٨١ - أخبرنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل القيراطي ، حدثني محمد بن شوكر ، ثنا القاسم بن الحكم ، ثنا أبو حنيفة ، عن عطية قال : سألت أبا سعيد عن هذه الآية : ﴿ وَمِنَ ٱلَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِۦ نَافِلَةً لَّكَ عَسَىٰٓ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا ﴾ (الإسراء : ٧٩) ، قال : المقام المحمود : الشفاعة ، يعذب الله عز وجل قوماً من أهل الإيمان بذنوبهم ثم يخرجهم بشفاعة محمد صلى الله عليه وسلم ، فيؤتى بهم نهراً يقال له : الحيوان فيغتسلون غسل الثعارير ثم يدخلون الجنة فيسمون في الجنة الجهنميين ، ثم يطلبون إلى الله عز وجل فيذهب عنهم ذلك الإسم .

قال أبو محمد : وقد روت جماعة عن أبي حنيفة على هذا النحو منهم ، المقرئ ، ومحمد بن الحسن ، وحماد بن أبي حنيفة ، وأسد بن عمرو ، والحسن بن زياد ، وأيوب بن هانئ ، وعلي بن يزيد ، وسعيد بن أبي الجهم ، وأبو يحيى الحماني ، ومكي بن إبراهيم .

---

٥٨١ - انظر ٥٧٥ .

فأما حديث المقرئ

٥٨٢ - فحدثنا أبي وسعيد بن ذاكر الأسدي قالا : ثنا أحمد بن زهير ، ثنا المقرئ ، عن أبي حنيفة . زاد في آخره : فيسمون عتقاء الله عز وجل .

وأما حديث محمد بن الحسن

٥٨٣ - فحدثنا محمد بن رضوان ، ثنا محمد بن سلام ، قال : أنبأ محمد بن الحسن ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث حماد بن أبي حنيفة

٥٨٤ - فأخبرنا أحمد بن محمد ، ثنا عبدالله بن أحمد بن بهلول قال : هذا كتاب جدي إسماعيل بن حماد فقرأت فيه قال : حدثني أبي ، عن أبي حنيفة ومسعر وعبدالرحمن المسعودي ، عن عطية .

وأما حديث أسد بن عمرو

٥٨٥ - فأخبرنا أحمد ، أخبرني المنذر بن محمد قال : أخبرني الحسين بن محمد ، ثنا أسد بن عمرو ، عن أبي حنيفة .

---

٥٨٢ - جاء السقط في « د » من هنا إلى ٥٩١ .

وأما حديث حسن بن زياد

٥٨٦ - فأخبرنا أحمد ، قال : أخبرني المنذر بن محمد ، ثنا أبي ، ثنا الحسن بن زياد ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث أيوب بن هاني

٥٨٧ - فأنبأ أحمد ، قال : أخبرني المنذر بن محمد ، ثنا أبي ، قال : أنبأ أيوب بن هانئ ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث سعيد بن أبي الجهم

٥٨٨ - فأخبرنا أحمد ، أخبرني منذر بن محمد ، ثنا أبي ، ثنا عمي ، عن أبيه سعيد ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث أبي يحيى الحماني

٥٨٩ - فحدثنا محمد بن الحسين بن حفص الخثعمي ، ثنا عباد بن يعقوب ، ثنا أبو يحيى الحماني ، ح وحدثنا عبدالصمد بن الفضل ، ثنا عبدالله بن عمر بن الرماح ، ثنا أبو يحيى الحماني ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث مكي بن إبراهيم

٥٩٠ - فحدثنا عبدالصمد بن الفضل وإسماعيل بن بشر وحمدان ابن ذي النون قالوا : ثنا مكي بن إبراهيم ، ثنا أبو حنيفة .

وأما حديث علي بن يزيد

٥٩١ – فأخبرنا أحمد بن محمد ، حدثني عبدالله بن إبراهيم المهلبي ، ثنا علي بن الحسن ، ثنا علي بن يزيد ، عن أبي حنيفة .

٥٩٢ – حدثنا إسماعيل بن بشر ، ثنا مقاتل بن إبراهيم ، ثنا نوح ابن أبي مريم ، عن أبي حنيفة ، عن عطية ، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « يقول الله تعالى : من أذهبت كريمتيه لم يكن له ثواب إلا الجنة » .

---

٥٩٢ – أخرجه ابن عدي ٧/ ٢٥٣٢ ، وابن الجوزي في « الموضوعات » ٣/ ٢٠٣ ، والطبراني في « الأوسط » ١١٧١ « البحرين » ، وفي « الصغير » ١/ ٤٨ من طريق مسعر ابن كدام ، عن عطية ، عن ابن عمر مرفوعًا بلفظ : « من أذهب الله بصره فصبر واحتسب كان حقًا على الله واجبًا أن لا ترى عيناه النار » ، وقال الهيثمي في « المجمع » ٢/ ٣٠٩ : فيه وهب بن حفص الحراني وهو ضعيف .

وفي الباب عن أنس بن مالك عند أحمد ٣/ ١٤٤ ، ١٥٦ ، ٢٨٣ ، وعبد بن حميد ١٢٢٧ ، والبخاري في « الصحيح » ٧/ ١٥١، وفي « الأدب المفرد » ٥٣٤ ، والترمذي ٢٤٠ ، وأبي يعلى ٤٢١١ ، والطبراني في « الأوسط » ٨٨٥٠ ، والبيهقي في « السنن » ٣/ ٣٧٥ ، وفي « الآداب » ٩١٣ ، وفي « شعب الإيمان » ٩٩٥٨ ، والبغوي ١٤٢٦ .

وعن أبي هريرة عند أحمد ٢/ ٢٦٥ ، والدارمي ٢٧٩٥ ، والترمذي ٢٤٠١ ، والنسائي في « الكبرى » ١١٤٤٦ ، وابن حبان ٢٩٣٢ ، والطبراني في الأوسط ١٧٩ .

وعن ابن عباس عند أبي يعلى ٢٣٦٥ ، وابن حبان ٢٩٣٠ ، والطبراني ١٢٤٥٢ .

وعن العرباض بن سارية عند البزار ٧٧١ ، وابن حبان ٢٩٣١ ، وراجع « تنزيه الشريعة » ٢/ ٣٥٢ و« مجمع الزوائد » ٢/ ٣٠٨ . ٣٠٩ ، ٣١٠ .

٥٩٣ - قال أبو محمد : كتب إلي صالح بن أبي رميح قال : حدثني يحيى بن علي الحمراني ، قال : ثنا سعد بن يزيد الفراء ، ثنا سلم بن سالم ، عن أبي حنيفة ، عن عطية العوفي ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا يشكر الله من لا يشكر الناس » .

٥٩٤ - وكتب إلي صالح بن أبي رميح : ثنا محمد بن المنذر بن

---

٥٩٣ - أخرجه أحمد ٣/ ٣٢ ، ٧٣ ، وعبد بن حميد ٨٩٤ ، والترمذي ١٩٥٥ ، وأبو يعلى ١١٢٢ من طرق عن ابن أبي ليلى عن عطية به ، وقال الترمذي : حسن صحيح .
وأخرجه الطبراني في « الأوسط » ٣٥٨٢ من طريق مطرف بن طريف عن عطية العوفي به ، وقال الهيثمي في « المجمع » ٨/ ١٨١ : إسناده حسن .
وفي الباب عن أبي هريرة عند الطيالسي ٢٤٩١ ، وأحمد ٢/ ٢٥٨ ، ٣٠٣ ، ٣٨٨ ، ٤٦١ ، ٤٩٢، والبخاري في « الأدب المفرد » ٢١٨، وأبي داود ٤٨١١، والترمذي ١٩٥٤، وابن حبان ٣٤٠٧ ، وأبي نعيم في « الحلية » ٨/ ٣٨٩ ، والقضاعي في « مسند الشهاب » ٨٢٩ ، والبيهقي في « السنن » ٦/ ١٨٢ ، وفي « الشعب » ٩١١٧ ، والبغوي ٣٦١٠ .
وعن الأشعث بن قيس عند أحمد ٥/ ٢١١ ، ٢١٢ ، والضياء في « المختارة » ١٤٩٣ ، والخرائطي في « فضيلة الشكر » ٧٩ .
وعن النعمان بن بشير عند عبدالله بن أحمد ٤/ ٢٧٨ ، ٣٧٥ ، والقضاعي في « مسند الشهاب » ١٥ ، ٣٧٧ ، والبيهقي في « شعب الإيمان » ٩١١٩ .
وعن جرير بن عبدالله عند الطبراني في « الكبير » ٢٥٠١ ، والبيهقي في « الشعب » ٤٤١٩ .
وعن أسامة بن زيد عند الطبراني في « الكبير » ٤٢٥ .
٥٩٤ - أخرجه أحمد ٣/ ٢٢ ، ٥٥ ، والترمذي ١٣٢٩ ، والقضاعي ١٣٠٥ ، وأبو يعلى ١٠٠٣ ، والبيهقي في « السنن » ١٠/ ٨٨ ، وفي « الشعب » ٧٣٦٦ ، والبغوي ٢٤٧٢ من طريق عطية به . =

سعيد الهروي ، ثنا أبو زيد عمر بن شبه ، ثنا عمر بن علي المقدمي قال : سمعت أبا حنيفة يقول : ثنا عطية ، عن أبي سعيد : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إن أرفع الناس درجة يوم القيامة إمام عادل » .

٥٩٥ - قال أبو محمد : كتب إلي صالح ، ثنا محمد بن أحمد بن عمرو الوراق ، ثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا أبو معاوية ، عن أبي حنيفة ، عن عطية ، عن أبي سعيد قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من أراد الحج فليتعجل » .

٥٩٦ - قال أبو محمد : وكتب إلي صالح قال : ثنا أبو عبدالله محمد بن موسى ، ثنا أبو هشام ، ثنا يحيى بن عيسى ، عن أبي حنيفة ، عن عطية ، عن أبي سعيد قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ما جزر عنه الماء فكل » .

وقال الترمذي : حديث أبي سعيد حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه .

٥٩٥ - أخرجه أحمد ١/ ٢٢٥ ، وعبد بن حميد ٧٢٠ ، وأبو داود ١٧٣٢ ، والدولابي في « الكنى والأسماء » ٢/ ١٢ ، والحاكم ١/ ٤٤٨ ، والبيهقي ٤/ ٣٣٩ ، ٣٤٠ ، والخطيب ٥/ ٤٧ ، من حديث ابن عباس به .

وأخرجه أحمد ١/ ٣١٤ ، ٣٢٣ من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس أو الفضل به .

٥٩٦ - أخرجه أبو داود ٣٨١٥ ، وابن ماجة ٣٢٤٧، وابن عدي ٢٦٧٦ ، والترمذي في « العلل الكبير » ٢/ ٦٣٦ ، والدارقطني ٤/ ٢٦٨، والبيهقي ٩/ ٢٥٥ ، ٢٥٦ ، والخطيب ١٠/ ١٤٨، والذهبي في « الميزان » ٩٥٣٨ من طريق أبي الزبير عن جابر مرفوعًا بلفظ : « ما ألقى البحر أو جزر عنه فكلوه ، وما مات فيه وطفا فلا تأكلوه » . =

٥٩٧ - قال أبو محمد : وكتب إلي أبو سعيد بن جعفر : ثنا موسى بن بهلول ، ثنا محمد بن مروان ، ثنا أبو حنيفة ، ثنا عطية العوفي ، عن أبي سعيد الخدري ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « لا تزوج المرأة على عمتها ولا على خالتها » .

٥٩٨ - قال : وكتب إلي أبو سعيد : ثنا يحيى بن فروخ النجراني ، ثنا محمد بن بشر ، ثنا أبو حنيفة ، عن عطية العوفي ، عن أبي سعيد

وأخرجه الطحاوي في « أحكام القرآن » ٩/ ٢٥٦ « الجوهر النقي » من طريق وهب بن كيسان ونعيم بن عبدالله المجمر عن جابر به .

وراجع « نصب الراية » ٤/ ٢٠٢ ، و« تهذيب السنن » ٥/ ٣٢٤ .

٥٩٧ - انظر ٣٧١ .

٥٩٨ - أخرجه الطيالسي ٢٠١٦ ، وأحمد ٣/ ١١٥ ، ١٨٠ ، ٢١٧ ، ٢٦١ ، والبخاري ٥/ ١٣٤ ، ومسلم ٢/ ١٣٧ ، والنسائي ٢/ ٢٠٣ ، وابن ماجة ١٢٤٣ ، وأبو يعلى ٣٠٢٨ ، ٣٢٣١ ، والطحاوي ١/ ٢٤٥ ، والبيهقي ٢/ ٢٠١ ، ٢٠٦ من حديث أنس قال : قنت رسول الله صلى الله عليه وسلم شهرًا بعد الركوع يدعو على أحياء من أحياء العرب ثم تركه . لم يقل فيه مسلم : بعد الركوع ، ولم يقل البخاري : تركه .

ويشهد له حديث عبدالله بن مسعود بلفظ : « قنت رسول الله صلى الله عليه وسلم شهرًا يدعو على عصية وذكوان ، فلما ظهر عليهم ترك القنوت » ، عند أبي يعلى ٥٠٢٩، والطحاوي ١/ ٢٤٥، والبزار ٥٥٥ ، والبيهقي ٢/ ٢١٣ ، وقال الهيثمي في « المجمع » ٢/ ١٣٧ : فيه أبو حمزة الأعور القصاب وهو ضعيف .

وحديث أبي مجلز قال : صليت خلف ابن عمر فلم يقنت ، فقلت : ما منعك من القنوت ، قال : إني لا أحفظه عن أحد من أصحابي . وقال الهيثمي في « المجمع » ٢/ ١٣٧ : رواه الطبراني في « الكبير » ورجاله ثقات .

الخدري ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه لم يقنت إلا أربعين يوماً يدعو على عصية وذكوان ثم لم يقنت إلى أن مات .

٥٩٩ – قال : أبو محمد : كتب إلي صالح بن أبي رميح ، ثنا عبدالله بن أبي بكر بن أبي خيثمة محمد بن أحمد بن زهير ، ثنا هارون بن حميد ، ثنا الفضل بن عنبسة ، عن أبي حنيفة ، عن عطية ، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « طلاق الأمة اثنتان ، وعدتها حيضتان » .

---

٥٩٩ – في « ج » أبو عبدالله بن أبي بكر ، وفي « د » عبدالله بن أبي بكير ، وفي « جامع المسانيد » ٢/ ١٣٩ : عبدالله بن أبي بكر بن أبي خيثمة أحمد بن محمد بن زهير ، والمثبت من « أ » .

وجاء السقط في « د » من محمد بن أحمد ... إلى أبي حنيفة .

أخرجه ابن ماجة ٢٠٧٩ ، وابن عدي ٥/ ١٦٩١ ، والدارقطني ٤/ ٣٨ ، والبيهقي ٧/ ٣٦٩ من طرق عن عمر بن شبيب المسلي عن عبدالله بن عيسى ، عن عطية العوفي به .

وقال البوصيري في « الزوائد » ٢/ ١٣٩ : إسناده ضعيف لضعف عطية العوفي وعمر ابن شبيب الكوفي .

وأخرجه الدارقطني ٤/ ٣٨ ، والبيهقي ٧/ ٣٦٩ من طريق عبيدالله ، عن نافع عن ابن عمر ، ورجحه الدارقطني ، والبيهقي الوقف .

ويشهد له حديث السيدة عائشة عند الدارمي ٢٢٩٩ ، وأبي داود ٢١٨٩ ، والترمذي ١١٨٢ ، وابن ماجة ٢٠٨٠ ، وابن عدي ٦/ ٢٤٤١ ، والدارقطني ٤/ ٣٩ ، والحاكم ٢/ ٢٠٥ ، والبيهقي في « المعرفة » ١٤٨٨٤ ، وصححه الحاكم ، ووافقه الذهبي .

٦٠٠ - قال أبو محمد : وكتب إلي أبو سعيد بن جعفر : ثنا يحيى ابن فروخ ، ثنا عبدالوهاب بن إبراهيم الخراساني ، ثنا أبو حنيفة ، ثنا عطية العوفي ، ثنا عبدالله بن عمر قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا صعد المنبر يوم الجمعة جلس قبل الخطبة جلسة خفيفة .

---

٦٠٠ - أخرجه أبو داود ١٠٩٢ من طريق عبدالوهاب ، عن العمري ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يخطب خطبتين ، كان يجلس إذا صعد المنبر حتى يفرغ (أراه قال المؤذن) ... .

وأخرجه الحاكم ١/ ٢٨٣ من طريق هشام بن الغاز ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا خرج يوم الجمعة فقعد على المنبر أذن بلال . وصححه وقال الذهبي : مصعب ليس بحجة .

وأخرجه ابن عدي ٥/ ١٨٩٣ ، وابن حبان في « المجروحين » ٢/ ١٢١ ، والذهبي في « الميزان » ٦٥٧٩ ، والحافظ في « اللسان » ٦٥٠٧ من طريق عيسى بن عبدالله الأنصاري ، عن نافع ، عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا صعد على منبره سلم وجلس ، وقد سقط من مطبوع « الكامل » لفظ « ثم قعد » ويستدرك من « تلخيص الحبير » ٢/ ٦٢ ، وضعفوا بسبب عيسى بن عبدالله الأنصاري .

وأخرجه أبو نعيم في « المعرفة » في ترجمة سعيد بن حاطب أنه صلى الله عليه وسلم كان يخرج فيجلس على المنبر يوم الجمعة ، ثم يؤذن المؤذن ، فإذا فرغ قام يخطب .

ويشهد له حديث السائب بن يزيد بلفظ : « لم يكن لرسول الله صلى الله عليه وسلم إلا مؤذن واحد في الصلوات كلها ، في الجمعة وغيرها ، يؤذن ويقيم ، قال : كان بلال يؤذن إذا جلس رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر يوم الجمعة ويقيم إذا نزل ، عند الشافعي ١/ ١٣٦ ، وأحمد ٣/ ٤٤٩ ، ٤٥٠ والبخاري ٢/ ١٠ ، ١١ ، وأبي داود ١٠٨٧ ، والترمذي ٥١٦ ، والنسائي في « المجتبى » ٣/ ١٠٠ ، ١٠١ ، وفي « الكبرى » ١٧٠٠ ، ١٧٠١ ، والطبراني في « الكبير » ٦٦٤٦ ، ٦٦٤٨ .

وحديث جابر ضمن قصة صنع المنبر عند أحمد ٣/ ٣٠٠ ، والبخاري ١/ ١٢٢ ، ٣/ ٨٠ ، ٤/ ٢٣٧ ، وراجع « تلخيص الحبير » ٢/ ٦٢ ، ٦٣ .

٦٠١ – أخبرنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل الهروي ببغداد ، حدثني محمد بن معاوية الأنماطي ، ثنا حسين بن حسن بن عطية العوفي ، ثنا أبو حنيفة ، عن عطية العوفي ، عن ابن عمر رضي الله عنهما : أنه قرأ على النبي صلى الله عليه وسلم ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن ضَعْفٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنۢ بَعْدِ ضَعْفٍ قُوَّةً ثُمَّ جَعَلَ مِنۢ بَعْدِ قُوَّةٍ ضَعْفًا وَشَيْبَةً﴾ (الروم : ٥٤) . فرد عليه وقال : قل : من بعد ضُعف .

ما أسنده الإمام أبو حنيفة رحمه الله عن أبي رؤبة شداد بن عبدالرحمن

٦٠٢ – حدثنا أحمد بن محمد بن سهل بن ماهان الباهلي ، ومحمد

---

٦٠١ – « ما أسنده إلخ » ساقط من « د » .

أخرجه أحمد ٢/ ٥٨ ، وأبو حفص الدوري في « جزء قراءات النبي صلى الله عليه وسلم » ٩١ ، ٩٢ ، وأبو داود ٣٩٧٨ ، والترمذي ٢٩٣٦ ، والطحاوي في « شرح مشكل الآثار » ٣١٣٢ ، والحاكم ٢/ ٢٤٧ من طرق عن فضيل بن مرزوق ، عن عطية بن سعد به مطولاً ومختصرًا .

وقال الترمذي : حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث فضيل بن مرزوق ، وقال الحاكم : تفرد به عطية العوفي ولم يحتجا به . وقد احتج مسلم بالفضيل بين مرزوق ، وقال الذهبي : لم يحتجا بعطية .

وأخرجه أبو داود ٣٩٧٩ من طريق عبدالله بن جابر عن عطية العوفي به : وقد قرأ ابن عمر على النبي صلى الله عليه وسلم كلمة « ضعف » بفتح الضاد ، فأمره النبي صلى الله عليه وسلم « ضعف » بضمها ، قال البغوي في « تفسيره » ٣/ ٤٨٧ : الضم لغة قريش ، والفتح لغة تميم .

ابن رميح بن شريح الترمذيان قالا : ثنا صالح بن محمد الترمذي ، ثنا حماد ابن أبي حنيفة ، عن أبيه .

٦٠٣ - ح وحدثنا يحيى بن إسماعيل بن الحسن بن عثمان قال : وجدت في كتاب جدي الحسن بن عثمان : ثنا مخلد بن عمر قاضي بخارى ، حدثنا أبو يوسف ، ح وأخبرنا أحمد بن محمد الهمداني الكوفي بالكوفة ، ثنا القاسم بن محمد ، ثنا محمد بن محمد ، ثنا أبو يوسف عن أبي حنيفة .

٦٠٤ - ح وحدثنا زكريا بن يحيى بن كثير الأصبهاني بخوار الري ، ثنا أحمد بن رستة ، ثنا محمد بن المغيرة ، ثنا الحكم بن أيوب ، عن زفر ، عن أبي حنيفة ، وحدثنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل ، حدثنا محمد بن شوكر ، حدثنا القاسم بن الحكم العرني ، عن أبي حنيفة - واللفظ لحماد بن أبي حنيفة- عن أبي رؤبة شداد بن عبدالرحمن قال : سمعت أبا سعيد الخدري يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبۡعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامٗا مَّحۡمُودٗا﴾ (الإسراء : ٧٩) قال : يخرج الله عز وجل قوماً من النار من أهل الإيمان والقبلة بشفاعة محمد صلى الله عليه وسلم فذلك المقام المحمود ، فيؤتى بهم نهراً يقال له : الحيوان ، فيلقون فيه وينبتون كما تنبت الثعارير ، ثم يخرجون فيدخلون الجنة فيسمون في الجنة الجهنميين ، ويطلبون إلى الله تعالى أن يذهب عنهم ذلك الإسم فيذهب عنهم » .

٦٠٥ – نا محمد بن رضوان ، ثنا محمد بن سلام ، أنبأ محمد بن الحسن ، عن أبي حنيفة مثله .

آخر الجزء الثاني من الأصل ، والحمد لله رب العالمين ، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم .

بسم الله الرحمن الرحيم ، رب يسر وأعِن بخير يا كريم ★ .

ما أسنده الإمام أبو حنيفة رحمه الله عن أبي رؤية شداد بن عبدالرحمن ❊ .

٦٠٦ – حدثنا أبو محمد عبدالله بن محمد بن يعقوب بن الحارث ، أخبرنا أحمد بن محمد الهمداني ، حدثتني فاطمة بنت محمد ، عن أبيها ، عن حمزة بن حبيب الزيات ، عن أبي حنيفة ، ثنا شداد بن عبدالرحمن ، عن أبي سعيد الخدري قال : وسألته عن هذه الآية : ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبۡعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامٗا مَّحۡمُودٗا﴾ (الإسراء : ٧٩) . قال : المقام المحمود : الشفاعة ، قال : يعذب الله عز وجل قوماً من أهل الإيمان بذنوبهم ثم يخرجهم بشفاعة محمد صلى الله عليه وسلم ، فيؤتى بهم نهراً يقال له : الحيوان ، فيغتسلون فيه ثم يدخلون الجنة فيسمون في الجنة الجهنميين ، ثم يطلبون إلى الله تعالى فيذهب عنهم ذلك الإسم .

قال أبو محمد : وقد روى مثل هذا الحديث عن أبي حنيفة الحسن بن الفرات ، وسعيد بن أبي الجهم ، وأيوب بن هانئ ، وأسد بن عمرو ، والحسن بن زياد ، وعبيدالله بن الزبير ، والمسروقي ومحمد بن الحسن .

★ – ساقط من « ج ، د » .

❊ – ساقط من « ج » .

٦٠٦ – سقط من « ج » لفظ : « في الجنة » من « فيسمون في الجنة » ، وانظر ٥٧٥ .

فأما حديث الحسن بن الفرات

٦٠٧ - فأخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثني الحسن بن علي قال: هذا كتاب الحسين بن علي فقرأت فيه: ثنا يحيى بن حسن، ثنا زياد، عن أبيه، عن أبي حنيفة.

وأما حديث سعيد بن أبي الجهم

٦٠٨ - فأخبرنا أحمد، أخبرني منذر بن محمد، حدثني أبي، حدثني عمي، عن أبيه، عن أبي حنيفة.

وأما حديث أيوب بن هانئ

٦٠٩ - فأخبرنا أحمد بن محمد، أخبرني منذر بن محمد، ثنا أبي، ثنا أيوب بن هانئ، عن أبي حنيفة.

وأما حديث أسد بن عمرو

٦١٠ - فحدثنا محمود بن والان المروزي الزاهد، ثنا حامد بن آدم، ثنا أسد بن عمرو، ح وأخبرنا أحمد بن محمد، أخبرني المنذر بن محمد، ثنا حسين بن محمد، ثنا أسد بن عمرو، ح وحدثنا قبيصة بن الفضل الطبري، ثنا عمار بن خالد، ثنا أسد بن عمرو، عن أبي حنيفة.

---

٦٠٧ - سقط من «د» لفظ: «عن أبيه» قبل أبي حنيفة.

٦١٠ - الطريق الثانية ساقطة من «د».

وأما حديث الحسن بن زياد

٦١١ – فحدثنا حماد بن أحمد ، ثنا الوليد بن حماد ، أنبأ الحسن بن زياد ، ح وحدثنا يحيى بن إسماعيل ، ثنا الحسن بن عثمان ، أنبأ الحسن بن زياد ، ح وحدثنا سهل بن بشر أبو سهيل ، ثنا الفتح بن عمرو ، ثنا الحسن ابن زياد ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث عبيدالله بن الزبير

٦١٢ – فأخبرنا أحمد بن محمد قال : أخبرني جعفر بن محمد ، ثنا أبي ، ثنا عبيدالله بن الزبير ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث المسروقي

٦١٣ – فأخبرنا أحمد ، حدثني محمد بن عبدالله المسروقي ، قال : هذا كتاب جدي فقرأت فيه : ثنا أبو حنيفة .

وأما حديث محمد بن الحسن

٦١٤ – فحدثنا محمد بن رضوان ، ثنا محمد بن سلام ، أخبرنا محمد بن الحسن ، عن أبي حنيفة .

---

٦١١ – في « د » أبو سهل ، والمثبت من « أ ، ج » . والطريق الثانية ساقطة من « د » .
٦١٢ – في « أ » عبدالله بن الزبير ، وهو خطأ ، والمثبت من « ج ، د » .
٦١٤ – في « أ ، د » عن أبي حنيفة عن أبيه ، بإسناده مثله . وفي « ج » عقب أبي حنيفة مطموس ، والذي يظهر منه أنه بدونه .

٦١٥ - ثنا محمود بن والان ، ثنا حامد بن آدم ، ثنا أسد بن عمرو ، عن أبي حنيفة ، عن شداد بن عبدالرحمن ، عن أبي سعيد قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار » .

٦١٦ - أخبرنا أحمد بن محمد ، أخبرني المنذر بن محمد ، ثنا حسين ابن محمد ، ثنا أسد بن عمرو ، عن أبي حنيفة ، بإسناده مثله .

٦١٧ - حدثنا القاسم بن عباد ، ثنا صالح بن محمد ، ثنا حماد بن أبي حنيفة ، عن أبيه ، عن شداد بن عبدالرحمن ، عن أبي سعيد ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار » .

٦١٨ - أخبرنا أحمد بن محمد ، أخبرني جعفر بن محمد ، ثنا أبي ، ثنا عبيدالله بن الزبير ، عن أبي حنيفة ، عن أبي رؤبة بإسناده مثله .

ما أسنده الإمام أبو حنيفة رحمه الله عن يزيد بن عبدالرحمن الكوفي .

٦١٩ - ثنا محمد بن إبراهيم بن زياد الرازي ، ثنا محمد بن أمية

---

٦١٥ - انظر ٥٥٣ .

٦١٧ - انظر ٥٥٣ .

٦١٩ - في «أ» : بجير بن نضر ، والمثبت من «ج ، د» ، وفي «ج ، د» : فأمر أبو بكر =

الساوي ، أنبأ عيسى ، ح وثنا سهل بن بشر الكندي أبو سهيل ، ثنا يحيى بن النضر ، أخبرنا عيسى بن موسى ، ح وثنا سهل بن شاذويه ، ثنا عمر وإبراهيم ابنا محمد بن الحسين قالا : ثنا أبي ، ثنا عيسى بن موسى ، ح وثنا سهل بن خلف بن وردان القطان ومحمد بن رجا بن قريش البخاريان واللفظ لهما قالا : أنبأ إسحاق بن حمزة ، ثنا عيسى بن موسى التيمي ، حدثني أبو يوسف ، عن أبي حنيفة ، عن يزيد بن عبدالرحمن ، عن أنس بن مالك رضي الله عنه : أن أبا بكر رضي الله عنه رأى من رسول الله صلى الله عليه وسلم خفة فاستأذنه إلى امرأته ابنة خارجة وكانت في حوائط الأنصار ، وكان ذلك راحة الموت ولا يشعر فأذن له ، ثم توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الليلة ، فأصبح أبو بكر يرى الناس يترامسون فأمر أبو بكر غلامه يستمع ، ثم يخبره فقال : أسمعهم يقولون مات رسول

غلامًا ، وفي « أ ، د » : فيشتد أبو بكر ويقول .

أخرجه ابن سعد ٢/ ٢٦٩ ، وابن حبان ٦٦٢٠ من طريق عبدالله بن المبارك ، عن معمر ويونس ، عن الزهري ، عن أنس بن مالك به مطولاً .

وأخرجه البخاري ٢/ ٩٠ من حديث عائشة مطولاً دون قصة الدفن وغسله .

وأخرجه ابن ماجة ١٦٢٧ من حديث عائشة بلفظ : لما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر عند امرأته ابنة خارجة بالعوالي ... دون قصة العبد والدفن وغسله .

وأخرجه أحمد ٦/ ١١٠ من طريق القاسم عن عاشة قالت : توفي النبي صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين ودفن ليلة الأربعاء .

وأخرجه مرسلاً ابن سعد ٢/ ٣٠٥ وابن عبدالبر في « التمهيد » ٢٤/ ٣٩٦ من طريق شريك بن أبي نمر ، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن قال : توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين ودفن يوم الثلاثاء . =

الله صلى الله عليه وسلم فيشتد أبو بكر وهو يقول : واقطع ظهريه ، فما بلغ أبو بكر المسجد حتى ظنوا أنه لن يبلغ ، وأرجف المنافقون فقالوا : لو كان محمد نبيًا لم يمت ، فقال عمر : لا أسمع أحدًا يقول : مات محمد صلى الله عليه وسلم إلا ضربته بالسيف ، فكفوا لذلك ، فلما جاء أبو بكر والنبي صلى الله عليه وسلم مسجى ، كشف الثوب ثم جعل يلثمه فقال : ما كان الله ليذيقك الموت مرتين أنت أكرم على الله من ذلك ، ثم خرج أبو بكر فقال : أيها الناس من كان يعبد محمدًا صلى الله عليه وسلم فإن محمدًا قد مات ، ومن كان يعبد رب محمد فإن رب محمد حي لا يموت ، ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ ۚ أَفَإِيْن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ ٱنقَلَبْتُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَـٰبِكُمْ ۚ وَمَن يَنقَلِبْ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ فَلَن يَضُرَّ ٱللَّهَ شَيْـًٔا ۗ وَسَيَجْزِى ٱللَّهُ ٱلشَّـٰكِرِينَ ﴾ (آل عمران : ١٤٤) قال : فقال عمر : والله لكأنه لم نقرأ قبلها قط ، فقال الناس مثل مقالة أبي بكر من كلامه وقراءته ، قال : ومات ليلة الإثنين صلى الله عليه وسلم ، فمكث ليلتئذ ويومئذ وليلة الثلاثاء ، ودفن يوم الثلثاء صلى الله عليه وسلم ، وكان

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/ ٢٣١ أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم توفي يوم الاثنين ودفن يوم الثلاثاء .

قال ابن عبدالبر في «التمهيد» ٢٤/ ٣٩٦ : وأما دفنه يوم الثلاثاء فمختلف فيه ، فمن أهل العلم بالسير من يصحح ذلك على ما قال مالك ، ومنهم من يقول : دفن ليلة الأربعاء ، وقد جاء الوجهان في أحاديث بأسانيد صحيحة ، انتهى .

وراجع «الطبقات» ٢/ ٢٧٢ ، ٢٧٣ ، ٢٧٤ ، ٢٧٧ ، ٢٧٨ ، ٢٧٩ ، ٣٠٥ ، و«الروض الأنف» ٤/ ٢٥٨ ، و«حدائق الأنوار» ٢/ ٧٥٨ .

أسامة بن زيد وأوس بن خولة يصبان الماء ، وعلي والفضل يغسلانه صلى الله عليه وسلم .

٦٢٠ - ثنا صالح بن سعيد بن مرداس الترمذي ، ثنا صالح بن محمد ، ثنا حماد بن أبي حنيفة ، عن أبيه ، عن يزيد بن عبدالرحمن ، عن أنس بن مالك : أن أبا بكر رأى من رسول الله صلى الله عليه وسلم خفة فاستأذنه إلى بنت خارجة ، وكانت في حوائط الأنصار ، وكان ذلك راحة الموت وهو لا يشعر فأذن له ، ثم توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الليلة ، فأصبح أبو بكر تلك الليلة فجعل يرى الناس يترامسون ، فأمر أبو بكر غلامه يستمع ثم يخبره ، فقال : سمعتهم يقولون : مات محمد صلى الله عليه وسلم ، فاشتد أبو بكر وهو يقول : وا انقطاع ظهري ، فما بلغ المسجد حتى ظنوا أنه لم يبلغ ، قال : فأرجف المنافقون وقالوا : لو كان محمد نبيًا لم يمت ، فقال عمر بن الخطاب : لا أسمع رجلاً يقول : مات محمد صلى الله عليه وسلم إلا ضربته بالسيف ، فكفوا ، فلما جاء أبو بكر والنبي صلى الله عليه وسلم مسجى ، فكشف الثوب ثم جعل يلثمه وهو يقول بأبي أنت وأمي ، ما كان الله ليذيقك الموت مرتين ، أنت أكرم على الله من ذلك ، ثم خرج أبو بكر فقال : يا أيها الناس من كان يعبد محمداً صلى الله عليه وسلم فإن محمدًا مات ، ومن كان يعبد رب محمد فإن رب

---

٦٢٠ - انظر ٦١٩ .

محمد تعالى لم يمت ، ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ ۚ أَفَإِيْن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ ٱنقَلَبْتُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَـٰبِكُمْ ۚ وَمَن يَنقَلِبْ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ فَلَن يَضُرَّ ٱللَّهَ شَيْـًٔا ۗ وَسَيَجْزِى ٱللَّهُ ٱلشَّـٰكِرِينَ ﴾ (آل عمران : ١٤٤) قال : فقال عمر : والله لكأنا لم نقرأها قبلها قط ، فقال الناس مثل مقالة أبي بكر وقراءته ، قال : فمات ليلة الاثنين ، فمكث ليلته ويومه ، ودفن يوم الثلثاء صلى الله عليه وسلم ، قال : وكان أسامة بن زيد وأوس بن خولة يصبان الماء ، وعلي بن أبي طالب والفضل ابن العباس رضي الله عنهما يغسلان رسول الله صلى الله عليه وسلم .

٦٢١ – أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني ، أخبرني جعفر بن محمد ، حدثنا أبي ، حدثنا عبيدالله بن الزبير ، عن أبي حنيفة ، عن يزيد بن عبدالرحمن ، عن أنس بن مالك مثله من قوله : فكان أسامة وأوس بن خولة ، إلى آخره .

ما أسنده الإمام أبو حنيفة رحمه الله عن موسى بن أبي عائشة .

٦٢٢ – حدثنا محمد بن منصور بن داود أبو سليمان بلخي ، حدثنا عمرو بن عون الواسطي حدثنا أبو يوسف ، حدثنا أبو حنيفة ، عن موسى

---

٦٢٢ – سقط من « د » : حدثنا محمد بن منصور بن داود .

أخرجه الإمام محمد بن الحسن في « الموطأ » ١١٧ ، والطحاوي ١/ ٢١٧ ، وابن عدي ٧/ ٢٤٧٧ ، والدارقطني ١/ ٣٢٣ ، ٣٢٤ ، والبيهقي في « السنن » ٢/ ١٥٩ ، وفي « القراءة خلف الإمام » ٣٣٤ ، ٣٣٥ من طريق موسى بن أبي عائشة ، عن عبدالله بن شداد بن الهاد ، عن جابر به .

=

ابن أبي عائشة ، عن عبدالله بن شداد بن الهاد ، عن جابر بن عبدالله : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة » .

٦٢٣ - حدثنا محمد بن عمرو بن الموجه المروزي ، ثنا يحيى بن أيوب المقابري ، حدثنا إسحاق بن يوسف ، ح وأخبرنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل البزاز من درب أبي هريرة ببغداد ، وعبدالله بن عبيدالله بن شريح قالا : حدثنا محمد بن منصور الطوسي ، حدثنا إسحاق بن يوسف ، ح وحدثنا محمد بن نصر بن سليمان الهروي ، حدثنا أحمد بن مصعب ، حدثنا إسحاق بن يوسف ، وحدثني أبو عبدالله محمد بن عقيل البلخي ،

وأخرجه أحمد ٣/ ٣٣٩ ، وعبد بن حميد ١٠٥٠ ، وابن ماجة ٨٥٠ ، والطحاوي ١/ ٢١٧ ، وابن عدي ٢/ ٥٤٢ ، والبيهقي في « القراءة خلف الإمام » ٣٤٤ ، ٣٩٥ من طرق عن الحسن بن صالح ، عن جابر بن يزيد الجعفي ، عن أبي الزبير عن جابر به .

وأخرجه الدارقطني ١/ ٣٢٥ ومن طريقه البيهقي في « القراءة خلف الإمام » ص ١٥٠ من طريق أبي حنيفة ، عن موسى بن أبي عائشة ، عن عبدالله بن شداد ، عن أبي الوليد ، عن جابر به ، وقال الدارقطني : أبو الوليد مجهول ، ورجح البيهقي هذه الرواية على سابقتها .

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٣٧٦ ، ومحمد بن الحسن في « الموطأ » ١٢٤ ، والطحاوي ١/ ٢١٧ ، وابن عدي ٧/ ٢٤٧٧، والبيهقي في « السنن » ٢/ ١٦٠، وفي « القراءة » ٣٣٦ ، ٣٣٧ من طرق عن موسى بن أبي عائشة ، عن عبدالله بن شداد مرسلاً .

وراجع « عقود الجواهر » ١/ ٧٢ ، ٧٣ ، و« إعلاء السنن » ٤/ ٨١ ، ٨٠ و« الجوهر النقي » ٢/ ١٥٩ .

٦٢٣ - في « ب » حاء التحويل في بداية السند ، وهذا مكرر بما قبله ٦٢٢.

حدثنا علي بن أشكاب ، حدثنا إسحاق بن يوسف ، ح وحدثنا العباس بن عزيز القطان ، وغير واحد قالوا : حدثنا علي بن خشرم ، حدثنا إسحاق ابن يوسف ، وحدثني إسحاق بن خلف ، حدثنا محمد بن يزيد المروزي ، حدثنا الفضل بن عبدالعزيز ، حدثنا إسحاق بن يوسف ، حدثنا أبو حنيفة ، عن موسى بن أبي عائشة عن عبدالله بن شداد ، عن جابر بن عبدالله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من كان له إمام فإن قراءته له قراءة » .

٦٢٤ - حدثنا محمد بن سعيد البزاز ، حدثنا علي بن الحسن الذهلي ، حدثنا عمرو بن محمد العنقزي ، حدثنا أبو حنيفة ، عن موسى ابن أبي عائشة ، عن عبدالله بن شداد ، عن جابر بن عبدالله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة » .

٦٢٥ - حدثني حاتم بن موسى الخوارزمي بالترمذ ، حدثنا إسحاق ابن القاسم ، حدثنا جعفر بن عون ، عن أبي حنيفة ، عن موسى بن أبي عائشة ، عن عبدالله بن شداد ، عن جابر بن عبدالله ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : « من كان له إمام فقراءته له قراءة » .

---

٦٢٤ - هذا مكرر بما قبله ٦٢٢ .

٦٢٥ - في « د » : من كان له إمام فقراءة الإمام ... هذا مكرر بما قبله ٦٢٢ .

٦٢٦ - أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد ، حدثنا عبدالله بن أحمد بن نوح بلخي ، حدثنا أبي ، حدثنا خارجة بن مصعب ، عن أبي حنيفة بإسناده مثله .

٦٢٧ - حدثنا عبدالله بن محمد بن علي الحافظ البلخي ، حدثنا يحيى بن موسى ، حدثنا خالد بن سليمان ، حدثنا أبو حنيفة بإسناده مثله .

٦٢٨ - أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الكوفي ، حدثنا الحسن بن حماد بن حكيم ، حدثنا خلف بن ياسين الزيات ، عن أبي حنيفة بإسناده مثله .

٦٢٩ - أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد ، أخبرني جعفر بن محمد ، حدثنا أبي ، حدثنا عبيدالله بن الزبير ، عن أبي حنيفة مثله .

٦٣٠ - حدثنا صالح بن محمد الأسدي ، وعبدالله بن محمد البلخي ،

---

٦٣٠ - في الأصول «أ ، ج ، د» بالواو في «الظهر والعصر» .

أخرجه الدارقطني ١/ ٣٢٤ ، ٣٢٥ ، وابن عدي ٧/ ٢٤٧٧ ، والبيهقي ٢/ ١٥٩ من طرق عن الإمام أبي حنيفة عن موسى بن أبي عائشة عن عبدالله بن شداد بن الهاد عن جابر ابن عبدالله عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه صلى ، وكان من خلفه يقرأ ، فجعل رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ينهاه عن القراءة في الصلاة ، فلما انصرف أقبل عليه الرجل ، فقال : أتنهاني عن القراءة خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فتنازعا حتى ذكرا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : «من صلى خلف الإمام فإن قراءة الإمام له قراءة» .

ومحمد بن صالح بن سهل الترمذي ، وعبدالله بن عبيدالله بن شريح البخاري قالوا : حدثنا أحمد بن عبدالرحمن بن وهب ، حدثنا عبدالله بن وهب ، حدثني الليث بن سعد ، عن يعقوب بن إبراهيم أبي يوسف ، عن النعمان أبي حنيفة ، عن موسى بن أبي عائشة ، عن عبدالله بن شداد بن الهاد ، عن جابر بن عبدالله : أن رجلاً قرأ خلف النبي صلى الله عليه وسلم في الظهر أو العصر ، وأومأ إليه رجل فنهاه رجل من أصحابه كان إلى جنبه ، فلما انصرف قال : أتنهاني أن أقرأ خلف النبي صلى الله عليه وسلم ؟ فتذاكرا ذلك حتى سمع النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من صلى خلف الإمام فإن قراءة الإمام له قراءة » .

٦٣١ - أخبرنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل البزاز ، حدثنا شعيب ابن أيوب ، حدثنا أبو يحيى الحماني ، حدثنا أبو حنيفة ، عن موسى بن أبي عائشة ، عن عبدالله بن شداد بن الهاد ، عن جابر بن عبدالله : أن رجلاً قرأ خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم في الظهر أو العصر ، فأومأ إليه رجل فنهاه فلم ينته ، فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : أتنهاني أن أقرأ خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فتذاكرا ذلك حتى

---

٦٣١ - في « د » : في الظهر والعصر ، وقد انتهت النسخة المرموزة ب « أ » إلى قوله : « فتذاكرا » وهو مكرر بما قبله ٦٣٠.

سمع النبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من صلّى خلف إمام فإن قراءة الإمام له قراءة » .

٦٣٢ - حدثنا محمد بن إسحاق بن عثمان السمسار بخاري ، حدثنا جمعة بن عبدالله ، حدثنا أسد بن عمرو ، عن أبي حنيفة ، عن موسى بن أبي عائشة ، عن عبدالله بن شداد أبي الوليد ، عن جابر بن عبدالله : أن رجلاً قرأ خلف النبي صلى الله عليه وسلم فنهاه رجل من أصحابه كان إلى جنبه ، فلما انصرف النبي صلى الله عليه وسلم قال : أتنهاني عن القراءة خلف الإمام ؟ فسمع ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال : « من صلى خلف إمام فإن قراءة الإمام له قراءة » .

٦٣٣ - حدثنا أبو سعيد سليمان بن داود الهروي ببغداد ، حدثنا أحمد بن عبدالله الهروي ، حدثنا محمد بن الفضل بن عطية ، وسليم بن مسلم بن نافع الخشاب المكي قالا : حدثنا أبو حنيفة ، عن موسى بن أبي عائشة ، عن عبدالله بن شداد ، عن جابر بن عبدالله قال : قرأ رجل خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فنهاه رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك .

---

٦٣٢ - في « د » : فقال : أتنهاني ... وسقط من « د » أكثر من سطرين ، وهو مكرر بما قبله ٦٣٠.

٦٣٣ - سقط من « د » : « محمد بن » من محمد بن الفضل بن عطية ، وهو مكرر بما قبله ٦٣٠.

٦٣٤ - حدثنا عبدالله بن عبيدالله بن شريح ، حدثنا أبو يونس إدريس بن إبراهيم الرازي ، حدثنا الحسن بن زياد ، وحدثنا سهل بن بشر الكندي ، حدثنا الفتح بن عمرو ، حدثنا الحسن بن زياد ، حدثنا أبو حنيفة ، عن أبي الحسن هو موسى بن أبي عائشة ، عن عبدالله بن شداد بن الهاد ، عن جابر بن عبدالله : أنه صلى خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجل خلفه يقرأ ، فجعل رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهاه عن القراءة في الصلاة فلما انصرف قال : أتنهاني عن القراءة خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فتنازعا حتى ذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، **فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من صلى خلف إمام فقراءة الإمام له قراءة »** .

٦٣٥ - حدثنا عبدالصمد بن الفضل ، وأحيد بن الحسين ، ومحمد بن منصور ، قالوا : حدثنا مكي بن إبراهيم ، أنبأ أبو حنيفة ، عن أبي الحسن ، عن عبدالله بن شداد بن الهاد ، عن جابر بن عبدالله ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه صلى ورجل خلفه يقرأ ، فجعل رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ينهاه عن القراءة في الصلاة ، فلما

---

٦٣٤ - في « د » : فتنازعا حتى ذكرا ، وفي « ج ، ب » ذكر ، والطريق الثانية ساقطة من « د » ، وفي « ج » : الطريق الثانية وثنا الحسن بالواو وهو خطأ ، وهو مكرر بما قبله ٦٣٠.

٦٣٥ - في « د » : أنه صلى وخلفه رجل فقرأ ، وفي « د » : فتنازعا فذكرا ذلك ، وهو مكرر بما قبله ٦٣٠.

انصرف أقبل عليه فقال : أتنهاني عن القراءة خلف نبي الله صلى الله عليه وسلم ؟ فتنازعا فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال : « من كان منكم خلف الإمام فقراءة الإمام له قراءة » .

٦٣٦ - حدثنا عبدالصمد بن الفضل ، حدثنا عبدالله بن يزيد المقرئ ، حدثنا أبو حنيفة ، عن موسى بن أبي عائشة ، عن عبدالله بن شداد ، عن جابر بن عبدالله ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه صلى ورجل خلفه يقرأ ، فجعل رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ينهاه عن القراءة في الصلاة ، فلما انصرف أقبل عليه الرجل فقال : أتنهاني عن القراءة في الصلاة خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فتنازعا حتى ذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « من صلى خلف إمام فإن قراءة الإمام له قراءة » .

٦٣٧ - حدثنا أبي ، حدثنا أحمد بن زهير ، حدثنا المقرئ ، بإسناده نحوه .

٦٣٨ - حدثنا عبدالله بن عبيدالله بن شريح ، حدثنا إدريس بن إبراهيم الرازي ، عن علي بن يزيد الصدائي ، حدثنا أبو حنيفة ، عن موسى بن أبي عائشة ، عن عبدالله بن شداد بن الهاد ، عن جابر بن عبدالله

---

٦٣٦ - في « د » : فتنازعا حتى ذكرا ذلك لرسول الله ، وهو مكرر بما قبله ٦٣٠.

٦٣٨ - سقط من « ج » : صلى رسول الله ، وهو مكرر بما قبله ٦٣٠ .

قال : صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس فقرأ رجل خلفه ، فلما قضى الصلاة قال : « أيكم قرأ خلفي » ثلاث مرات ، فقال رجل : أنا يا رسول الله ! فقال : « من صلى خلف إمام فإن قراءة الإمام له قراءة » .

٦٣٩ - حدثنا زكريا بن يحيى بن كثير الأصبهاني ، حدثنا أحمد بن رستة ، حدثنا محمد بن المغيرة ، حدثنا الحكم ، حدثنا زفر ، ح وحدثنا عبدالصمد بن الفضل وإسماعيل بن بشر قالا : حدثنا شداد بن حكيم ، حدثنا زفر ، عن أبي حنيفة ، عن موسى بن أبي عائشة ، عن عبدالله ابن شداد ، قال الحكم في حديثه عن جابر بن عبدالله أن رجلاً قرأ خلف النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الظهر أو العصر فأومأ إليه رجل ينهاه ، قال : فلما فرغ النبي صلى الله عليه وسلم تنازعا في ذلك حتى سمع النبي صلى الله عليه وسلم فقال : « من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة » واللفظ لشداد .

٦٤٠ - حدثنا سعيد بن سليمان البخاري الشرغني ، حدثنا شداد ابن سعيد ، حدثنا يحيى بن نصر بن حاجب ، حدثنا أبو حنيفة ، عن موسى بن أبي عائشة ، عن عبدالله بن شداد ، عن جابر بن عبدالله ، عن

---

٦٣٩ - في « ب » : زكريا بن يحيى أن كثير ، وهو خطأ ، وفي « ج » : خلف رسول الله ، وفي « د » : في صلاة الظهر والعصر ، وواو التحويل من « د »، وهو مكرر بما قبله ٦٣٠ .

٦٤٠ - سقط من « د » خلفه ، من « ينهاه عن القراءة خلفه . وفي « د » : فتنازعا حتى ذكرا ، وهو مكرر بما قبله ٦٣٠.

النبي صلى الله عليه وسلم أنه صلى ورجل خلفه يقرأ ، فجعل رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ينهاه عن القراءة خلفه ، فلما انصرف أقبل على الرجل فقال : أتنهاني عن القراءة خلف نبي الله صلى الله عليه وسلم ، فتنازعا حتى ذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « من صلى خلف الإمام فإن قراءة الإمام له قراءة » .

٦٤١ - حدثنا عبدالصمد بن الفضل ، وحمدان بن ذي النون ، وإسماعيل بن بشر قالوا : حدثنا مكي بن إبراهيم ، حدثنا أبو حنيفة ، عن أبي الحسن موسى بن أبي عائشة ، عن أبي الوليد عبدالله بن شداد عن جابر قال : انصرف النبي صلى الله عليه وسلم من صلاة الظهر أو العصر فقال : « من قرأ منكم بـ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ ؟ » فسكت القوم حتى سأل

---

٦٤١ - في « د » : من صلاة العصر أو الظهر ، وفي « د » : فسكت القوم حتى ذلك مرارًا.

أخرجه الدارقطني ١/ ٣٢٥ ، وابن عدي ٧/ ٢٤٧٧ من طريقين عن الإمام أبي حنيفة ، عن موسى بن أبي عائشة ، عن عبدالله بن شداد بن الهاد ، عن جابر بن عبدالله : أن رجلاً قرأ خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبح اسم ربك الأعلى ، فلما انصرف النبي صلى الله عليه وسلم قال : «من قرأ منكم بسبح اسم ربك الأعلى» ، فسكت القوم ، فسألهم ثلاث مرات ، كل ذلك يسكتون ، ثم قال رجل : أنا ، قال : « علمت أن بعضكم خالجنيها» ، والسياق للدارقطني .

ويشهد له حديث عمران بن حصين عند الطيالسي ٨٥١ ، والحميدي ٨٣٥ ، وأحمد ٤/٤٢٦ ، ٤٣١ ، ٤٣٣ ، ٤٤١ ، والبخاري في « جزء القراءة خلف الإمام» ٨٢ ، ٨٨ ، ٩٠ ، ٩١ ، ٩٢ ، ٩٣ ، ٩٤ ، ١٠٠ ، ٢٥٩ ، ٢٦٠ ، ومسلم ٢/ ١١ ، ١٢ ، وأبي داود ٨٢٨ ، ٨٢٩ ، والنسائي ٢/ ١٤٠ ، ٣/ ٢٤٧ ، والطحاوي ١/ ٢٠٧ ، وابن حبان ١٨٤٥ ، ١٨٤٦ ، والطبراني ١٨/ ٥١٩ ، ٥٢١ ، ٥٢٢ ، ٥٢٣ ، ٥٢٤ . =

عن ذلك مراراً، فقال رجل من القوم: أنا يا رسول الله! فقال: «لقد رأيتك تنازعني أو تخالجني القرآن».

٦٤٢ - حدثنا عبدالله بن محمد بن علي، حدثنا محمد بن حرب المروزي، حدثنا الفضل بن موسى السيناني، حدثنا أبو حنيفة، عن موسى بن أبي عائشة، عن عبدالله بن شداد، عن جابر بن عبدالله: أن النبي صلى الله عليه وسلم انصرف من صلاته فقال: «أيكم قرأ بسبح اسم ربك الأعلى؟»، فسكت القوم، فأعادها مراراً حتى قال رجل من القوم: أنا، فقال: «لقد رأيتك تنازعني القرآن».

٦٤٣ - أخبرنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل البزاز، حدثنا شعيب بن أيوب، حدثنا أبو يحيى الحماني، حدثنا أبو حنيفة، عن موسى ابن أبي عائشة، عن عبدالله بن شداد، عن جابر بن عبدالله: أن رجلاً قرأ خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبح اسم ربك الأعلى، فلما انصرف قال: «من قرأ بسبح اسم ربك الأعلى» فسكت القوم، فسألهم

وحديث أبي هريرة عند ابن أبي شيبة ١/ ٣٧٥، ومالك ٧٥، والحميدي ٩٥٣، وأحمد ٢/ ٨٤، ٢٨٥، ٣٠١، ٤٨٧، والبخاري في «القراءة خلف الإمام» ٩٥، ٩٦، ٩٨، ٢٦٢، وأبي داود ٨٢٦، ٨٢٧، والترمذي ٣١٢، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ١٤٠، وفي «الكبرى» ٩٠١، وابن حبان ١٨٤٣، والبيهقي في «السنن» ٢/ ١٥٧، وفي «القراءة خلف الإمام» ٣٢١.

٦٤٣ - في «ب»: ثلاث مرار، وفي «ج»: فقد علمت أن بعضكم، وهو مكرر بما قبله ٦٤١.

ثلاث مرات كل ذلك يسكتون ، فقال رجل : أنا ، قال : « لقد علمت أن بعضكم خالجنيها » .

٦٤٤ - حدثنا الربيع بن حسان الكشي ، ثنا محمد بن مقاتل ، ثنا محمد بن سعيد بن سابق ، عن أبي يوسف ، عن أبي حنيفة ، عن موسى ابن أبي عائشة ، عن عبدالله بن شداد ، عن جابر بن عبدالله ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال للذي قرأ خلفه : « قد علمت أن بعضكم خالجنيها » .

٦٤٥ - أخبرنا الحسن بن سفيان ، حدثنا عقبة بن مكرم ، حدثنا يونس بن بكير ، أنبأ أبو حنيفة والحسن بن عمارة قالا : حدثنا موسى بن أبي عائشة ، عن عبدالله بن شداد ، عن جابر بن عبدالله قال : صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بأصحابه الظهر أو العصر فلما انصرف قال : « من قرأ خلفي بسبح اسم ربك الأعلى ؟ » فلم يتكلم أحد ، فردد ذلك ثلاثاً فقال رجل : أنا يا رسول الله ! فقال : « قد رأيتك تخالجني أو تنازعني القرآن ، من صلى منكم خلف إمام فقراءته له قراءة » .

٦٤٦ - حدثنا عبدالله بن محمد بن علي البلخي ومحمد بن زكريا

---

٦٤٤ - هو مختصر مكرر بما قبله ٦٤١.

٦٤٥ - في « د » : فردد ذلك مرارًا ، وهو مكرر بما قبله ٦٤١.

٦٤٦ - في « د » : الأسد باذي ، وهو مكرر بما قبله ٦٤١.

الأسداباذي ، قالا : حدثنا أحمد بن عبدالرحمن بن وهب ، حدثنا عمي عبدالله بن وهب ، حدثني الليث بن سعد ، عن يعقوب بن إبراهيم هو أبو يوسف ، عن أبي حنيفة ، عن موسى بن أبي عائشة ، عن عبدالله بن شداد بن الهاد ، عن جابر بن عبدالله : أن رجلاً قرأ خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبح اسم ربك الأعلى ، فلما انصرف النبي صلى الله عليه وسلم قال : « من قرأ منكم بـ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ ؟ » فسكت القوم ، فسألهم ثلاث مرات ، كل ذلك يسكتون ، ثم قال رجل : أنا ، فقال : « قد علمت أن بعضكم خالجنيها » .

٦٤٧ – حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني ، حدثنا محمد بن أحمد بن عبدالملك ، حدثنا أحمد ، حدثنا إسحاق بن يوسف ، حدثنا أبو حنيفة ، عن موسى بن أبي عائشة ، عن عبدالله بن شداد ، عن جابر بن عبدالله : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى بهم الظهر أو العصر فلما انصرف ، قال : « من ذا الذي قرأ منكم بـ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ ؟ » قال : فسكت القوم ، فقال : « من ذا الذي قرأ منكم ؟ » حتى قال ثلاث مرات ، فقال رجل : أنا يا رسول الله ! فقال : « لقد رأيتك تنازعني أو تخالجني القرآن » . . .

---

٦٤٧ – سقط من « ج » : لفظ : « ذا » من « من ذا الذي قرأ منكم » . وسقط من « د » قوله : « بسبح اسم ... إلى حتى قال ثلاث » ، وهو مكرر بما قبله ٦٤١.

٦٤٨ - أخبرنا أحمد بن محمد الهمداني، حدثني محمد بن عبدالله بن عبدالرحمن قال: هذا كتاب جدي محمد بن مسروق فقرأت فيه: حدثنا أبو حنيفة، عن أبي الحسن موسى بن أبي عائشة، عن أبي الوليد عبدالله ابن شداد، عن جابر بن عبدالله قال: انصرف رسول الله ﷺ من صلاة الظهر أو العصر فقال: «أيكم قرأ بـ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾؟» حتى سأل مراراً، فقال رجل: أنا، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «لقد رأيتك تنازعني أو تخالجني القرآن».

٦٤٩ - أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد، أخبرني جعفر بن محمد، حدثنا أبي، حدثنا عبيدالله بن الزبير، عن أبي حنيفة، عن أبي الحسن، عن أبي الوليد، عن جابر بن عبدالله: أن رجلاً قرأ خلف النبي صلى الله عليه وسلم فذكر مثل هذا.

٦٥٠ - حدثنا سهل بن بشر، حدثنا الفتح بن عمرو، أنبأ الحسن ابن زياد، حدثنا أبو حنيفة، عن أبي الحسن، عن أبي الوليد، عن جابر قال: انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلاة الظهر أو العصر، فقال: «من قرأ منكم ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾؟»، فسكت القوم عن ذلك

---

٦٤٨ - في «ب»: أبي الحسن بن موسى ... وهو خطأ، والصواب ما أثبته من «ج» وكتب الرجال، وفي «ج» عن جابر دون ابن عبدالله، وفي «ج»: انصرف النبي. وفي «ج» قرأ سبح ...، وفي «د»: أو تخالجني القراءة، وهو مكرر بما قبله ٦٤١.

٦٥٠ - في «ج»: من صلاة الظهر أو العصر، وهو مكرر بما قبله ٦٤١.

مراراً ، فقال رجل : أنا يا رسول الله ! فقال : « لقد رأيتك تنازعني أو تخالجني القرآن » .

٦٥١ – حدثنا محمد بن المنذر بن سعيد الهروي ، حدثني عبدالله بن يزيد الحراني ، حدثنا الخضر بن محمد ، حدثنا مروان بن شجاع ، عن أبي حنيفة ، عن موسى بن أبي عائشة ، عن عبدالله بن شداد بن الهاد ، عن جابر بن عبدالله قال : قرأ رجل خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم بـ ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ ، فلما فرغ النبي صلى الله عليه وسلم من الصلاة سأل فقال : « من الذي قرأ خلفي ؟ » ، فسكتوا حتى قال ذلك ثلاثاً ، فقال رجل من القوم : أنا ، فقال : « أنت الذي خالجتني القرآن ، لا تفعلوا ، من كان خلف إمام فإن قراءة الإمام له قراءة » .

٦٥٢ – حدثنا محمد بن الحسن البزاز البلخي ، حدثنا الحسن بن محمد ، حدثنا محمد بن ربيعة ، حدثنا أبو حنيفة ، عن موسى بن أبي عائشة ، عن عبدالله بن شداد بن الهاد ، عن جابر بن عبدالله : أن رجلاً قرأ في الظهر أو العصر خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فنهاه رجل فلم ينته ، فلما

---

٦٥١ – في « ج » : قال : أنت الذي ، وفي « د » : من كان خلف إمام فقراءة الإمام وهو مكرر بما قبله ٦٤١ .

٦٥٢ – في « ب ، د » : الحسين بن محمد ، والمثبت من « ج » و« تهذيب الكمال » ٦/ ٤٧٥، وسقط من « ج » ابن الهاد ، من شداد ... ، وفي « د » : أتنهاني عن القراءة ، وهو مكرر بما قبله ٦٣٠.

انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الرجل : أتنهاني عن القراءة خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فتذاكرا ذلك حتى سمع النبي صلى الله عليه وسلم ذلك ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من صلى خلف إمام فإن قراءة الإمام له قراءة » .

٦٥٣ – حدثنا رجاء بن سويد النسفي ، حدثنا أبو غالب جبريل بن سهل السمرقندي ، أخبرني محمد بن حميد بن سليمان السمرقندي ، حدثنا يونس بن صبيح السمرقندي ، عن أبي حنيفة ، عن موسى بن أبي عائشة عن عبدالله بن شداد بن الهاد ، عن جابر بن عبدالله قال : صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس فقرأ رجل خلفه ، فلما قضى الصلاة قال : « أيكم قرأ خلفي ؟ » ثلاث مرات ، فقال رجل : أنا يا رسول الله ! فقال : « من صلى خلف إمام فإن قراءة الإمام له قراءة » .

٦٥٤ – حدثنا داود بن أبي العوام ، قال : حملني أبي إلى مجلس يحيى بن نصر بن حاجب وأنا صغير ، فرأيت في الحديث علامتي قال : حدثنا أبو حنيفة عن موسى بن أبي عائشة ، عن عبدالله بن شداد ، عن جابر بن عبدالله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة » .

---

٦٥٣ – سقط من « د » : بن شداد من « عبدالله بن شداد » ، وهو مكرر بما قبله ٦٤١ .
٦٥٤ – في « د » : من كان له إمام فإن قراءة ... ، وهو مكرر بما قبله ٦٢٢.

٦٥٥ - حدثنا محمد بن إبراهيم بن زياد الرازي ، حدثنا أبو الأصبغ الحراني عبدالعزيز بن يحيى ، حدثني عبدالله بن وهب ، حدثني الليث ، عن يعقوب أبي يوسف ، عن النعمان أبي حنيفة ، عن موسى بن أبي عائشة ، عن عبدالله بن شداد أبي الوليد ، عن جابر بن عبدالله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أيما رجل صلى خلف إمام فإن قراءة الإمام له قراءة » .

٦٥٦ - حدثنا أبو بكر محمد بن همام السبزواري ، حدثنا أيوب بن الحسن ، حدثنا حفص بن عبدالله ، حدثنا كنانة بن جبلة والهياج بن بسطام قالا : حدثنا أبو حنيفة ، عن موسى بن أبي عائشة ، عن عبدالله بن شداد ابن الهاد ، عن جابر بن عبدالله ، قال : صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأ رجل خلفه ، فلما قضى الصلاة ، وذكر الحديث .

٦٥٧ - حدثنا قبيصة بن الفضل الطبري ، حدثنا أحمد بن علي ابن موسى ، حدثنا إبراهيم بن موسى الطرسوسي ، حدثنا عبيدة بن حميد ، عن أبي حنيفة بإسناده مثله .

٦٥٨ - حدثنا هارون بن هشام الكسائي ، حدثنا أبو حفص أحمد

---

٦٥٥ - مكرر بما قبله ٦٣٠ .

٦٥٦ - في « ب » : شداد بن الهادي ، وهو خطأ .

٦٥٨ - في « ب ، ج » : قال : قد علمت أن ... ، وهو مكرر بما قبله ٦٤١.

ابن حفص ، حدثنا أسد بن عمرو ، عن أبي حنيفة ، عن موسى بن أبي عائشة ، عن عبدالله بن شداد ، عن جابر بن عبدالله قال : قرأ رجل خلف النبي صلى الله عليه وسلم بسبح اسم ربك الأعلى ، فلما انصرف النبي صلى الله عليه وسلم قال : « من قرأ بـ﴿سَبِّحِ ٱسۡمَ رَبِّكَ ٱلۡأَعۡلَى﴾ » ؟ فسكت القوم حتى سأل عن ذلك ثلاث مرات ، فقال بعض القوم : أنا يا رسول الله ! فقال : « قد علمت أن بعضكم خالجنيها » .

٦٥٩ – هارون بن هشام ، حدثنا أحمد بن حفص ، أنبأنا أسد بن عمرو ، عن أبي حنيفة ، عن موسى بن أبي عائشة مثل ما حدثنا محمد بن إسحاق ، حدثنا جمعة بن عبدالله ، عن أسد بن عمرو نحوه .

ما أسنده الإمام أبو حنيفة رحمه الله عن عبدالله بن أبي حبيبة .

٦٦٠ – حدثنا العباس بن العزيز القطان المروزي ، حدثنا بشر بن يحيى ، حدثنا النضر بن محمد وأسد بن عمرو ، قالا : حدثنا أبو حنيفة ح .

٦٦١ – وحدثنا أبو موسى هارون بن هشام ، حدثنا أبو حفص ومحمد بن سلام قالا : أنبأ محمد بن الحسن واللفظ له ، حدثنا أبو حنيفة ،

---

٦٥٩ – سقط من « د » « أحمد بن » من أحمد بن حفص .

ما أسنده إلخ ساقط من « د » .

٦٦٠ – في « د » : فقال : من شهد ... وسقط من « د » لفظ : قال ، من قال فكاني أنظر ...

٦٦١ – أخرجه أحمد ٦/ ٤٤٢ من طريق واهب بن عبدالله عن أبي الدرداء به .

وأخرجه الطبراني في « الأوسط » ٢٩٥٣ ، وفي « مسند الشاميين » ٢١١٣ من طريق =

حدثنا عبدالله بن أبي حبيبة قال : سمعت أبا الدرداء صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : بينا أنا رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا أبا الدرداء ! « من شهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله : وجبت له الجنة » ، قال : قلت له : وإن زنى وإن سرق ؟ قال : فسكت عني ثم سار ساعة فقال : « من شهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله : وجبت له الجنة » ، قال : قلت : وإن زنى وإن سرق ؟ قال : فسكت عني ثم سار ساعة ثم قال : « من شهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله : وجبت له الجنة » قال : قلت : وإن زنى وإن سرق ؟ قال : « وإن زنى وإن سرق وإن

محمد بن الزبير الحنظلي ، عن رجاء بن حيوة ، عن أم الدرداء ، عن أبي الدرداء به .

وقال الهيثمي في « المجمع » ١/ ١٦ : رواه أحمد والبزار والطبراني في « الكبير » و« الأوسط » ، وإسناد أحمد أصح ، وفيه : ابن لهيعة ، وقد احتج به غير واحد .

وأخرجه النسائي في « الكبرى » ١٠٩٦٣ ، ١٠٩٦٤ ، وفي « عمل اليوم والليلة » ، ١١٢٤ ، ١١٢٥ ، والبزار ٥ « كشف » ، وتمام في « الفوائد » ١ من طريقين عن زيد بن وهب ، عن أبي الدرداء به .

وأخرجه أحمد ٦/ ٤٤٧ ، والنسائي في « الكبرى » ١٠٩٦٥ ، وفي « عمل اليوم والليلة » ١١٢٦ من طرق عن الأعمش ، عن أبي صالح عن أبي الدرداء به .

قال أبو عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري ٨/ ١١٧ : حديث أبي صالح عن أبي الدرداء مرسل لا يصح ، إنما أوردنا للمعرفة ، والصحيح حديث أبي ذر ، قيل لأبي عبدالله : حديث عطاء بن يسار عن أبي الدرداء ؟ قال : مرسل أيضًا لا يصح ، والحديث حديث أبي ذر ، انتهى .

وفي الباب عن أبي ذر عند البخاري ٧/ ١٩٢ ، ٢/ ٨٩ ، ٩/ ١٧٤ ، ومسلم ١/ ٦٦ .
وعن معاذ عند البخاري ٤/ ٣٥ ، ومسلم ١/ ٤٣ ، وعن أبي هريرة عند مسلم ١/ ٤٤ .

رغم أنف أبي الدرداء » ، قال : فكأني أنظر إلى إصبع أبي الدرداء السبابة يومي بها إلى أرنبته .

٦٦٢ – حدثنا أحيد بن عمر بن هارون البخاري ، حدثنا يوسف ابن عيسى ، حدثنا الفضل بن موسى ، عن أبي حنيفة ، عن عبدالله بن أبي حبيبة ، عن أبي الدرداء قال : كنت رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ قال : « يا أبا الدرداء ! من شهد أن لا إله إلا الله مخلصاً وجبت له الجنة » ، قال : فقلت : يا رسول الله ! وإن زنى وإن سرق ؟ قال : فسكت عني ثم سار هنيهة ثم قال : يا أبا الدرداء ! من شهد أن لا إله إلا الله مخلصاً وجبت له الجنة » ، قال : قلت : وإن زنى وإن سرق يا رسول الله ؟ فسكت عني ، ثم سار هنيهة ، ثم قال : « يا أبا الدرداء ! من شهد أن لا إله إلا الله مخلصًا وجبت له الجنة » ، قال : قلت : وإن زنى وإن سرق يا رسول الله ؟ ، قال : « وإن زنى وإن سرق وإن رغم أنف أبي الدرداء » .

قال : فكان أبو الدرداء يقوم كل جمعة عند منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدث بهذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ويضع إصبعه على أنفه ويقول : وإن رغم أنف أبي الدرداء .

---

٦٦٢ – في « ب » : أحيل بن عمر ، وفي « ج » طمس ، وفي « جامع المسانيد » ١/١٢٨ : أحمد بن هارون البخاري ، والمثبت من « د » ، وسقط من « د » ثم سار هنيهة ، وهو مكرر بما قبله ٦٦١ .

قال الشيخ : روى مثل هذا الحديث عن أبي حنيفة المقرئ ، ويحيى بن اليمان ، وعمرو بن محمد العنقزي ، وعلي بن عاصم ★، وأبو عتاب .

فأما حديث المقرئ

٦٦٣ – فحدثنا عبدالله بن عبيدالله ، حدثنا عيسى بن أحمد ، حدثنا المقرئ ، ح وحدثنا زكريا بن يحيى ، حدثنا محمد بن الفضل ، حدثنا المقرئ ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث يحيى وعمرو بن محمد العنقزي وعلي بن عاصم

٦٦٤ – فحدثنا محمد بن سعيد البزاز ، حدثنا علي بن الحسن الذهلي ، حدثنا يحيى بن اليمان وعمرو بن محمد العنقزي وعلي بن عاصم قالوا : حدثنا أبو حنيفة .

وأما حديث أبي عتاب

٦٦٥ – فحدثنا الربيع بن حسان ، حدثني يحيى بن عبدالغفار ، حدثنا أبو عتاب ، حدثنا أبو حنيفة .

٦٦٦ – ح وأخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني ، أخبرني جعفر بن محمد ، أخبرني أبي ، حدثنا عبيدالله بن الزبير ، أنبأ أبو حنيفة ،

★ – في «د» : علي بن عصام ، وهو خطأ ، راجع «عقود الجمان» ص ١٣٢ للصالحي .
٦٦٦ – هو مكرر بما قبله ٦٦١ .

حدثني عبدالله بن أبي حبيبة قال : سمعت أبا الدرداء ، قال : بينا أنا رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : « يا أبا الدرداء ! من شهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله وجبت له الجنة » قلت : يا رسول الله ! وإن زنى وإن سرق ؟ قال : « وإن زنى وإن سرق » ، ثم أعادها ، فقلت : يا رسول الله ! وإن زنى وإن سرق ؟ قال : « وإن زنى وإن سرق على رغم أنف أبي الدرداء » .

ما أسنده الإمام أبو حنيفة رحمه الله عن طريف بن شهاب أبي سفيان السعدي .

٦٦٧ – حدثنا عبدالصمد بن الفضل ، حدثنا عبدالله بن يزيد المقرئ ، حدثنا أبو حنيفة ، عن أبي سفيان ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد الخدري أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « الوضوء مفتاح

---

٦٦٧ – سقط من « د » لفظ : « حدثنا عبدالصمد ... وفي « ب » : ولا تجزئ الصلاة ... والمثبت من « ج ، د » .

أخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٢٢٩ ، والترمذي ٢٣٨ ، وابن ماجة ٢٧٦ ، والدارقطني ١/ ٣٥٩ ، والحاكم ١/ ١٣٢ ، والعقيلي ٢/ ٢٢٩ ، والبيهقي ٢/ ٨٥ ، ٣٨٠ من طرق عن أبي سفيان طريف بن شهاب السعدي به ، إلا أن الحاكم روى عن سعيد بن مسروق الثوري عن أبي نضرة به ، وصححه على شرط مسلم ، ووافقه الذهبي . وقال : شواهده عن أبي سفيان ، عن أبي نضرة كثيرة ، فقد رواه أبو حنيفة وحمزة الزيات ، وأبو مالك النخعي وغيرهم عن أبي سفيان ، وأشهر إسناد فيه حديث عبدالله بن محمد بن عقيل عن محمد بن الحنفية عن علي ، انتهى . =

الصلاة، والتكبير تحريمها، والتسليم تحليلها، وفي كل ركعتين فسلم، ولا تجزئ صلاة إلا بفاتحة الكتاب ومعها غيرها».

٦٦٨ - حدثنا أبي، حدثنا سفيان بن عبدالحكم، حدثنا المقرئ، بإسناده مثله، وزاد في آخره: قال المقرئ: قلت لأبي حنيفة: ما يعني في كل ركعتين فسلم؟ قال: يعني التشهد، قال المقرئ: صدق.

٦٦٩ - حدثنا عبدالله بن عبيدالله، حدثنا محمد بن إبراهيم الصائغ بكرمان شاهان، حدثنا المقرئ بإسناده مثله إلى قوله صدق.

٦٧٠ - حدثنا أبي، حدثنا أحمد بن زهير، حدثنا المقرئ، بإسناده مثله. وقول المقرئ إلى قوله يعني التشهد.

قلت: رواية ابن أبي شيبة وابن ماجة والدارقطني والحاكم مختصرة، وقال البيهقي: قال أبو عبدالرحمن: فقلت لأبي حنيفة: ما يعني في كل ركعتين تسليم، قال: يعني التشهد، وكذا رواه علي بن مسهر وغيره عن أبي سفيان، وزاد البيهقي في الموضع الأول من طريق أبي معاوية، عن أبي سفيان وفيه: «وإذا ركع أحدكم فلا يذبح تذبيح الحمار، وليقم صلبه، وإذا سجد فليمد صلبه، فإن الإنسان يسجد على سبعة أعظم: جبهته وكفيه وركبتيه وصدور قدميه، وإذا جلس فلينصب رجله اليمنى ويخفض رجله اليسرى».

وفي الباب عن علي عند الشافعي، وابن أبي شيبة ١/ ٢٢٩، وأحمد ١/ ١٢٩، والدارمي ٦٨٧، وأبي داود ٦١، ٦١٨، والترمذي ٣، وابن ماجة ٢٧٥، والبزار ٢٣٣، وأبي يعلى ٦١٦، والطحاوي ١/ ٢٧٣، والدارقطني ١/ ٣٦٠، ٣٧٩، والبيهقي ٢/ ١٥، ١٧٣، ٢٥٣، ٢٥٤، ٣٧٩، وراجع «نصب الراية» ١/ ٣٠٧، و«تلخيص الحبير» ١/ ٢١٦.

٦٧١ - حدثنا عبدالصمد بن الفضل ومحمد بن منصور ، وإسماعيل بن بشر البلخيون وأحيد بن الحسين البامياني ، قالوا : حدثنا مكي بن إبراهيم ، حدثنا أبو حنيفة ، عن أبي سفيان ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « الوضوء مفتاح الصلاة ، والتكبير تحريمها ، والتسليم تحليلها ، ولا تجزئ صلاة إلا بفاتحة الكتاب ومعها غيرها ، وفي كل ركعتين فسلم يعني التشهد » .

٦٧٢ - حدثنا محمد بن الأشرس السلمي النيسابوري ، حدثنا الجارود بن يزيد ، حدثنا أبو حنيفة ، عن أبي سفيان ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « الوضوء مفتاح الصلاة ، والتكبير تحريمها ، والتسليم تحليلها ، ولا تجزئ صلاة إلا بفاتحة الكتاب ومعها غيرها » .

٦٧٣ - حدثنا العباس بن عزيز القطان المروزي ، حدثنا نوح بن أنس وعلي بن سليمان الرازيان ، قالا : حدثنا مهران بن أبي عمر الرازي ، عن أبي حنيفة ، عن أبي سفيان ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « مفتاح الصلاة الوضوء ، وتحريمها

---

٦٧١ - في « د » : بفاتحة الكتاب ، وهو مكرر بما قبله ٦٦٧ .

٦٧٢ - في « د » : إلا بفاتحة القرآن ، وهو مكرر بما قبله ٦٦٧ .

٦٧٣ - وهو مكرر بما قبله ٦٦٧ .

التكبير ، وتحليلها التسليم ، وفي كل ركعتين تسليم ، يعني التطوع ، ولا تجزئ صلاة إلا بفاتحة الكتاب وشيء معها » .

٦٧٤ - حدثنا عبدالصمد بن الفضل ، وإسماعيل بن بشر قالا : حدثنا شداد بن حكيم ، حدثنا زفر ، عن أبي حنيفة .

٦٧٥ - ح وحدثنا إبراهيم بن علي بن الحسن الترمذي ، حدثنا أحمد بن الحجاج الترمذي ، حدثنا عبدالعزيز بن خالد الترمذي ، حدثنا أبو حنيفة ، ح وحدثنا أبو أسامة زيد بن يحيى ، حدثنا أحمد بن يعقوب ، حدثنا عبدالعزيز بن خالد ، ح وحدثنا صالح بن منصور بن نصر الصغاني ، حدثنا حم بن نوح ، حدثنا عبدالعزيز بن خالد ، ح وحدثنا صالح بن محمد بن أبي رميح ، حدثنا محمد بن سهل الخطيب الباهلي ، حدثنا عبدالعزيز بن خالد ، عن أبي حنيفة .

٦٧٦ - ح وحدثنا محمد بن يزيد أبي خالد ، حدثنا الحسن بن صالح ، عن أبي سعد الصغاني ، عن أبي حنيفة .

٦٧٧ - ح وحدثنا صالح بن محمد ، حدثنا محمد بن سهل الخطيب ، حدثنا الحسين بن سليمان ، حدثنا أبو حنيفة ، عن أبي سفيان ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد ، -وألفاظهم واحدة- قال : قال رسول الله

---

٦٧٤ - في «ج» : محمد بن يزيد بن أبي خالد ، وهو مكرر بما قبله ٦٦٧ .

صلى الله عليه وسلم : « مفتاح الصلاة الوضوء ، والتكبير تحريمها ، والتسليم تحليلها ، وفي كل ركعتين تسليم ، ولا تجوز صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب وشيء معها » .

٦٧٨ - حدثنا هارون بن هشام الكسائي ، حدثنا أحمد بن حفص ، حدثنا أسد بن عمرو البجلي ، عن أبي حنيفة ، عن أبي سفيان ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « الوضوء مفتاح الصلاة ، والتكبير تحريمها ، والتسليم تحليلها ، وفي كل ركعتين تسليم يعني التشهد ، ولا تجزئ صلاة إلا بفاتحة الكتاب ومعها شيء » .

٦٧٩ - أخبرنا أحمد بن محمد الهمداني ، أخبرني منذر بن محمد ، حدثنا حسين بن محمد ، حدثنا أسد بن عمرو ، عن أبي حنيفة بإسناده نحوه .

٦٨٠ - حدثنا محمد بن علي شاذي السرخسي ، حدثنا عبدان ووهب بن زمعة قالا : أخبرنا عبدالله بن المبارك ، ح وحدثنا محمود بن والان المروزي ، وعبدالله بن محمد الطواويسي قالا : حدثنا حامد بن آدم ،

---

٦٧٨ - في « ب ، ج » : أسد بن عمرو البلخي ، وهو خطأ ، وفي « د » : إلا بفاتحة الكتاب .

٦٧٩ - في « د » : « الطواويسي قال» مكان « قالا » ، وفي « ب » : حامد بن أدهم ، والمثبت من « ج » ، و« ثقات» ابن حبان ٨/ ٢١٨ ، وفي « ج » : التشهد .

٦٨٠ - جاء السقط في « د » من هنا إلى ٦٩٦ ، وهو مكرر بما قبله ٦٦٧ .

قال : أنبأ عبدالله بن المبارك ، ح وحدثنا محمد بن صالح بن سهل الترمذي ، ومحمد بن حمدويه بن سنجار المروزي ، قالا : حدثنا سويد ابن نصر ، أنبأ عبدالله بن المبارك ، عن أبي حنيفة عن أبي سفيان ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « الوضوء مفتاح الصلاة ، والتكبير تحريمها والتسليم تحليلها ، ولا تجزئ صلاة إلا بفاتحة الكتاب ، ومعها غيرها ، وفي كل ركعتين تسليم يعني تشهدًا » .

قال أبو محمد : وقد روى هذا اللفظ عن أبي حنيفة إبراهيم بن طهمان ، وكنانة بن جبلة ، وجعفر بن عون ، وسعد بن الصلت ، وإسحاق ابن يوسف الأزرق ، وأبو يوسف ، ومحمد بن الحسن ، والحسن بن زياد ، وعبدالحميد الحماني ، وأيوب بن هانئ ، ومحمد بن مسروق ، والحسن بن الفرات ، وسعيد بن أبي الجهم ، ويحيى بن نصر بن حاجب ، والقاسم بن الحكم العرني ، وبشار بن قيراط ، ومحمد بن يعلى زنبور .

فأما حديث إبراهيم بن طهمان وكنانة بن جبلة

٦٨١ – فحدثنا محمد بن همام الخفاف سبزواري ، حدثنا محمد بن يزيد محمش ، حدثنا حفص بن عبدالله ، حدثنا كنانة بن جبلة وإبراهيم بن طهمان ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث جعفر بن عون

٦٨٢ – فحدثنا عبدالله بن صالح ، حدثنا إبراهيم بن هاشم ، حدثنا جعفر بن عون ، ح وحدثنا قبيصة بن الفضل الطبري ، حدثنا أحمد ابن يونس الضبي ، حدثنا جعفر ابن عون ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث سعد بن الصلت

٦٨٣ – فأخبرنا أحمد بن محمد الهمداني ، أنبأ محمد بن حنيفة قراءة ، حدثنا الحسن بن جبلة ، حدثنا سعد بن الصلت ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث إسحاق بن يوسف الأزرق

٦٨٤ – فأخبرنا أحمد بن محمد ، حدثنا محمد بن أحمد بن عبدالملك ، حدثنا أحمد ، حدثنا إسحاق بن يوسف ، أنبأ أبو حنيفة ...

وأما حديث أبي يوسف

٦٨٥ – فأخبرنا محمد بن الحسن ، أنبأ بشر بن الوليد ، أنبأ أبو يوسف ، ح وأخبرنا أحمد بن محمد ، أخبرني منذر بن محمد ، حدثنا حسين بن محمد ، حدثنا أبو يوسف ، عن أبي حنيفة .

---

٦٨٢ – سقط من « ب » لفظ : « حديث » من « وأما حديث » ، وسقط من « ج » عقب جعفر بن عون ، « عن أبي حنيفة وأما حديث » .

وأما حديث محمد بن الحسن

٦٨٦ - فحدثنا محمد بن رضوان، حدثنا محمد بن سلام، أنبأ محمد بن الحسن، ح وحدثنا عبدالله بن عبيدالله بن شريح، حدثنا مطروح ابن شاكر أبو نصر المصري، حدثنا علي بن معبد، حدثنا محمد بن الحسن، ح وحدثنا عبدالله بن محمد ابن علي الحافظ البلخي، وجعفر بن عبدالوهاب السرخسي، وعلي بن الحسن بن عبدة البخاري، قالوا: حدثنا محمد بن مقاتل، حدثنا محمد بن الحسن، ح وحدثنا زكريا بن الحسين النسفي، حدثنا موسى بن نصر الرازي، أنبأ محمد بن الحسن، عن أبي حنيفة رحمه الله.

وأما حديث الحسن بن زياد

٦٨٧ - فحدثنا سهل بن بشر، حدثنا الفتح بن عمرو، حدثنا الحسن بن زياد، ح وحدثنا الفتح بن الحسن الفزاري، ويحيى بن إسماعيل الهمداني قالا: حدثنا الحسن بن عثمان، حدثنا الحسن بن زياد، ح وأخبرنا أحمد بن محمد الهمداني، أخبرني المنذر بن محمد، أخبرني الحسين، حدثنا الحسن بن زياد، عن أبي حنيفة.

وأما حديث عبدالحميد الحماني

٦٨٨ - فأخبرنا أحمد بن محمد، أخبرني جعفر بن محمد، حدثنا عبدالحميد الحماني، ح وحدثنا الفضل بن بسام، حدثنا محمد بن الفضل،

حدثنا عبدالحميد الحماني ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث أيوب بن هانئ

٦٨٩ - فأخبرنا أحمد بن محمد ، أخبرني منذر بن محمد ، حدثني أبي ، حدثنا أيوب بن هانئ ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث محمد بن مسروق

٦٩٠ - فأخبرنا أحمد بن محمد ، قال : أخبرني محمد بن عبدالله المسروقي ، قال : هذا كتاب جدي فقرأت فيه : حدثنا أبو حنيفة .

وأما حديث الحسن بن الفرات

٦٩١ - فأخبرنا أحمد بن محمد ، حدثني الحسن بن علي قال : هذا كتاب الحسين بن علي فقرأت فيه : حدثنا يحيى بن حسن ، حدثنا زياد ، عن أبيه ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث سعيد بن أبي الجهم

٦٩٢ - فأخبرنا أحمد ، قال : أخبرني منذر بن محمد ، حدثني أبي ، حدثني عمي حسين بن سعيد بن أبي الجهم ، عن أبيه ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث يحيى بن نصر بن حاجب

٦٩٣ - فحدثنا أحمد بن علي بن سلمان المروزي وأحيد بن عمرو

---

٦٩٣ - سقط من « ب » و« جامع المسانيد » ١/ ٣١٥ « ابن حاجب » من « يحيى بن نصر... =

وإبراهيم بن منصور بخاريان ، قالوا : حدثنا محمد بن علي بن الحسن بن شقيق ، أبنأ يحيى بن نصر بن حاجب ، ثنا أبو حنيفة .

وأما حديث القاسم بن الحكم العرني

٦٩٤ - فحدثنا أبو سليمان الشعراني محمد بن سليمان مروزي ، ثنا محمد بن عمران الهمداني ، حدثنا القاسم بن الحكم ، ثنا أبو حنيفة .

وأما حديث بشار بن قيراط

٦٩٥ - فحدثنا السري بن عصام البخاري ، حدثنا حامد بن آدم ، ثنا بشار بن قيراط ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث أبي علي محمد بن يعلى زنبور

٦٩٦ - فأخبرنا أحمد بن محمد الكوفي ، ثنا إبراهيم بن إسحاق الزهري ، ثنا محمد بن يعلى ، ثنا أبو حنيفة .

٦٩٧ - حدثنا علي بن محمد بن عبدالرحمن ، نا خارجة بن مصعب ، ثنا المغيث ابن بديل ، ثنا خارجة بن مصعب ، ثنا أبو حنيفة ، عن أبي سفيان ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « الوضوء مفتاح الصلاة ، وتحريمها التكبير ، وتحليلها

وفي « جامع المسانيد » : أحمد بن علي بن سليمان .

٦٩٧ - ساقط من « جامع المسانيد » و« الخدري » ساقط من « د » ، وهو مكرر بما قبله ٦٦٧ .

التسليم ، وفي كل ركعتين تسليم ، ولا تجزئ صلاة إلا بفاتحة الكتاب ومعها غيرها » .

٦٩٨ - حدثنا الحسن بن سفيان النسوي ، ثنا يزيد بن صالح اليشكري ، ثنا حفص بن عبدالرحمن ، عن أبي حنيفة ، عن أبي سفيان ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا تجزئ صلاة إلا بفاتحة الكتاب ومعها غيرها » .

٦٩٩ - حدثنا محمد بن المنذر بن سعيد الهروي ، ثنا أحمد بن عبدالله بن محمد الكندي ، ثنا إبراهيم بن الجراح الكوفي قاضي مصر ، ثنا أبو يوسف ، عن أبي حنيفة ، عن أبي سفيان ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد الخدري ، وذكر الحديث وفيه : « لا صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب أو غيرها » .

٧٠٠ - حدثنا عبدالله بن عبيدالله بن شريح ، ثنا محمد بن غالب الرافقي ، ثنا سعيد بن مسلمة بن عبدالملك بن مروان ، ثنا أبو حنيفة النعمان بن ثابت ، عن أبي سفيان ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « الوضوء مفتاح الصلاة ، والتكبير تحريمها ، والتسليم تحليلها ، ولا تجزئ صلاة إلا بفاتحة الكتاب ،

---

٧٠٠ - في « جامع المسانيد » : الرافعي ، وهو خطأ ، كما في « الإكمال » ٤/ ١٥٤ مع تعليقه ، وهو مكرر بما قبله ٦٦٧ .

وفي كل ركعتين تسليم » .

قال أبو محمد : قال سعيد بن مسلمة ، فقال أبو حنيفة : يقول : فسلم في كل ركعتين يعني تشهد .

٧٠١ - حدثنا إسماعيل بن بشر ، ثنا حماد بن قريش ، ثنا عمر بن

---

٧٠١ - أخرجه ابن عدي ٤/ ١٤٣٧ ، والبيهقي ٢/ ٨٥ من طريقين عن أبي سفيان السعدي به ، وقال النسائي : طريف بن شهاب متروك الحديث .

والفقرة الأولى ... إلى قوله : « صدور قدميه » لها شاهد من حديث ابن عباس عند الشافعي ١/ ٩٢ ، وأحمد ١/ ٢٠٦ ، ٢٠٨ ، ومسلم ٤٩١ ، وأبي داود ٨٩١ ، والترمذي ٢٧٢ ، والنسائي ٢/ ٢١٠ ، وأبي يعلى ٦٦٩٣ ، وابن خزيمة ٦٣١ ، والطحاوي ١/ ٢٥٦ ، وابن حبان ١٩٢٢ .

ويشهد للفقرة الأولى حديث ابن عباس عند الحميدي ٤٩٣ ، وأحمد ١/ ٢٢١، ٢٢٥، ٢٧٠ ، ٢٧٩ ، ٢٨٥ ، ٢٨٦ ، ٣٢٤، وعبد بن حميد ٦١٧ ، والدارمي ١٣٢٤ ، والبخاري ١/ ٢٠٦، ٢٠٧، ومسلم ٢/ ٥٢، وأبي داود ٨٨٩ ، ٨٩٠ ، والترمذي ٢٧٣ ، والنسائي ٢/ ٢٠٨ ، ٢١٥ ، ٢١٦ ، وابن ماجة ٨٨٣ ، ١٠٤٠ .

وقوله : « وإذا سجد أحدكم فليضع كل عضو موضعه » قد روى الطبراني في « الكبير » عن عبدالله بن مسعود بلفظ : « إذا سجد أحدكم فلا يسجد مضطجعًا ولا متوركًا ، فإنه إذا أحسن السجود سجد كل عضو فيه ، وقال الهيثمي في « المجمع » ٢/ ١٢٧ رجاله رجال الصحيح .

وروى الطبراني في « الكبير » عن ابن عمر مرفوعًا بلفظ : « إذا صليت فلا تبسط ذراعيك بسط السبع ، وادعم على راحتيك ، وجاف مرفقيك عن ضبعيك » ، وقال الهيثمي في « المجمع » ٢/ ١٢٦ : رجاله ثقات .

وعن جابر بن عبدالله قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سجد جافى حتى يرى بياض إبطيه ، وقال الهيثمي في « المجمع » ٢/ ١٢٥ : رواه أحمد والطبراني في الثلاثة ورجال أحمد رجال الصحيح . =

الرماح ، ثنا أبو حنيفة ، عن أبي سفيان ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « الإنسان يسجد على سبعة أعظم ، جبهته ويديه وركبتيه وصدور قدميه ، وإذا سجد أحدكم فليضع كل عضو موضعه ، وإذا ركع فلا يُدَبِّحْ تَدْبِيحَ الحمار » .

وعن ابن عمر مرفوعًا بلفظ : « لا تبسط ذراعيك إذا صليت كبسط السبع ، وادعم على راحتيك ، وجاف عن ضبعيك ، فإنك إذا فعلت ذلك سجد كل عضو منك » ، عند ابن خزيمة ٦٤٥ ، وابن حبان ١٩١٤ ، وقال الهيثمي في « المجمع » ٢/ ١٢٦ : رواه الطبراني في « الكبير » ، ورجاله ثقات .

وعن البراء مرفوعًا بلفظ : « إذا سجدت فضع كفيك وارفع مرفقيك وانتصب » عند أحمد ٤/ ٢٨٣ ، ٢٩٤ ، وابن حبان ١٩١٦ ، ومسلم ٤٩٤ ، والبيهقي ٢/ ١١٣ .

وعن ابن عمر مطولاً وفيه : « إذا سجدت فمكن جبهتك ولا تنقر نقرًا » عند ابن حبان ١٨٨٧ .

وعن أنس مرفوعًا : « اعتدلوا في السجود » عند أحمد ٣/ ١١٥، ومسلم ٤٩٣، وابن حبان .

وقال الزبيدي في « عقود الجواهر » ١/ ٦٤ : معنى الجملة الثانية عند الأربعة ، وابن حبان والحاكم والبزار من حديث ابن عباس بلفظ : « إذا سجد العبد سجد معه سبعة آراب » إلخ ، وراجع « التلخيص » ١/ ٢٥١ ، ٢٥٣ ، ٢٥٤ ، و« المجمع » ٢/ ١٢٦ ، ١٢٥ ، و« خلاصة الأحكام » ١/ ٤٠٦ ، ٤٠٧ .

والفقرة الأخيرة ، قال الحافظ في « التلخيص » ١/ ٢٤١ : رواه الدارقطني من حديث الحارث عن علي ، ومن حديث أبي بردة عن أبيه ، ورواه الدارقطني من وجه آخر عن أبي سعيد قال : أراه رفعه ، ثم ساق لفظه ، وذكره أبو عبيد في غريب الحديث . تنبيه : « التذبيح » بالدال المهملة ، قاله الجوهري ، وقال الهروي في غريبه : يقال بالمعجمة وهو بالمهملة أعرف أي يطأطئ رأسه في الركوع حتى يكون أخفض من ظهره ، وروي بالخاء المعجمة ، ففي « الصحاح » في ذبخ بالمعجمة ذبخ تذبيخًا إذا قبب ظهره وطأطأ رأسه بالحاء والخاء جميعًا عن أبي عمرو وابن الأعرابي ، انتهى .

٧٠٢ - حدثنا محمد بن الأشرس السلمي ، ثنا الجارود بن يزيد ، حدثنا أبو حنيفة ، عن أبي سفيان ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إذا سجد أحدكم فلا يمدد صلبه ، فإن الإنسان يسجد على سبعة أعظم جبهته ويديه وركبتيه ورجليه وصدور قدميه » .

٧٠٣ - حدثنا الحارث بن أسد الأسداباذي ، حدثنا عبيد الله بن المرزبان ، عن عبدالله بن أبي أسلم البجلي ، حدثنا عمار بن بزيغ ، عن أبي حنيفة بإسناده نحوه .

٧٠٤ - حدثنا عبدالله بن أبي أسلم البجلي ، حدثنا عمار بن بزيغ ، عن أبي حنيفة ، عن أبي سفيان ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد ، عن رسول الله ﷺ قال : « إذا سجد أحدكم فلا يمدد صلبه » .

٧٠٥ - حدثنا إبراهيم بن عبدوس الهمداني ، حدثنا العباس بن يزيد ، حدثنا أحمد بن بشر ، حدثنا أبو حنيفة ، عن أبي سفيان ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يمد الرجل صلبه في سجوده .

---

٧٠٤ - السند قبل الإمام ساقط من « د » .

٧٠٥ - في « ج ، ر ، س » : أحمد بن بشير وهو خطأ ، كما في « عقود الجمان » ص ٩٨ ، يقول الصالحي : أحمد بن بشر روى عنه العباس بن يزيد .

٧٠٦ - حدثنا محمد بن المنذر الهروي ، حدثنا أحمد بن عبدالله الكندي ، حدثنا إبراهيم بن الجراح ، حدثنا أبو يوسف ، عن أبي حنيفة ، عن أبي سفيان ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كبر على ابنه أربعًا .

---

٧٠٦ - أخرجه الطبراني في « الأوسط » ١٢٩٢ ، « مجمع البحرين » ، والبزار ١/ ٣٨٦ « كشف » من طريقين عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد أن النبي صلى الله عليه وسلم كبر على ابنه إبراهيم أربع تكبيرات ، وقال الهيثمي في « المجمع » ٣/ ٣٥ : فيه عبدالرحمن بن مالك بن مغول وهو متروك .

وفي الباب عن أنس بلفظ : أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى على ابنه إبراهيم ، فكبر عليه أربعًا ، رواه أبو يعلى ، وقال الهيثمي في « المجمع » ٣/ ٣٥ : فيه محمد بن عبيدالله العرزمي وهو ضعيف .

وعن ابن عباس بلفظ : آخر جنازة صلى عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم كبر عليها أربعًا ، عند الطبراني في « الأوسط » ١٢٩٣ « مجمع البحرين » و« الكبير » ١١٦٦١ ، وقال الهيثمي في « المجمع » ٣/ ٣٥ : فيه النضر أبو عمر وهو متروك .

وعن جابر مرفوعًا بلفظ : « كبروا على موتاكم بالليل والنهار أربع تكبيرات » عند أحمد ٣/ ٣٣٦ ، ٣٤٩ ، والطبراني في « الأوسط » ٣٢٦٠ ، وقال الهيثمي في « المجمع » ٣/ ٣٥ : وفيه ابن لهيعة وفيه كلام .

وعن أبي هريرة بلفظ : أن رسول الله ﷺ صلى على النجاشي فكبر أربعًا ، عند بن أبي شيبة ٣/ ٣٠٠ ، ٣٦٢ ، ٣٦٣ ، وأحمد ٢/ ٢٣٠ ، والبخاري ٢/ ١٠٩ ، ومسلم ٣/ ٥٤ ، وأبي داود ٣٢٠٤، والترمذي ١٠٢٢ ، والنسائي ٤/ ٧٠ ، وابن ماجة ١٥٣٤ .

وعن جابر بلفظ : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على أصحمة النجاشي فكبر عليها أربعًا ، عند ابن أبي شيبة ٣/ ٣٠٠ ، ٣٦٣، وأحمد ٣/ ٣٦١ ، ٣٦٣ ، والبخاري ٢/ ١١٢، ٥/ ٦٥، ومسلم ٣/ ٥٤، وأبي يعلى ٢١٤٤، والطحاوي ١/ ٤٩٤ .

وعن ابن عباس عند البخاري ٢/ ١٠٩ ، ومسلم ٣/ ٥٥ ، وأبي داود ٣١٩٦ .

٧٠٧ - حدثنا السري بن عصام البخاري من أهل زنكرة ، حدثنا عبدالله بن عبدالرحمن المديني ، حدثنا جعفر بن عون ، عن النعمان أبي حنيفة ، عن أبي سفيان ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « **لا فصل في الوتر** » .

٧٠٨ - أخبرنا الحسن بن سفيان ، حدثنا عقبة بن مكرم ، حدثنا يونس بن بكير ، حدثنا أبو حنيفة ، عن أبي سفيان ، عن عبدالله بن يزيد

---

٧٠٧ - أخرجه أحمد ٦/ ١٥٥ ، والنسائي في « المجتبى » ٣/ ٢٣٥ ، ٢٣٤ ، والطحاوي ١/ ٢٨٠ ، والحاكم ١/ ٣٠٤ من طريقين عن قتادة عن زرارة بن أوفى ، عن سعد بن هشام ، عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتر بثلاث لا يسلم إلا في آخرهن ، وهذا وتر أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، وعنه أخذه أهل المدينة ، وصححه الحاكم على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبي ، وقال ابن عبدالبر في « التمهيد » : جماعة من الصحابة روي عنهم الوتر بثلاث لا يسلم إلا في آخرهن ، منهم عمر وعلي وابن مسعود وزيد وأبي وأنس ، انتهى .

٧٠٨ - أخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٤١٠ ، وأحمد ٤/ ٨٥ ، ٥/ ٥٤ ، ٥٥ ، والبخاري في « القراءة خلف الإمام » ١١٦ ، ١٣٠ ، والترمذي ٢٤٤ ، والنسائي ٢/ ١٣٥ ، وابن ماجة ٨١٥ ، والطحاوي ١/ ٢٠٢ من طريقين عن قيس بن عباية ، عن ابن عبدالله بن مغفل عن أبيه به ، وابن عبدالله سمي في رواية « يزيد » ، وقد حسن له الترمذي هذا الحديث .

وفي الباب عن أنس نحوه عند الحميدي ١١١٩ ، وأحمد ٣/ ١٧٦ ، ١١١ ، ١١٤ ، ١٨٣ ، ١٧٩ ، ٢٧٣ ، ٢٧٥ ، والدارمي ١٢٤٣ ، والبخاري ١/ ١٨٩ ، ومسلم ٢/ ١٢ ، وأبي داود ٧٨٢ ، والنسائي ٢/ ١٣٥ ، ١٣٣ ، وابن ماجة ٨١٣ ، وأبي يعلى ٣٠٠٥ ، وابن الجارود ١٨١ ، ١٨٣ ، وابن خزيمة ٤٩٤ ، ٤٩٦ ، وابن حبان ١٧٩٩ ، والدارقطني ١/ ٣١٥ ، ٣١٤ ، ٣١٦ ، والبيهقي ٢/ ٥١ .

ابن مغفل ، عن أبيه ، أنه صلى خلف إمام فجهر ببسم الله الرحمن الرحيم ، فلما انصرف قال : يا عبدالله ! احبس عنا نغمتك هذه ، فإني صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وخلف أبي بكر وعمر وعثمان فلم أسمعهم يجهرون بها .

٧٠٩ - حدثنا محمد بن رضوان ، حدثنا محمد بن سلام ، أنبأ محمد بن الحسن ، أنبأ أبو حنيفة ، عن أبي سفيان ، عن عبدالله بن يزيد ، عن أبيه : أنه صلى خلف إمام فذكر الحديث مثله .

٧١٠ - حدثنا زكريا بن يحيى بن كثير الأصبهاني بخوار الري ، قال : حدثنا أحمد بن عبدالرحمن ، حدثنا محمد بن المغيرة ، حدثنا الحكم ، حدثنا زفر ، حدثنا أبو حنيفة ، عن أبي سفيان ، عن عبدالله بن يزيد ابن المغفل ، عن أبيه .

٧١١ - ح وحدثنا علي بن محمد السمسار ، حدثنا عمار بن خالد التمار ، أنبأ إسحاق بن يوسف الأزرق ، أنبأ أبو حنيفة ، عن أبي سفيان ، عن عبدالله بن يزيد بن مغفل ، عن أبيه .

٧١٢ - ح وأخبرنا أحمد بن محمد الهمداني ، حدثني منذر بن محمد ، حدثني أبي ، أنبأ الحسن بن زياد ، عن أبي حنيفة ، عن أبي سفيان ، عن

عبدالله بن يزيد .

٧١٣ - ح وأخبرنا أحمد بن محمد ، أخبرني منذر بن محمد ، حدثني حسين بن محمد ، حدثنا أبو يوسف ، وأسد بن عمرو ، عن أبي حنيفة ، عن أبي سفيان ، عن عبدالله بن يزيد بن مغفل ، عن أبيه .

٧١٤ - وأخبرنا أحمد بن محمد ، أخبرني محمد بن عبدالله المسروقي قال : وجدت في كتاب جدي محمد بن مسروق ، حدثنا أبو حنيفة ، عن أبي سفيان ، عن عبدالله بن يزيد بن مغفل ، عن أبيه ، فذكروا الحديث .

قال أبو محمد : هؤلاء رووا عن أبي حنيفة ، عن أبي سفيان ، عن عبدالله بن يزيد بن مغفل ، عن أبيه ، وروت جماعة عن أبي حنيفة ، عن أبي سفيان ، عن يزيد بن عبدالله بن مغفل ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو الصواب ، لأن هذا الخبر مشهور عن عبدالله ابن مغفل ، روت جماعة عن الجريري سعيد بن إياس ، عن قيس بن عباية عن ابن لعبدالله بن مغفل ، عن أبيه .

٧١٥ - حدثنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل ببغداد البزاز ، حدثني محمد بن عبيد بن ثعلبة الحماني ، حدثنا أبو يحيى الحماني ، ح وأخبرنا أحمد

---

٧١٤ - في « د » : أحمد بن محمد بن عبدالله المسروقي ، وهو خطأ .

٧١٥ - سقط من « د » « يزيد بن » من « يزيد بن عبدالله بن مغفل » وفي « د » : وأبي بكر وعثمان وعمر ، وانظر ٧٠٨ .

ابن محمد بن سعيد الهمداني الكوفي ، أخبرني جعفر بن محمد ، حدثني أبي ، حدثنا أبو يحيى الحماني ، حدثنا أبو حنيفة ، عن أبي سفيان ، عن يزيد بن عبدالله بن مغفل ، عن أبيه : أنه صلى خلف إمام فجهر ببسم الله الرحمن الرحيم ، فناداه يا عبدالله ! إني صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان فلم أسمع أحداً منهم يجهر بها .

٧١٦ - حدثنا أحمد بن محمد ، حدثنا إبراهيم بن إسحاق الزهري ، حدثنا جعفر بن عون ، ح وحدثنا محمد بن عبد بن حميد الكسي ، حدثنا أبي ، حدثنا جعفر بن عون ، أنبأ أبو حنيفة ، عن أبي سفيان ، عن يزيد بن عبدالله بن مغفل ، عن أبيه نحوه .

٧١٧ - حدثنا أبي وإسحاق بن أحمد قالا : حدثنا عمر بن حفص ، حدثنا يحيى بن نصر بن حاجب ، حدثنا أبو حنيفة ، عن أبي سفيان ، عن يزيد بن عبدالله بن مغفل ، عن أبيه قال : صليت ، نحوه .

٧١٨ - أخبرنا أحمد بن محمد ، أخبرني منذر بن محمد ، حدثني أبي ، حدثني عمي ، عن أبيه ، عن أبي حنيفة ، عن أبي سفيان ، عن يزيد بن عبدالله ، عن أبيه ، بإسناده نحوه .

---

٧١٦ - في «ج» : الكشي ، والصواب ما أثبته من «لب الألباب» ٢/٢٠٨، وفي «د» : محمد بن عبيد بن حميد ، وهو خطأ .

٧١٨ - في «د» في بداية السند «أخبرنا أحمد بن أحمد» وهو خطأ .

٧١٩ – أخبرنا أحمد بن محمد، أخبرني منذر بن محمد، حدثني أبي، حدثني أيوب بن هانئ، عن أبي حنيفة، عن أبي سفيان، عن يزيد بن عبدالله، عن أبيه بإسناده نحوه.

٧٢٠ – أخبرنا أحمد بن محمد، أخبرني الحسن بن علي قال: هذا كتاب حسين بن علي فقرأت فيه: حدثنا يحيى، حدثنا زياد، عن أبيه، عن أبي حنيفة، عن أبي سفيان مثله.

٧٢١ – حدثنا عبدالله بن محمد بن علي الحافظ وعبدالله بن عبيدالله ابن شريح قالا: حدثنا عيسى بن أحمد، حدثنا المقرئ، ح وحدثنا أبي وسعيد بن ذاكر الأسدي قالا: حدثنا أحمد بن زهير، حدثنا المقرئ، عن أبي حنيفة، عن أبي سفيان، عن ابن عبدالله بن مغفل عن أبيه: أنه صلى خلف إمام، فذكر مثله.

٧٢٢ – حدثنا عبدالصمد بن الفضل، وإسماعيل بن بشر، قالا: حدثنا شداد بن حكيم، عن زفر، عن أبي حنيفة، عن أبي سفيان عن رجل سماه، عن أبيه: أنه صلى خلف إمام، فذكر مثله إلا أنه لم يذكر عثمان.

٧٢٣ – حدثنا عبدالله بن محمد بن علي، حدثنا أحمد بن يعقوب،

---

٧٢٠ – سقط من «د» يحيى، وفي «ج»: عن أبيه، عن أبي حنيفة، مطموس.
٧٢٣ – انظر ٧٠٨.

حدثنا عبدالعزيز بن خالد ، عن أبي حنيفة ، عن عبدالله بن يزيد ، عن أبيه : أنه صلى خلف إمام فجهر ببسم الله الرحمن الرحيم ، فلما انصرف قال له : يا عبدالله ! اعفني عن كلمتك هذه ، فإني صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وخلف أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم فلم أسمعها منهم .

ما أسنده الإمام أبو حنيفة رحمه الله عن أبي سفيان طلحة بن نافع .

٧٢٤ - حدثنا العباس بن عزيز القطان المروزي ، حدثنا بشر بن يحيى ، حدثنا أسد بن عمرو ، عن أبي حنيفة ، عن أبي سفيان ، عن أنس ابن مالك قال : احتجم النبي صلى الله عليه وسلم بعد ما قال : « أفطر الحاجم والمحجوم » .

---

٧٢٤ - أخرجه البزار ١٠٠٧ « كشف » من طريق ثابت عن أنس مرفوعًا : « أفطر الحاجم والمحجوم » ، وقال الهيثمي في « المجمع » ٣/ ١٦٩ : فيه مالك بن سليمان ضعفوه بهذا الحديث .

وفي الباب عن أبي هريرة عند ابن أبي شيبة ٣/ ٥٠، والنسائي في « الكبرى » ٣١٨٠، ٣١٨١ ، ٣١٨٢ ، ٣١٧٦ ، وابن ماجة ١٦٧٩ ، وأبي يعلى ٦٣٦٥ ، والطحاوي ٢/ ٩٩ ، والبيهقي ٤/ ٢٦٦، وعن ثوبان عند عبدالرزاق ٧٥٢٢، والطيالسي ٩٨٩، وأحمد ٥/ ٢٧٧ ، ٢٨٢ ، ٢٨٣ ، والدارمي ٢/ ١٤ ، ١٥ ، وأبي داود ٢٣٦٧ ، وابن ماجة ١٦٨٠ ، والطبراني ١٤٤٧ ، وابن الجارود ٣٨٦ ، وابن حبان ٣٥٣٢ ، والحاكم ٤٢٧ ، والبيهقي ٤/ ٢٦٥ .

وعن شداد بن أوس عند عبدالرزاق ٧٥١٩ ، وأحمد ٤/ ١٢٣ ، ١٢٤ ، والدارمي ٢/ ١٤ ، وأبي داود ٢٣٦٨ ، والطبراني ٧١٥١ ، ٧١٥٢ ، وابن حبان ٣٥٣٣ ، والبيهقي ٤/ ٢٦٥ . =

٧٢٥ - حدثنا أحمد بن أبي صالح البلخي ، حدثنا محمد بن خشنام الزاهد ، حدثنا فهد بن عوف أبو ربيعة البصري ، حدثنا يزيد بن زريع ، حدثنا أبو حنيفة ، عن أبي سفيان ، عن أنس بن مالك قال : احتجم النبي صلى الله عليه وسلم بعد قوله : « أفطر الحاجم والمحجوم » .

٧٢٦ - حدثنا نصر بن أحمد الكندي قال : كتب إلينا يعقوب بن الجراح حدثنا أحمد بن أبي طيبة الجرجاني ، أنبأ عمران بن عبيد ، عن أبي حنيفة ، عن أبي سفيان ، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال احتجم النبي صلى الله عليه وسلم بعد قوله : « أفطر الحاجم والمحجوم » .

٧٢٧ - حدثنا أبو بكر أحمد بن محمد بن الحسن بن سلام الدينوري ، حدثنا أحمد بن عباد بن سعيد الثقفي السراج ، أنبأ عيسى ابن يونس ، عن أبي حنيفة ، عن أبي سفيان ، عن جابر بن عبدالله ، عن أبي سعيد

ونقل الترمذي في « العلل الكبير » ١/ ٣٦٢ عن البخاري : أنه قال في حديث شداد وثوبان : هما أصح شيء في الباب .

٧٢٥ - سقط من « ب ، د » لفظ : أبي من صالح ...، وفي « د » : الزهري مكان الزاهد ، والمثبت من « ب ، ج » .

٧٢٦ - « أحمد بن أبي طيبة » له ترجمة في « ثقات » ابن حبان ٨/ ٣ .

٧٢٧ - أخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٣٩٨ ، وأحمد ٣/ ١٠ ، ٥٢ ، ٥٩ ، ومسلم ٢/ ٦٢ ، ١٢٨، والترمذي ٣٣٢ ، وابن ماجة ١٠٢٩ ، وابن خزيمة ١٠٠٤، وابن حبان ٢٣٠٧ ، وأبو يعلى ١٣٠٨ ، والبيهقي ٢/ ٤٢١ من طرق عن الأعمش عن أبي سفيان به ، هو طلحة بن نافع الواسطي من رجال مسلم . =

الخدري : أنه دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجده يصلي على حصير يسجد عليه .

٧٢٨ - حدثنا عبدالله بن عبيدالله بن شريح ، حدثنا محمود بن خداش ، عن علي بن يزيد الصدائي ، حدثنا أبو حنيفة ، عن أبي سفيان ، عن الحسن : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى محتبياً من رمد كان بعينيه .

٧٢٩ - حدثنا حاتم بن بور بن الخطاب الترمذي ، حدثنا الجارود ابن معاذ ، حدثنا أبو معاوية ، حدثنا أبو حنيفة ، عن طلحة بن نافع عن جابر بن عبدالله قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم أي العمل أفضل ، قال : « الصلاة في مواقيتها » .

وفي الباب عن ابن عباس عند ابن أبي شيبة ١/ ٤٠٠ ، وأحمد ١/ ٢٦٩، ٣٠٩ ، ٣٢٠ ، ٣٥٨ ، والترمذي ٣٣١ ، وابن ماجة ١٠٣٠ ، وابن خزيمة ١٠٠٥ ، وابن عدي ١٠٨٤ ، والحاكم ١/ ٢٥٩ ، والطبراني ١٢٢٠٦ ، والبيهقي ٢/ ٤٣٦ .

وعن أنس بن مالك عند البخاري ٣٨٠ ، ومسلم ٦٥٨ .

وعن السيدة ميمونة عند البخاري ٣٨١ ، ومسلم ٥١٣ .

وعن المغيرة بن شعبة عند أبي داود ٦٥٩ .

٧٢٨ - في « ج » بعينه والمثبت من « ب ، د » ، و« جامع المسانيد » .

٧٢٩ - أخرجه عبدالرزاق ٢٢١٧ ، وابن سعد ٨/ ٣٠٣ ، وأحمد ٦/ ٣٧٥ ، وأبو داود ٤٢٦ ، وابن أبي عاصم في « الآحاد والمثاني » ٣٣٧٤ ، والعقيلي ٣/ ٤٧٥ ، والطبراني في « الكبير » ٢٥/ ٢٠٧ من حديث أم فروة قالت : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم أي الأعمال أفضل ؟ قال : « الصلاة لوقتها » ، والسياق لأحمد . =

ما أسنده الإمام أبو حنيفة رحمه الله عن عطاء بن السائب .

٧٣٠ – حدثنا محمد بن الأشرس السلمي ، حدثنا الجارود بن يزيد ، حدثنا أبو حنيفة ، ح وحدثنا علي بن محمد السمسار ، حدثنا عبدالله ابن عمر الجعفي ، حدثنا أسد بن عمرو ، ح وحدثنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل الهروي ببغداد ، حدثنا عمار بن خالد التمار ، حدثنا أسد بن عمرو ، حدثنا أبو حنيفة ، ح وحدثنا محمد بن صالح بن عبدالله الطبري

وفي الباب عن ابن مسعود عند الطيالسي ٣٧٢ ، وأحمد ١/ ٤٠٩ ، ٤٣٩ ، ٤٥١ ، والدارمي ١٢٢٨ ، والبخاري ١/ ١٤٠ ، ٨/ ٢ ، ٤/ ١٧ ، ٩/ ١٩١ ، ومسلم ١/ ٦٢ ، ٦٣ ، والترمذي ١٧٣ ، ١٨٩٨ ، والنسائي ١/ ٢٩٢ ، وأبي يعلى ٥٢٨٦ ، والطحاوي في « شرح مشكل الآثار» ٣/ ٢٧ ، وابن حبان ١٤٧٧ ، والطبراني في « الكبير» ٩٠٨٥ ، وراجع « نصب الراية» ١/ ٢٤١ ، و« مجمع الزوائد» ١/ ٣٠٢ ، ٣٠٣ .

٧٣٠ – الطريق الثالثة في « د» مكررة ، وفي « د» : يوم موت إبراهيم ، وما بين المعكوفتين من « ج» ، وفي « ج» : فكان جلوسه ... بالواو ، وفي « ج» : فإذا كان كذلك فعليكم بالصلاة ، وثالثًا من « د» ، وفي « د» : ولقد رأيت فيها امرأة حميرية أدمًا طوال تعذب في هرة لها ، كانت تربطها فلا تطعمها ولا تدعها ...

أخرجه أحمد ٢/ ١٥٩ ، ١٦٣ ، ١٨٨ ، ١٩٨ ، وأبو داود ١١٩٤ ، والترمذي في « الشمائل» ٣٢٤ ، والنسائي ٣/ ١٣٧ ، ١٤٩ ، وابن خزيمة ١٣٩٢ ، وابن حبان ٢٨٣٨ من طرق ، عن عطاء بن السائب به .

وله شاهد من حديث جابر عند ابن أبي شيبة ٢/ ٤٦٧ ، ٤٦٨ ، وأحمد ٣/ ٣١٧ ، وعبد بن حميد ١٠١٢ ، ومسلم ٣/ ٣١ ، وأبي داود ١١٧٨ ، وأبي عوانة ٢/ ٣٧٢ ، والطحاوي ١/ ٣٢٨ ، وابن حبان ٢٨٤٣ ، ٢٨٤٤ ، والبيهقي ٣/ ٣٢٦ .

ومن حديث السيدة عائشة عند النسائي في « المجتبى» ٣/ ١٢٩ ، ١٣٤ ، ١٥٠ ، ١٥١ .

ومن حديث أبي هريرة عند النسائي ٣/ ١٣٩ ، ١٤٠ .

بالري ، حدثنا محمد بن يوسف الزبيدي ، أنبأ أبو قرة موسى ابن طارق ، حدثنا أبو حنيفة ، ح وحدثنا عبدالله بن محمد بن علي وعبدالله بن عبيدالله ابن شريح قالا : حدثنا عيسى بن أحمد ، أنبأ المقرئ - واللفظ له - حدثنا أبو حنيفة ، عن عطاء بن السائب ، عن أبيه ، عن عبدالله بن عمرو ، قال : انكسفت الشمس يوم مات إبراهيم بن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال الناس : انكسفت لموت إبراهيم ، فقام النبي صلى الله عليه وسلم فأطال القيام حتى ظنوا أنه لا يركع ، ثم ركع فكان ركوعه قدر قيامه ، ثم رفع رأسه من ركوعه وكان قيامه قدر ركوعه ، ثم سجد ، فكان سجوده قدر قيامه ، ثم جلس فكان جلوسه بين السجدتين قدر سجوده ، ثم صلى الركعة الثانية ففعل مثل ذلك ، حتى إذا كانت السجدة الأخيرة بكى فاشتد بكاؤه فسمعناه وهو صلى الله عليه وسلم يقول : اللهم ألم تعدني أن لا تعذبهم وأنا فيهم ، ثم جلس فتشهد ثم انصرف وأقبل عليهم بوجهه ثم قال : « إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته ، فإذا كان ذلك : فعليكم بالصلاة ، ولقد رأيتني أدنيت من الجنة حتى لو شئت أن أتناول غصناً من أغصانها فعلت ، ولقد رأيتني أدنيت من النار حتى جعلت أتقي لهبها علي وعليكم ، ولقد رأيت فيها سارق رسول الله صلى الله عليه وسلم يعذب بالنار ، ولقد رأيت فيها عبد بني دعدع سارق الحاج بمحجنه ، فكان إذا خفي له شيء ذهب به ، وإذا أخذ قال : إنما تعلق بمحجني ، ولقد رأيت فيها امرأة أدماء طويلة حميرية تعذب في هرة لها

ربطتها فلم تطعمها ولم تسقها ولم تدعها تأكل من خشاش الأرض» .

٧٣١ - حدثنا أحمد بن محمد ، حدثنا بشر بن موسى ، حدثنا المقرئ ، بإسناده مثله .

٧٣٢ - حدثنا حمدان بن ذي النون ، حدثنا إبراهيم بن سليمان الزيات ، حدثنا زفر ، عن أبي حنيفة ، عن عطاء بن السائب ، عن أبيه ، عن عبدالله بن عمرو ، قال : انكسفت الشمس ، يوم مات إبراهيم بن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ففزع الناس إلى النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد ، قال : فقام يصلي بهم فأطال القيام حتى ظنوا أنه لا يركع ثم ركع فكان ركوعه كقدر قيامه ، ثم رفع رأسه من الركوع فكان قيامه قدر ركوعه ، ثم سجد فكان سجوده كقدر قيامه ، ثم رفع رأسه فكان جلوسه كقدر سجوده ، ثم سجد الثانية فكان سجوده كقدر جلوسه ، ثم قام ففعل في الثانية مثل ذلك ثم قعد فتشهد ثم سمعناه وهو ساجد وهو يقول : «اللهم ألم تعدني أن لا تعذبهم وأنا فيهم» ، ثم سلم ، فأقبل علينا بوجهه ، ثم قال : «إن الشمس والقمر آيتان لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته ، فإذا كان ذلك فعليكم بالصلاة ، ولقد رأيتني أدنيت من النار حتى جعلت أتقي لهبها عليّ وعليكم ، ولقد رأيت فيها سارق رسول الله صلى

---

٧٣١ - ساقط من «د» .

٧٣٢ - ساقط من «د» ، وما بين المعكوفتين ساقطان من «ج» فزدته من سياق الحديث السابق ، وانظر ٧٣٠ .

الله عليه وسلم يعذب بالنار ، ولقد رأيت فيها عبد بني دعدع سارق الحاج بمحجنه فكان إذا خفي له شيء ذهب به ، وإذا أخذ قال لنا : تعلق بمحجني ، ولقد رأيت فيها امرأة حميرية أدماً طوال تعذب في هرة لها ، كانت تربطها فلا تطعمها ، ولا تدعها تأكل من خشاش الأرض » .

٧٣٣ - أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني ، نا يوسف بن موسى قراءة ، ثنا عبدالرحمن بن عبدالصمد بن شعيب بن إسحاق ، حدثني جدي ، عن أبي حنيفة ، ح وحدثنا داود بن أبي العوام ، ثنا عبدالرحمن بن علقمة المروزي ، ثنا إبراهيم بن عبدالرحمن الخوارزمي ، أنبأ أبو حنيفة ، ح وأخبرنا أحمد بن محمد الهمداني ، أخبرني جعفر بن محمد ، حدثني أبي ، ثنا عبيدالله بن الزبير ، عن أبي حنيفة ، عن عطاء ابن السائب ، عن أبيه ، عن عبدالله بن عمرو ، قال : انكسفت الشمس يوم مات إبراهيم بن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الناس انكسفت الشمس لموت إبراهيم بن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقام النبي عليه السلام ، فأطال القيام حتى ظنوا أنه لا يركع ، ثم ركع فكان ركوعه قدر قيامه ، ثم رفع رأسه من ركوعه فكان قيامه قدر ركوعه ، ثم سجد فكان سجوده قدر قيامه ، ثم جلس فكان جلوسه قدر سجوده ، ثم سجد فكان سجوده قدر ركوعه ، ثم صلى الركعة الثانية ففعل مثل ذلك ، حتى إذا كانت السجدة الأخيرة بكى ،

---

٧٣٣ - في « د » : عبدالله بن الزبير وهو خطأ ، وانظر ٧٣٠ .

فاشتد بكاؤه فسمعته يقول : « اللهم ألم تعدني أن لا تعذبهم وأنا فيهم » ثم جلس فتشهد ، ثم انصرف فأقبل علينا بوجهه فقال : « إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته ، فإذا كان ذلك فعليكم بالصلاة ، ولقد أدنيت من الجنة حتى لو شئت أن أتناول غصناً من أغصانها فعلت ، ولقد رأيت أدنيت من النار حتى جعلت أتقي لهبها عليكم ، ولقد رأيت فيها سارق بدنتي رسول الله صلى الله عليه وسلم يعذب بالنار ، ولقد رأيت فيها عبد بني دعدع سارق الحاج بمحجنه ، فكان إذا خفي له شيء ذهب به وإذا ظهر عليه قال : إنما تعلق بمحجنه ، ولقد رأيت امرأة حميرية أدماً طويلة تعذب في هرة لها ، كانت ربطتها فلا تطعمها ولا تدعها تأكل من خشاش الأرض » .

قال أبو محمد : وقد روى هذا الحديث عن أبي حنيفة رحمه الله أيضًا أبو يوسف ، ومحمد بن الحسن ، والحسن بن زياد ، والحسن بن الفرات ، وأيوب بن هانئ ، وسعيد بن أبي الجهم ، ومحمد بن مسروق ، ويحيى بن نصر بن الحاجب .

فأما حديث أبي يوسف

٧٣٤ – فحدثنا محمد بن الحسن البزاز ، ثنا بشر بن الوليد ، ومحمد ابن محمد الأشعري ، قالا : ثنا أبو يوسف ، ح وحدثنا محمد بن الحسن ، ثنا

---

٧٣٤ – في « د » : ومحمد بن محمد الأشعري قال ، بالإفراد وهو خطأ .

محمد بن حرب ، ثنا إسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة ، ثنا أبو يوسف ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث محمد بن الحسن

٧٣٥ - فحدثنا محمد بن رضوان ، حدثنا محمد بن سلام ، أنبأ محمد ابن الحسن ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث الحسن بن زياد

٧٣٦ - فحدثنا سهل بن بشر الكندي ، حدثنا الفتح بن عمرو ، حدثنا الحسن بن زياد ، ح وحدثنا يحيى بن إسماعيل الهمداني البخاري ، حدثنا الوليد بن حماد وجده الحسن بن عثمان قالا : حدثنا الحسن بن زياد ، ح وأخبرنا أحمد بن محمد الهمداني ، حدثنا المنذر بن محمد ، حدثني أبي ، حدثنا الحسن بن زياد ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث الحسن بن الفرات

٧٣٧ - فأخبرني أحمد بن محمد ، حدثني الحسن بن علي قال : هذا كتاب الحسين بن علي فقرأت فيه : حدثنا يحيى بن حسن ، حدثني زياد ، عن أبيه ، عن أبي حنيفة .

---

٧٣٥ - جاء السقط في « د » من هنا إلى ٧٤١ ، وسقط من « ج » لفظ : « ابن » من « محمد ابن رضوان » .

وأما حديث أيوب بن هانئ

٧٣٨ - فأخبرنا أحمد بن محمد ، قال : أخبرني المنذر بن محمد ، حدثنا أبي ، حدثنا أيوب بن هانئ ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث سعيد بن أبي الجهم

٧٣٩ - فأخبرنا أحمد بن محمد ، أنبأنا المنذر بن محمد ، حدثني أبي ، حدثني عمي ، عن أبيه ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث محمد بن مسروق

٧٤٠ - فأخبرنا أحمد ، أخبرني محمد بن عبدالله بن عبدالرحمن المسروقي ، قال : وجدت في كتاب جدي محمد بن مسروق : حدثنا أبو حنيفة ، وقال : في حديثه : سارق بدنتي رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وأما حديث يحيى بن نصر بن حاجب

٧٤١ - فحدثني إسحاق بن خلف ، حدثنا عمر بن حفص ، حدثنا يحيى بن نصر ، حدثنا أبو حنيفة .

٧٤٢ - أخبرنا أحمد بن محمد ، حدثني عبدالله بن أحمد بن بهلول قال : هذا كتاب جدي إسماعيل بن حماد فقرأت فيه : حدثني أبي ، عن

---

٧٤٢ - أخرجه عبدالرزاق ٩٢٨٤ ، والطيالسي ٢٢٥٤ ، وابن أبي شيبة ١٢/ ٤٧٣ ، والحميدي ٥٨٥ ، وأحمد ٢/ ١٦٥ ، ١٨٨ ، ١٩٣ ، ١٩٧ ، ٢٢١ ، والبخاري في =

أبي حنيفة ، عن عطاء ابن السائب ، قال : وسمعه أبي من عطاء بن السائب ، عن أبيه ، عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنه قال : أتي النبي صلى الله عليه وسلم رجل يريد الجهاد فقال : « أحي والداك ؟ » قال : نعم ، قال : « ففيهما فجاهد » .

٧٤٣ - حدثنا محمد بن رميح بن شريح الترمذي ، حدثنا عبدالرحيم بن حبيب البغدادي ، حدثنا إسماعيل بن يحيى بن عبدالله ، حدثنا أبو حنيفة ، عن عطاء بن السائب ، عن أبيه ، عن سعد بن أبي وقاص ، قال : دخل علي النبي صلى الله عليه وسلم يعودني في مرض ، فقلت له : يا رسول الله ! أوصي بمالي كله ؟ قال : « لا » ، قلت : فبنصفه ؟ قال : « لا » ، قلت : فبثلثه ؟ قال : « والثلث كثير أو كبير ، لا تدع أهلك يتكففون الناس » .

« الصحيح » ٤/ ٧١ ، ٨/ ٣ ، وفي « الأدب المفرد » ٢٠ ، ومسلم ٨/ ٣ ، وأبو داود ٢٥٢٩ ، والترمذي ١٦٧١ ، والنسائي ٦/ ١٠ ، وابن حبان ٣١٨ ، والبيهقي ٩/ ٢٥ ، والبغوي ٢٦٣٨ من طرق عن حبيب بن أبي ثابت ، عن أبي العباس الشاعر السائب بن فروخ ، عن عبدالله بن عمرو به .

وأخرجه ابن ماجة ٢٧٨٢ من طريق عطاء بن السائب بمعناه .

٧٤٣ - سقط من « د » : أو كبير .

أخرجه الطيالسي ١٩٤، وسعيد بن منصور ٣٣٢ ، وأحمد ١/ ١٧٤، والدورقي ١١٣ ، والترمذي ٩٧٥ ، والنسائي ٦/ ٢٤٣ ، وأبو يعلى ٧٤٦ ، ٧٧٩ ، والطحاوي ٤/ ٣٧٩ ، ومحمد بن نصر في « السنة » ٢٥٧، ٢٥٨، ٢٥٩، ٢٦٠ من طرق عن عطاء بن السائب عن أبي عبدالرحمن السلمي عن سعد به ، وأبو عبدالرحمن السلمي هو عبدالله بن حبيب . =

٧٤٤ – حدثنا هارون بن هشام البخاري الكسائي ، حدثنا أحمد بن حفص أنبأ محمد بن الحسن ، أنبأ أبو حنيفة ، عن عطاء بن السائب ، عن أبيه ، عن سعد بن أبي وقاص ، قال : دخل النبي صلى الله عليه وسلم علي يعودني قال : قلت : يا رسول الله ! أوصي بمالي كله ؟ قال : « لا » ، قلت : يا رسول الله ! بالنصف ؟ قال : « لا » ، قلت : بالثلث ؟ قال : « والثلث كثير ، لا تدع أهلك يتكففون الناس » .

٧٤٥ – نا القاسم بن عباد الترمذي ، حدثنا صالح بن محمد ، حدثنا حماد بن أبي حنيفة ، عن أبيه ، عن عطاء بن السائب ، عن أبيه ، عن سعد بن أبي وقاص مثله إلى قوله : والثلث كثير .

٧٤٦ – أخبرنا أحمد بن محمد الهمداني الكوفي ، حدثتني فاطمة بنت محمد قالت : سمعت أبي يقول : هذه كتب حمزة بن حبيب الزيات فقرأت

وأخرجه عبدالرزاق ١٦٣٥٨ ، وابن سعد ٣/ ١٤٥، ومالك ٤٧٦، والحميدي ٦٦ ، وأحمد ١/ ١٧٦ ، ١٧٩ ، ١٧٢ ، ١٧٣، ١٨٤، وعبد بن حميد ١٣٣، والدارمي ٣١٩٩ ، والبخاري ١/ ٢٢ ، ٤/ ٣ ، ٤ ، ٢/ ١٠٣، ٥/ ٨٧ ، ٢٢٥ ، ٨/ ١٥٥ ، ٨٠ ، ٨/ ٩٩ ، ١٨٧ ، ومسلم ٥/ ٧١ ، وأبو داود ٢٨٦٤ ، والترمذي ٢١١٦ ، والنسائي ٦/ ٢٤١ ، ٢٤٢ ، ٢٤٣ ، وابن ماجة ٢٧٠٨ ، وأبو يعلى ٨٠٣ ، والطحاوي ٤/ ٣٧٩ ، والدورقي ٧ ، وأبو نعيم في « الحلية » ١/ ٩٣ ، ٩٤ ، والبيهقي ٧/ ٤٦٧ ، ٩/ ١٨ ، والبغوي ٨٤٥٨ من طرق عن عامر بن سعد عن سعد به مطولاً ومختصرًا .

٧٤٤ – هو مكرر بما قبله ٧٤٣ .

٧٤٦ – هو مكرر بما قبله ٧٤٣ .

فيها : عن أبي حنيفة ، عن عطاء بن السائب ، عن أبيه ، عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال : دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم نحوه إلى قوله : يتكففون الناس .

٧٤٧ - حدثنا محمد بن إبراهيم بن زياد الرازي ، حدثنا سليمان ابن داود الزهراني ، حدثنا أبو يوسف ، عن أبي حنيفة ، عن عطاء بن السائب ، عن أبيه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على سعد ابن أبي وقاص يعوده ، فقال له : « أوصيت ؟ » قال : نعم أوصيت بمالي كله ، فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم يناقصه حتى قال : « الثلث والثلث كثير » .

٧٤٨ - أخبرنا أحمد بن محمد ، أخبرني جعفر بن محمد ، حدثني أبي ، حدثني عبيدالله بن الزبير ، عن أبي حنيفة ، عن عطاء بن السائب ، عن أبيه ، عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال : دخل عليّ رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني فقلت : يا رسول الله ! أوصي بمالي كله ؟ قال : « لا » ، قلت : فالنصف ؟ قال : « لا » ، قلت : فالثلث ؟ قال : « الثلث ، والثلث كثير ، إنك أن تدع أهلك بخير خيرٌ من أن تدعهم عالة يتكففون الناس » .

---

٧٤٧ - في « د » : سليمان بن داود الهروي ، وهو خطأ ، والمثبت من « ج » و« ثقات » ابن حبان ٨/ ٢٧٨ ، وما بين المعكوفتين من « ج » ، وسقط من « د » يناقصه ، وهو مكرر بما قبله ٧٤٣.

٧٤٩ - حدثنا سهل بن بشر، حدثنا الفتح بن عمرو، أنبأ الحسن ابن زياد، حدثنا أبو حنيفة، عن عطاء بن السائب، عن أبيه، عن سعد بن أبي وقاص أنه قال: دخل عليّ رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني في مرض، قال: فقلت: يا رسول الله! إني أريد أن أوصي بمالي كله؟ قال: «لا»، قلت: فأوصي بنصف مالي؟ قال: «لا»، قلت: فأوصي بثلث مالي؟ قال: «الثلث والثلث كثير لا تدع أهلك يتكففون الناس».

٧٥٠ - حدثنا يحيى بن إسماعيل الهمداني، حدثنا الوليد بن حماد، أنبأ الحسن بن زياد، أنبأ أبو حنيفة ويونس بن أبي إسحاق، عن عطاء بن السائب، عن أبيه، عن سعد بن أبي وقاص مثله.

قال أبو محمد عبدالله بن محمد: وقد روت جماعة هذه الأحاديث من غير وجه، عن أبي حنيفة، عن عطاء بن السائب عن أبي عبدالرحمن السلمي، عن سعد بن أبي وقاص.

٧٥١ - أخبرنا أحمد بن محمد الهمداني، أخبرني جعفر بن محمد

---

٧٤٩ - في «ج»: يعودني من مرض، وهو مكرر بما قبله ٧٤٣.

٧٥١ - في «ج»: إلى في امرأتك.

هذا مختصر من حديث سعد بن أبي وقاص السالف في الوصية، وقد أخرجه الطيالسي ٢١١، ووكيع في «الزهد» ١٠٣، وعبدالرزاق ٢٠٣١٠، وأحمد ١/ ١٧٣، ١٧٧، ١٨٢، وعبد بن حميد ٤٣، ١٣٩، والدورقي ٧٠، والبزار ٣١١٦ «كشف»، والدارقطني في «العلل» ٤/ ٣٥٣، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» ١٠٦٧، والشاشي ١٣٠، ١٣١،=

قراءة ، حدثني أبي ، حدثني عبيدالله بن الزبير ، عن أبي حنيفة ، عن عطاء ابن السائب ، عن أبيه ، عن سعد بن أبي وقاص ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إنك لن تنفق نفقة تريد بها وجه الله تعالى : إلا أجرت عليها ، حتى اللقمة ترفعها إلى فم امرأتك » .

٧٥٢ - حدثنا إبراهيم بن عمروس الهمداني ، حدثنا العباس بن يزيد ، حدثنا محمد بن الحسن الهمداني ، حدثنا أبو حنيفة ، عن عطاء بن السائب ، عن محارب بن دثار ، عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إياكم والظلم ، فإن الظلم ظلمات يوم القيامة » .

والبيهقي في « الشعب » ٩٩٥٠ ، والبغوي ١٠٤٠ من طرق عن أبي الأحوص ، عن العيزار ابن حريث ، عن عمر بن سعد ، عن أبيه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « عجبت من قضاء الله عز وجل للمؤمن : إن أصابه خير حمد ربه وشكر ، وإن أصابته مصيبة حمد ربه وصبر ، المؤمن يؤجر في كل شيء حتى في اللقمة يرفعها إلى في امرأته » ، والسياق لأحمد .

٧٥٢ - في « ج » : عمروش بالشين المعجمة ، والمثبت من « د » و « جامع المسانيد » ١/ ٨٨ و« الإكمال » ٦/ ١٠٨ .

أخرجه ابن أبي شيبة ١٣/ ٥١٢ ، وأحمد ٢/ ٩٢ ، ١٠٥ ، ١٣٦ ، وعبد بن حميد ٨١٤ ، والبيهقي في « شعب الإيمان » ٧٤٥٩ من طريقين عن عطاء بن السائب ، عن محارب بن دثار به .

وأخرجه الطيالسي ١٨٩٠ ، وأحمد ٢/ ١٣٧ ، ١٥٦ ، والبخاري في « الصحيح » ٣/ ١٦٩ ، وفي« الأدب المفرد» ٤٨٥ ، ومسلم ٨/ ١٨ ، والترمذي ٢٠٣٠ ، والقضاعي في « مسند الشهاب » ١٠٩ ، ١١٠ ، والبيهقي في « السنن » ٦/ ٩٣ ، ١٠/ ١٣٤ ، وفي « الشعب » ٧٤٥٦ ، ٧٤٥٧ ، والبغوي ٤١٦٠ من طرق عن عبدالعزيز بن عبدالله بن أبي سلمة الماجشون عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر به . =

ما أسنده الإمام أبو حنيفة رحمه الله عن حماد بن أبي سليمان رحمه الله .

٧٥٣ - حدثنا إسرائيل بن أبي السميدع أبو يعقوب بخاري الباديزي ، حدثنا المسيب بن إسحاق ، أنبأ عيسى بن موسى ، ح وحدثنا محمد بن إبراهيم بن زياد الرازي بقرميسين ، حدثنا محمد بن أمية ، حدثنا عيسى بن موسى غنجار ، ح وحدثنا سهل بن خلف بن وردان القطان البخاري ، حدثنا إسحاق بن حمزة ، أنبأ عيسى بن موسى ، عن أبي يوسف ،

وفي الباب عن عبدالله بن عمرو عند الطيالسي ٢٢٧٢ ، وأحمد ٢/ ١٥٩ ، ١٩١ ، ١٩٣ ، ١٩٥ ، والدارمي ٢٥١٩ ، والحاكم ١/ ١١ ، وابن حبان ٥١٧٦ ، والبيهقي ١٠/ ٢٤٣ ، وعن أبي هريرة عند أحمد ٢/ ٤٣١ ، وابن حبان ٥١٧٧ ، والحاكم ٢/ ١٢ .

وعن جابر بن عبدالله عند أحمد ٣/ ٣٢٣ ، وعبد بن حميد ١١٤٣ ، والبخاري في « الأدب المفرد» ٤٨٣ ، ومسلم ٨/ ١٨ .

٧٥٣ - في « د» : إبراهيم بن السميدع ، وهو خطأ ، والتصويب من« الأنساب» ٢/ ٢٨ و« لب الألباب» ١/ ٩٢ مع تعليقه ، وفي« جامع المسانيد» ١/ ١٩٦ خطأ وتحريف في التسمية والنسبة إليه .

وفي « د» : عن عمر بن الخطاب ، وهو خطأ ، والمثبت من« ج» و« جامع المسانيد» ١/ ١٩٦ ، وسقط من « د» يا من أبي وأمي يا رسول الله ...

أخرج الفقرة الأولى ضمن حديث الإيلاء .

أحمد ١/ ٣٣ ، والبخاري في « الصحيح» ١/ ٣٣ ، ٧/ ٣٦ ، ٣/ ١٧٤ ، وفي « الأدب المفرد» ٨٣٥ ، ومسلم ٤/ ١٩٢ ، والترمذي ٢٤٦١ ، ٣٣١٨ ، والنسائي ٤/ ١٣٧ ، وابن ماجة ٤١٥٣ ، وأبو يعلى ٢٢٢ ، والبزار ٢٠٦ ، وابن خزيمة ١٩٢١ ، ٢١٧٢ من طرق عن ابن عباس عن عمر به ، مطولاً ومختصرًا .

ويشهد لهذه الفقرة حديث أنس بن مالك عند ابن سعد ، وأحمد في « الزهد» ص ٣٩٩ ، وفي « المسند» ٣/ ١٣٩ ، والبخاري في « الأدب المفرد» ١١٦٣ ، وابن أبي عاصم في =

عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، دخل على النبي صلى الله عليه وسلم في شكاة شكاها، فإذا هو على عباة قطوانية ومرفقة من صوف حشوها إذخر، فقال: بأبي وأمي يا رسول الله! كسرى وقيصر على الديباج، وأنت على هذه؟ فقال: «يا عمر! أما ترضى أن تكون لهم الدنيا، ويكون لنا الآخرة»، ثم إن عمر رضي الله عنه مسّه فإذا هو شديد الحمّى، فقال عمر: هل تحم

«الزهد» ٢٢٣، وأبي يعلى ٢٧٨٢، ٢٧٨٣، وابن حبان ٦٣٦٢، وأبي الشيخ في «أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم» ص ١٦٢، ١٦٣، والبيهقي في «دلائل النبوة» ١/ ٣٣٧، والذهبي في «الميزان» ٢/ ٦٣٧، وقال الذهبي: إسناده صالح، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/ ٣٢٦، رواه أحمد وأبو يعلى، ورجال أحمد رجال الصحيح غير مبارك بن فضالة، وقد وثقه جماعة، وضعفه جماعة.

وفي الباب عن ابن عباس عند أحمد في «الزهد» ص ١٣، وفي «المسند» ١/ ٣٠١، وعبد بن حميد ٥٩٩، وابن أبي عاصم في «الزهد» ١٨٢، وابن حبان ٦٣٥٢، والطبراني١١٨٩٨، والحاكم ٤/ ٣٠٩، ٣١٠، والبيهقي في «الشعب» ١٤٥٠، ١٠٤١٧. وعن ابن مسعود عند أحمد ١/ ٣٩١، والترمذي ٢٣٧٧ وابن ماجة ٤١٠٩، والحاكم ٤/ ٣١٠، وقال الترمذي: حسن صحيح.

ويشهد للفقرة الأخيرة حديث أبي عبيدة بن حذيفة عن عمته فاطمة أنها قالت: أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم نعوده في نساء، فإذا سقاء معلق نحوه يقطر ماؤه عليه من شدة ما يجد من حر الحمى، قلنا: يا رسول الله! لو دعوت الله فشفاك، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن من أشد الناس بلاءً الأنبياء ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم» أخرجه ابن سعد ٨/ ٥، ٣، ٣٢٦، وأحمد ٦/ ٣٦٩، والنسائي في «الكبرى» ٧٤٩٦، ٧٦١٣، ٧٤٨٢، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ ٦٢٩، ٦٢٦، ٦٢٧، ٦٢٨، ٦٣٠، والحاكم ٤/ ٤٠٤، والسياق لأحمد، وقال الهيثمي في «المجمع» ٢/ ٢٩٢: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» بنحوه، وقال: إسناد أحمد حسن. =

هكذا وأنت رسول الله ، قال : « إن أشد هذه الأمة بلاءً نبيها ، ثم الخير فالخير من أمته ، وكذلك كانت الأنبياء عليهم السلام قبلكم والأمم » .

٧٥٤ - حدثنا محمد بن المنذر بن بكر التميمي ببلخ ، حدثنا شريح ابن يونس ، حدثنا أبو معاوية ، ح وحدثنا صالح بن محمد الأسدي ، حدثنا سليمان بن داود أبو الربيع الزهراني ، حدثنا أبو معاوية ، ح وحدثنا

والشاهد الثاني لهذه الفقرة حديث سعد بن أبي وقاص ، قلت : يا رسول الله ! أي الناس أشد بلاءً ؟ قال : « الأنبياء ثم الصالحون ، ثم الأمثل فالأمثل من الناس الخ » . أخرجه الطيالسي ٢١٥ ، وابن أبي شيبة ٣/ ٢٣٣ ، وأحمد ١/ ١٧٢ ، ١٧٣ ، وعبد بن حميد ١٤٦ ، والدارمي ٢٧٨٦ ، والترمذي ٢٣٩٨ ، وابن حبان ٢٩٠٠ ، ٢٩٢١ ، والحاكم ١/ ٤١ ، والبيهقي في « السنن » ٣/ ٣٧٢ ، ٣٧٣ ، وفي « الشعب » ٩٧٧٥ .

والشاهد الثالث : حديث ابن مسعود بلفظ : دخلت على النبي ﷺ وهو يوعك فمسسته ، فقلت : يا رسول الله ! إنك لتوعك وعكًا شديدًا ؟ قال : « أجل إني أوعك كما يوعك رجلان منكم إلخ » أخرجه الطيالسي ٣٧٠ ، وابن أبي شيبة ٣/ ٢٢٩ ، وأحمد ١/ ٣٨١ ، ٤٤١ ، ٤٥٥ ، والدارمي ٢٧٧٤ ، والبخاري ٧/ ١٤٩ ، ١٥٣ ، ١٥٥ ، ومسلم ٨/ ١٤، والنسائي في « الكبرى » ٧٥٠٣ ، ٧٤٨٣، وأبو يعلى ٥١٦٤، وابن حبان ٢٩٣٧ .

والشاهد الرابع : حديث أبي سعيد الخدري بلفظ : قال : وضع رجل يده على النبي صلى الله عليه وسلم فقال : والله ما أطيق أن أضع يدي عليك من شدة حماك ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « إنا معشر الأنبياء يضاعف لنا البلاء كما يضاعف لنا الأجر الخ » .

أخرجه أحمد ٣/ ٩٤ ، وعبد بن حميد ٩٦٠ ، والبخاري في « الأدب المفرد » ٥١٠ ، وابن ماجة ٤٠٢٤ ، وأبو يعلى ١٠٤٥ ، والطحاوي في « شرح مشكل الآثار » ٢٢١٠ ، والسياق لأحمد .

٧٥٤ - أخرجه المروزي في زياداته على « الزهد » لابن المبارك ١٠٧٨، والطبراني في « الكبير » ٢٣/ ٩٨ ، وفي « الأوسط » ٣١٨٥ من طريق أبي معاوية ، عن أبي حنيفة ،=

العباس بن عزيز القطان المروزي ، حدثنا إسحاق بن أبي إسرائيل وأبو خيثمة زهير بن حرب ومحمد بن المهاجر ، قالوا : أنبأ أبو معاوية ،ح وحدثنا محمد بن عبدالله بن إسحاق الطوسي ويحيى بن محمد بن صاعد البغدادي قالا : حدثنا الحسين بن الحسن ، حدثنا أبو معاوية ، ح وحدثنا محمد بن المنذر بن سعيد الهروي ، حدثنا سعد بن محمد البيروتي ، حدثنا علي بن معبد ، حدثنا أبو معاوية ، ح وحدثنا أحمد بن محمد الكوفي ، حدثنا محمد بن داود بن سليمان الرازي ، حدثنا سعيد بن عنبسة الخزاز ، حدثنا أبو معاوية ، ح وأخبرنا أحمد بن محمد ، حدثنا الحارث بن محمد ، حدثنا

عن حماد بن أبي سليمان ، عن إبراهيم ، عن الأسود عن السيدة عائشة مرفوعًا بلفظ : « إنه ليهون علي الموت أن رأيتك زوجتي في الجنة » .

وأخرجه أحمد ٦/ ١٣٨ من طريق وكيع ، عن إسماعيل ، عن مصعب بن إسحاق بن طلحة عن عائشة مرفوعًا بلفظ : « إنه ليهون علي أني رأيت بياض كف عائشة في الجنة » .

وأخرجه ابن سعد ٨/ ٦٥، ٦٦ من طريق يزيد بن هارون عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن مصعب بن إسحاق مرسلاً بلفظ : « لقد أريتها في الجنة ليهون بذلك علي موتي كأني أرى كفيها يعني عائشة » .

ويشهد له حديث عمار بلفظ : « هي زوجته في الدنيا والآخرة » عند البخاري ٩/ ٧٠، والترمذي ٣٨٨٩ ، والحاكم ٤/ ٦ .

وحديث عائشة وفيه : « أما ترضين أن تكوني زوجتي في الدنيا والآخرة » قلت : بلى ، قال : « فأنت زوجتي في الدنيا والآخرة » عند ابن حبان ٧٠٩٥ ، والحاكم ٤/ ١٠ ، وقال الحاكم : الحديث صحيح ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي .

وحديث عائشة بلفظ : جاء بي جبرئيل عليه السلام إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في خرقة حرير فقال : هذه زوجتك في الدنيا والآخرة » عند الترمذي ٣٨٨٠ ، وابن حبان ٧٠٩٤ ، وقال الترمذي : حسن غريب .

يحيى بن أيوب ، حدثنا أبو معاوية ، ح وأخبرنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل البزاز ببغداد ، حدثني محمد بن هشام القصير ، حدثنا أبو معاوية .

٧٥٥ - ح وحدثنا أحمد بن أبي صالح ، حدثنا نصر بن يحيى ، حدثنا أبو أسامة ، عن أبي حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إنه ليهون علي الموت إني رأيتك زوجتي في الجنة » ، وقال بعضهم : « إني أريتك زوجتي في الجنة » .

٧٥٦ - حدثنا حمدان بن ذي النون ، حدثنا مكي بن إبراهيم ، حدثنا أبو حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعائشة : مثله ، ولم يجاوز إبراهيم .

٧٥٧ - أخبرنا أحمد بن محمد ، حدثنا السري بن يحيى وأحمد ابن عبدالرحيم قالا : حدثنا أبو نعيم ، حدثنا أبو حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن عائشة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « هوّن عليّ الموت لأني رأيت عائشة زوجتي في الجنة » .

---

٧٥٦ - في « د » : أحمد بن ذي النون ، وهو خطأ .

٧٥٧ - في « د » : نعيم ، والمثبت من « ج » و« جامع المسانيد » ١/ ٢٠٢ ، وراجع « تهذيب الكمال » ٢٩/ ٤٢١ ، رواه الإمام عنه .

وسقط من « ج » : « زوجتي » من رأيت عائشة زوجتي .

٧٥٨ - حدثنا أحمد بن أبي صالح ، حدثنا أحمد بن يعقوب البلخي ، حدثنا أبو يحيى الحماني ، حدثنا أبو حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : « إن الله تعالى ليكتب للإنسان الدرجة العليا في الجنة ، ولا يكون له من العمل ما يبلغها فلا يزال يبتليه حتى يبلغها » .

٧٥٩ - حدثنا علي بن الفتح بن عبدالله العسكري ببغداد أبو الحسن ، حدثنا حميد بن الربيع ، حدثنا القاسم بن الحكم ، حدثنا

---

٧٥٨ - أخرجه هناد في « الزهد » ٤٠٧ من حديث ابن مسعود مرفوعًا بلفظ : « إن الرجل ليكون له الدرجة عند الله فما يبلغها بعمله حتى يبتلى ببلاء في جسده فيبلغها بذلك البلاء » .

وفي الباب عن والد خالد له صحبة من طريق أبي المليح عن محمد بن خالد ، عن أبيه ، عن جده ، مرفوعًا بلفظ : « إذا سبقت للعبد من الله منزلة لم يبلغها بعمله ، ابتلاه الله في جسده أو في ماله أو في ولده ، ثم صبره حتى يبلغه المنزلة التي سبقت له منه » ، عند ابن سعد ٧/ ٤٧٧ ، وأحمد ٥/ ٢٧٢ ، وأبي داود ٣٠٩٠ ، وأبي يعلى ٩٢٣ ، والدولابي في « الكنى » ١/ ٢٧ ، والطبراني في « الكبير » ٢٢/ ٨٠١ ، ٨٠٢ ، وفي « الأوسط » ١٠٨٩ ، والبيهقي ٣/ ٣٧٤ ، والسياق لأحمد ، وعن أبي هريرة عند أبي يعلى ٦٠٩٥ ، وابن حبان ٢٩٠٨ ، والحاكم ١/ ٣٤٤ ، وقال الهيثمي في « المجمع » ٢/ ٢٩٢ : رواه أبو يعلى ، ورجاله ثقات .

وعن أبي فاطمة الضمري عند ابن سعد ٧/ ١٩٨ ، والطبراني في « الكبير » ، وقال الهيثمي في « المجمع » ٢/ ٢٩٢، ٢٩٣ : فيه محمد بن أبي حميد ، وهو ضعيف إلا أن ابن عدي قال : وهو مع ضعفه يكتب حديثه .

٧٥٩ - طمس في « د » : « الحكم » من القاسم بن الحكم ، والمثبت من « ج » و« جامع المسانيد » ١/ ٨٩ و« عقود الجمان » ص ١٤١ .

أبو حنيفة بإسناده مثله .

٧٦٠ – حدثنا أحمد بن أبي صالح ، حدثنا أحمد بن يعقوب بن مروان ، حدثنا شقيق بن إبراهيم ، حدثنا أبو حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة قالت : ما شبعنا ثلاثة أيام من خبز متتابعاً حتى فارق محمد صلى الله عليه وسلم الدنيا ، ومازالت الدنيا علينا كدرة عسرة حتى فارق محمد صلى الله عليه وسلم الدنيا ، فلما فارق محمد الدنيا صبت علينا صبًا .

---

٧٦٠ – أخرجه أبو الشيخ في « أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم » ٨٦٨ ، وفي « طبقات المحدثين » ١٥٨ من طريق روح بن المسافر عن حماد ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة رضي الله عنها ، قالت : والله ما شبع آل محمد من خبز بر ثلاث ليال ولاء ، حتى قبضه الله عز وجل إليه ، فلما قبضه الله إليه صب الدنيا علينا صبًا .

وأخرجه أحمد ٦/ ٢٧٧ ، والبخاري ٧/ ٩٧ ، ٨/ ١٢١ ، ومسلم ٨/ ٢١٧ ، والنسائي في « الكبرى » ٦٦٣٧ ، وابن ماجة ٣٣٤٤ ، وأبو يعلى ٤٥٣٩ ، والطبراني في « الأوسط » ٦٣٥١ ، والبيهقي في « السنن ٧/ ٤٧ ، وفي « الشعب » ١٤٥٥ ، ١٠٤٢٠ من طرق عن منصور عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت : ما شبع آل محمد صلى الله عليه وسلم منذ قدم المدينة من طعام بر ثلاث ليال تباعًا حتى قبض ، والسياق لمسلم .

وفي الباب عن أبي هريرة عند ابن سعد ١/ ٤٠٢، وأحمد ٢/ ٤٣٤، والبخاري ٧/ ٨٧ ، ومسلم ٨/ ٢١٩، والترمذي ٢٣٥٨ ، وابن ماجة ٣٣٤٣ ، وأبي يعلى ٦١٧٥ ، وابن حبان ٦٣٤٦ ، وعن ابن عباس عند ابن سعد ١/ ٤٠٠ ، وأحمد ١/ ٢٥٥ ، والترمذي ٢٣٦٠ ، وابن ماجة ٣٣٤٧ ، والطبراني في « الكبير » ١١/ ٣٢٨ ، وعن عبدالرحمن بن عوف عند البزار ٣٦٨٤ ، وقال الهيثمي في « المجمع » ١٠/ ٣١٢ : إسناده حسن .

٧٦١ – حدثنا عبدالله بن محمد بن النضر الهروي ، حدثنا أبو علي الحسن بن علي الميانجي ، حدثنا أبو مطيع ، عن أبي حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة أنها قالت : مازالت الدنيا علينا عسرة كدرة ، فلما قبض محمد صلى الله عليه وسلم صبت الدنيا علينا صبًا .

٧٦٢ – حدثنا محمد بن المنذر بن سعيد الهروي ، حدثنا أحمد بن عيسى الخشاب المصري ، حدثنا جمعة بن أسلم ، حدثنا الفضل بن موسى ، عن أبي حنيفة بإسناده عن عائشة رضي الله عنها مثله .

٧٦٣ – حدثنا أبو العباس أحمد بن جعفر بن نصر الجمّال الرازي ، حدثنا عبدالسلام بن عاصم ، حدثنا عبدالحميد الحمّاني ، عن أبي حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن عائشة نحوه .

٧٦٤ – حدثنا محمد بن المنذر بن سعيد الهروي ، حدثنا أحمد بن سعيد الخشاب المصري ، حدثنا جمعة بن أسلم ، حدثنا الفضل بن موسى ، عن أبي حنيفة ، عن حماد ، عن الأسود ، عن عائشة قالت : ما شبع آل

---

٧٦١ – في « د » : حسين بن علي ، والمثبت من « ج » و« لب اللباب » ٣/ ٢٧٩ ، وفي « جامع المسانيد » ١/ ١٩٧ نوع من التحريف والخطأ .
هو عند أبي الشيخ مختصرًا ، وانظر ٧٦٠ .
٧٦٣ – في « د » : الحمال ، وفي « ج » : عبدالسلم .
٧٦٤ – في « ج » : أحمد بن عيسى الخشاب ، وسقط من « د » لفظ : « من » من خبز بر وانظر ٧٦٠ .

محمد صلى الله عليه وسلم ثلاثة أيام من خبز برّ .

٧٦٥ - حدثنا العباس بن حمزة النيسابوري ، حدثنا عمرو بن عثمان الحمصي ، حدثنا إسماعيل بن عياش ، ح وحدثنا حمدان بن عارم بخاري ، حدثنا المعلل بن نفيل الحراني ، حدثنا إسماعيل بن عياش ، ح وحدثنا محمد بن علي بن طرخان البيكندي ببلخ ، حدثنا عبدالوهاب بن

---

٧٦٥ - في « د » اليكندي ، والمثبت من « ج » و« لب الألباب » ١/ ١٦٠، وفي « ج » نرى شق ...

أخرجه الطبراني في « الكبير » ١٠١٨٨ من طريق محمد بن إسماعيل بن عياش ، عن أبيه ، عن أبي حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبدالله : أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يسلم عن يمينه وعن يساره .

وأخرجه الطبراني في « الكبير » ١٠١٨٥ من طريق مسروق ، عن عبدالله بن مسعود : أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يسلم عن يمينه وعن يساره حتى يبدو بياض خده ، السلام عليكم ورحمة الله ، السلام عليكم ورحمة الله .

وأخرجه الطيالسي ٢٧٩ ، وأحمد ١/٣٨٦ ، ٣٩٤ ، ٤٢٦ ، والدارمي ١٢٥٢ ، والترمذي ٢٥٣ ، والنسائي في « المجتبى » ٢/ ٢٠٥ ، ٢٣٣ ، ٢٣٠ ، ٣/ ٦٢ ، وفي « الكبرى » ٦٧٠ ، ٧٢٨ ، ١٢٤٢ ، وأبو يعلى ٥١٢٨ ، ٥٣٣٤ ، والطبراني في « الكبير » ١٠١٧٢، والدارقطني ١/ ٣٥٧، والبيهقي ٢/ ١٧٧ من طرق عن أبي إسحاق ، عن عبدالرحمن بن الأسود ، عن الأسود وعلقمة عنه به .

وأخرجه الطيالسي ٣٠٨ وعبدالرزاق ٣١٣٠ ، وابن أبي شيبة ١/ ٢٩٩ ، وأحمد ١/ ٣٩٠ ، ٤٠٨ ، ٤٠٩ ، ٤٤٤ ، ٤٤٨ ، وأبو داود ٩٩٦ ، والترمذي ٢٩٥ ، والنسائي في « المجتبى » ٣/ ٦٣ ، وفي « الكبرى » ١٢٤٥ ، وابن ماجة ٩١٤ ، وأبو يعلى ٥١٠٢ ، وابن الجارود ٢٠٩، والطحاوي ١/ ٢٦٧، وابن خزيمة ٧٢٨، وابن حبان ١٩٩١ ، والطبراني في « الكبير » ١٠١٧٣ ، والبغوي ٦٩٧ من طرق عن أبي إسحاق ، عن أبي الأحوص ، عن عبدالله بن مسعود به . =

الضحاك ، حدثنا إسماعيل بن عياش ، حدثنا أبو حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبدالله بن مسعود قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلم عن يمينه السلام عليكم ورحمة الله حتى يرى شق وجهه وعن يساره مثل ذلك .

٧٦٦ - حدثنا محمد بن المنذر بن سعيد الهروي ، حدثنا محمد بن الهيثم ، حدثنا محمد بن إسماعيل بن عياش ، حدثنا أبي ، حدثنا أبو حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبدالله رضي الله عنه : أن النبي

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/ ٦٣ ، ٦٤ ، وفي «الكبرى» ١٢٤٨، والطحاوي ١/ ٢٦٨ ، والدارقطني ١/ ٣٥٦ ، ٣٥٧ ، والبيهقي ٢/ ١٧٧ من طريق حسين بن واقد ، عن أبي إسحاق ، عن علقمة والأسود وأبي الأحوص عنه به .

وأخرجه أحمد ١/ ٣٩٠ ، ٤٠٩ ، ٤٣٨ ، والطبراني ١٠١٧٩ من طريقين عن جابر الجعفي عن أبي الضحى ، عن مسروق عنه به .

وله شاهد من حديث سعد بن أبي وقاص عند أحمد ١/ ١٧٢ ، ١٨٠ ، وعبد بن حميد ١٤٤ ، والدارمي ١٣٥٢ ، ومسلم ٢/ ٩١ ، والنسائي ٣/ ٦١ ، وابن ماجة ٩١٥ ، وابن خزيمة ٧٢٦ ، ٧٢٧ ، ١٧١٢ .

ومن حديث جابر بن سمرة عند الحميدي ٨٩٦ ، وأحمد ٥/ ٨٦ ، ٨٨ ، ١٠٢، ١٠٧ ، والبخاري في «رفع اليدين» ٣٦ ، ومسلم ٢/ ٢٩ ، وأبي داود ٩٩٨ ، ٩٩٩ ، والنسائي ٣/ ٤ ، ١٦ ، وابن خزيمة ٧٣٣ ، ١٧٠٨ .

ومن حديث عدي بن عميرة الكندي عند أحمد ٤/ ١٩٢، وعبدالله بن أحمد ٤/ ١٩٣ ، وابن خزيمة ٦٥٠ .

وعن وائل بن حجر عند أحمد ٤/ ٣١٦ ، والدارمي ١٢٥٥ ، وعن عمار بن ياسر عند ابن ماجة ٩١٦ .

٧٦٦ - هذا مكرر بما قبله ٧٦٥ .

صلى الله عليه وسلم كان يسلم عن يمينه السلام عليكم ورحمة الله حتى يرى بياض خده الأيمن ، وعن شماله مثل ذلك حتى يرى بياض خده الأيسر مما يلتفت .

٧٦٧ - حدثنا محمد بن إبراهيم بن زياد الرازي والحارث بن الأسد الأسداباذي قالا : حدثنا عمرو بن حميد القاضي ، حدثنا إسماعيل بن عياش ، ح وحدثنا عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز البغدادي ، حدثنا يحيى بن عثمان الحربي ، حدثنا إسماعيل بن عياش ، ح وحدثنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل الهروي ببغداد ، حدثنا القاسم بن نصر بن جبريل ،

---

٧٦٧ - الطريق الثانية ساقطة من « د » .

أخرجه الطبراني في « الأوسط » ١١٣٤ « مجمع البحرين » من طريق إبراهيم عن إسماعيل عن أبي حنيفة به .

وأخرجه الطبراني في « الصغير » ١/ ١٩٠ ، وفي « الأوسط » ١١٣٣ « البحرين » من طريق المسعودي عن الحكم بن عتيبة ، وحماد بن أبي سليمان عن إبراهيم النخعي به .

وأخرجه البزار ٣١٨١ « كشف » والطبراني في « الكبير » ١٠٠١٢ من طريق إبراهيم ابن سعيد الجوهري ، عن العباس بن الهيثم ، عن صالح بن موسى الطلحي ، عن الأعمش عن إبراهيم به .

وأخرجه البزار ٣١٨٢ ، « كشف » ، والطبراني في « الكبير » ١٠٠٥٢ من طريق محمد بن عمران بن أبي ليلى ، عن أبيه عن ابن أبي ليلى عن فضيل بن عمرو عن إبراهيم به ، وقال الهيثمي في « المجمع » ١٠/ ١٨٧ : رواه البزار بأسانيد والطبراني في الثلاثة ، وأكثر أسانيد البزار حسنة ، وقال في موضع آخر ٢/ ٢٨٠ رواه الطبراني في الثلاثة ، وفي إسناد « الكبير » صالح بن موسى الطلحي ، وهو ضعيف ، وفي إسناد « الأوسط والصغير » رجل ضعف في الحديث ، انتهى . =

حدثنا مالك بن سليمان الحمصي ، حدثنا إسماعيل بن عياش ، حدثنا أبو حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبدالله قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا الإستخارة في الأمر كما يعلمنا السورة من القرآن . لفظ صالح بن أحمد .

٧٦٨ - حدثنا صالح بن أحمد ، حدثنا القاسم بن نصر بن جبريل ، حدثنا مالك بن سليمان أبو أنس الحمصي ، حدثنا إسماعيل بن عياش ، عن أبي حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبدالله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إذا أراد أحدكم أمراً فليتوضأ وليركع ركعتين ، ثم ليقل : اللهم إني استخيرك بعلمك ، واستقدرك بقدرتك ، وأسألك من فضلك ، فإنك تعلم ولا أعلم ، وتقدر ولا أقدر ، وأنت علام

ويشهد له حديث جابر بن عبدالله عند أحمد ٣/ ٣٤٤ ، وعبد بن حميد ١٠٨٩ ، والبخاري في « الصحيح » ٢/ ٧٠ ، ٨/ ١٠١ ، ٩/ ١٤٤ ، وفي « الأدب المفرد » ٧٠٣ ، وأبي داود ١٥٣٨ ، والترمذي ٤٨٠ ، والنسائي ٦/ ٨٠ ، وابن ماجة ١٣٨٣ ، وأبي يعلى ٢٠٨٦ ، وابن حبان ٨٨٧ .

وحديث أبي سعيد الخدري عند أبي يعلى ١٣٤٢ ، وابن حبان ٨٨٥ ، والبزار ٣١٨٥ « كشف » ، وقال الهيثمي في « المجمع » ٢/ ٢٨١ : رواه أبو يعلى ، ورجاله موثقون .

وحديث أبي هريرة عند ابن حبان ٨٨٦ .

وحديث أبي أيوب الأنصاري عند أحمد ٥/ ٤٢٣ ، والبخاري في « التاريخ الكبير » ١/ ٤١٣ ، وابن ماجة ١٢٢٠، وابن خزيمة ١٢٢٠، وابن حبان ٤٠٤٠ ، والطبراني ٣٩٠١ ، والحاكم ١/ ٣١٤ ، ٢/ ١٦٥ ، والبيهقي ٧/ ١٤٧ ، ١٤٨ .

٧٦٨ - انظر ٧٦٧ .

الغيوب ، اللهم إن كان هذا الأمر خيراً لي في ديني وخيراً لي في معيشتي ، وخيراً لي في عاقبة أمري فيسره لي ، وبارك لي فيه » .

٧٦٩ - حدثني الحارث بن الأسد ، حدثنا عمرو بن حميد ، حدثنا إسماعيل بن عياش ، ح وحدثنا محمد بن المنذر بن سعيد الهروي ، حدثنا عمران بن بكار الكلاعي الحمصي ، حدثنا الربيع بن روح ، حدثنا إسماعيل بن عياش ، ح وأخبرنا أحمد بن محمد الهمداني ، أخبرني محمد بن عبدوس بن كامل ، حدثنا عمران بن بكار ، حدثنا الربيع بن روح ، حدثنا إسماعيل بن عياش ، ح وأخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني ، حدثني إسماعيل بن الفضل البلخي أخو عبدالصمد ، حدثنا إبراهيم بن العلاء بن الضحاك ، حدثنا إسماعيل بن عياش ، ح وأخبرنا أحمد بن محمد ، حدثني يحيى بن إسماعيل قراءة عليه ، حدثنا جعفر بن علي ، حدثنا إسماعيل بن عياش ، حدثنا أبو حنيفة واللفظ للهروي ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبدالله رضي الله عنه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا الإستخارة في الأمور كما يعلم أحدنا السورة من القرآن ، قال : « إذا أراد أحدكم أمراً فليتوضأ ثم ليركع ثم ليقل : اللهم إني استخيرك بعلمك واستقدرك بقدرتك ، وأسألك من فضلك فإنك تعلم

---

٧٦٩ - في بداية الطريق الثالثة : نا ، وأخبرنا أحمد بن أحمد ، وهو خطأ ، وفي « ب » : حدثنا وأخبرنا مكررًا ، والمثبت من « ج » ، وفي « د » : كما يعلمنا السورة من القرآن ، وفي « د » : الطريق الرابعة والخامسة غالبها ساقطة ، وانظر ٧٦٧ .

ولا أعلم ، وتقدر ولا أقدر ، وأنت علام الغيوب ، اللهم إن كان هذا الأمر خيراً لي في ديني ، وخيراً لي في عاقبة أمري فيسره لي ، وبارك لي فيه ، وإن كان غيره خيراً لي فاقدر لي الخير حيث كان ثم رضني به » .

٧٧٠ - حدثنا أحمد بن محمد ، حدثنا إسماعيل بن إسماعيل المروزي الضرير ، حدثنا أبو عصمة سعد بن معاذ ، حدثنا علي بن الحسن ابن شقيق ، حدثنا عبدالله بن المبارك ، عن أبي حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبدالله بن مسعود قال : جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ! هل يبقى أحد من الموحدين في النار قال : « نعم رجل في قعر جهنم ينادي بالحنان والمنان حتى يسمع صوته جبريل ، فيعجب من ذلك الصوت ، فقال : العجب العجب ، حتى

---

٧٧٠ - في « د » : أحمد بن محمد بن إسماعيل المروزي الضرير ، وهو خطأ ، وفي « ج » : فتعجب من ذلك الصوت ، وفي « د » : سمعت صوتًا في قعر ... وفي « د » فعجبت من ذلك الصوت ، وفي « د » : إن مالك أعرف . وما بين المعكوفتين من « د » ، وما بين الهلالين من « ج » ، وفي « د » : ثم يدفعه إلى جبرئيل فيأخذ بناصيته ، وفي « ج » : ولم ينهاك ، وفي « د » : حتى أخرجتني ، وزيادة « يا » في يا ملائكتي من « د » .

أخرجه أحمد ٣/ ٢٣٠ ، وأبو يعلى ٤٢١٠ ، وابن خزيمة في « التوحيد » ٢/ ٧٤٩ ، ٧٥٠ ، وابن أبي الدنيا في « حسن الظن بالله » ١١٠ ، وابن الجوزي في « الموضوعات » ٣/ ٢٦٧، وابن حبان في « المجروحين » ٣/ ٨٦، والبيهقي في « الأسماء والصفات » ص ٨٤ ، وفي « البعث والنشور » ٥٣ ، والبغوي ٤٣٦١ من طرق عن سلام بن مسكين عن أبي ظلال عن أنس به مختصرًا ، وقال ابن الجوزي : هذا حديث ليس بصحيح ، وأعله بأبي ظلال ، وقال الهيثمي في « المجمع » ١٠/ ٣٨٤ : رواه أحمد وأبو يعلى ورجالهما رجال الصحيح ، =

يصير بين يدي عرش الرحمن ساجدًا ، فيقول الله تبارك وتعالى : ارفع رأسك يا جبريل ، فيرفع رأسه ، فيقول : ما رأيت من العجائب ، والله أعلم بما رآه ، فيقول : يا رب ! سمعت صوتاً من قعر جهنم ينادي بالحنان والمنان ، فتعجبت من ذلك الصوت ، فيقول الله تبارك وتعالى : يا جبريل ! اذهب إلى مالك وقل له : أخرج العبد الذي ينادي بالحنان والمنان ، فيذهب جبريل عليه السلام إلى باب من أبواب جهنم فيبصر به فيخرج إليه مالك فيقول جبرئيل صلى الله عليه وسلم : إن الله تبارك وتعالى يقول : أخرج العبد الذي ينادي بالحنان والمنان ، فيدخل فيطلب ، فلا يوجد وإن مالكاً أعرف بأهل النار من الأم بأولادها فيخرج ، فيقول لجبريل : إن جهنم زفرت زفراً لا أعرف الحجارة من الحديد ، ولا الحديد من الرجال ، فيرجع جبريل عليه السلام حتى يصير بين يدي عرش الرحمن ساجداً فيقول الله تبارك وتعالى : ارفع رأسك يا جبريل ! لم تجي بعبدي ، فيقول : يا رب ! إن مالكاً يقول : إن جهنم زفرت زفرة لا أعرف الحجارة من الحديد ، ولا الحديد من الرجال ، فيقول الله عز وجل : قل لمالك : إن الله تبارك وتعالى يقول : إن عبدي في قعر كذا وكذا أو في بئر كذا وكذا ، وفي زاوية كذا وكذا ،

غير أبي ظلال ، وضعفه الجمهور ووثقه ابن حبان ، ويشهد له حديث أبي هريرة عند الحكيم الترمذي ، كما في « الكنز » ١٤/ ٥٣٧ ، وأخرجه أبو نعيم عن سعيد بن جبير موقوفًا كما في « تنسيق النظام » ص ١٨ .

ولبعضه شاهد من مرسل الحسن عند الآجري في « جزء الإفك » راجع « اللآلي المصنوعة » ٢/ ٤٦٦ ، و« تنزيه الشريعة » ٢/ ٣٨٧ .

فيذهب جبريل فيقول لمالك : إن الله تبارك وتعالى يقول : إن عبدي في قعر كذا وكذا وفي بئر كذا وكذا وفي زاوية كذا وكذا ، فيدخل مالك فيجده مطروحاً منكوساً مشدوداً ناصيته إلى قدمه ويداه إلى عنقه واجتمع عليه الحيات والعقارب ، فيأخذ بناصيته ويجذبه جذبة حتى تسقط عنه الحيات والعقارب ، ثم يجذبه جذبة أخرى حتى تنقطع عنه السلاسل والأغلال ، ثم يخرجه من النار فيصيره في ماء الحيوان ، ويدفعه إلى جبرئيل فيأخذه بناصيته ويمده مداً فما مرّ على ملأ من الملائكة إلا وهم يقولون أف لهذا العبد أف لهذا العبد حتى يصير بين يدي عرش الرحمن ساجداً ، فيقول الله تعالى : ارفع رأسك يا جبرئيل ، فيقول الله عز وجل : عبدي ألم أخلقك بخلق حسن ، ألم أرسل إليك رسولاً ، ألم يقرأ عليك كتابي ، ألم يأمرك ألم ينهاك؟ حتى يقر العبد ، فيقول الله تعالى : فلم فعلت كذا وكذا؟ ، فيقول العبد : يا رب ! ظلمت نفسي حتى بقيت في النار كذا وكذا خريفاً ، لم أقطع رجائي منك يا رب ، دعوتك بالحنان والمنان ، فأخرجتني بفضلك فارحمني برحمتك ، فيقول الله تعالى : اشهدوا يا ملائكتي بأني قد رحمته » .

٧٧١ - حدثنا محمد بن قدامة الزاهد ببلخ ، حدثنا أبو المسيب سلم

---

٧٧١ - أخرجه الفاكهي في « أخبار مكة » ١٥٦ من طريق مجاهد مرسلاً بلفظ : إن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « ما مررت بالركن اليماني إلا وجدت جبرئيل عليه الصلاة والسلام عنده ومحاذيه يأمرني باستلامه ، وقال محققه : فيه عبدالوهاب بن مجاهد بن جبر وهو متروك .
=

ابن سلام ، حدثنا أسد بن عمرو ، عن أبي حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن ابن مسعود رضي الله عنه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « ما انتهيت إلى الركن اليماني إلا لقيت عنده جبريل عليه السلام » .

٧٧٢ - حدثنا محمد بن المنذر بن سعيد الهروي ، حدثنا أحمد بن عبدالله الكندي ، حدثنا إبراهيم بن الجراح ، حدثنا أبو يوسف ، عن أبي حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبدالله بن مسعود قال : لم يقنت رسول الله صلى الله عليه وسلم في الفجر إلا شهراً حارب فيه حياً من المشركين فقنت يدعو .

٧٧٣ - حدثنا محمد بن المنذر بن سعيد ، حدثنا أحمد بن عبدالله

ورواه ١٤٨ من طريق الحكم بن أبان مرسلاً .

ويشهد له حديث ابن عباس بلفظ : « إن عند الركن ملكًا يقول آمين ...إلخ » عند الفاكهي ١٥٤، وابن أبي شيبة ١٠/٣٦٨ ، ٣٦٩ ، وابن الجوزي في « مثير العزم » ٢٢٤ .

وله شاهد من حديث أبي هريرة مرفوعًا نحوه عند ابن ماجة ٢٩٥٧ ، وابن الجوزي في « مثير العزم » ٢٢٥ ، والفاكهي ١٤٩ .

٧٧٢ - أخرجه أبو يعلى ٥٠٢٩ ، والطحاوي ١/ ٢٤٥، ٢٤٣، والبزار ٥٥٥ ، والبيهقي ٢/ ٢١٣ عن إبراهيم به ، وقال الهيثمي في « المجمع » ٢/ ١٣٧ : رواه أبو يعلى والبزار والطبراني في « الكبير » ، وفيه أبو حمزة الأعور القصاب وهو ضعيف .

ويشهد له حديث أنس عند البخاري ١٠٠٣ ، ومسلم ٦٧٧ ، وانظر ٥٩٨ .

٧٧٣ - في « ج » : صدقة نسائها .

أخرجه عبدالرزاق ١٠٨٩٨، وابن أبي شيبة ٤/ ٣٠٠، وأحمد ٣/ ٤٨٠، ٤/ ٢٨٠،=

الكندي ، حدثنا إبراهيم بن الجراح ، حدثنا أبو يوسف ، عن أبي حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبدالله بن مسعود في المرأة توفي عنها زوجها ولم يفرض لها صداقا ولم يكن دخل بها ، فقال : لها صداق نسائها ، ولها الميراث وعليها العدة ، فقام معقل بن سنان الأشجعي ، فقال : أشهد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في بروع بنت واشق مثل ما قضيت .

٧٧٤ - حدثنا محمد بن قدامة ، حدثنا محمد بن عمران الهمداني ،

والدارمي ٢٢٥٢ ، وأبو داود ٢١١٥ ، والترمذي ١١٤٥ ، والنسائي في « المجتبى » ٦/ ١٢١ ، ١٢٢ ، ١٩٨ ، وفي « الكبرى » ٥٥١٦ ، ٥٥١٩ ، وابن ماجة ١٨٩١ ، وابن الجارود ٧١٨ ، وابن حبان ٤٠٩٩ ، والطبراني في « الكبير » ٢٠/ ٥٤٣ ، والبيهقي ٧/ ٢٤٥ من طرق عن سفيان الثوري ، عن منصور عن إبراهيم به . وقال الترمذي : حديث ابن مسعود حديث حسن صحيح .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/ ٣٠١ ، ٣٠٢، والنسائي في « المجتبى » ٦/ ١٢٢، ١٢٣، وفي « الكبرى » ٥٥١٨ ، وابن حبان ٤١٠١ ، والطبراني ٢٠/ ٥٤٢ ، والحاكم ٢/ ١٨٠ ، والبيهقي ٧/ ٢٤٥ من طرق عن داود بن أبي هند ، عن الشعبي ، عن علقمة ، عن عبدالله به .

وقال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجاه ووافقه الذهبي .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/ ٣٠٠ ، وأحمد ٤/ ٨٠ ، وأبو داود ٢١١٤ ، والنسائي في « المجتبى » ٦/ ١٢٢، وفي « الكبرى » ٥٥١٧ ، وابن ماجة ١٨٩١، وابن حبان ٤٠٩٨ ، والحاكم ٢/ ١٨٠ ، ١٨١ ، والطبراني في « الكبير » ٢٠/ ٥٤٥ ، والبيهقي ٧/ ٢٤٥ من طريقين عن فراس بن يحيى الهمداني ، عن الشعبي ، عن مسروق ، عن عبدالله به ، قال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبي .

٧٧٤ - أخرجه الطبراني ٩٨٣٩ ، ٩٨٤٠ من طريق حماد به .

وأخرجه أحمد ١/ ٣٧٦ ، ٤٤٣ ، ٤٦٥ ، والدارمي ١٥٠٦، والبخاري ١/ ١١١،=

حدثنا القاسم بن الحكم العرني ، حدثنا أبو حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم عن علقمة ، عن عبدالله بن مسعود : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى صلاة إما الظهر وإما العصر ، فزاد أو نقص ، فلما فرغ وسلم قيل له : أحدث في الصلاة شيء أو نقصت ؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « أنسى كما تنسون لأني من البشر ، فإذا نسيت فذكروني » ، ثم حول وجهه إلى القبلة ، وسجد سجدتي السهو ، وتشهد فيها ، ثم سلّم عن يمينه ، وعن يساره .

٢/ ٨٥ ، ٩/ ١٠٨ ، ومسلم ٢/ ٨٥ ، وأبو داود ١٠١٩ ، والترمذي ٣٩٢ ، والنسائي في « المجتبى » ٣/ ٣١ ، وفي « الكبرى » ٥٧٨ ، وابن ماجة ١٢٠٥ ، وأبو يعلى ٥٢٧٩ ، وابن خزيمة ١٠٥٦ ، ١٠٥٧ ، وابن حبان ٢٦٥٨ ، والشاشي ٣٠٨ ، ٣٠٩ ، ٣١٠ ، ٣١٢ ، والطبراني في « الكبير » ٩٨٤١ ، والبيهقي ٢/ ٣٤١ ، ٣٤٢ ، والبغوي ٧٥٦ من طرق عن شعبة عن الحكم عن إبراهيم به . وقال الترمذي : حسن صحيح .

وأخرجه الطيالسي ٢٧١ ، وابن أبي شيبة ٢/ ٢٥ ، وأحمد ١/ ٣٧٩ ، ٤١٩ ، ٤٣٨ ، ٤٥٥ ، والبخاري ١/ ١١٠ ، ٨/ ١٧٠ ، ومسلم ٢/ ٨٤ ، ٨٥ ، وأبو داود ١٠٢٠ ، والنسائي في « المجتبى » ٣/ ٢٨ ، ٢٩ ، وفي « الكبرى » ٥٨١ ، وأبو يعلى ٥١٤٢ ، وابن الجارود في « المنتقى » ٢٤٤ ، وابن خزيمة ١٠٢٨ ، وأبو عوانة ٢/ ٢٠١ ، ٢٠٢ ، ٢٠٠ ، والطحاوي ١/ ٤٣٤ ، وابن حبان ٢٦٥٦ ، ٢٦٦٢ ، والدارقطني ١/ ٣٧٥ ، والطبراني في « الكبير » ٩٨٢٥ ، ٩٨٢٦ ، ٩٨٢٧ ، ٩٨٢٨ ، ٩٨٢٩ ، ٩٨٣٠ ، وأبو نعيم في « الحلية » ٤/ ٢٣٣ ، والبيهقي ٢/ ١٤ ، ١٥ من طرق عن منصور عن إبراهيم به .

وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري ١/ ١٨٣ ، ٢/ ٨٦ ، ٩/ ١٠٨ ، ومسلم ٢/ ٨٦ ، وعن عبدالله بن بحينة عند البخاري ١/ ٢١٠ ، ٢/ ٨٥ ، ٨٧ ، ١٧٠ ، ومسلم ٢/ ٨٣ .

٧٧٥ - حدثنا محمد بن المنذر بن سعيد، حدثنا أحمد بن عبدالله الكندي، حدثنا محمد بن إسرائيل البلخي، حدثنا أبو معاذ النحوي، عن أبي يوسف، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن علقمة قال: رأيت عبدالله بن مسعود رضي الله عنه وهو يأكل طعاماً ثم دعا بنبيذ فشرب، فقلت: رحمك الله تشرب النبيذ والأمة تقتدي بك، فقال ابن مسعود: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يشرب النبيذ، ولولا

---

٧٧٥ - أخرجه الطحاوي ٤/ ٢٢٠ من طريق حماد أي بن سلمة، عن حماد عن إبراهيم عن علقمة بن قيس أنه أكل مع عبدالله بن مسعود خبزًا ولحمًا، قال: فأتينا بنبيذ شديد نبذته سيرين في جرة خضراء فشربوا منه.

وأخرجه عبدالرزاق ١٦٩٥١، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ٩٧١٠، عن إسرائيل بن يونس، عن عامر بن شقيق، عن شقيق بن سلمة، عن ابن مسعود أنه سقاه نبيذًا في جرة خضراء، قال أبو وائل: قد رأيت تلك الجرة. وقال الهيثمي في «المجمع» ٥/ ٦٥: فيه عامر بن شقيق وثقه النسائي وابن حبان، وضعفه ابن معين وأبو حاتم، وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه عبدالرزاق ١٦٩٥٣، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ٩٧١١، عن إسرائيل، عن سماك بن حرب، عن القاسم بن عبدالرحمن عن أم أبي عبيدة قالت: كنت أنبذ لعبدالله في جرة خضراء وهو ينظر إليها فيشرب منها.

وأخرجه ابن ابي شيبة ٧/ ١٥٠، ١٥١، ١٥٣ من طرق أن عبدالله بن مسعود شرب النبيذ من جر أخضر.

وللمرفوع شواهد، منها حديث السيدة عائشة بلفظ: «كنت أنبذ لرسول الله صلى الله عليه وسلم في سقاء غدوة، فإذا أمسى شرب على عشائه، عند أحمد ٦/ ١٣١، ١٣٧، ومسلم ٦/ ١٠٢، وأبي داود ٣٧١١، والترمذي ١٨٧١، وابن حبان ٥٣٨٥، وأبي الشيخ في «أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم» ٦٥٣، والبغوي ٣٠٢١، والسياق لأبي الشيخ.

=

أني رأيته يشرب ما شربته .

٧٧٦ - حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد مولى بني هاشم ببغداد ، وعبدالله بن جامع بن زياد الحلواني ، ومحمد بن المنذر الهروي ، وأحمد بن محمد وعبدالله بن يحيى السرخسي وعبدالله بن عبيدالله أبو عبدالرحمن البخاري وأبو يحيى زكريا بن الحسين النسفي ، قالوا : حدثنا يوسف بن سعيد بن مسلم المصيصي ، حدثنا يحيى بن عنبسة ، حدثنا أبو حنيفة ، عن

وحديث أنس بلفظ : « لقد سقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذا القدح الشراب كله : الماء ، والنبيذ ، والعسل ، واللبن ، عند أحمد ٣/ ٢٤٧، وعبد بن حميد ١٣٠٧، ١٣٥٦ ، ومسلم ٦/ ١٠٤ ، والترمذي في « الشمائل » ١٩٦ .

وحديث ابن عباس بلفظ : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينبذ له نبيذًا فيشربه اليوم والليلة والغد وليلته واليوم الثالث ، فإذا أمسى سقاه الخادم ، أو يهريقه ، عند أحمد ١/ ٢٢٤، ومسلم ٦/ ١٠١، وأبي داود ٣٧١٣، والنسائي ٨/ ٣٣٣، وابن ماجة ٣٣٩٩ ، والبغوي ٣٠٢٥ .

وحديث سهل بن سعد قال : دعا أبو أسيد الساعدي رسول الله صلى الله عليه وسلم في عرسه ، وكانت امرأته يومئذ خادمهم وهي العروس ، قال سهل : تدرون ما سقت رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ أنقعت له تمرات من الليل ، فلما أكل سقته إياه ، عند البخاري ٧/ ٣٢، ٣٣ ، ١٣٨، ١٣٩، ٨/ ١٧٣، ومسلم ٦/ ١٠٣ ، وابن ماجة ١٩١٢ .

وحديث جابر بلفظ : كان ينبذ لرسول الله صلى الله عليه وسلم في سقاء ، فإذا لم يجدوا سقاء نبذ له في تور من حجارة ، عند الحميدي ١٢٨٣ ، وأحمد ٣/ ٣٠٧، ٣٠٤ ، ٣٧٩، ٣٢٦، ٣٨٤ ، ٢/ ٣٥، والدارمي ٢١١٣، ومسلم ٦/ ٩٨ ، وأبي داود ٣٧٠٢ ، والنسائي ٨/ ٣١٠ ، ٣٠٢ ، ٣٠٩ ، وابن ماجة ٣٤٠٠ ، وراجع « عقود الجواهر » ٢/ ١٠٨ .

٧٧٦ - في بداية الطريق الثانية عند « د » : أحمد بن محمد بن يحيى السرخسي ، وهو خطأ .
أخرجه ابن حبان في « المجروحين » ٣/ ١٢٤، وابن عدي في « الكامل » ٧/ ٢٧١٠، =

حماد، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبدالله ابن مسعود قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا يجمع على مسلم عشرٌ وخراج في أرض».

٧٧٧ - أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، حدثنا عبدالواحد ابن حماد بن الحارث أبو سهل الخجندي، حدثنا أبي حماد بن الحارث بن مسافر الخجندي يعرف بمحمود أبو عمرو، حدثنا نوح بن أبي مريم في

والخطيب في «التاريخ» ١٤/ ١٦٢، ومن طريقه ابن الجوزي في «الموضوعات» ٢/ ١٥١، والبيهقي ٤/ ١٣٢ من طريق يوسف بن سعد، عن يحيى بن عنبسة، عن الإمام أبي حنيفة به، قال ابن حبان: يحيى بن عنبسة شيخ دجال يضع الحديث على ابن عيينة وداود بن أبي هند وأبي حنيفة وغيرهم من الثقات، لا تحل الرواية عنه بحال، ولا كتابة حديثه إلا للإعتبار.

وقال ابن عدي: وهذا الحديث لا يرويه غير يحيى بن عنبسة بهذا الإسناد عن أبي حنيفة، وإنما يروى هذا من قول إبراهيم، ويحكيه أبو حنيفة عن حماد، عن إبراهيم في قوله، وهو مذهب أبي حنيفة، وجاء يحيى بن عنبسة فرواه عن أبي حينفة فأوصله إلى النبي صلى الله عليه وسلم وأبطل فيه، انتهى.

وقال البيهقي: هذا حديث باطل وصله ورفعه، ويحيى بن عنبسة متهم بالوضع.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٢٠١ عن الشعبي مرسلاً بلفظ: لا يجتمع خراج وعشر في أرض، ومن طريق عكرمة قال: لا يجتمع خراج وعشر في مال، ومن طريق وكيع، قال: كان أبو حنيفة يقول: لا يجتمع خراج وزكاة على رجل.

وراجع «نصب الراية» ٣/ ٤٤٢، و«اللآلي المصنوعة» ٢/ ٧٠، و«تنزيه الشريعة» ٢/ ١٢٨.

٧٧٧ - في «د»: الحارث بن سهل، وما بين المعكوفتين من «د»، وفي «د»: فعجبنا، وفي «ج»: فإن لم تراه، وانظر ١٠٠٢.

كتاب الإيمان ، حدثني النعمان بن ثابت ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبدالله بن مسعود قال : جاء جبريل إلى النبي صلى الله عليه وسلم في صورة شاب ، عليه ثياب بيض ، فقال : السلام عليك يا رسول الله ! قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « وعليك السلام » ، فقال : يا رسول الله ! أدنو ؟ فقال : « أدنه » فدنا ، ثم قال : يا رسول الله ! ما الإيمان ؟ قال : « الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته ، وكتبه ورسله ، والقدر خيره وشره » قال : صدقت ، فعجبنا لقوله : صدقت ، كأنه يدري ، ثم قال : يا رسول الله ! فما شرائع الإسلام ؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وصوم رمضان ، وغسل الجنابة » ، قال: صدقت ، فتعجبنا لقوله : صدقت ، كأنه يدري ، ثم قال : فما الإحسان ؟ قال : « أن تعمل لله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك » ، قال : صدقت ، ثم قال : فمتى قيام الساعة ؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « مه مه ما المسئول عنها بأعلم من السائل » فقفى ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « عليّ بالرجل » فطلبناه ، فلم نر أثره ، فأخبرنا النبي صلى الله عليه وسلم فقال : « ذاك جبرئيل عليه السلام جاءكم يعلمكم معالم دينكم » .

٧٧٨ – حدثنا محمد بن إبراهيم بن زياد الرازي ، حدثنا سليمان

---

٧٧٨ – سقط من « د » : « له » من فقال له أبو حنيفة ، وفي « د » : عن علقمة عن الأسود ، والمثبت من « ج » و« جامع المسانيد » ١/٣٥٣ ، وفي « د » : فضل كبير . وفي « جامع =

ابن الشاذكوني ، قال : سمعت سفيان بن عيينة يقول : اجتمع أبو حنيفة والأوزاعي في دار الحناطين بمكة ، فقال الأوزاعي لأبي حنيفة : ما بالكم لا ترفعون أيديكم في الصلاة عند الركوع وعند الرفع منه ؟ فقال أبو حنيفة : لأجل أنه لم يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه شيء ، فقال : كيف لم يصح وقد حدثني الزهري ، عن سالم ، عن أبيه ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة ، وعند الركوع ، وعند الرفع منه ، فقال له أبو حنيفة : وحدثنا حماد ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، و الأسود ، عن عبدالله بن مسعود ، أن رسول الله صلى الله عليه

المسانيد» ١/ ٣٥٣ : وعبدالله عبدالله بن مسعود له فضل كثير في الفقه والقراءة وحق الصحبة من صغره عند النبي صلى الله عليه وسلم على عبدالله بن عمر ، فسكت الأوزاعي . وقال معلقه : في المنقول عنه وعبدالله عبدالله فسكت الأوزاعي ، وكذا في « مسند الحصكفي» والزيادة على ذلك وجدت في نسختين من هذا الكتاب (الحسن النعماني) .

قلت : هذا الأثر لم يروه إلا الحارثي ، ولم توجد هذه الزيادة في النسخ التي اعتمدت عليها في تحقيق الكتاب ، فهذه الزيادة ليس لها أساس ، والنسخة مملوءة بالخطأ والتحريف لأنها لم تحقق على نسخة موثقة .

حكاه السرخسي في « المبسوط» ١/ ١٤ ، والعيني في « البناية» ٢/ ٢٢٧ ، وابن الهمام في « فتح القدير» ١/ ٣١١ بدون سند ، والموفق المكي في « مناقبه» .

وفيه سليمان الشاذكموني ، سئل صالح بن محمد جزرة عن الشاذكموني ، فقال : ما رأيت أحفظ منه إلا أنه يكذب في الحديث ، وقال ابن عدي : سألت عبدان عنه؟ فقال : معاذ الله أن يتهم ، إنما كان قد ذهبت كتبه ، فكان يحدث حفظًا ، راجع « تذكرة الحفاظ» ٢/ ٦٦ ، و« إعلاء السنن» ٣/ ٧٥ ، و« معارف السنن» ٢/ ٥٠١ ، و« عقود الجواهر» ١/ ٥٨ ، و« تنسيق النظام» ص ٥٠ . =

وسلم كان لا يرفع يديه إلا عند افتتاح الصلاة ، ولا يعود لشيء من ذلك ، فقال الأوزاعي : أحدثك عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وتقول : حدثني حماد ، عن إبراهيم ، فقال له أبو حنيفة : كان حماد أفقه من الزهري ، وكان إبراهيم أفقه من سالم ، وعلقمة ليس بدون ابن عمر في الفقه ، وإن كانت لابن عمر صحبة ، فله فضل صحبة ، والأسود له فضل كثير ، وعبدالله عبدالله ، فسكت الأوزاعي .

وأخرجه ابن عدي ٦/ ٢١٦٢ ، والدارقطني ١/ ٢٩٥ ، والبيهقي ٢/ ٧٩ ، ٨٠ من طريق إسحاق بن أبي إسرائيل ، عن محمد بن جابر عن حماد ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبدالله قال : صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم ومع أبي بكر ومع عمر رضي الله عنهما فلم يرفعوا أيديهم إلا عند التكبيرة الأولى في افتتاح الصلاة . قال إسحاق : به نأخذ في الصلاة كلها .

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٢٣٦، وأحمد ١/ ٣٨٨ ، ٤٤١، وأبو داود ٧٤٨ ، ٧٥١، والترمذي ٢٥٧، والنسائي ٢/ ١٩٥، وأبو يعلى ٥٠٤٠، ٥٣٠٢، والطحاوي ١/ ٢٢٤ ، والبيهقي ٢/ ٧٨ من طرق عن سفيان عن عاصم بن كليب ، عن عبدالرحمن بن الأسود ، عن علقمة، عن ابن مسعود قال : ألا أصلي بكم صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فصلى فلم يرفع يديه إلا مرة واحدة ، وقال الترمذي : حديث ابن مسعود حديث حسن . وللحديث شاهد من حديث البراء بن عازب بلفظ : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين افتتح الصلاة رفع يديه ، وزاد أبو داود وأبو يعلى : «ثم لا يعود» .

والحديث عند الشافعي ٢١٥، وعبدالرزاق ٢٥٣١، والحميدي ٧٢٤، وأحمد ٤/ ٢٨٢ ، ٣٠١ ، ٣٠٢، ٣٠٣، والبخاري في «رفع اليدين» ٣٣ ، ٣٤ ، وأبي داود ٧٤٩، ٧٥٠ ، وأبي يعلى ١٦٩٠، ١٦٩٢، والدارقطني ١/ ٢٩٤، والبيهقي ٢/ ٧٦، ٧٧ .

٧٧٩ - حدثنا أحمد بن جعفر بن محمد بن الوليد القافلاتي ببغداد ، حدثنا محمد بن يحيى ، عن الهياج بن بسطام ، عن أبي حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبدالله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « يجمع الله العلماء يوم القيامة فيقول : إني لم أجعل حكمتي في قلوبكم إلا وأنا أريد بكم الخير ، اذهبوا فقد غفرت لكم على ما كان منكم » .

٧٨٠ - أخبرنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل ببغداد ، وأحمد بن

---

٧٧٩ - أخرجه ابن عدي ٤/ ١٤٣٠ ، وابن عبدالبر في « الجامع » ١/ ٤٨ ، والطبراني في « الصغير » ٥٩١ عن صدقة بن عبدالله ، عن طلحة بن زيد ، عن موسى بن عبيدة ، عن سعيد بن أبي هند ، عن أبي موسى الأشعري مرفوعًا « يبعث الله العلماء يوم القيامة ، ثم يقول : يا معشر العلماء إني لم أضع علمي فيكم وأنا أريد أن أعذبكم ، اذهبوا ، فقد غفرت لكم » ، والسياق للطبراني ، وقال الهيثمي في « المجمع » ١/ ١٢٦ : رواه الطبراني في « الكبير » ، وفيه موسى بن عبيدة الربذي وهو ضعيف جدًا .

وله شاهد من حديث ثعلبة بن الحكم بلفظ : « يقول الله عز وجل للعلماء يوم القيامة إذا قعد على كرسيه لفصل عباده : إني لم أجعل علمي وحلمي فيكم إلا وأنا أريد أن أغفر لكم على ما كان فيكم ، ولا أبالي » ، رواه الطبراني في « الكبير » ١٣٨١ ، وقال الهيثمي في « المجمع » ١/ ١٢٦ : رجاله موثقون ، وقال المنذري في « الترغيب » ١/ ١٠١ : رواته ثقات ، وقال السيوطي في « اللآلي » ١/ ٢٢١ : لا بأس به .

وفي الباب عن ابن عباس عند العقيلي في « الضعفاء » ٣٣٢ ، وراجع « اللآلي المصنوعة » ١/ ٢٢٠ ، ٢٢١ ، ٢٢٢ .

٧٨٠ - زيد بن الحريش : له ترجمة في « الجرح » ٣/ ٥٦١ ، ونعيم بن ناعم ، ترجم له ابن حبان في « الثقات » ٩/ ٢١٩ .

أخرجه أحمد ٣/ ٢١٨ ، والبخاري ٣/ ٢١٤ ، وفي « الأدب المفرد » ٢٤٣ ، ومسلم =

محمد بن سعيد بالكوفة قالا : حدثنا سعيد بن عثمان بن بكر الأهوازي ، حدثنا زيد بن الحريش ، حدثنا أبو همام الأهوازي محمد بن الزبرقان ، ح وحدثنا أبو علي عبدالله بن محمد بن علي البلخي ، حدثنا نعيم بن ناعم السمرقندي ، حدثنا يحيى بن يزيد إمام مسجد الأهواز ، حدثنا محمد بن الزبرقان أبو همام الأهوازي ، عن مروان بن سالم ، عن أبي حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن ابن مسعود : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أكل من ذبيحة ، قال صالح وأحمد : امرأةٍ ، وقال عبدالله بن محمد من ذبيحة المرأة .

٧٨١ - حدثنا عبدالله بن محمد القاضي أبو بكر الحبّال الرازي ،

٧/ ١٤ ، ١٥، وأبو داود ٤٥٠٨ ، والبيهقي في « السنن » ٨/ ٤٦ ، وفي « الدلائل » ٤/ ٢٥٩، وأبو الشيخ في « أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم » ٧٨ من طريقين عن شعبة ، عن هشام ابن زيد ، عن أنس : أن امرأة يهودية أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة مسمومة ، فأكل منها ، فجيء بها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألها عن ذلك ؟ فقالت : أردت لأقتلك ، قال : ما كان الله ليسلطك على ذاك ، قال : أو قال عليَّ قال : قالوا : ألا نقتلها ؟ قال : « لا » قال : فما زلت أعرفها في لهوات رسول الله ، واللفظ لمسلم .

وفي الباب عن جابر بن عبدالله عند الدارمي ٦٨ ، وأبي داود ٤٥١٠ ، والبيهقي ٨/ ٤٦ .

وعن أم بشر عند أبي داود ٤٥١٣ ، ٤٥١٤ ، والحاكم ٣/ ٢١٩ ، وعن أبي هريرة عند البخاري ٣١٦٩ .

وعن أنس بن مالك عند أحمد ٣/ ٢١٨ .

وعن ابن عباس عند أحمد ٢٧٨٤ ، والطبراني ١١٦٩٩ .

٧٨١ - « الحبال » له ترجمة في « الإكمال » ٢/ ٣٧٩ ، وفي « د » : عبيدالله بن آدم ، وهو=

حدثنا يعقوب بن يوسف بن دينار بسامرة ، حدثنا عبيد بن آدم بن أبي أياس ، حدثنا أبي ، حدثنا إبراهيم بن إسماعيل القاضي ببيت المقدس ، عن إبراهيم بن طهمان الخراساني ، عن أبي حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبدالله بن مسعود : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعرف بالليل إذا أقبل إلى المسجد بريح الطيب .

٧٨٢ - حدثنا محمد بن إسحاق بن عثمان السمسار البخاري ، حدثنا محمد بن يزيد النيسابوري المعروف بمحمش ، حدثنا عامر بن الفرات النسوي ، عن أبي حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبدالله قال : انكسفت الشمس يوم مات إبراهيم بن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فخطب فقال : « إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته ، فإذا رأيتم ذلك فصلوا ، واحمدوا الله وكبروه وسبحوه حتى ينجلي أيهما انكسفت » ، ثم نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وصلى ركعتين . . .

٧٨٣ - حدثنا حاتم بن بور بن الخطاب الترمذي ، حدثنا الحسن

خطأ ، وعبيد بن آدم له ترجمة في « الجرح » ٥/ ٤٠٢ ، وفي « ج » : إسماعيل بن إبراهيم القاضي ، والمثبت من « ب ، د » .

٧٨٢ - في « د » : يوم موت إبراهيم ، وفي « د » : أيهما انكسف ، وانظر ٧٣٠ .

٧٨٣ - في « د » : عقب نهاية الحديث : « والله أعلم » .

آخر الجزء ... من « ج » ، وسقط من « د » لفظ : من الأصل » .

أخرجه النسائي في « المجتبى » ٣/ ١١٨ ، وفي « الكبرى » ١٨٩٧ من طريق أبي حمزة =

ابن مطيع ، حدثنا معاذ أبو الجارود ، عن أبي حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبدالله بن مسعود قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في السفر ركعتين وأبو بكر وعمر لا يزيدون عليه .

آخر الجزء الثالث من الأصل

السكري ، عن منصور ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبدالله قال : صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في السفر ركعتين ، ومع أبي بكر ركعتين ، ومع عمر ركعتين .

وفي الباب عن أنس بن مالك بلفظ : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا خرج مسيرة ثلاثة أميال أو ثلاثة فراسخ صلى ركعتين ، عند ابن أبي شيبة ٢/ ٤٤٣ ، وأحمد ٣/ ١٢٩، ومسلم ٢/ ١٤٥ ، وأبي داود ١٢٠١ ، وأبي يعلى ٤١٩٨ ، وأبي عوانة ٢/ ٣٤٦ ، وابن حبان ٢٧٤٥ ، والبيهقي ٣/ ١٤٦ .

وعن ابن عباس بلفظ : إن الله عز وجل فرض الصلاة على لسان نبيكم ، على المقيم أربعًا ، وعلى المسافر ركعتين ، وعلى الخائف ركعة ، عند أحمد ١/ ٢٣٧، ٢٥٤، ٣٥٥ ، والبخاري في « جزء القراءة خلف الإمام » ٢٢٦ ، ومسلم ٢/ ١٤٣ ، وأبي داود ١٢٤٧ ، والنسائي ١/ ٢٢٦ ، ٣/ ١٦٨ ، وابن ماجة ١٠٦٨ ، وأبي يعلى ٢٣٤٦ ، وابن خزيمة ٣٠٤ ، ٩٤٣ ، والطحاوي ١/ ٣٠٩ ، وابن حبان ٢٨٦٨ ، والطبراني ١١٠٤١ ، والبيهقي ٣/ ١٣٥ .

وعن عائشة بلفظ : كان أول ما افترض على رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة ركعتان ركعتان إلا المغرب ، فإنها كانت ثلاثًا ، ثم أتم الله الظهر والعصر والعشاء الآخرة أربعًا في الحضر وأقر الصلاة على فرضها الأول في السفر ، عند مالك ١٠٩، وعبدالرزاق ٤٢٦٧ ، والشافعي ١/ ١٨١ ، وابن أبي شيبة ٢/ ٢٥١ ، وأحمد ٦/ ٢٧٢ ، وعبد بن حميد ١٤١٧ ، والدارمي ١٥١٧، والبخاري ١/ ٩٨ ، ٢/ ٥٤ ، ٥/ ٨٧ ، ومسلم ٢/ ١٤٢، ١٤٣ ، وأبي داود ١١٩٨ ، والنسائي في « المجتبى » ١/ ٢٢٥ ، وفي « الكبرى » ٣١٧ ، وابن خزيمة ٣٠٣ ، والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ١/ ٤٢٢ ، وفي « شرح مشكل الآثار » ٤٢٦١ ، ٤٢٦٢ ، وابن حبان ٢٧٣٦ ، والبيهقي ٣/ ١٤٣ ، والسياق لأحمد .

وعن أبي هريرة عند أحمد ٢/ ٤٠٠ .

٧٨٤ - أخبرنا عبدالله بن محمد بن يعقوب، حدثنا أحمد بن أبي صالح، حدثنا يعقوب بن إسحاق بن أبي إسرائيل، حدثنا بشر بن الوليد، حدثنا أبو يوسف، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة رضي الله عنها: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لها: «ناوليني الخمرة» فقالت: إني حائض، فقال: «إن حيضتك ليست في يدك».

٧٨٥ - حدثني محمد بن إسحاق بن عثمان السمسار البخاري،

---

٧٨٤ - في بداية السند اسم المصنف، ذكره راوي الكتاب في بداية الجزء.
أخرجه ابن سعد ١/ ٤٦٩، والطيالسي ١٤٣٠، وعبدالرزاق ١٢٥٨، وابن أبي شيبة ٢/ ٣٦٠، وإسحاق بن راهويه ٩١٦، وأحمد ٦/ ٤٥، ٢٢٩، ١٠١، ١١٤، ١٧٣، والدارمي ٧٧٧، ١٠٧٦، ومسلم ١/ ١٦٨، وأبو داود ٢٦١، والترمذي ١٣٤، والنسائي في «المجتبى» ١/ ١٤٦، ١٩٢، وفي «الكبرى» ٢٦٦، وابن الجارود ١٠٢، وأبو يعلى ٤٤٨٨، ٤٦٦٦، وأبو عوانة ١/ ٣١٣، ٣١٤، وابن حبان ١٣٥٧، والطبراني في «الكبير» ١٣١٦، والبيهقي ١/ ١٨٦، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٣/ ١٧١، ١٧٠، والبغوي ٣٢٠ من طرق عن ثابت بن عبيد، عن القاسم بن محمد عن عائشة به.
وفي الباب عن أبي هريرة عند أحمد ٢/ ٤٢٨، ومسلم ١/ ١٦٨، والنسائي ١/ ١٤٦، ١٩٢، وأبي عوانة ١/ ٣١٤، والبيهقي ١/ ١٨٩، وعن ابن عمر عند أحمد ٢/ ٧٠، ٨٦.
وعن أنس عند البزار ٣٢٣، وقال الهيثمي في «المجمع» ١/ ٢٨٣: رجاله موثقون.
٧٨٥ - سقط من «د»: ثلاث رواة قبل حماد، وفي «ج»: «رهنه درعًا»، والمثبت من «ب، د».
أخرجه أحمد ٦/ ١٢٨، ٢٣٠، والدارمي ٧٧٥، والبخاري ٣/ ٣٨، ومسلم ٣/ ١٣٥=

حدثنا محمد بن يزيد النيسابوري ، حدثنا عبدالله بن يزيد ، حدثنا أبو حنيفة ، عن حماد عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة رضي الله عنها : أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يباشر بعض أزواجه وهو صائم .

٧٨٦ - حدثني محمد بن المنذر بن سعيد الهروي ، حدثنا أحمد بن عبدالله الكندي ، حدثنا إبراهيم بن الجراح ، حدثنا أبو يوسف ، عن أبي حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة رضي الله عنها : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اشترى من يهودي طعاماً وأرهنه درعاً .

من طريق إبراهيم به .

٧٨٦ - أخرجه عبدالرزاق ١٤٠٩٤، وابن أبي شيبة ٦/ ١٦ ، وابن راهويه ١٥٠١، ١٥٠٣ ، ١٥٠٤، وأحمد ٦/ ٤٢ ، ١٦٠، ٢٣٠ ، ٢٣٧، والبخاري ٣/ ٧٣ ، ١٥١ ، ٨٠ ، ١٠١ ، ١١٣، ١٨٦، ١٨٧ ، ٤/ ٤٩ ، ٦/ ١٩، ومسلم ٥/ ٥٥ ، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٨٨ ، ٣٠٣ ، وفي «الكبرى» ٦٢٠٢ ، وابن ماجة ٢٤٣٦ ، وابن الجارود ٦٦٤ ، وابن حبان ٥٩٣٨ ، والبيهقي ٦/ ١٩، ٣٦ ، والبغوي ٢١٣٠ من طرق عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة قالت : اشترى رسول الله صلى الله عليه وسلم من يهودي طعامًا نسيئة فأعطاه درعًا له رهنًا ، والسياق لأحمد .

وفي الباب عن أنس عند أحمد ٣/ ١٣٣، ٢٠٨ ، ٢٣٢ ، والبخاري ٣/ ٧٤ ، ١٨٦ ، ٧٤ ، والترمذي ١٢١٥ ، والنسائي ٧/ ٢٨٨ ، وابن ماجة ٢٤٣٧ ، والبيهقي ٦/ ٣٦ ، والبغوي ٤٠٧٨ .

وعن ابن عباس عند ابن أبي شيبة ٦/ ١٨ ، وابن سعد ١/ ٤٨٨ ، وأحمد ١/ ٢٣٦ ، ٣٦١ ، وعبد بن حميد ٥٨١ ، ٥٨٧ ، والدارمي ٢٥٨٥ ، والترمذي ١٢١٤ ، والنسائي ٧/ ٣٠٣ ، وابن ماجة ٢٤٣٩، وأبي يعلى ٢٦٩٥ ، والطبراني ١١٧٩٧ ، والبيهقي ٦/ ٣٦ .

وعن أسماء بنت يزيد عند ابن سعد ١/ ٤٨٨ ، وابن أبي شيبة ٦/ ١٧ ، وأحمد ٦/ ٤٥٣ ، ٤٥٧ ، وابن ماجة ٢٤٣٨ ، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ ٤٤٤ .

٧٨٧ - حدثنا العباس بن عزيز القطان المروزي، حدثنا محمد بن المهاجر، حدثنا أبو عاصم، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة قالت: خيرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخترناه فلم يعدّ ذلك طلاقاً.

٧٨٨ - أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، حدثني عبدالله ابن أحمد بن بهلول قال: هذا كتاب جدي إسماعيل بن حماد فقرأت فيه:

---

٧٨٧ - في «د»: فلم يعد بعد ذلك طلاقًا، وهو خطأ.

أخرجه ابن عدي في «الكامل» ٣/ ٩٩٩ من طريق روح بن مسافر الزهري، عن حماد بن أبي سليمان به.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» ١٣٥٦ من طريق أبي حمزة عن إبراهيم به.

وأخرجه مسلم ٤/ ١٨٧، وأبو يعلى ٤٣٧١، والبيهقي ٧/ ٣٤٥، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» ١٣٩ من طرق عن الأعمش عن إبراهيم به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/ ٦١، وإسحاق بن راهويه ١٤٥٢، والحميدي ٢٣٤، وأحمد ٦/ ٤٥، ٤٧، ٩٧، ١٧٣، ٢٠٣، ٢٠٥، ٢٣٩، ٢٤٠، والدارمي ٢٢٧٤، والبخاري ٧/ ٥٥، ومسلم ٤/ ١٨٦، ١٨٧، وأبو داود ٢٢٠٣، والترمذي ١١٧٩، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ٥٦، ١٦٠، ١٦١، وفي «الكبرى» ٥٦٣٨، وابن ماجة ٢٠٥٢، وأبو يعلى ٤٣٧٢، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» ١٣٨، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/ ١٦٤، والبيهقي ٧/ ٣٤٥، وابن عبدالبر في «الإستذكار» ١٧/ ١٦٤، والبغوي ٢٣٥٥ من طرق عن مسروق عن عائشة به.

٧٨٨ - أخرجه ابن سعد ٣/ ١٥٤، والفسوى في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٥٤٥، والذهبي في «السير» ١/ ٤٨٥ من طريق أبي معاوية الضرير عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة قال: كان عبدالله يشبه بالنبي صلى الله عليه وسلم في هديه ودله وسمته، وكان علقمة يشبه بعبدالله. =

حدثني الحسن بن ثابت ، عن زفر قال : سمعت أبا حنيفة يقول : سمعت حماداً يقول : كنت إذا نظرت إلى إبراهيم فكل من رأى هديه ، كأن هديه هدي علقمة ، فيقول : من رأى هدي علقمة كأن هديه هدي عبدالله ، ويقول : من رأى هديَ عبدالله كأن هديه هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم .

٧٨٩ - أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد ، حدثنا أحمد بن محمد بن عبدالله أبو زهير النهدي ، حدثنا أمية بن الحارث ، حدثنا مروان بن سالم

ويشهد لهذا الأثر حديث حذيفة بلفظ : ما أعلم أحدًا أقرب سمتًا وهديًا ودلاً برسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يواريه جدار بيته من ابن أم عبد ، وفي لفظ : إن أشبه الناس هديًا ودلاً وسمتًا بمحمد صلى الله عليه وسلم عبدالله بن مسعود ، عند الطيالسي ٤٢٦ ، وابن سعد ٣/ ١٥٤ ، وأحمد في «المسند» ٥/ ٣٨٩ ، ٣٩٤ ، ٤٠١ ، ٣٩٥ ، ٤٠٢ ، وفي «فضائل الصحابة» ١٥٤٤ ، ١٥٤٣، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٥٤٣ ، ٥٤٤ ، والبخاري ٥/ ٣٥ ، ٨/ ٣١ ، والترمذي ٣٨٠٧ ، والنسائي في «فضائل الصحابة» ١٦١ ، والبزار ٢٨٧٥ ، ٢٩٠٣ ، وابن حبان ٧٠٦٣ ، والحاكم ٣/ ٣١٥ ، والطبراني في «الكبير» ٨٤٨٧ ، ٨٤٨٤ ، ٨٤٨٥ ، ٨٤٨٦ ، وفي «الأوسط» ٢٣٥٩ ، وأبي نعيم في «الحلية» ١/ ١٢٧ ، والبغوي ٣٩٤٥ ، وراجع «تنسيق النظام» ص ١٨٤ .

٧٨٩ - في «د» : مروان بن سالم الحريري ، وهو خطأ ، والمثبت من «ب ، ج» ، و«عقود الجمان» ص ١٤٤ ، وفي «د» : رفع القلم عن ثلاث ، والمثبت من «ب ، ج» .

أخرجه الطيالسي ١٣٨٤ ، وابن أبي شيبة ١/ ٦١ ، وإسحاق بن راهويه ١٤٨٤ ، وأحمد ٦/ ١٢٦ ، ١٩٢، ١٩١ ، والدارمي ٢٠٨٤، ومسلم ١/ ١٧٠ ، وأبو داود ٢٢٤ ، والنسائي في «المجتبى» ١/ ١٣٨ ، وفي «الكبرى» ٢٥٢، ٢٥٣ ، ٩٠٤٧ ، وابن ماجة ٥٩١ ، وابن خزيمة ٢١٥ ، وأبو عوانة ٢٧٨، والطحاوي ١/ ١٢٥، والبيهقي ١/ ١٩٣ ، ٢٠٢ ، ٢٠٣ من طرق عن شعبة ، عن الحكم ، عن إبراهيم به . =

الجزري ، عن أبي حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد أن ينام وهو جنب توضأ وضوءه للصلاة .

٧٩٠ - وقال أبو محمد : كتب إلي صالح بن أبي رميح ، حدثنا

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٦٠ ، وإسحاق بن راهويه ١٠٤٠ وأحمد ٦/ ٣٦ ، ١٠٢ ، ١١٨٠ ، ٢٠٠ ، ٢٧٩ ، ومسلم ١/ ١٧٠ ، وأبو داود ٢٢٢ ، ٢٢٣ ، والنسائي في « المجتبى » ١/ ١٣٩ ، وفي « الكبرى » ٩٠٤٤ ، وابن ماجة ٥٨٤ ، وأبو يعلى ٤٥٢٢ ، وابن خزيمة ٢١٣ ، وأبو عوانة ١/ ٢٧٧ ، ٢٧٨ ، والطحاوي ١/ ١٢٦ ، وابن حبان ١٢١٧ ، والبيهقي ١/ ٢٠٠ ، والبغوي ٢٦٥ من طرق عن الزهري ، عن أبي سلمة عن عائشة به .

وفي الباب عن عمر عند عبدالرزاق ١٠٧٧، وابن أبي شيبة ١/ ٦١ ، وأحمد ١/ ١٦ ، ١٧ ، ٢٤ ، ٣٥ ، ٣٨ ، ٤٤ ، والترمذي ١٢٠ ، والنسائي في « الكبرى » ٩٠٥٩ ، ٩٠٦٣ ، والبزار ١٣١ ، ١٦٤ ، وأبي عوانة ١/ ٢٧٧ ، والطبراني ٨٠ .

وعن ابن عمر عند مالك ٥٤ ، والحميدي ٦٥٧ ، وأحمد ٢/ ٤٦ ، ٥٠ ، ٧٩ ، ٥٦ ، ٦٤ ، ٧٤ ، ١١٦ ، والدارمي ٧٦٢ ، والبخاري ١/ ٨٠ ، ومسلم ١/ ١٧١ ، وأبي داود ٢٢١ ، والنسائي ١/ ١٤٠ .

وعن عمار بن ياسر عند أحمد ٤/ ٣٢٠ ، وأبي داود ٢٢٥ ، ٤١٧٦ ، ٤٦٠١ ، والترمذي ٦١٣ .

وعن أبي هريرة عند الحميدي ٩٩٦ ، وأحمد ٢/ ٣٩٢ ، والطحاوي ١/ ١٢٦ .

وعن جابر بن عبدالله عند ابن ماجة ٥٩٢ ، وابن خزيمة ٢١٧ .

وعن أم سلمة عند الطبراني في « الكبير » ٢٣/ ٩٨٠ ، وقال الهيثمي في « المجمع » ١/ ٢٧٤ : رجاله ثقات .

٧٩٠ - أخرجه أحمد ٦/ ١٠٠ ، ١٠١ ، ١٤٤ ، والدارمي ٢٣٠١ ، وأبو داود ٤٣٩٨ ، والنسائي في « المجتبى » ٦/ ١٥٦ ، وفي « الكبرى » ٥٦٢٥ ، وابن ماجة ٢٠٤١ ، وابن الجارود ١٤، وأبو يعلى ٤٤٠٠، والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٢/ ٧٤ ، =

أبو أسامة الكلبي بالكوفة ، حدثنا عمر بن حفص بن غياث ، حدثنا أبـي ، حدثنـا أبو حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة ، عـن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « رفع القلم عن ثلاثة : عن الـصبي حتـى يكبر ، وعن المجنون حتى يفيق ، وعن النائم حتى يستيقظ » .

٧٩١ - قال أبو محمد أيضاً : كتب إلي صالح بن أبي رميح ، حدثنا محمد بن محمد بن سليمان ، حدثنا الحسين بن عبدالله بـن شـاكر ، حـدثنا عمي أحمد بن شاكر ، حدثنا أبو معاذ النحوي ، عـن أبي حنيفة ، عن حماد ،

وفي « شرح مشكل الآثار » ٣٩٨٧ ، وابن حبان ١٤٢ ، والحاكم ٢/ ٥٩ ، والبيهقـي في « السنن » ٦/ ٨٤ ، ٢٠٦ ، ٨/ ٤١ ، ١٠/ ٤١٧ ، وفي « الشعب » ٨٧ ، وابـن عبـدالبر في « الاستذكار » ٢٥/ ٣١ من طرق عن حماد بن سلمة ، عن حماد بن أبي سليمان به .

وفي الباب عن علي بن أبي طالب عند الطيالسي ٩٠ ، وأحمد ٤/ ١١٦، ١١٨ ، ١٤٠ ، ١٥٤، ١٥٨ ، وأبـــي داود ٤٤٠٢ ، ٤٤٠١ ، ٤٤٠٣ ، والترمـــذي ١٤٢٣ ، والنـــسائي في « الكـبرى » ٧٣٤٧، ٧٣٤٦، وابـن ماجـة ٢٠٤٢، وأبـي يعلـى ٥٨٧، وابـن حبـان ١٤٣ ، والحاكم ٤/ ٣٨٩، ١/ ٢٥٨، ٢/ ٥٩، والدارقطني ٣/ ١٣٨، والبيهقي ٨/ ٢٦٥ .

وعن ابن عباس عند الطبراني في « الكبير » و« الأوسط » وعن ثوبان وشـداد بـن أوس عند الطبراني ، وعن أبي هريرة عند البزار ، وعن أبي قتادة عنـد الحـاكم ٤/ ٣٨٩ ، كمـا في « مجمع الزوائد » ٦/ ٢٥١ ، و« نصب الراية » ٤/ ١٦٤ .

٧٩١ - أخرجه ابن أبي شيبة ٧/ ١٥٧ ، ١٤/ ١٩٦ ، وإسحاق بن راهويـه ١٥٠٧ ، وأحمـد ٦/ ٤٢ ، ٢٢٠، والنـسائي في « المجتبـى » ٧/ ٢٤١، وفي « الكـبرى » ٦٠٤٥ ، ٦٠٤٦ ، وابن ماجة ٢١٣٧ ، وابن حبان ٤٢٦١ ، وابن حزم في « المحلى » ٨/ ١٠٢ ، والطبرانـي في « الأوسط » ٤٤٨٣ ، والبيهقي ٧/ ٤٨٠ ، والبغوي ٢٣٩٨ من طرق عـن الأعمـش عن إبراهيم ، عن الأسود عن عائشة قالت مرفوعًا : « إن أطيب مـا أكـل الرجـل مـن كسبه ، وولده من كسبه » . =

عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن أولادكم من كسبكم وهبة الله لكم ، يهب لمن يشاء إناثاً ، ويهب لمن يشاء الذكور » .

وأخرجه إسحاق بن راهويه ١٥٠٨ ، ١٦٥٧، والحميدي ٢٤٦ ، وأحمد ٦/ ٣١ ، ٤١ ، ١٩٣ ، ١٢٧ ، ٢٠١ ، ٢٢٠ ، والدارمي ٢٥٤٠ ، والبخاري في « التاريخ الكبير » ١/ ٤٠٧ ، ٤٠٦ ، ٤٠٨ ، وأبو داود ٣٥٢٨ ، والنسائي في « المجتبى » ٧/ ٢٤٠ ، ٢٤١ ، وفي « الكبرى » ٦٠٤٣ ، وابن حبان ٤٢٥٩ ، والحاكم ٢/ ٤٦ ، والبيهقي ٧/ ٤٧٩ ، ٤٨٠ من طريقين عن إبراهيم ، عن عمارة بن عمير ، عن عمته ، عن عائشة مرفوعًا : « إن أطيب ما أكل الرجل من كسبه ، وإن ولده من كسبه » .

وأخرجه البيهقي ٧/ ٤٨٠ من طريق إبراهيم الصائغ ، عن حماد بن أبي سليمان ، عن إبراهيم ، عن الأسود عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن أولادكم هبة الله لكم ، ويهب لمن يشاء إناثا ، ويهب لمن يشاء الذكور ، فهم وأموالهم لكم إذا احتجتم إليها » .

وقد روي من طريق عبدالله بن المبارك عن سفيان الثوري عن حماد عن إبراهيم به . قال عبدالله بن المبارك : سألت أصحاب سفيان عن هذا الحديث فلم يحفظوا . قال عبدالله : وهذا من حديثه عن عمارة بن عمير ، ليس فيه الأسود ، وليس فيه « إذا احتجتم » .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/ ١٦١ ، ومن طريقه ابن حزم في « المحلى » ٨/ ١٠٤ عن وكيع ، عن إسرائيل ، عن جابر ، عن الشعبي عن مسروق قال : أنت من هبة الله لأبيك ، أنت ومالك لأبيك ، ثم قال : يهب لمن يشاء إناثا ويهب لمن يشاء الذكور . وسقط من « المحلى » « وكيع » ، وله شاهد موقوفًا عن ابن عباس وعمر بن الخطاب عند ابن حزم في « المحلى » ٨/ ١٠٤ .

وفي الباب عن عبدالله بن عمرو عند أحمد ٢/ ١٧٩، ٢٠٤، ٢١٤ ، وأبي داود ٣٥٣٠ ، وابن ماجة ٢٢٩٢ ، وابن الجارود ٩٩٥ ، والطحاوي ٤/ ١٥٨ ، والبيهقي ٧/ ٤٨٠ .

وعن جابر عند ابن ماجة ٢٢٩١ ، والطحاوي ٤/ ١٥٨ ، والبيهقي في « الدلائل » ٦/ ٣٠٤، ٣٠٥، وقال البوصيري في « الزوائد » ٢/ ٢٥ : إسناده صحيح على شرط البخاري .=

٧٩٢ - حدثنا محمد بن علي بن سهل المروزي ، حدثنا محمد بن حرب ، حدثنا الفضل بن موسى ، حدثنا أبو حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة قالت : كان النبي صلى الله عليه وسلم يوتر بثلاث : يقرأ في الأولى بـ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ ، وفي الثانية بـ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ ، وفي الثالثة بـ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ .

وعن سمرة عند الطبراني في «الكبير» ٦٩٦١ ، والبزار ١٢٦٠ ، وعن ابن مسعود عند الطبراني في «الكبير» ١٠٠١٩ ، و«الأوسط» ٥٧ ، «الصغير» ٢ ، ٩٤٧ ، وعن عبدالله بن عمر عند البزار ١٢٥٩ ، وأبي يعلى ٥٧٣١ .

٧٩٢ - في «د» : محمد بن علي عن سهل المروزي ، وهو خطأ ، والمثبت من «ب ، ج» .

أخرجه الطحاوي ١/ ٢٨٥ ، والحاكم ١/ ٣٠٥ من طريق يحيى بن أيوب ، عن يحيى بن سعيد ، عن عمرة ، عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يوتر بثلاث ... بزيادة المعوذتين ، وصححه الحاكم على شرط الشيخين ووافقه الذهبي .

وأخرجه الطحاوي ١/ ٢٨٥ ، والعقيلي ٤/ ٣٩٢ ، وابن عدي ٧/ ٢٦٧١ ، والدارقطني ٢/ ٢٤ ، وابن حبان ٢٤٣٢ ، والحاكم ١/ ٣٠٥ ، والبيهقي ٣/ ٣٧ ، ٣٨ ، والبغوي ٩٧٣ من طريق يحيى بن أيوب ، عن يحيى بن سعيد ، عن عمرة ، عن عائشة به نحوه بزيادة المعوذتين ، إلا أن عند بعضهم أن الوتر الركعة الأخيرة فقط . وقال ابن حجر في «نتائج الأفكار» ص ٥١٣ ، ٥١٤ ، : هذا حديث حسن .

وأخرجه إسحاق بن راهويه ١٦٧٨ ، وأحمد ٦/ ٢٢٧ ، وأبو داود ١٤٢٤ ، والترمذي ٤٦٣ ، وابن ماجة ١١٧٣ ، والحاكم ٢/ ٥٢٠ ، ٥٢١ ، والبيهقي ٣/ ٣٨ ، والبغوي ٩٧٤ من طريق محمد ابن سلمة ، عن خصيف ، عن عبدالعزيز بن جريج قال : سألت عائشة أم المؤمنين بأي شيء كان يوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قالت : كانت يقرأ ... مثله بزيادة المعوذتين ، وقال الترمذي : حسن غريب .

وأخرجه عبدالرزاق ٤٦٩٨ عن ابن جريج قال : أخبرت عن عائشة ... نحوه ، قال العقيلي : أما المعوذتان فلا يصح ، وقال الحافظ في «التلخيص» ٢/ ١٩ : أنكر أحمد =

٧٩٣ - حدثنا العباس بن عزيز القطان المروزي ، حدثنا محمد بن عبدالله بن عبدربه ، حدثنا الفضل بن موسى السيناني ، عن أبي حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة قالت : كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في الركعة الأولى من الوتر بأم الكتاب و ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ ، وفي الثانية بأم الكتاب و ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ ، وفي الثالثة بأم الكتاب و ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ .

٧٩٤ - أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني ، حدثنا محمد بن تميم بن عباد المروزي ، حدثنا محمد بن أبي تميلة ، حدثنا الفضل بن موسى ، عن أبي حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة : أن

ويحيى بن معين : زيادة المعوذتين ، وروى ابن السكن في صحيحه له شاهدًا من حديث عبدالله بن سرجس بإسناد غريب .

وفي الباب عن ابن عباس عند ابن أبي شيبة ٢/ ٢٩٩ ، ٤/ ٢٦٣ ، وأحمد ١/ ٢٩٩ ، ٣٠٠ ، ٣١٦ ، ٣٧٢ ، والدارمي ١٥٩٤ ، ١٥٩٧، والترمذي ٤٦٢، والنسائي في « الكبرى » ١٣٤٠ ، ١٤٢٦ ، ١٤٢٧ ، وفي « المجتبى » ٣/ ٢٣٦ ، وابن ماجة ١١٧٢ ، وأبي يعلى ٢٥٥٥ ، والبيهقي ٣/ ٣٨ .

وعن أبي بن كعب عند الطيالسي ٥٤٦ ، وأحمد ٥/ ١٢٣، والنسائي ٣/ ٢٣٥ ، ٢٤٤ ، وابن حبان ٢٤٥٠ ، ٢٤٣٦ ، والبيهقي ٣/ ٣٩ ، ٤٠ ، والبغوي ٩٧٢ ، وانظر « تلخيص الحبير » ٢/ ١٩ ، وانظر ١٥٦٣ .

٧٩٣ - انظر ٧٩٢ .

٧٩٤ - سقط من « د » لفظ : « الركعة » من الركعة الأولى ، والمثبت من « ب ، ج » ، انظر ٧٩٢.

رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يوتر بثلاث .

٧٩٥ - حدثنا العباس بن عزيز ، حدثنا محمد بن عبدالله ، حدثنا الفضل بن موسى ، عن أبي حنيفة مثله . . .

٧٩٦ - قال : وحدثنا عبدالله بن محمود ، حدثنا ابن أبي تميلة مثله .

٧٩٧ - حدثنا أحمد بن محمد الهمداني ، حدثنا محمد بن تميم بن عباد ، حدثنا محمد بن أبي تميلة ، عن الفضل بن موسى ، عن أبي حنيفة بإسناده عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله . . .

٧٩٨ - نا محمد بن أحمد بن أبي عون النسوي ، حدثنا محمد بن عبدربه ، حدثنا الفضل بن موسى ، عن أبي حنيفة الحديثين جميعاً نحوه ، إلا أنه لم يذكر الأسود .

٧٩٩ - أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد ، حدثني أحمد بن الحسن بن سعيد بن عثمان ، حدثنا أبي ، حدثنا الحسن بن زياد ، حدثني أبو حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن الأسود بن يزيد : أن عمر بن الخطاب رضي الله

---

٧٩٧ - سقط من « د » لفظ : « أبي » من محمد بن أبي تميلة ، وراجع لترجمته « الإكمال » ١/ ٥١٥ .

٧٩٩ - أخرج الطبراني في « الكبير » ١٢٢٣٦ من حديث ابن عباس شاهدًا للفقرة الأولى من الحديث بلفظ : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « لا تجاوز الموقف إلا بإحرام » ، وقال الهيثمي في « المجمع » ٣/ ٢١٦ : فيه خصيف ، وفيه كلام ، وقد وثقه جماعة ، ورمز السيوطي له في « الجامع » ٩٧٤٢ بالحسن . =

عنه خطب الناس فقال : من أراد منكم الحج فلا يحرمن إلا من ميقات ، والمواقيت التي وقتها لكم نبيكم صلى الله عليه وسلم لأهل المدينة ومن مرّ بها من غير أهلها ذو الحليفة ، ولأهل الشام ومن مرّ بها من غير أهلها الجحفة ، ولأهل نجد ومن مرّ بها من غير أهلها قرن ، ولأهل اليمن ومن

وأخرجه البيهقي ٥/ ٣٠ من طريق الشافعي ، عن ابن عيينة عن عمرو ، عن أبي الشعثاء أنه رأى ابن عباس رضي الله عنه يرد من جاوز المواقيت غير محرم .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/ ٥٢ من طريق خصيف ، عن سعيد بن جبير أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « لا يجاوز أحد الوقت إلا المحرم ، وراجع « نصب الراية » ٣/ ١٥ .

وأخرجه مالك ٢١٨ ، وأحمد ٢/ ٣ ، ٤٧ ، ٤٨ ، ٥٥ ، ٦٥ ، ٨٢ ، والدارمي ١٧٩٧ ، والبخاري ١/ ٤٥ ، ٢/ ١٦٥ ، ومسلم ٤/ ٦ ، وأبو داود ١٧٣٧ ، والترمذي ٨٣١ ، والنسائي في « المجتبى » ٥/ ١٢٢، وفي « الكبرى » ٣٦٣١ ، وابن ماجة ٢٩١٤ ، والطحاوي ٢/ ١١٨ ، والبيهقي ٥/ ٢٦ ، والبغوي ١٨٥٨ من طرق عن نافع عن ابن عمر نحوه .

وأخرجه الطيالسي ١٩٢١ ، وأحمد ٢/ ٧٨ من طريق شعبة عن صدقة بن يسار ، عن ابن عمر مرفوعًا : أنه وقت لأهل المدينة ذا الحليفة ، ولأهل الشام الجحفة ، ولأهل نجد قرنًا ، ولأهل العراق ذات عرق ، ولأهل اليمن يلملم ، وعند الطيالسي دون ذكر ميقات أهل العراق .

وأخرجه الشافعي ١/ ٢٩٠ ، وأحمد ٣/ ٣٣٣ ، ٣٣٦ ، ومسلم ٤/ ٧ ، والطحاوي ٢/ ١١٨، ١١٩، والدارقطني ٢/ ٢٣٧، والبيهقي ٥/ ٢٧ من طريق ابن جريج ، أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبدالله يسأل عن المهل فقال : سمعت (أحسبه رفع إلى النبي صلى الله عليه وسلم) فقال : مهل أهل المدينة من ذي الحليفة ، والطريق الآخر الجحفة ، ومهل أهل العراق من ذات عرق ، ومهل أهل نجد من قرن ، ومهل أهل اليمن من يلملم ، والسياق لمسلم . هكذا رواه ابن جريج بصيغة الشك في رفعه ، وعند أحمد ٣/ ٣٣٦ ، وابن ماجة ٢٩١٥ بدون شك في رفعه .

ويشهد لرواية أن الذي حد ذات عرق هو النبي صلى الله عليه وسلم ، لا عمر =

مرّ بها من غير أهلها يلملم ، ولأهل العراق ولمن مر بها من غير أهلها ذات عرق .

٨٠٠ - حدثنا محمد بن إبراهيم بن زياد الرازي ، حدثنا عمرو بن حميد القاضي ، حدثنا الهياج بن بسطام ، حدثنا أبو حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه : أن النبي صلى الله عليه وسلم وقت لأهل المدينة ومن مرّ بها من غير أهلها ذا الحليفة ، ولأهل الشام ومن مرّ بها من غير أهلها الجحفة ، ولأهل اليمن ومن مرّ بها من غير أهلها يلملم ، ولأهل نجد ومن مرّ بها من غير أهلها قرن ، ولأهل العراق ومن مرّ بها من غير أهلها ذات عرق .

٨٠١ - حدثنا أبو عبدالله محمد بن خزيمة بن محسبان البخاري ، حدثنا رجاء بن عبدالله النهشلي بمكة ، حدثنا شقيق بن إبراهيم ، عن

أمير المؤمنين حديث عائشة بلفظ : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقت لأهل العراق ذات عرق ، عند أبي داود ١٧٣٩ ، والنسائي ٥/ ١٢٥ ، والطحاوي ٢/ ١١٨، والدارقطني ٢/ ٢٣٦ ، والبيهقي ٥/ ٢٨ ، وصححه ابن حزم ، وقال : رجاله ثقات مشاهير ، وراجع لهذا « نصب الراية » ٣/ ١٢ ، و« الهداية في تخريج أحاديث البداية » ٥/ ٢٩٩ .

وحديث الحارث بن عمرو السهمي عند أبي داود ١٧٤٢، والدارقطني ٢/ ٢٣٦ ، ٢٣٧ .

وحديث أنس عند الطحاوي ٢/ ١١٩ .

وحديث عبدالله بن عمرو عند أحمد ٦٦٩٧ . وراجع « عقود الجواهر » ١/ ١١٩، ١٢٠.

٨٠٠ - في « د » : ذو الحليفة ، هذا مكرر بما قبله ٧٩٩ .

٨٠١ - في « ب ، د » : محمد بن خزيمة بن حسان ، والمثبت من « ج » ، وانظر ٧٧٨.

أبي حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن الأسود : أن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه كان يرفع يديه في أول التكبير ثم لا يعود لشيء من ذلك ، ويأثر ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم . . .

٨٠٢ - نا محمد بن محمد البخاري ، حدثنا أبو سعيد بن جعفر ، حدثنا موسى بن بهلول ، حدثنا فرج بن بيان ، حدثنا أبو حنيفة ، عن حماد ابن أبي سليمان ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج إلى الفجر أو قالت : إلى صلاة الفجر ورأسه يقطر من غسل الجنابة من جماع ثم يظل صائماً .

٨٠٣ - قال أبو محمد : كتب إلي صالح بن أبي رميح ، حدثنا أحمد بن عبيدالله بن إدريس بن الصباح الضبي ، حدثنا خلاد بن يحيى المقرئ أبو عيسى الكوفي ، حدثنا أبو حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن علقمة ،

---

٨٠٢ - سقط من « ب » : لفظ : « أبي » من ابن أبي جعفر ، والمثبت من « ج » ، ولعل الصواب دون أبي ، وفي « ب » فرج بن ميان والمثبت من « عقود الجمان » وفي « ج » من غسل جنابة ، وانظر ٤٢ .

٨٠٣ - في « ج » : حصير .

أخرجه ابن سعد ٣/ ١٧٩، وابن أبي شيبة ٢/ ٣٢٩ ، ٣٣٠ ، وأحمد ٦/ ٢١٠ ، ٢٢٤ ، والبخاري ١/ ١٦٩ ، ١٨٢، ومسلم ٢/ ٢٢، ٢٣، والنسائي في « المجتبى » ٢/ ٩٩ ، ١٠٠ ، وفي « الكبرى » ٩٠٧ ، وابن ماجة ١٢٣٢ ، وابن خزيمة ١٦١٦ ، والطحاوي ١/ ٤٠٦ ، وابن حبان ٢١٢١ ، ٦٨٧٣ ، والبيهقي ٢/ ٣٠٤ ، ٣/ ٨١ ، والبغوي ٨٥٣ من طرق عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن الأسود عن عائشة مطولاً ومختصرًا إلا قوله : « افعلوا ما آمركم به » ، لم أجده في سياق هذا الحديث ، غير أنه ثابت في سياق حديث آخر .

عن عائشة أم المؤمنين قالت: لما أغمي على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «مروا أبا بكر فليصل بالناس»، فقيل: يا رسول الله! إن أبا بكر رجل حصر وهو يكره أن يقوم مقامك، قال: «افعلوا ما آمركم به».

٨٠٤ - حدثنا محمد بن المنذر بن سعيد الهروي، حدثنا أحمد بن عبدالله الكندي، حدثنا علي بن معبد، حدثنا محمد بن الحسن، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود بن يزيد: أنه سأل عائشة رضي الله تعالى عنها عما يقطع الصلاة؟ فقالت: أما أنكم يا أهل العراق

---

٨٠٤ - أخرجه أحمد ٦/ ١٢٥، ١٣٢، وأبو يعلى ٤٤٩١ من طريق حماد بن سلمة، عن حماد بن أبي سليمان عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت: اجعلتمونا بمنزلة الكلب والحمار، لقد رأيتني تحت كسائي بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين القبلة وهو يصلي ...

وأخرجه عبدالرزاق ٢٣٦٥، عن إبراهيم، لم ينسبه عن حماد هو ابن أبي سليمان، عن إبراهيم أن عائشة قالت: قرنتموني يا أهل العراق بالكلب والحمار إنه لا يقطع الصلاة شيء، ولكن ادرؤوا ما استطعتم، وإبراهيم لم يسمع من عائشة.

وأخرجه الطيالسي ١٣٧٩، وأحمد ٦/ ٤٢، ١٧٤، ٢٣٠، ٢٦٦، والبخاري ١/ ١٣٥، ١٣٦، ١٣٧، ومسلم ٢/ ٦٠، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ٦٥، ٦٦، وفي «الكبرى» ٨٣١، والطحاوي ١/ ٤٦٢، وابن خزيمة ٨٢٦، والبيهقي ٢/ ٢٧٦ من طرق عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت: عدلتمونا بالكلاب والحمر، لقد رأيتني مضطجعة على السرير، فيجيء رسول الله ﷺ، فيتوسط السرير فيصلي، فأكره أن أسنحه، فأنسل من قبل رجلي السرير حتى أنسل من لحافي، واللفظ لمسلم.

وقوله: «ادرأ ما استطعت» له شاهد من حديث أبي سعيد الخدري بلفظ: «إذا كان أحدكم يصلي فلا يدع أحدًا يمر بين يديه، وليدرأه ما استطاع، فإن أبى فليقاتله، فإنما هو شيطان». عند مالك ص ١١٤، وابن أبي شيبة ١/ ٢٧٩، ٢٨٣، وأحمد ٣/ ٣٤،=

تزعمون أن الحمار والكلب والمرأة والسنور يقطعون الصلاة قرنتمونا بهم ، ادرأ ما استطعت فإنه لا يقطع صلاتك شيء ، كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي وأنا نائمة إلى جنبه عليه ثوب جانبه علي .

---

٤٣ ، ٤٩ ، ٥٧ ، ٩٣ ، والدارمي ١٤١٨ ، ومسلم ٢/ ٥٧ ، وأبي داود ٦٩٧ ، ٦٩٨ ، والنسائي ٢/ ٦٦ ، وابن ماجة ٩٥٤ ، وابن الجارود ١٦٧ ، وابن عوانة ٤/ ٤٣ ، والطحاوي ١/ ٤٦٠ ، وابن حبان ٢٣٦٧، ٢٣٦٨ ، والبيهقي ٢/ ٢٦٧، والسياق لأحمد .

ومن حديث عبدالله بن عمر نحوه عند أحمد ٢/ ٨٦ ، ومسلم ٢/ ٥٦ وابن ماجة ٩٥٥، وابن خزيمة ٨٠٠ ، ٨٢٠ ، وابن حبان ٢٣٧٠ ، ٢٣٦٢ ، ٢٣٦٩ .

ومن حديث أبي سعيد عند أبي داود ٧١٩ ، ٧٢٠ .

وقوله : « فإنه لا يقطع صلاتك شيء» أخرجه أحمد ٦/ ٨٤ من طريق صفوان عن راشد بن سعد عن عائشة بلفظ : « لا يقطع صلاة المسلم شيء إلا الحمار والكافر والكلب والمرأة ، فقالت عائشة : يا رسول الله ! لقد قرنا بدواب سوء » ، وقال الهيثمي في « المجمع » ٢/ ٦٠ : رجاله موثقون .

ويشهد له حديث أبي سعيد الخدري بلفظ : « لا يقطع الصلاة شيء ، وادرؤوا ما استطعتم ، فإنما هو شيطان» عند أبي داود ٧١٩ ، ٧٢٠ ، وفيه مجالد .

وأخرج الفقرة الأخيرة عبدالرزاق ٢٣٧٧ ، وإسحاق بن راهويه ١١٣٨ ، وأحمد ٦/ ٦٧ ، ٩٩ ، ١٩٩ ، ١٣٧ ، ٢٠٤ ، ومسلم ٢/ ٦١ ، وأبو داود ٣٧٠ ، والنسائي في « المجتبى» ٢/ ٧١ ، وفي « الكبرى» ٨٤٤ ، وابن ماجة ٦٥٢ ، وأبو عوانة ٢/ ٦٠ ، والبيهقي ٢/ ٤٠٩ من طريقين عن طلحة بن يحيى ، عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة ، عن عائشة قالت : كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل وأنا إلى جنبه ، وأنا حائض ، وعلي مرط وعليه بعضه إلى جنبه ، واللفظ لمسلم .

وله شاهد من حديث ميمونة بنت الحارث أم المؤمنين بلفظ : أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى وعليه مرط لبعض نسائه ، وعليها بعضه ، عند الشافعي ١/ ٦٤ ، والحميدي ٣١٣ ، وأحمد ٦/ ٣٣٠ ، وأبي داود ٣٦٩ ، وابن ماجة ٦٥٣ ، وابن الجارود ١٣٣ ، وأبي يعلى ٧٠٩٥ ، وابن خزيمة ٧٦٨ ، وأبي عوانة ٢/ ٥٣ ، وابن حبان ٢٣٢٩ .

٨٠٥ – وقال أبو محمد : كتب إلي صالح بن أبي رميح : حدثنا إبراهيم بن الحسين الكسائي الهمداني ، حدثنا عبدالله بن صالح ، حدثنا الليث بن سعد ، عن عبدالله بن سوار ، عن أبي حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي وأنا نائمة إلى جنبه عليه ثوب جانبه علي . . .

٨٠٦ – حدثنا عبدالله بن عبيدالله ، حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح بن صفوان السهمي المصري ، حدثنا حرملة بن يحيى ، حدثنا عبدالله

---

٨٠٥ – أخرجه أحمد ٦/ ١٤٦ ، ٢٢٠ ، ٢٤٩ من طريقين عن قتادة عن كثير بن أبي كثير عن أبي عياض ، عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى وعليه مرط من صوف ، عليه بعضه وعليها بعضه .

وأخرجه أحمد ٦/ ٧٠ ، ٢٥١ ، وأبو داود ٦٣١ من طرق عن زائدة ، عن أبي حصين ، عن أبي صالح ، عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى في ثوب بعضه علي .

وأخرجه أحمد ٦/ ٣٢ من طريق العيزار بن حريث ، عن عائشة قالت : كان رسول الله ﷺ يقوم ويصلي وعليه طرف اللحاف ، وعلى عائشة طرفه ، ثم يصلي .

وله شاهد من حديث ميمونة أم المؤمنين بلفظ : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي وأنا حذاءه ، وأنا حائض ، وربما أصابني ثوبه إذا سجد ، قالت : وكان يصلي على الخمرة ، عند ابن أبي شيبة ١/ ٢٨٦، وأحمد ٦/ ٣٣٠ ، ٣٣٦ ، ٣٣٥، والدارمي ١٣٨٠ ، والبخاري ١/ ٩٠ ، ١٠٦ ، ١٠٧ ، ١٣٧، ومسلم ٢/ ٦١ ، وأبي داود ٦٥٦ ، والنسائي ٢/ ٥٧ ، وابن ماجة ٩٥٨ ، ١٠٢٨ ، وابن خزيمة ١٠٠٧، والطبراني في « الكبير » ٢٤/ ٢١ ، ٢٢ ، ١٠ ، ٥١ ، ٥٤ ، والبيهقي ٣/ ١٠٧ ، والسياق للبخاري .

٨٠٦ – في « ر » : عبدالله بن شداد بدل عبدالله بن سوار ، وكلاهما من الآخذين عن الإمام رحمه الله .

ابن وهب ، حدثنا الليث بن سعد ، عن عبدالله بن سوار ، عن النعمان ، عن حماد ، عن إبراهيم النخعي نحوه .

٨٠٧ - حدثنا عبدالله بن عبيدالله ، حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح بن صفوان السهمي مصري ، حدثنا عبدالله بن صالح بن محمد الجهني ، وأخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني ، حدثنا محمد بن إسماعيل بن يوسف السلمي ، حدثنا أبو صالح ، ح وحدثنا عبدالله بن جامع المقرئ الحلواني ، حدثنا إبراهيم بن أبي داود البرلسي ، حدثنا عبدالله بن صالح ، حدثنا الليث بن سعد ، عن الأحوص بن حكيم ، عن النعمان أبي حنيفة ، عن حماد بن أبي سليمان ، عن النخعي ، عن الأسود عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي وأنا نائمة إلى جنبه عليه ثوب جانبه عليّ .

٨٠٨ - حدثنا محمد بن قدامة بن سيار الزاهد ، حدثنا يحيى بن أكثم ، ح وحدثنا أبو زيد عمران بن فرينام ، حدثنا أبو عصمة سعد بن معاذ

---

٨٠٧ - انظر ٨٠٤ .

٨٠٨ - وأخرجه الحميدي ١٧١ ، وأحمد ٦/٣٧ ، ٥٠ ، ٨٦ ، ٩٤ ، ١٧٦ ، ٩٨ ، ١٢٦ ، ١٣٤ ، ١٩٢ ، ١٩٩ ، ٢٠٥ ، ٢٠٠ ، ٢٣١ ، ٢٧٥ ، والدارمي ١٤٢٠ ، والبخاري ١/١٠٧ ، ١٣٧ ، ١٣٦ ، ٢/٣١ ، ومسلم ٢/ ٦٠ ، ١٦٨ ، وأبو داود ٧١٠ ، ٧١١ ، والنسائي ٢/٦٧ ، وابن ماجة ٩٥٦ ، وابن خزيمة ٨٢٢ ، ٨٢٣ ، ٨٢٤ من طرق عن عروة بن الزبير عن عائشة به .

قال : قرأت على يحيى بن أكثم ، عن عبدالله بن صالح ، عن الليث بن سعد ، عن الأحوص بن حكيم ، عن النعمان ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي وأنا معترضة بينه وبين القبلة .

٨٠٩ - قال أبو عصمة : وقال يحيى بن أكثم : حدثنا ابن عيينة ، حدثنا الرجل الصالح -ولم يقدم علينا شامي أحسن هيئة منه- الأحوص ابن حكيم : أنه رأى أنس بن مالك يطوف بين الصفا والمروة على حمار ، قال أبو عصمة : قال يحيى بن أكثم : وإنما ذكرنا رواية ابن عيينة هذه عن الأحوص لنبين بها جلالته وفضله ولقاءه بعض الصحابة ، ثم روايته عن أبي حنيفة .

٨١٠ - حدثنا محمد بن محمد البخاري ، حدثنا أبو سعيد بن جعفر ، حدثنا يحيى بن فروخ ، حدثنا محمد بن بشر ، حدثنا أبو حنيفة ، حدثنا حماد

---

٨٠٩ - في « د » : شامي أحسن من هيئته منه الأحوص .

٨١٠ - أخرجه عبدالرزاق ٩١٥٢، وابن أبي شيبة ٤/ ٤١٥، والحميدي ٢٤، وأحمد ١/ ٢٥، وابن ماجة ٢٠٠٥ ، وأبو يعلى ١٩٩ ، والطحاوي ٣/ ١٠٤ ، والبيهقي ٧/ ٤٠٢ من طرق عن سفيان بن عيينة ، عن عبيدالله بن أبي يزيد ، عن أبيه ، عن عمر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بالولد للفراش ، مقتصرًا على هذا دون الجزء الثاني ، وقال البوصيري في « الزوائد » ٢/ ١٢٢ : إسناده صحيح رجاله ثقات .

وله شاهد من حديث عائشة تمامًا عند مالك في « الموطأ » ٤٦٠ ، والحميدي ٢٣٨، وأحمد ٦/ ٣٧ ، ١٢٩ ، ٢٠٠ ، ٢٢٦ ، ٢٣٧ ، ٢٤٦ ، والدارمي ٢٢٤٢ ، ٢٢٤٣ ، =

ابن أبي سليمان ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « الولد للفراش وللعاهر الحجر » .

٨١١ - حدثنا محمد بن محمد ، حدثنا أبو سعيد بن جعفر ، حدثنا أبو يوسف يعقوب بن يوسف الأحمراني ، حدثنا روح بن عبادة ، حدثنا أبو حنيفة ، حدثنا حماد ، عن إبراهيم ، قال عبدالله : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ما بين السرة إلى الركبة عورة » .

والبخاري ٣/ ٧٠ ، ١٠٦ ، ١٦١ ، ١٩١ ، ٨/ ١٩١ ، ١٩٤ ، ٢٠٥ ، ٤/ ٤ ، ٥/ ١٩٢ ، ٩/ ٩٠ ، ومسلم ٤/ ١٧١ ، وأبي داود ٢٢٧٣ ، والنسائي ٦/ ١٨٠ ، ١٨١ .

ومن حديث أبي هريرة عند البخاري ٨/ ١٩١ ، ومسلم ٤/ ١٧١ .

ومن حديث عبدالله بن عمرو عند أبي داود ٢٢٧٤ ، والترمذي ١٣٩٠ ، والنسائي ٥/ ٦٥ .

٨١١ - في « ب » : ما بين السرة والركبة عورة .

أخرجه الدارقطني ١/ ٢٣١ ، ومن طريقه البيهقي ٢/ ٢٢٩ عن سعيد بن أبي راشد ، عن عباد بن كثير ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي أيوب الأنصاري مرفوعًا بلفظ : « ما فوق الركبتين من العورة ، وما أسفل من السرة من العورة .

وقال البيهقي : سعيد ضعيف ، وقال الحافظ في « الدارية » ٦٦ : إسناده ضعيف .

وأخرجه أحمد ٢/ ١٨٧ ، وأبو داود ٤٩٦ ، والدارقطني ١/ ٢٣٠ ، وأبو نعيم في « الحلية » ١٠/ ٢٦ ، والبيهقي ٢/ ٢٢٩ من طريق سوار أبي حمزة ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده مرفوعًا : « مروا أبناءكم بالصلاة لسبع سنين ، واضربوهم عليها لعشر سنين ، وفرقوا بينهم في المضاجع ، وإذا أنكح أحدكم عبده أو أجيره فلا ينظرن إلى شيء من عورته ، فإن ما أسفل من سرته إلى ركبتيه من عورته » ، والسياق لأحمد . =

٨١٢ - حدثنا أحمد بن أبي صالح البلخي ، حدثنا أحمد بن يعقوب ، حدثنا أبو يحيى الحماني ، حدثنا أبو حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة : أنها أرادت أن تشتري بريرة لتعتقها ، فقال مواليها : لا نبيعها إلا أن تشترط الولاء لنا ، فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال : « الولاء لمن أعتق » . . .

٨١٣ - أحمد بن أبي صالح ، حدثنا أحمد بن يعقوب ، حدثنا أبو يحيى الحماني ، حدثنا أبو حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن الأسود ،

وأخرجه الحاكم ٣/ ٥٦٨ ، والطبراني في « الأوسط » ٧٠٠ ، ٣٧٩٨ ، « البحرين » من طريق أصرم بن حوشب ، عن إسحاق بن واصل ، عن أبي جعفر محمد بن علي قال : قلنا لعبدالله بن جعفر : حدثنا بما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم ورأيته منه ، ولا تحدثنا عن غيرك وإن كان ثقة ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « ما بين السرة إلى الركبة عورة » مختصرًا . وقال الهيثمي في « المجمع » ٢/ ٥٢ ، ٥٣ : فيه أصرم بن حوشب وهو ضعيف ، وسكت عنه الحاكم ، وقال الذهبي : أظنه موضوعًا ، فإسحاق متروك ، وأصرم متهم بالكذب . وراجع « خلاصة الأحكام » ٣٢٣ .

٨١٢ - أخرجه سعيد بن منصور ١٢٥٩ ، وابن أبي شيبة ٤/ ٢١١ ، ٣٨٥ ، وإسحاق بن راهويه ١٥٣٩ ، ٧٤٦ ، وأحمد ٦/ ٤٢ ، ١٧٠ ، ١٧٥ ، ١٨٦ ، ١٨٩ ، ١٩١ ، والدارمي ٢٢٩٤ ، والبخاري ٢/ ١٥٨ ، ٣/ ١٩٢ ، ٨/ ١٨٢ ، ١٩١ ، ١٩٢ ، ١٩٣ ، ومسلم ٣/ ١٢٠ ، وأبو داود ٢٢٣٥ ، والترمذي ١١٥٥ ، ١٢٥٦ ، ٢١٢٥ ، والنسائي في « المجتبى » ٥/ ١٠٧ ، ٧/ ٣٠٠ ، ٦/ ١٦٣ ، وفي « الكبرى » ٦٤٠١ ، ٥٦٤٢ ، ٦٢٣٨ ، ٦٤٠٢ ، وابن ماجة ٢٠٧٤ ، وأبو يعلى ٤٥٢٠ ، والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٣/ ٨٢ ، ٤/ ٤٣ ، وفي « شرح مشكل الآثار » ٤٣٧٢ ، ٤٣٧٤ ، ٤٣٩٨ ، ٤٤٠٠ ، ٤٤٠١ ، والبيهقي ٧/ ٢٢٣ ، ١٠/ ٣٣٨ ، ٣٣٩ ، ٢٩٥ من طرق عن إبراهيم به .

عن عائشة قالت : كأني أنظر إلى بياض قدمي رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث خرج إلى الصلاة في مرضه .

٨١٤ - نا العباس بن عزيز القطان حدثنا محمد بن المهاجر ، حدثنا علي بن يزيد الصدائي ، عن أبي حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم مرض المرض الذي قبض فيه استحل نساءه أن يكون في بيتي فاحللن له ، قالت : فلما سمعت ذلك قمت مسرعة ، فكنست بيتي وليس لي خادم ، وفرشت له فراشاً حشو مرفقته الإذخر ، فأتي برسول الله صلى الله عليه وسلم يهادى بين رجلين حتى وضع على فراشي . . .

٨١٥ - نا العباس بن عزيز القطان ، حدثنا محمد بن المهاجر ، حدثنا

---

٨١٤ - سقط من «د» «له» من فرشت له فراشًا ، وفي «ب» : على فراش .

٨١٥ - في «د» : مولى لأبي أحمد ، وما بين المعكوفتين من «س» .

أخرجه ابن سعد ٨/ ٢٦٠ ، ٢٦١ ، وابن أبي شيبة ٤/ ٣٩٥ من طريق أبي معشر عن إبراهيم ، عن الأسود أن عائشة قالت : كان زوج بريرة يوم خيرت حرًا .

وأخرجه أحمد ٢٥٣٦٦ ، وابن راهويه ١٥٤١ ، وأبو داود ٢٢٣٥ ، والترمذي ١١٥٥ ، والنسائي ٥/ ١٠٧ ، ٧/ ٣٠٠ ، ٦/ ١٦٣ ، وابن ماجة ٢٠٧٤ ، وأبو يعلى ٤٥٢٠ بلفظ : وكان زوجها حرًا ، وقال البخاري إثر ٦٧٥٤ : قال الأسود : وكان زوجها حرًا ، قول الأسود منقطع ، وقول ابن عباس : رأيته عبدًا أصح ، وعند مسلم ١٥٠٤ ، ١٢، فقال عبدالرحمن : وكان زوجها حرًا ، قال شعبة : ثم سألته عن زوجها ؟ فقال : لا أدري .

وراجع «نصب الراية» ٣/ ٢٠٥ ، والفتح ٩/ ٤١٠ ، ٤١١ ، و«عقود الجواهر» ١/ ١٥٦ ، و«مجمع الزوائد» ٤/ ٣٤١ .

علي بن يزيد ، عن أبي حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة : أنها أعتقت بريرة ولها زوج مولى لآل أبي أحمد ، فخيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فاختارت نفسها ففرق بينهما ، وكان زوجها حراً ، [أبو أحمد هذا يقال له : أبو أحمد بن جحش] .

٨١٦ - الربيع بن حسان الكشي ، حدثنا سفيان بن وكيع ، حدثنا مصعب بن المقدام ، حدثنا أبو حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن

---

٨١٦ - أخرجه مالك في «الموطأ» ٢٦٥، والحميدي ٢٠٣، وأحمد ٢/ ١٤٠ ، ٦/ ٣٥ ، ٣٧ ، ١١٩ ، ١٦٣، ١٧٧ ، ٢٤٣ ، ٢٤٥ ، والبخاري ١/ ٨٦ ، ٨٧ ، ٢/ ٢٠٥ ، ١٧٢ ، ١٩١ ، ٥/ ٢٢١ ، ومسلم ٤/ ٢٧ ، ٢٨ ، وأبو داود ١٧٨١ ، ١٨٩٦ ، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ١٦٥ ، وفي «الكبرى» ٣٧٤٥ ، ٣٩٠٩ ، وابن خزيمة ٢٦٠٧ ، ٢٧٨٤ ، ٢٧٨٩ ، ٢٩٤٨ ، والطحاوي ٢/ ١٩٩ ، وابن حبان ٣٩١٢ ، ٣٩١٧ ، والبيهقي ٤/ ٣٥٣ ، ٥/ ١٠٥ ، ١٠٦ ، والبغوي ١٨٨٧ من طرق عن الزهري ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة أنها قالت : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع فأهللنا بعمرة ، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «من كان معه هدي فليهل بالحج مع العمرة ، ثم لا يحل حتى يحل منهما جميعًا» ، قالت : فقدمت مكة وأنا حائض ، ولم أطف بالبيت ولا بين الصفا والمروة ، فشكوت ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : «انقضي رأسك ، وامتشطي ، وأهلي بالحج ودعي العمرة» ، قالت : ففعلت ، فلما قضينا الحج أرسلني رسول الله صلى الله عليه وسلم مع عبدالرحمن بن أبي بكر إلى التنعيم فاعتمرت ، فقال : «هذه مكان عمرتك» ، والسياق لأحمد .

وأخرجه أحمد ٦/ ٤٣ ، والبخاري ٣/ ٥ ، ومسلم ٤/ ٣٢ ، والنسائي في «الكبرى» ٤٢٣٣ ، وابن خزيمة ٣٠٢٧ ، عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة به ، وراجع «عقود الجواهر» ١/ ١٣٧ .

الأسود ، عن عائشة أنها قدمت متمتعة وهي حائض ، فأمرها النبي صلى الله عليه وسلم فرفضت عمرتها واستأنفت الحج ، حتى إذا فرغت من حجها أمرها أن تصدر .

٨١٧ - حدثنا صالح بن منصور بن نصر الصغاني ، حدثنا حم بن نوح ، حدثنا أبو سعد الصغاني ، عن أبي حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة : أنه أهدي لها ضب فسألت النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك ؟ فنهى عن أكله ، فجاء سائل فأمرت له به ، فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أتطعمين ما لا تأكلين » .

٨١٨ - محمد بن الأشرس السلمي النيسابوري ، حدثنا حفص بن عبدالله ، ح وحدثنا [عبدالله بن محمد بن علي ، ثنا أحمد بن حفص بن عبدالله وقطن بن إبراهيم قالا : حدثنا حفص بن عبدالله ح]، وحدثنا أحمد

---

٨١٧ - في « ب ، د » : أبو سعيد ، والمثبت من « ج » و« الأنساب » ٨/ ٦٩ ، وفي « ب » : أنها أهدى ، والمثبت من « ج ، د » .

أخرجه إسحاق ٧٥٨ ، وأحمد ٦/ ١٠٥ ، ١٢٣ ، ١٤٣ ، والطحاوي ٤/ ٢٠١ ، والبيهقي ٩/ ٣٢٥ من طرق عن حماد بن سلمة ، عن حماد بن أبي سليمان به .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٢٦٧ ، ٢٦٨ ، وأبو يعلى ٤٤٦١ من طريق الثوري ، عن منصور ، عن إبراهيم ، عن الأسود عن عائشة به .

وقال الهيثمي في « المجمع » ٤/ ٣٧ : رواه أحمد وأبو يعلى ، ورجالهما رجال الصحيح .

٨١٨ - الراوي من بداية السند ساقط من « د »، وما بين المعكوفتين من « ج ، ص » فقط ، وفي « ب ، د » المشرقي ، والمثبت من « ج » و« جامع المسانيد » ١/ ٣٠١ ، وفي « د » : حفص بن عبيدالله .

=

ابن محمد الشرقي ، حدثنا أحمد بن حفص بن عبدالله ، حدثنا أبي ، حدثنا إبراهيم بن طهمان ، عن أبي حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن أبي عبدالله الجدلي ، عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه : أنه قال : أوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم أول الليل وأوسطه وآخره ، لكي

أخرجه الطيالسي ٦١٦ ، وأحمد ٤/ ١١٩، ٥/ ٢١٥، ٢٧٢، والطبراني في « الكبير » ١٧/ ٦٧٩ من طرق عن هشام بن أبي عبدالله الدستوائي عن حماد ، عن إبراهيم ، عن أبي عبدالله عن أبي مسعود الأنصاري قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتر أول الليل وأوسطه وآخره ، وإبراهيم بن يزيد النخعي لم يسمع أبا عبدالله الجدلي فيما نقله ابن أبي حاتم في « المراسيل » ص ١٧ عن شعبة ، وقال ابن رجب في شرحه للبخاري ٩/ ١٤٢ : إسناده جيد .

وأخرجه الحارث في « مسنده » ٢٣٠ « بغية » ، والطبراني في « الكبير » ١٧/ ٦٨٠ ، وفي « الأوسط » ٦٩٥٨ ، ٦٩٨٦ ، وفي « الصغير » ٦٨٦ من طرق عن حماد بن أبي سليمان به ، وزاد في « الأوسط » ٦٩٨٥ ، بلفظ : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتر في أول الليل وفي أوسطه وفي آخره حتى يستن به المسلمون ، فأي ذلك عمل به كان صوابًا إن شاء الله .

وأخرجه الطبراني في « الكبير » ١٧/ ٦٨٢ من طريق شعبة عن إبراهيم به ، وقال الهيثمي في « المجمع » ٢/ ٢٤٤ : رواه أحمد والطبراني في « الكبير » و« الأسط » ، ورجاله ثقات ، ورمز السيوطي في « الجامع » ٧١٨٦ لصحته ، وأقره المناوي في « الفيض » ٥/ ٢٥٠.

والفقرة الأخيرة لها شاهد من حديث علي بلفظ : أوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم من أول الليل وآخره وأوسطه ، فانتهى وتره إلى السحر ، عند الطيالسي ١١٥ ، وأحمد ١/ ٧٨ ، ٨٦ ، ١٠٤، ١٣٧ ، وعبد بن حميد ٧٢ ، وابن ماجة ١١٨٦ ، وابن خزيمة ١٠٨٠ ، والبزار ٦٨١ ، والطحاوي ١/ ٣٤٠ ، وأبي يعلى ٣٢٢ ، ٥٩٧ .

ولها شاهد آخر من حديث عائشة بلفظ : من كل الليل قد أوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم من أول الليل وأوسطه وآخره ، فانتهى وتره إلى السحر ، عند ابن أبي شيبة ٢/ ٢٨٦ ، وابن راهويه ١٤٤٨ ، والحميدي ١٨٨ ، وأحمد ٦/ ٤٦ ، ١٠٠ ، ١٠٧ ، ١٢٩، =

يكون واسعاً على المسلمين أي ذلك أخذوا به كان صواباً ، غير أن من طمع بقيام الليل فليجعل وتره في آخر الليل ، فإن ذلك أفضل .

٨١٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي داود السجزي ببغداد وعلي بن محمد بن عبدالرحمن السرخسي ، قالا : حدثنا أحمد بن حفص بن عبدالله ، حدثني أبي ، حدثني إبراهيم بن طهمان ، عن أبي حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن أبي عبدالله الجدلي ، عن أبي مسعود الأنصاري أنه قال : أوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم أول الليل وأوسطه وآخره ، لكي يكون واسعاً على المسلمين .

٨٢٠ - حدثنا محمد بن أشرس السلمي ، حدثنا الجارود بن يزيد ، حدثنا أبو حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن أبي عبدالله الجدلي ، عن

---

٢٠٤ ، والدارمي ١٥٩٥ ، والبخاري ٢/ ٣١ ، ومسلم ٢/ ١٦٨ ، وأبي داود ١٤٣٥ ، والترمذي ٤٥٦ ، والنسائي ٣/ ٢٣٠، وابن ماجة ١١٨٥، وابن الجارود ٢٦٨ ، وأبي عوانة ٢/ ٣٠٧ ، والبيهقي ٣/ ٣٤ ، ٣٥ .

ولها شاهد من حديث ابن عمر مرفوعًا بلفظ : «اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وترًا» عند أحمد ٢/ ٢٠ ، ٣٩ ، ١٠٢ ، ١٤٣ ، والبخاري ١/ ١٢٧ ، ٢/ ٣١ ، ومسلم ٢/ ١٧٣ ، وأبي داود ١٤٣٨ ، وابن خزيمة ١٠٨٢ ، وأبي عوانة ٢/ ٣١٠ ، والمروزي في «قيام الليل» ص ١٣١ ، والبغوي ٩٦٥ .

٨١٩ - سقط لفظ : «أبي» من أبي بكر من «جامع المسانيد» ١/ ٣٠٠ ، وهو مكرر بما قبله ٨١٨ .

٨٢٠ - في «د» : الجارود بن زيد وهو خطأ ، وراجع «عقود الجمان» ص ١٠٣ ، وفي «د» : لكي يكون واسعًا على المسلمين ، والمثبت من «ب ، ج» ، انظر ٨١٨ .

عقبة بن عمرو وأبي موسى أنهما قالا : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتر أحياناً أول الليل وأوسطه وآخره لكي يكون سعة للمسلمين .

٨٢١ - حدثنا زكريا بن يحيى بن كثير الأصبهاني بخوار ، حدثنا أحمد بن رسته ، حدثنا محمد بن المغيرة ، حدثنا الحكم ، حدثنا زفر ، عن أبي حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن أبي عبدالله الجدلي عبد ابن عبد ، عن عقبة بن عمرو وأبي موسى الأشعري أنهما قالا : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتر أحياناً أول الليل وأوسطه وآخره ليكون سعة للمسلمين .

٨٢٢ - أبو عثمان سعيد بن ذاكر البخاري ، حدثنا سعيد بن جناح البخاري ، حدثنا القاسم بن الحكم العرني ، حدثنا أبو حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن أبي عبدالله الجدلي ، عن أبي مسعود الأنصاري قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتر أحياناً أول الليل وأحياناً أوسطه ، وأحياناً آخره ، ليكون سعة للمسلمين .

---

٨٢١ - في « التهذيب » ١٢/١٤٨ : أبو عبدالله الجدلي الكوفي اسمه عبد بن عبد ، وقيل : عبدالرحمن بن عبد .

أخرجه الطبراني في « الكبير » ١٧/ ٦٨١ من طريق أحمد بن رستة بنفس السند والمتن ، إلا أن عند الطبراني سقط لفظ : « وآخره » .

٨٢٢ - سقط من « د » الراوي الأول من بداية السند ، وانظر ٨١٨ .

٨٢٣ - نا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل البزاز الهروي ببغداد في درب أبي هريرة ، حدثنا محمد بن شوكر ، حدثنا القاسم بن الحكم ، حدثنا أبو حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن أبي عبدالله الجدلي ، عن أبي مسعود الأنصاري قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتر أحياناً في أول الليل ، وأحياناً [في] أوسطه ، وأحيانًا آخره ، ليكون سنة للمسلمين ، أيهم أخذ به كان صواباً .

٨٢٤ - أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني الكوفي ، قال : أخبرني جعفر بن محمد ، حدثنا أبي ، حدثنا عبيدالله بن الزبير ، عن أبي حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن أبي عبدالله الجدلي ، عن عقبة ابن عمرو قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يوتر أحياناً أول الليل وأوسطه وآخره ، ليكون ذلك سعة للمسلمين ، أي ذلك صنعوا أصابوا .

٨٢٥ - حدثنا عبدالصمد بن الفضل وحمدان بن ذي النون

---

٨٢٣ - ما بين المعكوفتين من « د » فقط ، وفي « د » : سعة للمسلمين، والمثبت من « ب ، ج » والجدلي ساقط من « د » ، وانظر ٨١٨ .

٨٢٤ - في « د » : « كان رسول الله » مكان « النبي صلى الله عليه وسلم » ، وفي « ب » : « وأوسطه » ، والمثبت من « ج ، د » ، وانظر ٨١٨ .

٨٢٥ - أخرجه الطبراني في « الكبير » ٣٧٦٨ من طريق أحمد بن رستة عن محمد بن المغيرة ، عن الحكم عن زفر عن أبي حنيفة ، عن حماد به .

وأخرجه الطبراني في « الكبير » ٣٧٦٧ من طريق بشر بن موسى ، عن أبي عبدالرحمن المقرئ عن أبي حنيفة به بدون زيادة « إن شاء إذا لبسهما » . =

البلخيان وأحيد بن الحسين البامياني قالوا : أنبأ مكي بن إبراهيم ، حدثنا أبو حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن أبي عبدالله الجدلي عن خزيمة بن ثابت ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في المسح على الخفين :

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ١٧٧ ، وأحمد ٥/ ٢١٣ ، ٢١٤ ، والطحاوي ١/ ٨١ ، والطبراني في « الكبير » ٣٧٦٥ ، ٣٧٨٠ ، وفي « الصغير » ١٠٦١ ، ١١٥٤ من طرق عن حماد به بدون الزيادة .

وأخرجه الطيالسي ١٢١٩ ، وأحمد ٥/ ٢١٣ ، ٢١٤ ، وأبو داود ١٥٧ ، وابن الجارود ٨٦ ، والطحاوي ١/ ٨١ ، ٨٢، والطبراني في « الكبير » ٣٧٦٣ ، وفي « الصغير » ١١٥٤ ، والبيهقي ١/ ٢٧٨ من طرق عن شعبة عن الحكم وحماد عن إبراهيم به .

وأخرجه عبدالرزاق ٧٩١ ، ومن طريقه الطبراني ٣٧٦٢ عن سفيان الثوري عن حماد به ، قال البخاري فيما نقله عنه الترمذي في « العلل » ١/ ١٧٣ : لا يصح عندي حديث خزيمة بن ثابت في المسح ، لأنه لا يعرف لأبي عبدالله الجدلي سماع من خزيمة بن ثابت ، قال ابن دقيق العيد في الإمام فيما نقله عنه الزيلعي في « نصب الراية » ١/ ١٧٧ : فلعل هذا بناء على ما حكي عن بعضهم أنه يشترط في الاتصال أن يثبت سماع الراوي من المروي عنه ولو مرة هذا أو معناه ، وقد أطنب مسلم في الرد لهذه المقالة ، واكتفى بإمكان اللقاء ، فالحديث صحيح على مذهب مسلم ومن وافقه ، وقد صححه يحيى بن معين فيما نقله الترمذي في سننه ، وصححه هو وابن حبان .

وقوله : « إن شاء » أخرجه الدارقطني ١/ ٢٠٣ ، ٢٠٤ ، والحاكم ١/ ١٨١ ، وابن الجوزي في « التحقيق » ٢٤١ من طرق عن حماد بن سلمة ، عن عبيدالله بن أبي بكر وثابت عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إذا توضأ أحدكم ولبس خفيه فليصل فيهما وليمسح عليهما ثم لا يخلعهما إن شاء إلا من جنابة » وصححه الحاكم على شرط مسلم ، ووافقه الذهبي ، وقال : تفرد به عبدالغفار وهو ثقة ، والحديث شاذ ، وقال صاحب « التنقيح » : إسناده قوي .

وله شاهد من حديث عمر موقوفًا بلفظ : « إذا توضأ أحدكم ولبس خفيه فليمسح عليهما وليصل فيهما ولا يخلعهما إن شاء إلا من جنابة » عند الدارقطني ١/ ٢٠٣ ، =

« للمقيم يوم وليلة ، وللمسافر ثلاثة أيام وليـاليهن علـى الخفـين لا ينـزع خفيه إن شاء إذا لبسهما وهو متوضىء » .

٨٢٦ - قال المكي : وحدثنا هشام الدستوائي ، عن حماد بإسناده نحوه .

٨٢٧ - قال المكي : وحدثنا سعيد بن أبي عروبة ، عن أبي معـشر ، عن إبراهيم بإسناده نحوه .

٨٢٨ - نا عبدالله بن محمد بـن النـضر الهـروي ، أنبـأ أبـو سـعيد الفراء ، حدثنا علي بن مصعب ، عن خارجة ، ح وحدثني أحمد بن إسحاق

والموقوف في هذا الباب له حكم الرفع .

وقوله : « إذا لبسهما وهو متوضىء » أخرجه الطبراني ٣٧٩٢ من طريق ابن أبي ليلى ، عن الحكم ، عن إبراهيم ، عن أبي عبدالله عن خزيمة بن ثابت عن النبي ﷺ : « للمسافر ثلاثة أيام ولياليهن وللمقيم يوم وليلة يمسح على خفيه إذا أدخلهما وقدماه طاهرتان » . قال الهيثمي في « المجمع » ١/ ٢٦٠ : فيه ابن أبي ليلى محمد وهو سيىء الحفظ .

وله شاهد من حديث أبي بكرة أن النبي صلى الله عليه وسلم أرخص للمسافر ثلاثة أيام ولياليهن ، وللمقيم يومًا وليلة إذا تطهر فلبس خفيه أن يمسح عليهما ، عند ابن خزيمة ١٩٢ ، والدراقطني ١/ ١٩٤ ، وقال الترمذي في « العلل الكبير » ٣٤ : قال البخاري : حديث حسن .

ومن حديث المغيرة بن شعبة قال : كنت مع النبي ﷺ في سفر فأهويت لأنزع خفيه فقال : « دعهما فإني أدخلتهما طاهرتين » فمسح عليهما ، عند البخاري ٢٠٦، ومسلم ٢٧٤.

ومن حديث أبي هريرة وفيه : يا رسول الله ! رجلاك لم تغسلهما ؟ قال : « إني أدخلتهما وهما طاهرتان » عند أحمد ٢/ ٣٥٨ .

٨٢٨ - الطريق الثانية من المغيث ... إلى إبراهيم ساقطة من « د » ، انظر ٨٢٥ .

السرخسي ، حدثنا أبي إسحاق بن إبراهيم ، حدثنا المغيث بن بديل ، عن خارجة ، عن أبي حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن أبي عبدالله الجدلي ، عن خزيمة بن ثابت الأنصاري ذي الشهادتين قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « يمسح المقيم يوماً وليلة والمسافر ثلاثة أيام ولياليهن ، لا ينزع خفيه إذا لبسهما وهو متوضئ » .

٨٢٩ - حدثنا أحمد بن أبي صالح البلخي ، حدثنا أحمد بن يعقوب البلخي ، حدثنا أصرم بن حوشب الهمداني ، حدثنا أبو حنيفة وأبو سنان ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن أبي عبدالله الجدلي ، عن خزيمة بن ثابت ذي الشهادتين قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « المسح على الخفين للمسافر ثلاثة أيام ولياليهن ، وللمقيم يوم وليلة » .

٨٣٠ - نا محمد بن عبدالرحمن بن محمد الأصفهاني ، حدثنا أبو إسحاق إبراهيم بن صالح الأصبهاني ، حدثنا محمد بن منصور كرماني ، حدثنا حسان بن إبراهيم ، عن أبي حنيفة ، وإبراهيم الصايغ ، عن حماد عن إبراهيم ، عن أبي عبدالله الجدلي ، عن خزيمة بن ثابت : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « المسح على الخفين للمسافر ثلاثة أيام

---

٨٢٩ - سقط لفظ : « أبي » من أحمد بن ... من « د » ، وفي « د » : يمسح وهو خطأ ، انظر ٨٢٥ .

٨٣٠ - في « د » : محمد بن عبدالرحمن ... الأصبهاني ، والمثبت من « ب ، ج » ، انظر ٨٢٥ .

ولياليهن ، وللمقيم يوم وليلة ، إن شاء إذا توضأ قبل أن يلبسهما » .

٨٣١ - أخبرنا أحمد بن محمد الكوفي ، أخبرني جعفر بن محمد ، حدثنا أبي ، حدثنا عبيدالله بن الزبير ، عن أبي حنيفة ، عن حماد ، عن أبي وائل ، عن ابن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن الله هو السلام ومنه السلام » .

٨٣٢ - قال أبو محمد : وفيما كتب إلي زكريا بن يحيى النيسابوري وحدثنا قبيصة بن الفضل الطبري عنه قال : كتب إلي أحمد بن عبدالله بن زياد البغدادي ، حدثنا محمد بن خليد البصري ، حدثنا أبو نعامة مؤذن مسجد أيوب السختياني قال : سمعت قتادة يحدث عن من حدثه ، قال أبو محمد : هو أبو حنيفة ، عن حماد بن أبي سليمان ، عن ربعي بن حراش ، عن حذيفة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « يخرج الله عز وجل

---

٨٣١ - انظر ٨٧٣ .

٨٣٢ - في « د » : من هو هو همام يعني أبا حنيفة .

أخرجه الطيالسي ٤١٩ ، وأحمد ٥/ ٣٩١ ، ٤٠٢، وابن أبي عاصم في « السنة » ٨٣٦ ، وابن خزيمة في « التوحيد » ٢/ ٦٦٤ ، والآجري في « الشريعة » ص ٣٤٦ من طرق عن حماد به دون الفقرة الأخيرة .

ولها شاهد من حديث المغيرة بن شعبة مرفوعًا بلفظ : « يخرج قوم من النار فيسمون في الجنة الجهنميين فيدعون الله أن يحول عنهم ذلك الاسم ، فيمحو الله عنهم ، فإذا خرجوا من النار نبتوا كما ينبت الريش » ، عند الطبراني في « الأوسط » ٤٨١٩ « البحرين » .

وقال الهيثمي في « المجمع » ١٠/ ٣٧٩ : فيه عبدالرحمن بن إسحاق ، وهو ضعيف .

رواه الحافظ أبو نعيم كما ذكره القرطبي في حديث طويل ، كما في « تنسيق النظام » ص ١٦ .

قوماً من الموحدين من النار بعد ما امتحشوا فصاروا فحمًا ، فيدخلهم الجنة فيستغيثون بالله مما يسميهم أهل الجنة الجهنميين ، فيذهب الله عنهم » ، قيل لقتادة : من هو هو يعني أبا حنيفة .

٨٣٣ - نا محمد بن هشام السبزواري ، حدثنا محمد بن يزيد النيسابوري ، حدثنا المقرئ ، عن أبي حنيفة ، عن حماد ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إذا بات أحدكم مهموماً مغموماً من سبب العيال : كان أفضل عند الله تعالى من ألف ضربة بالسيف في سبيل الله » .

٨٣٤ - حدثنا أحمد بن أبي صالح البلخي ، حدثنا عبدالرحيم بن حبيب ، حدثنا إسماعيل بن يحيى بن عبيدالله ، حدثنا أبو حنيفة ، عن حماد ، عن سعيد بن جبير ، عن حذيفة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « رفع القلم عن ثلاث : عن النائم حتى يستيقظ ، وعن المجنون حتى يفيق ، وعن الصبي حتى يحتلم » .

٨٣٥ - حدثنا محمد بن المنذر بن سعيد الهروي ، حدثنا أحمد بن عبدالله الكندي ، حدثنا إبراهيم بن الجراح ، حدثنا أبو يوسف ، عن

---

٨٣٣ - في « ج ، د » : السيزواري .

٨٣٤ - سقط « أبي » من أحمد بن ... من « د » ، وانظر ٧٩٠ .

٨٣٥ - في « ب » : عن حذيفة أن رسول الله ... والمثبت من « ج ، د » ، انظر ١٥٠ .

أبي حنيفة ، عن حماد ، عن سعيد بن جبير ، عن حذيفة قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم حرم متعة النساء .

٨٣٦ - صالح بن محمد الأسدي ، حدثنا سعيد بن سليمان وأبو همام السكوني قالا : حدثنا عبدالرحيم بن سليمان ، ح وحدثنا علي ابن محمد السمسار ، حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير ، حدثنا عبدالرحيم بن سليمان ، ح وحدثنا العباس بن عزيز القطان ، حدثنا أبو همام السكوني وعلي بن الحسن الكوفي ، قالا : حدثنا عبدالرحيم بن سليمان ، وأخبرنا الحسن بن سفيان ، حدثنا عبدالله بن عمر الجعفي ، حدثنا عبدالرحيم بن سليمان ، ح وحدثنا بدر بن الهيثم بن خلف الحضرمي ببغداد ، حدثنا

---

٨٣٦ - أخرجه ابن أبي شيبة ص ٣٥٦ ، ٣٥٧ ، الجزء الذي حققه العمروي) عن جرير بن عبدالحميد ، عن منصور ، عن سلمة بن كهيل ، عن الحسن العرني ، عن سعيد بن جبير أو عن الحسن عن ابن عباس به .

وأخرجه الحميدي ٤٦٥ ، وأحمد ١/ ٢٣٤ ، ٣١١ ، ٣٤٣ ، وأبو داود ١٩٤٠ ، والنسائي ٥/ ٢٧٠ ، وابن ماجة ٣٠٢٥ ، والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٢/ ٢١٧ ، وفي « شرح مشكل الآثار » ٤/ ٣٨٣، وابن حبان ٣٨٦٩، والطبراني ١٢٦٩٩، ١٢٧٠٣ ، ١٢٧٠٢ ، ١٢٧٠١ ، والبيهقي ٥/ ١٣٢ ، ١٣١ ، والبغوي ١٩٤٣ من طرق عن سلمة بن كهيل ، عن الحسن العرني عن ابن عباس به .

وأخرجه الشافعي ١/ ٣٥٧ ، والطيالسي ٢٧٥٨، والحميدي ٤٦٣ ، وأحمد ١/ ٢٢٢ ، والبخاري ٢/ ٢٠٢ ، ٣/ ٢٣ ، ومسلم ٤/ ٧٧ ، وأبو داود ١٩٣٩ ، والنسائي ٥/ ٢٦١ ، وأبو يعلى ٢٣٨٦ ، وابن خزيمة ٢٨٧٢ ، وابن حبان ٣٨٦٥ ، والطبراني ١١٢٦٠ ، ١١٢٦١ ، والبيهقي ٥/ ١٢٣ ، ١٥٦ من طرق عن عبيدالله بن أبي يزيد عن ابن عباس على الفقرة الأولى هي تقديم ضعفة أهله من جمع بليل . =

أبو كريب ، حدثنا عبدالرحيم بن سليمان ، عن أبي حنيفة ، عن حماد ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم ضعفة أهله من جمع بليل ، وقال لهم : « لا ترموا جمرة العقبة حتى تطلع الشمس » .

٨٣٧ - حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني ، حدثني عبدالله بن أحمد بن بهلول قال : هذا كتاب جدي إسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة فقرأت فيه : حدثني أبي والقاسم بن معن ، عن أبي حنيفة ، عن حماد ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث ضعفة أهله من جمع ، وقال لهم : « لا ترموا الجمرة حتى تطلع الشمس » .

٨٣٨ - حدثنا محمد بن همام أبو بكر الخفاف ، حدثنا سهل بن عمار ، حدثنا الجارود بن يزيد ، عن أبي حنيفة بإسناده نحوه .

٨٣٩ - حدثنا سهل بن بشر الكندي البخاري ، حدثنا الفتح بن

وأخرج بتمامه أبو داود ١٩٤١ ، والنسائي ٥/ ٢٧٢ من طريق حبيب عن عطاء عنه به .
وأخرجه أحمد ١/ ٣٢٦ ، ٣٤٤ ، والترمذي ٨٩٣ من طريقين عن المسعودي ، عن الحكم ، عن مقسم عن ابن عباس به .

٨٣٩ - أخرجه ابن أبي شيبة ٦/ ٤٤٧ ، وأحمد ٥/ ٢٥ ، وأبو داود ٣٦٧٤ ، وابن ماجة ٣٣٨٠ من طرق عن وكيع بن الجراح ، عن عبدالعزيز بن عمر ، عن عبدالرحمن بن عبدالله الغافقي وأبي طعمة أنهما سمعا ابن عمر يقول : قال رسول الله صلى الله =

عمرو ، حدثنا الحسن بن زياد ، عن أبي حنيفة ، عن حماد ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عمر أنه قال : لعنت الخمر وعاصرها ، ومعتصرها ، وساقيها ، وشاربها ، وبائعها ومشتريها .

عليه وسلم : « لعنت الخمر على عشرة وجوه : لعنت الخمر بعينها وعاصرها ومعتصرها ، وبائعها ومبتاعها وحاملها والمحمولة إليه وآكل ثمنها وشاربها وساقيها » ، وعند أبي داود عن أبي علقمة بدلاً من أبي طعمة ، وهو وهم فيما ذكر المزي في « تهذيب الكمال » ١٧/ ٢٤٥ .

وأخرجه البيهقي ٨/ ٢٨٧ من طريق يزيد بن هارون عن شريك بن عبدالله النخعي ، عن عبدالله بن عيسى عن أبي طعمة به .

وأخرجه أبو يعلى ٥٥٩١ من طريق عبدالله بن داود ، عن عبدالعزيز بن عمر ، عن عبدالرحمن بن عبدالله الغافقي عن ابن عمر به مرفوعًا ، وقال الحافظ في « التلخيص » ٤/ ٧٣ : صححه ابن السكن .

وأخرجه أحمد ٢/ ٩٧ ، وأبو يعلى ٥٥٨٣ ، والطبراني في « الصغير » ٧٥٣ ، والبيهقي في « الشعب » ٥٥٨٣ من طريق فليح ، عن سعيد بن عبدالرحمن ، عن عبدالله بن عبدالله بن عمر عن أبيه به .

وله شاهد من حديث أنس بن مالك عند الترمذي ١٢٩٥ ، وابن ماجة ٣٣٨١ ، قال الحافظ في « التلخيص » ٤/ ٧٣ : رواته ثقات .

ومن حديث ابن عباس عند أحمد ٢٨٩٧ ، وعبد بن حميد ٦٨٦، والطبراني ١٢٩٧٦ ، وابن حبان ٥٣٥٦ ، والحاكم ٤/ ١٤٥ ، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي ، وصحح إسناده المنذري في « الترغيب » ٣/ ٢٥٠ .

ومن حديث ابن مسعود عند البزار ٢٩٣٧ « كشف » والطبراني ١٠٠٥٦ ، وقال الهيثمي في « المجمع » ٥/ ٧٢ ، ٧٣ : رواه البزار والطبراني ، وفيه عيسى بن أبي عيسى الخياط ، وهو ضعيف .

٨٤٠ - محمد بن الحسن البزاز البلخي ، حدثنا هلال بن يحيى ، حدثنا يوسف بن خالد السمتي ، حدثنا أبو حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن رجل ، عن حذيفة : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مدّ يده إليه فدفعها عنه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ما لك » قال : إني جنب يا رسول الله ! ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أرِنا يدك فإن المسلم ليس بنجس » .

---

٨٤٠ - الراوي الأول ساقط من « د » .

أخرجه ابن أبي شيبة ١/ ١٧٣ ، وأحمد ٥/ ٣٨٤ ، ٤٠٢ ، ومسلم ١/ ١٩٤ ، وأبو داود ٢٣٠ ، والنسائي ١/ ١٤٥، وابن ماجة ٥٣٥، وابن حبان ١٣٦٩ ، وأبو نعيم في « تاريخ أصبهان » ٢/ ٧٣ ، وأبو عوانة ٧٧٥ ، ٧٧٧ ، ٧٧٨ ، والبيهقي ١/ ١٨٩ ، ١٩٠ من طريقين عن مسعر ، عن واصل الأحدب ، عن أبي وائل عن حذيفة ، قال : خرج النبي صلى الله عليه وسلم فلقيني وأنا جنب فحِدت عنه ، فاغتسلت ثم جئت ، فقال : « ما لك ؟» قلت : كنت جنبًا ، قال رسول الله ﷺ : « إن المسلم لا ينجس » .

وأخرجه النسائي ١/ ١٤٥ ، وابن حبان ١٢٥٨ ، ١٣٧٠ من طريق سليمان بن أبي سليمان الشيباني ، عن أبي بردة عن حذيفة نحوه .

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند ابن أبي شيبة ١/ ١٧٣، وأحمد ٢/ ٢٣٥، ٣٨٢ ، ٤٧١ ، والبخاري ١/ ٧٩ ، ومسلم ١/ ١٩٤ ، وأبي داود ٢٣١ ، والترمذي ١٢١ ، والنسائي ١/ ١٤٥ ، وابن ماجة ٥٣٤ ، والطحاوي ١/ ١٣ ، وابن حبان ١٢٥٩ ، والبيهقي ١/ ١٨٩ ، والبغوي ٢٦١ ، إلا قوله : « مدّ يده وأرنا يدك » ، وعند أبي داود ٢٣٠ ، وأبي عوانة ١/ ٢٧٥ أن النبي صلى الله عليه وسلم لقيه فأهوى إليه ، وعند النسائي ١/ ١٤٥، وأبي نعيم في أخباره ٢/ ٧٣ ، وابن حبان ١٣٦٩ ، فأهوى إلي . قال السندي : فأهوى إليه أي مال إليه ومدّ يده نحوه .

٨٤١ - حدثنا عبدالله بن عبيدالله بن شريح الشيباني البخاري ، حدثنا أحمد بن حرب الموصلي ، حدثنا القاسم بن يزيد الجرمي ، حدثنا صاحب لنا ، عن أبي حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن حذيفة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه .

٨٤٢ - حدثنا إبراهيم بن علي بن الحسن الترمذي ، حدثنا يوسف بن خليس الترمذي ، حدثنا عبدالعزيز بن خالد الترمذي ، عن أبي حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن همام بن الحارث ، عن عدي بن حاتم قال : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت : يا رسول الله ! إنا نبعث

---

٨٤٢ - في «ج» : يوسف بن حليس ، والمثبت من «ب ، د».

أخرجه أحمد ٤/ ٢٥٨ ، والبخاري ٧/ ١١١ ، ٩/ ١٤٦ ، ومسلم ٦/ ٥٦ ، وأبو داود ٢٨٤٧ ، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١٨١ ، ١٩٤ ، وفي «الكبرى» ٤٧٧٨ ، ٤٨١٧ ، وأبو عوانة ٥/ ١٢١ ، وابن حبان ٥٨٨١ ، والطبراني في «الكبير» ١٧/ ٢٠٣ ، ٢٠٤ ، ٢٠٥ ، والبيهقي ٩/ ٢٣٥ ، والبغوي ٢٧٧٢ من طرق عن منصور عن إبراهيم به .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/ ٣٧٥ ، والحميدي ٩١٣ ، ٩١٤ ، ٩١٥ ، ٩١٧ ، وأحمد ٤/ ٢٥٦ ، ٢٥٧ ، ٢٥٨ ، ٣٧٧ ، ٣٧٨ ، ٣٧٩ ، ٣٨٠ ، والدارمي ٢٠٠٨ ، ٢٠٠٩ ، ٢٠١٥ ، والبخاري ١/ ٥٤ ، ٣/ ٧٠ ، ٧/ ١١٠ ، ١١١ ، ١١٣ ، ١١٤ ، ومسلم ٦/ ٥٦ ، ٥٧ ، ٥٨، وأبو داود ٢٨٤٨ ، ٢٨٤٩، ٢٨٥٠ ، ٢٨٥١ ، ٢٨٥٣ ، ٢٨٥٤ ، والترمذي ١٤٦٧، ١٤٦٩، ١٤٧٠، ١٤٧١، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١٧٩، ١٨٠ ، ١٨٢ ، ١٨٣ ، ١٩٢ ، ١٩٤ ، ١٩٥ ، وفي «الكبرى» ٤٧٧٥ ، ٤٨١٩ ، ٤٨٢٠ ، وابن ماجة ٣٢٠٨ ، ٣٢١٢ ، ٣٢١٣ ، ٣٢١٤ ، وابن الجارود ٩١٤ ، وأبو عوانة ٥/ ١٢٨، والطبراني في «الكبير» ١٧/ ١٤٤ ، ١٤٥، والبيهقي ٩/ ٢٣٦ ، وابن عبدالبر في «الاستذكار» ٢١٨٥٥ من طرق عن عامر الشعبي به ، يزيد بعضهم على بعض . =

الكلاب المعلمة أفنأكل مما أمسكن علينا ؟ فقال : « إذا ذكرت اسم الله فكل مما أمسكن عليك ما لم يشركها كلب من غيرها » ، قلت : وإن قتل ؟ قال : « وإن قتل » ، قلت : يا رسول الله ! أحدنا يرمي بالمِعراض؟ قال : « إذا رميت فسميت فخرق فكُل ، فإن أصاب بعرضه فلا تأكل » .

٨٤٣ – حدثنا محمد بن يونس السرخسي ، حدثنا أحمد بن مصعب ، حدثنا الفضل بن موسى ، حدثنا أبو حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن همام بن الحارث ، عن عدي بن حاتم قال : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت : يا رسول الله ! إنا نبعث الكلاب ، فذكر مثله .

٨٤٤ – حدثنا جيهان بن أبي الحسن الفرغاني ، حدثنا محمد بن جعفر الكوفي ، حدثنا كثير بن هشام ، عن أبي حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن همام ، عن حذيفة : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مدّ يده إليه فأمسكها عنه ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ما لك » ؟ قال : إني جنب يا رسول الله ! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن المسلم ليس بنجس » .

وفي الباب عن أبي ثعلبة عند البخاري ٧/ ١١١ ، ١١٤ ، ١١٧ ، ومسلم ٦/ ٥٩ ، وعن ابن عمرو عند أحمد ٢/ ١٨٤ ، وأبي داود ٢٨٥٧ ، والنسائي ٧/ ١٩١ ، وعن ابن عباس عند أحمد ١/ ٢٣١ .

٨٤٤ – في « د » : حسان موضع جيهان ، وفي « د » : كثير بن همام موضع كثير بن هشام ، وهو خطأ ، والمثبت من « ب ، ج » و« عقود الجمان » ص ١٤٢ ، وقد سقط من « د » سطر من المتن من مالك ... إلى أن المسلم ، انظر ٨٤٠ .

٨٤٥ - حدثنا أحمد بن محمد بن عيسى الرازي ، حدثنا الفضل بن عباس حدثنا يحيى بن غيلان ، حدثنا عبدالله بن بزيغ ، عن أبي حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن همام بن الحارث ، عن عائشة قالت : لقد كنت أفركه من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم .

٨٤٦ - محمد بن المنذر بن سعيد الهروي ، حدثنا أحمد بن عبدالله الكندي ، حدثنا علي بن معبد ، حدثنا محمد بن الحسن ، عن أبي حنيفة ،

---

٨٤٥ - أخرجه ابن خزيمة ٢٨٨ من طريق المسعودي عن حماد بن أبي سليمان به .

وأخرجه الشافعي ١/ ٢٦ ، وعبدالرزاق ١٤٣٩ ، والحميدي ١٨٦ ، وأحمد ٦/ ٤٣ ، ١٢٥ ، ١٣٥ ، ١٩٣ ، ٢٦٣ ، ومسلم ١/ ١٦٥ ، وأبو داود ٣٧١ ، والترمذي ١١٦ ، والنسائي ١/ ١٥٦ ، وابن ماجة ٥٣٧ ، ٥٣٨، وابن خزيمة ٢٨٨ ، وأبو عوانة ١/ ٢٠٥ ، وابن الجارود ١٣٥ ، والطحاوي ١/ ٤٨ ، ٥٠ ، والبيهقي ٢/ ٤١٧ ، والبغوي ٢٩٨ من طرق عن إبراهيم به مطولاً ومختصرًا .

وأخرجه إسحاق بن راهويه ١٤٨٦ ، وأحمد ٦/ ٣٥ ، ٩٧ ، ١٠١ ، ١٢٥ ، ١٣٢ ، ٢١٣ ، ٢٣٩ ، ومسلم ١/ ١٦٥ ، وأبو داود ٣٧٢ ، والنسائي ١/ ١٥٦ ، ١٥٧ ، وابن ماجة ٥٣٩ ، وأبو يعلى ٤٨٥٤ ، وابن خزيمة ٢٨٨ من طرق عن إبراهيم النخعي ، عن الأسود ابن يزيد عن عائشة به .

٨٤٦ - سقط من « د » الراوي الأول من بداية السند .

أخرجه عبدالرزاق ٧٥٧ ، ٧٥٨ ، ٧٥٦ ، وابن أبي شيبة ١/ ١٧٦ ، والحميدي ٧٩٧ ، وأحمد ٤/ ٣٦١ ، ٣٥٨ ، ٣٦٤ ، والبخاري ١/ ١٠٨ ، ومسلم ١/ ١٥٦ ، ١٥٧ ، والترمذي ٩٣، والنسائي في « المجتبى » ٢/ ٧٣ ، وفي « الكبرى » ١٢١، وابن ماجة ٥٤٣ ، وابن خزيمة ١٨٦ ، وابن الجارود ٨١ ، وأبو عوانة ١/ ٢٥٤ ، ٢٥٥ ، والطحاوي في « شرح مشكل الآثار » ٢٤٩٢ ، ٢٤٩٣ ، ٢٤٩٥ ، ٢٤٩١، وابن حبان ١٣٣٥ ، ١٣٣٧ ، والطبراني ٢٤٣٠ ، ٢٤٢١ ، ٢٤٢٤ ، ٢٤٢٢، والدارقطني ١/ ١٩٤، ١٩٣ ، والبيهقي ١/ ٢٧٠، =

عن حماد ، عن إبراهيم ، عن همام بن الحارث : أنه رأى جرير بن عبدالله توضأ ومسح على خفيه ، فسأله عن ذلك ؟ فقال : إني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنعه ، وإنما صحبته بعد نزول المائدة .

٨٤٧ - حدثنا أبو بكر أحيد بن حمدان بن ذي النون ، حدثنا الحسين بن محمد الحريري ، حدثنا أبو جنادة حصين بن مخارق ، حدثنا أبو حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن أبي عبدالله ، عن خزيمة بن ثابت : أنه مرّ على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ومع رسول الله صلى الله عليه وسلم أعرابي يجحد بيعه ، فقال خزيمة : أشهد لقد بعتَه ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من أين علمت » ، قال : تجئنا بالوحي

---

٢٧٣ من طرق عن الأعمش عن إبراهيم النخعي به ، وقال الأعمش : قال إبراهيم : كان يعجبهم هذا الحديث لأن إسلام جرير كان بعد نزول المائدة .

وأخرجه أبو داود ١٥٤ ، وابن خزيمة ١٨٧ من طريقين عن بكير بن عامر البجلي ، عن أبي زرعة بن عمرو عن جرير به .

٨٤٧ - في « عقود الجمان » ص ١٠٧ بلفظ : حسين بالسين ، قلت : هو خطأ كما في « اللسان » ٢٦٣٢.

أخرجه ابن أبي شيبة في مسنده ١٩ ، والبخاري في « التاريخ الكبير » ١/ ٨٧ ، وابن أبي عاصم ٢٠٨٤ ، وأبو يعلى كما في « جامع المسانيد والسنن » ٤/ ٢٤٦٧ ، والطبراني في « الكبير » ٣٧٣٠ ، والحاكم ٢/ ١٨ ، والبيهقي ١٠/ ١٤٦ ، والخطيب في « الأسماء المبهمة » ص ١٢١ ، ١٢٢ ، وابن بشكوال ص ٣٦٠ ، ٣٦١ ، وابن الأثير في « أسد الغابة » ٢/ ٤٨٣ من طريق زيد بن الحباب ، عن محمد بن زرارة بن عبدالله بن خزيمة ابن ثابت عن عمارة بن خزيمة بن ثابت عن أبيه به ، وقال الهيثمي في « المجمع » ٩/ ٣٢٠ : رواه الطبراني ، ورجاله كلهم ثقات . =

من السماء فنصدقك ، قال : فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم شهادته بشهادة رجلين .

٨٤٨ – جعفر بن محمد القافلائي ببغداد ، حدثنا محمد بن يحيى الأزدي ، حدثنا أصرم بن حوشب ، حدثنا أبو حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن أبي عبدالله ، عن خزيمة بن ثابت : أنه مرّ بأعرابي وهو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يجحد بيعاً قد عقده مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال خزيمة : أشهد أنك قد بعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من أين

وأخرجه ابن سعد ٤/ ٣٧٨ ، ٣٧٩ ، وعبدالله بن أحمد في « زوائده » ٥/ ٢١٥ ، وأبو داود ٣٦٠٧ ، والنسائي ٧/ ٣٠١ ، ٣٠٢ ، وابن أبي عاصم في « الآحاد والمثاني » ٢٠٨٥ ، ٢٠٨٩، والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٤/ ١٤٦، وفي « شرح مشكل الآثار » ٤٨٠٢ ، والحاكم ٢/ ١٧ ، ١٨ ، والطبراني ٢٢/ ٩٤٦ ، والبيهقي ١٠/ ١٤٥ ، ١٤٦، والخطيب في « الأسماء المبهمة » ص ١٢٠، ١٢١، وابن بشكوال في « الأسماء المبهمة » ص ٣٥٩ ، ٣٦٠ من طرق عن الزهري ، عن عمارة بن خزيمة الأنصاري أن عمه حدثة وهو من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم ... الحديث .

وفي الباب عن أنس بن مالك عند البزار ٢٨٠٢ « كشف » ، وأبي يعلى ٢٩٥٣ .

وعن زيد بن ثابت عند أحمد ٥/ ١٨٨ ، وعبد بن حميد ٢٤٦ ، والبخاري ٤/ ٢٣، ٢٤ ، ٦/ ١٤٦ ، ٢٢٦ ، ٥/ ١٢٢ ، والترمذي ٣١٠٤ .

٨٤٨ – الراويان ساقطان من بداية السند من « د » ، وقد سقط من « ج » لفظ : « هو » من مر بأعرابي وهو ... وفي « ب » : أنه مر على رسول الله صلى الله عليه وسلم ومع رسول الله صلى الله عليه وسلم أعرابي يجحد بيعه ، وسقط من « د » فقال خزيمة أشهد ... إلى فقال له رسول الله ...

علمت ذلك ؟ قال : تجيئنا بالوحي من السماء فنصدقك ، قال : فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم شهادته بشهادة رجلين .

٨٤٩ - محمد بن إبراهيم بن زياد الرازي بقرميسين ، حدثنا عمرو ابن حميد ، حدثنا سلم بن سالم ، عن أبي حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لسودة حين طلقها : « اعتدي » .

٨٥٠ - نا عبدالله بن محمد بن علي ، حدثنا أحمد بن يعقوب ، حدثنا أبو سعد الصغاني ، عن أبي حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن همام : أن رجلاً أضافته عائشة أم المؤمنين ، فأرسلت إليه ملحفة فالتحف بها بالليل ، فأصابته جنابة فغسل الملحفة كلها ، فبلغ عائشة فقالت : ما أراد بغسل الملحفة ، إنما كان يجزيه أن يفركه ، لقد كنت أفركه من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم يصلي فيه .

٨٥١ - قال أبو محمد : كتب إلي أبو سعيد بن جعفر ، حدثنا

---

٨٤٩ - الراويان من بداية السند ساقطان من « د » ، انظر ٥٤ .

٨٥٠ - في « د » : ثم يصلي عليه ، انظر ٨٤٥ .

٨٥١ - في « ج » : من غسل جنابة ، وفي « د » : ثم يضل صائمًا ، وهو خطأ ، انظر ٤٢ .

وأخرجه أحمد ٤/ ٢٤٥ ، والطبراني ٢٠/ ٨٧١ من طريق مجالد عن الشعبي به ، وأخرجه أحمد ٤/ ٢٥١ ، ٢٥٥ ، والحميدي ٧٥٨، والدارمي ٧١٩ ، والبخاري ١/ ٦٢ ، ٧/ ١٨٦ ، ومسلم ١/ ١٥٨ ، وأبو داود ١٥١ ، والترمذي ١٧٦٨ ، والنسائي ١/ ٦٣ من طرق عن الشعبي عن عروة بن المغيرة عنه به .

موسى بن بهلول ، حدثنا فرج بن بيان ، حدثنا أبو حنيفة ، حدثنا حماد بن أبي سليمان ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج إلى الفجر أو قالت : إلى صلاة الفجر ورأسه يقطر من غسل الجنابة من جماع ثم يظل صائماً .

٨٥٢ - حدثنا عمي جبريل بن يعقوب بن الحارث ، حدثنا أحمد ابن نصر العتكي ، أنبأ أبو معاذ خالد بن سليمان البلخي ، حدثنا أبو حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة : أنها قالت : كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل وأنا نائمة إلى جنبه ، وجانب الثوب عليّ . . .

٨٥٣ - أخبرنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل ، حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني ، حدثنا أسد بن عمرو ، عن أبي حنيفة ، عن حماد ، عن الشعبي ، عن المغيرة بن شعبة قال : وضأت رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه جبة شامية ضيقة الكمين ، فأخرج يديه من تحتها فتوضأ ومسح على خفيه .

٨٥٤ - أخبرنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل ، حدثنا شعيب بن

---

٨٥٢ - في « د » : أحمد بن نضر العتكي ، وهو خطأ ، وله ترجمة في « ثقات ابن حبان » ٨/ ٢٢ ، وانظر ٣٧٣ .
٨٥٤ - انظر ٣٧٣ .

أيوب حدثنا أبو يحيى الحماني ، حدثنا أبو حنيفة ، عن حماد ، عن الشعبي ، عن المغيرة بن شعبة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح على الخفين وعليه جبة شامية ضيقة الكمين فأخرج يديه من أسفل الجبة .

٨٥٥ - حدثنا زكريا بن يحيى بن كثير الأصبهاني بخوار الري ، حدثنا أحمد بن عبدالرحمن بن عمر ، حدثنا محمد بن المغيرة ، حدثنا الحكم ، حدثنا زفر ، عن أبي حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن أبي عبدالله الجدلي ، عن خزيمة بن ثابت الأنصاري ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال في المسح على الخفين : « للمقيم يوم وليلة ، وللمسافر ثلاثة أيام ولياليهن » .

٨٥٦ - حدثنا أحمد بن محمد البلخي ، حدثنا عبيد بن يعيش ، حدثنا يونس بن بكير ، أنبأ أبو حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن أبي عبدالله الجدلي ، عن خزيمة بن ثابت : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « للمقيم يوم وليلة ، وللمسافر ثلاثة أيام » .

٨٥٧ - أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني الكوفي ، أنبأ يوسف بن موسى ، حدثنا عبدالرحمن بن عبدالصمد بن شعيب بن إسحاق ،

---

٨٥٥ - انظر ٨٢٥ .

٨٥٦ - في « د » : عبدالله بن يعيش ، والمثبت من « ب ، ج » و« ثقات ابن حبان » ٨/ ٤٣١ ، وانظر ٨٢٥ .

٨٥٧ - انظر ٨٢٥ .

أخبرني جدي ، عن أبي حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن أبي عبدالله الجدلي ، عن خزيمة بن ثابت ذي الشهادتين ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنه قال في المسح : « للمقيم يوم وليلة وللمسافر ثلاثة أيام ولياليهن على الخفين ، لا ينزع خفيه إذا لبسهما وهما طاهرتان » .

٨٥٨ – أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الكوفي ، حدثني عبدالله بن أحمد بن بهلول ، قال : هذا كتاب جدي إسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة فقرأت فيه : حدثني أبي والقاسم بن معن ، عن أبي حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن أبي عبدالله الجدلي ، عن خزيمة بن ثابت ، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله . . .

٨٥٩ – قال إسماعيل وحدثني محمد بن أبان ، وروح بن مسافر عن حماد بهذا الإسناد مثله . . .

٨٦٠ – حدثنا محمد بن الحسن البزاز ببلخ ، حدثنا بشر بن الوليد ، أنبأ أبو يوسف ، عن أبي حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن أبي عبدالله الجدلي ، عن خزيمة بن ثابت ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في المسح : « للمقيم يوم وليلة ، وللمسافر ثلاثة أيام ولياليهن » .

٨٦١ – نا العباس بن حمزة نيسابوري ، حدثنا حماد بن حكيم

---

٨٦٠ – انظر ٨٢٥ .

٨٦١ – في « ج » : النبي صلى الله عليه وسلم بدل رسول الله . . .

الطالقاني، حدثنا خلف بن ياسين الزيات، حدثني أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن أبي عبدالله الجدلي، عن خزيمة بن ثابت، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله.

٨٦٢ - أخبرنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل الهروي ببغداد، حدثنا شعيب بن أيوب، حدثنا أبو يحيى الحماني، حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن أبي عبدالله الجدلي، عن خزيمة بن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله.

٨٦٣ - أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد بالكوفة، حدثنا بشر بن موسى قراءة، حدثنا المقرئ، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن أبي عبدالله الجدلي، عن خزيمة بن ثابت، عن النبي صلى الله عليه وسلم: أنه وقت فيهما يوماً وليلة للمقيم، وثلاثة أيام ولياليهن للمسافر.

٨٦٤ - حدثنا أحمد بن محمد البلخي، حدثنا عبيد بن يعيش، حدثنا يونس بن بكير، حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم بإسناده: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح على الخفين.

٨٦٥ - حدثنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل الهروي ببغداد، حدثنا

٨٦٢ - ساقط من «د»، وفي «ج»: أن موضع: عن النبي صلى الله عليه وسلم.

٨٦٣ - ساقط من «د»، انظر ٨٢٥.

٨٦٥ - سقط من «د» «له» من فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم، وفي «ب، د»: بشهادة رجلين، والمثبت من «ج»، انظر ٨٤٧.

شعيب بن أيوب ، حدثنا أبو يحيى الحماني ، حدثنا أبو حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن أبي عبدالله الجدلي ، عن خزيمة بن ثابت أنه مرّ بأعرابي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قد جحد رسول الله صلى الله عليه وسلم بيعَه فقال : أشهد لقد بعتَه ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من أين علمت » قال : تجيئنا بالوحي من السماء فنصدقك ، قال : فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم شهادته بشهادة رجلين .

٨٦٦ - أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني الكوفي ، أخبرني جعفر بن محمد بن مروان ، حدثنا أبو طاهر ، حدثني علي بن عبدالله بن محمد بن عمر ، عن محمد بن إسحاق ، حدثني النعمان بن ثابت ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن أبي عبدالله الجدلي ، عن خزيمة بن ثابت وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل شهادة خزيمة بشهادة رجلين .

٨٦٧ - حدثنا أحمد بن محمد ، أنبأ يوسف بن موسى ، أنبأ عبدالرحمن بن عبدالصمد ، حدثني جدي ، عن أبي حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن أبي عبدالله الجدلي ، عن خزيمة بن ثابت ذي الشهادتين ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل شهادته بشهادة رجلين حتى مات .

٨٦٨ - أخبرنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل ، حدثنا عبدالله بن

---

٨٦٦ - ساقط من « د » ، انظر ٨٤٧ .

٨٦٨ - في « د » : عبدالله بن النعمان المقرئ ، والمثبت من « ج » ، وانظر ٨٤٧ .

النعمان المنقري ، ثنا أبو عبدالرحمن عبدالله بن يزيد المقرئ ، ثنا أبو حنيفة النعمان بن ثابت ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن أبي عبدالله الجدلي ، عن خزيمة بن ثابت : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل شهادة خزيمة بشهادة رجلين .

٨٦٩ – حدثنا عبدالصمد بن الفضل وحمدان بن ذي النون البلخيان وأحيد بن الحسين البامياني ، قالوا : ثنا مكي بن إبراهيم ، ثنا أبو حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن أبي عبدالله الجدلي ، عن خزيمة بن ثابت وكان النبي صلى الله عليه وسلم أجاز شهادته بشهادة رجلين حتى مات .

٨٧٠ – حدثنا أحمد بن إسحاق بن إبراهيم السرخسي ، قال : ثنا إسحاق بن إبراهيم ، أبي ثنا المغيث بن بديل ، عن خارجة ، عن أبي حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن أبي عبدالله الجدلي ، عن خزيمة ابن ثابت ذي الشهادتين .

٨٧١ – أخبرنا أحمد بن أبي صالح البلخي ، ثنا أحمد بن يعقوب البلخي ، ثنا أصرم بن حوشب الهمداني ، ثنا أبو حنيفة وأبو سنان ، عن

---

٨٦٩ – في « د » : « فكان رسول الله » مكان « وكان النبي ﷺ » ، انظر ٨٤٧ .
٨٧٠ – الراوي الأول ساقط من « د » ، وسقط لفظ : « أبي » عقب إسحاق ... من « د » .
٨٧١ – ساقط من « د » ، انظر ٨٤٧ .

حماد، عن إبراهيم، عن أبي عبدالله الجدلي، عن خزيمة بن ثابت، وكان النبي صلى الله عليه وسلم جعل شهادته بشهادة رجلين.

٨٧٢ - حدثنا أبو عبدالله محمد بن صالح بن سهل الترمذي، ثنا محمد بن مصفى الحمصي، ثنا عبدالله بن يزيد، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن أبي عبدالله الجدلي، عن خزيمة بن ثابت: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل شهادته بشهادة رجلين.

٨٧٣ - حدثنا زكريا بن يحيى بن كثير بن زر الأصبهاني بخوار الري، ثنا أحمد بن عبدالرحمن، ثنا محمد بن المغيرة، ثنا الحكم، ثنا زفر، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن أبي وائل شقيق بن سلمة، عن ابن مسعود،

---

٨٧٢ - ساقط من «د»، انظر ٨٤٧.

٨٧٣ - أخرجه أحمد ١/ ٤٦٤، والنسائي ٢/ ٢٤٠ من طريقين عن حماد بن أبي سليمان عن شقيق به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٢٩١، وأحمد ١/ ٣٨٢، ٤٢٧، ٤١٣، ٤٣١، ٤٩٤، ٤١٨، ٤٢٣، ٤٦٤، والدارمي ١٣٤٦، والبخاري ١/ ٢١١، ٢١٢، ٩/ ١٤٢، ٨/ ٦٣، ٨٩، ٢/ ٧٩، ومسلم ٢/ ١٤، ١٣، وأبو داود ٩٦٨، ٩٦٩، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٤٠، ٤١، ٥٠، ٢/ ٢٤٠، ٢٣٩، وفي «الكبرى» ١٢٠٢، وابن ماجة ٨٩٩، وابن الجارود ٢٠٥، وأبو يعلى ٥٠٨٢، وأبو عوانة ٢/ ٢٢٩، ٢٣٠، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٣/ ٧٦، والشاشي ٥٠٢، ٥٠٣، ٥٠٧، والدارقطني ١/ ٣٥٠، وابن خزيمة ٧٠٣، وابن حبان ١٩٥٥، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/ ١١٤، ١١٥، والطبراني في «الكبير» ٩٨٨٥، ٩٨٨٦، ٩٨٨٧، والبيهقي ٢/ ١٣٨، والبغوي ٦٧٨ من طرق عن شقيق بن سلمة أبي وائل به.

ح وثنا عبدالصمد بن الفضل وإسماعيل بن بشر قالا : ثنا شداد ، عن زفر ، عن أبي حنيفة ، عن حماد ، قال شداد : عن إبراهيم ، عن أبي وائل شقيق بن سلمة ، عن عبدالله بن مسعود قال : كنا إذا صلينا خلف النبي صلى الله عليه وسلم نقول : السلام على جبريل وميكائيل ، فأقبل علينا النبي صلى الله عليه وسلم فقال : « إن الله هو السلام ، فإذا تشهد أحدكم فليقل : التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله » .

٨٧٤ - أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد ، أخبرني جعفر بن محمد عرض ، ثنا أبي ، ثنا عبيدالله بن الزبير ، عن أبي حنيفة ، عن حماد ، عن أبي وائل ، عن ابن مسعود : أنهم كانوا يقولون : السلام على الله ، السلام على جبريل ، السلام على رسول الله ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا تقولوا : السلام على الله ، ولكن قولوا التحيات لله والصلوات والطيبات ، إلى آخر التشهد » .

٨٧٥ - أخبرنا أحمد بن محمد ، حدثنا داود بن يحيى ، حدثنا عبدالرحمن بن الفضل بن موفق ، قال : حدثنا أبو يحيى الحماني ، عن الأعمش ومحَل ، عن شقيق وحبيب بن حسان ، عن شقيق وأبو حنيفة ،

---

٨٧٤ - في «ج ، د» : عرض هكذا ... وانظر ٨٧٣ .

عن حماد ، عن شقيق ، عن عبدالله : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم علمهم التحيات إلى آخر التشهد .

٨٧٦ - محمد بن إسحاق بن عثمان السمسار البخاري ، حدثنا جمعة بن عبدالله ، حدثنا أسد بن عمرو ، عن أبي حنيفة ، عن حماد ، عن شقيق ، عن عبدالله مثله .

٨٧٧ - حدثنا عبدالله بن محمد بن علي الحافظ البلخي ، حدثنا أحمد بن يعقوب البلخي ، حدثنا عبدالعزيز بن خالد ، عن أبي حنيفة ، عن حماد ، عن شقيق ، عن ابن مسعود قال : علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله .

٨٧٨ - حدثنا محمد بن إبراهيم بن زياد الرازي ، حدثنا إسماعيل ابن هود الواسطي ، حدثنا إسحاق بن يوسف ، حدثنا أبو حنيفة ، عن حماد عن شقيق ، عن عبدالله مثله إلى آخر التشهد .

٨٧٩ - أخبرنا أحمد بن محمد ، أخبرني منذر بن محمد ، حدثنا حسين بن محمد ، حدثنا أسد بن عمرو ، ح وأخبرنا أحمد بن محمد قال : كتب إلي بهلول بن إسحاق بن بهلول : حدثنا أبي ، قال : حدثنا أسد بن عمرو ، عن أبي حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن أبي وائل عن عبدالله ،

---

٨٧٦ - الراويان من البداية ساقطان من « د » .

قال : علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله .

٨٨٠ - حدثنا محمد بن عبدالرحمن الأصبهاني ، حدثنا أبو إسحاق إبراهيم بن صالح الأصبهاني ، حدثنا محمد بن منصور الكرماني ، حدثنا حسان بن إبراهيم ، عن أبي حنيفة وإبراهيم الصائغ ، عن حماد ، عن شقيق بن سلمة أبي وائل ، عن عبدالله بن مسعود قال : كنا إذا صلينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نقول إذا جلسنا في آخر الصلاة : السلام على الله ، السلام على رسول الله وعلى ملائكته ، نسميهم من الملائكة ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا تقولوا كذا ، وقولوا : التحيات لله والصلوات والطيبات » .

٨٨١ - أخبرنا أحمد بن محمد ، أنبأ يوسف بن موسى ، حدثنا عبدالرحمن بن عبدالصمد بن شعيب بن إسحاق ، أخبرني جدي شعيب ، عن أبي حنيفة ، عن حماد ، عن عامر الشعبي ، عن إبراهيم بن أبي موسى الأشعري ، عن المغيرة بن شعبة : أنه خرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر ، فتوضأ ومسح على خفيه ولم ينزعهما ، ثم قام فصلى .

---

٨٨٠ - في « د » : كنا إذا صلينا مع رسول الله ... وسقط « و » من الطيبات ... من « ب » ، وانظر ٨٧٣ .

٨٨١ - انظر ٣٧٣ ، ٨٥٣ .

٨٨٢ - أخبرنا أحمد بن محمد، أنبأ المنذر بن محمد، حدثني أبي، حدثني عمي، عن أبيه، حدثني إسماعيل بن حماد بن أبي سليمان وأبو حنيفة، عن حماد، عن عامر الشعبي، عن إبراهيم بن أبي موسى الأشعري، عن المغيرة : أنه خرج مع نبي الله صلى الله عليه وسلم في سفر، فانطلق نبي الله صلى الله عليه وسلم فقضى حاجته، ثم رجع وعليه جبة له رومية ضيقة الكمين، فرفعها رسول الله صلى الله عليه وسلم من ضيق كميها، وكنت أصب يعني على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فتوضأ وضوءه للصلاة، ومسح على خفيه ولم ينزعهما .

٨٨٣ - أخبرنا أحمد بن محمد، أنبأ يوسف بن موسى، حدثنا عبدالرحمن بن عبدالصمد، أخبرني جدي شعيب، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن عامر، عن إبراهيم بن أبي موسى الأشعري، عن المغيرة بن شعبة : أنه خرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر، فانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم فقضى حاجته، وعليه جبة رومية ضيقة الكمين، فرفعها رسول الله صلى الله عليه وسلم من ضيق كميها، فقال المغيرة : فجعلت أصب عليه الماء من إداوة معي، فتوضأ وضوءه للصلاة .

---

٨٨٢ - انظر ٣٧٣، ٨٥٣ .

٨٨٣ - في «د» : عليه جبة شامية ضيقة، انظر ٣٧٣، ٨٥٣ .

٨٨٤ – حدثنا محمد بن رضوان ، حدثنا محمد بن سلام ، أنبأ محمد ابن الحسن ، حدثنا أبو حنيفة ، عن حماد ، عن الشعبي ، عن إبراهيم بن أبي موسى الأشعري ، عن المغيرة بن شعبة : أنه خرج مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر ، فانطلق النبي صلى الله عليه وسلم فقضى حاجته ، ثم رجع وعليه جبة رومية ضيقة الكمين فرفعها رسول الله صلى الله عليه وسلم من ضيق كميها ، قال المغيرة : فجعلت أصب عليه الماء من إداوة معي ، فتوضأ وضوءه للصلاة ، ومسح على خفيه ، ولم ينزعهما ، ثم تقدم وصلى .

٨٨٥ – حدثنا إسماعيل بن بشر ، حدثنا مكي بن إبراهيم ، حدثنا أبو حنيفة ، ح وحدثنا صالح بن محمد الأسدي ، حدثنا سختويه بن ماريا أبو علي مولى بني هاشم بنيسابور ، حدثنا المقرئ ، حدثنا أبو حنيفة ، عن حماد ، عن الشعبي ، عن إبراهيم بن أبي موسى الأشعري ، عن المغيرة بن شعبة : أنه خرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفرٍ ، فانطلق النبي صلى الله عليه وسلم فقضى حاجته ، ثم رجع وعليه جبة رومية ضيقة الكمين ، فرفعها رسول الله صلى الله عليه وسلم من ضيق كميها ،

٨٨٤ – في « د » : فجعلت أصب الماء عليه ، وسقط من « د » لفظ : « في سفر » ، انظر ٣٧٣ ، ٨٥٣ .

٨٨٥ – سختويه ، له ترجمة في « الثقات » ٨/ ٣٠٧ ، وفي الأصول « ب ، ج ، د » سحوبة ابن المازيار ، والمثبت من « الثقات » .

فجعلت أصب له من الماء من إداوة معي ، فتوضأ وضوءه للصلاة ، فمسح على خفيه ولم ينزعهما ، ثم قام فصلى ، واللفظ للمقرئ ، ولم يذكر مكي بن إبراهيم حمادًا ، وقال : أبو حنيفة ، عن الشعبي .

٨٨٦ - عبدالله بن محمد بن عبدالله بن يونس السمناني ، حدثنا عمار بن خالد ، حدثنا محمد بن ربيعة ، حدثنا النعمان بن ثابت أبو حنيفة ، عن حماد ، عن الشعبي ، عن المغيرة بن شعبة ، قال : توضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم ومسح على خفيه .

٨٨٧ - قال الشيخ : وكتب إلي صالح بن أبي رميح ، حدثنا العباس بن محمد ، حدثنا معاوية بن عمرو ، حدثنا داود بن علية ، حدثنا أبو حنيفة ، عن حماد ، عن أبي وائل ، عن عبدالله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « طلب العلم فريضة على كل مسلم » .

---

٨٨٦ - سقط من « د » الراوي من بداية السند ، انظر ٣٧٣ .

٨٨٧ - أخرجه أبو يعلى في « مسنده » كما في « المطالب العالية » ق ١٠٤ / ب المسنده) . وابن عدي ١٨١٠ ، وابن الجوزي في « العلل » ١/ ٥٦، ٥٧، وتمام في « الفوائد » ٧٧ ، والطبراني في « الأوسط » ١٧٠ ، « البحرين » ، وفي « الكبير » ١٠/ ٢٤٠ ، والخطيب في « الموضح لأوهام الجمع والتفريق » ٢/ ٢٧٠ من طريق عثمان بن عبدالرحمن الزهري ، عن حماد بن أبي سليمان به ، وقال الهيثمي في « المجمع » ١/ ١١٩ : فيه عثمان بن عبدالرحمن القرشي ، عن حماد بن أبي سليمان ، قال البخاري : مجهول ، ولا يقبل من حديث حماد إلا ما رواه عنه القدماء شعبة وسفيان الثوري والدستوائي ، ومن عدا هؤلاء رووا عنه بعد الإختلاط .

٨٨٨ - حدثنا محمد بن الحسن البزاز حدثنا محمد بن شجاع ، حدثنا حماد بن قيراط الخراساني ، عن أبي حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن همام بن الحارث ، عن عدي بن حاتم قال : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت : يا رسول الله ! إنا نبعث الكلاب المعلمة فيمسكن علينا ، أفنأكل مما أمسكن علينا ؟ فقال : « إذا بعثت كلابك معلمة ، وذكرت اسم الله فكُل مما أمسكن ما لم يشركها كلب من غيرها » ، قلت : وإن قتل ؟ قال : « وإن قتل » ، قلت : يا رسول الله ! أحدنا يرمي بالمعراض أفنأكل ؟ قال : « إذا رميت وسميت فخرق فكُل ، وإن أصاب بعرضه فلا تأكل » .

٨٨٩ - أحمد بن يونس البخاري ، حدثنا صهيب بن عاصم كرماني ، حدثنا زيد بن حباب قال : سمعت أبا حنيفة وهو في مسجد الجامع بالكوفة يسأله قوم من أهل خراسان عن زوج بريرة ، أكان عبدًا أو حرًا ؟ فقال : كان حراً فخيرها النبي صلى الله عليه وسلم ، حدثنيه حماد ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة .

٨٩٠ - قال أبو محمد : كتب إلي صالح بن أبي رميح ، حدثنا الحسن بن علي الحداد قبل أن يخرج إلى باب الشام في الطاقات ، حدثنا زيد

---

٨٨٨ - انظر ٨٤٢ .

٨٨٩ - انظر ٨١٥ .

٨٩٠ - انظر ٨٢٥ .

ابن حباب ، حدثنا أبو حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن أبي عبدالله الجدلي ، عن خزيمة بن ثابت : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل المسح على المسافر ثلاثة أيام ولياليهن ، وللمقيم يوماً وليلة .

٨٩١ – سهل بن المتوكل البخاري ، حدثنا محمد بن عمر التيمي ، حدثنا يونس بن بكير ، حدثنا أبو حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن أبي عبدالله الجدلي ، عن خزيمة بن ثابت : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « يمسح المسافر على الخفين ثلاثة أيام ولياليهن ، والمقيم يومًا وليلة » .

٨٩٢ – حدثنا قبيصة بن الفضل بن عبدالرحمن الطبري ، حدثنا عثمان بن عفان السجزي ، حدثنا أبو عاصم النبيل ، حدثنا أبو حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم النخعي ، عن أنس بن مالك : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « طلب العلم فريضة على كل مسلم » .

---

٨٩١ – في « ب » : للمقيم يومًا وليلة ، وهو خطأ ، والمثبت من « ج ، ود » ، انظر ٨٢٥ .

٨٩٢ – جاء السقط في « د » من هنا إلى ٨٩٤ .

أخرجه البزار كما في « الميزان » ١/ ٣٦ من طريق أبي عاصم ، عن إبراهيم بن سلام ، عن حماد به ، ونقل السخاوي في « المقاصد » ص ٢٧٥ ، عنه أنه قال : روي عن أنس بأسانيد واهية ، وأحسنها ما رواه إبراهيم بن سلام عن حماد بن أبي سليمان عن إبراهيم النخعي عن أنس به مرفوعًا .

وأخرجه ابن شاهين في « الأفراد » وابن شمعون كما في « المقاصد » ص ٢٧٥ ، ومن طريقهما ابن الجوزي في « العلل » ٦٣ من طريق موسى بن داود ، عن حماد بن سلمة عن قتادة عن أنس ، قال السخاوي : رجاله ثقات ، وقال ابن الجوزي : موسى بن داود مجهول .

٨٩٣ - قال أبو محمد: كتب إلي صالح بن أبي رميح، حدثنا أبو أمية الطرسوسي، حدثنا عبدالرحمن بن صالح، حدثنا حماد بن زيد قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم قال: ما سمعت من أنس بن مالك إلا حديثاً واحداً سمعته يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «طلب العلم فريضة على كل مسلم».

٨٩٤ - قال الشيخ: وكتب إلي أبو سعيد بن جعفر، حدثنا أبو يوسف يعقوب بن يوسف الأحمرائي، حدثنا روح بن عبادة، حدثنا أبو حنيفة، حدثنا حماد، عن إبراهيم، عن الأسود قال: قال عبدالله: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ما بين السرة إلى الركبة عورة».

٨٩٥ - حدثنا محمد بن المنذر بن سعيد الهروي، حدثنا أحمد بن

---

٨٩٣ - في «ج»: الطرشوشي، وهو خطأ، والمثبت من «ب» و«لب الألباب» ٢/ ٩٠.
أخرجه ابن الجوزي في «العلل» ٦١، وتمام ٧٣، والبيهقي في «الشعب» ١٦٦٦، وابن عبدالبر في «العلم» ١/ ٨ من طريق رواد بن الجراح، عن عبدالقدوس، عن حماد به، وعبدالقدوس، قال الفلاس: اجمعوا على ترك حديثه.
وقال البيهقي: متنه مشهور وإسناده ضعيف، وقال المزي: إن طرقه تبلغ به رتبة الحسن، وراجع «المقاصد» ص ٢٧٦.

٨٩٤ - في «ج»: الأحمراني، وسقط من «ج» «يوسف»، والمثبت من «ب»، وانظر ٨١١.

٨٩٥ - أخرجه عبدالرزاق ١٥١٨٤ من طريق ابن جريج، عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مرفوعًا: «المدعى عليه أولى باليمين إذا لم تكن بينة».
وأخرجه البيهقي ١٠/ ٢٥٦ من طريقين عن عمرو بن شعيب عن أبيه، عن جده=

عبدالله الكندي المصري ، حدثنا إبراهيم بن الجراح ، حدثنا أبو يوسف ، عن أبي حنيفة ، عن حماد ، عن الشعبي ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « المدعى عليه أولى باليمين إذا لم تكن بينة » .

٨٩٦ – أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني ، أنبأ المنذر بن

مرفوعًا : « المدعى عليه أولى باليمين ممن لم تقم له بينة » .

وأخرجه أحمد ١/ ٣٥٦ من طريق وكيع عن محمد بن سليم عن ابن أبي مليكة أن ابن عباس كتب إليه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « المدعى عليه أولى باليمين » .

وأخرجه البغوي ٢٥٠١ من طريق الشافعي عن مسلم بن خالد ، عن ابن جريج ، عن ابن أبي مليكة ، عن ابن عباس : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « البينة على المدعي وأحسبه قال : واليمين على المدعى عليه » .

وأخرجه الترمذي ١٣٤١ ، والدارقطني ٤/ ١٥٧ من طريقين عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، مرفوعًا « البينة على المدعي واليمين على المدعى عليه » ، وقال الترمذي : في إسناده مقال .

وأخرجه الشافعي ٢/ ١٨١ ، وعبدالرزاق ١٥١٩٣ ، وابن أبي شيبة ١٠/ ١٥٦ ، وأحمد ١/ ٣٤٢ ، ٣٥١ ، ٣٥٦ ، ٣٦٣ ، والبخاري ٣/ ١٨٧ ، ٦/ ٦٣ ، ٢٣٣ ، ومسلم ٥/ ١٢٨ ، وأبو داود ٣٦١٩ ، والترمذي ١٣٤٢، والنسائي في « المجتبى » ٨/ ٢٤٨ ، وفي « الكبرى » ٥٩٩٤ ، وابن ماجة ٢٣٢١ ، والطحاوي ٣/ ١٩١ ، وابن حبان ٥٠٨٢ ، ٥٠٨٣ ، والطبراني ١١٢٢٤ ، والدارقطني ٤/ ١٥٧ ، والبيهقي ١٠/ ٢٥٢ من طرق عن ابن أبي مليكة عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لو أن الناس أعطوا بدعواهم ، ادعى ناس من الناس دماء ناسٍ وأموالهم ، ولكن اليمين على المدعى عليه ، والسياق لأحمد .

٨٩٦ – أخرجه أحمد ٥/ ٢٠٤ ، والبزار ٢٥٦٢ ، والطحاوي ١/ ٣٩٠ ، وابن حبان ٣٢٠٥ ، والضياء في المختارة ١٣١٤ من طريق أبي معاوية ، عن الأعمش ، عن عمارة ، عن أبي الشعثاء قال : خرجت حاجًا فدخلت البيت ، فلما كنت عند الساريتين مضيت =

محمد ، حدثنا حسين بن محمد ، حدثنا أسد بن عمرو ، عن أبي حنيفة ، عن حماد ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عمر : أن رجلاً سأله عن صلاة النبي صلى الله عليه وسلم في الكعبة فقال : صلى النبي صلى الله عليه وسلم في الكعبة أربع ركعات ، فقلت له : أرني المكان الذي صلى فيه ، قال : فبعث معي ابنه ، فقال : لا ترده فإنه من متاع البيت ، ثم ذهب بي تحت الاسطوانة بحيال الجزعة .

حتى لزقت بالحائط ، قال : وجاء ابن عمر حتى قام إلى جنبي فصلى أربعًا ، قال : فلما صلى قلت له : أين صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من البيت ؟ قال : فقال : ههنا ، أخبرني أسامة بن زيد أنه صلى ، قال : قلت : فكم صلى ؟ قال : على هذا أجدني ألوم نفسي أني مكثت معه عمرًا ثم لم أسأله كم صلى ؟ فلما كان العام المقبل قال : خرجت حاجًا قال : فجئت في مقامه ، قال : فجاء ابن الزبير حتى قام إلى جنبي ، فلم يزل يزاحمني حتى أخرجني منه ، ثم صلى فيه أربعًا ، والسياق لأحمد .

وعند البزار بدون القصة وبدون عدد الركعات التي صلى فيه ، وعند الطحاوي وابن حبان بدون قصة ابن الزبير بلفظ : رأيت ابن عمر داخل البيت حتى إذا كان بين الساريتين صلى أربعًا ، والسياق لابن حبان ، ولفظ «المختارة» مثل سياق أحمد ، وقال الهيثمي في «المجمع» ٣/ ٢٩٤ ، رواه أحمد والطبراني في «الكبير» بمعناه ورجاله رجال الصحيح ، وقال ابن حبان إثر هذا الخبر : سمع هذا الخبر ابن عمر عن بلال وأسامة بن زيد لأنهما كانا مع المصطفى في الكعبة ، فمرة أدى الخبر عن بلال ، ومرة أخرى عن أسامة بن زيد ، فالطريقان جميعًا محفوظان .

وأخرجه البخاري ٣٩٧ من طريق مجاهد قال : أتى ابن عمر فقيل له : هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل الكعبة فقال ابن عمر : فأقبلت والنبي صلى الله عليه وسلم قد خرج ، وأجد بلالاً قائمًا بين البابين ، فسألت بلالاً فقلت : أصلى النبي صلى الله عليه وسلم في الكعبة ؟ قال : نعم ، ركعتين بين الساريتين اللتين على يساره إذا دخلت ثم =

٨٩٧ - حدثنا حمدان بن ذي النون ، حدثنا إبراهيم بن سليمان الزيات ، حدثنا زفر ، عن أبي حنيفة ، عن حماد ، عن سعيد بن جبير ، أن ابن عمر قال : صلى النبي صلى الله عليه وسلم في الكعبة أربع ركعات ، قال : فقلت له : أرني المكان الذي صلى فيه ، قال : فبعث معي ابنه ، فأراني الأسطوانة الوسطى تحت الجزعة .

٨٩٨ - حدثنا صالح بن منصور بن نصر الصغاني ، حدثنا أبي ، حدثنا أبو مقاتل ، عن أبي حنيفة ، عن حماد ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : طاف النبي صلى الله عليه وسلم بالبيت وهو شاك على

خرج فصلى في وجه الكعبة ركعتين . وراجع « الفتح » ١/ ٥٠٠ ، ٣/ ٤٦٨ ، ٤٦٩ و« عقود الجواهر» ١/ ١٠٥ .

٨٩٧ - في « د » : « حماد» مكان « حمدان» ، وهو خطأ ، انظر ٨٩٦ .

٨٩٨ - في « د » : « وهو كان على راحلته» مكان « وهو شاك على راحلته» .

أخرجه أحمد ١/ ٢٦٤ ، والدارمي ١٨٥٢ ، والبخاري ٢/ ١٨٦ ، ١٩٠ ، ٧/ ٦٦ ، والترمذي ٨٦٥ ، والنسائي ٥/ ٢٣٣ ، وابن خزيمة ٢٧٢٢، ٢٧٢٤، وابن حبان ٣٨٢٥ ، والطبراني ١١٩٥٥ ، والبيهقي ٥/ ٩٩ ، والبغوي ١٩٠٩ من طرق عن خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس به .

وأخرجه البخاري ٢/ ١٨٥ ، ومسلم ٤/ ٦٧، وأبو داود ١٨٧٧، والنسائي ٢/ ٤٧ ، ٥/ ٢٣٣ ، وابن ماجة ٢٩٤٨ ، وابن خزيمة ٢٧٨٠ من طرق عن عبدالله بن وهب ، عن يونس ، عن ابن شهاب ، عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة عن ابن عباس به .

وله شاهد من حديث ابن عمر عند أبي يعلى ٥٧٦١ ، وقال الهيثمي في « المجمع » ٣/ ٢٤٣ : وفيه موسى بن عبيدة وهو ضعيف ، وقد وثق فيما رواه عن غير عبدالله بن دينار ، وهذا منها .

راحلته يستلم الأركان بمحجنه .

٨٩٩ - حدثنا صالح بن منصور بن نصر ، حدثنا أبي ، حدثنا أبو مقاتل ، عن أبي حنيفة ، عن حماد ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : طاف النبي صلى الله عليه وسلم بين الصفا والمروة وهو شاك على راحلته .

٩٠٠ - حدثنا صالح بن منصور ، حدثنا أبي ، حدثنا أبو مقاتل ، عن أبي حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبدالله : أن رجلاً أتاه يسأله عن امرأة تزوجت رجلاً ، ولم يفرض لها ولم يدخل بها حتى مات ، فقال : ما بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم فيها شيء ، قال : فقل فيها برأيك ، قال : أرى لها الصداق كاملاً ، وأرى لها الميراث

---

٨٩٩ - أخرجه أحمد ١/ ٢٣٧ من طريق سالم بن أبي الجعد ، عن أخيه ، عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم : أنه طاف بالبيت على ناقته يستلم الحجر بمحجنه وبين الصفا والمروة .

وأخرجه أحمد ١/ ٢٤٨ ، والطبراني في « الكبير » ١٢٠٨٠ من طريق مقسم عن ابن عباس قال : طاف رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبيت على راحلته ... ثم أتى الصفا والمروة فطاف بهما على راحلته ، والسياق للطراني .

وأخرجه مسلم ٤/ ٦٥ من طريق أبي الطفيل قال : قلت لابن عباس : أراني قد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : فصفه لي ، قال : قلت : رأيته عند المروة على ناقة ، وقد كثر الناس عليه ، قال : فقال ابن عباس : ذاك رسول الله صلى الله عليه وسلم ، مختصر .

٩٠٠ - في « ج » : ما بلغني فيها ... والمثبت من « ب ، د » ، انظر ٧٧٣ .

وعليها العدة ، فقال رجل من جلسائه : قضيت والذي يحلف به بقضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم في بروع بنت واشق الأشجعية .

٩٠١ – أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني ، أنبأ المنذر بن محمد ، حدثني أبي ، حدثني عمي ، عن أبيه ، حدثني إسماعيل بن حماد بن أبي سليمان وأبو حنيفة ، عن حماد ، عن سالم بن عبدالله بن عمر قال : اختلف عبدالله بن عمر وسعد بن أبي وقاص في المسح على الخفين ، فقال سعد : امسح ، وقال عبدالله : ما يعجبني ، فقال سعد : امسح ، فاجتمعا عند عمر رضي الله عنه فقال عمر : عمك أفقه منك سنة .

٩٠٢ – أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد ، أخبرني المنذر بن محمد ،

---

٩٠١ – أخرجه عبدالرزاق ٧٦٢ ، ٧٦٣ ، وأحمد ١/ ٣٥ ، وابن ماجة ٥٤٦ ، وابن خزيمة ١٨٤ من طريق نافع به .

وأخرجه عبدالرزاق ٧٦٠ ، ٧٦١ ، وأحمد ٨٧ ، ٨٨ ، والبخاري ٢٠٢ ، والنسائي ١/ ٨٢ ، وابن خزيمة ١٨٢ من طريق أبي سلمة عن عبدالله بن عمر عن سعد به ، ورواية النسائي وابن خزيمة مختصرة لم يذكرا فيه عمر .

ولفظ عبدالرزاق ٧٦١ أن عمر قال لعبدالله بن عمر : عمك أعلم مني .

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ١٨٤ من طريق الحسن بن صالح عن بشير بن ذعلوق عن ابن عمر : أن سعد بن مالك مسح على الخفين ، فأنكر ذلك عليه ابن عمر ، فذكره لأبيه ، فقال : سعد بن مالك أعلم منك . وراجع «الأربعين المختارة» من حديث الإمام أبي حنيفة ص ١٠٠ بتحقيقي .

٩٠٢ – أخرجه أحمد ٢/ ٧ ، ١٣٢ ، والبخاري ٢/ ٥٧ ، ومسلم ٢/ ١٥٠ ، وأبو داود ١٢٢٤ ، والنسائي ١/ ٢٤٣ ، ٢/ ٦١، وابن الجارود ٢٧٠ ، وابن خزيمة ١٠٩٠ ، ١٢٦٢ ، وأبو يعلى ٥٥٦٩ ، وأبو عوانة ٢/ ٣٤٢، والطحاوي ١/ ٤٢٨ ، وابن حبان=

حدثني أبي ، حدثني عمي ، عن أبيه ، قال : حدثني إسماعيل بن حماد بن أبي سليمان وأبو حنيفة ، عن حماد ، عن مجاهد ، أنه صحب عبدالله بن عمر رضي الله عنه من مكة إلى المدينة ، فصلى على راحلته قِبل المدينة يومي إيماءً إلا المكتوبة والوتر ، فإنه كان ينزل لهما ، فسألته عن صلاته على

٢٥٢٢ ، والطبراني في « الكبير » ١٣١٢٩ ، والبيهقي ٢/ ٦ من طرق عن الزهري ، عن سالم بن عبدالله ، عن ابن عمر : أن رسول الله ﷺ كان يسبح على ظهر راحلته حيث كان وجهه ، يومئ برأسه ، وكان ابن عمر يفعله ، والسياق للبخاري .

وفي رواية يونس عن الزهري عند مسلم وأبي داود والنسائي وغيرها بلفظ : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسبح على الراحلة قبل أي وجه تتوجه ويوتر عليها غير أنه لا يصلي عليها المكتوبة ، والسياق للنسائي .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٢٩٤ ، وأحمد ٢/ ٢٠ ، ٤١ ، ومسلم ٢/ ١٤٩ ، والترمذي ٢٩٥٧ ، والنسائي في « المجتبى » ١/ ٢٤٤ ، وفي « الكبرى » ١٠٩٩٧ ، وابن خزيمة ١٢٦٧، وأبو يعلى ٥٦٤٧ ، وأبو عوانة ٢/ ٣٤٤ ، والبيهقي ٢/ ٤ من طرق عن عبد الملك بن أبي سليمان ، عن سعيد بن جبير أن ابن عمر قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي على راحلته مقبلاً من مكة إلى المدينة حيث توجهت به ، وفيه نزلت هذه الآية « فأينما تولوا فثم وجه الله » البقرة ١١٥ ، والسياق لأحمد .

وأخرجه عبدالرزاق ٤٥١٨ ، وأحمد ٢/ ٤ ، ١٣ ، ٣٨ ، ٥٧ ، ١٢٤ ، ١٤٢ ، ٣/ ٧٣، والبخاري ٢/ ٣٢ ، ٥٥ ، ومسلم ٢/ ١٤٨ ، ١٤٩، والنسائي ٣/ ٢٣٢ ، وأبو عوانة ٢/ ٣٤٣ ، ٣٤٤ ، وابن خزيمة ١٢٦٤ ، والدارقطني ٢/ ٢١ من طرق عن نافع عن ابن عمر قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في السفر على راحلته حيث توجهت به ، يومي إيماءً صلاة الليل إلا الفرائض ، ويوتر على راحلته ، والسياق للبخاري .

وقوله : « يوتر على راحلته » فقد أخرجه أحمد ٢/ ٤ من طريق سعيد بن جبير أن ابن عمر كان يصلي على راحلته تطوعًا ، فإذا أراد أن يوتر نزل فأوتر على الأرض ، وقال الهيثمي في « المجمع » ٢/ ١٦٢ : رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح . =

راحلته ووجهه قِبل المدينة ، فقال لي : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي على راحلته تطوعاً حيث كان وجهه ، يومي إيماءً .

٩٠٣ – عبدالرحيم بن عبدالله بن إسحاق السمناني ، حدثنا محمد ابن الفرج البغدادي أبو جعفر بقزوين ، حدثنا إسحاق بن بشر الخراساني

وأخرجه الطحاوي في « شرح معاني الآثار » ١/ ٤٢٩ من طريق حنظلة بن أبي سفيان عن نافع عن ابن عمر أنه كان يصلي على راحلته ويوتر بالأرض ، ويزعم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك .

وأخرجه الطحاوي ١/ ٤٢٩ من طريق مجاهد أن ابن عمر كان يصلي في السفر على بعيره أينما توجه به ، فإذا كان في السحر نزل فأوتر .

وقال الطحاوي في « شرح معاني الآثار » ١/ ٤٣١ إن صلاة الوتر على الراحلة قد نسخت .

٩٠٣ – في « د » : بشر بن إسحاق بدل إسحاق ... وهو خطأ ، وراجع « عقود الجمان » ص ٩٩ .

أخرجه أحمد ٣/ ٢٦٤ ، وابن خزيمة ٤٩٧ ، والطحاوي ١/ ٢٠٣ ، والبغوي ٥٨٢ من طريق ثابت عن أنس به .

وأخرجه أحمد ٣/ ١٧٦ ، ١٧٩ ، ٢٧٣ ، ٢٧٥ ، وعبد بن حميد ١١٩١ ، ومسلم ٢/ ١٢ ، والنسائي ٢/ ١٣٥ ، وأبو يعلى ٣٠٠٥ ، ٣٢٤٥ ، وابن الجارود ١٨١ ، ١٨٣ ، وابن خزيمة ٤٩٤ ، ٤٩٦ ، والطحاوي ١/ ٢٠٢ ، وابن حبان ١٧٩٩ ، والدارقطني ١/ ٣١٥ ، ٣١٤ ، ٣١٦ ، والبيهقي ٢/ ٥١ من طرق عن قتادة عن أنس به .

وأخرجه النسائي ٢/ ١٣٤ ، ١٣٥ ، وابن خزيمة ٤٩٨ ، والطحاوي ١/ ٢٠٣ ، وابن حبان ١٨٠٢ ، والطبراني في « الكبير » ٧٣٩ ، وفي « الأوسط » ٨٢٧٣ ، والضياء في « المختارة » ١٨٧٧ ، ١٨٧٨ من طرق عن أنس به .

وفي الباب عن عبدالله بن مغفل عند أحمد ٤/ ٨٥ ، ٥/ ٥٤ ، ٥٥ ، والبخاري في « القراءة خلف الإمام » ١١٦ ، ١٣٠ ، والترمذي ٢٤٤ ، والنسائي ٢/ ١٣٥ ، وابن ماجة ٨١٥ .

أبو حذيفة البخاري ، حدثنا أبو حنيفة ، عن حماد ، عن أنس قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر رضي الله عنهما لا يجهرون ببسم الله الرحمن الرحيم .

٩٠٤ – حدثنا صالح بن منصور بن نصر الصغاني ، حدثنا أبي ، حدثنا أبو مقاتل السمرقندي ، عن أبي حنيفة ، عن حماد ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم .

---

٩٠٤ – أخرجه الدارمي ١٨٢٦ من طريق محمد بن يوسف ، عن سفيان ، عن عبدالله بن عثمان ، عن سعيد بن جبير به .

وأخرجه الشافعي ١/ ٣١٩ ، والحميدي ٥٠٠ ، وأحمد ١/ ٢٢١، وعبد بن حميد ٦٢٢ ، والدارمي ١٨٢٨ ، والبخاري ٣/ ١٩ ، ٧/ ١٦١ ، ومسلم ٤/ ٢٢ ، وأبو داود ١٨٣٥، والترمذي ٨٣٩ ، والنسائي ٥/ ١٩٣، وابن الجارود ٤٤٢، وابن خزيمة ٢٦٥١ ، والطبراني ١١٣٨٧ ، والبيهقي ٥/ ٦٤ ، والبغوي ١٩٨٤ من طرق عن سفيان بن عيينة ، عن عمرو بن دينار ، عن طاوس وعطاء عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ احتجم وهو محرم .

وأخرجه الشافعي ١/ ٢٥٥، وعبدالرزاق ٧٥٤١، والحميدي ٥٠١، وأحمد ١/ ٢١٥، ٢٢٢ ، ٢٨٦ ، وأبو داود ٢٣٧٣ ، والترمذي ٧٧٧ ، وابن ماجة ١٦٨٢ ، ٣٠٨١ ، والنسائي في «الكبرى» ٣٢٢٥ ، وأبو يعلى ٢٣٦٠ ، والطحاوي ٢/ ١٠١، والطبراني ١١/ ١٢١٣٨ ، ١٢١٣٩ ، ١٢١٤٠ ، ١٢١٤١ ، والدارقطني ٢/ ٢٣٩ ، والبيهقي ٤/ ٢٦٣ ، والبغوي ١٧٥٨ من طرق عن يزيد بن أبي زياد ، عن مقسم عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم صائم .

قال الحافظ في «التلخيص» ٢/ ١٩١ ... ثم ظهر لي أن بعض الرواة جمع بين الأمرين في الذكر ، فأوهم أنهما وقعا معًا .

والأصوب رواية البخاري «احتجم وهو صائم» «واحتجم وهو محرم» فيحمل على أن كل واحد منهما وقع في حالة مستقلة ، انتهى .

٩٠٥ - أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني ، حدثنا الحسن بن حماد بن حكيم الطالقاني ، حدثنا أبي ، حدثنا خلف بن ياسين الزيات ، عن أبي حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، قال : قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : لا ندع كتاب ربنا ، وسنة نبينا صلى الله عليه وسلم لقول امرأة ، لا ندري صدقت أم كذبت ، المطلقة ثلاثاً لها السكنى والنفقة .

٩٠٦ - حدثنا صالح بن منصور بن نصر ، حدثنا أبي ، حدثنا أبو مقاتل هو حفص بن سلم السمرقندي ، عن أبي حنيفة ، عن حماد ،

---

٩٠٥ - أخرجه ابن أبي شيبة ٥/ ١٤٦ ، والدارمي ٢٢٧٧، ٢٢٧٨، والدارقطني ٤/ ٢٣ ، ٢٤ ، ٢٧ ، والبيهقي ٧/ ٤٧٥ من طريق الأعمش ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عمر ، قال : لا نجيز قول المرأة في دين الله ، المطلقة ثلاثًا لها السكنى والنفقة .

وأخرجه الدارمي ٢٣٢٢ ، والدارقطني ٤/ ٢٧ من طريق الأشعث ، عن الحكم وحماد ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عمر قال : لا ندع كتاب ربنا وسنة نبيه بقول امرأة ، المطلقة ثلاثًا لها السكنى والنفقة ، وأشعث بن سوار ضعيف .

وأخرجه مسلم ١٤٨٠ ، ٤٦ ، والطحاوي ٣/ ٦٧ ، والدارقطني ٤/ ٢٥ من طريق عمار بن رزيق ، عن أبي إسحاق قال : كنت مع الأسود بن يزيد جالسًا في المسجد الأعظم، ومعنا الشعبي ، فحدث الشعبي بحديث فاطمة بنت قيس ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يجعل لها سكنى ولا نفقة ، ثم أخذ الأسود كفًا من حصى فحصبه به ، فقال : ويلك تحدث بمثل هذا ، قال عمر : لا نترك كتاب الله وسنة نبينا صلى الله عليه وسلم لقول امرأة ، لا ندري لعلها حفظت أو نسيت ، لها السكنى والنفقة ، قال الله عز وجل : ﴿لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنۢ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّآ أَن يَأْتِينَ بِفَٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ﴾ ، والسياق لمسلم .

٩٠٦ - أخرجه الشافعي ١/ ١١٩، وعبدالرزاق ٣٥٩٤ ، وابن أبي شيبة ٢/ ٧٣ ، والحميدي ٩٤ ، وأحمد ١/ ٣٧٧ ، ٤٣٥ ، ٤٦٣ ، وأبو داود ٩٢٤ ، والنسائي ٣/ ١٩ ، وأبو يعلى ٤٩٧١ ، والطحاوي ١/ ٤٥١ ، ٤٥٥ ، والطبراني ١٠١٢٢ ، ١٠١٢٣ ، وابن حبان =

عن إبراهيم ، عن أبي وائل ، عن عبدالله بن مسعود : أنه لما قدم من أرض الحبشة سلم على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلي ، فلم يرد عليه ، فلما انصرف النبي صلى الله عليه وسلم قال ابن مسعود : أعوذ بالله من سخطه ، يعني الله ، قال النبي صلى الله عليه وسلم : « وما ذاك » ، قال : قد سلمت عليك فلم ترد علي ، قال : « إن في الصلاة لشغلاً عن رد السلام » فلم يرد السلام منذ يومئذ .

٩٠٧ - حدثنا أبو العباس الفضل بن بسام البخاري ، حدثنا إبراهيم بن محمد الهروي ، حدثنا أحمد بن حريش القاضي ، حدثنا الفضل ابن موسى السيناني ، عن أبي حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، قال : أخبرني شيخ من أهل المدينة عن زيد بن ثابت أنه جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال له : « هل تزوجت يا زيد ؟ » قال : لا ، قال : « تزوج

٢٢٤٣ ، ٢٢٤٤ ، والبيهقي ٢/ ٣٥٦ ، والبغوي ٧٢٣ من طرق عن عاصم بن بهدلة عن شقيق أبي وائل به .

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٧٣، وأحمد ١/ ٣٧٦ ، والبخاري ٢/ ٧٨ ، ٨٣ ، ٥/ ٦٤، ومسلم ٢/ ٧١، وأبو داود ٩٢٣، والنسائي في « الكبرى» ٥٣٨ ، وابن خزيمة ٨٥٨ ، ٨٥٥ ، وأبو يعلى ٥١٨٨ ، وأبو عوانة ٢/ ١٣٩ ، والطبراني في « الكبير» ١٠١٢٦ ، ١٠١٢٧ ، والبيهقي ٢/ ٢٤٨ ، ٣٥٦ ، والبغوي ٧٢٤ من طريق إبراهيم عن علقمة عن عبدالله بن مسعود به ، وفي الباب عن جابر بن عبدالله عند أحمد ٣/ ٣٥٠ ، ٣٥١ ، والبخاري ٢/ ٨٣ ، ومسلم ٢/ ٧٢ ، وعن زيد بن أرقم عند البخاري ٢/ ٧٨ ، ومسلم ٢/ ٧١ .

٩٠٧ - في « د» : « الهندرة» بدل « الهيذرة» وراجع « تنسيق النظام» ص ١٢٩ ، و« جامع المسانيد» ٢/ ١١٤ .

تستعف مع عفتك ، ولا تزوجن خمساً » قال من هن ؟ قال : « لا تزوجن شهبرة ، ولا لهبرة ، ولا نهبرة ، ولا هيذرة ، ولا لغوتاً » ، قال زيد : يا رسول الله ! لا أعرف شيئاً مما قلت : قال : « بلى ، أما الشهبرة : فالزرقاء البذية ، وأما اللهبرة : فالطويلة المهزولة ، وأما النهبرة : فالعجوز المدبرة ، وأما الهيذرة : فالقصيرة الذميمة ، وأما اللغوت : فذات الولد من غيرك » .

قال السيناني : ضحك أبو حنيفة من هذا الحديث طويلاً .

٩٠٨ – حدثنا أبو أسامة زيد بن يحيى بن زيد الفقيه البلخي ، حدثنا محمد بن القاسم ، حدثنا عبدالعزيز بن خالد ، حدثنا أبو حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة : أن النبي صلى الله عليه وسلم لما مرض المرض الذي قبض فيه خف من الوجع ، فلما حضرت الصلاة قال لعائشة : « مري أبا بكر فليصل بالناس » فأرسلت إلى أبي بكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرك أن تصلي بالناس ، فأرسل إليها يا بنتاه إني شيخ كبير رقيق وإني متى لا أرى رسول الله صلى الله عليه وسلم في مقامه أرق لذلك ، فاجتمعي أنت وحفصة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فيرسل إلى عمر رضي الله عنه ، ففعلت ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أنتنّ صواحب يوسف عليه السلام مري أبا بكر فليصل بالناس » فلما نودي بالصلاة سمع النبي صلى الله عليه وسلم المؤذن وهو يقول حي

---

٩٠٨ – ما بين المعكوفتين من « د » .

على الصلاة ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ارفعوني » فقالت عائشة رضي الله عنها : قد أمرت أبا بكر أن يصلي بالناس وأنت في عذر ، فقال : « ارفعوني فإنه جعلت قرة عيني [في] الصلاة ، قالت عائشة : فرفع بين اثنين وقدماه تخدان في الأرض ، فلما سمع أبو بكر بحس رسول الله صلى الله عليه وسلم تأخّر وأومأ إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فجلس النبي صلى الله عليه وسلم عن يسار أبي بكر وكان النبي صلى الله عليه وسلم حذاءه يكبر ويكبر أبو بكر بتكبير رسول الله صلى الله عليه وسلم ويكبر الناس بتكبير أبي بكر ، حتى فرغ ، لم يصل بالناس غير تلك الصلاة حتى قبض ، وكان أبو بكر رضي الله عنه الإمام والنبي صلى الله عليه وسلم وجع ، حتى قبض .

٩٠٩ - زيد بن يحيى أبو أسامة ، حدثنا محمد بن القاسم ، حدثنا عبدالعزيز بن خالد ، عن أبي حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : يا نبي الله ! يصدر الناس بحج وعمرة ، وأصدر بحجة ، فأمر النبي صلى الله عليه وسلم عبدالرحمن

---

٩٠٩ - سقط من «ج» «إلى» من إلى التنعيم .

أخرجه أحمد ٦/ ١٢٢ ، ١٧٥ ، ١٩١ ، ٢١٣ ، ٢٢٤ ، ٢٣٣ ، ٢٥٣ ، ٢٥٤ ، ٢٦٦ ، والدارمي ١٩٢٣ ، ١٩٢٤ ، والبخاري ٢/ ١٧٤ ، ٢/ ٢٢٠ ، ٢٢٣ ، ٧/ ٧٥ ، ٨/ ٤٥ ، ومسلم ٤/ ٣٣ ، ٩٤ ، ٩٥ ، وأبو داود ١٧٨٣ ، والنسائي ٥/ ١٤٦ ، ١٧٧ ، وابن ماجة ٣٠٧٣ من طرق عن إبراهيم عن الأسود به .

وأخرجه البخاري ٤/ ٦٧ من طريق ابن أبي مليكة عن عائشة به ، وانظر ٨١٦ .

ابن أبي بكر ، فقال : « انطلق بها إلى التنعيم فلتهل بعمرة ثم لتفرغ منها ، ثم تتعجل علي فإني انتظرها ببطن العقبة » .

٩١٠ - حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد ، حدثني جعفر بن محمد ، حدثنا أبي ، حدثنا عبيدالله بن الزبير ، عن أبي حنيفة ، عن حماد ، عن مجاهد ، عن حذيفة رضي الله عنه أنه قال : نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نشرب في آنية الذهب والفضة ، وأن نأكل فيها ، وأن نلبس الحرير

---

٩١٠ - أخرجه الحميدي ٤٤٠ ، وأحمد ٥/ ٣٩٧ ، ٤٠٤ ، والدارمي ٢١٣٦ ، والبخاري ٧/ ٩٩، ١٤٦، ١٩٤، ومسلم ٦/ ١٣٦، ١٣٧، والنسائي في « المجتبى » ٨/ ١٩٨، وفي « الكبرى » ٦٨٧٠ ، ٦٦٣١، وابن ماجة ٣٤١٤ ، والبزار ٢٩٤٩ ، ٢٩٥١ ، وأبو عوانة ٨٤٤٨ ، ٨٤٤٩ ، ٨٤٥٠ ، ٨٤٨٧ ، ٨٤٨٥ ، ٨٤٥٢ ، ٨٤٤٧ ، ٨٤٤٦ ، وابن الجارود ٨٦٥ ، والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٤/ ٢٤٦ ، وفي « شرح مشكل الآثار » ١٤١٩ ، وابن حبان ٥٣٣٩ ، والدارقطني ٤/ ٢٩٣ ، والبيهقي في « السنن » ١/ ٢٧ ، ٢٨ ، وفي « الشعب » ٦٣٨٠ ، والبغوي ٣٠٣١ من طرق عن مجاهد ، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى ، عن حذيفة به .

قال البرديجي : الذي صح سماع مجاهد من الصحابة ابن عباس وابن عمر، وأبو هريرة على خلاف فيه ، قال بعضهم : لم يسمع منه ، يدخل بينه وبين أبي هريرة عبدالرحمن بن أبي ذباب ، كما في « تحفة التحصيل » ٤٨٠، وأخرجه الطيالسي ٤٢٩ ، والحميدي ٤٤٠ ، وأحمد ٥/ ٣٨٥ ، ٣٩٠ ، ٤٠٠ ، ٤٠٨ ، ٣٩٦ ، ٣٩٨، والبخاري ٧/ ١٤٦ ، ١٩٣ ، ومسلم ٦/ ١٣٦ ، وأبو داود ٣٧٢٣ ، والترمذي ١٨٧٨ ، والنسائي ٨/ ١٩٨ ، وابن ماجة ٣٥٩٠ ، والبزار ٢٨٠٩ ، ٢٩٥٣ ، وأبو عوانة ٨٤٨١ ، ٨٤٨٢ ، ٨٤٨٣ ، ٨٤٨٤ ، ٨٤٨٦ ، والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٤/ ٢٤٥ ، ٢٤٦ ، وفي « شرح مشكل الآثار » ١٢١٨ ، وابن حبان ٥٣٣٩ ، ٥٣٤٣ ، والخطيب ١٠/ ٣ ، ١١/ ٤٢١ ، ٤٢٢ ، وأبو نعيم في « الحلية » ٥/ ٥٨ من طرق عن حذيفة به .

والديباج ، وقال : « هي للمشركين في الدنيا ولكم في الآخرة » . . .

٩١١ - أخبرنا أحمد بن محمد ، قال : قرأت في كتاب إسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة ، عن أبي يوسف رحمه الله ، عن أبي حنيفة رحمه الله ، عن حماد ، عن مجاهد ، قال : قال حذيفة رضي الله عنه : نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نشرب في آنية الذهب والفضة ، وذكر الحديث مثله .

٩١٢ - أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني ، أخبرني محمد بن إسماعيل الترمذي ، حدثنا عبدالله بن صالح ، حدثني الليث ، عن أبي عبدالرحمن الخراساني رحمه الله ، عن أبي حنيفة رحمه الله ، عن علقمة بن مرثد وحماد بن أبي سليمان ، عن عبدالله بن بريدة ، عن أبيه رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « لا تشربوا مسكراً » .

---

٩١٢ - أخرجه النسائي ٨/ ٣١١ من طريق حماد بن سلمة ، عن حماد بن أبي سليمان ، عن عبدالله بن بريدة عن أبيه مرفوعًا : « كنت نهيتكم عن الأوعية ، فانتبذوا فيما بدا لكم ، وإياكم وكل مسكر » وقد تحرف حماد بن أبي سليمان إلى جابر بن أبي سليمان .

وأخرجه عبدالرزاق ٦٧٠٨ ، ١٦٩٥٧ ، وابن أبي شيبة ٣/ ٣٤٢ ، وأحمد ٥/ ٣٥٠ ، ٣٥٥ ، ٣٥٦ ، ومسلم ٣/ ٦٥ ، ٦/ ٨٢ ، ٩٨ ، وأبو داود ٣٢٣٥ ، ٣٦٩٨ ، والنسائي ٤/ ٨٩ ، ٨/ ٣١٠ ، ٣١١ ، ٧/ ٢٣٤، وأبو عوانة ٧٨٨٣ ، وابن حبان ٥٣٩١ ، ٥٤٠٠ ، والطحاوي ٤/ ١٨٥ ، ٢٢٨ ، والبيهقي ٨/ ٢٩٨ من طرق ، عن عبدالله بن بريدة ، عن أبيه مرفوعًا : « نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها ، ونهيتكم عن لحوم الأضاحي فوق ثلاث ، فأمسكوا ما بدا لكم ، ونهيتكم عن النبيذ إلا في سقاء ، فاشربوا في الأسقية كلها ، ولا تشربوا مسكرًا » ، والسياق لمسلم .

٩١٣ - أخبرنا أحمد بن محمد، أخبرني محمد بن إسماعيل، حدثنا أبو صالح عبدالله بن صالح، حدثني الليث بن سعد، عن أبي عبدالرحمن الخراساني رحمه الله، عن أبي حنيفة، عن علقمة بن مرثد وحماد، أنهما حدثاه عن عبدالله بن بريدة، عن أبيه رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «قد أذن لمحمد صلى الله عليه وسلم في زيارة قبر أمه».

آخر الجزء الرابع من الأصل

٩١٣ - أخرجه أحمد ٥/ ٣٥٥، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٤٧٤٣، وابن حبان ٥٣٩٠، والحاكم ١/ ٣٧٦، والبيهقي ٤/ ٧٦ من طريق زهير بن معاوية، عن زبيد اليامي، عن محارب بن دثار، عن ابن بريدة، عن أبيه، قال: كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فنزل بنا ونحن قريب من ألف رجل، فصلى بنا ركعتين، ثم أقبل علينا بوجهه وعيناه تذرفان، فقام إليه عمر، ففداه بالأب والأم، يقول: مالك يا رسول الله! قال: «استأذنت ربي في الاستغفار لأمي، فلم يأذن لي، فدمعت عيناي رحمة لها من النار، وإني كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها، ولتزدكم زيارتها خيرًا» مختصرًا والسياق للطحاوي، وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، وأخرجه الترمذي ١٠٥٤ من طريق سليمان بن بريدة عن أبيه مرفوعًا: «قد كنت نهيتكم عن زيارة القبور، فقد أذن لمحمد في زيارة قبر أمه، فزوروها، فإنها تذكر الآخرة»، وقال الترمذي: حسن صحيح.
وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٣٤٣، والحاكم ١/ ٣٧٥، ٢/ ٦٠٥، والنسفي في «القند في ذكر علماء سمرقند» ص ١٢٤، ١٢٥ من طرق عن سفيان الثوري عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة عنه به، وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.
ويشهد له حديث أبي هريرة عند ابن أبي شيبة ٣/ ٣٤٣، وأحمد ٢/ ٤٤١، ومسلم ٣/ ٦٥، وأبي داود ٣٢٣٤، والنسائي ٤/ ٩٠، والبيهقي ٤/ ٧٦، والبغوي ١٥٥٤.

٩١٤ - أبو عبدالله، حدثنا عبدالله بن محمد، أنبأ أحمد بن محمد أخبرني محمد بن إسماعيل، حدثنا أبو صالح، حدثنا الليث، عن أبي عبدالرحمن الخراساني، عن أبي حنيفة، عن علقمة بن مرثد وحماد، أنهما حدثاه عن عبدالله بن بريدة، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إنما نهيتكم عن لحوم الأضاحي أن تمسكوها فوق ثلاثة أيام ليتسع موسعكم على فقيركم».

٩١٥ - أخبرنا أحمد بن محمد، قال: أخبرني محمد بن إسماعيل، حدثنا أبو صالح، حدثني الليث، عن أبي عبدالرحمن الخراساني، عن أبي حنيفة، عن علقمة بن مرثد وحماد، أنهما حدثاه عن عبدالله بن بريدة، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «اشربوا في كل ظرف فإن الظرف لا يحل شيئاً ولا يحرمه».

---

٩١٤ - أخرجه أحمد ٥/ ٣٥٦، والترمذي ١٥١٠، وابن حبان ٣١٦٨ من طريق سليمان ابن بريدة عن أبيه، بلفظ: «إنما نهيتكم عن أن تمسكوا لحوم الأضاحي فوق ثلاثة أيام، ليوسع ذو السعة منكم على من لم يضح»، والسياق لابن حبان.

وله شاهد من حديث جابر بن عبدالله عند مالك ٢٩٩، وأحمد ٣/ ٣٨٨، ومسلم ٦/ ٨٠، والنسائي ٧/ ٢٣٣.

ومن حديث سلمة بن الأكوع عند البخاري ٧/ ١٣٤، ومسلم ٦/ ٨١، ومن حديث نبيشة الهذلي، عند أحمد ٥/ ٧٥، ومسلم ٣/ ١٥٣.

٩١٥ - أخرجه أحمد ٥/ ٣٥٦، ومسلم ٦/ ٢٨٢، ٩٨، والترمذي ١٨٦٩، وابن حبان ٣١٦٨ من طريق سليمان بن بريدة، عن أبيه مرفوعًا، «نهيتكم عن الظروف، وإن الظروف أو ظرفًا لا يحل شيئًا ولا يحرمه، وكل مسكر حرام»، والسياق لمسلم.

٩١٦ - أخبرنا أحمد بن محمد، أخبرني محمد بن إسماعيل، حدثنا أبو صالح، حدثني الليث، عن أبي عبدالرحمن الخراساني، عن أبي حنيفة، عن علقمة بن مرثد وحماد، أنهما حدثاه عن عبدالله بن بريدة، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «نهيتكم عن زيارة القبور أن تزوروها فزوروها ولا تقولوا هجراً».

٩١٧ - أخبرنا أحمد بن محمد، حدثني العباس بن السندي الأنطاكي، حدثنا أبو صالح، حدثنا الليث، عن أبي عبدالرحمن الخراساني، عن أبي حنيفة، عن علقمة وحماد، أنهما حدثاه عن عبدالله بن بريدة، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل هذه الأحاديث.

٩١٨ - حدثنا أحمد بن جرير بن المسيب اللؤلؤي البلخي، حدثنا

---

٩١٦ - هو عند مسلم ٩٧٧، ١٠٦.

وقوله: «ولا تقولوا هجرًا» أخرجه أحمد ٥/ ٣٦١ من طريق وكيع، عن أبي جناب، عن سليمان بن بريدة عن أبيه مرفوعًا: «كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها، ولا تقولوا: هجرًا».

ولهذه الفقرة شاهد عند الحاكم ١/ ٣٧٦ عن أنس بإسناد حسن، وعن علي عند الطبراني في «الصغير»، وقال الهيثمي في «المجمع» ٣/ ٥٩: فيه محمد بن كثير، وهو ضعيف جدًا.

وعن ابن عباس عند الطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، وقال الهيثمي في «المجمع» ٣/ ٥٩: فيه النضر أبو عمر، وهو ضعيف جدًا.

وعن أنس بن مالك، عند ابن أبي شيبة ٣/ ٣٤٢، والحاكم ١/ ٣٧٦، وراجع «تلخيص الحبير» ٢/ ١٣٧.

يحيى بن أكثم ، حدثنا عبدالله بن صالح ، حدثني الليث عن أبي عبدالرحمن الخراساني ، عن أبي حنيفة ، عن حماد وعلقمة بن مرثد ، عن عبدالله بن بريدة ، عن أبيه بهذه الأحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه .

٩١٩ - حدثنا عبدالله بن محمد بن علي بلخي ، حدثنا أحمد بن يعقوب ، حدثنا أبو سعد الصغاني ، عن أبي حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن ابن مسعود : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقنت في الفجر قط إلا شهراً واحداً ، لم يُر قبل ذلك ولا بعده ، وإنما قنت في ذلك الشهر يدعو على ناس من المشركين .

٩٢٠ - أخبرنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل الهروي ببغداد ، حدثنا شعيب بن أيوب ، حدثنا محمد بن الحسن الواسطي ، حدثنا أبو حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة قالت : سمعنا في قول الله

---

٩١٩ - في « د » : أبو سعيد ، وهو خطأ ، وفي « د » : « على قوم » مكان « على ناس » ، وانظر ٧٧٢ ، ٥٩٨ .

٩٢٠ - أخرجه البخاري ٦/ ٦٦ ، ٨/ ١٦٨، والنسائي في « الكبرى » ١١١٤٩ ، والبيهقي ١٠/ ٤٨ من طريقين عن هشام بن عروة ، عن عائشة في قوله : ﴿لَّا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِيٓ أَيْمَـٰنِكُمْ﴾ قالت : نزلت في قول الرجل : لا والله ، بلى والله .

وأخرجه الطبري في « التفسير » ٢/ ٢٤١ ، وأبو داود ٣٢٥٤ ، وابن حبان ٤٣٣٣ ، والبيهقي ١٠/ ٤٩ من طريقين عن حسان بن إبراهيم الكرماني ، قال : ثنا إبراهيم الصائغ عن عطاء في قوله : ﴿لَّا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِيٓ أَيْمَـٰنِكُمْ﴾ قال : قالت عائشة : قال رسول الله ﷺ : « هو قول الرجل في بيته كلا والله ، وبلى والله » ، والسياق للطبري . =

عز وجل : ﴿لَّا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِيٓ أَيْمَٰنِكُمْ﴾ هو قول الرجل لا والله ، وبلى والله .

٩٢١ – حدثنا محمد بن إبراهيم بن زياد الرازي ، حدثنا الحسن بن الحكم القطربلي ، حدثنا محمد بن يزيد الواسطي ، حدثنا أبو حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن همام ، عن حذيفة رضي الله عنه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مدّ يده إليه فأمسكها عنه ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ما لك » ؟ قال : إني جنب ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « أرنا يدك فإن المسلم ليس بنجس » .

٩٢٢ – حدثنا الفضل بن بسام البخاري ، حدثنا زكريا بن يحيى الطويل ، حدثنا أبو الأحوص محمد بن حيان ، حدثنا محمد بن يزيد الواسطي ، حدثنا أبو حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة رضي الله عنها : أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يباشر بعض

وأخرجه البخاري ٦/ ٦٦ ، ٨/ ١٦٨ ، والنسائي في « الكبرى » ١١١٤٩ ، والطبري في « التفسير » ٤٣٧٧ ، ٤٣٧٨ ، وابن الجارود ٩٢٥ ، والبيهقي ١٠/ ٤٨ من طرق عن هشام ابن عروة عن عائشة به .

وأخرجه الطبري في « التفسير » ٤٣٨٢ ، وأبو داود ٣٢٥٤ ، وابن حبان ٤٣٣٣ ، والبيهقي ١٠/ ٤٩ من طريق حسان بن إبراهيم الكرماني ، عن إبراهيم الصائغ عن عطاء عنها به . وراجع « نصب الراية » ٣/ ٢٩٣ .

٩٢١ – انظر ٨٤٠ .

٩٢٢ – انظر ٧٨٥ .

أزواجه وهو صائم .

٩٢٣ - حدثنا محمد بن إبراهيم بن زياد الرازي ، حدثنا الحسن بن الحكم ، حدثنا محمد بن يزيد ، حدثنا أبو حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، قال : كان ابن مسعود يحدث فقال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وذكر الحديث . ثم أخذته رعدة حتى سمعوا نقيض أسنانه ، ثم قال : أخاف أن أكون زدت على النبي صلى الله عليه وسلم شيئاً أو نقصت .

---

٩٢٣ - أخرجه ابن عساكر في «التاريخ» ٣٣/ ١٦٥ من طريق محمد بن خالد الوهبي ، عن أبي حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن عبدالله بن مسعود نحوه ، إلا قوله : «سمعوا نقيض أسنانه» .

ويشهد لمعناه : «فرأيت يعرق ثم غشيه بهر (ما يعتري الإنسان عند السعي الشديد والعدو من تتابع النفس) ، وفي رواية «فتغير وجهه وعلته كآبة» ، وفي رواية «هو معتمد على عصا فنظرت إلى العصا تزعزع» ، وفي رواية «وحدث يومًا بحديث فانتقض انتقاض السعفة» وفي رواية «فأخذته الرعدة ورعدت ثيابه» هذه في «التاريخ» من ١٥٩ إلى ١٦٤ لابن عساكر ، وفي «الكبير» من ٨٦١٢، إلى ٨٦٢٧ للطبراني ، و«الطبقات» ٣/ ١٥٦ ، ١٥٧ لابن سعد .

وأخرجه الدارمي ١/ ٨٣ ، والطبراني في «الكبير» ٨٦١٧ ، والحاكم ١/ ١١١ من طريقين عن ابن عون عن مسلم البطين عن إبراهيم التيمي ، عن أبيه ، عن عمرو بن ميمون عن ابن مسعود نحوه .

وأخرجه ابن ماجة ٢٣ ، والشاشي ٦٦٨ من طريق معاذ بن معاذ ، عن ابن عون ، عن مسلم البطين به ، وقال البوصيري في «الزوائد» ١/ ٧ : إسناده صحيح ، احتج الشيخان بجميع رواته .

وأخرجه الطيالسي ٣٢٦ ، والشاشي ٦٦٧ ، والطبراني في «الكبير» ٨٦١٢ ، =

٩٢٤ - حدثنا إسماعيل بن بشر ، حدثنا مقاتل بن إبراهيم الفلاّس ، حدثنا نوح بن أبي مريم ، عن أبي حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبدالله : أنه أتى فقيل له صلى عثمان بمنى أربعًا ، فقال : إنا لله وإنا إليه راجعون ، صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين ، ومع أبي بكر وعمر ركعتين ركعتين ، ثم حضر الصلاة مع عثمان فصلى معه أربع ركعات ، فقيل له : استرجعت ، وقلت ما قلت ثم صليت أربعاً ، قال : الخلاف شر ، قال : وكان أول من أتمها أربعاً بمنى .

والرامهرمزي ٧٣٤ ، والحاكم ٣/ ٣١٤ من طرق عن مسلم البطين ، عن عمرو بن ميمون ، عن ابن مسعود به . وصححه الحاكم على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبي .

٩٢٤ - أخرجه الطبراني في « الكبير » ١٠١٤٥ من طريق الأعمش عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبدالله مختصرًا .

وأخرجه النسائي في « المجتبى » ٣/ ١١٨ ، وفي « الكبرى » ٤٢٦ ، والطبراني في « الصغير » ٧٥٩ من طريق أبي حمزة السكري عن منصور بن المعتمر ، عن إبراهيم النخعي ، عن علقمة بن قيس ، عن عبدالله مختصرًا .

وأخرجه ابن أبي شيبة ص ٢٦٨ ، نشرة العمروي) ، وأحمد ١/ ٣٧٨ ، ٤٢٢ ، ٤٢٥ ، والدارمي ١٨٨١ ، والبخاري ٢/ ٥٣ ، ١٩٧، ومسلم ٢/ ١٤٦ ، ١٤٧ ، وأبو داود ١٩٦٠ ، والنسائي في « المجتبى » ٣/ ١٢٠، وفي « الكبرى » ١٩٠٦، ١٩٠٧ ، وأبو يعلى ٥١٩٤ ، وابن خزيمة ٢٩٦٢ ، وأبو عوانة ٢/ ٣٤٠ ، والطحاوي ١/ ٤١٦ ، والشاشي ٤٦١ ، والطبراني ١٠١٤٠ ، ١٠١٤٢ ، ١٠١٤٣ ، والبيهقي ٣/ ١٤٣ من طرق عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن عبدالرحمن بن يزيد يقول : صلى بنا عثمان بمنى أربع ركعات ، فقيل ذلك لعبدالله بن مسعود ، فاسترجع ثم قال : صليت مع رسول الله بمنى ركعتين ، وصليت مع أبي بكر الصديق بمنى ركعتين ، وصليت مع عمر بن الخطاب بمنى ركعتين فليت حظي من أربع ركعات ركعتان ، والسياق لمسلم . =

٩٢٥ - حدثنا محمد بن الحسن البزاز البلخي ، حدثنا هلال بن يحيى ، حدثنا يوسف بن خالد السمتي ، حدثنا أبو حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة ، قالت : تصدق على بريرة بلحم فرآه النبي صلى الله عليه وسلم فقال : « هو لها صدقة ، ولنا هدية » .

٩٢٦ - حدثنا محمد بن إسحاق بن عثمان السمسار البخاري ،

وزاد حفص بن غياث في روايته عند أبي داود ، ومع عثمان صدرًا من خلافته ، وزاد أبو معاوية عند ابن أبي شيبة ، وأبي يعلى « ثم تفرقت بكم الطرق فلوددت أن لي من أربع ركعات ركعتين متقبلتين ، وزاد الأعمش عند ابن أبي شيبة ، وأبي داود : حدثني معاوية بن قرة ، عن أشياخه أن عبدالله صلى أربعًا ، قال : فقيل له : عبت على عثمان ثم صليت أربعًا ، قال : الخلاف شر ، ولفظ ابن أبي شيبة « الخلاف أشد » .

وفي الباب عن ابن عمر بلفظ : صليت مع النبي ﷺ بمنى ركعتين وأبي بكر وعمر ومع عثمان صدرًا من خلافته ثم أتمها ، عند البخاري ٢/ ٥٣ ، ومسلم ٢/ ١٤٦ .

وعن حارثة بن وهب الخزاعي عند البخاري ٢/ ٥٣ ، ١٩٧ ، ومسلم ٢/ ١٤٧ .

٩٢٥ - سبق تخريجه ضمن حديث إعتاق بريرة ، ٨١٢ ، ٨١٥ .

وأخرجه أحمد ٦/ ١٢٣ ، ١٥٠ ، والطبراني في « الأوسط » ٥٠٩٣ من طريقين ، عن حماد بن سلمة ، عن حميد ، عن عبدالله بن أبي عتبة عنها به مختصرًا على هذا اللفظ .

ويشهد له حديث أنس بلفظ : « أن بريرة تصدق عليها بصدقة ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « هو لها صدقة ولنا هدية » عند الطيالسي ١٩٢٦ ، وابن سعد ٨/ ٢٥٩ ، ٢٦٠ ، وأحمد ٣/ ١١٧ ، ٢٧٦ ، ١٣٠ ، ١٨٠ ، ٢٧٦ ، والبخاري ٢/ ١٥٨ ، ٣/ ٢٠٣ ، ومسلم ٣/ ١١٩ ، ١٢٠ ، وأبي داود ١٦٥٥ ، والنسائي ٦/ ٢٨٠ .

٩٢٦ - سقط من « ج » أبو حنيفة ، والمثبت من « ب ، د » .

أخرجه الطيالسي ٥٨ ، ٥٩ ، والحميدي ١٨ ، وأحمد ١/ ١٤ ، ٢٥ ، ٣٤ ، ٣٧ ، ٥٣ ، وأبو داود ١٧٩٨ ، ١٧٩٩ ، والنسائي ٥/ ١٤٦ ، ١٤٧ ، وابن ماجة ٢٩٧٠ ، والطحاوي =

حدثنا الحسين بن منصور ، حدثنا القاسم بن الحكم ، حدثنا أبو حنيفة ، ومنصور بن دينار ، ح وحدثنا نصر بن أحمد الكندي ، حدثنا إسحاق بن إبراهيم العفصي ، حدثنا القاسم بن الحكم ، أنبأ منصور بن دينار ، لم يذكر أبا حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن الصبي بن معبد قال : أقبلت من الجزيرة حاجاً قارناً ، فمررت بسلمان بن ربيعة وزيد بن صوحان وهما منيخان بالعذيب قال : فسمعاني أقول : لبيك بعمرة وحجة معا فقال أحدهما : هذا أضل من بعيره ، وقال الآخر : هذا أضل من كذا وكذا ، قال : فمضيت حتى إذا قضيت نسكي مررت بأمير المؤمنين عمر بن الخطاب فأخبرته فقلت : يا أمير المؤمنين ! كنت رجلاً بعيد الشقة قاصي

٢/ ١٤٥ ، وابن خزيمة ٣٠٦٩ ، وابن حبان ٣٩١٠ ، ٣٩١١ ، والبيهقي ٥/ ١٦ من طرق عن أبي وائل شقيق بن سلمة ، قال : قال الصبي بن معبد : كنت رجلاً أعرابيًا نصرانيًا ، فأسلمت فأتيت رجلاً من عشرتي يقال له : هذيم بن ثرملة ، فقلت له : يا هناه ! إني حريص على الجهاد ، وإني وجدت الحج والعمرة مكتوبتين علي ، فكيف لي بأن أجمعهما ؟ قال : اجمعهما واذبح ما استيسر من الهدي ، فأهللت بهما معا فلما أتيت العذيب لقيني سلمان بن ربيعة وزيد بن صوحان وأنا أهل بهما جميعا ، فقال أحدهما للآخر : ما هذا بأفقه من بعيره ، قال : فكأنما ألقي علي جبل ، حتى أتيت عمر بن الخطاب فقلت له : يا أمير المؤمنين ! إني كنت رجلا أعرابيا نصرانيا ، وإني أسلمت وأنا حريص على الجهاد ، وإني وجدت الحج والعمرة مكتوبين علي فأتيت رجلاً من قومي فقال لي : اجمعهما واذبح ما استيسر من الهدي ، وإني أهللت بهما معا ، فقال لي عمر رضي الله عنه : هديت لسنة نبيك صلى الله عليه وسلم . والسياق لأبي داود .

وقال الدارقطني في «العلل» ٢/ ١٦٦ : هو حديث صحيح ، وأحسنها إسنادًا حديث منصور والأعمش عن أبي وائل عن الصبي عن عمر . =

الدار أذن الله لي في هذا الوجه ، فأحببت أن أجمع عمرة إلى حجة فأهللت بهما جميعاً ولم أسق ، فمررت بسلمان ابن ربيعة وزيد بن صوحان فسمعاني أقول لبيك بعمرة وحجة معاً فقال أحدهما : هذا أضل من بعيره ، وقال الآخر : هذا أضل من كذا وكذا ، قال : فصنعت ما ذا ، قال : مضيت فطفت طوافاً لعمرتي ، وسعيت سعياً لعمرتي ثم عدت ففعلت مثل ذلك لحجي ، ثم بقيت حراماً ما أقمت أصنع كما يصنع الحاج حتى قضيت آخر نسكي ، قال : هديت لسنة نبيك صلى الله عليه وسلم .

٩٢٧ - حدثنا حمدان بن ذي النون البلخي ، حدثنا إبراهيم بن سليمان الزيات ، حدثنا زفر ، عن أبي حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن الصبي بن معبد قال : كنت حديث عهدٍ بنصرانية فأسلمت ، فقدمت الكوفة أريد الحج ، فوجدت سلمان بن ربيعة وزيد بن صوحان يريدان الحج ، وذلك في زمان عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، فأهل سلمان وزيد بن صوحان بالحج وحده ، وأهل الصبي بالحج والعمرة ، فقالا :

وقال الزبيدي في « عقود الجواهر » ١/ ١٣٤ : أورده ابن حزم في « المحلى » من طريق حماد بن سلمة ، عن حماد بن أبي سليمان عن إبراهيم النخعي أن الصبي بن معبد ، فذكر الحديث مختصرًا ، انتهى . قال ابن التركماني : والنخعي وإن لم يدرك عمر ولا الصبي فقد قال ابن عبدالبر في أوائل « التمهيد » ما نصه : وكل من عرف أنه لا يأخذ إلا عن ثقة ، فتدليسه ومرسله مقبول ، فمراسيل ابن المسيب وابن سيرين وإبراهيم النخعي عندهم صحاح ، انتهى مختصرًا .

٩٢٧ - هو مكرر بما قبله ٩٢٦ .

ويحك تمتع وقد نهى عمر عن المتعة ، والله لأنت أضل من بعيرك ، فقال : نقدم على عمر وتقدمون ، فلما قدم الصبي مكة طاف بالبيت لعمرته وبين الصفا والمروة ، ثم عاد وهو حرام لم يحلّل منه شيء ، فطاف بالبيت ، وسعى بين الصفا والمروة لحجه ، ثم أقام حراماً لم يحلل منه شيء حتى أتى عرفات وفرغ من حجته ، فلما كان يوم النحر حلّ فاهراق دماً لمتعته ، فلما صدروا مرّوا بعمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال له زيد بن صوحان : يا أمير المؤمنين إنك نهيت عن المتعة وأن الصبي بن معبد قد تمتع ، قال : صنعت ماذا يا صبي ؟ قال : أهللت يا أمير المؤمنين ! بالحج والعمرة ، فلما قدمت مكة طفت بالبيت وسعيت بين الصفا والمروة لعمرتي ، ثم رجعت حراماً لم أحلل من شيء ، ثم طفت بالبيت وبين الصفا والمروة لحجتي ، ثم أقمت حراماً ، حتى إذا كان يوم النحر فاهرقت دماً لمتعتي ثم أحللت ، قال : فضرب عمر رضي الله عنه على ظهره ، وقال : هديت لسنة نبيك صلى الله عليه وسلم .

٩٢٨ - حدثنا محمد بن الحسن البزاز ، حدثنا بشر بن الوليد ، أنبأنا أبو يوسف ، عن أبي حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن الصبي بن معبد قال : كنت حديث عهد بنصرانية ، فأسلمت ، وذكر الحديث بطوله .

---

٩٢٨ - ساقط من « د » .

٩٢٩ - حدثنا أبو نصر محمد بن محمد بن سلام الفقيه البلخي، حدثنا موسى بن نصر، حدثنا الحسن بن زياد، حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن الصبي، قال: خرج هو وسلمان بن ربيعة وزيد ابن صوحان يريدون الحج، قال: أما الصبي فقرن الحج والعمرة جميعاً، وأما سلمان وزيد فأفردا الحج، ثم أقبلا على الصبي يلومانه فيما صنع، ثم قالا له: لأنت أضلّ من بعيرك تقرن الحج والعمرة وقد نهى أمير المؤمنين عن العمرة، فقال: تقدمون على عمر وأقدم عليه، قال: فمضوا حتى دخلوا مكة، فطاف بالبيت لعمرته، ثم سعى بين الصفا والمروة لعمرته، ثم عاد فطاف بالبيت لحجته، ثم سعى بين الصفا والمروة لحجته، ثم أقام حراماً كما هو لم يحل له شيء حرم عليه حتى إذا كان يوم النحر ذبح ما استيسر من الهدي شاة، فلما قضوا نسكهم مروا بالمدينة، فدخلوا على عمر، فقال له سلمان وزيد بن صوحان: يا أمير المؤمنين! إن الصبي قرن العمرة والحج جميعاً فنهيناه فلم ينته، فأقبل عمر على الصبي، فقال: يا صبي صنعت ماذا؟ قال: يا أمير المؤمنين! قرنت العمرة والحج جميعاً، قال: ثم صنعت ماذا؟ قال: لما قدمت مكة طفت طوافاً بالبيت لعمرتي، ثم سعيت بين الصفا والمروة لعمرتي، ثم عدت فطفت بالبيت لحجتي، ثم

---

٩٢٩ - سقط في «د»: أبو نصر محمد بن سلام الفقيه البلخي، وفي «ب»: خرج هو وسليمان، وهو خطأ، وفي «د»: قرنت الحج والعمرة والحج، وهو خطأ، وهو مكرر بما قبله ٩٢٦.

سعيت بين الصفا والمروة لحجتي ، قال : ثم صنعت ماذا ؟ ، قال : ثم أقمت حراماً كما أنا لم يحل لي شيء ، حرم علي حتى إذا كان يوم النحر ذبحت ما استيسر من الهدي شاة ، قال : فضرب عمر على كتفيه ، ثم قال : هديت لسنة نبيك صلى الله عليه وسلم .

٩٣٠ - حدثنا إسماعيل بن بشر ، حدثنا مقاتل بن إبراهيم الفلاس البلخي ، حدثنا نوح بن أبي مريم ، عن أبي حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن الأسود : أن سبيعة بنت الحارث الأسلمية مات عنها زوجها وهي حامل ، فمكثت عنده خمساً وعشرين ليلة ثم وضعت ، فمرّ بها

---

٩٣٠ - أخرجه الدارمي ٢٣٢٨ من طريق سفيان ، عن منصور ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، أن سبيعة وضعت بعد وفاة زوجها بأيام ، فتشوفت ، فعاب أبو السنابل ، فسألت أو ذكرت أمرها لرسول الله صلى الله عليه وسلم فأمرها أن تزوج .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/ ٢٩٦، وسعيد بن منصور ١٥٠٧ ، وأحمد ٤/ ٣٠٤ ، ٣٠٥ ، والدارمي ٢٢٨٦ ، والبخاري في « التاريخ الكبير » ٩/ ٤١ ، والترمذي ١١٩٣ ، والنسائي في « المجتبى » ٦/ ١٩٠ ، وفي « الكبرى » ٥٧٠١ ، وابن ماجة ٢٠٢٧ ، والدولابي ١/ ٣٤ ، وابن حبان ٤٢٩٩ ، والطبراني في « الكبير » ٢٢/ ٨٩٦ ، ٨٩٧ ، ٨٩٨ ، ٨٩٩ من طريقين ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن أبي السنابل بن بعكك به ، وقال الترمذي : حديث أبي السنابل حديث مشهور من هذا الوجه ، ولا نعرف للأسود سماعًا من أبي السنابل ، وسمعت محمدًا يعني البخاري يقول : لا أعرف أن أبا السنابل عاش بعد النبي صلى الله عليه وسلم .

ويشهد له حديث أم سلمة عند البخاري ٦/ ١٩٣ ، ٧/ ٧٣ ، ومسلم ٤/ ٢٠١ .

وحديث سبيعة بنت الحارث عند البخاري ٧/ ٧٣ ، ومسلم ٤/ ٢٠٠ .

وحديث المسور بن مخرمة عند البخاري ٧/ ٧٣ .

أبو السنابل بن بعكك فقال : تشوفت تريدين الباه ، كلا والله إنه لأبعد الأجلين ، فأتت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال : « كذب ، إذا حضر ذلك فآذنيني » .

٩٣١ - أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني ، حدثني أحمد بن عبدالله بن زياد ، حدثنا محمد يعني ابن خالد ، حدثني عمر يعني

---

٩٣١ - أخرجه أبو داود ٣٠٠ ، والبيهقي ١/ ٣٤٦ من طريق أبي العلاء أيوب بن أبي مسكين ، عن ابن شبرمة ، عن امرأة مسروق عن عائشة مرفوعًا أي قال في المستحاضة : « تدع الصلاة أيام أقرائها ، ثم تغتسل مرة ، ثم تتوضأ إلى مثل أيام أقرائها ، فإن رأت صفرة انتضحت وتوضأت وصلت » . وقال أبو داود : حديث أيوب أبي العلاء ضعيف .

وأخرجه أبو داود ٢٩٩ ، ومن طريقه البيهقي ١/ ٣٤٦ عن أحمد بن سنان ، عن يزيد بن هارون ، عن أيوب بن أبي مسكين عن الحجاج يعني ابن أرطاة ، عن أم كلثوم عن عائشة موقوفًا .

وأخرجه الدارقطني ١/ ٢١٠ ، ٢١١ ، والبيهقي ١/ ٣٤٦ من طريق عمار بن مطر ، عن أبي يوسف يعقوب بن إبراهيم عن إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي عن قمير امرأة مسروق ، عن عائشة : أن فاطمة بنت أبي حبيش أتت رسول الله ﷺ فقالت : يا رسول الله ! إني امرأة استحاض ، فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم : « إنما ذاك عرق ، فانظري أيام أقرائك ، فإذا جاوزت فاغتسلي واستنقي ، ثم توضئي لكل صلاة » .

قال الدارقطني : تفرد به عمار بن مطر ، وهو ضعيف عن أبي يوسف ، والذي عند الناس عن إسماعيل بهذا الإسناد موقوفًا « المستحاضة تدع الصلاة أيام أقرائها ، ثم تغتسل وتتوضأ لكل صلاة » ، ورواية إسماعيل أخرجها الدارمي ٧٩٢ ، عن جعفر بن عون ، عن إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي ، عن قمير ، عن عائشة موقوفًا .

وأخرجه الدارمي ٧٩٠ من طريق معتمر عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن مجالد ، عن قمير ، عن عائشة موقوفًا . =

ابن أبي عثمان ، حدثني أبو حنيفة ، عن حماد : أن قمير امرأة مسروق سألت عائشة رضي الله عنها ؟ فأمرتها بمثل مقالة رسول الله صلى الله عليه وسلم في المستحاضة .

٩٣٢ - أخبرنا محمد بن الحسن البزاز البلخي ، أخبرنا بشر بن الوليد ، أنبأ أبو يوسف ، عن أبي حنيفة ، عن حماد ، عن شيخ من بني

وأخرجه الدارمي ٧٩٩ ، ٨١٤ ، والبيهقي ١/ ٣٤٦ ، ٣٤٧ من طريق الشعبي عن قمير امرأة مسروق ، عن عائشة موقوفًا .

وقال الدارقطني في « العلل » : والموقوف عن قمير ، عن عائشة أصح ، وقال أبو داود عقب الرواية ٣٠٠ : هذه الأحاديث كلها ضعيفة إلا حديث قمير ...

وأخرجه الدارقطني ١/ ٢١٦ ، ٢١٧ ، والبيهقي ١/ ٣٥٤ ، ٣٥٥ من طريق عثمان ابن سعد الكاتب ، عن ابن أبي مليكة عن عائشة بنحوه مطولاً ، وعثمان بن سعد ضعيف .

وقال ابن التركماني في « الجوهر النقي » ١/ ٣٤٦ : يظهر من مجموع ما تقدم من الأحاديث صحة أمر المستحاضة بالوضوء لكل صلاة ، وسيأتي تصحيح الحاكم لحديث عثمان الكاتب .

٩٣٢ - في « د » أن النبي ... مكان عن ...

عزاه السخاوي في « المقاصد الحسنة » ص ٤٧٨ تحت رقم ١٣٤٧ ، وفي « الفتاوى الحديثية » المسماة « الأجوبة المرضية » ١/ ٦١ ، ٣/ ١٠٤٤ إلى مسدد في مسنده كما في « المطالب العالية » ١٢١٨ ، وأبي الشيخ في « الثواب » من طريق ليث بن أبي سليم ، عن المهاجر بن عمرو الشامي ، عن عمر أنه قال : يغفر للحاج ولمن يستغفر له الحاج بقية ذي الحجة والمحرم وصفر وعشرًا من ربيع الأول ، وليث بن أبي سليم ضعيف ، وفيه انقطاع كما قاله السخاوي .

ويشهد له ما جاء عن يوسف بن أسباط عن ياسين الزيات أنه قال : يغفر للحاج ولمن استغفر له الحاج في ذي الحجة والمحرم وصفر وعشرين من شهر ربيع الأول ، عند =

ربيعة ، عن معاوية بن إسحاق القرشي ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « الحاج مغفور له ، ولمن استغفر له إلى انسلاخ المحرم » .

« المجالسة » ٢٤٧٦ للدينوري ، وفيه : ياسين الزيات ضعيف .

وفي « الفردوس » للديلمي بدون سند عن علي مرفوعًا بلفظ : « يغفر للحاج ولأهل بيت الحاج ولقرابة الحاج ، ولعشيرة الحاج ، ولمن شيع الحاج ، ولمن استغفر له الحاج أربعة أشهر ، عشرون بقين من ذي الحجة ، والمحرم ، وصفر ، وربيع الأول ، وعشر من ربيع الآخر ، قلت : لم أجده في المطبوع ، وقال السخاوي في « المقاصد » لم يقف له ولده ولا شيخنا على سند ، وليس عليه رونق ألفاظ النبوة بل هو ركيك لفظًا ومعنى . وقال السخاوي في « الأجوبة » ٣/ ١٠٤٤ : ولا يثبت في المرفوع من ذلك شيء مع أن أحد هذين الأثرين يتقوى بالآخر ، لو تواردا على لفظ واحد ، ويقال حينئذ : إن هذا في حكم المرفوع لكون الرأي لا مجال له فيه .

ويشهد له حديث ابن عمر مرفوعًا بلفظ : « إذا لقيت الحاج فسلم عليه وصافحه ومره أن يستغفر لك قبل أن يدخل بيته ، فإنه مغفور له » عند أحمد ٢/ ٦٩ ، ١٢٨ ، وابن حبان في « المجروحين » ٢/ ٢٦٥ ، وقال الهيثمي في « المجمع » ٤/ ١٦ : فيه محمد بن البيلماني ، وهو ضعيف .

وحديث أبي هريرة مرفوعًا بلفظ : « اللهم اغفر للحاج ولمن استغفر له الحاج » ، عند البزار ١١٥٥ « كشف » ، وابن خزيمة ٢٥١٦ ، والحاكم ١/ ٤٤١ ، والطبراني في « الصغير » ٢/ ١١٤ ، وابن عدي ٤/ ١٣٢٦ ، والبيهقي في « الكبرى » ٥/ ٢٦١ ، وفي « الشعب » ٨/ ٥٣ ، ٥٤ ، وصححه الحاكم على شرط مسلم ، ووافقه الذهبي ، وقال المنذري في « الترغيب » ٢/ ١٦٧ : في إسناده شريك القاضي ولم يخرج له مسلم إلا في المتابعات .

وعن مجاهد مرسلاً بلفظ : « اللهم اغفر للحاج ولمن استغفر له الحاج » ، عند الأصبهاني في « الترغيب » ١٠٣٧ ، وراجع « نصب الراية » ٣/ ٨٥ ، و« كشف الخفاء » ٢/ ٥٣٠ .

٩٣٣ - أخبرنا أحمد بن محمد الهمداني ، أخبرنا المنذر بن محمد قراءة ، حدثني أبي ، حدثنا يونس بن بكير ، حدثنا النعمان بن ثابت ، عن حماد ، عن إبراهيم : حدثني من رأى قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر رضي الله عنهما مسنمة مرتفعة من الأرض ، على قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم مدر بيض .

---

٩٣٣ - أخرجه ابن سعد ٢/ ٣٠٦ من طريق عبدالرحمن بن جريس ، عن حماد ، عن إبراهيم : أن النبي صلى الله عليه وسلم جعل على قبره شيء مرتفع من الأرض حتى يعرف أنه قبره .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٣٣٤ ، والبخاري بإثر ١٣٩٠ ، عن سفيان التمار قال : دخلت البيت الذي فيه قبر النبي صلى الله عليه وسلم فرأيت قبر النبي صلى الله عليه وسلم وقبر أبي بكر وعمر مسنمة ، ولفظ البخاري : أنه رأى قبر النبي صلى الله عليه وسلم مسنمًا ، وزاد أبو نعيم في « المستخرج » : وقبر أبي بكر وعمر كذلك ، حكاه الحافظ في « الفتح » .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٣٣٤ من طريق أبي نعامة قال : شهدت مع موسى بن طلحة جنازة فقال : جهزوا يعني سنموه .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٣٣٤ من طريق أبي حصين ، عن الشعبي قال : رأيت قبور شهداء أحد جثًا مسنمةً .

ومن طريق أبي عثمان عن رجل قال : رأيت قبر ابن عمر بعد دفن بأيام مسنمًا .

وأخرجه عبدالرزاق ٦٤٨٤ عن ابن جريج قال : أخبرني أبو بكر عن غير واحد أن قبر النبي صلى الله عليه وسلم رفع جدثه شبرًا ، وجعلوا ظهره مسنمًا ليست له حدبة .

وأخرجه ابن سعد ٢/ ٣٠٧ عن أبي بكر بن حفص بن عمر بن سعد قال : كان قبر النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر مسنمة عليها نقل .

٩٣٤ - أخبرنا أحمد بن محمد، أخبرني جعفر بن محمد، حدثنا أبي، حدثنا عبيدالله بن الزبير، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم: أنه قال في وائل بن حجر: أعرابي لم يصل مع النبي صلى الله عليه وسلم صلاة أرى قبلها قط، أفهو أعلم من عبدالله وأصحابه، حفظ ولم يحفظوا،

---

٩٣٤ - أخرجه الإمام محمد في «الحجة» ١/ ٩٦، وفي «الموطأ» ١٠٧، والدارقطني ١/ ٢٩١، والطحاوي ١/ ٢٢٤، والبيهقي ٢/ ٨١ من طريق حصين بن عبدالرحمن قال: دخلت أنا وعمرو بن مرة على إبراهيم النخعي، قال عمرو: حدثني علقمة بن وائل الحضرمي، عن أبيه أنه صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فرآه يرفع يديه إذا كبر، وإذا ركع، وإذا رفع، قال إبراهيم: ما أدري لعله لم ير النبي صلى الله عليه وسلم يصلي إلا ذلك اليوم فحفظ هذا منه، ولم يحفظه ابن مسعود وأصحابه، ما سمعته من أحد منهم، إنما كانوا يرفعون أيديهم في بدء الصلاة حين يكبرون، واللفظ للإمام محمد في «الموطأ»، ولفظ الطحاوي: فذكرت ذلك لإبراهيم، فغضب وقال: رآه هو ولم يره ابن مسعود رضي الله عنه، ولا أصحابه.

وأخرجه الطحاوي ١/ ٢٢٤ من طريق المغيرة قال: قلت لإبراهيم: حديث وائل أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يرفع يديه إذا افتتح الصلاة، وإذا ركع، وإذا رفع رأسه من الركوع، فقال: إن كان وائل رآه مرة يفعل ذلك، فقد رآه عبدالله خمسين مرة، لا يفعل ذلك.

ونسبه الزيلعي في «نصب الراية» ١/ ٣٩٧ إلى أبي يعلى في «مسنده» ولم أجده في قسم المطبوع منه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٢٣٦، وأحمد ١/ ٣٨٨، ٤٤١، ٤٤٢، وأبو داود ٧٤٨، والترمذي ٢٥٧، والنسائي ٢/ ١٩٥، وأبو يعلى ٥٠٤٠، ٥٣٠٢، والطحاوي ١/ ٢٢٤، والبيهقي ٢/ ٧٨ من طريق وكيع، عن سفيان، عن عاصم بن كليب عن عبدالرحمن بن الأسود، عن علقمة، قال: قال ابن مسعود: الا أصلي لكم صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: فصلى فلم يرفع يديه إلا مرة، والسياق لأحمد. =

يعني رفع اليدين .

٩٣٥ - أخبرنا أحمد بن محمد ، حدثني محمود بن علي بن عبيدالله الهروي ، حدثنا أبي ، حدثنا الصلت بن الحجاج الكوفي ، عن أبي حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم : أنه ذكر له حديث وائل بن حجر فقال : أعرابي ؟ ما أرى صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم صلاة قبلها هو أعلم من عبدالله ؟

٩٣٦ - حدثنا إبراهيم بن عمروس بن محمد الهمداني ، حدثنا محمد بن عبيد ، حدثنا القاسم بن الحكم ، عن أبي حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم قال : ذكر عنده حديث وائل بن حجر أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يرفع يديه عند الركوع وعند السجود ، فقال : أعرابي لا يعرف شرائع الإسلام لم يصل مع النبي صلى الله عليه وسلم عندي إلا صلاة واحدة ، وقد حدثني من لا أحصي عن عبدالله بن مسعود أنه رفع يديه في بدء الصلاة فقط ، وحكاه عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وعبدالله عالم بشرائع الإسلام وحدوده ، متفقد لأحوال النبي صلى الله عليه وسلم

وقال الترمذي : حديث ابن مسعود حديث حسن .

وأخرجه أبو داود ٧٥١ من طرق عن سفيان به ، وراجع « نصب الراية » ١/ ٣٩٦ ، و« الجوهر النقي » ٢/ ٧٨ ، و« عقود الجواهر المنيفة » ١/ ٥٨ .

٩٣٥ - سقط من « ج » اسم الجلالة من « عبيدالله » ، انظر ٩٣٤ .

٩٣٦ - انظر ٩٣٤ .

ملازم له في إقامته وفي أسفاره ، وقد صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم ما لا يحصى .

٩٣٧ – حدثنا إبراهيم بن عمروس الهمداني ، حدثنا محمد بن عبيد ، حدثنا القاسم بن الحكم ، عن أبي حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن من لا أتهم ، عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « لا يستام الرجل على سوم أخيه ، ولا ينكح على خطبته ، ولا تنكح المرأة على عمتها ، ولا على خالتها ، ولا تسأل طلاق أختها

---

٩٣٧ – أخرجه عبدالرزاق ١٠٧٥٤ ، وأحمد ٤٣٢ ، ٤٧٤ ، ٤٨٩ ، ٥٠٨ ، ٥١٦ ، ومسلم ٤/ ١٣٦ ، والترمذي ١١٢٥، والنسائي ٦/ ٧٣، ٩٨ ، وابن ماجة ١٩٢٩ ، وابن حبان ٤٠٦٨ ، والبيهقي ٥/ ٣٤٥ من طرق عن محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « لا يخطب الرجل على خطبة أخيه ، ولا يسوم على سوم أخيه ، ولا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها ، ولا تسأل المرأة طلاق أختها لتكفى صحفتها ، فإنما لها ما كتب الله لها » .

وفي رواية داود عن ابن سيرين : « فإن الله عز وجل رازقها » ، والسياق لمسلم .

وأخرجه الحميدي ١٠٢٦ ، وأحمد ٢/ ٢٣٨ ، ٢٧٤ ، ٤٨٧ ، والبخاري ٣/ ٩٠ ، ٩٤ ، ٢٤٩ ، ومسلم ٤/ ١٣٨، ٥/ ٥ ، وأبو داود ٢٠٨٠، ٣٤٣٨ ، والترمذي ١١٣٤ ، ١٢٢٢ ، ١٣٠٤ ، ١١٩٠ ، والنسائي ٦/ ٧١ ، ٧٣ ، ٧/ ٢٥٨ ، ٢٥٩ ، وابن ماجة ١٨٦٧ ، ٢١٧٤، ٢١٧٢، ٢١٧٥، وابن الجارود ٥٦٣، ٦٧٧، والطحاوي ٣/ ٤ ، ٤/ ١١ ، والطبراني في « الصغير » ٤٦٦ ، والبيهقي ٧/ ١٧٩ ، ٥/ ٣٤٤ ، ٣٤٦ من طرق عن الزهري عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبيع حاضر لباد ، ولا تناجشوا ، ولا يبيع الرجل على بيع أخيه ، ولا يخطب على خطبة أخيه ، ولا تسأل المرأة طلاق أختها لتكفأ ما في إنائها ، والسياق للبخاري .　=

لتكفأ ما في صحفتها فإن الله هو رازقها ، ولا تبايعوا بإلقاء الحجر ، وإذا استأجرت أجيراً فأعلمه أجره» .

٩٣٨ - حدثنا هارون بن هشام الكسائي البخاري ، حدثنا أبو حفص أحمد بن حفص ، أنبأ أسد بن عمرو ، ح وحدثنا محمد بن

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/ ١٣٢، وأحمد ٢/ ٢٥٠، ٤٣٦ ، ٤٣٩ ، ٤٩٦ ، والدارمي ٢٥٥٧ ، ٢٥٦٦، ومسلم ٥/ ٣ ، وأبو داود ٣٣٧٦ ، والترمذي ١٢٣٠، والنسائي ٧/ ٢٦٢ ، وابن ماجة ٢١٩٤، وابن الجارود ٥٩٠ ، وابن حبان ٤٩٥١ ، ٤٩٧٧ ، والدارقطني ٣/ ١٥ ، ١٦، والبيهقي ٥/ ٢٦٦، ٢٦٧، ٣٤٢ ، ٣٣٨ ، ٣٠٢ ، والبغوي ٢١٠٣ من طرق عن عبيدالله بن عمر ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الحصاة ، وعن بيع الغرر .

وأخرجه البخاري ٣/ ٥٥ ، ومسلم ٥/ ٢ من طريق عطاء بن ميناء عن أبي هريرة مرفوعًا «ينهى عن صيامين وبيعتين : الفطر والنحر ، والملامسة والمنابذة» .

وأخرجه أحمد ٣/ ٥٩ ، ٦٨ ، ٧١ من طرق عن حماد بن سلمة ، عن حماد بن أبي سليمان ، عن إبراهيم النخعي ، عن أبي سعيد الخدري : أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن استئجار الأجير حتى يبين له أجره ، وعن النجش واللمس وإلقاء الحجر .

وأخرجه البيهقي ٦/ ١٢٠ من طريق عبدالله بن المبارك عن أبي حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم :«لا يساوم الرجل على سوم أخيه ، ولا يخطب خطبة أخيه ، ولا تناجشوا ولا تبايعوا بإلقاء الحجر ، ومن استأجر أجيرًا فليعلمه أجره» .

وأخرجه عبدالرزاق ١٥٠٢٣ عن معمر والثوري عن حماد ، عن إبراهيم عن أبي هريرة وأبي سعيد الخدري أو أحدهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «من استأجر أجيرًا فليسم له إجارته» .

وراجع «نصب الراية» ٤/ ١٣١، و«المجمع» ٤/ ٩٧، ومراسيل أبي داود ص ١٦٧ .

٩٣٨ - هو مكرر بما قبله ٩٣٧ .

إسحاق بن عثمان السمسار البخاري ، حدثنا جمعة بن عبدالله ، حدثنا أسد ابن عمرو ، عن أبي حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : « لا يستام الرجل على سوم أخيه ، ولا ينكح على خطبته ، ولا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها ، ولا تسأل المرأة طلاق أختها لتكفأ ما في صحفتها فإن الله هو رازقها ، ولا تبايعوا بإلقاء الحجر ، وإذا استأجرت أجيراً فأعلمه أجره » .

قال أبو محمد : وقد روى إبراهيم بن طهمان ، وحمزة بن حبيب الزيات ، وأيوب بن هانئ ، وإسحاق الأزرق ، وعبيدالله بن الزبير ، وزفر بن الهذيل ، ومحمد بن مسروق ، والحسن بن زياد ، وأبو يوسف ، والحسن بن الفرات ، وحماد بن أبي حنيفة ، وهياج بن بسطام ، وسعيد بن أبي الجهم ، عن أبي حنيفة هذا الحديث .

فأما حديث إبراهيم بن طهمان

٩٣٩ - فحدثناه أحمد بن محمد بن الشرقي ، حدثنا أحمد بن حفص بن عبدالله ، حدثني أبي ، عن إبراهيم بن طهمان ، عن أبي حنيفة . . .

وأما حديث حمزة بن حبيب

٩٤٠ - فأخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني ، حدثتني فاطمة

---

٩٣٩ - جاء السقط في « د » من هنا إلى ٩٥١ .

بنت محمد بن حبيب قالت : سمعت أبي يقول : هذا كتاب حمزة الزيات فقرأت فيه : عن أبي حنيفة .

وأما حديث أيوب بن هانئ

٩٤١ - فأخبرنا أحمد بن محمد ، أخبرني منذر بن محمد ، حدثني أبي ، حدثنا أيوب ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث إسحاق الأزرق

٩٤٢ - فحدثنا محمد بن رميح بن شريح العامري ، حدثنا وهب بن بيان الواسطي ، حدثنا إسحاق الأزرق ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث عبيدالله بن الزبير

٩٤٣ - فأخبرنا أحمد بن محمد ، أخبرني جعفر بن محمد ، حدثني أبي ، حدثنا عبيدالله بن الزبير ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث زفر

٩٤٤ - فحدثنا إسماعيل بن بشر بن سماتان الخوارزمي ببلخ ، حدثنا شداد بن حكيم ، عن زفر ، عن أبي حنيفة .

---

٩٤٤ - سقط من «ج» بلخ ، وفي «ب» : سماتان .

وأما حديث محمد بن مسروق

٩٤٥ - فأخبرنا أحمد بن محمد ، أخبرني محمد بن عبدالله المسروقي ، قال : هذا كتاب جدي فقرأت فيه : حدثنا أبو حنيفة .

وأما حديث الحسن بن زياد

٩٤٦ - فحدثنا سهل بن بشر الكندي ، حدثنا الفتح بن عمرو الكشي ، حدثنا الحسن بن زياد ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث أبي يوسف

٩٤٧ - فأخبرنا محمد بن الحسن البزاز البلخي ، أنبأنا بشر بن الوليد ، أنبأنا أبو يوسف ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث حسن بن الفرات

٩٤٨ - فأخبرنا أحمد بن محمد ، حدثني الحسن بن علي قال : هذا كتاب الحسين بن علي ، فقرأت فيه : حدثنا يحيى بن حسن ، حدثني زياد بن الحسن بن الفرات ، عن أبيه ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث حماد بن أبي حنيفة

٩٤٩ - فحدثنا القاسم بن عباد ، وصالح بن سعيد بن مرداس السلمي الترمذيان قالا : حدثنا صالح بن محمد ، حدثنا حماد بن أبي حنيفة ، عن أبيه .

وأما حديث الهياج بن بسطام

٩٥٠ - فحدثنا عبدالصمد بن الفضل البلخي ، حدثنا مالك بن سليمان الهروي ، حدثنا الهياج بن بسطام ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث سعيد بن أبي الجهم

٩٥١ - فأخبرنا أحمد بن محمد ، أخبرني منذر بن محمد ، حدثني أبي ، حدثني عمي ، عن أبيه ، عن أبي حنيفة .

٩٥٢ - حدثنا إبراهيم بن عمروس الهمداني ، حدثنا العباس بن يزيد ، حدثني مصعب بن المقدام ، حدثنا أبو حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن عبيد بن نضلة ، عن أبي ذر : أنه صلى صلاة فخففها وأكثر الركوع والسجود ، فلما انصرف قال له رجل : أنت صاحب النبي صلى

---

٩٥٢ - وقع في «ج» : «و» مكان «أو» تكتب لي ، والمثبت من «ب» .

أخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٥٠ ، وأحمد ٥/ ١٤٧ ، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ٤٣٠ ، والطحاوي ١/ ٤٧٦ ، والبيهقي ٣/ ١٠ من طرق عن أبي إسحاق ، عن المخارق قال : مررت بأبي ذر بالربذة ، وأنا حاج ، فدخلت عليه منزله فوجدته يصلي يخفف القيام قدر ما يقرأ «إنا أعطيناك الكوثر» ، و«إذا جاء نصر الله» ، ويكثر الركوع والسجود ، فلما قضى الصلاة قلت له : يا أبا ذر ! رأيتك تخفف القيام وتكثر الركوع والسجود ؟ قال : فقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : «ما من عبد يسجد لله سجدة أو يركع لله ركعة إلا حط الله عنه بها خطيئة ، ورفعه بها درجة» ، والسياق للبيهقي ، ولفظ الطحاوي : «فوجدنا أبا ذر قائمًا يصلي فرأيته لا يطيل القيام ، ويكثر الركوع والسجود» ، وعند أحمد : «فأتيت أبا ذر وهو يصلي فرأيته يطيل القيام ، ويكثر الركوع والسجود» الخ .=

الله عليه وسلم وتصلي هذه الصلاة ؟ فقال له أبو ذر : ألم أتم الركوع والسجود ، قال : بلى ، قال : فإني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : « من سجد لله سجدة رفعه الله بها درجة في الجنة » فأحببت أن ترفع لي درجات أو تكتب لي درجات .

٩٥٣ – حدثنا إسماعيل بن بشر ، حدثنا مقاتل بن إبراهيم ، عن

وأخرجه عبدالرزاق ٣٥٦٢ ، وابن أبي شيبة ٢/ ٥١ من طريقين ، عن داود بن أبي هند ، عن أبي عثمان النهدي عن مطرف عنه به موقوفًا .

وأخرجه أحمد ٥/ ١٤٨ من طريق حماد بن زيد ، عن علي بن زيد بن جدعان عن مطرف عنه به مرفوعًا .

وأخرجه عبدالرزاق ٣٥٦١ ، ٤٨٤٧ ، وأحمد ٥/ ١٦٤ ، والدارمي ١٤٦٩ ، والبزار ٣٩٠٣ ، وابن قانع في « معجم الصحابة » ١/ ١٣٥ ، والبيهقي ٢/ ٤٨٩ من طرق عن الأوزاعي عن هارون بن رئاب ، عن الأحنف بن قيس عنه به ، ورواية البزار وابن قانع مختصرة .

ويشهد له حديث أبي فاطمة بلفظ : « يا أبا فاطمة : أكثر من السجود فإنه ليس من رجل يسجد لله سجدة إلا رفعه الله بها درجة » عند ابن سعد ٧/ ٥٠٨ ، وابن المبارك في « الزهد » ١٢٩٦ ، والدولابي في « الكنى » ١/ ٤٨ ، وأحمد ٣/ ٤٢٨ ، وأبي داود ٩/ ٢٤٠ ، « تحفة الأشراف » ، والنسائي في « الكبرى » ٨٦٩٨ ، وابن ماجة ١٤٢٢ ، والطبراني في « الكبير » ٢٢/ ٨٠٩ ، ٨١٠ ، ٨١١ .

وحديث ثوبان بلفظ : « عليك بكثرة السجود لله ، فإنك لا تسجد لله سجدة إلا رفعك الله بها درجة ، وحط عنك بها خطيئة ، عند أحمد ٥/ ٢٧٦ ، ومسلم ٢/ ٥١ ، والترمذي ٣٨٨ ، والنسائي ٢/ ٢٢٨ ، وابن ماجة ١٤٢٣ .

وحديث عبادة بن الصامت عند ابن ماجة ١٤٢٤ .

٩٥٣ – انظر ٩٥٢ .

نوح بن أبي مريم ، عن أبي حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن من حدثه : أنه مرّ بأبي ذر بالربذة وهو يصلي صلاة خفيفة يكثر فيها الركوع والسجود ، فلما سلم أبو ذر قال له الرجل : أتصلي هذه الصلاة وقد صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقال أبو ذر : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « من سجد لله سجدة رفعه الله بها درجة في الجنة » فلذلك أكثر السجود .

٩٥٤ – حدثنا إسماعيل بن بشر ، حدثنا مقاتل بن إبراهيم ، عن نوح بن أبي مريم ، عن أبي حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم : أن أبا وائل قال : كان عبدالله بن مسعود وحذيفة وأبو موسى وغيرهم من أصحاب

---

٩٥٤ – في « ب » : أبو حذيفة ، والمثبت من « ج » .

لم أجد هذا السياق ، وقد أخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٥٥ ، وأحمد ٥/ ٢١٨، ٢١٩، وأبو يعلى ١٤٤٢ ، ١٤٤٨ ، وابن قانع في « معجم الصحابة » ١/ ١٧٢ ، ١٧٣ ، والطبراني ٣٣١٢ ، ٣٣١٣ ، ٣٣١٤ من طرق عن عبدالله بن عثمان بن خثيم عن نافع بن سرجس عن أبي واقد الليثي بلفظ : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان أخف الناس صلاة على الناس وأدومه على نفسه .

وفي الباب عن أنس بلفظ : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان من أخف الناس صلاة في تمام . عند ابن أبي شيبة ٢/ ٥٧ ، وأحمد ٣/ ١٧٣ ، ٢٧٦ ، ٢٧٧ ، والدارمي ١٢٦٣ ، ومسلم ٢/ ٤٤ ، والترمذي ٢٣٧ ، والنسائي ٢/ ٩٤ ، وابن خزيمة ١٦٠٤ ، وأبي يعلى ٣٦٩٩ ، وابن حبان ١٧٥٩ ، والبغوي ٨٤٠ .

وعن جابر بن عبدالله عند أحمد ٣/ ٣٣٧ ، ٣٤٠ ، ٣٤٨ .

وراجع « نصب الراية » ٢/ ٢٩ ، و« المجمع » ٢/ ٧٠ ، و« تنسيق النظام » ص ٧٨ .

النبي صلى الله عليه وسلم اجتمعوا في منزل فأقيمت الصلاة فجعلوا يقولون : تقدم يا فلان لصاحب المنزل ، فأبى ، فقالوا لعبد الله بن مسعود : تقدم أنت يا أبا عبدالرحمن ، فتقدم ، فصلى بهم صلاة خفيفة وجيزة ، أتم الركوع والسجود ، فلما انصرف قال القوم : لقد حفظ أبو عبدالرحمن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم .

٩٥٥ - حدثنا صالح بن سعيد بن مرداس ، حدثنا صالح بن محمد ، حدثنا حماد بن أبي حنيفة ، عن أبيه ، عن حماد ، عن إبراهيم : أن رجلاً حدثه أن الأشعث بن قيس اشترى من عبدالله بن مسعود رقيقًا ،

---

٩٥٥ - سقط من « ج » « عن أبيه » ، وفي « د » : « صالح بن عبدالله نا حماد عن أبي حنيفة أن الأشعث » ، وهو خطأ .

أخرجه أبو داود ٣٥١١ ، والنسائي في « المجتبى » ٧/ ٣٠٣ ، والدارقطني ٣/ ٢٠ ، والحاكم ٢/ ٤٥ ، والبيهقي في « السنن » ٥/ ٣٣٢ ، وفي « المعرفة » ١١٤٢٠ ، والبغوي ٢١٢٢ من طريق أبي عميس ، عن عبدالرحمن بن قيس بن محمد بن الأشعث بن قيس ، عن أبيه ، عن جده : أن عبدالله بن مسعود باع للأشعث بن قيس رقيقًا من رقيق الخمس بعشرين ألف درهم ، فأرسل عبدالله في ثمنهم ، فقال : إنما أخذتهم بعشرة آلاف ، فقال عبدالله : إن شئت حدثتك بحديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إذا اختلف المتبايعان ليس بينهما بينة ، فالقول ما يقول رب السلعة أو يتتاركان » وصححه الحاكم ، ووافقه الذهبي .

وقال البيهقي في « السنن » ٥/ ٣٣٢ : هذا إسناد حسن موصول ، وقد روي من أوجه بأسانيد مراسيل ، إذا جمع بينها صار الحديث بذلك قويًا ، وقال في « المعرفة » ١١٤٢٠ ، وأصح إسناد روي في هذا الباب رواية أبي العميس ، عن عبدالرحمن بن قيس بن محمد بن الأشعث ، عن أبيه ، عن جده به . =

فتقاضاه عبدالله ، فقال الأشعث : ابتعت منك بعشرة آلاف ، وقال عبدالله بن مسعود : بعت منك بعشرين ألفاً ، فقال عبدالله : اجعل بيني وبينك من شئت ، فقال الأشعث : أنت بيني وبينك ، فقال عبدالله : أخبرك بقضاء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إذا اختلف البيعان ، ولم يكن لهما بينة ، والسلعة قائمة ، فالقول ما قال البائع ، أو يترادان » .

٩٥٦ - حدثنا صالح بن سعيد ، حدثنا صالح بن محمد ، حدثنا حماد بن أبي حنيفة ، عن أبيه ، عن حماد ، عن إبراهيم : أن رجلاً حدثه أنه

ونقل الزيلعي في « نصب الراية » ٤/ ١٠٦ عن صاحب « التنقيح » قوله : الذي يظهر أن حديث ابن مسعود بمجموع طرقه له أصل ، بل هو حديث حسن يحتج به ، لكن في لفظه اختلاف .

وأخرجه الدارمي ٢٥٥٢ ، وأبو داود ٣٥١٢، وابن ماجة ٢١٨٦ ، وأبو يعلى ٤٩٨٤ ، والدارقطني ٣/ ٢١ ، والبيهقي ٥/ ٣٣٣ من طرق عن هشيم ، عن ابن أبي ليلى ، عن القاسم بن عبدالرحمن ، عن أبيه به .

٩٥٦ - أخرجه ابن ماجة ١١٠٨ ، ومن طريقه الطبراني ١٠٠٠٣ ، عن أبي بكر بن أبي شيبة ، عن يحيى بن عبدالملك بن أبي غنية عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبدالله أنه سئل : أكان النبي صلى الله عليه وسلم يخطب قائمًا أو قاعدًا ؟ قال : أو ما تقرأ : ﴿وَتَرَكُوكَ قَآئِمًا﴾ .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ١١٣ من طريق وكيع عن سفيان عن حماد ، عن إبراهيم قال : سئل عبدالله ... وقال أبو عبدالله « ابن ماجة » غريب لا يحدث به إلا ابن أبي شيبة وحده ، وقال البوصيري في « الزوائد » ١/ ١٣٣ : هذا إسناد صحيح رجاله ثقات .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ١١٢ عن ابن فضيل ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، =

سأل عبدالله بن مسعود عن خطبة النبي صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة، فقال له: أما تقرأ سورة الجمعة؟ قال: بلى ولكن لا أعلم، قال: فقرأ عليه ﴿ وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا ﴾ (الجمعة: ١١) قال: الخطبة يوم الجمعة قائماً.

٩٥٧ - حدثنا صالح بن سعيد، حدثنا صالح بن محمد، حدثنا حماد بن أبي حنيفة، عن أبيه، عن حماد، عن إبراهيم، عن غير واحد: أن

عن علقمة، سأله رجل أكان النبي عليه الصلاة والسلام ... فذكر نحوه، وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» ٢/ ٢٢١ إلى ابن مردويه.

ويشهد له حديث كعب بن عجرة قال: دخل المسجد وعبدالرحمن بن أم الحكم يخطب قاعدًا، فقال: انظروا إلى هذا الخبيث يخطب قاعدًا، وقال الله تعالى: ﴿ وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا ﴾. عند ابن أبي شيبة ٢/ ١١٢، ومسلم ٨٦٤، والنسائي ٣/ ١٠٢، والبيهقي ٣/ ١٩٦، والسياق لمسلم.

وحديث ابن عباس مرفوعًا أنه كان يخطب يوم الجمعة قائمًا ثم يقعد ثم يقوم فيخطب، عند ابن أبي شيبة ٢/ ١١٣، وأحمد ١/ ٢٥٦، وأبي يعلى ٢٤٩٠، ٢٦٢٠، والطبراني ١٢٠٩١.

وحديث ابن عمر عند البخاري ٢/ ١٢، ١٤، ومسلم ٣/ ٩.

وحديث جابر بن سمرة عند مسلم ٣/ ٩.

٩٥٧ - أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٩٥، ٤٩٦ من طريق زيد بن أبي أنيسة، عن حماد، عن إبراهيم به مطولاً بسياق آخر.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٣٠٢ من طريق عبدالله بن يزيد، عن إبراهيم به مختصرًا.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٤/ ٣٧ من طريق الشيباني، عن إبراهيم به مختصرًا تعليقًا.

=

عمر بن الخطاب جمع أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، فسألهم عن التكبير على الجنازة ، قال لهم : انظروا إلى آخر جنازة كبر عليها النبي صلى الله عليه وسلم ، فوجدوه قد كبر أربعًا حتى قبض ، قال عمر : فكبروا أربعًا .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٣٠٢ ، والطحاوي ١/ ٤٩٩ ، والبيهقي ٤/ ٣٧ من طريق سفيان ، عن عامر بن شقيق ، عن أبي وائل قال : جمع عمر الناس فاستشارهم الخ .

وقال الزيلعي في « نصب الراية » ٢/ ٢٦٧ : الحديث : أنه كبر أربعًا في آخر صلاة صلاها ، مروي عن ابن عباس وعمر بن الخطاب وابن أبي حثمة وأنس .

أما حديث ابن عباس فأخرجه أبو نعيم في « أخبار أصبهان » ٢/ ٢٨٦ من طريق عطاء ، عن ابن عباس : أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يكبر على أهل بدر سبع تكبيرات ، وعلى بني هاشم خمس تكبيرات ، ثم كان آخر صلاته أربع تكبيرات إلى أن خرج من الدنيا .

وأخرجه الطبراني في « الكبير » ١٤/ ١٧٤ ، وفي « الأوسط » ١٢٩٠ « البحرين » من طريق عطاء عن ابن عباس : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على قتلى أحد فكبر عليهم تسعًا تسعًا ، ثم سبعًا سبعًا ، ثم أربعًا أربعًا حتى لحق بالله عز وجل ، وقال الهيثمي في « المجمع » ٣/ ٣٥ : إسناده حسن .

وأخرجه ابن حبان في « المجروحين » ٢/ ٢٩٨ من طريق ميمون بن مهران ، عن ابن عباس قال : آخر جنازة صلى عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم كبر عليها أربعًا ، وأعله بـ محمد بن معاوية النيسابوري .

وأخرجه الحاكم ١/ ٣٨٦ ، والدارقطني ٢/ ٧٢ من طريق الفرات بن سليمان ، عن ميمون بن مهران ، عن عبدالله بن عباس قال : آخر ما كبر النبي ﷺ على الجنازة أربعًا ، وكبر عمر على أبي بكر أربعًا ، وكبر عبدالله بن عمر على عمر أربعًا ، وكبر الحسن بن علي على علي أربعًا ، وكبر الحسين على الحسن أربعًا ، وكبرت الملائكة على آدم عليه السلام أربعًا ، وقال الدارقطني : وفرات بن السائب متروك الحديث ، وقال الحاكم : وفرات ليس من شرط هذا الكتاب ، وإنما أخرجته شاهدًا ، وقال الذهبي في « التلخيص » : وفرات ضعيف .=

٩٥٨ - حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، حدثني محمد بن إبراهيم، حدثني عمران بن بكار، حدثنا عتبة بن سعيد بن الرخص حدثنا إسماعيل بن عياش، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبدالله، قال: من شاء حالفته أن سورة النساء القصرى نزلت بعده.

وأخرجه البيهقي ٤/ ٣٧ من طريق عكرمة عن ابن عباس قال: آخر جنازة صلى عليها رسول الله ﷺ كبر عليها أربعًا، ثم ضعفه بسبب النضر بن عبدالرحمن.

وأما حديث عمر فأخرجه الدارقطني ٢/ ٧٦ من طريق مسروق قال: صلى عمر على بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم فسمعته يقول: لأصلين عليها مثل آخر صلاة صلاها رسول الله صلى الله عليه وسلم على مثلها، فكبر عليها أربعًا.

وحديث ابن أبي حثمة عند ابن عبدالبر في «الاستذكار»، وراجع «نصب الراية» ٢/ ٢٦٨، و«عقود الجواهر» ١/ ١٠٠.

والحديث له شاهد من حديث أبي هريرة بلفظ: أن رسول الله ﷺ صلى على النجاشي فكبر أربعًا، عند مالك ١٥٧، وأحمد ٢/ ٢٣٠، ٢٨٩، ٣٤٨، ٤٣٨، ٤٣٩، ٤٧٩، والبخاري ٢/ ٩٢، ١٠٩، ١١١، ١١٢، ٥/ ٦٥، ومسلم ٣/ ٥٤، وأبي داود ٣٢٠٤، والترمذي ١٠٢٢، والنسائي ٤/ ٦٩، ٧٢، وابن ماجة ١٥٣٤.

ومن حديث جابر بن عبدالله بلفظ: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على أصحمة النجاشي، فكبر عليه أربعًا، عند الطيالسي ١٧٨٣، وابن أبي شيبة ٣/ ٣٠٠، ٣٦٣، وأحمد ٣/ ٣٦١، ٣٦٣، والبخاري ٢/ ١١٢، ٥/ ٦٥، ومسلم ٣/ ٥٤، وأبي يعلى ٢١٤٤، والطحاوي ١/ ٤٩٤.

ومن حديث ابن عباس بلفظ: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على قبر بعد ما دفن، فكبر عليه أربعًا، عند البخاري ٢/ ١٠٩، ومسلم ٣/ ٥٥.

٩٥٨ - في «د»: عمران بن بكير، وهو خطأ، وعتبة بن سعيد له ترجمة في «الثقات» ٨/ ٥٠٨. =

٩٥٩ - أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد، حدثنا أحمد بن حازم، أخبرنا عبيدالله بن موسى، أنبأ أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن عبدالله بن مسعود، عن النبي ﷺ أنه قال: «نسخت سورة النساء القصرى كل عدد، ﴿وَأُوْلَٰتُ ٱلْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾» (الطلاق: ٤).

وروى زفر بن الهذيل، وأيوب بن هانئ الجعفي، والحسن بن زياد، وسعيد بن أبي الجهم، وحفص بن عبدالرحمن وغيرهم، عن أبي حنيفة

أخرجه النسائي ٦/ ١٩٧، والبزار ١٥٣٥، والطبراني ٩٦٤٢، والبيهقي ٧/ ٤٣٠ من طريق إبراهيم النخعي، عن علقمة، عن عبدالله بن مسعود قال: من شاء حالفته أو لاعناه إن ﴿وَأُوْلَٰتُ ٱلْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ نزلت بعد آية المتوفى الخ.

وأخرجه النسائي ٦/ ١٩٧، والطبراني ٩٦٤٤ من طرق عن زهير بن معاوية، عن أبي إسحاق، عن الأسود ومسروق وعبيدة عن عبدالله: أن سورة النساء القصرى نزلت بعد البقرة، والسياق للنسائي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» ١١٦٠٥ من طريق عبدالرحمن بن يزيد عن ابن مسعود قال: القصرى نزلت بعد سورة البقرة ﴿وَأُوْلَٰتُ ٱلْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾.

وأخرجه البخاري ٦/ ٣٧، والنسائي ٦/ ١٩٦ من طريق محمد بن سيرين بقصة في أوله.

وأخرجه عبدالرزاق ١١٧١٤، ١١٧١٥، ١١٧١٦، وابن أبي شيبة، وسعيد بن منصور ١٥١٣، ١٥١٢، ١٥١٤، وأبو داود ٢٣٠٧، والنسائي ٦/ ١٩٦، وابن ماجة ٢٠٣٠، وابن جرير وابن المنذر، وابن أبي حاتم والطبراني ٩٦٤٥، ٩٦٤١، ٩٦٤٢، ٩٦٤٧ من طرق عن ابن مسعود نحوه، كما في «الدر المنثور» ٦/ ٢٣٥، وراجع «عقود الجواهر» ١/ ١٧٠.

٩٥٩ - انظر ٩٥٨.

هذا الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله .

٩٦٠ - حدثنا علي بن الحسن بن سعد الهمداني ، حدثنا عمرو بن حميد قاضي الجيل ، حدثنا نوح بن دراج ، حدثنا أبو حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لو أن الرفق خلق [يرى] لما رئي من خلق الله خلق أحسن منه ، ولو أن الخرق [خلق] يُرى لما رئي من خلق الله خلق أقبح منه » .

---

٩٦٠ - في « د » : علي بن الحسن بن سعيد ، وما بين المعكوفتين من « ج » .

أخرجه الخرائطي في « مكارم الأخلاق » ١/ ٤٧ من طريق محمد بن عبدالرحمن ، عن أبيه ، عن القاسم عن عائشة رضوان الله عليها ، قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لو كان حسن الخلق رجلاً يمشي في الناس لكان رجلاً صالحًا » .

وأخرجه الخرائطي في « مساوي الأخلاق » ص ١٩ ، ٢٠ من هذه الطريق بلفظ : « لو كان سوء الخلق رجلاً يمشي في الناس لكان رجل سوء ، وإن الله لم يخلقني فحاشاً » .

وأخرجه ابن أبي الدنيا في « الصمت » ٦٦١ من طريق نافع بن عمر ، عن ابن أبي مليكة عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لو كان الفحش خَلقًا لكان شر خلق الله » .

وأخرجه الطيالسي ١٥٩٨ وابن أبي الدنيا ٣٣١ من طريق عطاء عن عائشة : « أن الفحش لو كان رجلاً كان رجل سوء » .

وأخرجه الطبراني في « الأوسط » ٤٧١٨ من طريق أبي سلمة عن عائشة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « يا عائشة لو كان الحياء رجلاً ، لكان رجلاً صالحًا ، ولو كان البذاء رجلاً لكان رجل سوء » .

=

٩٦١ - حدثنا علي بن الحسن بن سعد، حدثنا عمرو بن حميد، حدثنا نوح بن دراج بخاري قاضي بغداد، حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن علقمة والأسود: أن عبدالله بن مسعود سئل عن العزل؟ قال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لو أن شيئاً أخذ الله ميثاقه استودع صخرة لخرج».

٩٦٢ - حدثنا علي بن الحسن بن سعد، حدثنا عمرو بن حميد،

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» ٣٣١ من طريق ابن أبي مليكة عن عائشة: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لها: «يا عائشة لو كان الفحش رجلاً كان رجل سوء، ولو كان الحياء رجلاً لكان رجل صدق».

وقال العراقي في «تخريج الإحياء» ٣/ ١٠٤: رواه ابن أبي الدنيا وسكت عليه، ورمز السيوطي في «الجامع» ٧٤٧٢، ٧٤٧٣ لضعفه، وانظر «الترغيب» ٣/ ٣٩٩.

٩٦١ - سقط من «ج» لفظ: «بخارى»، وفي «د»: «عن» مكان «أن عبدالله»، وسقط من «د» لفظ: ميثاقه.

أخرجه عبدالرزاق ١٢٥٦٨، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ٩٦٦٤ عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن علقمة قال: سئل عبدالله بن مسعود به. وقال الهيثمي في «المجمع» ٤/ ٢٩٧: فيه رجل ضعيف لم أسمه.

وأخرجه سعيد بن منصور ٢٢٢١ من طريق هشيم، عن منصور، عن الحارث العكلي، عن إبراهيم قال: سئل ابن مسعود به.

وفي الباب عن جابر عند مسلم ٤/ ١٦٠، وأبي داود ٢١٧٣، وعن أبي سعيد الخدري عند مسلم ٤/ ١٥٨، ١٥٩، ١٦٠، وأبي داود ٢١٧٠، والترمذي ١١٣٨، وابن ماجة ١٩٢٦، وراجع «الأربعين المختارة» من حديث الإمام أبي حنيفة رحمه الله بتحقيقي ص ٨٨.

٩٦٢ - في «ب، د»: لقد كان البكران، وفي «ج»: تخرج. =

حدثنا نوح بن دراج ، حدثنا أبو حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عمن سمع أم عطية تقول : رخص للنساء في الخروج إلى العيدين حتى لقد كانت البكران تخرجان في الثوب الواحد ، حتى إن كانت الحائض لتخرج فتجلس في عرض الناس يدعون ولا يصلين .

٩٦٣ - حدثنا علي بن الحسن بن سعد ، حدثنا عمرو بن حميد ، حدثنا نوح بن دراج ، عن أبي حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، قال :

أخرجه أحمد ٥/ ٨٥ ، والبخاري ١/ ٩٩ ، ٢/ ٢٦ ، ٢٨ ، ومسلم ٣/ ٢٠ ، وأبو داود ١١٣٦ ، ١١٣٧، والترمذي ٥٣٩ ، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ١٨٠ ، وفي «الكبرى» ١٧٥٩ ، وابن ماجة ١٣٠٨ ، وابن الجارود ١٠٥، وابن خزيمة ١٤٦٧ ، والطحاوي ١/ ٣٨٧ ، والطبراني في «الأوسط» ٦٧٤ ، وفي «الكبير» ٢٥/ ١٠١ ، ١٠٩ ، والبيهقي ٣/ ٣٠٥ ، والبغوي ١١١٠ من طرق عن محمد بن سيرين عن أم عطية قالت : أمرنا أن نخرج الحيّض يوم العيدين وذوات الخدور فيشهدن جماعة المسلمين ودعوتهم ، ويعتزل الحيّض عن مصلاهن ، قالت امرأة : يا رسول الله ! إحدانا ليس لها جلباب ، قال : «لتلبسها صاحبتها من جلبابها» . والسياق للبخاري .

وأخرجه الحميدي ٣٦١ ، ٣٦٢ ، وأحمد ٥/ ٨٤ ، والدارمي ١٦١٧ ، والبخاري ١/ ٨٨ ، ٢/ ٢٥ ، ٢٦ ، ٢٧ ، ١٩٦، ومسلم ٣/ ٢٠ ، وأبو داود ١١٣٨ ، والترمذي ٥٤٠ ، والنسائي ١/ ١٩٣ ، ٣/ ١٨٠ ، وابن ماجة ١٣٠٧ ، وابن خزيمة ١٤٦٦ ، والطبراني ٢٥/ ١٢٩ ، والبيهقي ٣/ ٣٠٦ من طرق عن حفصة بنت سيرين عنها به مطولاً ومختصرًا .

٩٦٣ - في «ج» : ثنا أبو حنيفة .

أخرجه أحمد ٦/ ٣٧٦ من طريق محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أم سليم قالت : دخلت على رسول الله ﷺ في بيت أم سلمة ، فقالت : يا رسول الله ! أرأيتك المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل ؟ قالت أم سلمة : فضحت النساء ، قالت : إن الله عز وجل لا يستحيي من الحق ، قال رسول الله ﷺ : «من رأى ذلك منكن فلتغتسل» . =

أخبرني من سمع أم سليم أنها سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن المرأة ترى ما يرى الرجل ؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « تغتسل » .

٩٦٤ - حدثنا محمد بن إبراهيم بن زياد الرازي بقرميسين ، حدثنا أبو بلال ، حدثنا أبو يوسف ، عن أبي حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم والشعبي ، عن أبي بردة بن نيار : أنه ذبح شاة قبل الصلاة ، فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال : « لا تجزئ عنك » ، قال : فعندي جذع

وأخرجه مسلم ١/ ١٧٢ ، والنسائي في « الكبرى » ٩٠٧٦ ، ٩٠٧٧ ، والبيهقي ١/ ١٦٩ من طريق قتادة أن أنس بن مالك حدثهم أن أم سليم سألت النبي صلى الله عليه وسلم فذكر نحوه ، وفيه زيادة .

وأخرجه عبدالرزاق ١٠٩٣، والطبراني في « الكبير » ٢٥/ ٣٠٩ ، وفي « الأوسط » ٣٩٥٢ من طريقين عن أم سليم بنحوه .

وفي الباب عن أم سلمة عند مالك ٥٦ ، والحميدي ٢٩٨ ، وأحمد ٦/ ٢٩٢ ، والبخاري ١/ ٤٤ ، ١٦٠ ، ٧٩ ، ٨/ ٢٩ ، ٣٥ ، ومسلم ١/ ١٧٢ ، والترمذي ١٢٢ ، والنسائي ١/ ١١٤ ، وابن ماجة ٦٠٠ .

وعن السيدة عائشة عند أحمد ٦/ ٩٢ ، والدارمي ٧٦٩ ، ومسلم ١/ ١٧٢ ، وأبي داود ٢٣٧ ، والنسائي ١/ ١١٢ .

وعن أنس بن مالك عند ابن أبي شيبة ١/ ٨٠ ، وأحمد ٣/ ١٢١ ، ١٩٩ ، ٢٨٢ ، ومسلم ١/ ١٧١ ، والنسائي ١/ ١١٢ ، ١١٥ ، وابن ماجة ٦٠١ .

وعن خولة بن حكيم عند أحمد ٦/ ٤٠٩ ، والنسائي ١/ ١١٥ ، وابن ماجة ٦٠٢ .

٩٦٤ - سقط من « ج » من قوله : لا تجزئ ... إلى تجزي عنك .

أخرجه أحمد ٤/ ٤٥ ، والطبراني في « الكبير » ٢٢/ ٥٠٧ من طريق إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن البراء ، عن خاله أبي بردة بن نيار أنه عجل شاة ثم ذكرها للنبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ! إني عجلت شاة لصبي لنا ، فقال : قبل الصلاة ؟ =

من المعز ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « تجزئ عنك ، ولا تجزئ عن أحدٍ بعدك » .

٩٦٥ - حدثنا محمد بن إبراهيم بن زياد ، حدثنا أبو بلال ، حدثنا أبو يوسف ، عن أبي حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن الشعبي ، عن ابن عمر : أن النبي صلى الله عليه وسلم رخص في الخروج لصلاة الغداة والعشاء الآخرة للنساء ، فقال رجل لابن عمر : إذاً يتخذنه دغلاً ، فقال

قال : « نعم » فقال : تلك شاة لحم ، قال : فإن عندي جذعة هي أحب إلي من مسنة تجزئ عني ؟ قال : « نعم ، ولن تجزئ عن أحد بعدك » ، والسياق للطبراني مختصرًا .

وأخرجه مالك في « الموطأ » ٢٩٨ ، وأحمد ٣/ ٤٦٦ ، ٤/ ٤٥ ، والدارمي ١٩٦٩ ، والنسائي ٧/ ٢٢٤ ، وابن حبان ٥٩٠٥ ، والبيهقي ٩/ ٢٦٣ من طريق بشير بن يسار : أن أبا بردة بن نيار ذبح قبل أن يذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الأضحى ، فزعم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره أن يعيد أضحية أخرى ، قال أبو بردة : لا أجد إلا جذعًا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « وإن لم تجد إلا جذعًا فاذبحه » ، والسياق لابن حبان .

وأخرجه أحمد ٤/ ٣٠٢ ، والبخاري ٧/ ١٣١ ، ومسلم ٦/ ٧٦ من طريق أبي جحيفة ، عن البراء بن عازب بسياق الأول .

وأخرجه الطيالسي ٧٤٣ ، وأحمد ٤/ ٣٠٣، والبخاري ٢/ ٢٠ ، ٢٣ ، ٢٤ ، ٧/ ١٢٨ ، ١٣٢ ، ومسلم ٦/ ٧٥ ، والنسائي ٣/ ١٨٢ ، والطحاوي ٤/ ١٧٢ ، وابن حبان ٥٩٠٦ ، والبيهقي ٩/ ٢٦٩ ، ٢٧٦ ، والبغوي ١١١٤ من طرق عن شعبة ، عن زبيد عن الشعبي عن البراء به .

٩٦٥ - أخرجه الطيالسي ١٨٩٤ ، وأحمد ٢/ ٣٦ ، ٤٣ ، ٤٩ ، ٩٨ ، ١٢٧ ، ١٤٣ ، ١٤٥، وعبد بن حميد ٨٠٥ ، والبخاري ٢/ ٧ ، ومسلم ٢/ ٣٣ ، وأبو داود ٥٦٨ ، والترمذي ٥٧٠ ، وأبو عوانة ٢/ ٥٨ ، والطبراني ١٣٤٧١ ، والبيهقي ٣/ ١٣٢ من طرق =

ابن عمر رضي الله عنه : أخبرك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقول هذا .

٩٦٦ - حدثنا عبدالله بن محمد بن علي النهرواني ، حدثنا سليمان ابن الفضل ، حدثنا داود بن رشيد ، حدثنا حماد بن أبي حنيفة ، عن أبيه ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن رجل ، عن ابن عمر : أنه طلق امرأته وهي

عن مجاهد ، عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ائذنوا للنساء بالليل إلى المساجد » ، فقال ابن له يقال له واقد : إذن يتخذنه دغلاً ، قال : فضرب في صدره ، وقال : أحدثك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقول : لا ، والسياق لمسلم .

وأخرجه عبدالرزاق ٥١٠٧ ، والطيالسي ٢٠٠٤، والحميدي ٦١٢ ، وأحمد ٢/ ٧ ، ٩ ، ١٤٠ ، ١٥١ ، ٥٧ ، ١٤٧ ، ١٥٦ ، ١٦ ، ٣٧ ، ٤٥ ، ٧٦ ، والدارمي ٤٤٨ ، ١٢٨١ ، والبخاري ١/ ٢١٩ ، ٢٢٠ ، ٧/ ٤٩ ، ٢/ ٧ ، ومسلم ٢/ ٣٢ ، وأبو داود ٥٦٦ ، ٥٦٧ ، والنسائي ٢/ ٤٢ ، وابن ماجة ١٦ ، وابن خزيمة ١٦٧٦ ، ١٦٨٤ من طرق عن ابن عمر به مطولاً مختصرًا . وقال الحميدي : قال سفيان : يرون أنه بالليل .

٩٦٦ - في « ج » : احتسب بالتطليقة .

أخرجه أحمد ٢/ ٦١، ٨١ ، ١٣٠، والبخاري ٦/ ١٩٣ ، ٩/ ٨٢، ومسلم ٤/ ١٨٠، ١٨١ ، وأبو داود ٢١٨٢ ، والنسائي ٦/ ١٣٨، والطحاوي ٣/ ٥٣ ، والدارقطني ٤/ ٦ ، والبيهقي ٧/ ٣٢٤ من طرق عن الزهري ، عن سالم بن عبدالله بن عمر : أن عبدالله بن عمر قال : طلقت امرأتي وهي حائض ، فذكر ذلك عمر للنبي صلى الله عليه وسلم ، فتغيظ رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال : « مره فليراجعها حتى تحيض حيضة أخرى مستقبلة سوى حيضتها التي طلقها فيها ، فإن بدا له أن يطلقها فليطلقها طاهرًا من حيضتها قبل أن يمسها ، فذلك الطلاق للعدة كما أمر الله » ، وكان عبدالله طلقها تطليقة واحدة فحسبت من طلاقها وراجعها عبدالله كما أمره رسول الله ، والسياق لمسلم . =

حائض ، فعيب ذلك عليه فراجعها ، فلما طهرت من حيضها طلقها ، واحتسب التطليقة التي كان أوقع عليها وهي حائض .

٩٦٧ - قال أبو محمد : كتب إلي صالح بن أبي رميح ، حدثنا أحمد بن عبيدالله بن إدريس بن الصباح الضبي ، حدثنا خلاد بن يحيى المقرئ أبو عيسى الكوفي ، حدثنا أبو حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عائشة أم المؤمنين قالت : لما أغمي على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : « مروا أبا بكر فليصل بالناس » فقيل يا رسول الله ! إن أبا بكر رجل حصر وهو يكره أن يقوم مقامك ، فقال : « مروا أبا بكر فليصل بالناس » فقيل : يا رسول الله ! إن أبا بكر رجل حصر وهو يكره أن يقوم مقامك ، فقال : « مروا أبا بكر فليصل بالناس يا صواحبات يوسف وكرر » .

وأخرجه عبدالرزاق ١٠٩٥٣ ، ١٠٩٥٤ ، وأحمد ٢/ ٥٤ ، ١٠٢ ، ٦٣ ، والبخاري ٧/ ٥٢ ، ومسلم ٤/ ١٧٩ ، ١٨٠ ، وأبو داود ٢١٧٩ ، والنسائي ٦/ ١٣٧ ، ١٤٠ ، ١٣٨ ، ٢١٢ ، وابن ماجة ٢٠١٩ ، والطحاوي ٣/ ٥٣ ، والطبراني في « الأوسط » ١٦٤٦ ، والدارقطني ٤/ ٩ ، ١٠ من طرق عن نافع عنه به .

وأخرجه الطيالسي ١٨٧١ ، وعبدالرزاق ١٠٩٥٢ ، وسعيد بن منصور ١٥٤٦ ، وأحمد ٢/ ٤٣ ، ٧٤ ، ٧٩ ، ٥١ ، ٦١، ٨٠ ، ١٣٩، ١٤٥ ، والبخاري ٧/ ٥٢ ، ٥٣ ، ٧٦ ، ومسلم ٤/ ١٨٢ ، ١٨١ ، ١٨٣، وأبو داود ٢١٨٤، ٢١٨٥ ، والترمذي ١١٧٥ ، والنسائي ٦/ ٢١٢ ، ١٤١ ، ١٣٩ ، ٢١٣ ، وابن ماجة ٢٠٢٢ ، وأبو يعلى ٥٦٥٠ ، والطحاوي ٣/ ٥٢ ، وابن حبان ٤٢٦٤ ، والبيهقي ٧/ ٣٢٣ ، ٣٢٥ من طرق عن ابن عمر به .

٩٦٧ - انظر ٨٠٣ ، وفي النسخ الخطية « كرسف » بدل « كرر » ، والمثبت من نسخة الحصكفي .

ما أسنده الإمام أبو حنيفة رحمه الله عن علقمة بن مرثد .

٩٦٨ - حدثنا عبدالله بن محمد بن علي البلخي ، حدثنا يحيى بن موسى ، حدثنا عبدالعزيز بن خالد الترمذي ، ومحمد بن الميسر أبو سعد الصغاني قالا : حدثنا أبو حنيفة ، عن علقمة بن مرثد ، عن ابن بريدة ، عن أبيه : أن ماعز بن مالك أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : إن الأخر قد زنى ، فأقم عليه الحدّ ، فرده رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم أتاه الثانية ، فقال له مثل ذلك ، ثم أتاه الثالثة فرده ، ثم أتاه الرابعة ، فقال : إن الأخر قد زنى ، فأقم عليه الحدّ ، فسأل عنه أصحابه هل تنكرون من عقله ؟ قالوا : لا ، قال : « انطلقوا به ، فارجموه » ، قال : فانطلق به فرجم ساعة بالحجارة ، فلما أبطأ عليه القتل ، انصرف إلى مكان كثير الحجارة

---

٩٦٨ - في « د » : أبو سعيد ، وهو خطأ ، وفي « د » : فانطلقوا به أصحابه ، وهو خطأ .

أخرجه أحمد ٥/ ٣٤٧ ، ٣٤٨ ، والدارمي ٢٣٢٥ ، ٢٣٢٩ ، ومسلم ٥/ ١٢٠ ، وأبو داود ٤٤٣٤ ، والنسائي في « الكبرى » ٧١٦٧ ، ٧٢٠٢ ، وأبو عوانة ٦٢٩٣ ، ٦٢٩٤ ، والحاكم ٤/ ٣٦٢ ، والبيهقي ٨/ ٢٢١ من طرق عن بشير بن المهاجر ، عن عبدالله بن بريدة ، عن أبيه به مطولاً ومختصرًا .

وأخرجه ابن سعد ٤/ ٣٢٥ ، ومسلم ٥/ ١١٨ ، وأبو داود ٤٤٣٣ ، والبزار ١٥٦٤ « كشف » والنسائي في « الكبرى » ٧١٦٣ ، وأبو عوانة ٦٢٩٢ ، ٦٤٦٦ ، والطحاوي في « شرح مشكل الآثار » ٤٣٢، ٤٣٧، والطبراني في « الأوسط » ٤٨٤٠، والدارقطني ٣/ ٩١ ، ٩٢ ، وأبو نعيم في « معرفة الصحابة » ١٢٣٧ ، والبيهقي ٦/ ٨٣ ، ٨/ ٢١٤ ، ٢٢٦ ، والبغوي ٢٥٨٧ من طرق عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة ، عن بريدة الأسلمي بنحوه مطولاً ومختصرًا .

وفي الباب عن أبي بكر الصديق عند ابن أبي شيبة ١٠/ ٧٢ ، وأحمد ١/ ٨ ، والبزار =

فقام فيه فأتاه المسلمون فرضخوه بالحجارة حتى قتلوه ، فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال : « هلا خليتم سبيله » فاختلف الناس فيه ، فقال قائل : هذا ماعز أهلك نفسه ، وقال قائل : إنا نرجو أن تكون توبته ، فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال : « لقد تاب توبة لو تابها فئام من الناس لقبل منهم » فلما بلغ ذلك أصحابه طمعوا فيه فسألوه : ما نصنع

---

٥٥ ، وأبي يعلى ٤٠ ، ٤١ .

وعن جابر بن سمرة عند أحمد ٥/ ٨٦ ، ٨٧ ، ٩١ ، ٩٢ ، ٩٥ ، ١٠٢ ، ١٠٣ ، ١٠٨، ومسلم ٥/ ١١٨ ، وأبي داود ٤٤٢٣ .

وعن أبي هريرة عند أحمد ٢/ ٤٥٣ ، والبخاري ٧/ ٥٩ ، ٨/ ٢٠٥، ٢٠٧، ٩/ ٨٥ ، ومسلم ٥/ ١١٦، والترمذي ١٤٢٨ ، وابن ماجة ٢٥٥٤ .

وعن أبي سعيد الخدري عند أحمد ٣/ ٢، ٦١، والدارمي ٢٣٢٤، ومسلم ٥/ ١١٨ ، وأبي داود ٤٤٣١ .

وعن ابن عباس عند أحمد ١/ ٢٤٥ ، ٣١٤ ، ٣٢٨ ، ومسلم ٥/ ١١٧ ، وأبي داود ٤٤٢٥ ، ٤٤٢٦ ، والترمذي ١٤٢٧ .

وعن هزال بن يزيد الأسلمي عند عبدالرزاق ١٣٣٤ وابن أبي شيبة ١٠/ ٧١ ، ٧٢ ، وأحمد ٥/ ٢١٧ ، والنسائي في « الكبرى » ٧٢٧٩ ، ٧٢٧٨ ، والطبراني في « الكبير » ٢٢/ ٥٣١، وعن نصر بن دهر الأسلمي عند ابن أبي شيبة ١٠/ ٧٧، ٧٨ ، وأحمد ٣/ ٤٣١ ، والدارمي ٢٣٢٣ ، والنسائي في « الكبرى » ٧٢٠٧ ، والطحاوي في « شرح مشكل الآثار » ٤٣٤ .

والفقرة الأخيرة من الحديث وهي الصلاة عليه : فقد أخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٢٥٤ عن ابن بريدة به نحوه .

وقال الزيلعي في « نصب الراية » ٣/ ٣٢٢ : أخرجه أبو قرة الزبيدي من حديث أبي أمامة بن سهل الأنصاري ... وفيه : وصلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم والناس مختصرًا ونحوه عند عبدالرزاق ١٣٣٣٩ . =

بجسده ، قال : « انطلقوا به فاصنعوا به ما تصنعون بموتاكم من الكفن والصلاة عليه والدفن » ، قال : فانطلق به أصحابه فصلوا .

٩٦٩ – حدثنا العباس بن عزيز القطان المروزي ، حدثنا بشر بن يحيى ، حدثنا عبدالله بن المبارك والنضر بن محمد وأسد بن عمرو قالوا : حدثنا أبو حنيفة ، عن علقمة بن مرثد ، عن ابن بريدة ، عن أبيه : أن ماعز ابن مالك أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : إن الأخر قد زنى ، فأقم عليه الحدّ ، فرده رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم أتاه الثانية فرده ، ثم أتاه الثالثة فرده ، ثم أتاه الرابعة ، فقال : إن الأخر قد زنى ، فأقم عليه الحدّ ، فسأل عنه أصحابه فقال : هل تنكرون من عقله ؟ قالوا : لا ، قال : « فانطلقوا به ، فارجموه » ، قال : فانطلق به فرجم ساعة بالحجارة ، فلما

وأخرجه البخاري ٨/ ٢٠٥ عن محمود ، عن عبدالرزاق ، عن معمر ، عن الزهري ، عن أبي سلمة عن جابر ... وفيه : فقال له النبي صلى الله عليه وسلم خيرًا وصلى عليه . وقال البخاري : ولم يقل يونس وابن جريج عن الزهري : فصلى عليه .

قال البيهقي في « الكبرى » ٨/ ٢١٨ : قوله : « فصلى عليه » خطأ .

وقال الحافظ في « الفتح » ١٢/ ١٣١ : لكن ظهر لي أن البخاري قويت عنده رواية محمود بالشواهد ، فقد أخرج عبدالرزاق ، وهو في « السنن » لأبي قرة من وجه آخر ، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف في قصة ماعز ، قال : فقيل : يا رسول الله ! أتصلي عليه ؟ قال : « لا » ، قال : فلما كان من الغد قال : « صلوا على صاحبكم » ، فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس ، فهذا الخبر يجمع الإختلاف فتحمل رواية النفي على أنه لم يصل عليه حين رجم ، ورواية الإثبات على أنه صلى الله عليه وسلم صلى عليه في اليوم الثاني .

٩٦٩ – هو مكرر بما قبله ٩٦٨ .

أبطأ عليه القتل ، انصرف إلى مكان كثير الحجارة فقام فيه ، فأتى المسلمون فرضخوه بالحجارة حتى قتلوه ، فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال : « هلا خليتم سبيله » .

٩٧٠ - أخبرنا محمد بن الحسن البزاز ، أنبأ بشر بن الوليد ، أنبأ أبو يوسف ، ح وحدثنا محمد بن جابر بن أبي خالد البخاري ، حدثنا الحسن بن عمر بن شقيق ، حدثنا أبو يوسف ، حدثنا أبو حنيفة ، عن علقمة بن مرثد ، عن سليمان بن بريدة ، عن أبيه قال : أتى ماعز بن مالك رسول الله صلى الله عليه وسلم فأقر بالزنا فرده ، ثم عاد فأقر بالزنا فرده ، ثم عاد فأقر بالزنا فرده ، ثم عاد فأقر بالزنا الرابعة ، قال : فسأل عنه قومه ، هل تنكرون من عقله شيئاً ؟ قالوا : لا ، قال : فأمر به فرجم في موضع قليل الحجارة ، قال : فأبطأ عليه الموت ، فانطلق يسعى إلى موضع كثير الحجارة ، واتبعه الناس ، فرجموه حتى قتلوه ، ثم ذكروا شأنه وما صنع لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : « لولا خليتم سبيله » ، قال : فاستأذن قومه رسول الله صلى الله عليه وسلم في دفنه والصلاة عليه ، فأذن لهم في ذلك ، قال : « ولقد تاب توبة لو تابها فئام من الناس لقبل منهم » .

---

٩٧٠ - هو مكرر بما قبله ٩٦٨ .

٩٧١ - أخبرنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل من درب أبي هريرة ببغداد ، حدثنا شعيب بن أيوب ، حدثنا أبو يحيى الحماني ، حدثنا أبو حنيفة ، عن علقمة بن مرثد ، عن سليمان بن بريدة ، عن أبيه قال : لما أمر النبي صلى الله عليه وسلم بماعز بن مالك أن يرجم قام في مكان قليل الحجارة ، فأبطأ عليه القتل ، فذهب إلى مكان كثير الحجارة ، وأتبعه الناس حتى رجموه ، فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال : « ألاّ خليتم سبيله » .

٩٧٢ - أخبرنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل ، حدثنا شعيب بن أيوب ، حدثنا أبو يحيى الحماني ، حدثنا أبو حنيفة ، عن علقمة بن مرثد ، عن سليمان بن بريدة ، عن أبيه قال : جاء ماعز بن مالك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأقر عنده بالزنا فرده ، ثم عاد فرده ، ثم عاد فرده ، ثم عاد الرابعة ، فسأل عنه قومه : هل تنكرون من عقله شيئاً ؟ قالوا : لا ، قال : فأمر به فرجم .

٩٧٣ - أخبرنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل ، حدثنا شعيب بن أيوب ، حدثنا أبو يحيى الحماني ، حدثنا أبو حنيفة ، عن علقمة بن مرثد ، عن سليمان بن بريدة ، عن أبيه قال : لما هلك ماعز بن مالك ، اختلف

---

٩٧١ - انظر ٩٦٨ .

٩٧٢ - انظر ٩٦٨ .

٩٧٣ - انظر ٩٦٨ .

الناس فيه : فقال قائل : هلك ماعز وأهلك نفسه ، وقال قائل : تاب ، فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : « لقد تاب توبة لو تابها صاحب مكس لقبل منه » أو « تابها فئام من الناس لقبل منهم » .

٩٧٤ – حدثنا عبدالله بن عبيدالله بن شريح ، حدثنا أبي ، عن أحمد بن حفص ، عن أبي معاوية ، عن أبي حنيفة ، عن علقمة بن مرثد ، عن سليمان بن بريدة ، عن أبيه قال : جاء ماعز بن مالك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو جالس ، فقال : يا رسول الله ! إني قد زنيت فأقم علي الحد ، فأعرض النبي صلى الله عليه وسلم عنه ، قال : ففعل ذلك أربع مرات ، كل ذلك يرده النبي صلى الله عليه وسلم ويعرض عنه ، فقال في الرابعة : « أنكرتم من عقل هذا شيئاً » ؟ قالوا : ما نعلم إلا عاقلاً ، وما نعلم إلا خيراً ، قال : « فاذهبوا به فارجموه » ، قال : فذهبوا به فقاموا به في موضع قليل الحجارة ، فلما أصابته الحجارة جزع قال : فخرج يشتد حتى أتى الحرة فثبت لهم ، قال : فرموه بجلاميدها ، حتى سكت ، قال : فقالوا : يا رسول الله ! ماعز حين أصابته الحجارة جزع فخرج يشتد ، قال : فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « لولا خليتم سبيله » ، قال : فاختلف الناس في أمره ، فقالت طائفة : هلك ماعز وأهلك نفسه ، وقالت طائفة : بل تاب إلى الله توبة لو تابها فئام من الناس لقبل منهم ، قال : فبلغ ذلك النبي صلى

---

٩٧٤ – سقط من « ج » « فقاموا به » ، وفي « د » : التكفين ، انظر ٩٦٨ .

الله عليه وسلم فقال : « بل تاب توبة لو تابها فئام من الناس لقبل منهم » ، قالوا : يا رسول الله ! فما نصنع به ؟ قال : اصنعوا به كما تصنعون بموتاكم من الغسل والكفن والحنوط والصلاة عليه والدفن ، قال : ففعلوا .

٩٧٥ - حدثنا محمد بن قدامة بن سيار الزاهد ببلخ ، حدثنا أبو كريب ، حدثنا أبو معاوية ، حدثنا أبو حنيفة ، عن علقمة بن مرثد ، عن ابن بريدة ، عن أبيه ، قال : جاء ماعز بن مالك إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو في نفر من أصحابه وذكر الحديث .

٩٧٦ - أخبرنا الحسن بن سفيان النسوي وعلي بن محمد السمسار قالا : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا أبو معاوية ، عن أبي حنيفة ، عن علقمة بن مرثد ، عن ابن بريدة ، عن أبيه قال : لما رجم ماعز قالوا : يا رسول الله ! ما نصنع به ، قال : « اصنعوا به كما يصنع بموتاكم من الغسل والكفن والحنوط والصلاة عليه » .

٩٧٧ - حدثنا حاتم بن بور بن الخطاب ومحمد بن مكتوم بن ثعلب ابن بلخ الترمذيان قالا : حدثنا الجارود بن معاذ ، حدثنا أبو معاوية ، حدثنا أبو حنيفة ، عن علقمة بن مرثد ، عن سليمان بن بريدة ، عن أبيه

---

٩٧٥ - جاء السقط في « د » : من هنا إلى ٩٨٠ .

٩٧٦ - في « ج » : كما تصنعون ، انظر ٩٦٨ .

٩٧٧ - انظر ٩٦٨ .

قال : لما رجم ماعز بن مالك قالوا : يا رسول الله ! ما نصنع به ؟ قال : « اصنعوا به كما تصنعون بموتاكم من الغسل والكفن والحنوط والصلاة عليه .

٩٧٨ - حدثنا إبراهيم بن علي بن يحيى النيسابوري ، حدثنا الجارود بن يزيد ، حدثنا أبو حنيفة .

٩٧٩ - ح وحدثنا أبو عبدالرحمن عبدالله بن عبيدالله ، حدثنا عيسى بن أحمد ، حدثنا المقرئ ، حدثنا أبو حنيفة ، عن علقمة بن مرثد ، عن عبدالله بن بريدة ، عن أبيه : أن ماعز بن مالك الأسلمي أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ! إن الأخر قد زنى ، فأقم عليه الحد فرده ، ثم أتاه الثانية فرده ، ثم أتاه الثالثة فرده ، فقال : يا رسول الله ! إن الأخر قد زنى فأقم عليه الحد فرده ، ثم أتاه الرابعة ، فقال : إن الأخر قد زنى ، فأقم عليه الحدّ ، فسأل النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه : « هل تنكرون من عقله شيئاً » ؟ قالوا : لا ، قال : « فانطلقوا به فارجموه » فانطلق به إلى مكان قليل الحجارة فرضخوه بها ، فلما أبطأ عليه القتل انطلق يسعى إلى مكان كثير الحجارة ، فانطلق يتبعه المسلمون ، فرضخوه بالحجارة حتى مات ، فاختلف فيه أهل المدينة ، فقال قائل : هلك ماعز وأهلك نفسه ،

---

٩٧٨ - في « ج » : فاتبعه المسلمون فرضخوه بالحجارة ، وفي « ج » : أن يكون توبته ، وفي « ب » فانطلقوا والمثبت من « ج » ، انظر ٩٦٨ .

وقال قائل : إنا نرجو أن تكون توبته ، فلما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لقد تاب توبة لو تابها فئام من الناس لقبل منهم » ، فذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم إنه كان انطلق يسعى فقال : « لولا خليتم سبيله » ، فلما بلغ أصحابه ما قال النبي صلى الله عليه وسلم طمعوا في جسده فقالوا : يا رسول الله ! ما نصنع بجسده قال : « انطلقوا به ، فاصنعوا به كما تصنعون بموتاكم من الصلاة عليه والدفن » .

٩٨٠ – أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني بالكوفة ، حدثنا محمد بن عبدالله بن سليمان الحضرمي مطيّن ، حدثنا مالك بن الفديك ، حدثنا أبو حنيفة ، عن علقمة بن مرثد ، عن ابن بريدة ، عن أبيه : أن ماعز بن مالك أتى النبي صلى الله عليه وسلم وذكر الحديث . . .

٩٨١ – أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني ، حدثتني فاطمة بنت محمد ، عن أبيها قال : هذا كتاب حمزة الزيات ، عن أبي حنيفة ، عن علقمة بن مرثد ، عن ابن بريدة ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : أتاه ماعز بن مالك الأسلمي فقال : إن الأخر قد زنى ، فأقم عليه الحد فرده ، ثم أتاه الثانية ، فقال له : إن الأخر قد زنى فرده ، ثم أتاه الثالثة ، فقال له : إن الأخر قد زنى فرده ، ثم أتاه الرابعة فقال له : إن الأخر قد زنى ، فسأل أصحابه : « هل تنكرون من عقله شيئاً » ؟ قالوا :

---

٩٨١ – انظر ٩٦٨ .

لا ، فقال : « انطلقوا به فارجموه » فلما انطلقوا به ، فرجم ساعة بالحجارة ، فلما أبطأ عليه القتل انصرف إلى مكان كثير الحجارة فقام فيه ، فأتاه المسلمون فرضخوه بالحجارة حتى مات ، فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال : « فلولا خليتم سبيله » .

قال أبو محمد : وقد روى عن أبي حنيفة : الحسن بن زياد ، وزفر ، والحسن بن الفرات ، وسعيد بن أبي الجهم ، وأيوب بن هانئ ، ومحمد بن مسروق .

فأما حديث الحسن بن زياد

٩٨٢ – فحدثنا سهل بن بشر الكندي ، حدثنا الفتح بن عمرو ، أنبأ الحسن بن زياد ، عن أبي حنيفة ، ح وأخبرنا أحمد بن محمد قال : أخبرنا منذر بن محمد ، حدثنا أبي ، حدثنا الحسن بن زياد ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث زفر

٩٨٣ – فحدثنا حمدان بن ذي النون ، حدثنا إبراهيم بن سليمان ، أنبأ زفر ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث الحسن بن فرات

٩٨٤ – فأخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد ، حدثنا الحسن بن علي بن

---

٩٨٢ – جاء السقط في « د » : من هنا إلى ٩٨٨ .

هاشم قال : هذا كتاب الحسين بن علي فقرأت فيه : حدثنا يحيى بن حسن ، حدثني زياد بن الحسن ، عن أبيه ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث سعيد بن أبي الجهم

٩٨٥ - فأخبرنا أحمد بن محمد قال : أخبرني منذر بن محمد ، حدثني أبي ، حدثني عمي ، عن أبيه ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث أيوب بن هانئ

٩٨٦ - فحدثنا أحمد بن محمد ، أخبرني منذر بن محمد ، حدثني أبي ، حدثنا أيوب بن هانئ ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث محمد بن مسروق

٩٨٧ - فأخبرنا أحمد بن محمد ، حدثني محمد بن عبدالله بن عبدالرحمن المسروقي ، قال : هذا كتاب جدي فقرأت فيه : حدثنا أبو حنيفة .

٩٨٨ - حدثنا عمي جبريل بن يعقوب بن الحارث ، حدثنا أحمد ابن نصر العتكي ، حدثنا أبي ، وأبو مقاتل ، عن أبي حنيفة ، ح وحدثنا عبدالله بن عبيدالله بن شريح ، حدثنا أحمد بن نصر العتكي ، حدثنا ..

---

٩٨٨ - في «ب ، د» لهذا الناقوس التأذين ، وسقط من «ج» : الله أكبر ، الله أكبر مرة ثانية .

أخرجه الطبراني في «الأوسط» ٢٠٢٠ ، قال : حدثنا أحمد بن رستة بن عمر الأصبهاني ، قال : نا ، محمد بن المغيرة ، قال : نا الحكم بن أيوب ، عن زفر بن الهذيل ، عن أبي حنيفة ، عن علقمة بن مرثد ، عن ابن بريدة ، عن أبيه : أن رجلاً من الأنصار مرّ =

أبو مقاتل ، عـن أبي حنيفة ، عن علقمة بن مرثد ، عن ابن بريدة ، عن أبيـه ، أن رجلاً من الأنصار مرّ برسول الله صلى الله عليـه وسـلم فـرآه حزينـاً ، وكان الرجل ذا طعام يجتمع إليه ، فانطلق حزيناً لما رأى مـن حـزن رسـول الله صلى الله عليه وسلم ، فـترك طعامـه ومـا كـان يجتمـع إليـه ، ودخـل مسجده يصلي فيه ، فبينما هو كذلك : إذ نعس ، فأتاه آت في النوم فقـال : هل علمت ما حزن رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : لا ، قال : فهو لهذا التأذين ، فآته فمره أن يأمر بلالاً أن يؤذن ، فعلمه الأذان : الله أكبر الله أكبر ، الله أكبر الله أكبر ، أشهد أن لا إلـه إلا الله مـرتين ، أشـهد أن محمـداً رسول الله مرتين ، حي على الصلاة مرتين ، حي على الفلاح مـرتين ، الله أكبر الله أكبر ، لا إله إلا الله ، ثم علمه الإقامة مثـل ذلـك ، وقـال في آخـر

برسول الله صلى الله عليه وسلم وهو حزين ، وكان الرجل ذا طعـام يجتمـع إليـه ، ودخـل مسجده يصلي ، فبينا هو كذلك إذ نعس ، فأتاه آتٍ في النوم ، فقال : علمتُ ما حزنتَ لـه ، فذكر قصة الأذان ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « قد أخبرنا بمثل ذلك أبو بكر ، فمـروا بلالاً أن يؤذن بذلك » قال الطبراني : لم يروه عن علقمة بن مرثد إلا أبو حنيفة .

وقال الهيثمي في « الجمع » ١/ ٣٢٩ : رواه الطبراني في « الأوسط » ، وفيه من تكلم فيه وهو ثقة . قال الزبيدي في « عقود الجواهر » ١/ ٥٣ : الأنصاري هو عبدالله بن زيد بن عبـد ربه ، انتهى . وكذا قاله السنبهلي في « تنسيق النظام » ص ٤٥ ، وقال الترمذي عقب ١٨٩ : ولا نعرف له عن النبي صلى الله عليه وسلم شيئًا يصح إلا هذا الحديث الواحـد في الأذان ، انتهى .

وأخرجه أحمد ٤/ ٤٣ ، والدارمي ١١٩١ ، والبخاري في « خلـق أفعـال العبـاد » ٢٤ ، وأبو داود ٤٩٩ ، والترمذي ١٨٩ ، وابن ماجة ٧٠٦ ، وابـن الجـارود ١٥٨ ، وابـن خزيمـة ٣٧١ ، والبيهقي ١/ ٣٩٠ ، ٣٩١ ، ٤١٥ من طرق عن محمد بن إسحاق ، حدثني =

ذلك : قد قامت الصلاة ، قد قامت الصلاة ، الله أكبر الله أكبر ، لا إله إلا الله ، كأذان الناس وإقامتهم ، فأقبل الأنصاري فقعد على باب النبي صلى الله عليه وسلم ، فمرّ أبو بكر فقال : استأذن لي ، فدخل أبو بكر ، وقد رأى مثل ذلك ، فأخبر به النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم استأذن للأنصاري فدخل ، فأخبر بالذي رأى ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « قد أخبرنا أبو بكر مثل ذلك » فأمر بلالاً يؤذن بذلك .

٩٨٩ - حدثنا علي بن محمد بن عبدالرحمن السرخسي ، حدثنا خارجة بن مصعب بن خارجة ، حدثنا المغيث بن بديل ابن بنت خارجة ، حدثنا خارجة بن مصعب ، عن أبي حنيفة .

٩٩٠ - ح وحدثنا محمد بن قدامة بن سيار الزاهد ببلخ ، حدثنا

محمد بن إبراهيم التيمي ، عن محمد بن عبدالله بن زيد بن عبد ربه عن عبدالله بن زيد قال : لما أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناقوس يعمل ليضرب به للناس لجمع الصلاة ، طاف بي وأنا نائم رجل يحمل ناقوسًا في يده ، فقلت : يا عبدالله ! أتبيع الناقوس ؟ قال : وما تصنع به ؟ فقلت : ندعو به إلى الصلاة ، قال : أفلا أدلك على ما هو خير من ذلك ؟ فقلت له : بلى ، قال : فقال : تقول : الله أكبر . فذكر الحديث بطوله ، وفي آخره : فسمع ذلك عمر بن الخطاب وهو في بيته ، فخرج يجر رداءه ، ويقول : والذي بعثك بالحق يا رسول الله ، لقد رأيت مثل ما أرى ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « فلله الحمد » ، والسياق لأبي داود .

وقال ابن خزيمة عقب الرواية ٣٧٢ : في هذا الإسناد : سمعت محمد بن يحيى يقول : ليس في أخبار عبدالله بن زيد في قصة الأذان خبر أصح من هذا ، وقال الترمذي : حديث عبدالله بن زيد حديث حسن صحيح .

عبدالله بن عمر بن أبان الجعفي ، حدثنا أسد بن عمرو .

٩٩١ - ح وحدثنا محمد بن قدامة الزاهد وبدر بن الهيثم الحضرمي ببغداد قالا : حدثنا أبو كريب ، حدثنا أسد بن عمرو ، عن أبي حنيفة .

٩٩٢ - ح وحدثنا المثنى بن محمد المروزي ، حدثنا يعلي بن حمزة ، حدثنا بشر بن يحيى ، حدثنا النضر بن محمد ، حدثنا أبو حنيفة .

٩٩٣ - ح وأخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني ، أخبرني جعفر بن محمد ، حدثنا أبي ، حدثنا عبيدالله بن الزبير ، عن أبي حنيفة .

٩٩٤ - ح وأخبرنا أحمد بن محمد قال : قرأت كتاب إسماعيل بن حماد ، عن أبي يوسف ، عن أبي حنيفة ، عن علقمة بن مرثد ، عن ابن بريدة ، عن أبيه ، واللفظ لحديث أبي كريب ، عن أسد بن عمرو : أن رجلاً من الأنصار مرّ برسول الله صلى الله عليه وسلم فرآه حزيناً ، وكان الرجل ذا طعام يغشى ، فانصرف لما رأى من حزن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فترك طعامه فدخل مسجده يصلي ، فبينما هو كذلك إذ نعس فأتاه آت في النوم ، فقال له : أتدري ما حزن رسول الله صلى الله عليه وسلم

٩٩٤ - في « ب » : فبينا ، وفي « ب » : الله أكبر ، الله أكبر ، الله أكبر مرتين ، وهو خطأ ، والمثبت من « د » ، وفي « د » : في آخر الأذان الله أكبر ، الله أكبر مرتين ، وهو خطأ ، والمثبت من « ب ، ج » ، وفي « د » : قد قامت الصلاة ، قد قامت الصلاة دون لفظ مرتين ، وانظر ٩٨٨.

قال : لا ، قال : هو النداء ، فآته فمره بأن يأمر بلالاً قال : فعلمه الأذان ، الله أكبر الله أكبر مرتين ، أشهد أن لا إله إلا الله مرتين ، أشهد أن محمدًا رسول الله مرتين ، حي على الصلاة مرتين ، حي على الفلاح مرتين ، الله أكبر الله أكبر ، لا إله إلا الله ، ثم علمه الإقامة كذلك ، ثم قال في آخر ذلك : قد قامت الصلاة مرتين كأذان الناس وإقامتهم ، فاستنبه الأنصاري فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فجلس بالباب ، فجاء أبو بكر فقال له الأنصاري : استأذن لي ، فدخل أبو بكر ، فأخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل ذلك ، ثم دخل الأنصاري فأخبر النبي صلى الله عليه وسلم بالذي رأى ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : قد أخبرنا أبو بكر وقال : مر بلالاً بمثل ذلك .

٩٩٥ – حدثنا عمي جبريل بن يعقوب بن الحارث ، حدثنا أحمد

---

٩٩٥ – في « د » : فإنه يحملك ، وسقط من « د » انطلق فإن ...

أخرجه أحمد ٥/٣٥٧ ، قال : حدثنا إسحاق بن يوسف ، قال : أخبرنا أبو فلانة ، (قال عبدالله بن أحمد) كذا قال أبي : لم يسمه على عمد ، وحدثناه غيره فسماه يعني أبا حنيفة عن علقمة بن مرثد ، عن سليمان بن بريدة ، عن أبيه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لرجل أتاه : « اذهب فإن الدال على الخير كفاعله » ، وقال الهيثمي في « المجمع » ١/١٦٦ : رواه أحمد ، وفيه ضعف ، ومع ضعفه لم يسم .

وأخرجه أبو بكر القطيعي في جزء « الألف دينار » ٧٦ ، عن عبدالله بن أحمد عن أبيه بهذا الإسناد .

وأخرجه الطحاوي في « شرح المشكل » ١٥٤٥ من طريق إبراهيم بن أبي داود ، عن محمد بن المثنى ، عن إسحاق بن يوسف الأزرق عن أبي حنيفة به . =

ابن نصر العتكي ، حدثنا أبي وأبو مقاتل ، عن أبي حنيفة ، عن علقمة بن مرثد ، عن ابن بريدة ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : أتاه رجل فاستحمله ، فقال له : « ما عندي ما أحملك عليه ، ولكن سأدلك على من يحملك ، انطلق إلى مقبرة بني فلان فإن فيها شاباً من الأنصار يترما مع أصحاب له ، ومعه بعير له فاستحمله فإنه سيحملك » ، فانطلق الرجل فإذا هو به يترمّا مع أصحاب له ، فقص عليه الرجل قول النبي صلى الله عليه وسلم ، فاستحلف الفتى بالله لقد قال هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فحلف له مرتين أو ثلاثاً ثم حمله عليه ، فمر بالنبي صلى الله عليه

وأخرجه أبو يعلى في « مسنده الكبير » كما في « إتحاف المهرة » ٢/ ٥٥٧ ، و« إتحاف الخيرة » ٣٩٤ ، عن محمد بن بشار ، عن إسحاق بن يوسف به ، وصرح باسم الإمام أبي حنيفة في الإسناد .

وأخرجه ابن عدي ٣/ ١١٤٥ ، وأبو نعيم في « أخبار أصبهان » ١/ ٣٣٣ ، ٣٣٤ ، وتمام الرازي في « فوائده » ١٢٨٢ من طريق سليمان الشاذكوني ، عن يحيى بن اليمان ، عن سفيان ، عن علقمة بن مرثد ، عن سليمان بن بريدة ، عن أبيه ، مرفوعًا : « الدال على الخير كفاعله ، والله يحب إغاثة اللهفان » ، وقال ابن عدي : لا أعرفه إلا عن الشاذكوني ، قلت : الشاذكوني ضعيف .

وأخرجه عبدالرزاق ٢٠٠٥٤ ، والطيالسي ٦١١ ، وأحمد ٤/ ١٢٠ ، ٥/ ٢٧٢ ، ٢٧٣ ، ٢٧٤ ، والبخاري في « الأدب المفرد » ٢٤٢، ومسلم ٦/ ٤١، وأبو داود ٥١٢٩ ، والترمذي ٢٦٧١، والطحاوي في « شرح مشكل الآثار » ١٥٤٧، ١٥٤٦، وتمام ١٢٨٠ ، وابن حبان ٢٨٩ ، والطبراني ١٧/ ٦٢٣، ٦٢٤، ٦٢٢، ٦٢٥ ، ٦٢٧ ، ٦٢٨ ، ٦٢٩ ، ٦٣٠ ، ٦٣١ ، وأبو الشيخ في « الأمثال » ١٧٥ ، وأبو نعيم في « الحلية » ٦/ ٢٦٦ ، والخطيب في « التاريخ » ٧/ ٣٨٣ ، وابن عبدالبر في « العلم » ص ١٣ والبيهقي ٩/ ٢٨ ، والبغوي ٣٦٠٨ من طرق عن الأعمش عن أبي عمرو الشيباني ، عن أبي مسعود الأنصاري ، قال : جاء إلى النبي=

وسلم فأخبره الخبر ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : « انطلق فإن الدال على الخير كفاعله » .

٩٩٦ - أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني ، حدثنا محمد بن عبدالله بن سليمان ، حدثنا القاسم بن زكريا بن دينار ، حدثنا مصعب بن المقدام ، ح وأخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد ، حدثني عثمان بن عبدالأعلى ابن عثمان بن زفر قال : وجدت في كتاب أبي ، حدثنا مصعب بن المقدام ، عن أبي حنيفة ، ح وحدثنا محمد بن ياسين بن النضر النيسابوري ، حدثنا أبي ، حدثنا مصعب بن المقدام ، عن أبي حنيفة واللفظ والسياق لأحمد بن محمد بن سعيد ، عن علقمة بن مرثد ، عن ابن بريدة ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم : أن رجلاً أتاه يستحمله فقال : « والله ما عندي من

صلى الله عليه وسلم فقال : إني أبدع بي فاحملني ، فقال : ما عندي ، فقال رجل : يا رسول الله ! أنا أدله على من يحمله ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من دل على خير فله مثل أجر فاعله » . والسياق لمسلم .

وفي الباب عن أنس عند الترمذي ٢٦٧٠ ، وابن عبدالبر في « العلم » ص ١٣ ، وقال الترمذي : حديث غريب .

وعن سهل بن سعد عند الطحاوي في « شرح المشكل » ١٥٤٨ ، والطبراني ٥٩٤٥ ، وأبي الشيخ في « الأمثال » ١٧٦ .

وعن أبي هريرة عند أبي نعيم في « أخبار أصبهان » ١/ ٣٣٣ ، ٣٣٤ .

٩٩٦ - في « ج ، د » : فانطلق الرجل حتى أتى المقبرة التي قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وسقط من « ج » أتى ، والمثبت من « ب » ، وفي « ج » : فقال له رسول الله انطلق ... وانظر ٩٩٥ .

شيء أحملك عليه ، ولكن انطلق إلى مقبرة بني فلان فإنك ستجد ثم شاباً من الأنصار يترما مع أصحاب له ، ومعه بعير له فاستحمله ، فإنه سيحملك » ، فانطلق الرجل حتى أتى الفتى الذي قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقص عليه القصة ، فقال : الله الذي لا إله إلا هو إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أسلك إليّ ، فقال : الله الذي لا إله إلا هو ، إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أرسلني إليك ، فأعطاه بعيراً له ، فانطلق به الرجل فأتى به النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : « انطلق فإن الدال على الخير كفاعله » .

٩٩٧ - أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد قال : قرأت في كتاب إسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة ، عن أبي يوسف ، عن أبي حنيفة ، عن علقمة بن مرثد ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، لم يجاوز به علقمة .

٩٩٨ - حدثنا صالح بن محمد الأسدي وصالح بن أحمد بن أبي مقاتل الهروي ببغداد والحسن بن سفيان النسوي ، قالوا : حدثنا محمد بن بشار بندار ، حدثنا إسحاق بن يوسف ، ح وحدثنا أحمد بن الليث البلخي ، حدثنا حفص بن عمرو الربالي ، حدثنا إسحاق بن يوسف ، ح وحدثنا عبدالله بن محمد بن علي البلخي ، حدثنا محمد بن المثنى ، حدثنا

---

٩٩٧ - جاء السقط في « د » : من هنا إلى ١٠٠٠ .

٩٩٨ - حفص بن عمرو الربالي ، له ترجمة في « الجرح » ٣/ ١٨٥ .

إسحاق بن يوسف الأزرق ، ح وحدثنا علي بن محمد بن عبدالرحمن السرخسي وأحيد بن جرير بن المسيب اللؤلؤي قالا : حدثنا محمد بن موسى الحرشي ، حدثنا إسحاق بن يوسف ، ح وحدثنا عمرو بن عاصم المروزي وإبراهيم بن منصور البخاري قالا : حدثنا علي بن خشرم ، حدثنا إسحاق بن يوسف ، حدثنا أبو حنيفة ، ح وحدثنا عمرو بن عاصم المروزي ، وإبراهيم بن منصور البخاري ، قالا : حدثنا علي بن خشرم ، حدثنا إسحاق بن يوسف ، حدثنا أبو حنيفة ، ح وأخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد ، حدثني محمد بن غالب ابن حرب ، حدثنا عمر بن أشتويه الواسطي ، حدثنا إسحاق الأزرق ، عن أبي حنيفة .

٩٩٩ - ح وحدثنا القاسم بن عباد بن محمد الترمذي ، حدثنا الحسين بن عبدالأول النخعي ، حدثنا المصعب بن المقدام ، حدثنا أبو حنيفة ، ح وأخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني ، حدثنا محمد بن عبدالله بن سليمان ، حدثنا حسين بن عبدالأول ، وقاسم بن دينار قالا : حدثنا مصعب بن المقدام ، حدثنا أبو حنيفة .

١٠٠٠ - ح وأخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد ، حدثنا عبدالواحد ابن حماد بن الحارث الخجندي ، حدثنا أبي ، حدثنا النضر بن محمد ، عن أبي حنيفة ، عن علقمة بن مرثد ، عن ابن بريدة ، عن أبيه قال : قال رسول

١٠٠٠ - في « ب » : « خجندي » ، والمثبت من « ج ، د » ، وانظر ٩٩٥ .

الله صلى الله عليه وسلم : « الدال على الخير كفاعله » .

١٠٠١ - حدثنا عبدالله بن محمد بن علي النهرواني بنهروان ، حدثنا شعيب بن أيوب ورزق الله بن موسى قالا : حدثنا أبو يحيى الحماني ، عن أبي حنيفة ، عن علقمة بن مرثد ، عن ابن بريدة ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله .

١٠٠٢ - أخبرنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل ببغداد وأحمد بن محمد بن عمر قالا : حدثنا شعيب بن أيوب الصريفيني ، حدثنا مصعب بن المقدام ، عن داود بن نصير الطائي ، عن أبي حنيفة ، عن علقمة بن مرثد ، عن يحيى بن يعمر قال : بينا أنا مع صاحب لي بمدينة الرسول صلى الله

١٠٠١ - ساقط من « د » وفي « ب » : نهرواني ، وفي « ب » : أبي بريرة ، وهو خطأ ، والمثبت من « ج » .

١٠٠٢ - في « د » : ثم قصدنا إليه ، وفيه « د » : البلدة فيها قوم ... وفي « ج » : بينما ، وفي « د » : ورددنا عليه معه ، وفي « ج » : فأخبرنا عن الإحسان ، وفي « د » : الخمس الذي ، وهو خطأ .

أخرجه ابن أبي شيبة ١١/ ٤٤ ، ٤٥ من طريق ابن فضيل ، عن عطاء بن السائب ، عن محارب ابن دثار ، عن ابن بريدة ، عن ابن يعمر ، عن ابن عمر به .

وأخرجه أحمد ١/ ٥٢ من طريق أبي نعيم ، عن سفيان ، عن علقمة بن مرثد ، عن سليمان بن بريدة ، عن ابن يعمر عنه به .

وأخرجه أحمد ١/ ٥٣ من طريق أبي أحمد ، عن سفيان ، عن علقمة بن مرثد ، عن سليمان بن بريدة ، عن ابن يعمر عنه به .

وأخرجه أحمد ٢/ ١٠٧ من طريق عفان ، عن حماد بن سلمة ، عن علي بن زيد ، عن يحيى بن يعمر عنه به .

=

عليه وسلم إذ بصرنا بعبد الله بن عمر ، فقلت لصاحبي هل لك أن تأتيه فتسأله عن القدر ؟ فقال : نعم ، فقلت : دعني حتى أكون أنا الذي أسأله فإني به أعرف منه بك ، قال : فانتهينا إلى عبدالله بن عمر رضي الله عنهما فسلمنا عليه ، ثم قعدنا إليه ، فقلت له : يا أبا عبدالرحمن إنا نتقلب في هذه الأرض فربما قدمنا البلدة بها قوم يقولون : لا قدر ، فما نرد عليهم ؟ قال : أبلغهم إني منهم بريء ، ولو أني وجدت أعواناً لجاهدتهم ، ثم أنشأ يحدثنا قال : بينا نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه رهط من أصحابه إذ أقبل شاب جميل أبيض حسن اللمة طيب الريح ، عليه ثياب بيض ، فقال : السلام عليك يا رسول الله ، السلام عليكم ، قال : فردّ عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ورددنا معه ، فقال : أأدنو يا رسول الله ! قال : « أدن » فدنا دنوة أو دنوتين ، ثم قام موقراً له ، ثم قال : أأدنو يا رسول الله !

وأخرجه أحمد ٢/ ١٠٧ من طريق عفان ، عن حماد بن سلمة عن إسحاق بن سويد ، عن يحيى بن يعمر عنه به .

وأخرجه البخاري في « خلق أفعال العباد » ٢٦ ، عن أبي النعمان عن حماد بن زيد ، عن مطر الوراق ، عن عبدالله بن بريدة عن يحيى بن يعمر به ، وقال الحافظ في « النكت الظراف » ٨/ ٧٤ : وصورة سياقه أنه من مسند ابن عمر .

وأخرجه أبو نعيم في « الحلية » ٨/ ٢٠٢ من طريق علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة ، عن يحيى بن يعمر ، وحميد بن عبدالرحمن ، والطبراني ١٣٥٨١ من طريق عطاء ، وابن أبي عاصم في « السنة » ١٢٢ ، ١٢٣ ، ١٢٥ ، ١٢٧ ، ١٧٢ من طريق يحيى بن يعمر كلهم عن ابن عمر به .

وأخرجه النسائي في « الكبرى » ق ٧٧ أ من طريق شريك عن الركين بن الربيع عن يحيى بن يعمر عنه به .
=

قال : « أدنه » ، فدنا حتى الصق ركبته بركبة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : أخبرني عن الإيمان ما هو ؟ قال : « الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله ولقائه واليوم الآخر والقدر خيره وشره من الله » ، قال : صدقت ، قال : فعجبنا من تصديقه لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقوله : صدقت كأنه يعلم ، قال : فأخبرني عن شرائع الإسلام ما هي ؟ قال : « إقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وحج البيت ، وصوم رمضان ، والاغتسال من الجنابة » ، قال : صدقت ، فعجبنا لقوله : صدقت ، قال : فأخبرني عن الإحسان ما هو ؟ قال : « الإحسان أن تعمل لله كأنك تراه ،

وكذا أخرجه النسائي في « الكبرى » ق ٧٧ أ من طريق شريك عن عطاء بن السائب عن ابن بريدة عنه به ، فهذه الطرق من مسند عبدالله بن عمر ، كما أدرج طرق هذا الحديث من مسند أحمد (كما سردتها) في « أطراف المسند » ٣/ ٥٩٧ من مسند عبدالله بن عمر ، وكذا ذكر في « الفتح » ١/ ١١٦ بعض الطرق التي ذكرتها من مسند عبدالله بن عمر .

ويقول الأستاذ الألباني المرحوم في تعليقه على « السنة » ١/ ٥٧ : الحديث أخرجه مسلم ... كلهم قالوا : عن ابن عمر عن عمر ... فلعله سقط قوله : « عن عمر » من الناسخ ، انتهى . قلت : هذا (القول بالسقط) يدل على عدم وقوفه على مصادر طرق هذا الحديث التي ذكرتها ، وهي مروية عن ابن عمر دون « عمر » وراجع « سنن الترمذي » ٢٦١٠ و« عقود الجواهر » ١/ ٢٠ .

وقد أخرجه الطيالسي ٢١ ، وأحمد ١/ ٢٨ ، ٥١ ، ومسلم ١/ ٢٨ ، وأبو داود ٤٦٩٥ ، والترمذي ٢٦١٠، والنسائي في « المجتبى » ٨/ ٩٧، وفي « الكبرى » ١١٧٢١، وابن ماجة ٦٣، وابن خزيمة ٢٥٠٤ ، وابن حبان ١٦٨، ١٧٣ ، وابن أبي عاصم ١٢١، ١٢٤، وابن مندة ١ ، ١٠ ، ١٨٥ ، ١٨٦ من طرق عن عبدالله بن بريدة ، عن يحيى بن يعمر عن ابن عمر عن عمر به ، وقال الترمذي : حسن صحيح .

وقوله : « الاغتسال من الجنابة » قال الحافظ في « الفتح » ١/ ١٢٠ : وذكر سليمان =

فإن لم تكن تراه فإنه يراك » قال : فإذا فعلت ذلك فأنا محسن ، قال : « نعم » ، قال : صدقت ، قال : فأخبرني عن الساعة متى هي ؟ قال : « ما المسئول عنها بأعلم من السائل ، ولكن لها أشراط فهي من الخمس التي استأثر الله بها ، فقال : ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلۡمُ ٱلسَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ ٱلۡغَيۡثَ وَيَعۡلَمُ مَا فِي ٱلۡأَرۡحَامِۖ وَمَا تَدۡرِي نَفۡسٞ مَّاذَا تَكۡسِبُ غَدٗاۖ وَمَا تَدۡرِي نَفۡسُۢ بِأَيِّ أَرۡضٖ تَمُوتُۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرُۢ ﴾ (لقمان : ٣٤) ، قال : صدقت ، ثم انصرف ونحن نراه ، إذ قال النبي صلى الله عليه وسلم : « علي بالرجل » فقمنا في أثره ، فما ندري أين توجه ولا رأينا شيئاً ، فذكرنا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : « هذا جبريل عليه السلام أتاكم يعلمكم معالم دينكم ، والله ما أتاني في صورة إلا وأنا أعرفه فيها إلا هذه الصورة » .

١٠٠٣ - أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني ، حدثنا عبدالله

التيمي في روايته الجميع ، وزاد بعد قوله : « وتحج وتعتمر وتغتسل من الجنابة وتتم الوضوء » ... فتبين ما قلناه إن بعض الرواة ضبط ما لم يضبطه غيره ، انتهى . وكذا أشار إليه العيني في « العمدة » ١/ ٢٨٤ ، قلت : هذه الزيادة ضمن هذا الحديث عند ابن أبي شيبة ١١/ ٤٥ ، وأحمد ١/ ٥٢ ، وأبي داود ٤٦٩٧ ، والنسائي في « الكبرى » وابن خزيمة ١٠ ، ٣٠٦٥ ، وابن مندة ١/ ١٤٦ ، ١٤٨ ، وأبي نعيم في « الحلية » ٨/ ٢٠٢ ، وابن حبان ١٧٣، والطبراني ١٣٥٨١ .

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري ١/ ١٩ ، ومسلم ١/ ٣٠ .

١٠٠٣ - في « د » : دعني ... فإني أعلم به منك ، وفي « ب » : عقب شره ... فإن مؤمن ، والمثبت من « ج ، د » ، وفي « ج » عقب تغتسل ... فإنا مسلم ، وانظر ١٠٠٢ .

ابن محمد بن أحمد بن نوح ، حدثنا أبي ، حدثنا خالد بن سليمان ، عن أبي حنيفة ، عن علقمة بن مرثد .

١٠٠٤ – ح وأخبرنا أحمد بن محمد قال : قرأت في كتاب حمزة الزيات ، عن أبي حنيفة ، عن علقمة بن مرثد ، عن يحيى بن يعمر قال : بينما نحن في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وصاحب لي إذ رأينا ابن عمر رضي الله عنهما قاعداً في جانبه ، فقلت لصاحبي : دعني أسأله فإني أرفق به منك ، فأتينا فقعدنا إليه ، فقلت له : يا أبا عبدالرحمن ! إنا قوم نتقلب في هذه الأرض ، فربما قدمنا البلد به قوم يقولون : لا قدر ، فقال : أبلغهم إني منهم بريئ وأنهم مني براء ، ولو أجد أعواناً لجاهدتهم ، ثم أنشأ يحدثنا فقال : والله بينما أنا قاعد عند رسول الله صلى الله عليه وسلم في أناس من أصحابه إذ أقبل شاب جميل حسن اللمة طيب الريح ، عليه ثياب بيض ، فقال : السلام عليك يا رسول الله ! السلام عليكم ، فردّ النبي صلى الله عليه وسلم ، ورددنا عليه ، ثم قال : أأدنو يا رسول الله ! قال : « أدنه » فدنا دنوة أو دنوتين ، فقلنا : ما رأينا كاليوم قط رجلاً أشد توقيراً لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم قال : أأدنو يا رسول الله ! قال : « أدنه » فدنا حتى كادت تصيب بركبته ركبة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم قال : أسألك يا رسول الله ! قال : « نعم » ، قال : أخبرني عن الإيمان ما هو ؟ قال : أن « تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله والبعث بعد الموت والقدر

كله خيره وشره » ، قال : فإذا فعلت ذلك فأنا مؤمن ؟ قال : « نعم » ، قال : صدقت ، قلنا : ما رأينا كاليوم قط إنه ليقول : صدقت ، كأنه أعلم بما يسأله منه ، قال : أخبرني عن شرائع الإسلام ، قال : « تعبد الله لا تشرك به شيئاً ، وتقيم الصلاة ، وتؤتي الزكاة ، وتحج البيت وتصوم رمضان ، وتغتسل من الجنابة » ، قال : فإذا فعلت ذلك فأنا مسلم ؟ قال : « نعم » ، قال : صدقت ، قال : فأخبرني عن الساعة متى هي ؟ قال : « ما المسئول عنها بأعلم من السائل ، ولكن لها أشراط ، وهي من الخمس التي استأثر الله تبارك وتعالى بها قال : ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ ﴾ إلى قوله : ﴿ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ (لقمان : ٣٤) ، ثم أدبر الرجل ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « علي بالرجل » فطلب فلم يقدر عليه ، فقلنا : من هذا يا رسول الله ! قال : « هذا جبريل صلى الله عليه وسلم أتاكم ليعلمكم معالم دينكم ، وما أتاني في صورة قط إلا عرفته فيها إلا هذه الصورة » .

قال الشيخ : وقد روى الفضل بن موسى السيناني ، وحكيم بن ★ زيد المروزي قاضي طبرستان ، وبشار بن قيراط النيسابوري ، وأبو يحيى الحماني ، وزفر بن الهذيل ، وأسد بن عمرو ، وأبو يوسف ، ومحمد بن الحسن ، والحسن بن زياد ، والحسن بن الفرات ، ويونس بن بكير ،

★ في « ب » حكيم بن يزيد المروزيان ، وفي « ج » : زيد ، وفي « د » : حكيم بن يزيد المروزي ، وفي « عقود الجمان » ص ١٠٧ : حكيم بن زيد قاضي آمل المروزي .

ومسروح بن عبدالرحمن أبو شهاب ، وأيوب بن هانئ ، وسعيد ابن أبي الجهم ، وأبو مقاتل السمرقندي ، والهياج بن بسطام الهروي ، وأبو معاوية .

فأما حديث الفضل بن موسى السيناني

١٠٠٥ - فحدثنا العباس بن عزيز القطان المروزي ، حدثنا علي بن خشرم ومحمد بن حرب قالا : حدثنا الفضل بن موسى السيناني ، حدثنا أبو حنيفة .

وأما حديث حكيم بن زيد

١٠٠٦ - فحدثنا العباس بن عزيز القطان ، حدثنا علي بن سليمان الرازي ، حدثنا حكيم بن زيد ، قال : سألت أبا حنيفة عن الإيمان فحدثنا عن علقمة بن مرثد .

وأما حديث بشار بن قيراط

١٠٠٧ - فحدثنا أبو سهل محمد بن عبدالله بن سهل ، حدثنا موسى بن نصر الرازي ، حدثنا بشار بن قيراط ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث أبي يحيى الحماني

١٠٠٨ - فحدثنا محمد بن قدامة بن سيار الزاهد ، حدثنا الليث بن

١٠٠٥ - جاء السقط في « د » من هنا إلى ١٠٢١ .

١٠٠٦ - سقط من « ج » القطان ، والمثبت من « ب » .

مساور ، عن أبي يحيى الحماني ، ح وحدثنا الفضل بن بسام البخاري أبو ميسر ، حدثنا محمد بن الفضل ، حدثنا أبو يحيى الحماني ، حدثنا أبو حنيفة .

وأما حديث زفر بن الهذيل

١٠٠٩ - فحدثنا زكريا بن يحيى بن كثير بن زر الأصبهاني بخوار ، ومحمد بن عبدالرحمن بن محمد الأصبهاني قالا : حدثنا أحمد بن رستة قال : محمد بن عبدالرحمن : قرأت عليه قال : حدثنا محمد بن المغيرة ، حدثنا الحكم بن أيوب ، عن زفر بن الهذيل ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث أسد بن عمرو

١٠١٠ - فحدثنا محمد بن إسحاق السمسار البخاري ، حدثنا جمعة بن عبدالله ، حدثنا أسد بن عمرو ، وأخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني ، أنبأ منذر بن محمد ، حدثنا حسين بن محمد ، حدثنا أسد بن عمرو ، عن أبي حنيفة

وأما حديث أبي يوسف

١٠١١ - فأخبرنا محمد بن الحسن البزاز ، أخبرنا بشر بن الوليد ، أنبأ أبو يوسف ، ح وحدثنا محمد بن زيد بن أبي خالد البخاري الكلاباذي

١٠٠٩ - في « ب » ... بن ذر الأصفهاني .
١٠١١ - الحسن بن عمر ، له ترجمة في « الثقات » ٨/ ١٧٢ .

مولى عمرو بن مسلم ، حدثنا الحسن بن عمر بن شقيق ، حدثنا أبو يوسف ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث محمد بن الحسن

١٠١٢ - فحدثنا محمد بن رضوان الجمل ، حدثنا محمد بن سلام ، أنبأ محمد بن الحسن ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث الحسن بن زياد

١٠١٣ - فأخبرنا أحمد بن محمد الهمداني بالكوفة قال : أخبرني منذر بن محمد ، حدثنا أبي ، حدثنا الحسن بن زياد ، ح وحدثنا محمد بن عبدالله السعدي ، ومحمد بن رضوان بخاريان قالا : حدثنا الحسن بن عثمان الهمداني ، حدثنا الحسن بن زياد ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث الحسن بن الفرات

١٠١٤ - فأخبرنا أحمد بن محمد ، حدثني الحسن بن علي قال : هذا كتاب الحسين بن علي فقرأت فيه ، حدثنا يحيى بن الحسن ، حدثنا زياد بن حسن ، عن أبيه ، عن أبي حنيفة .

١٠١٢ - في «ج» : الجملي بدل الجمل .

١٠١٤ - في «ج» : كتاب الحسن .

وأما حديث يونس بن بكير

١٠١٥ - فأخبرنا أحمد بن محمد ، حدثنا عبدالله بن أحمد بن المستورد الأشجعي ، حدثنا عقبة بن مكرم ، حدثنا يونس بن بكير ، عن النعمان بن ثابت .

وأما حديث مسروح بن عبدالرحمن

١٠١٦ - فأخبرنا أحمد بن محمد الهمداني ، حدثنا علي بن المهنّد ، حدثنا عمرو بن زرارة ، حدثنا مسروح وهو ابن عبدالرحمن أبو شهاب ، حدثنا أبو حنيفة .

وأما حديث أيوب بن هانئ

١٠١٧ - فأخبرنا أحمد بن محمد الهمداني ، أخبرني منذر بن محمد ، حدثني أبي ، حدثنا أيوب بن هانئ ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث سعيد بن أبي الجهم

١٠١٨ - فأخبرنا أحمد بن محمد الهمداني ، قال : أخبرني منذر ابن محمد ، حدثني أبي ، حدثني عمي ، عن أبيه ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث أبي مقاتل السمرقندي

١٠١٩ - فحدثنا صالح بن منصور الصغاني ، حدثنا جدي ، حدثنا أبو مقاتل ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث الهياج بن بسطام

١٠٢٠ - فحدثنا زكريا بن يحيى بن الحارث النيسابوري ، حدثنا يحيى بن جنيد القشيري ، حدثنا محمد بن سعيد الهروي ، حدثنا الهياج بن بسطام ، عن أبي حنيفة . . .

وأما حديث أبي معاوية

١٠٢١ - فحدثنا زكريا بن يحيى ، حدثنا يحيى بن الجنيد ، حدثنا محمد بن سعيد الهروي ، حدثنا أبو معاوية ، حدثنا أبو حنيفة . وحديث الهياج وأبي معاوية مختصر .

١٠٢٢ - حدثنا صالح بن أحمد القيراطي ومحمد بن عمر التيمي ، قالا : حدثنا شعيب بن أيوب ، حدثنا مصعب بن المقدام ، حدثنا داود الطائي ، عن أبي حنيفة ، عن علقمة بن مرثد ، عن سليمان ابن بريدة ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « نهيناكم عن زيارة القبور فقد أذن لمحمد في زيارة قبر أمه فزوروها ، ولا تقولوا هجراً ، وعن لحوم الأضاحي أن تمسكوها فوق ثلاثة أيام ، وإنما نهيناكم ليتسع موسعكم على فقيركم ، فكلوا وتزودوا ، وعن الشرب في الحنتم والمزفت فاشربوا فإن الظرف لا يحل شيئاً ولا يحرمه ولا تشربوا مسكراً » .

١٠٢٢ - في « ج » : التميمي ، والمثبت من « ب ، د » ، وفي « ج » : ليتسع مؤسركم ، وانظر ٩١٢ ، ٩١٤ ، ٩١٥ ، ٩١٦ .

١٠٢٣ - أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني قال : حدثنا أحمد بن محمد بن صالح ، حدثنا شعيب بن أيوب ، حدثنا مصعب بن المقدام ، عن داود الطائي ، عن أبي حنيفة مثله .

١٠٢٤ - حدثنا حمدان بن ذي النون ، حدثنا إبراهيم بن سليمان الزيات ، أخبرنا زفر بن الهذيل ، عن أبي حنيفة ، عن علقمة بن مرثد ، عن ابن بريدة ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « نهيناكم عن ثلاث : عن زيارة القبور فزوروها ، ولا تقولوا هجراً ، ونهيناكم أن تمسكوا لحوم الأضاحي فوق ثلاثة أيام فامسكوها ، وتزودوا فإنما نهيناكم ليتسع غنيكم على فقيركم ، ونهيتكم عن أن تشربوا في الدباء والمزفت ، فاشربوا فيما بدا لكم من الظرف ، فإن الظرف لا يحل شيئاً ولا يحرمه ، ولا تشربوا مسكراً » .

١٠٢٥ - حدثنا عبدالصمد بن الفضل ، وإسماعيل بن بشر وأحيد ابن الحسين قالوا : حدثنا مكي بن إبراهيم ، حدثنا أبو حنيفة ، عن علقمة ابن مرثد ، عن عبدالله بن بريدة ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « نهيناكم عن زيارة القبور فزوروها ، ولا تقولوا هجراً ، وعن لحوم

١٠٢٣ - ساقط من « د » .

١٠٢٤ - في « ب » : أبي بريدة ، وهو خطأ ، والمثبت من « ج » ، وانظر ٩١٢ ، ٩١٤ ، ٩١٥ ، ٩١٦ .

١٠٢٥ - في « ج » : الحنتم والدباء ، وانظر ٩١٢ ، ٩١٤ ، ٩١٥ ، ٩١٦.

الأضاحي أن تمسكوها فامسكوا ما بدا لكم وتـزودوا ، فأمـا إنما نهينـاكم ليتسع موسعكم على فقيركم ، وعن النبيـذ في الـدباء والحنـتم والمزفـت ، فاشربوا في كل ظرف ، ولا تشربوا مسكراً » .

١٠٢٦ - أخبرنا أحمد بـن محمـد الهمـداني ، حـدثنا العبـاس بـن السندي الإنطاكي ، ومحمد بن إسماعيل بن يوسف قـالا : حـدثنا عبـدالله ابن صالح ، حدثني الليـث بـن سـعد ، قـال العبـاس : عـن أبـي عبـدالله الخراساني ، وقال محمد بن إسماعيل : عن أبي عبدالرحمن الخراساني ، عن أبي حنيفة ، عن علقمة بن مرثد وحماد ، عن عبدالله بن بريدة ، عـن أبيـه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله .

١٠٢٧ - أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد ، حدثنا أحمد بـن حـازم ، أنبأ عبيد الله بن موسى ، عـن أبـي حنيفـة ، عـن علقمـة بـن مرثـد ، عـن ابن بريدة ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قـال : « نهينـاكم عـن ثلاث ، عن زيارة القبور » ، فذكر الحديث بطوله .

قال الشيخ : وقد روى هذا الخبر عن أبي حنيفة جماعة منهم أبو معـاذ ، وأبو مطيع البلخيان ، والنضر بـن محمـد المـروزي ، وإسماعيـل بـن يحيـى

١٠٢٦ - ساقط من « د » .

١٠٢٧ - ساقط من « د » ، وفي « ب » : عبيد بن موسى ، والمثبت مـن « ج » ، وفي « ب » : أبي بريدة ، والمثبت من « ج » .

الصارفي ، والحسن بن الفرات ، ومحمد بن مسروق ، وحماد بن أبي حنيفة ، وأبو يوسف ، وأسد بن عمرو ، والحسن بن زياد ، ومحمد ابن الحسن ، وسعيد بن أبي الجهم ، وأيوب بن هانئ ، وإبراهيم ، والمقرئ .

فأما حديث أبي مطيع

١٠٢٨ - فحدثنا أبو علي الحافظ عبدالله بن محمد بن علي ، حدثنا يحيى بن موسى ، حدثنا أبو مطيع ، حدثنا أبو حنيفة .

وأما حديث أبي معاذ

١٠٢٩ - فحدثنا أبو علي الحافظ ، حدثنا يحيى بن موسى ، حدثنا أبو معاذ ، حدثنا أبو حنيفة ، إلا أنه قال : « ولا تقولوا هجراً » .

وأما حديث النضر بن محمد

١٠٣٠ - فحدثنا محمد بن علي شاذي السرخسي ، حدثنا حامد ابن آدم ، حدثنا النضر بن محمد ، حدثنا أبو حنيفة .

وأما حديث إسماعيل بن يحيى الصارفي

١٠٣١ - فأخبرنا أحمد بن محمد الهمداني ، قال : أعطاني إسماعيل ابن محمد بن إسماعيل كتاب جده إسماعيل بن يحيى الصارفي وكان فيه ،

١٠٢٨ - جاء السقط في « د » من هنا إلى ١٠٤١ ، وفي « ب » : وأما حديث أبو مطيع ، والمثبت من « ج » .

عن أبي حنيفة .

وأما حديث الحسن بن الفرات

١٠٣٢ - فأخبرنا أحمد بن محمد ، حدثني الحسن بن علي قال : هذا كتاب الحسين بن علي فقرأت فيه : حدثنا يحيى بن حسن ، حدثنا زياد ، عن أبيه ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث محمد بن مسروق

١٠٣٣ - فأخبرنا أحمد بن محمد ، أخبرني محمد بن عبدالله المسروقي قراءة قال : وجدت في كتاب جدي : حدثنا أبو حنيفة .

وأما حديث حماد بن أبي حنيفة

١٠٣٤ - فحدثنا صالح بن سعيد بن مرداس الترمذي ، حدثنا صالح بن محمد ، حدثنا حماد بن أبي حنيفة ، ح وأخبرنا أحمد بن محمد ، حدثني عبدالله بن أحمد بن بهلول قال : هذا كتاب جدي فقرأت فيه : حدثني أبي ، عن أبي حنيفة ومسعر ، عن علقمة بن مرثد .

وأما حديث أبي يوسف

١٠٣٥ - فأخبرنا محمد بن الحسن البزاز ، أنبأ بشر بن الوليد ، أنبأنا أبو يوسف ، ح وأنبأ أحمد بن محمد قال : أخبرني منذر بن محمد ، حدثنا حسين بن محمد ، حدثنا أبو يوسف ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث أسد بن عمرو

١٠٣٦ - فأخبرنا أحمد بن محمد ، أخبرني منذر بن محمد ، حدثني الحسين بن محمد ، حدثنا أسد بن عمرو ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث الحسن بن زياد

١٠٣٧ - فحدثنا سهل بن بشر الكندي ، حدثنا الفتح بن عمرو ، أنبأ الحسن بن زياد ، ح وأخبرنا أحمد بن محمد ، أخبرني منذر بن محمد ، حدثني أبي ، حدثنا الحسن بن زياد ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث محمد بن الحسن

١٠٣٨ - فحدثنا محمد بن رضوان ، حدثنا محمد بن سلام ، أنبأ محمد بن الحسن ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث سعيد بن أبي الجهم

١٠٣٩ - فأخبرنا أحمد بن محمد ، أخبرني المنذر بن محمد ، حدثني أبي ، حدثني عمي ، عن أبيه ، عن أبي حنيفة ...

وأما حديث أيوب بن هانئ

١٠٤٠ - فأخبرنا أحمد بن محمد ، أخبرني منذر بن محمد ، حدثني أبي ، حدثنا أيوب بن هانئ ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث إبراهيم

١٠٤١ - فأخبرنا أحمد بن محمد قال : أخبرني حسين بن عمر بن إبراهيم ، حدثنا أبي ، حدثنا أبي ، حدثنا أبو حنيفة .

وأما حديث المقرئ

١٠٤٢ - فحدثنا عبدالله بن محمد بن علي البلخي ، حدثنا عبدالله ابن أحمد المكي ، حدثنا المقرئ ، حدثنا أبو حنيفة .

١٠٤٣ - حدثنا سهل بن المتوكل الشيباني البخاري ، حدثنا محمد ابن سلام ، أنبأنا أبو معاوية ، ح وحدثنا القاسم بن عباد الترمذي ، حدثنا الحسين بن عبدالأول النخعي ، حدثنا أبو معاوية ، ح وحدثنا بدر بن الهيثم ابن خلف الحضرمي ، حدثنا أبو كريب ، حدثنا أبو معاوية ، حدثنا

١٠٤٣ - أخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٣٤٣ ، قال : حدثنا محمد بن عبدالله الأسدي عن سفيان ، عن علقمة بن مرثد ، عن سليمان بن بريدة ، عن أبيه قال : لما فتح رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة أتى حرم قبر فجلس إليه فجعل كهيئة المخاطب ، وجلس الناس حوله ، فقام وهو يبكي ، فتلقاه عمر ، وكان من أجرأ الناس عليه ، فقال : بأبي أنت وأمي يا رسول الله ! ما الذي أبكاك ؟ قال : « هذا قبر أمي ، سألت ربي الزيارة ، فأذن لي ، وسألته الاستغفار ، فلم يأذن لي ، فذكرتها فذرفت نفسي فبكيت » ، قال : فلم ير يومًا كان أكثر باكيًا منه يومئذ .

وأخرجه النسفي في « القند في ذكر علماء سمرقند » ص ١٢٤ ، ١٢٥ من طريق قبيصة ابن عقبة ، عن سفيان الثوري عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة به نحوه .

وأخرجه أحمد ٥/ ٣٥٩ ، والخطيب في « الموضح » ٢/ ٥٤١ من طريقين عن أبي جناب عن سليمان بن بريدة به نحوه . =

أبو حنيفة - واللفظ لمحمد بن سلام - عن علقمة بن مرثد ، عن ابن بريدة ، عن أبيه ، قال : خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في جنازة فأتى قبر أمه ، فجاء وهو يبكي أشد البكاء حتى كادت نفسه تخرج من بين جنبيه ، قلنا : يا رسول الله ! ما يبكيك ، قال : « استأذنت ربي في زيارة قبر أم محمد ، فأذن لي ، واستأذنته في الشفاعة فأبى علي » .

وأخرجه أحمد ٥/ ٣٥٥ ، والطحاوي في « شرح مشكل الآثار » ٤٧٤٣ ، وابن حبان ٥٣٩٠ ، والحاكم ١/ ٣٧٦ ، والبيهقي ٤/ ٧٦ من طريق زهير بن معاوية ، عن زبيد بن الحارث ، عن محمد بن دثار ، عن ابن بريدة ، عن أبيه قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فنزل بنا ونحن قريب من ألف راكب ، فصلى بنا ركعتين ، ثم أقبل علينا بوجهه ، وعيناه تذرفان ، فقام إليه عمر ففداه بالأب والأم ، ثم ذكر نحوه .

وأخرجه أحمد ٥/ ٣٥٦ ، والبزار ٩٦ « كشف » من طريق سماك بن حرب ، عن القاسم بن عبدالرحمن ، عن ابن بريدة ، عن أبيه ، قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى إذا كنا بودان أو بالقبور سأل الشفاعة لأمه ، أحسبه قال : فضرب جبرئيل صلى الله عليه وسلم صدره ، وقال : لا تستغفر لمن مات مشركًا فرجع وهو حزين . والسياق للبزار .

ويشهد له حديث أبي هريرة بلفظ : زار النبي صلى الله عليه وسلم قبر أمه فبكى وأبكى من حوله ، فقال : « استأذنت ربي في أن استغفر لها فلم يؤذن لي ، واستأذنته في أن أزور قبرها فأذن لي ، فزوروا القبور ، فإنها تذكر الآخرة » عند ابن أبي شيبة ٣/ ٣٤٣ ، وإسحاق بن راهويه ٢٠٦ ، وأحمد ٢/ ٤٤١ ، ومسلم ٣/ ٦٥ ، وأبي داود ٣٢٣٤ ، والنسائي ٤/ ٩٠ ، وابن ماجة ١٥٧٢ ، وأبي يعلى ٦١٩٣ ، والبيهقي ٤/ ٧٦ ، والبغوي ١٥٥٤ ، والسياق لمسلم .

وحديث زيد بن الخطاب عند الطبراني في « الكبير » ٤٦٤٨ ، وقال الهيثمي في « المجمع » ٣/ ٥٨ : في إسناده من لم أعرفه ، وفيه أبو جناب الكلبي ، وقد ضعفوه لكثرة تدليسه .

١٠٤٤ - حدثنا عبدالصمد بن الفضل ، وإسماعيل بن بشر ، قالا : حدثنا مكي بن إبراهيم ، عن أبي حنيفة ، عن علقمة بن مرثد ، عن ابن بريدة ، عن أبيه ، قال : استأذن النبي صلى الله عليه وسلم ربه في زيارة قبر أمه ، فأذن له ، فانطلق وانطلق معه المسلمون حتى انتهوا إلى قريب من القبر ، فمكث المسلمون ، ومضى النبي صلى الله عليه وسلم إلى القبر فمكث طويلاً ، ثم اشتد بكاؤه حتى ظننا أنه لا يسكن ، فأقبل وهو يبكي ، فقال له عمر : ما أبكاك يا نبي الله بأبي أنت وأمي يا رسول الله ! قال : « استأذنت ربي في زيارة قبر أمي ، فأذن لي ، فاستأذنته في الشفاعة ، فأبى ، فبكيت رحمة لها » ، وبكى المسلمون رحمة للنبي صلى الله عليه وسلم .

١٠٤٥ - [حدثنا عبدالله] حدثنا أبو علي بلخي عبدالله بن محمد ابن علي الحافظ ، حدثنا يحيى بن موسى ، حدثنا عبدالعزيز بن خالد ، حدثنا أبو حنيفة عن علقمة بن مرثد ، عن ابن بريدة ، عن أبيه ، قال : استأذن النبي صلى الله عليه وسلم في زيارة قبر أمه ، فأذن له ، فانطلق ، فذكر الحديث بطوله نحوه ، إلا أنه قال في آخره : وبكى المسلمون ببكاء رسول الله صلى الله عليه وسلم .

١٠٤٤ - في « ب » : أبي بريدة ، والمثبت من « ج ، د »، وفي « ج » : وانطلق المسلمون معه ، وفي « د » : لا يسكت ، وسقط من « ج » يا رسول الله ، وانظر ١٠٤٣ .

١٠٤٥ - ساقط من « د » ، وفي « ج » : ببكاء النبي صلى الله عليه وسلم ، وانظر ١٠٤٣.

١٠٤٦ - حدثنا محمد بن قدامة، حدثنا الحسن بن حماد سجادة، حدثنا الحسن بن زياد، حدثنا أبو حنيفة، عن علقمة بن مرثد بإسناده نحوه.

١٠٤٧ - حدثنا محمد بن الأشرس بن موسى السلمي، حدثنا الجارود بن يزيد، حدثنا أبو حنيفة، حدثنا علقمة بن مرثد، عن ابن بريدة، عن أبيه قال: كنا جلوساً عند رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال لأصحابه: «انهضوا بنا نعود جارنا اليهودي» قال: فدخل عليه فوجده في الموت، فسأله ثم قال: «أتشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله» فنظر إلى أبيه، فلم يكلمه أبوه، ثم قال له النبي صلى الله عليه وسلم: «أتشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله»، فنظر إلى أبيه، فلم يكلمه أبوه، ثم قال له النبي صلى الله عليه وسلم: «أتشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله» فنظر إلى أبيه، فقال له أبوه: اشهد له، فقال الفتى: **أشهد أن لا إله إلا الله**

١٠٤٦ - ساقط من «د».

١٠٤٧ - قد وقع في «ب» من الموضع الثاني: أشهد، والمثبت من «ج».

أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» ٥٥٤ من طريق عمرو بن أبي عمرو، عن محمد بن الحسن، عن أبي حنيفة به، وقد تحرف في المطبوع: محمد بن الحسن إلى محمد بن الحسين.

وله شاهد من حديث أنس عند أحمد ٣/ ١٧٥، ٢٢٧، ٢٨٠، والبخاري في «الصحيح» ٢/ ١١٨، ٧/ ١٥٢، وفي «الأدب المفرد» ٥٢٤، وأبي داود ٣٠٩٥، والنسائي في «الكبرى» ٨٥٨٨، وأبي يعلى ٣٣٥٠، وابن حبان ٢٩٦٠، ٤٨٨٤، والخطيب ٤/ ١٣٨، والبيهقي ٣/ ٣٨٣، ٦/ ٢٠٦، والبغوي ٥٧.

وأشهد أن محمداً رسول الله ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « الحمد لله الذي أنقذ بي نسمة من النار » .

١٠٤٨ - حدثنا قبيصة بن الفضل بن عبدالرحمن الطبري ، حدثنا إسحاق بن إبراهيم الفارسي ، حدثنا سعد بن الصلت ، حدثنا أبو حنيفة بإسناده مثله .

١٠٤٩ - حدثنا محمد بن رضوان ، حدثنا محمد بن سلام ، أنبأ محمد بن الحسن ، حدثنا أبو حنيفة ، عن علقمة بن مرثد ، عن ابن بريدة ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه .

١٠٥٠ - حدثنا محمد بن يزيد بن أبي خالد البخاري الكلاباذي ، حدثنا الحسن بن عمر بن شقيق ، حدثنا أبو يوسف ، عن أبي حنيفة ، عن علقمة بن مرثد ، لم يجاوز به عن النبي صلى الله عليه وسلم ، أنه قال ذات يوم لأصحابه : « انهضوا بنا نعود جارنا اليهودي » قال : فدخل عليه ، فوجده في الموت ، فقال : « أتشهد أن لا إله إلا الله » قال : نعم ، قال : « أتشهد أني رسول الله » ، قال : فنظر الرجل إلى أبيه ، قال : فأعاد عليه النبي صلى الله عليه وسلم فوصف الحديث ثلاث مرات إلى آخره على هذه

١٠٤٨ - جاء السقط في « د » من هنا إلى ١٠٥١ .

١٠٤٩ - في « ب » : أبي بريدة ، والمثبت من « ج » .

١٠٥٠ - في « ج » : فأعاد عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وانظر ١٠٤٧ .

الهيئة إلى قوله : فقال له : أتشهد ، فقال : أشهد أنك رسول الله ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « الحمد لله الذي أنقذ بي نسمةً من النار » .

١٠٥١ – حدثنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل ، حدثنا سعيد بن يحيى بن سعيد الأموي ، حدثنا محمد بن الحسن الهمداني ، حدثنا أبو حنيفة ، عن علقمة بن مرثد بإسناده نحوه . . .

١٠٥٢ – حدثنا محمد بن يزيد بن أبي خالد الكلاباذي البخاري ، حدثنا الحسن بن عمر بن شقيق ، حدثنا أبو يوسف ، حدثنا أبو حنيفة ، عن علقمة بن مرثد ، عن ابن بريدة ، عن أبيه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا بعث جيشاً أو سرية أوصى صاحبهم في خاصة نفسه بتقوى الله ، وأوصى بمن معه من المسلمين خيراً ، ثم قال : « اغزوا بسم الله

١٠٥٢ – في « د » : كان النبي صلى الله عليه وسلم ، وفي « ج » : فادعهم ، وفي « ج » : ثم احكموا فيهم بما بدا . . .

أخرجه الشافعي ٢/ ١١٤ ، ١١٥ ، وعبدالرزاق ٩٤٢٨ ، وأحمد ٥/ ٣٥٢ ، ٣٥٨ ، والدارمي ٢٤٤٤ ، ٢٤٤٧ ، ومسلم ٥/ ١٣٩ ، ١٤٠ ، وأبو داود ٢٦١٢ ، ٢٦١٣ ، والترمذي ١٤٠٨ ، ١٦١٧ ، والنسائي في « الكبرى » ٨٧٦٥ ، ٨٥٨٦ ، ٨٦٨٠ ، وابن ماجة ٢٨٥٨ ، وابن الجارود ١٠٤٢ ، وأبو يعلى ١٤١٣ ، وأبو عوانة ٦٤٩٢ ، ٦٤٩٣ ، ٦٤٩٤ ، ٦٤٩٥ ، ٦٥٠٢ ، ٦٥٠٣ ، والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٣/ ٢٠٧ ، ٢٠٦ ، ٢٢١ ، وفي « شرح مشكل الآثار » ٣٥٧٣ ، ٣٥٧٥ ، ٣٥٦٧ ، ٣٥٧٢ ، ٣٥٧٦ ، وابن حبان ٤٧٣٩ ، وابن مندة ١٢٠ ، وتمام ٨٧١ من طرق عن علقمة بن مرثد به ، يزيد بعضهم على بعض .

وفي سبيل الله ، قاتلوا من كفر بالله ، لا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليداً ، وإذا لقيتم عدوكم فادعوهم إلى الإسلام ، فإن قبلوا فادعوهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين ، فإن أبوا فأخبروهم أنهم كأعراب المسلمين يجري عليهم حكم الله الذي يجري على المسلمين ، وليس لهم في الغنيمة ولا في الفئ نصيب ، فإن أبوا الإسلام فادعوهم إلى إعطاء الجزية ، فإن قبلوا فكفوا عنهم ، فإن أبوا فقاتلوهم ، فإذا حاصرتم أهل حصنٍ فأرادوكم أن تنزلوهم على حكم الله فلا تفعلوا فإنكم لا تدرون ما حكم الله ، ولكن أنزلوهم على حكمكم ثم أحكموا فيهم ما بدا لكم ، وإن أرادوكم أن تعطوا ذمة الله فلا تفعلوا ، واعطوهم ذممكم وذمم آبائكم ، فإنكم إن تخفروا بذمتكم أهون » .

١٠٥٣ – حدثنا الطيب بن محمد بن غالب البيكندي ، حدثنا مسروق بن المرزبان ، حدثنا الحسن بن زياد اللؤلؤي ، ح وحدثنا سهل بن بشر الكندي أبو سهيل البخاري ، حدثنا الفتح بن عمرو ، حدثنا الحسن بن زياد ، ح وأخبرنا أحمد بن محمد الهمداني ، أخبرني المنذر بن محمد ، حدثني أبي ، حدثنا حسن بن زياد ، حدثنا أبو حنيفة ، عن علقمة بن مرثد ، عن عبدالله بن بريدة ، عن أبيه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا بعث سرية أو جيشاً أوصى صاحبهم بتقوى الله في خاصة نفسه ، وأوصاه

١٠٥٣ – انظر ١٠٥٢ .

بمن معه من المسلمين خيراً ، ثم يقول لهم : « اغزوا بسم الله وفي سبيل الله ، قاتلوا من كفر بالله ، ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليداً ولا شيخاً كبيراً ، وإذا لقيتم عدوكم من المشركين فادعوهم إلى الإسلام ، فإن أسلموا فاقبلوا منهم وكفوا عنهم ، وادعوهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين ، فإن فعلوا فاقبلوا منهم وكفوا عنهم ، وإلا فأعلموهم أنهم كأعراب المسلمين يجري عليهم حكم الله الذي يجري على المسلمين ، وليس لهم في الفيء ولا في الغنيمة نصيب ، فإن أبوا ذلك فادعوهم إلى أن يؤدوا الجزية ، فإن فعلوا فاقبلوا منهم وكفوا عنهم ، وإذا حاصرتم قصراً أو مدينة فأرادوكم أن تنزلوهم على حكم الله فلا تنزلوهم على حكم الله ، فإنكم لا تدرون ما حكم الله فيهم ، ولكن أنزلوهم على حكمكم ، ثم احكموا فيهم بما رأيتم ، فإن أرادوكم على أن تعطوهم ذمة الله وذمة رسوله فلا تعطوهم ذمة الله ولا ذمة رسوله ، و لكن اعطوهم ذممكم وذمم آبائكم ، فإنكم إن تخفروا ذممكم وذمم آبائكم أيسر » .

١٠٥٤ - حدثنا محمد بن رضوان البخاري ، حدثنا محمد بن سلام ، أخبرنا محمد بن الحسن ، أنبأ أبو حنيفة ، حدثنا علقمة بن مرثد بإسناده نحوه .

١٠٥٥ - حدثنا زكريا بن يحيى بن كثير بن زر الأصبهاني ، حدثنا

١٠٥٤ - جاء السقط في « د » من هنا إلى ١٠٦٣ .

أحمد بن رستة، حدثنا محمد بن المغيرة، حدثنا الحكم، حدثنا زفر، عن أبي حنيفة، عن علقمة بن مرثد بإسناده نحوه.

١٠٥٦ - أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، أنبأ الحسن بن عمر قراءة، حدثنا أبي، حدثنا إسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة، حدثنا أبي والقاسم بن معن وأبو يوسف، عن أبي حنيفة، عن علقمة بن مرثد، عن ابن بريدة، عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا حاصرتم أهل حصن فأرادوكم على أن تعطوهم ذمة الله وذمة رسوله فلا تعطوهم ذمة الله ولا ذمة رسوله، وإن أرادوكم على أن تعطوهم ذممكم وذمم آبائكم فاعطوهم، فإنكم إن تخفروا ذممكم وذمم آبائكم أيسر عليكم من أن تخفروا ذمة الله وذمة رسوله»...

١٠٥٧ - أخبرنا أحمد بن محمد الهمداني، حدثنا عبدالله بن أحمد ابن نوح البلخي، حدثنا أبي، حدثنا خارجة بن مصعب، عن سفيان وأبي حنيفة، عن علقمة بن مرثد، عن ابن بريدة، عن أبيه قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أمّر أميراً أوبعث سريةً أوصى أميرهم بتقوى الله وبمن معه من المسلمين.

١٠٥٦ - في «ج»: الحسين بن عمر، راجع «الثقات» ٨/ ١٧٢، وسقط من «ج» «ذمة الله ولا ذمة رسوله» من «فلا تعطوهم» ...، وانظر ١٠٥٢.

١٠٥٧ - في «ب»: إذا أمر أميرًا وبعث، والمثبت من «ج»، وانظر ١٠٥٢.

١٠٥٨ - قال : أبو محمد : أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد ، أخبرني محمد بن عبدالله بن عبدالرحمن بن محمد بن مسروق ، قال : وجدت في كتاب جدي : حدثنا أبو حنيفة ، عن علقمة بن مرثد ، عن ابن بريدة ، عن أبيه : أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا بعث جيشاً قال لهم : « انطلقوا بسم الله ، وفي سبيل الله ، قاتلوا من كفر بالله ، لا تغلّوا ولا تغدروا ولا تقتلوا وليداً » .

١٠٥٩ - حدثنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل البزاز ببغداد ، حدثنا عثمان بن سعيد ، حدثنا أبو عبدالرحمن المقرئ ، حدثنا أبو حنيفة النعمان ابن ثابت ، عن علقمة بن مرثد ، عن سليمان بن بريدة عن أبيه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا بعث جيشاً قال : « انطلقوا بسم الله ، قاتلوا في سبيل الله من كفر بالله ، لا تغلوا ولا تغدروا ولا تقتلوا وليداً ، وإذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى إحدى ثلاث خلال ، فإن أجابوك فاكفف عنهم ، ثم ادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار الهجرة ، فإن قبلوا فأخبرهم أن لهم ما للمهاجرين وعليهم ما عليهم ، وإن دخلوا في الإسلام واختاروا عرصتهم فأخبرهم أنهم يكونون كأعراب المؤمنين الذين يجري عليهم حكم الله ، ولا يكون لهم في الفيء والغنيمة شيء حتى

١٠٥٨ - انظر ١٠٥٢ .

١٠٥٩ - في «ج» : وإن أبوا فاستعن ، وانظر ١٠٥٢ .

يجاهدوا مع المؤمنين ، فإن فعلوا فاقبل منهم واكفف عنهم ، وإن أبوا فادعهم إلى إعطاء الجزية ، فإن فعلوا فاقبل منهم واكفف عنهم ، فإن أبوا فاستعن بالله ثم قاتلهم ، وإذا أنت حاصرت أهل حصن أو مدينة فسألوك أن تنزلهم على حكم الله ، فلا تنزلهم على حكم الله فإنك لا تدري أتصيب فيهم حكم الله أم لا ، وإذا حاصرت أهل حصنٍ أو أهل مدينة فأرادوك أن تجعل لهم ذمة الله وذمة رسوله ، فلا تجعل لهم ذمة الله ولا ذمة رسوله ، ولكن اجعل لهم ذمتك وذمم أصحابك وذمم آبائك ، فإنكم إن تخفروا ذممكم وذمم آبائكم أهون من أن تخفروا ذمة الله وذمة رسوله صلى الله عليه وسلم » .

١٠٦٠ - حدثنا محمد بن حامد المكتب الترمذي ، حدثنا يحيى بن خالد ، حدثنا أبو سعد الصغاني ، عن أبي حنيفة ، عن علقمة بن مرثد ، عن ابن بريدة ، عن أبيه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا بعث جيشاً أو سرية أوصاه في خاصة نفسه بتقوى الله وطاعته ، وأوصاه بمن معه من المسلمين خيراً ، ثم قال : « اغزوا في سبيل الله ، قاتلوا من كفر بالله ولا تغلّوا ، ولا تغدروا ، ولا تمثلوا ، ولا تقتلوا وليداً ولا كبيراً ، وإذا لقيتم عدوكم فادعوهم إلى الإسلام ، فإن قبلوا فادعوهم إلى التحول من دارهم إلى دار الهجرة ، فإن أبوا فأخبروهم أنهم كأعراب المسلمين يجري عليهم ما

١٠٦٠ - في « ج » : وإن أبوا فاخبروهم أنهم كأعراب ... ومن هنا سقط من « ب » ، وانظر ١٠٥٢ .

يجري على المسلمين وليس لهم في الغنيمة ولا في الفيء نصيب ، فإن أبوا أن يسلموا فادعوهم إلى إعطاء الجزية ، فإن قبلوا فكفوا عنهم ، وإن أبوا فقاتلوهم ، وإذا حاصرتم أهل حصن فأرادوكم أن تنزلوهم على حكم الله فلا تنزلوهم على حكم الله ، فإنكم لا تدرون ما حكم الله فيهم ، ولكن أنزلوهم على حكمكم ، ثم احكموا فيهم بما بدا لكم ، وإن أرادوكم أن تعطوهم ذمة الله فلا تفعلوا ، واعطوهم ذممكم وذمم آبائكم ، فإنكم أن تخفروا ذممكم وذمم آبائكم أخف من أن تخفروا ذمة الله » .

١٠٦١ - أخبرنا أحمد بن محمد الهمداني ، أخبرني منذر بن محمد ، حدثني أبي ، حدثني عمي ، عن أبيه ، عن أبي حنيفة نحوه .

١٠٦٢ - أخبرنا أحمد بن محمد ، قال : أخبرني منذر بن محمد ، حدثني أبي ، حدثني أيوب بن هانئ ، عن أبي حنيفة نحوه .

١٠٦٣ - أخبرنا أحمد بن محمد ، قال : قرأت في كتاب حسين ابن علي ، ثنا يحيى بن الحسن ، ثنا زياد بن الحسن ، عن أبيه ، عن أبي حنيفة ، عن علقمة بن مرثد ، عن عبدالله بن بريدة ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم : أنه كان إذا بعث جيشاً قال لهم : « انطلقوا بسم الله ، وفي سبيل الله ، قاتلوا من كفر بالله ، لا تغلوا ، ولا تغدروا ، ولا تمثلوا ، ولا تقتلوا وليداً ولا شيخاً كبيراً » .

١٠٦٣ - انظر ١٠٥٢ .

١٠٦٤ – أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني ، حدثني الحسين ابن عبدالرحمن بن محمد الأزدي ، ثنا أبي ، ثنا خلف بن ياسين الزيات ، عن أبيه ، عن أبي حنيفة ، عن علقمة بن مرثد ، عن ابن بريدة ، عن أبيه : أن النبي صلى الله عليه وسلم سمع رجلاً ينشد جملاً في المسجد فقال : « لا وجدت » .

١٠٦٥ – أخبرنا أحمد بن محمد ، أخبرني جعفر بن محمد ، ثنا أبي ، ثنا عبيدالله بن الزبير ، عن أبي حنيفة ، عن علقمة بن مرثد ، عن ابن بريدة ،

١٠٦٤ – سقط من « د » : « عن أبيه » قبل أبي حنيفة ، والمثبت من « ج » ، وسقط من « ج » « عن أبيه » عقب « ابن بريدة » ، والمثبت من « د » ، انظر ١٠٦٥ .

١٠٦٥ – أخرجه الطيالسي ٨٠٤ ، وعبدالرزاق ١٧٢١ ، وابن أبي شيبة ٢/ ٤١٩ ، وأحمد ٥/ ٣٦٠ ، ٣٦١ ، ومسلم ٢/ ٨٢ ، والنسائي في « عمل اليوم والليلة » ١٧٤ ، وابن ماجة ٧٦٥ ، وعمر بن شبة في « تاريخ المدينة » ١/ ٣٠ ، وابن خزيمة ١٣٠١ ، وابن حبان ١٦٥٢ ، والدينوري في « المجالسة » ٢٣٤٠ ، وابن السني في « عمل اليوم والليلة » ١٥٠ ، وأبو عوانة ١٢١٦ ، والبيهقي ٦/ ١٩٦ من طرق عن علقمة بن مرثد ، عن سليمان بن بريدة ، عن أبيه ، أن أعرابيًا قال في المسجد : من دعا للجمل الأحمر بعد الفجر ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا وجدته ، لا وجدته ، لا وجدته ، إنما بنيت هذه البيوت » وقال مؤمل : هذه المساجد لما بنيت له . والسياق لأحمد .

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند أحمد ٢/ ٣٤٩ ، ٤٢٠ ، ومسلم ٢/ ٨٢ ، وأبي داود ٤٧٣ ، وابن ماجة ٧٦٧ ، وابن خزيمة ١٣٠٢ ، وأبي عوانة ١/ ٤٠٦ ، وابن حبان ١٦٥١ ، والبيهقي ٢/ ٤٤٧ ، ٦/ ١٩٦ ، ١٠/ ١٠٢ .

وعن جابر عند النسائي ٢/ ٤٨ ، ٤٩ .

عن أبيه : أن النبي صلى الله عليه وسلم سمع رجلاً ينشد بعيرًا في المسجد فقال : « لا وجدت ، إن هذه البيوت بنيت لما بنيت له » .

١٠٦٦ - حدثنا محمد بن رميح بن شريح ، ثنا صالح بن محمد ، ثنا حماد بن أبي حنيفة ، عن أبيه ، عن علقمة بن مرثد ، قال صالح بن محمد : وثنا حفص بن سليمان ، عن علقمة بن مرثد ، عن ابن بريدة ، عن أبيه : أن رجلاً اطلع رأسه في المسجد ، فقال : من دعا إلى الجمل الأحمر ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا وجدت ، إنما بنيت هذه المساجد لما بنيت له » .

١٠٦٧ - أخبرنا أحمد بن محمد قال : قرأت في كتاب إسماعيل بن حماد : عن أبي يوسف ، عن أبي حنيفة ، عن علقمة بن مرثد ، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله ، ولم يجاوز به علقمة .

١٠٦٨ - حدثنا أحمد بن محمد بن سهل بن ماهان الترمذي ، ثنا

١٠٦٦ - ساقط من « د » ، وانظر ١٠٦٥ .

١٠٦٧ - ساقط من « د » .

١٠٦٨ - أخرجه الطبراني في « الكبير » ٢٤/ ٣٩٥ من حديث أسماء بنت عميس مرفوعًا : « إن من شقاء المرء في الدنيا ثلاثة : سوء الدار وسوء المرأة وسوء الدابة » ، قالت : يا رسول الله ! ما سوء الدار ؟ قال : « ضيق ساحتها وخبث جيرانها » قيل : فما سوء الدابة ؟ قال : « منعها ظهرها وسوء ضلعها » ، قيل : فما سوء المرأة ؟ قال : « عقم رحمها وسوء خلقها » . وقال الهيثمي في « المجمع » ٥/ ١٠٥ : فيه من لم أعرفهم .
وأخرجه عبدالرزاق ١٩٥٢٧ عن معمر ، عن الزهري ، عن سالم أو عن حمزة بن =

صالح بن محمد الترمذي ، ثنا أبو مقاتل حفص بن سلم ، ثنا أبو حنيفة ، ح وأخبرنا الحسن بن سفيان ، ثنا جمعة بن عبدالله ، ثنا حفص بن سلم ، عن أبي حنيفة ، عن علقمة بن مرثد ، عن ابن بريدة ، عن أبيه قال : تذاكروا الشؤم ذات يوم عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : « الشؤم في ثلاث : في الدار والفرس والمرأة ، فشؤم الدار : أن تكون ضيقة لها جيران

عبدالله أو كليهما شك معمر عن ابن عمر قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : « الشؤم في ثلاثة : في الفرس والمرأة والدار » قال : وقالت أم سلمة : والسيف ، قال معمر : وسمعت من يفسر هذا الحديث ، يقول : شؤم المرأة إذا كانت غير ولود ، وشؤم الفرس إذا لم يغز عليه في سبيل الله ، وشؤم الدار جار السوء .

وأخرجه الحاكم ٢/ ١٦٢ عن محمد بن سعد عن أبيه مرفوعًا : « ثلاث من السعادة وثلاث من الشقاوة ، فمن السعادة : المرأة تراها تعجبك وتغيب فتأمنها على نفسها ومالك ، والدابة تكون وطية فتلحقك بأصحابك ، والدار تكون واسعة كثيرة المرافق . ومن الشقاوة : المرأة تراها فتسوؤك وتحمل لسانها عليك وإن غبت عنها لم تأمنها على نفسها ومالك ، والدابة تكون قطوفًا فإن ضربتها أتعبتك وإن تركبها لم تلحقك بأصحابك ، والدار تكون ضيقة قليلة المرافق » ، وصحح بعض السند على شرط الصحيحين ، ووافقه الذهبي .

وأخرجه الطيالسي ٢١٠ ، وأحمد ١٤٤٥ ، والبزار ١٤١٢ « كشف » من حديث سعد ابن أبي وقاص مرفوعًا : « من سعادة ابن آدم ثلاثة ، ومن شقوة ابن آدم ثلاثة ، من سعادة ابن آدم : المرأة الصالحة ، والمسكن الصالح ، والمركب الصالح ، ومن شقوة ابن آدم : المرأة السوء ، والمسكن السوء ، والمركب السوء . والسياق لأحمد .

وأخرجه ابن حبان ٤٠٣٢ من حديث سعد بن أبي وقاص مرفوعًا : « أربع من السعادة : المرأة الصالحة ، والمسكن الواسع ، والجار الصالح ، والمركب الهنيء ، وأربع من الشقاوة : الجار السوء ، والمرأة السوء ، والمسكن الضيق ، والمركب السوء .

وأخرجه الطيالسي ١٨٢١ ، والحميدي ٦٢١ ، وأحمد ٢/ ٨ ، ١٥٢ ، والبخاري ٤/ ٣٥ ، ٧/ ١٧٤، ومسلم ٧/ ٣٤ ، والترمذي ٢٨٢٤ ، والنسائي في « المجتبى » ٦/ ٢٢٠ ، =

سوء ، وشؤم الفرس : أن يكون جموحا يمنع ظهره ، وشؤم المرأة : أن تكون عاقراً » ، زاد الحسن بن سفيان : سيئة الخلق عاقراً .

١٠٦٩ – حدثنا علي بن الحسن بن عبدة البخاري ، ثنا حفص بن عمر الرفعي ونصر بن المغيرة أبو الشرى البخاريان قالا : ثنا عيسى بن موسى التيمي ، عن أبي يوسف ، عن أبي حنيفة ، عن علقمة ابن مرثد ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إن كان الشؤم في شيء ففي الدار والمرأة والفرس ، فأما الدار فشؤمها : ضيقها ، وأما شؤم المرأة : فسوء

وفي « الكبرى » ٤٤٠٩ ، ٩٢٨٣ ، ٩٢٧٧ ، ٩٢٧٨، ٩٢٨١ ، ٩٢٨٢ ، ٩٢٨٤ ، ٩٢٨٥ ، وابن ماجة ١٩٩٥ ، وأبو يعلى ٥٤٣٣ ، ٥٤٩٠ ، ٥٥٣٥ ، والطحاوي ٤/ ٣١٣ من طرق عن الزهري ، عن سالم بن عبدالله ، عن أبيه : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « الشؤم في ثلاث : الفرس والمرأة والدار » ، والسياق لأحمد .

وأخرجه مالك في « الموطأ » ٦٠٢ ، ومن طريقه أحمد ٢/ ١٢٦ ، والبخاري في « الصحيح » ٧/ ١٠، وفي « الأدب المفرد » ٩١٦، ومسلم ٧/ ٣٣ ٣٤، وأبو داود ٣٩٢٢ ، والنسائي في « المجتبى » ٦/ ٢٢٠ ، وفي « الكبرى » ٤٤١٠ ، ٤٤١١، ٩٢٧٨ ، ٩٢٧٩ ، والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٤/ ٣١٣ ، وفي « شرح مشكل الآثار » ٧٧٦، ٧٧٧ ، والقضاعي ٢٩٤ ، والبغوي ٢٢٤٤ عن الزهري ، عن سالم وحمزة ابني عبدالله بن عمر عن أبيهما مرفوعًا : « الشؤم في الدار والمرأة والفرس » ، والسياق لأحمد .

وأخرجه أحمد ٢/ ٨٥ ، والبخاري ٧/ ١٠ ، ومسلم ٧/ ٣٤ من حديث ابن عمر مرفوعًا : « إن يك من الشؤم شيء حق ففي المرأة والفرس والدار » ، والسياق لأحمد .

وفي الباب عن سهل بن سعد الساعدي عند البخاري ٤/ ٣٥ ، ومسلم ٧/ ٣٤ .

وعن أنس عند ابن حبان ٦١٢٣ ، وعن جابر عند مسلم ٢٢٢٧ .

١٠٦٩ – وانظر ١٠٦٨ .

خلقها وعقر رحمها ، وأما شؤم الفرس : فأن تكون جموحاً » .

١٠٧٠ - حدثنا زكريا بن يحيى بن كثير الأصبهاني بخوار ، ثنا أحمد ابن سليمان بن يوسف الأصبهاني ، ثنا أبي ، ثنا النعمان بن عبدالسلام ، ثنا أبو حنيفة ، عن علقمة بن مرثد ، عن ابن بريدة ، عن أبيه قال : تذاكروا الشؤم عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « الشؤم في ثلاثة : المرأة والدار والفرس ، فشؤم المرأة : أن تكون سيئة الخلق عاقراً ، وشؤم الدار : أن تكون ضيقة لها جيران سوء ، وشؤم الفرس : أن يكون جموحاً يمنع ظهره » .

١٠٧١ - أخبرنا محمد بن الحسن البزاز البلخي ، ثنا بشر بن الوليد ، ثنا أبو يوسف ، ح وثنا يحيى بن إسماعيل الهمداني ، ثنا محمد بن سماعة ، ثنا أبو يوسف ، ح وثنا عبدالصمد بن الفضل ، ثنا خلف بن أيوب ، عن أبي يوسف ، عن أبي حنيفة ، عن علقمة بن مرثد ، عن ابن

١٠٧٠ - ساقط من « د » ، وانظر ١٠٦٨ .

١٠٧١ - أخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٢٣٠، وهناد في « الزهد » ٤٣٥، وعبد بن حميد ٥٣٤ ، وأحمد ٤/ ٤١٠ ، ٤١٨ ، والبخاري ٤/ ٧٠ ، وأبو داود ٣٠٩١ ، والحاكم ١/ ٣٤١ ، وأبو نعيم في « تاريخ أصبهان » ١/ ٦٠ ، والبيهقي ٣/ ٣٧٤ من طريق إبراهيم بن عبدالرحمن السكسكي عن أبي بردة ، واصطحب هو ويزيد بن أبي كبشة في سفر ، فكان يزيد « بن هارون » يصوم في السفر ، فقال له أبو بردة سمعت أبا موسى مرارًا يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إذا مرض العبد أو سافر كتب له مثل ما كان يعمل مقيمًا صحيحًا » ، والسياق للبخاري . =

بريدة ، عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إذا مرض العبد وهو على طائفة من الخير ، قال الله تبارك وتعالى : اكتبوا لعبدي مثل أجر ما كان يعمل وهو صحيح مع أجر البلاء » .

١٠٧٢ - أخبرنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل البزاز ببغداد ، ثنا شعيب بن أيوب ، حدثني أبو يحيى الحماني ، عن أبي حنيفة ، عن علقمة ابن مرثد ، عن ابن بريدة ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إذا مرض العبد وهو على طائفة من الخير ، قال : اكتبوا لعبدي ما كان

وأخرجه عبدالرزاق ٢٠٣٠٨ ، ومن طريقه أحمد ٢/ ٢٠٣ ، والبغوي في « شرح السنة » ١٤٢٩ ، عن معمر ، عن عاصم بن أبي النجود عن خيثمة ، عن عبدالله بن عمرو مرفوعًا : « إن العبد إذا كان على طريقة حسنة من العبادة ثم مرض قيل : للملك المؤكل به : أكتب له مثل عمله إذا كان طليقًا (غير مقيد بالمرض) حتى أطلقه أو أكفته إلي .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٢٣٠ ، وهناد في « الزهد » ٤٣٨ ، وأحمد ٢/ ١٥٩ ، ١٩٤ ، ١٩٨ ، والدارمي ٢٧٧٣ ، والبخاري في « الأدب المفرد » ٥٠٠ ، وأبو نعيم في « الحلية » ٦/ ٨٣ ، والحاكم ١/ ٣٤٨ ، والبيهقي في « الشعب » ٩٩٢٩ من حديث عبدالله بن عمرو مرفوعًا : « ما أحد من المسلمين يبتلى ببلاء في جسده إلا أمر الله عز وجل الحفظة الذين يحفظونه : اكتبوا لعبدي مثل ما كان يعمل وهو صحيح مادام محبوسًا في وثاقي » ، والسياق لأحمد .

وفي الباب عن أنس عند أحمد ٣/ ١٤٨ ، ٢٣٨ ، ٢٥٨ ، والبخاري في « الأدب المفرد » ٥٠١ ، وأبي يعلى ٤٢٣٣ ، ٤٢٣٥ ، والبغوي ١٤٣٠ .

وعن السيدة عائشة عند النسائي ٣/ ٢٥٩ .

وعن عقبة بن عامر عند أحمد ٤/ ١٤٦ .

١٠٧٢ - انظر ١٠٧١.

يعمل وهو صحيح » .

١٠٧٣ - حدثنا محمد بن الأشرس السلمي نيسابوري ، ثنا الجارود ابن يزيد ، ثنا أبو حنيفة ، عن علقمة بن مرثد ، عن ابن بريدة ، عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إذا مرض العبد وهو على طائفة من الخير ، قال الله تبارك وتعالى لملائكته : اكتبوا لعبدي مثل ما كان يعمل وهو صحيح » .

١٠٧٤ - حدثنا صالح بن منصور بن نصر الدارزنجي ، ثنا أبي ، ثنا أبو مقاتل ، عن أبي حنيفة، عن علقمة بن مرثد ، عن ابن بريدة ، عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إذا مرض العبد وهو على عمل من عمل الطاعة ، فلم يقدر في مرضه على العمل ، قال الله تبارك وتعالى لحفظته : « اكتبوا لعبدي مثل أجر ما كان يعمل وهو صحيح » .

آخر الجزء الخامس من الأصل

١٠٧٥ - قال أبو محمد : كتب إلي صالح بن أبي رميح ، ثنا حم ابن نوح ، ثنا أبو يحيى الحماني ، ثنا أبو حنيفة ، عن علقمة بن مرثد ، عن

١٠٧٣ - ساقط من « د » ، انظر ١٠٧١.

١٠٧٤ - انظر ١٠٧١.

١٠٧٥ - هذا الحديث مختصر من الحديث الآتي بلفظ : أن النبي صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة صلى خمس صلوات بوضوء واحد ، ومسح على خفيه ، ويأتي تخريجه هناك إن شاء الله . =

سليمان بن بريدة ، عن أبيه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ومسح على الخفين ، وصلى خمس صلوات .

١٠٧٦ - حدثنا أحمد بن محمد التيمي ، ثنا عبدالله بن عمر الصفار التستري ، ثنا يحيى بن غيلان ، ثنا عبدالله بن بزيغ ، عن أبي حنيفة ، عن

وقد أخرجه ابن أبي شيبة ١/ ١٧٧ ، ٨/ ٤٧٤ ، ٤٧٥ ، وأحمد ٥/ ٣٥٢ ، وأبو داود ١٥٥ ، والترمذي ٢٨٢٠ ، وابن ماجة ٥٤٩ ، ٣٦٢٠ ، والطحاوي في « شرح مشكل الآثار » ٤٣٤٧ ، وأبو الشيخ في « أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم » ٣٧٥ ، وأبو نعيم في « معرفة الصحابة » ١٢٣٥ من طريقين عن دلهم بن صالح ، عن حجير بن عبدالله الكندي عن عبدالله بن بريدة ، عن أبيه أن النجاشي أهدى إلى النبي صلى الله عليه وسلم خفين أسودين ساذجين ، فلبسهما ثم توضأ ومسح عليهما ، والسياق لأحمد ، ووقع في رواية الطحاوي عن دلهم بن صالح حدثني حجير أو فلان بن حجير ، وقال الترمذي : حديث حسن .

وروى البيهقي ١/ ٢٨٣ من حديث المغيرة بن شعبة : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ومسح على خفيه قال : فقال رجل عند المغيرة بن شعبة : يا مغيرة ! ومن أين كان للنبي صلى الله عليه وسلم خفان ؟ قال : فقال المغيرة : أهداهما إليه النجاشي ، قال البيهقي : وهذا شاهد لحديث دلهم بن صالح ، انتهى . قلت : رجاله ثقات ، وانظر تخريج الحديث برقم ١٠٨٥.

١٠٧٦ - قد سبق تخريجه ، ضمن حديث طويل في وصية الإمام لأمير الجهاد بلفظ : « لا تمثلوا » من حديث بريدة عند ابن أبي شيبة ١١/ ٤٨ ، وأحمد ٥/ ٣٥٨ ، ومسلم ٥/ ١٣٩، ١٤٠، وأبي داود ٢٦١٣، والترمذي ١٦١٧ ، وابن ماجة ٢٨٥٨ .

ويشهد له حديث المغيرة بن شعبة بلفظ : « نهى رسول الله ﷺ عن المثلة » عند أحمد ٤/ ٢٤٦ ، والبخاري في « التاريخ الكبير » ٧/ ٣١٦ ، ٣١٧ ، والطحاوي ٣/ ١٨٣ .

وحديث صفية بنت المغيرة بلفظ : « نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المثلة » مرسلاً عند ابن أبي شيبة ٩/ ٤٢١ . =

علقمة بن مرثد ، عن سليمان بن بريدة ، عن أبيه : أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن المثلة .

١٠٧٧ - علان بن يعقوب العلاف بجلولاء ، ثنا صالح بن يحيى ابن غيلان ، عن أبيه ، ثنا عبدالله بن بزيغ ، عن أبي حنيفة ، عن علقمة بن مرثد ، عن سليمان بن بريدة ، عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه

وحديث عمران بن حصين بلفظ : « أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصدقة ونهى عن المثلة » عند عبدالرزاق ١٥٨١٩ ، وأحمد ٤/ ٤٤٠ ، والبزار ٣٦٠٥ ، والطبراني ١٨/ ٥٤٢ ، والخطيب ٧/ ٣٠٧ ، والسياق لأحمد .

وحديث عبدالله بن يزيد الأنصاري بلفظ : « نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النهبة والمثلة » عند الطيالسي ١٠٧٠ ، وابن أبي شيبة ٧/ ٥٧ ، ٩/ ٤٢٢ ، ٤٢٣ ، وأحمد ٤/ ٣٠٧ ، والبخاري ٣/ ١٧٧، ٧/ ١٢٢ ، والبيهقي ٦/ ٩٢ ، ٣٢٤ ، والبغوي ٢١٦٣ .

وحديث ابن عمر بلفظ : لعن الله من مثل بالحيوان ، عند عبدالرزاق ٨٤٢٨ ، وابن أبي شيبة ٥/ ٣٩٧ ، ٣٩٨ ، والبخاري في « التاريخ الكبير » ١/ ٢٠٦ ، والنسائي ٧/ ٢٣٨، والطحاوي ٣/ ١٨٢، والطبراني في « الصغير » ٤١٣، وفي « الكبير » ١٣٤٨٥، وانظر ١٢٩ .

١٠٧٧ - أخرجه الخطيب ١٤/ ٣١٩ ، وأبو نعيم في « تاريخ أصبهان » ٢/ ٣٥١ ، والطبراني في « الأوسط » ٥/ ٣٩٦ « البحرين » عن ابن عمر بلفظ : « لعنت القدرية على لسان سبعين نبيًا ، منهم نبينا صلى الله عليه وسلم » ، واللفظ للخطيب ، وقال الهيثمي في « المجمع » ٧/ ٢٠٥ ، ٢٠٦ .

ورواه الطبراني في « الأوسط » ، وفيه محمد بن الفضل بن عطية ، وهو متروك ، ورواه أبو يعلى في « الكبير » باختصار من رواية بقية بن الوليد عن حبيب بن عمرو ، وبقية مدلس ، وحبيب مجهول .

والفقرة الثانية أخرجها أحمد ١/ ٣٠ وأبو داود ٤٧١٠ ، والحاكم ١/ ٨٥ ، =

وسلم : « لعن الله القدرية ، وما من نبي ولا رسول إلا لعنهم ، ونهى أمته عن الكلام معهم » .

١٠٧٨ - حدثنا عبدالله بن محمد بن علي البلخي ، ثنا سعيد بن زنجل ، ثنا أبو مطيع ، عن أبي حنيفة ، عن علقمة بن مرثد ، عن رجل ، عن سعد بن عبادة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إذا وضع

وابن أبي عاصم ٣٣٠ ، وابن الجوزي في « العلل » ١/ ١٤١ من طريق أبي هريرة عن عمر مرفوعًا بلفظ : « لا تجالسوا أهل القدر ولا تفاتحوهم » ، وقال ابن الجوزي : حديث لا يصح ، وقد رواه الدارقطني من طرق كلها يدور على يحيى بن ميمون ، وقد كذبوه .

١٠٧٨ - سعيد بن زنجل ، له ترجمة في « الثقات » ٨/ ٢٧١ ، وفي « ج » : « فيضرب ضربة يسمعه » ، والمثبت من « د » .

أخرجه الطيالسي ٧٤٥ ، وأحمد ٤/ ٢٨٢ ، ٢٩١ ، والبخاري ٢/ ١٢٢ ، ٦/ ١٠٠ ، ومسلم ٨/ ١٦٢ ، وأبو داود ٤٧٥٠ ، والترمذي ٣١٢٠ ، والنسائي ٤/ ١٠١ ، وابن ماجة ٤٢٦٩ ، والطبري في « التفسير » ٢٠٧٦٠ ، ٢٠٧٦١ ، وابن حبان ٢٠٦ ، وابن مندة في « الإيمان » ١٠٦٢ ، والبيهقي في « إثبات عذاب القبر » ١ ، ٢ ، وفي « الإعتقاد » ص ١٤٦ ، ١٤٧ ، وابن عبدالبر في « التمهيد » ٢٢/ ٢٤٩ من طرق عن شعبة ، عن علقمة بن مرثد ، عن سعد بن عبيدة ، عن البراء بن عازب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إذا أُقعد المؤمن في قبره أتي ثم شهد أن لا إله إلا الله ، وأن محمدًا رسول الله ، فذلك قوله : ﴿ يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ ﴾ والسياق للبخاري .

وأخرجه مسلم ٨/ ١٦٢ ، والنسائي في « المجتبى » ٤/ ١٠١ وفي « الكبرى » ٢١٨٣ ، وعبدالله ابن أحمد في « السنة » ١٣٥٨ ، وابن مندة في « الإيمان » ١٠٦٣ ، والبيهقي في « إثبات عذاب القبر » من طريق عبدالرحمن بن مهدي ، عن سفيان ، عن أبيه ، عن خيثمة عن البراء في قوله : ﴿ يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ ۖ وَيُضِلُّ ٱللَّهُ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ قال : نزلت في عذاب القبر .
=

المؤمن في قبره أتاه الملك فأجلسه ، فقال : من ربك ؟ قال : الله ، قال : من نبيك ؟ قال : محمد ، قال : وما دينك ؟ قال : الإسلام ، قال : فيفسح له في قبره ويُرى مقعده من الجنة ، فإذا كان كافراً أجلسه الملك ، فقال : من ربك ؟ قال : هاه كالمضل شيئاً ، فيقول : من نبيك ؟ فيقول : هاه كالمضل شيئًا ، فقال : ما دينك ، فيقول : هاه كالمضل شيئاً ، فيضيق عليه قبره ويُرى مقعده

وأخرجه الطبراني في « الأوسط » ٣٦٧٧ ، وفي « الصغير » ٤٩٥ من طريق يحيى بن زكريا بن أبي زائدة ، عن الأعمش ، عن سعد بن عبيدة ، عن البراء مرفوعًا بلفظ : « يقال للكافر : من ربك ؟ فيقول : لا أدري ، فهو تلك الساعة أصم أعمى أبكم ، فيضربه بمرزبة ، لو ضرب بها جبل صار ترابًا ، فيسمعها كل شيء غير الثقلين ، قال : وسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ : ﴿ يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْـَٔاخِرَةِ ۖ وَيُضِلُّ ٱللَّهُ ٱلظَّـٰلِمِينَ ﴾ (إبراهيم : ٢٧) الآية .

وأخرجه الطيالسي ٧٥٣، وابن أبي شيبة ٣/ ٣١٠ ، ٣٧٤ ، ٣٨٠ ، ٣٨٢ ، ١٠/ ١٩٤، وهناد في « الزهد » ٣٣٩ ، والمروزي في « الزوائد » على « الزهد لابن المبارك» ١٢١٩ ، وأحمد ٤/ ٢٨٧ ، ٢٨٨، ٢٩٧ ، ٢٩٥، وأبو داود ٣٢١٢ ، ٤٧٥٣ ، ٤٧٥٤ ، وابن ماجة ١٥٤٩، والدارمي في « الرد على الجهمية » ص ٢٩، وابن خزيمة في « التوحيد » ص ١١٩ ، والآجري في « الشريعة » ص ٣٦٧ ، ٣٧٠، وابن مندة في « الإيمان » ١٠٦٤ ، والحاكم ١/ ٣٧ ، ٣٨ ، واللالكائي في « أصول الإعتقاد » ٢١٤٠ والبيهقي في « إثبات عذاب القبر» ٢١ ، ٤٤ ، وفي « شعب الإيمان » ٣٩٥ من طرق عن منهال بن عمرو ، عن زاذان عن البراء بن عازب مطولاً ومختصرًا . وقال البيهقي في « الشعب » : هذا حديث صحيح الإسناد ، وقال ابن مندة : هذا إسناد متصل مشهور ، رواه جماعة عن البراء ، وكذلك رواه عدة عن الأعمش ، وعن المنهال بن عمرو ، والمنهال بن عمرو هو الأسدي مولاهم الكوفي ، أخرج عنه البخاري ما تفرد به ، وزاذان أخرج عنه مسلم ، وهو ثابت على رسم الجماعة ، وروي هذا الحديث عن جابر وأبي هريرة وأبي سعيد وأنس بن مالك وعائشة رضي الله تعالى عنهم . =

من النار ، فيضربه ضربة يسمعها كل شيء إلا الثقلين ، الجن والإنس » ، ثم قرأ رسول الله ﷺ هذه الآية : ﴿ يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ وَيُضِلُّ اللَّهُ الظَّالِمِينَ ﴾ (إبراهيم : ٢٧) .

١٠٧٩ - حدثنا أبو العباس الفضل بن بسام البخاري ، ثنا محمد ابن فضيل بن سهل بن الحجاج ، ثنا أبو يحيى الحماني ، عن أبي حنيفة ،

وأما حديث جابر فعند عبدالرزاق ٦٧٤٤ ، ٦٧٤٦ ، وأحمد ٣/ ٣٤٦ ، والطبراني في « الأوسط » ٩٠٧٢ ، وفي إسناده ابن لهيعة ، وهو ضعيف .

وأما حديث أبي فعند عبدالرزاق ٦٧٠٣ ، وابن أبي شيبة ٣/ ٣٨٣ ، ٣٨٤ ، وهناد في « الزهد » ٣٣٨، والطبري في « التفسير » ١٣/ ٢١٥ ، ٢١٦ ، والحاكم ١/ ٣٧٩ ، ٣٨٠ ، ٣٨١ ، وابن حبان ٣١١٣ ، والبيهقي في « الإعتقاد » ص ٢٢٠ ، ٢٢٢ ، وفي « إثبات عذاب القبر » ٦٧ ، وصححه الحاكم على شرط مسلم ، ووافقه الذهبي .

وأما حديث أبي سعيد الخدري فعند أحمد ٣/ ٣، وابن أبي عاصم في « السنة » ٨٦٥ ، والبزار ٨٧٢ ، « كشف » والطبري في « التفسير » ١٣/ ٢١٤ ، وقال الهيثمي في « المجمع » ٣/ ٤٧ ، ٤٨ : رواه أحمد والبزار ، ورجاله رجال الصحيح .

وأما حديث أنس بن مالك فعند أحمد ٣/ ١٢٦ ، ٢٣٣ ، وعبد بن حميد ١١٨٠ ، والبخاري ٢/ ١١٣ ، ١٢٣ ، ومسلم ٨/ ١٦٢ ، ١٦١ ، وأبي داود ٣٢٣١ ، ٤٧٥٢ ، والنسائي ٤/ ٩٧ ، ٩٦ ، وابن حبان ٣١٢٠، والآجري في « الشريعة » ص ٣٦٥ ، ٣٦٦ ، وابن مندة في « الإيمان » ١٠٦٦ ، والبيهقي في « إثبات عذاب القبر » ١٥ ، واللالكائي في « شرح أصول الإعتقاد » ٢١٣٢ ، والبغوي ١٥٢٢ .

وأما حديث السيدة عائشة فعند أحمد ٦/ ١٣٩ ، وابن راهويه ١١٧٠ ، وابن مندة في « الإيمان » ١٠٦٧ ، والبيهقي في « إثبات عذاب القبر » ٢٩ ، وقال المنذري في « الترغيب » ٤/ ٢٦٧ ، ٢٦٩ ، رواه أحمد بإسناد صحيح ، وراجع « عقود الجواهر » ١/ ٢٨ .

١٠٧٩ - سقط من « ج » : قال أخرى من قال : قال .... وانظر ١٠٧٨ .

عن علقمة بن مرثد ، عن من حدثه ، عن سعد بن عبادة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إذا وضع المؤمن في لحده أتاه الملك ، فقال : من ربك ؟ قال : الله ، قال : من نبيك ؟ قال : محمد ، قال : وما دينك ؟ قال : الإسلام » .

١٠٨٠ - أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني ، قال : أخبرني جعفر بن محمد ، ثنا أبي ، ثنا عبيدالله بن الزبير ، عن أبي حنيفة ، عن علقمة بن مرثد ، عن من حدثه ، عن سعد بن أبي وقاص : أنه قال : يقعد المؤمن في قبره ، فيقال : من ربك ؟ فيقول : الله ربي ، فيقال له : ما دينك ؟ فيقول : الإسلام ديني ، فيقال : من نبيك ؟ فيقول : محمد صلى الله عليه وسلم ، قال : فيفسح له في قبره ويُرى منزله في الجنة ، قال : ويقعد الكافر فيقال له : من ربك ؟ فيقول : هاه كالمضل شيئاً ، فيضيق عليه قبره حتى تختلف أضلاعه ، ويُرى منزله في النار ، ويضرب ضربة يسمعها من في الأرض ، إلا الثقلين ، قال : وذلك قوله عز وجل : ﴿ يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ﴾ (إبراهيم : ٢٧) .

١٠٨١ - أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد قال : قرأت في كتاب إسماعيل بن حماد : عن أبي حنيفة ، عن علقمة بن مرثد ، عن من حدثه ،

١٠٨٠ - سقط من « د » « من » من « فيقال : من نبيك » ، وانظر ١٠٧٨ .

١٠٨١ - ساقط من « د » .

عن سعد ، يقعد المؤمن في قبره ، فذكر نحو هذا .

١٠٨٢ - أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد ، قال : رأيت في رواية هشام بن عبيدالله : عن أبي يوسف ، عن أبي حنيفة ، عن من حدثه ، عن سعد بن أبي وقاص قال : يقعد المؤمن ، فذكر مثل هذا .

١٠٨٣ - حدثنا محمد بن المنذر بن سعيد الهروي ، ثنا أحمد بن عبدالله الكندي ، ثنا إبراهيم بن الجراح ، ثنا أبو يوسف ، عن أبي حنيفة ، عن علقمة بن مرثد ، عن سعيد بن المسيب ، عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « المتلاعنان لا يجتمعان أبداً » .

١٠٨٤ - حدثنا محمد بن همام السبزواري ، ثنا محمد بن يزيد

١٠٨٢ - ساقط من « د » .

١٠٨٣ - أخرجه الدارقطني ٣/ ٢٧٦ ، ومن طريقه البيهقي ٧/ ٤٠٩ عن محمد بن زيد ، عن سعيد بن جبير عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « المتلاعنان إذا تفرقا لا يجتمعان أبدً» ، وقال صاحب « التنقيح » : إسناده جيد ، حكاه الزيلعي في « نصب الراية » ٣/ ٢٥١ .

ويشهد له حديث سهل بن سعد عند أبي داود ٢٢٥٠ ، والبيهقي ٧/ ٤١٠ ، وفيه : فمضت السنة بعدُ في المتلاعنين أن يفرق بينهما ثم لا يجتمعان أبدًا .

وأخرجه الدارقطني ٣/ ٢٧٦ ، ومن طريقه البيهقي ٧/ ٤١٠ عن علي ، وعبدالله قالا : مضت السنة في المتلاعين أن لا يجتمعان أبدًا .

وعن عمر بن الخطاب ، وعبدالله بن مسعود وعلي موقوفًا نحوه عند عبدالرزاق ١٢٤٣٣ ، ١٢٤٣٤ ، ١٢٤٣٦ .

١٠٨٤ - في « ج ، د » : « يسمعه » ، وهو خطأ ، وفي « ج » : « الجن والإنس » وانظر ١٠٧٨ .

محمش، ثنا عامر بن الفرات، ثنا أبو حنيفة، عن علقمة بن مرثد، عن سعد بن عبيدة، عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إذا وضع المؤمن في قبره، أتاه الملك، فأجلسه، فيقول: من ربك؟ فيقول: ربي الله، قال: من نبيك؟ قال: محمد، قال: وما دينك؟ فيقول: الإسلام ديني، قال: فيفسح له في قبره ويُرى مقعده من الجنة، وإذا كان كافراً أجلسه الملك فقال: من ربك؟ فيقول: هاه كالمضل شيئاً، فيقول: من نبيك؟ فيقول: هاه كالمضل شيئاً، فيقول: ما دينك؟ فيقول: هاه كالمضل شيئاً، فيضيق عليه قبره، ويُرى مقعده من النار، ويضربه ضربة يسمعها كل شيء إلا الثقلين الإنس والجن، ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم: ﴿ يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْـَٔاخِرَةِ ۖ وَيُضِلُّ ٱللَّهُ ٱلظَّـٰلِمِينَ ۚ وَيَفْعَلُ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ ﴾ (إبراهيم: ٢٧).

قال أبو محمد: وهذا الإسناد أصح الأسانيد، وكل ما مرّ من هذا الحديث بالأسانيد المذكورة فغلط ممن دون أبي حنيفة، لا من أبي حنيفة، وعامر بن الفرات هذا حفظ الحديث على وجهه، وساق الإسناد على السواء، لأن الأعمش وشعبة رويا هذا الحديث عن علقمة بن مرثد، فذكرا عن سعد بن عبيدة، عن البراء بن عازب إلا أن أبا حنيفة لم يذكر البراء بن عازب، وقال: عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وهو البراء، وهو الصواب، والله أعلم.

١٠٨٥ – حدثنا محمد بن إبراهيم بن زياد الرازي ، ثنا عمرو بن حميد ، ثنا علي بن غراب ، ثنا أبو حنيفة ، عن علقمة بن مرثد ، عن ابن بريدة ، عن أبيه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه : « أترضون أن تكونوا ربع أهل الجنة ؟ قالوا : نعم ، قال : أترضون أن

١٠٨٥ – أخرجه الدارمي ٢٨٣٨ ، وابن ماجة ٤٢٨٩ ، والحاكم ١/ ٨٢ ، وأبو نعيم في « تاريخ أصبهان » ١/ ٢٧٥ ، وابن حبان ٧٤٦٠ ، وأبو سعيد بن السبط في فوائده كما في « المداوى » ٣/ ٩٨ ، ٩٩ من طرق عن سفيان الثوري ، عن علقمة بن مرثد ، عن سليمان بن بريدة ، عن أبيه بريدة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أهل الجنة عشرون ومائة صف ، ثمانون من هذه الأمة ، وأربعون من سائر الأمم » والسياق لابن حبان .

وقال معاوية بن هشام في روايته عن سليمان بن بريدة أراه عن أبيه ، هكذا على الشك في وصله كما عند الدارمي .

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/ ٤٧٠ ، ٤٧١ ، وأحمد ٥/ ٣٤٧ ، ٣٥٥ ، ٣٦١ ، والترمذي ٢٥٤٦ ، وابن أبي الدنيا في « حسن الظن بالله » ٧٤ ، وأبو يعلى في « معجم شيوخه » ٢١١ ، وابن عدي ٤/ ١٤٢٠ ، وابن حبان ٧٤٥٩ ، والطحاوي في « شرح مشكل الآثار » ٣٦٦ ، والحاكم ١/ ٨١ ، ٨٢ من طريقين عن أبي سنان ضرار بن مرة ، عن محارب بن دثار ، عن ابن بريدة عن أبيه به ، وقال الترمذي : حسن ، وقال الحاكم : صحيح على شرط مسلم ، ووافقه الذهبي .

ويشهد له حديث ابن مسعود عند ابن أبي شيبة ١١/ ٤٧١ ، وأحمد ١/ ٤٥٣ ، والبزار ٣٥٣٤ ، والطحاوي في « شرح مشكل الآثار » ٣٦٥ ، وأبي يعلى ٥٣٥٨ ، والطبراني في « الكبير » ١٠٣٥٠ ، ١٠٣٩٨ ، وفي « الصغير » ١/ ٣٤ ، وأبي نعيم في « صفة الجنة » ٢٣٩ ، وقال الهيثمي في « المجمع » ١٠/ ٤٠٣ ، رواه أحمد وأبو يعلى والبزار والطبراني في الثلاثة ، ورجالهم رجال الصحيح غير الحارث بن حصيرة ، وقد وثق ، وقال : هو في الصحيح باختصار .

=

تكونوا ثلث أهل الجنة ؟ قالوا : نعم ، قال : أترضون أن تكونوا نصف أهل الجنة ؟ قالوا : نعم ، قال : أبشروا ، فإن أهل الجنة عشرون ومائة صف ، أمتي من ذلك ثمانون صفاً » .

١٠٨٦ - حدثنا الحسن بن يزيد بن يعقوب الدقيقي الهمداني ، ثنا إبراهيم بن نصر بن عبدالعزيز من ساكني نهاوند ، قال : سمعت أبي يقول : سمعت جدي يقول : عن أبي حنيفة ، عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة ، عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من لم يقبل عذر مسلم يعتذر إليه ، فوزره كوزر صاحب مكس » ، قيل : يا رسول الله ! وما صاحب مكس ؟ قال : « عشار » .

١٠٨٧ - عبدالله بن محمد بن علي المقرئ بنهروان ، ثنا علي بن حفص بن عمرو بن آدم السلمي ، حدثني أحمد بن محمد من ولد تميم

وحديث ابن عباس عند الطبراني ١٠٦٨٢ ، وابن عدي ٣/ ٨٨٥ ، وقال الهيثمي في « المجمع » ١٠/ ٤٠٣ : فيه خالد بن يزيد الدمشقي ، وهو ضعيف ، وقد وثق .

وحديث معاوية بن حيدة عند الطبراني ١٩/ ١٠١٢ ، وقال الهيثمي في « المجمع » ١٠/ ٤٠٣ : فيه حماد بن عيسى الجهني ، وهو ضعيف .

١٠٨٦ - في « د » : عشارًا ، وهو خطأ ، وانظر ١٣٠ .

١٠٨٧ - سقط من « د » : الراوي من بداية السند ، وفي « د » : علي بن حفص الأهوازي ابن عمرو بن آدم السلمي ، والمثبت من « ج » .

أخرجه أحمد ١٨٨٢٨، ١٨٨٣٠، والنسائي في « المجتبى » ٧/ ١٦١ ، وفي « الكبرى » ٧٨٣٤ ، والدولابي في « الكنى » ١/ ٧٨ ، والبيهقي في « شعب الإيمان » ٧٥٨٢ من طريق سفيان عن علقمة بن مرثد ، عن طارق بن شهاب : أن رجلاً سأل رسول الله صلى الله =

الداري ، ثنا محمد بن الزبرقان أبو همام الأهوازي ، عن أبي حنيفة ، عن علقمة بن مرثد ، عن ابن بريدة ، عن أبيه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر » .

١٠٨٨ - حدثنا أبو العباس أحمد بن عبدالرحمن بن خالد الرازي القلانسي ، ثنا عبدالله بن الجراح القهستاني ، ثنا أبي ، عن أبي حنيفة ، عن علقمة بن مرثد ، عن يحيى بن يعمر قال : دخلنا مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم ، فوجدنا ابن عمر قاعداً في ناحية منه ، وكان معي صاحب لي ، فقلت : هل لك أن تأتي ابن عمر فتسأله عما أحدث الناس في القدر ، فقال : نعم ، فقلت له : أترك السؤال علي فإني أرفق به منك ، فقعدنا إليه

عليه وسلم وقد وضع رجله في الغرز : أي الجهاد أفضل ؟ قال : «كلمة حق عند سلطان جائر» ، وطارق بن شهاب رأى النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمع منه ، فروايته عنه مرسل صحابي . وصححه المنذري في « الترغيب » ٣/ ٢٢٥ ، والنووي في « رياض الصالحين» ص ٩٦ .

وله شاهد من حديث أبي سعيد مرفوعًا بلفظ : « أفضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر ، أو أمير جائر» عند أبي داود ٤٣٤٤ ، والترمذي ٢١٧٤ ، وابن ماجة ٤٠١١ ، والخطيب ٧/ ٢٣٨ ، ٢٣٩ ، والسياق لأبي داود ، وقال الترمذي : حديث حسن غريب من هذا الوجه .

وحديث أبي أمامة عند ابن ماجة ٤٠١٢ ، والطبراني في « الكبير» ٨٠٨١ ، وفي « الأوسط» ١٦١٩ ، ٦٨٢٠ ، وابن عدي ٢/ ٨٦٠ ، ٨٦١ ، والقضاعي ١٢٨٨ ، والبيهقي في « الشعب» ٧٥٨١ ، والبغوي ٢٤٧٣ .

١٠٨٨ - في « ج » : ثياب بياض ، وفي « د» : أخبرني عن الإيمان ؟ ، وفي « د» : عن الساعة متى هي ؟ وانظر ١٠٠٢ .

طويلاً ، لا نكلمه هيبة له ، ثم قلت له : يا أبا عبدالرحمن ! إنا نتقلب في هذه الأمصار ، فربما قدمنا مصراً ، فنلقى قوماً يقولون : لا قدر ، ويجعلون الأمور إلى أنفسهم ، قال : فاستوفز وغضب ، وقال : أبلغهم إني منهم بريء ، وأنهم مني برآء ولو وجدت أعواناً لجاهدتهم ، ثم أنشأ يحدثنا فقال : والله لبينما أنا قاعد عند رسول الله صلى الله عليه وسلم في ملأ من أصحابه ، إذ أقبل شاب جميل حسن اللمة طيب الريح ، عليه ثياب بيض ، فلما وضع رجله في المسجد قال : السلام عليك يا رسول الله ! فردّ النبي صلى الله عليه وسلم السلام ، ورددنا ، ثم قال : أأدنو يا رسول الله ! قال : أدنه ، فدنا دنوة أو دنوتين ، ثم قام موقراً له ، ثم قال أأدنو يا رسول الله ! قال : أدنه ، فدنا دنوة أو دنوتين ، ثم قال : أأدنو يا رسول الله ! قال : أدنه ، فدنا وجلس ، فألصق ركبته بركبة رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال : أخبرني ما الإيمان ؟ قال : « الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والقدر خيره وشره من الله » ، قال : صدقت ، فعجبنا لقوله : صدقت كأنه يعلم ، قال : فأخبرني عن شرائع الإسلام ما هي ؟ قال : « إقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وحج البيت ، وصوم رمضان ، والاغتسال من الجنابة » ، قال : صدقت ، قال فعجبنا من قوله : صدقت ، قال : فأخبرني عن الإحسان ما هو ؟ قال : « الإحسان أن تعمل لله كأنك تراه ، فإن لم تكن تراه فإنه يراك » قال : صدقت ، قال : فأخبرني عن قيام الساعة متى هو ؟ قال : « ما المسئول عنها بأعلم من السائل » ، قال : صدقت ، ثم

انصرف ونحن نراه ، قال النبي صلى الله عليه وسلم : « علي بالرجل ، فقمنا في أثره ، فما رأينا شيئًا ، وما ندري أين توجه ، فذكرنا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « هذا جبريل عليه السلام يعلمكم معالم دينكم ، والله ما أتاني في صورة قط إلا وأنا أعرفه غير هذه الصورة » .

١٠٨٩ - حدثنا صالح بن منصور بن نصر الصغاني ، ثنا أبي ، ثنا نصر بن عبدالكريم ، عن أبي حنيفة ، عن علقمة بن مرثد ، عن ابن بريدة ، عن أبيه قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول إذا خرج إلى المقابر : « السلام على أهل الديار من المسلمين ، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون ، نسأل الله لنا ولكم العافية » .

١٠٨٩ - أخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٣٤٠ ، وأحمد ٥/ ٣٥٣ ، ٣٥٩ ، ومسلم ٣/ ٦٤ ، وأبو داود كما في « التحفة » ٢/ ٧١ ، والنسائي في « المجتبى » ٤/ ٩٤ ، وفي « عمل اليوم والليلة » ١٠٩١ ، وابن ماجة ١٥٤٧ ، وأبو بكر الخلال في « السنة » ١٠٨٠ ، وابن حبان ٣١٧٣ ، وابن السني في « عمل اليوم والليلة » ٥٨٩ ، والبيهقي في « السنن » ٤/ ٧٩ ، وفي « الأسماء والصفات » ص ١٦٦ ، والبغوي ١٥٥٥ من طريقين عن علقمة بن مرثد ، عن سليمان بن بريدة به .

وفي الباب عن السيدة عائشة عند ابن سعد ٢/ ٢٠٣ ، وأحمد ٦/ ١٨٠ ، ٢٢١ ، ومسلم ٣/ ٦٤ ، ٦٣ ، وأبي داود كما في « التحفة » ١٢/ ١٧٣٩٦ ، والنسائي في « المجتبى » ٤/ ٩٣ ، وفي « عمل اليوم والليلة » ١٠٩٢ ، وأبي يعلى ٤٧٤٨ ، ٤٥٩٣ ، ٤٦٢٠ ، وابن السني في « عمل اليوم والليلة » ٥٩١ .

وعن أبي هريرة عند مالك ٤٤ ، وأحمد ٢/ ٣٠٠ ، ٣٧٥ ، ٤٠٨ ، ومسلم ١/ ١٥٠ ، ١٥١، وأبي داود ٣٢٣٧ ، والنسائي ١/ ٩٣ ، وابن ماجة ٤٣٠٦ .

١٠٩٠ - حدثنا محمد بن إبراهيم بن زياد الرازي ، ثنا بشر بن الوليد ، ثنا الوسيم بن جميل ، عن أبي حنيفة ، عن علقمة بن مرثد ، عن ابن بريدة ، عن أبيه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إذا مرض العبد وهو على طائفة من الخير ، قال الله تبارك وتعالى : أكتبوا لعبدي أجر ما كان يعمل وهو صحيح مع أجر البلاء » .

١٠٩١ - حدثنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل ، ثنا شعيب بن أيوب ، ثنا مصعب بن المقدام ، ثنا أبو حنيفة ، عن علقمة بن مرثد ، عن سليمان بن بريدة ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إذا مرض العبد وهو على طائفة من الخير ، قال الله تبارك وتعالى : اكتبوا لعبدي أجر ما كان يعمل وهو صحيح مع أجر البلاء » .

١٠٩٢ - حدثنا أحمد بن عبدالرحمن بن خالد القلانسي ، ثنا عبدالله بن الجراح ، ثنا أبي ، عن أبي حنيفة ، عن علقمة بن مرثد ، عن سليمان بن بريدة ، عن أبيه قال : كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : « اذهبوا بنا نعود جارنا اليهودي » ، قال : فأتيناه ، فقال : « كيف أنت ، وكيف حالك » ، ثم قال : « يا فلان ! اشهد أن لا إله إلا الله ، وأني

١٠٩٠ - جاء السقط في « د » من هنا إلى ١٠٩٤ ، وانظر ١٠٧١ .
١٠٩١ - انظر ١٠٧١ .
١٠٩٢ - انظر ١٠٤٧ .

رسول الله » ، قال : فنظر إلى أبيه ، وكان عند رأسه ، فلم يرد عليه شيئاً ، ثم قال : « يا فلان ! اشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله » ، فنظر إلى أبيه ، فلم يرد عليه شيئاً ، ثم قال : « يا فلان ! اشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله » ، قال أبوه : اشهد له ، قال : أشهد أن لا إله إلا الله وأنك رسول الله ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « الحمد لله الذي أعتق بي نسمة من النار » .

١٠٩٣ - حدثنا بدر بن الهيثم الحضرمي ، ثنا أبو كريب ، ثنا مصعب بن المقدام ، عن أبي حنيفة ، عن علقمة بن مرثد ، عن ابن بريدة ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها ، ولا تقولوا هجراً ، وعن لحوم الأضاحي أن تمسكوها فوق ثلاثة أيام ليتسع موسعكم على فقيركم ، فكلوا وتزودوا ، وعن الدباء والحنتم والمزفت أن تشربوا فيه فاشربوا ، فإن الظرف لا يحل شيئاً ولا يحرمه » .

١٠٩٤ - أخبرنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل الهروي ببغداد ، ثنا شعيب بن أيوب ، ثنا أبو يحيى الحماني ، ثنا أبو حنيفة ، عن علقمة بن مرثد ، عن ابن بريدة ، عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

١٠٩٣ - انظر ٩١٢ ، ٩١٤ ، ٩١٥ ، ٩١٦ .

١٠٩٤ - أخرجه الحميدي ٩٠٧ ، وسعيد بن منصور ٢٣٣١، وأحمد ٥/ ٣٥٢ ، ٣٥٥ ، ومسلم ٦/ ٤٢ ، ٤٣ ، وأبو داود ٢٤٩٦ ، والنسائي ٦/ ٥١ ، ٥٠ ، وابن أبي عاصم في الجهاد ١٠٠ ، ١٠١ ، ١٠٣ ، ١٠٢ ، وأبو عوانة ٧٤١٥ ، ٧٤١٦ ، ٧٤١٧ ، =

« جعل الله حرمة نساء المجاهدين على القاعدين كحرمة أمهاتهم ، وما من رجل من القاعدين يخون أحداً من المجاهدين في أهله إلا قيل له يوم القيامة : اقتص ، فما ظنكم » .

١٠٩٥ - أخبرنا صالح بن أحمد ، ثنا شعيب بن أيوب ، ثنا أبو يحيى الحماني ، ثنا أبو حنيفة ، عن علقمة بن مرثد ، عن ابن بريدة ، عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة صلى خمس صلوات بوضوء واحد ، ومسح على خفيه ، فقال له عمر : ما رأيناك صنعت هذا قبل اليوم يا رسول الله ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « عمداً صنعته يا عمر » .

٧٤١٩ ، ٧٤٢٠ ، وابن حبان ٤٦٣٥ ، ٤٦٣٤ ، وأبو نعيم في « الحلية » ٧/ ٢٥٧ ، والخطيب في « التاريخ » ١١/ ١٧٤ ، والبيهقي في « السنن » ٩/ ١٧٣ ، وفي « الشعب » ٤٢٨١ ، وابن حزم في « المحلى » ١١/ ٢٢٨ من طرق عن علقمة بن مرثد ، عن سليمان بن بريدة عنه به .

قال أبو عوانة في روايته : « عبدالله بن بريدة » بدل « سليمان بن بريدة » ، قال المزي في « تحفة الأشراف » ٢/ ٧٣ : وهذا قول شاذ لا نعلم أحدًا غيره ذكر أن علقمة بن مرثد يروي عن عبدالله بن بريدة شيئًا لا هذا الحديث ولا غيره .

١٠٩٥ - أخرجه عبدالرزاق ١٥٨ ، وأحمد ٥/ ٣٥٠ ، ٣٥١ ، ٣٥٨ ، والدارمي ٦٦٥ ، ومسلم ١/ ١٦٠ ، وأبو داود ١٧٢ ، والترمذي ٦١ ، والنسائي ١/ ٨٦ ، وأبو عبيد في « الطهور » ٤٠ ، وابن الجارود ١ ، والطبري في « التفسير » ٦/ ١١٣ ، ١١٤ ، وابن خزيمة ١٢ ، وأبو عوانة ٦٤٦ ، ٦٤٧ ، ٦٤٩ ، والطحاوي ١/ ٤١ ، وابن حبان ١٧٠٦ ، ١٧٠٨ ، والبيهقي ١/ ١١٨ ، ١٦٢ ، ٢٧١ ، والبغوي ٢٣١ من طرق عن سفيان الثوري عن علقمة ابن مرثد ، عن سليمان بن بريدة ، عن أبيه ، قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يتوضأ عند كل صلاة ، فلما كان يوم الفتح توضأ =

١٠٩٦ - أخبرنا صالح بن أحمد ، ثنا شعيب بن أيوب ، ثنا الحماني ، ثنا أبو حنيفة ، عن علقمة بن مرثد ، عن ابن بريدة ، عن أبيه : أن النبي صلى الله عليه وسلم توضأ مرة مرةً .

ومسح على خفيه ، وصلى الصلوات بوضوء واحد ، فقال له عمر : يا رسول الله ! إنك فعلت شيئًا لم تكن تفعله ، قال : « إني عمدًا فعلته يا عمر » والسياق لأحمد .

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٢٩، وابن ماجة ٥١٠، وابن خزيمة ١٣، ١٤ ، وابن حبان ١٧٠٧ ، والطبري في « التفسير » ٦/ ١١٤ من طرق عن سفيان الثوري ، عن محارب بن دثار ، عن سليمان بن بريدة ، عن أبيه ، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ لكل صلاة ، فلما كان يوم فتح مكة صلى الصلوات كلها بوضوء واحد .

وفي الباب عن جابر بن عبدالله عند ابن ماجة ٥١١ .

وعن أنس بن مالك عند أحمد ١٢٣٤٦ ، والبخاري ٢١٤ ، والترمذي ٥٨ ، ٦٠ ، وأبي يعلى ٣٦٩٢ ، والبيهقي ١/ ١٦٢ ، والبغوي ٢٣٠ .

١٠٩٦ - هذا الحديث مختصر من الحديث السابق أيضًا ، فقد أخرجه البيهقي في السنن ١/ ٢٧١ من طريق علي بن قادم ، عن سفيان ، عن علقمة بن مرثد ، عن ابن بريدة ، وهو سليمان بن بريدة ، عن أبيه ، قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ مرة مرة ، ومسح على الخفين ، وصلى الصلوات كلها بوضوء واحد ، فقال له عمر : صنعت شيئًا ما كنت تصنعه ، فقال : « عمدًا فعلته يا عمر » .

ويشهد له حديث ابن عباس بلفظ : « توضأ النبي صلى الله عليه وسلم مرة مرة » عند عبدالرزاق ١٢٧ ، والطيالسي ٢٦٦٠ ، وعبد بن حميد ٧٠٢ ، وأحمد ١/ ٢٣٣ ، ٣٣٢ ، ٣٣٦ ، والدارمي ٧٠٢، والبخاري ١/ ٥١، وأبي داود ١٣٨ ، والترمذي ٤٢ ، والنسائي ١/ ٦٢ ، وابن ماجة ٤١١ ، والطحاوي ١/ ٢٩، وابن خزيمة ١٧١، وابن حبان ١٠٩٥ ، والبيهقي ١/ ٨٠ ، والبغوي ٢٢٦ .

وحديث عمر بن الخطاب بلفظ : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك توضأ واحدة واحدة ، عند أحمد ١/ ٢٣ ، وعبد بن حميد ١٢ ، وابن ماجة ٤١٢ ، والبزار ٢٩٢ ، وراجع « نصب الراية » ١/ ٢٧ .

١٠٩٧ - حدثنا إبراهيم بن عمروس بن محمد الهمداني ، ثنا عمرو ابن حميد ، ثنا نوح بن دراج ، عن أبي حنيفة ، عن علقمة بن مرثد ، عن علي بن الأقمر ، عن حمران ، قال : ما أتى ابن عمر قط إلا وأقرب الناس مجلساً منه حمران ، فقال له ذات يوم : يا حمران ! لا أراك لزمتنا إلا وأنت

١٠٩٧ - ساقط من « د » .

أخرجه الطبراني في « الكبير » ١٣٥٠٢ ، ١٣٥٠٣ ، ١٣٥٠٤ من طريق عبدالرحيم ابن يحيى الدبيلي ، عن عبدالرحمن بن مغراء ، عن جابر بن يحيى الحضرمي ، عن ليث بن أبي سليم ، عن مجاهد ، عن ابن عمر قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « لا تدعوا الركعتين اللتين قبل صلاة الفجر ، فإن فيهما الرغائب » . وسمعته يقول : « لا تنفين من ولدك فيفضحك الله على رؤوس الخلائق كما فضحته في الدنيا » وسمعته يقول : « لا تموتن وعليك دين ، فإنما هي الحسنات والسيئات ، ليس ثم دينار ولا درهم ، جزاء وقضاء ، وليس يظلم أحدًا » . وقال الهيثمي في « المجمع » ٢/ ٢١٨ : فيه عبدالرحيم بن يحيى وهو ضعيف .

وأخرجه أبو نعيم في « الحلية » ٣/ ٣٠٢ من طريقه مقتصرًا على قوله : « لا تموتن وعليك دين ، فإنما هي الحسنات والسيئات ، ليس ثم دينار ولا درهم ، وليس يظلم الله أحدًا » ، وقال : هذا حديث صحيح ثابت من حديث المقبري ، عن أبي هريرة مشهور من حديث ابن عمر ، ورواه عن ليث جماعة ، منهم فضيل بن عياض ، وموسى بن أعين من حديث جابر ، هذا غريب تفرد به عبدالرحمن بن مغراء ، ورواه عن ابن عمر جماعة ، منهم : عطاء ونافع ويحيى بن راشد ، وحديث عطاء رواه عنه ابن جريج ، وحديث نافع رواه عنه مطر الوراق ، وحديث يحيى بن راشد رواه عنه عمارة بن غزية ، انتهى .

وأخرجه أحمد ٥٥٤٤ من طريق أيوب بن سلمان رجل من أهل صنعاء قال : كنا بمكة فجلسنا إلى عطاء الخراساني إلى جنب جدار المسجد ، فلم نسأله ولم يحدثنا ، قال : فقال : ما لكم لا تتكلمون ، ولا تذكرون الله ؟ قولوا : الله أكبر ، والحمد لله ، وسبحان الله وبحمده بواحدة عشرًا ، وبعشر مائة ، من زاد زاده الله ، ومن سكت غفر له ، الا أخبركم بخمس =

تريد لنفسك خيراً ، فقال : أجل يا أبا عبدالرحمن ، قال : أما اثنتان فإني أنهاك عنهما ، وأما واحدة فإني آمرك بها ، فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر بها ، قال : ما هي يا أبا عبدالرحمن ، قال : لا تموتن وعليك دين إلا دينا تدع له وفاء ، ولا تنتفين من ولد لك أبداً ، فإنه يسمع

سمعتهن من رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قالوا : بلى ، فذكر الحديث ، وفيه : ومن مات وعليه دين أخذ لصاحبه من حسناته ، لا دينار ثم ولا درهم ، وركعتا الفجر حافظوا عليها ، فإنهما من الفضائل .

وأخرجه أحمد ٥٣٨٥ ، والحاكم ٢/ ٢٧ ، والبيهقي في « السنن » ٦/ ٨٢ ، وفي « الشعب » ٧٦٧٣ من طريق زهير بن معاوية ، عن عمارة بن غزية ، عن يحيى بن راشد ، عن ابن عمر بذكر الدين مع زيادة ، والبيهقي في « السنن » ٨/ ٣٣٢ بذكر نفي الولد .

وأما فقراته ، فالأولى وهي : « لا تموتن وعليك دين الخ » ، فيشهد لها حديث أبي موسى الأشعري مرفوعًا بلفظ : « إن أعظم الذنوب عند الله عز وجل أن يلقاه عبد بها بعد الكبائر التي نهى عنها أن يموت الرجل وعليه دين لا يدع قضاء » ، عند أحمد ٤/ ٣٩٢ ، والبخاري في « التاريخ الكبير » ٩/ ٥٣، وأبي داود ٣٣٤٢، والبيهقي في « الشعب » ٥٤٤١ ، وفيه أبو عبدالله القرشي ، وهو ضعيف .

وحديث أبي هريرة مرفوعًا بلفظ : « نفس المؤمن معلقة ما كان عليه دين » ، عند الشافعي ٢/ ١٩٠ ، والطيالسي ٢٣٩٠ ، وأحمد ٢/ ٤٤٠ ، ٤٧٥ ، والدارمي ٢٥٩٤ ، والترمذي ١٠٧٩، وابن ماجة ٢٤١٣ ، وأبي نعيم في « الحلية » ٩/ ١٤ ، ١٥ ، وابن حبان ٣٠٦١ ، والحاكم ٢/ ٢٦ ، ٢٧ ، والبيهقي ٦/ ٧٦ ، والبغوي ٢١٤٧ .

وحديث جابر بن عبدالله : ذكر أن رجلاً توفي وعليه دين : ديناران فتحملها أبو قتادة ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « الآن بردت عليه جلده »، عند الطيالسي ١٦٧٣، وأحمد ٣/ ٣٣٠ ، والطحاوي في « شرح مشكل الآثار » ٤١٤٥ ، والدارقطني ٣/ ٧٩ ، والحاكم ٢/ ٥٨ ، والبيهقي ٦/ ٧٤ .

والثانية وهي : « لا تنتفين من ولدك أبدًا الخ » . =

بك يوم القيامة ، كما سمعت به في الدنيا قصاصاً ، لا يظلم ربك أحداً ، وأما الذي آمرك به كما أمرني به رسول الله صلى الله عليه وسلم : فركعتا الفجر ، فلا تدعهما فإن فيهما الرغائب .

أخرجها أحمد ٢/ ٢٦ ، والطبراني في «الكبير» ١٣٤٧٨ ، وأبو نعيم في «الحلية» ٩/ ٢٢٣ ، ٢٢٤ من طريق وكيع عن أبيه ، عن محمد بن أبي المجالد ، عن مجاهد ، عن ابن عمر مرفوعًا بلفظ : «من انتفى من ولده ليفضحه في الدنيا فضحه الله يوم القيامة على رؤوس الأشهاد قصاص بقصاص» ، وإسناده حسن .

ويشهد لها حديث أبي هريرة مرفوعًا بلفظ ... «وأيما رجل جحد ولده وهو ينظر إليه ، احتجب الله منه، وفضحه على رؤوس الأولين والآخرين» ، عند الشافعي ٢/ ٤٩ ، والدارمي ٢/ ١٥٣ ، وأبي داود ٢٢٦٣ ، والنسائي ٥/ ١٧٩، ١٨٠، وابن ماجة ٢٧٤٣ ، وابن حبان ٤١٠٨ ، والحاكم ٢/ ٢٠٢ ، ٢٠٣ ، والبيهقي ٧/ ٤٠٣ ، والبغوي ٢٣٧٥ .

والثالثة يشهد لها حديث ابن عمر بلفظ : عليك بركعتي الفجر فإن فيها فضيلة ، عند الطبراني في «الكبير» ، راجع «الترغيب» ١/ ٣٩٩ ، و«مجمع الزوائد» ٢/ ٢١٨ .

وحديث أبي هريرة بلفظ : «لا تدعوا ركعتي الفجر ، وإن طردتكم الخيل» ، عند أحمد ٢/ ٤٠٥ ، وأبي داود ١٢٥٨ ، والطحاوي ١/ ٢٩٩ .

وحديث السيدة عائشة مرفوعًا بلفظ : «هما أحب إلي من الدنيا جميعًا» وفي رواية «ركعتا الفجر خير من الدنيا وما فيها» . عند أحمد ٦/ ٥٠، ١٤٩، ٢٦٥، ومسلم ٢/ ١٦٠ ، والترمذي ٤١٦ ، والنسائي ٣/ ٢٥٢ ، وأبي يعلى ٤٧٦٦ ، وأبي عوانة ٢/ ٢٧٤ ، والطحاوي ١/ ٣٠٠ ، والبيهقي ٢/ ٤٧٠ ، والبغوي ٨٨١ .

وحديث السيدة عائشة بلفظ : لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم على شيء من النوافل أشد منه معاهدة من الركعتين قبل الصبح ، عند ابن أبي شيبة ٢/ ٢٤٠ ، ٢٤١ ، وأحمد ٦/ ٤٣ ، ٥٤ ، ١٧٠ ، والبخاري ٢/ ٧١ ، ومسلم ٢/ ١٦٠، وأبي داود ١٢٥٤ ، والنسائي في «الكبرى» ٤٥٦ ، وأبي يعلى ٤٤٢٣ ، وابن خزيمة ١١٠٨ ، والطحاوي ١/ ٢٩٩ ، وابن حبان ٢٤٥٦ ، ٢٤٥٧ ، والبيهقي ٢/ ٤٧٠ .

قال الشيخ : روت جماعة هذا الخبر عن أبي حنيفة ، فقال بعضهم : عن علي ولم يذكر أباه ، وقال بعضهم : عن علي بن حمران ، عن حمران هذا ، ولم يسند الحرف الأخير في ركعتي الفجر إلى النبي صلى الله عليه وسلم إلا نوح بن دراج .

١٠٩٨ - حدثنا إبراهيم بن عمروس الهمداني ، ثنا عمرو بن حميد ، ثنا نوح بن دراج ، أنبأ أبو حنيفة ، عن علقمة بن مرثد ، عن ابن بريدة ، عن أبيه قال : ألحد للنبي صلى الله عليه وسلم ، وأخذ من قبل القبلة ، ونصب عليه اللبن نصبًا .

١٠٩٨ - أخرجه ابن عدي ٥/ ١٧٨٨ ، والعقيلي في « الضعفاء » ٣/ ٢٩٥ ، والذهبي في « الميزان » ٦٤٧٧ من طريق عمرو بن يزيد التميمي ، عن علقمة بن مرثد ، عن ابن بريدة ، عن أبيه قال : أدخل النبي صلى الله عليه وسلم من قبل القبلة ، وألحد له لحدًا ، ونصب عليه النصب نصبًا . وضعفوه بسبب عمرو بن يزيد التميمي ، وقال العقيلي : لا يتابع على حديثه . وقال الزبيدي في « العقود » ١/ ١٠٢ : وأي متابع أوثق وأجل قدرًا من الإمام ، انتهى . قلت : قوله : ألحد النبي صلى الله عليه وسلم ، فيشهد له حديث سعد بن أبي وقاص بلفظ : « ألحدوا لي لحدًا ، وانصبوا علي اللبن نصبًا كما صنع برسول الله صلى الله عليه وسلم ، عند ابن سعد ٢/ ٢٩٧، والدورقي ٢٣ ، وأحمد ١/ ١٦٩، ١٨٤ ، ومسلم ٣/ ٦١، والنسائي ٤/ ٨٠ ، وابن ماجة ١٥٥٦ ، والبزار ١١٠١ ، والبيهقي ٣/ ٣٨٦ ، ٤٠٧ .

وحديث ابن عمر بلفظ : ألحد له لحد ، عند أحمد ٤٧٦٢ ، وحديث ابن عمر بلفظ : لحد لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولأبي بكر وعمر ، عند ابن أبي شيبة ٣/ ٣٢٣ ، وقال الزبيدي في « عقود الجواهر » ١/ ١٠٢ ، وعند ابن أبي شيبة عن مالك عن نافع عنه مثله ... وهذا من أصح الأسانيد .

=

١٠٩٩ - حدثنا أبو القاسم الصفار البلخي ، ثنا محمد بن القاسم البلخي ، ثنا سليمان بن أحمد بن عيسى الواسطي ، ثنا مروان الجزري ، عن أبي حنيفة ، عن علقمة بن مرثد ، عن ابن بريدة ، عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ما من مسلم يموت له ثلاثة من الولد إلا أدخله الله الجنة » ، فقال عمر : واثنان ، فقال النبي صلى الله عليه

وحديث ابن عباس بلفظ : « اللحد لنا والشق لغيرنا » ، عند أبي داود ٣٢٠٨ ، والترمذي ١٠٤٥ ، والنسائي ٤/ ٨٠ ، وابن ماجة ١٥٥٤ .

وقوله : « وأخذ من قبل القبلة » يشهد له حديث ابن عباس بلفظ : أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل قبرًا ليلاً ، فأسرج له سراج ، فأخذه من قبل القبلة ، عند الترمذي ١٠٥٧ ، وقال الترمذي : حديث حسن .

وحديث أبي سعيد الخدري بلفظ : أن رسول الله ﷺ أخذ من قبل القبلة ، واستقبل استقبالاً ، عند ابن ماجة ١٥٥٢ ، وقال البوصيري في « الزوائد » ٢/ ٣٨ : إسناده ضعيف .

وعن حماد عن إبراهيم مرسلاً أن النبي صلى الله عليه وسلم أخذ من قبل القبلة ، ولم يسل سلاً ، عند ابن أبي شيبة ٣/ ٣٢٨، وأبي داود في « المراسيل » ٤١٧، ورجاله ثقات ، وراجع « نصب الراية » ٢/ ٢٩٩ .

وراجع الآثار التي تشهد لها عن عمير بن سعيد وإبراهيم والشعبي وعلي وابن عباس عند ابن سعد ٢/ ٢٩٨ ، وعبدالرزاق ٦٤٧٢ ، وابن أبي شيبة ٣/ ٣٢٨ ، وقال الزبيدي في « عقود الجواهر » ١/ ١٠٢ : سند عبدالرزاق صحيح .

١٠٩٩ - ساقط من « د » .

أخرجه الحاكم ١/ ٣٨٣ ، ٣٨٤ من طريق بشير بن المهاجر ، عن عبدالله بن بريدة عن أبيه مرفوعًا بلفظ : « ما من امرأ أو امرأة مسلمة يموت لها ثلاثة أولاد إلا أدخلهم الله بهم الجنة » ، فقال عمر : يا رسول الله بأبي أنت وأمي ! واثنان ؟ قال : « واثنان » ، وصححه ، ووافقه الذهبي . وقد نسبه الزبيدي في « العقود » ١/ ١٠٤ إلى مسلم وأحمد من هذه الطريق ، ولعله وهم منه ، فإنهما لم يخرجاه . =

وسلم : « واثنان » .

۱۱۰۰ - حدثنا محبوب بن يعقوب المفسر البخاري ، ثنا الحسن بن يزيد ، ثنا حماد بن قريش ، عن نوح بن أبي مريم ، عن أبي حنيفة قال : كنا مع علقمة بن مرثد عند عطاء بن أبي رباح ، فسأله علقمة ابن مرثد ، فقال له : يا أبا محمد ! إن ببلادنا أقواماً لا يثبتون لأنفسهم الإيمان ، ويكرهون أن يقولوا : إنا مؤمنون ، فقال : وما لهم لا يقولون ذلك ، قال : يقولون : إنا إذا أثبتنا لأنفسنا الإيمان جعلنا أنفسنا من أهل الجنة ، قال : سبحان الله ! هذا من خدع الشيطان وحبائله وحيله ، ألجأهم إلى أن دفعوا أعظم منة لله عليهم ، وهو الإسلام ، وخالفوا سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، رأيت أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ورضي عنهم يثبتون الإيمان لأنفسهم ، ويذكرون ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال لهم : يقولون : إنا مؤمنون ، ولا يقولون : إنا من أهل الجنة ، فإن الله تعالى لو عذب أهل سماواته ، وأهل أرضه لعذبهم وهو غير ظالم لهم ، فقال له علقمة : يا أبا محمد ! إن الله لو عذب الملائكة الذين لم يعصوه طرفة عين

ويشهد له حديث أنس بن مالك عند أحمد ٣/ ١٥٢ ، والبخاري في « الصحيح » ٢/ ٩٢ ، ١٢٥ ، وفي « الأدب المفرد » ١٥١ ، والنسائي ٤/ ٢٤ ، وابن ماجة ١٦٠٥ ، وأبي يعلى ٣٩٢٧ ، وابن حبان ٢٩٤٣ ، والبيهقي ٤/ ٦٧ ، والبغوي ١٥٤٥ .

وحديث أبي هريرة عند البخاري ٢/ ٩٢ ، ٨/ ١٦٧ ، ومسلم ٨/ ٣٩ .

وحديث جابر عند البخاري في « الأدب المفرد » ١٤٦ .

وحديث ابن عباس عند الترمذي ١٠٦٢ .

عذبهم وهو غير ظالم لهم ، قال : نعم ، فقال له : هذا عندنا عظيم ، فكيف نعرف هذا ، فقال له : يا ابن أخي ! من هذا أضل أهل القدر ، فإياك أن تقول بقولهم ، فإنهم أعداء الله ، والرادّون على الله ، أليس يقول الله تبارك وتعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم : ﴿ قُلْ فَلِلَّهِ ٱلْحُجَّةُ ٱلْبَٰلِغَةُ فَلَوْ شَآءَ لَهَدَىٰكُمْ أَجْمَعِينَ ﴾ (الأنعام : ١٤٩) فقال له علقمة : اشرح لنا يا أبا محمد شرحاً يذهب عن قلوبنا هذه الشبهة ، فقال : أليس الله تبارك وتعالى دل الملائكة على تلك الطاعة ، وألهمهم إياها ، وعزم لهم عليها ، وصبرهم على ذلك ، قال : نعم ، فقال : وهذه نعم أنعم الله بها عليهم ، قال : نعم ، قال : فلو طالبهم بشكر هذه النعم ما قدروا على ذلك وقصروا ، وكان له أن يعذبهم بتقصير الشكر وهو غير ظالم لهم .

ما أسنده الإمام أبو حنيفة رحمه الله عن عبدالعزيز بن رفيع رحمهما الله

١١٠١ - حدثنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل الهروي ببغداد ، ثنا محمود بن خداش الطالقاني ، ثنا إسحاق بن يوسف الأزرق ، ثنا النعمان ابن ثابت ، عن عبدالعزيز بن رفيع ، عن مصعب بن سعد بن أبي وقاص ،

١١٠١ - أخرجه الخلعي في فوائده من طريق شعيب بن إسحاق عن أبي حنيفة به كما في «عقود الجواهر» ١/ ٢٧ .

وله شاهد من حديث علي بلفظ : «كنا مع جنازة في بقيع الغرقد ، فأتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فجلس وجلسنا حوله ، ومعه مخصرة ينكت بها ، ثم رفع بصره ، =

عن أبيه رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ما من نفس إلا وقد كتب الله مدخلها ومخرجها وما هي لاقية » فقال رجل من الأنصار : ففيم العمل إذاً يا رسول الله ؟ ، فقال : « اعملوا فكل ميسر لما خلق له ، أما أهل الشقاء فيسروا لعمل أهل الشقاء ، وأما أهل السعادة فيسروا لعمل أهل السعادة » فقال الأنصاري : الآن حق العمل .

١١٠٢ – أحمد بن محمد بن سهل الترمذي ، ثنا صالح بن محمد ، ثنا حماد بن أبي حنيفة ، عن أبيه ، عن عبدالعزيز بن رفيع ، عن مصعب بن سعد ، عن أبيه ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :« ما من نفس إلا قد كتب الله مدخلها ومخرجها وما هي لاقية » ، فقال رجل من الأنصار : ففيم العمل يا رسول الله ! قال : « اعملوا فكل ميسر له ، من كان من أهل الجنة يسر لعمل أهل الجنة ، ومن كان من أهل النار يسر لعمل أهلها » ، قال : فيقول الأنصاري : الآن حق العمل .

فقال : ما منكم من نفس منفوسة إلا وقد كتب مقعدها من الجنة والنار ... وفي آخره : « فأما من أعطى واتقى ... »الآية .

وعند الطيالسي ١٥١ ، وعبدالرزاق ٢٠٠٧٤ ، وأحمد ١/ ٨٢ ، ١٢٩ ، ١٣٢ ، ١٤٠، وعبد بن حميد ٨٤ ، والبخاري في « الصحيح » ٢/ ١٢٠، ٨/ ٥٩، ١٥٤، ٦/ ٢١٢، ٢١١ ، وفي « الأدب المفرد» ٩٠٣ ، ومسلم ٨/ ٤٦، ٤٧، وأبي داود ٤٦٩٤ ، والترمذي ٢١٣٦ ، ٣٣٤٤ ، وابن ماجة ٧٨ ، وأبي يعلى ٣٧٥، ٥٨٢ ، وابن حبان ٣٣٤ ، ٣٣٥ ، والآجري في « الشريعة » ص ١٧١ ، ١٧٢ ، والبغوي ٧٢ ، وراجع « مجمع الزوائد» ٧/ ١٩٤ .

١١٠٢ – انظر ١١٠١ .

١١٠٣ - زكريا بن يحيى بن كثير الأصبهاني بخوار الري ، ثنا أحمد بن رستة ، ثنا محمد بن المغيرة ، ثنا الحكم ، عن زفر ، عن أبي حنيفة ، عن عبدالعزيز بن رفيع ، عن مصعب بن سعد ، عن أبيه ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : « ما من نفس إلا قد كتب الله مدخلها ومخرجها ، وما هي لاقية » ، فقال رجل من الأنصار : ففيم العمل يا رسول الله ؟ قال : « اعملوا فكل ميسر ، من كان من أهل الجنة يسر لعمل أهلها ، ومن كان من أهل النار يسر لعمل أهلها » ، قال : يقول الأنصاري : الآن حق العمل .

١١٠٤ - أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني ، قال : قرأت في كتاب حمزة بن حبيب الزيات : عن أبي حنيفة ، عن عبدالعزيز بن رفيع ، عن مصعب بن سعد ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « ما من نفس إلا وقد كتب الله مدخلها ومخرجها ، وما هي لاقية » ، فقال رجل من الأنصار : ففيم العمل يا رسول الله ؟ ثم ذكر بقية الحديث نحوه .

١١٠٥ - أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني بالكوفة ، ثنا جعفر بن محمد بن موسى ، ثنا أبو فروة ، حدثني أبي ، عن سابق ، عن أبي حنيفة ، عن عبدالعزيز بن رفيع ، عن مصعب بن سعد ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله .

١١٠٣ - جاء السقط في « د » من هنا إلى ١١٠٦ ، انظر ١١٠١ .

١١٠٦ - صالح بن أحمد بن أبي مقاتل ، ثنا محمد بن يزيد بن أبي العوام الرياحي ، ثنا أبي ، ثنا محمد بن الحسن ، عن أبي حنيفة بإسناده نحوه .

ح وحدثنا محمد بن رضوان الجملي الكلاباذي قال : حدثنا محمد ابن سلام ، أخبرنا محمد بن الحسن ، عن أبي حنيفة نحوه . . .

وقد روى عن أبي حنيفة : سعيد بن أبي الجهم ، وأيوب بن هانئ ، وسفيان بن عمرو بن زكريا الحضرمي ، وأسد بن عمرو ، والحسن بن زياد ، ومحمد بن مسروق ، والمقرئ ، وأبو سعد الصغاني هذا الحديث عن أبي حنيفة ، عن عبدالعزيز بن رفيع . . .

فأما حديث سعيد بن أبي الجهم

١١٠٧ - فحدثنا أحمد بن محمد الهمداني قال : أخبرني منذر بن محمد ، حدثني أبي ، عن عمي ، عن أبيه ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث أيوب بن هانئ

١١٠٨ - فأخبرنا أحمد بن محمد الهمداني ، أخبرني منذر بن محمد ، حدثني أبي ، ثنا أيوب بن هانئ ، عن أبي حنيفة .

١١٠٧ - جاء السقط في « د » من هنا إلى ١١١٥ .

وأما حديث سفيان بن عمرو

١١٠٩ - فأنبأ أحمد بن محمد الهمداني ، حدثني القاسم بن عبدالله ابن عامر بن زرارة ، ثنا أبي : ثنا سفيان بن عمرو ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث أسد بن عمرو

١١١٠ - فأنبأ أحمد بن محمد الهمداني ، أنبأ المنذر بن محمد ، ثنا حسين بن محمد ، ثنا أسد بن عمرو ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث الحسن بن زياد

١١١١ - فحدثنا محمد بن عبدالله بن محمد بن موسى السعدي ومحمد بن رضوان بخاريان قالا : ثنا الحسن بن عثمان ، أنبأ الحسن بن زياد ، ح وأنبأ أحمد بن محمد الهمداني قال : أخبرني منذر بن محمد ، ثنا أبي ، ثنا الحسن بن زياد ، عن أبي حنيفة . . .

وأما حديث محمد بن مسروق

١١١٢ - فأنبأ أحمد بن محمد الهمداني ، ثنا محمد بن عبدالله المسروقي قال : هذا كتاب جدي فقرأت فيه قال : ثنا أبو حنيفة .

وأما حديث المقرئ

١١١٣ - فحدثنا أبي ، ثنا أحمد بن زهير ، ثنا المقرئ ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث أبي سعد الصغاني

١١١٤ – قال : وكتب إلي صالح بن أبي رميح قال : ثنا يحيى بن خالد المهلبي ، ثنا أبو سعد الصغاني ، عن أبي حنيفة .

١١١٥ – حدثنا عبدالله بن محمد بن علي البلخي ، ثنا عتبة بن عبدالله ويوسف بن عيسى المروزيان قالا : ثنا الفضل بن موسى قال : وثنا علي بن الحسن ابن عبدة النجار البخاري ، ثنا يوسف بن عيسى ، ثنا الفضل بن موسى ، ثنا أبو حنيفة ، ثنا عبدالعزيز بن رفيع ، عن مجاهد ، عن ابن عباس أن امرأة توفي زوجها ثم جاء عم ولدها فخطبها ، فأبى

١١١٥ – في « د » : زوجتها من ...

أخرجه البيهقي ٧/ ١٢٠ من طريق عبدالله بن المبارك عن الإمام أبي حنيفة به نحوه .

وأخرجه البيهقي ٧/ ١٢٠ من طريق شعبة ، عن عبدالعزيز بن رفيع ، عن أبي سلمة به نحوه ، قال البيهقي : هذا هو الصحيح مرسل عن أبي سلمة .

وأخرجه أحمد ١/ ٢٧٣ ، وأبو داود ٢٠٩٦ ، والنسائي في « الكبرى » ٥٣٨٧ ، وابن ماجة ١٨٧٥، وأبو يعلى ٢٥٢٦، والطحاوي ٤/ ٣٦٥ ، والدارقطني ٣/ ٢٣٤ ، ٢٣٥ ، والبيهقي ٧/ ١١٧ من طريق حسين بن محمد المروزي ، عن جرير ، عن أيوب ، عن عكرمة عن ابن عباس : أن جارية بكرًا أتت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت أن أباها زوجها وهي كارهة ، فخيرها النبي صلى الله عليه وسلم . والسياق لأحمد . وقال ابن القطان : حديث ابن عباس هذا حديث صحيح ، قال : وليست هذه خنساء بنت خذام التي زوجها أبوها ، وهي ثيب فكرهته ، فرد عليه السلام نكاحه . رواه البخاري . فإن تلك ثيب ، وهذه بكر ، وهما ثنتان ، والدليل على أنهما ثنتان ما أخرجه الدارقطني عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم رد نكاح بكر وثيب أنكحهما أبوهما ، وهما كارهتان ، انتهى . =

الأب أن يزوجها ، فقالت المرأة زوجني فإنه عم ولدي وهو أحب إلي ، فأبى فزوجها من آخر ، فأتت المرأة النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له ، فبعث إلى أبيها فقال : « ما تقول هذه » ؟ قال : صدقت ، زوجتها ممن هو خير منه ، ففرق بينهما ، وزوجها عم ولدها .

١١١٦ - قال : وحدثنا هارون بن هشام الكسائي ، ثنا أبو حفص أحمد بن حفص البخاري ، أنبأ أسد بن عمرو ، ح قال : وثنا محمود بن والان المروزي ، ثنا حامد بن آدم ، ثنا أسد بن عمرو ، قال : وثنا محمد بن إسحاق بن عثمان السمسار البخاري ، ثنا جمعة بن عبدالله ، ثنا أسد بن عمرو قال : وأبنأ أحمد بن محمد الهمداني ، أخبرني منذر ابن محمد ، أخبرني أبي ، ثنا أسد بن عمرو ، عن أبي حنيفة ، عن عبدالعزيز بن رفيع ، عن مجاهد ، عن ابن عباس : أن أسماء خطبها عم ولدها ورجل آخر إلى أبيها ، فزوجها من الرجل ، فأتت النبي صلى الله عليه وسلم ، فاشتكت ذلك إليه فنزعها من الرجل ، وزوجها عم ولدها .

قلت : رواية خنساء أخرجها مالك ٣٣١ ، والشافعي ٢/ ١٢، وابن سعد ٨/ ٤٥٦ ، وأحمد ٦/ ٣٢٨ ، والبخاري ٧/ ٢٣ ، ٩/ ٢٦ ، وأبو داود ٢١٠١ ، والنسائي ٦/ ٨٦ ، وابن الجارود ٧١٠ ، والطبراني ٢٤/ ٦٤٠ ، والبيهقي ٧/ ١١٩ ، والبغوي ٢٢٥٦ عن عبدالرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن عبدالرحمن ومجمع ابني يزيد بن جارية ، عن خنساء بنت خذام أن أباها زوجها وهي كارهة ، وكانت ثيبًا ، فرد النبي صلى الله عليه وسلم نكاحه . راجع « نصب الراية » ٣/ ١٩٠ و« الفتح » ٩/ ١٩٦، و« عقود الجوهر » ١/ ١٥٣.

١١١٦ - جاء السقط في « د » من هنا إلى ١١١٩ ، وانظر ١١١٥.

١١١٧ - قال : وحدثنا إسرائيل بن السميدع البخاري ، ثنا يحيى ابن النضر ، ثنا عيسى بن موسى ، ثنا الحسين بن الحسن بن عطية العوفي ، ثنا أبو حنيفة ، عن عبدالعزيز بن رفيع ، عن مجاهد ، عن ابن عباس : أن امرأة توفى عنها زوجها ، فخطبها عم ولدها ، فزوجها أبوها بغير رضاها رجلاً آخر ، فأتت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له ، فدعا النبي صلى الله عليه وسلم أباها فقال : « أزوجتها » ؟ فقال : زوجتها ممن هو خير منه ، ففرق النبي صلى الله عليه وسلم بينها وبين زوجها ، وزوجها من عم ولدها .

١١١٨ - حدثنا محمد بن قدامة بن سيار وبدر بن الهيثم ابن خلف الحضرمي قالا : ثنا أبو كريب ، ثنا مصعب بن المقدام ، عن أبي حنيفة ، عن عبدالعزيز بن رفيع ، عن مجاهد ، عن ابن عباس : أن امرأة توفي عنها زوجها ولها منه ولد ، فخطبها عم ولدها إلى أبيها ، فقالت له زوجنيه ، فأبى فزوجها غيره بغير رضًا منها ، فأتت النبي صلى الله عليه وسلم ، فذكرت ذلك له ، فسأله عن ذلك ، فقال : نعم زوجتها من هو خير لها من عم ولدها ، ففرق بينهما وزوجها من عم ولدها .

١١١٩ - وحدثنا محمد بن رميح بن شريح ، ثنا عقبة بن مكرم بن

١١١٧ - انظر ١١١٥.

١١١٨ - انظر ١١١٥ .

النعمان ، ثنا يونس بن بكير ، ثنا أبو حنيفة ، عن عبدالعزيز بن رفيع بإسناده مثله . وقال فيه أيضًا : بغير رضًا منها .

١١٢٠ - حدثنا محمد بن إبراهيم بن زياد الرازي وحمدان بن عارم البخاري وطاهر بن محمود النسفي والحسن بن سفيان النسوي ، قالوا : ثنا عمرو بن هشام أبو أمية الحراني ، ثنا عثمان بن عبدالرحمن ، عن عبدالرحمن ابن ثابت بن ثوبان ، عن أبيه ، عن مكحول ، حدثني أبو عائشة : أن سعيد ابن العاص دعا أبا موسى الأشعري وحذيفة بن اليمان فسألهما : كيف كان

١١٢٠ - في « د » : حسن بن سفيان النسوي ، وفي « ج » : ابن أبو عائشة ، وهو خطأ ، راجع « تهذيب الكمال » ١٨/٣٤ ، وفي « د » : عثمان بن عبدالرحمن بن ثابت بن أبان عن أبيه .

أخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ١٧٢ ، وأحمد ٤/ ٤١٦ ، وأبو داود ١١٥٣ ، والطحاوي ٤/ ٣٤٥ ، ٣٤٦ ، والبيهقي ٣/ ٢٨٩ ، ٢٩٠ من طريق عبدالرحمن بن ثوبان ، عن أبيه ، عن مكحول ، عن أبي عائشة وكان جليسًا لأبي هريرة ، أن سعيد بن العاص دعا أبا موسى الأشعري وحذيفة بن اليمان رضي الله عنهم فقال : كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكبر في الفطر والأضحى ؟ فقال أبو موسى : كان يكبر أربعًا تكبيره على الجنائز ، وصدقه حذيفة ، فقال أبو عائشة : فما نسيت بعد قوله : تكبيره على الجنائز ، وأبو عائشة حاضر سعيد بن العاص . والسياق لأحمد .

وأخرجه الطحاوي ٤/ ٣٤٦ من طريق نعيم بن حماد ، عن محمود بن يزيد الواسطي ، عن النعمان بن المنذر ، عن مكحول ، قال : حدثني رسول حذيفة وأبي موسى رضي الله عنهما : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكبر في العيدين أربعًا وأربعًا سوى تكبيرة الإفتتاح ، ونعيم ضعيف ، وفي « إعلاء السنن » ٨/ ١٣٠ : إسناده مقارب إلا أنه منقطع .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ١٧٢ عن هشيم ، عن ابن عون ، عن مكحول قال : أخبرني من شهد سعيد بن العاص ، أرسل إلى أربعة نفر من أصحاب الشجرة ، فسألهم عن التكبير=

رسول الله صلى الله عليه وسلم يكبر في الأضحى والفطر ، فقال أبو موسى : كان يكبر أربع تكبيرات كتكبيره على الجنائز ، وصدقه حذيفة .

١١٢١ - حدثنا أحمد بن الليث بن خيران بن عبدالصمد ، ثنا أحمد بن الفرج ، ثنا بقية ، عن طلحة بن زيد ، عن إسماعيل بن نشيط ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يكبر في

في العيد فقالوا : ثمان تكبيرات ، قال : فذكرت ذلك لابن سيرين فقال : صدق ، ولكنه أغفل تكبيرة فاتحة الصلاة . وفي «الإعلاء» ٨/ ١٣٠ : هذا المجهول الذي في هذا السند تبين أنه أبو عائشة ، وباقي السند صحيح ، وانظر «الجوهر النقي» ١/ ٢٤٣ .

وأخرجه الطحاوي ٤/ ٣٤٥ من طريق القاسم بن عبدالرحمن الشامي ، عن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال : صلى بنا النبي صلى الله عليه وسلم يوم عيد ، فكبر أربعًا وأربعًا ، ثم أقبل علينا بوجهه حين انصرف ، قال : «لا تنسوا كتكبير الجنائز» ، وأشار بأصابعه ، وقبض إبهامه . ثم قال : هذا حديث حسن الإسناد ، وقال الحافظ في «الفتح» ٢/ ٤٠١ : إسناده قوي .

وأخرجه الطحاوي ٤/ ٣٤٨ موقوفًا من طريق هشام بن أبي عبدالله ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن علقمة بن قيس قال : خرج الوليد بن عقبة بن أبي معيط على ابن مسعود وحذيفة والأشعري رضي الله عنهم ، فقال : إن العيد غدًا ، فكيف التكبير ؟ فقال ابن مسعود ، فذكر نحو ذلك [هو يكبر تكبيرة ويفتتح بها الصلاة ، ثم يكبر بعدها ثلاثًا ، ثم يقرأ ، ثم يكبر تكبيرة يركع بها ، ثم يسجد ثم يقوم فيقرأ ، ثم يكبر ثلاثًا ، ثم يكبر تكبيرة يركع بها] . وزاد فقال الأشعري وحذيفة : صدق أبو عبدالرحمن . وراجع «مجمع الزوائد» ٢/ ٢٠٥ ، و«نصب الراية» ٢/ ٢١٤ ، و«عقود الجواهر» ١/ ٩٨ ، و«الإعلاء» ٨/ ١٢٩ .

١١٢١ - جاء السقط في «د» من هنا إلى ١١٢٣ .

أخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ١٧٤ عن هشيم ، عن خالد ، عن عبدالله بن الحارث ، قال : صلى بنا ابن عباس يوم عيد ، فكبر تسع تكبيرات ، خمسًا في الأولى ، وأربعًا في الآخرة والى بين القراءتين .
=

العيدين في الركعة الأولى خمساً قبل القراءة ، وفي الركعة الثانية أربعًا بعد القراءة .

١١٢٢ - أبو بكر محمد بن همام بن عيسى السبزواري ، ثنا عبيدالله بن عبدالكريم ، ثنا المعافى بن سليمان الحراني ، ثنا محمد بن سلمة ، عن أبي عبدالرحيم ، عن زيد بن أبي أنيسة ، عن جابر الجعفي ، عن عامر ، عن البراء بن عازب قال : صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس يوم الأضحى ، فكبر في الأولى خمسًا وفي الثانية أربعًا .

١١٢٣ - علي بن الجشر المروزي ، ثنا الحسين بن الفرج ، ثنا داود بن رشيد ، ثنا بسطام بن حبيب ، ثنا عبدالله بن عبدالرحمن بن يعلى الثقفي ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده قال : كان رسول الله

وأخرجه عبدالرزاق ٥٦٨٩ عن إسماعيل بن أبي الوليد ، عن خالد الحذاء به نحوه ، وزاد فيه : وفعل المغيرة بن شعبة مثل ذلك ، قال الحافظ في « الدراية » : إسناده صحيح .

وأخرجه الطحاوي ٤/ ٣٤٧ من طريق شعبة ، عن قتادة وخالد الحذاء ، عن عبدالله ابن الحارث أنه صلى خلف ابن عباس رضي الله عنه في العيد ، فكبر أربعًا ، ثم قرأ ، ثم كبر فرفع ، ثم قام في الثانية فقرأ ثم كبر ثلاثًا ، ثم كبر فرفع . وقال ابن حزم في « المحلى » ٥/ ٥٣ : هذا إسناد في غاية الصحة .

وقال الشيخ الأعظمي رحمه الله في تعليقه على « المصنف » ٥٦٨٩ : قلت : فهم خمسة من الصحابة ابن مسعود وابن عباس وجابر وابن الزبير والمغيرة قالوا : إن تكبيرات العيدين تسع ، خمس في الأولى مع تكبيرة الاستفتاح والركوع ، وأربع في الآخرة مع تكبيرة الركوع ، وثلاثة من الصحابة قد تابعوا ابن مسعود ، وهم : حذيفة وأبو موسى وأبو مسعود ، كما في ابن أبي شيبة .

صلى الله عليه وسلم يكبر في العيدين في الركعة الأولى قبل القراءة خمس تكبيرات ، وفي الركعة الثانية أربع تكبيرات بعد القراءة سوى التكبيرة الأولى .

١١٢٤ - حدثنا علي بن محمد بن عبدالرحمن السرخسي ، ثنا أحمد بن يوسف ، ثنا النضر بن محمد ، ثنا شعبة ، عن عمرو بن مرة ، عن سعيد بن المسيب ، قال : قال عمر بن الخطاب : كبرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعاً ، قال : فأمر عمر بأربع يعني تكبير العيدين والجنائز .

١١٢٥ - حدثنا أبو الحسين صالح بن أحمد بن أبي مقاتل البزاز ، ثنا محمد ابن شوكر ، ثنا القاسم بن الحكم العرني ، ثنا أبو حنيفة ، عن عبدالعزيز بن رفيع ، عن مجاهد ، عن ابن عباس : أن امرأة توفى عنها زوجها ولها منه ولد ، فخطبها عم ولدها إلى أبيها فأبى ، وزوجها بغير رضاها ، فأتت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له ، فدعاه فقال : أزوجتها غير عم ولدها ؟ قال : نعم ، زوجتها من هو خير من عم ولدها ، ففرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما ، وزوجها عم ولدها .

١١٢٦ - حدثنا أبي ، حدثنا أحمد بن زهير ، ثنا المقرئ ، ثنا أبو حنيفة بإسناده نحوه . . .

١١٢٥ - انظر ١١١٥ .

١١٢٧ - قال : وكتب إلي صالح بن أبي رميح ، ثنا إبراهيم بن الحسين ، ثنا أبو نعيم ، ثنا أبو حنيفة ، عن عبدالعزيز بن رفيع ، عن عبدالله ابن أبي قتادة ، عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا تسبوا الدهر ، فإن الله هو الدهر » .

ما أسنده الإمام أبو حنيفة رحمه الله عن عبدالكريم بن أبي المخارق أبي أمية .

١١٢٨ - نا عبدالصمد بن الفضل وإسماعيل بن بشر ، قالا : ثنا شداد بن حكيم ، ثنا زفر بن الهذيل ، ثنا أبو حنيفة ، عن عبدالكريم أبي أمية ، عن أم عطية قالت : كان يرخص للنساء في الخروج إلى العيدين من الفطر والأضحى .

١١٢٩ - حدثنا محمد بن الحسن البزاز ، ثنا بشر بن الوليد ، ثنا أبو يوسف ، عن أبي حنيفة بإسناده مثله .

١١٢٧ - أخرجه ابن أبي شيبة في « مسنده » كما في « إتحاف الخيرة » ٧١٩٩ من طريق جرير بن عبدالحميد ، عن عبدالعزيز به .

وأخرجه أحمد ٥/ ٢٩٩ ، ٣١١ ، وعبد بن حميد ١٩٧ ، والقضاعي في « مسند الشهاب » ٩٢٠ ، والحارث بن أبي أسامة في « مسنده » كما في « إتحاف الخيرة » ٧٢٠١ ، وأحمد بن منيع في « مسنده » كما في « إتحاف الخيرة » ٧١٩٩ من طرق عن سفيان عن عبدالعزيز به .

وأخرجه ابن عدي ٦/ ٢٠٦٦ من طريق عائذ بن نصيب عن عبدالله بن أبي قتادة به .

ويشهد له حديث أبي هريرة عند البخاري ٨/ ٥١ ، ومسلم ٧/ ٤٥ ، ٤٦ .

١١٢٨ - في « د » : ابن أبي أمية ، وهو خطأ ، وانظر ٩٦٢ .

١١٣٠ - حدثنا محمد بن رضوان الجمل البخاري ، ثنا محمد بن سلام ، أنبأ محمد بن الحسن ، أنا أبو حنيفة ، عن عبدالكريم بن أبي المخارق ، عن أم عطية قالت : كان يرخص للنساء في الخروج إلى العيدين الفطر والأضحى . . .

١١٣١ - أحمد بن محمد الهمداني ، قال : قرأت في كتاب حمزة بن حبيب الزيات عن أبي حنيفة ، عن عبدالكريم ، عن أم عطية قالت : كان يرخص للنساء في الخروج في العيدين الفطر والأضحى .

١١٣٢ - أحمد بن محمد ، ثنا أحمد بن حازم ، ثنا عبيدالله بن موسى ، عن أبي حنيفة ، عن عبدالكريم ، عن أم عطية نحوه .

١١٣٣ - أحمد بن محمد ، أخبرني المنذر بن محمد ، حدثني أبي ، ثنا عمي ، عن أبيه ، عن أبي حنيفة بإسناده مثله .

١١٣٤ - أحمد بن محمد ، أخبرني المنذر بن محمد ، حدثني أبي ، ثنا أيوب بن هانئ ، عن أبي حنيفة مثله . . .

١١٣٥ - حدثنا عبدالله بن عبيدالله بن شريح ، ثنا عيسى بن أحمد ، ثنا المقرئ ، ح وحدثنا أبي قال : ثنا أحمد بن زهير ، عن المقرئ ، عن

١١٣٠ - انظر ٩٦٢ .

١١٣١ - انظر ٩٦٢ .

١١٣٥ - انظر ٩٦٢ .

أبي حنيفة ، عن عبدالكريم ، عن أم عطية الأنصارية قالت : رخص للنساء في الخروج في العيدين الفطر والأضحى .

١١٣٦ - سهل بن بشر الكندي البخاري ، ثنا الفتح بن عمرو الكشي ، أنبأ الحسن بن زياد ، ح وحدثنا محمد بن المنذر بن بكر التميمي ، ثنا الحسن بن حماد الحضرمي سجادة ، ثنا الحسن بن زياد ، عن أبي حنيفة ، عن عبدالكريم ، عن أم عطية قالت : إن كانت البكران تخرجان في الثوب الواحد يعني في العيدين .

١١٣٧ - حدثنا أحمد بن محمد الهمداني ، ثنا أحمد بن حازم ، ثنا عبيدالله بن موسى ، عن أبي حنيفة بإسناده مثله . . .

١١٣٨ - أحمد بن محمد ، أخبرني منذر بن محمد ، ثنا حسين بن محمد ، ثنا أبو يوسف ، وأسد بن عمرو ، عن أبي حنيفة مثله .

١١٣٩ - أحمد بن محمد ، أخبرني منذر بن محمد ، ثنا أبي ، ثنا عمي ، عن أبيه ، عن أبي حنيفة مثله .

١١٤٠ - أحمد بن محمد ، أخبرني منذر بن محمد ، حدثني أبي ، عن أيوب بن هانئ ، عن أبي حنيفة مثله .

١١٤١ - أحمد بن محمد ، ثنا الحسن بن علي ، قال : هذا كتاب

١١٣٦ - انظر ٩٦٢ .

حسين بن علي فقرأت فيه : ثنا يحيى بن حسن ، حدثني زياد ، عن أبيه ، عن أبي حنيفة مثله .

١١٤٢ - أحمد بن محمد ، أخبرني محمد بن عبدالله المسروقي قال : وجدت في كتاب جدي ، ثنا أبو حنيفة مثله .

١١٤٣ - محمد بن المنذر بن بكر التميمي البلخي ، ثنا الحسن بن حماد الحضرمي ، ثنا الحسن بن زياد ، عن أبي حنيفة ، عن عبدالكريم ، عن أم عطية قالت : كانت الطامث تخرج في عرض النساء تعني في العيدين فتدعو .

١١٤٤ - أخبرنا محمد بن الحسن البزاز ، أنا بشر بن الوليد ، أنبأ أبو يوسف ، عن أبي حنيفة بإسناده مثله .

١١٤٥ - محمد بن إسحاق بن عثمان السمسار البخاري ، ثنا جمعة بن عبدالله ، ثنا أسد بن عمرو ، عن أبي حنيفة مثله .

١١٤٦ - حدثنا أحمد بن محمد ، ثنا أحمد بن حازم ، ثنا عبدالله بن موسى ، عن أبي حنيفة ، بإسناده مثله .

١١٤٧ - إبراهيم بن عمروس بهمدان ، ثنا العباس بن يزيد ، ثنا

١١٤٣ - انظر ٩٦٢ .

١١٤٧ - انظر ٩٦٢ .

نوح بن دراج ، عن أبي حنيفة ، عن عبدالكريم أبي أمية ، عن أم عطية قالت : إن كانت الطامث تخرج فتجلس في عرض النساء فتدعو في العيدين .

١١٤٨ - أحمد بن محمد ، أخبرني منذر بن محمد ، حدثني أبي ، حدثني عمي ، عن أبيه ، عن أبي حنيفة مثله .

قال أبو محمد : أم عطية هذه وإن لم تذكر النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الأخبار ، فحكايتها كلها عن النبي صلى الله عليه وسلم قد ثبتت ذلك في أخبار كثيرة رويت عنها من غير وجه ، نذكر خبراً منها لتعلموا ذلك .

١١٤٩ - عبدالصمد بن الفضل وإسماعيل بن بشر قالا : ثنا شداد ابن حكيم ، ثنا أبو جعفر الرازي ، عن هشام ، عن حفصة بنت سيرين ، عن أم عطية قالت : أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نخرج يوم النحر ويوم الفطر ذوات الخدور والحيض ، فأما الحيض فيعتزلن الصلاة ، ويشهدن الخير ودعوة المسلمين ، فقالت امرأة : يا رسول الله ! إذا كانت إحدانا ليس لها جلباب ؟ قال : « لتلبسها أختها من جلبابها » .

١١٥٠ - نا عبدالصمد ، وإسماعيل بن بشر ، قالا : ثنا مكي بن إبراهيم ، ثنا هشام بن حسان بإسناده عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه .

١١٤٩ - انظر ٩٦٢ .

١١٥١ - نا عبدالله بن محمد بن علي البلخي ، ثنا يحيى بن موسى ، ثنا أبو سعد الصغاني محمد بن ميسر ، والحكم بن عبدالله أبو مطيع ، قالا : ثنا أبو حنيفة .

١١٥٢ - نا عبدالله بن محمد بن علي ومحمد بن إسحاق بن عثمان بخاريان ، قالا : ثنا إبراهيم بن يوسف ، ثنا أبو يوسف، [ح وحدثنا] محمد بن الحسن البزاز ، أنبأ بشر بن الوليد ، قال : أنبأ أبو يوسف ، عن أبي حنيفة ، عن عبدالكريم بن أبي المخارق ، عن المسور بن مخرمة ، قال : أراد سعد أن يبيع داراً له فقال لجاره : خذها بسبع مائة درهم ، فإني قد أعطيت بها ثمان مائة درهم ، ولكني أعطيتكها لأني سمعت رسول الله

١١٥٢ - ما بين المعكوفتين زيادة « مني ليستقيم السند» .

أخرجه مطولاً ومختصرًا عبدالرزاق ١٤٣٨٢ ، وابن أبي شيبة ٧/ ١٦٤ ، ١٦٥ ، والحميدي ٥٥٢ ، وأحمد ٦/ ١٠ ، ٣٩٠ ، والبخاري ٣/ ١١٤ ، ٩/ ٣٥ ، ٣٦ ، ٣٧ ، وأبو داود ٣٥١٦ ، والنسائي في « المجتبى» ٧/ ٣٢٠ ، وفي « الكبرى» ٦٣٠١ ، وابن ماجة ٢٤٩٥ ، ٢٤٩٨ ، والطحاوي ٤/ ١٢٣ ، وابن حبان ٥١٨٠ ، والطبراني في « الكبير» ٩٧٧ ، ٩٧٦ ، ٩٧٨ ، وأبو الشيخ في « طبقات المحدثين بأصبهان» ٩٧٤ ، والدارقطني ٤/ ٢٢٣ ، وأبو نعيم في « معرفة الصحابة» ٢/ ٢٤٠ ، ٢٤١ ، وفي « أخبار أصبهان» ٢/ ٣٦٦ ، والبيهقي في « السنن» ٦/ ١٠٥ ، ١٠٦ ، وفي « المعرفة» ١٢٠٠٨ ، والبغوي ٢١٧٢ من طرق عن إبراهيم بن ميسرة ، عن عمرو بن الشريد ، قال : جاء المسور ابن مخرمة فوضع يده على منكبي ، فانطلقت معه إلى سعد ، فقال أبو رافع للمسور : ألا تأمر هذا أن يشتري مني بيتي الذي في داري ؟ فقال : لا أزيد على أربع مائة ، إما مقطعة وإما منجمة ، قال : أعطيت خمس مائة نقدًا فمنعته ، ولولا أني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : الجار أولى بصقبه ما بعتكه أو قال : ما أعطيتكه . والسياق للبخاري . =

صلى الله عليه وسلم يقول : « الجار أحق بشفعته » ، وهذا لفظ أبي يوسف .

١١٥٣ - حدثنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل البزاز ببغداد ، ثنا شعيب بن أيوب ، ثنا أبو يحيى الحماني ، ثنا أبو حنيفة ، عن عبدالكريم أبي أمية ، عن المسور ، عن رافع بن خديج قال : عرض علي سعد بن أبي وقاص بيتًا له فقال : خذه أما إني قد أعطيت به أكثر مما تعطيني ، ولكنك أحق به ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « الجار أحق بصقبه » .

١١٥٤ - محمد بن رضوان ، ثنا محمد بن سلام ، أنبأ محمد بن الحسن ، أنبأ أبو حنيفة ، ثنا عبدالكريم ، عن المسور بن مخرمة ، عن رافع بن

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/ ١٦٨ ، وأحمد ٤/ ٣٨٩ ، ٣٩٠ ، والنسائي في « المجتبى » ٧/ ٣٢٠ ، وفي « الكبرى » ٦٣٠٢ ، وابن ماجة ٢٤٩٦ ، والطحاوي ٤/ ١٢٤ ، وابن قانع في « معجم الصحابة » ١/ ٣٤٢ ، والطبراني في « الكبير » ٧٢٥٣ من طرق عن عمرو بن الشريد عن أبيه الشريد بن سويد ، قال : قلت : يا رسول الله ! أرض ليس لأحد فيها شرك ولا قسم إلا الجوار ؟ قال : « الجار أحق بسقبه ما كان » .

وقال الترمذي عقب حديث سمرة ١٣٦٨ : سمعت محمدًا (البخاري) يقول : كلا الحديثين عندي صحيح ، وقال الحافظ في « الفتح » عقب هذا الحديث : فيحتمل أن يكون (عمرو بن الشريد) سمعه من أبيه ومن أبي رافع .

وفي الباب عن سمرة عند أحمد ٥/ ٧ ، وأبي داود ٣٥١٧ ، والترمذي ١٣٦٧ ، وقال الترمذي : حسن صحيح .

وعن أنس عند الطحاوي ٤/ ١٢٢ ، وابن حبان ٥١٨٢ .

وراجع « نصب الراية » ٤/ ١٧٣ ، و« عقود الجواهر » ٢/ ٥٤ .

خديج ، قال : عرض علي سعد بيتاً له ، وذكر الحديث .

١١٥٥ - أخبرنا أحمد بن محمد الهمداني ، حدثني الحسن بن علي قال : هذا كتاب حسين بن علي فقرأت فيه : ثنا يحيى بن حسن ، حدثني زياد ، عن أبيه ، عن أبي حنيفة ، عن عبدالكريم ، عن مسور ابن مخرمة ، عن رافع بن خديج ، قال : عرض علي سعد بن مالك بيتاً له ، وذكر الحديث .

١١٥٦ - سهل بن بشر ، ثنا الفتح بن عمرو ، أنبأ الحسن بن زياد ، عن أبي حنيفة ، عن عبدالكريم ، عن المسور بن مخرمة ، عن رافع بن خديج ، قال : عرض علي سعد ، وذكر الحديث .

١١٥٧ - أبي رحمه الله ، ثنا أحمد بن زهير ، ثنا المقرئ ، ثنا أبو حنيفة ، عن ابن أبي المخارق عبدالكريم ، عن المسور بن مخرمة ، عن رافع بن خديج : أن سعد بن أبي وقاص ، وذكر الحديث .

١١٥٨ - أحمد بن محمد الهمداني ، قال : قرأت هذا الحديث في كتاب إسماعيل بن حماد : عن أبي يوسف ، عن أبي حنيفة ، عن عبدالكريم ، عن المسور بن مخرمة ، عن رافع مولى سعد : أنه قال لرجل يعني سعدًا : خذ هذا البيت بأربع مائة ، أما أني قد أعطيت به ثمان مائة ،

١١٥٨ - انظر ١١٥٢ .

ولكني أعطيكه لحديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « الجار أحق بصقبه » .

١١٥٩ - أخبرنا أحمد بن محمد ، أخبرني جعفر بن محمد بن مروان ، ثنا أبي ، ثنا عبيدالله بن الزبير ، عن أبي حنيفة ، عن عبدالكريم ، عن المسور بن مخرمة ، عن رافع مولى سعد : أنه قال لرجل : خذ هذا البيت ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « الجار أحق بشفعته » .

١١٦٠ - حدثنا أحمد بن محمد قال : أخبرني نجيح بن إبراهيم ومحمد بن عبيد الكندي قالا : ثنا شريح بن مسلمة ، ثنا هياج بن بسطام ، عن أبي حنيفة ، عن عبدالكريم ، عن المسور بن مخرمة ، عن رافع قال : عرض عليّ سعد بيتاً له فقال : خذه فإني أعطيت به أكثر مما تعطيني به ، ولكنك أحق به ، لأني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « الجار أحق بسقبه » ، لم يقل نجيح : « لأني » .

١١٦١ - حدثنا أحمد بن محمد قال : أخبرني منذر بن محمد ، حدثني أبي ، ثنا عمي ، عن أبيه ، عن أبي حنيفة ، عن عبدالكريم ، عن المسور ، عن رافع ، ح وأحمد بن محمد ، قال : قرأت في كتاب حمزة الزيات : عن

١١٥٩ - انظر ١١٥٢ .

١١٦٠ - انظر ١١٥٢ .

١١٦١ - انظر ١١٥٢ .

أبي حنيفة ، عن عبدالكريم ، عن مسور بن مخرمة ، عن رافع قال : عرض علي سعد بيتاً له ، وقال : خذه فإني قد أعطيت أكثر مما تعطيني ، ولكنك أحق به ، لأني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « الجار أحق بسقبه » .

١١٦٢ - حدثنا أحمد بن محمد ، أخبرني منذر بن محمد ، أنبأ حسين ابن محمد ، ثنا أبو يوسف وأسد ، عن أبي حنيفة ، عن عبدالكريم ، عن مسور بن مخرمة ، عن رافع قال : عرض علي سعد ، وذكر الحديث .

١١٦٣ - حدثنا أحمد ، أخبرني منذر بن محمد ، حدثني أبي ، ثنا أيوب بن هانئ ، عن أبي حنيفة ، عن عبدالكريم ، عن مسور ، عن رافع قال : عرض علي سعد ، وذكر الحديث .

١١٦٤ - حدثنا أحمد بن محمد قال : حدثني أحمد بن يحيى ونجيح بن إبراهيم ومحمد بن عبدالله قالوا : ثنا ضرار بن صرد ، ثنا أبو يوسف ، عن أبي حنيفة ، عن أبي أمية ، عن المسور بن مخرمة ، عن سعد : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « الجار أحق بشفعته » . . .

١١٦٥ - حدثنا زيد بن يحيى أبو أسامة الفقيه ومحمد بن قدامة بن سيار الزاهد البلخيان قالا : ثنا يحيى بن موسى ، ثنا محمد بن أبي زكريا

١١٦٤ - انظر ١١٥٢ .

١١٦٥ - انظر ١١٥٢ .

وأبو مطيع قالا : ثنا أبو حنيفة ، عن عبدالكريم ، عن المسور بن مخرمة ، عن أبي رافع قال : عرض علي سعد بيتاً له فقال : خذه فإني أعطيت به أكثر مما تعطيني ، ولكن أعطيكه لأني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « الجار أحق بسقبه » .

١١٦٦ - حدثنا إسماعيل بن بشر ، ثنا شداد بن حكيم ، ثنا زفر ، ح وحدثنا حمدان بن ذي النون ، ثنا إبراهيم بن سليمان الزيات ، ثنا زفر ، عن أبي حنيفة ، عن عبدالكريم أبي أمية ، عن المسور بن مخرمة ، عن سعد بن مالك : أنه عرض بيتاً له على جاره بأربع مائة ، وقال : قد أعطيت به ثمان مائة ، ولكني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « الجار أحق بشفعته » .

١١٦٧ - عبدالله بن عبيدالله بن شريح ، ثنا محمد بن الحجاج بن سليمان الحضرمي ، ثنا علي بن معبد ، ثنا محمد بن الحسن ، ثنا أبو حنيفة ، عن أبي أمية ، عن مسور بن مخرمة ، عن سعد بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « الجار أحق بصقبه » . . .

قال الشيخ : أصح ما روي في هذا الباب ما ذكره زيد بن يحيى ومحمد ابن قدامة ، عن يحيى بن موسى ، عن محمد بن أبي زكريا وأبي مطيع ، عن

١١٦٦ - انظر ١١٥٢ .

١١٦٧ - انظر ١١٥٢ .

أبي حنيفة ، عن عبدالكريم ، عن مسور بن مخرمة ، عن أبي رافع ، وكل من ذكره عن المسور ، عن رافع بن خديج أو رافع مولى سعد فهو غلط على أبي حنيفة ، لأن أبا حنيفة ذكره عن أبي رافع ، فذهب على من ذهب فتأول في ذلك ، فقال من قال : عن رافع ، وسكت عليه ، وقال بعضهم : عن رافع ، فتوهم أنه رافع بن خديج ، وتوهم بعضهم أنه رافع مولى سعد ، وشك بعضهم فأسقط رافع وجعل الخبر عن المسور ، عن سعد ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وأسقط رافعاً ، وجعل بعضهم عن رجل إذ لم يحفظ إسمه ، وكل هذه الأغاليط عمن دون أبي حنيفة ، لا عن أبي حنيفة ، وبين ذلك محمد بن أبي زكريا ، وأبو مطيع وحفظاه ، وأبو مطيع كان حافظًا متقنًا ، والدليل على أنه أبو رافع مولى النبي صلى الله عليه وسلم ما .

١١٦٨ - حدثنا به عبدالصمد بن الفضل ، وإسماعيل بن بشر ، قالا : ثنا مكي بن إبراهيم ، ثنا ابن جريج ، ثنا إبراهيم بن ميسرة ، ح وحدثنا عبدالله بن محمد بن علي ، ثنا محمد بن أبان ، ثنا روح بن عبادة ، عن ابن جريج وزكريا بن إسحاق قالا : ثنا إبراهيم بن ميسرة : أن عمرو ابن الشريد أخبره قال : وقفت على سعد بن أبي وقاص ، فجاء المسور بن مخرمة ، فوضع يده على منكبي ، إذ جاء أبو رافع مولى النبي صلى الله عليه وسلم ، فذكر الحديث .

١١٦٩ - حدثنا عبدالله بن محمد بن نصر وإبراهيم بن إسماعيل

قالا : ثنا الحميدي ، ثنا سفيان ، عن إبراهيم بن ميسرة بإسناده الحديث .

وقد روى أيضًا من وجوه : أن الكلام كان بين أبي رافع وسعد بن أبي وقاص ، والمسور بن مخرمة ، وهو وإن اختلف أن الشفيع كان سعدًا أو أبا رافع فإنه لن يختلف أن الكلام دار بينهم ، فبذلك علمنا أن الصحيح أبو رافع ، والله أعلم .

١١٧٠ – قال أبو محمد : كتب إلي صالح بن أبي رميح ، ثنا يحيى ابن خالد المهلبي ، ثنا أبو معاذ خالد بن سليمان ، ثنا أبو حنيفة ، عن عبدالكريم ، عن أنس بن مالك ، أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلاً

١١٧٠ - أخرجه الطيالسي ١٩٨١ ، وأحمد ٣/ ٢٣١ ، ٢٣٤، ١٧٣، ٢٧٥ ، ٢٠٢، ٢٧٦، ٢٩١، ٢٥١، ١٧٠ ، والدارمي ١٩١٩، والبخاري في « الصحيح » ٨/ ٤٦ ، ٢/ ٢٠٥، ٨/٤ ، وفي « الأدب المفرد » ٧٧٢، والترمذي ٩١١، والنسائي ٥/ ١٧٦، وابن ماجة ٣١٠٤ ، وأبو يعلى ٣١٦٧ ، ٣١٩٤ ، ٣٢١٧ ، ٣٢١٨ ، وابن خزيمة ٢٦٦٢ ، وأبو نعيم ٧/ ٢٥٩ ، والطحاوي ٢/ ١٦١ ، والبيهقي ٥/ ٢٣٦ من طرق عن قتادة ، عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجل يسوق بدنة : « اركبها » ، قال : إنها بدنة ؟ قال : « اركبها » ، قال : إنها بدنة ؟ قال : « اركبها ويحك » في الثالثة . والسياق لأحمد .

وأخرجه أحمد ٣/ ٩٩ ، ١٠٦ ، وعبد بن حميد ١٤١١ ، ومسلم ٤/ ٩١ ، والنسائي ٥/ ١٧٦ ، وأبو يعلى ٣٨١٠ ، ٣٨٦٩ ، والطحاوي ٢/ ١٦١ ، وأبو نعيم في « تاريخ أصبهان » ٢/ ٢٠٧ ، والبيهقي ٥/ ٢٣٦ من طرق عن حميد عن ثابت عن أنس به .

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند مالك ٢٤٦ ، وأحمد ٢/ ٢٥٤ ، ٤٨١ ، ٤٨٧ ، والبخاري ٢/ ٢٠٥ ، ٤/ ٨ ، ٨/ ٤٦ ، ومسلم ٤/ ٩١ ، وأبي داود ١٧٦٠ ، والنسائي ٥/ ١٧٦ ، وابن ماجة ٣١٠٣ ، والطحاوي ٢/ ١٦٠ ، وابن حبان ٤٠١٦ . =

يسوق بدنةً فقال : « اركبها » .

١١٧١ - كتب إلي صالح بن أبي رميح ، ثنا يحيى بن خالد المهلبي ، ثنا أبو معاذ ، ثنا أبو حنيفة ، عن عبدالكريم بن أبي المخارق عن طاووس ، قال : جاء رجل إلى ابن عمر فسأله فقال : يا أبا عبدالرحمن ! أرأيت الذين يكسرون أغلاقنا ، وينقبون بيوتنا ، ويغيرون على أمتعتنا أكفروا ؟ قال : لا ، قال : أرأيت هؤلاء الذين يتألون علينا ، ويسفكون دماءنا أكفروا ؟ قال : لا ، حتى يجعلوا مع الله شيئاً ، وأنا أنظر إلى أصبعي ابن عمر ، وهو يحركهما ، ويقول : سنة محمد صلى الله عليه وسلم .

وهذا الحديث رواه الجماعة ، فوقفوه على ابن عمر رضي الله عنه .

١١٧٢ - زيد بن يحيى أبو أسامة الفقيه ببلخ ، ثنا الحسن بن

ومن حديث جابر بن عبدالله عند أحمد ٣/ ٣١٧ ، ٣٢٤ ، ٣٢٥ ، ومسلم ٤/ ٩٢ ، وأبي داود ١٧٦١ ، والنسائي ٥/ ١٧٧، وابن خزيمة ٢٦٦٣ .

١١٧١ - أخرجه البخاري ٤٦٥٨ من طريق زيد بن وهب قال : كنا عند حذيفة ، فقال : ما بقي من أصحاب هذه الآية « فقاتلوا أئمة الكفر إنهم لا أيمان لهم » إلا ثلاثة ، ولا من المنافقين إلا أربعة ، فقال أعرابي : إنكم أصحاب محمد تخبرونا فلا ندري ، فما بال هؤلاء الذين يبقرون بيوتنا ويسرقون أغلاقنا ؟ قال : أولئك الفساق .

وقد ورد في عدم إكفار أهل القبلة وعدم خلودهم في النار أحاديث كثيرة عن أنس بن مالك عند البخاري ، وعن عبادة عند الشيخين وعن معاذة عند الشيخين ، كما في « تنسيق النظام » ص ١٠ وراجع « الفتح » ٨/ ٣٢٢ ، ٣٢٣ .

١١٧٢ - أخرجه الحميدي ٧٩٧ ، وأحمد ٤/ ٣٦١ ، ٣٥٨ ، ٣٦٤ ، والبخاري ١/ ١٠٨ ، ومسلم ١/ ١٥٧ ، ١٥٦ ، والترمذي ٩٣ ، والنسائي ١/ ٨١ ، وابن ماجة ٥٤٣ من=

عمر بن شقيق ، ثنا نوح بن دراج ، عن أبي حنيفة ، عن عبدالكريم بن أبي أمية ، عن إبراهيم قال : حدثني من سمع جرير بن عبدالله يقول : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح على الخفين بعد ما أنزلت سورة المائدة .

وقد روى هذا الحديث عن أبي حنيفة غير واحد ، فذكروا عن عبدالكريم ، عن إبراهيم ، عن جرير .

ما أسنده الإمام أبو حنيفة رحمه الله عن الهيثم بن حبيب الصيرفي .

١١٧٣ - حدثنا هارون بن هشام الكسائي البخاري ، ثنا أحمد بن حفص البخاري ، ثنا أسد بن عمرو ، ح ونا أحمد بن أبي صالح البلخي ، ثنا الحسن بن شهرب ، ثنا أسد بن عمرو ، عن أبي حنيفة ، عن الهيثم ، عن أنس بن مالك قال : خرج النبي صلى الله عليه وسلم لليلتين خلتا من شهر رمضان من المدينة إلى مكة ، فصام حتى أتى قديدًا ، فشكى الناس إليه

طرق عن الأعمش عن إبراهيم النخعي عن همام بن الحارث عن جرير به .

١١٧٣ - في « د » : أحمد بن حفص بن البخاري وأحمد بن صالح ، وهو خطأ .

أخرجه ابن خزيمة ٢٠٣٩ ، والطحاوي ٢/ ٦٦ من طريق يحيى بن أيوب ، عن حميد الطويل ، عن بكر بن عبدالله المزني ، عن أنس بلفظ : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في سفر ومعه أصحابه ، فشق عليهم الصوم ، فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بإناء فيه ماء ، فشرب وهو على راحلته والناس ينظرون إليه ، واللفظ لابن خزيمة .

وأخرجه أحمد ٣/ ١٢٦ ، ٢٣٢ ، ٢٥٠ ، وأبو يعلى ٣٨٠٦ ، ٣٨٠٧ من طرق عن حميد ، عن أنس به .
=

الجهد ، فأفطر ، فلم يزل مفطرًا حتى أتى مكة .

قال الشيخ : وقد روى هذا الحديث عن أبي حنيفة : حماد ابنه ، والحسين بن الحسن بن عطية ، والصلت بن الحجاج ، والقاسم بن معن ، ومحمد بن الحسن ، وأبو مقاتل ، وشعيب بن إسحاق ، عن أبي حنيفة .

فأما حديث حماد بن أبي حنيفة

١١٧٤ - فأخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني ، ثنا عبدالله بن أحمد بن بهلول قال : هذا كتاب جدي إسماعيل بن حماد فقرأت فيه :

وأخرجه البخاري ٤/ ٤٢ ، ومسلم ٣/ ١٤٣ ، ١٤٤ ، والنسائي ٤/ ١٨٢ ، وابن خزيمة ٢٠٣٢ ، ٢٠٣٣ من طرق عن عاصم الأحول ، عن مؤرق العجلي ، عن أنس قال : كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في السفر ، فمنا الصائم ، ومنا المفطر ، قال : فنزلنا منزلاً في يوم حار أكثر ظلاً صاحب الكساء ، ومنا من يتقي الشمس بيده ، قال : فسقط الصوام ، وقام المفطرون ، فضربوا الأبنية ، وسقوا الركاب ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ذهب المفطرون اليوم بالأجر » .

ويشهد له حديث أبي سعيد الخدري بلفظ : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لليلتين خلتا من رمضان ، فخرجنا صوامًا ، حتى بلغنا الكديد ، أمرنا بالفطر ، فأصبحنا شرحين ، منا الصائم ومنا المفطر ، حتى إذا بلغنا مر الظهران أعلمنا بلقاء العدو أمرنا بالفطر فأفطرنا . عند أحمد ٣/ ٢٩ ، والترمذي ١٦٨٤ ، وابن خزيمة ٢٠٣٨ ، والطحاوي ٢/ ٦٦ ، والبيهقي ٤/ ٢٤١ .

وفي الباب عن عمر عند ابن سعد ٢/ ٢١ ، وأحمد ١/ ٢٢ ، والترمذي ٧١٤ ، والبزار ٢٩٦. وعن السيدة عائشة عند البخاري ٣/ ٤٣، ومسلم ٣/ ١٤٤ ، ١٤٥. وعن أبي الدرداء عند البخاري ٣/ ٤٣ ، ٤٤ ، ومسلم ٣/ ١٤٥. وعن جابر عند البخاري ٣/ ٤٤ ، ومسلم ٣/ ١٤٢ ، ١٤١ . وعن أبي سعيد الخدري عند مسلم ٣/ ١٤٢ ، ١٤٣ .

حدثني أبي ، حدثني أبو حنيفة ، ح وحدثنا محمد بن رميح بن شريح الترمذي ، ثنا صالح بن محمد ، ثنا حماد بن أبي حنيفة ، عن أبيه .

وأما حديث حسين بن الحسن بن عطية العوفي

١١٧٥ - فحدثنا محمد بن صالح بن عبدالله الطبري بالري ، ثنا إسماعيل بن توبة القزويني ، ثنا الحسين بن حسن بن عطية ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث الصلت بن الحجاج

١١٧٦ - فأخبرنا أحمد بن محمد ، ثنا محمود بن علي بن عبيد ، ثنا أبي ، ثنا الصلت بن الحجاج الكوفي ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث القاسم بن معن

١١٧٧ - فأخبرنا أحمد بن محمد ، حدثني عبدالله بن أحمد بن بهلول قال : هذا كتاب جدي إسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة فقرأت فيه : حدثني القاسم بن معن ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث محمد بن الحسن

١١٧٨ - فأخبرنا أحمد بن محمد ، حدثني أحمد بن عبدالله بن الصباح ، ثنا علي بن أبي مقاتل ، ثنا محمد يعني ابن الحسن ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث أبي مقاتل

١١٧٩ - فحدثنا صالح بن منصور بن نصر الصغاني، ثنا جدي، ثنا أبو مقاتل، عن أبي حنيفة.

وأما حديث شعيب بن إسحاق

١١٨٠ - فحدثنا محمد بن عبدالرحمن بن محمد الأصبهاني، ثنا أحمد بن عبدالله بن زكريا الأيادي بجبلة، ثنا عبدالوهاب بن نجدة الحوطي، ثنا شعيب بن إسحاق، عن أبي حنيفة...

١١٨١ - حدثنا نصر بن أحمد الكندي ومحمد بن المنذر بن سعيد

١١٨١ - أخرجه ابن عدي في «الكامل» وأبو نصر السجزي في «الإبانة» كما في «الكنز» ٣٦٠٠ عن أبي هريرة بلفظ من قال حين يصبح: «أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق» ثلاث مرات، لم تضره عقرب حتى يمسي، ومن قالها حتى يمسي لم تضره حتى يصبح.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٥٩٠، وأحمد ٢/ ٣٧٥، والبخاري في «خلق أفعال العباد» ٥٨، وأبو داود ٣٨٩٨، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» ٥٨٨، ٥٩١، ٥٩٢، وابن ماجة ٣٥١٨، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١٧، ١٨، ١٩، ٢١، ٢٢، ٢٣، وابن حبان، ١٠٢٢، ١٠٣٦، ١٠٢١، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ١٤٣، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ١٧٠، والبغوي ٩٣ من طرق عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة أن رجلاً من أسلم قال: ما نمت هذه الليلة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من أي شيء؟» فقال: لدغتني عقرب، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «أما إنك لو قلت حين أمسيت: أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق» لم تضرك، والسياق لمالك. =

قالا : ثنا محمد بن عمران ، ثنا القاسم بن الحكم .

ح قال الشيخ : وحدثنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل ، ثنا محمد بن الشوكر ، ثنا القاسم بن الحكم ، ثنا أبو حنيفة ، ثنا الهيثم بن حبيب الصيرفي ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « من قال حين يصبح : أعوذ بكلمات الله التامات من شرّ ما خلق ثلاث مرات : لم يضره عقرب حتى يمسي ، ومن قال حين يمسي لم تضره عقرب حتى يصبح » .

١١٨٢ - حدثنا عبدالله بن محمد ، ثنا زكريا بن يحيى بن كثير الأصبهاني ، ثنا أحمد بن رسته ، ثنا محمد بن المغيرة ، ثنا الحكم ، ثنا زفر ، عن أبي حنيفة ، عن الهيثم بن حبيب الصيرفي ، عن ذكوان ، عن أبي هريرة ،

وأخرجه مسلم ٨/ ٧٦ ، والنسائي في « عمل اليوم والليلة » ٥٨٧ ، والطحاوي في « شرح مشكل الآثار » ٣٠ ، ٣١ ، وابن خزيمة في « التوحيد » ١/ ٤٠١، وابن حبان ١٠٢٠ ، والبيهقي في « الأسماء والصفات » ص ١٨٥ من طريق يعقوب بن عبدالله الأشج عن القعقاع بن حكيم ، عن أبي صالح عن أبي هريرة به .

وفي الباب عن خولة بنت حكيم السلمية مرفوعًا بلفظ : « من نزل منزلاً ثم قال : أعوذ بكلمات الله التامات كلها من شر ما خلق لم يضره شيء حتى يرتحل من منزله ذلك » ، عند أحمد ٦/ ٣٧٧ ، والبخاري في « خلق أفعال العباد » ٥٧ ، ٥٨ ، ومسلم ٨/ ٧٦ ، والترمذي ٣٤٣٧ ، والنسائي في « عمل اليوم والليلة » ٥٦٠ ، وابن خزيمة ٢٥٦٦ ، والطحاوي في « شرح مشكل الآثار » ٣٦ ، والطبراني في « الكبير » ٢٤/ ٦٠٣ ، وابن السني في « عمل اليوم والليلة » ٥٢٨ .

١١٨٢ - انظر ١١٨١ .

عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « من قال : أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق حين يصبح قبل طلوع الشمس ثلاث مرات لم تضره عقرب يومئذ ، وإذا قالها حين يمسي لم تضره عقرب ليلتئذ » .

١١٨٣ - حدثنا محمد بن الحسن ، أنبأ بشر بن الوليد ، أنبأ أبو يوسف ، عن أبي حنيفة ، عن الهيثم ، عن ذكوان أنه قال - فيما أحسب - عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « من قال حين يصبح : أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق حين يصبح قبل طلوع الشمس ثلاث مرات : لم تضره عقرب يومئذ ، ومن قال ذلك حين يمسي : لم تضره عقرب ليلتئذ » . . .

١١٨٤ - حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني ، قال : أخبرني جعفر بن محمد ، حدثني أبي ، ثنا عبيدالله بن الزبير ، عن أبي حنيفة ، عن الهيثم ، عن ذكوان - فيما أحسب - ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « من قال حين يصبح » بمثل ما مرّ .

١١٨٥ - حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد ، حدثنا عبدالواحد بن حماد بن الحارث ، نا أبي ، نا النضر بن محمد ، عن أبي حنيفة ، عن الهيثم ابن حبيب الصيرفي ، عن عامر الشعبي ، عن مسروق ، عن عائشة رضي

١١٨٣ - انظر ١١٨١ .

١١٨٥ - انظر ٤١٧ .

الله عنها قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يـصيب مـن وجهـي وهو صائم .

١١٨٦ - حدثنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل ، ثنا شعيب بن أيـوب ، ثنا أبو يحيى الحماني ، عـن أبي حنيفة ، عن الهيثم بن حبيب الصيرفي ، عن عامر الشعبي ، عن مسروق ، عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصيب من وجهي وهو صائم .

١١٨٧ - محمد بن صالح بن عبدالله الطـبري ، ثنـا إسماعيـل بـن توبة ، ثنا الحسين بن الحسن بن عطية ، عـن أبي حنيفة ، عـن الهيـثم ، عـن عامر الشعبي ، عن مسروق ، عن عائـشة : أن رسـول الله صـلى الله عليـه وسلم كان يصيب من وجهها وهو صائم .

١١٨٨ - أحمد بن محمد بن سـعيد ، حـدثني أحمـد بـن عبـدالله بـن الصباح بن تميم بن عبدالله وأبو جعفر بن عبدوس قاضي المداين قالا : أنبأ علي بن أبي مقاتل ، أنبأ محمد بن الحسن ، عن أبي حنيفة ، عن الهيثم ، عن الشعبي ، عن مسروق ، عن عائشة مثله .

١١٨٩ - حدثنا أحمد بن محمد الهمداني ، حدثني عبدالله بـن أحمـد

١١٨٦ - انظر ٤١٧ .

١١٨٧ - انظر ٤١٧ .

١١٨٩ - انظر ٤١٧ .

ابن بهلول ، قال : هذا كتاب جدي إسماعيل بن حماد فقرأت فيه : حدثني القاسم بن معن ، عن أبي حنيفة ، عن الهيثم ، عن الشعبي ، عن مسروق ، عن عائشة : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصيب من وجهها وهو صائم ، يعني القبلة .

١١٩٠ - حدثنا محمد بن المنذر بن سعيد الهروي ، ثنا أحمد بن محمد بن عبدالله الكندي ، ثنا علي بن معبد ، ثنا محمد بن الحسن ، عن أبي حنيفة ، عن الهيثم ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثمن كلب الصيد .

١١٩١ - حدثنا محمد بن الأشرس بن موسى السلمي ، ثنا حفص

١١٩٠ - أخرجه ابن عدي في « الكامل » ١/ ١٩٧ من طريق أحمد بن عبدالله بن محمد الكندي به ، وضعفه بسبب الكندي ، وقال الزيلعي في « نصب الراية » ٤/ ٥٤ : هذا سند جيد .

ويشهد له حديث جابر بلفظ : « نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ثمن الكلب إلا الكلب المعلم » ، عند أحمد ٣/ ٣١٧ ، والنسائي ٧/ ١٩٠ ، ١٩١ ، ٣٠٩ ، وأبي يعلى ١٩١٩ ، والطحاوي ٤/ ٥٨ ، والدارقطني ٣/ ٧٣ ، والبيهقي ٦/ ٦ ، إلا عند أبي يعلى والدارقطني والبيهقي : فإنه بلفظ : « نهى عن ثمن الكلب والسنور إلا كلب صيد » .

وفي الباب عن أبي هريرة عند الترمذي ١٢٨١ ، والدارقطني ٣/ ٧٢ ، ٧٣ ، والبيهقي ٦/ ٦ ، وراجع « نصب الراية » ٤/ ٥٣ ، و« عقود الجواهر » ٢/ ٤ .

١١٩١ - أخرجه أحمد ٣/ ٣٢٥ ، والترمذي في « السنن » ١٤٧٢ ، وفي « العلل الكبير » ٢٥٦، والبيهقي ٩/ ٣٢١ من طريق الشعبي عن جابر بن عبدالله به ، وقال الترمذي : وقد اختلف أصحاب الشعبي في رواية هذا الحديث ، فروى داود بن أبي هند عن =

ابن عبدالله ثنا إبراهيم بن طهمان ، وأنا صالح بن محمد الأسدي ، ثنا قطن ابن إبراهيم النيسابوري ، ثنا حفص بن عبدالله ، ثنا إبراهيم بن طهمان ، عن أبي حنيفة ، ح قال عبدالله بن محمد : وفيما كتب إلي زكريا بن يحيى النيسابوري : ثنا أيوب بن الحسن ، ثنا حفص بن عبدالرحمن ، عن أبي حنيفة ، عن الهيثم ، عن الشعبي ، عن جابر بن عبدالله أنه قال : خرج غلام من الأنصار إلى قِبل أحد ، فمرّ فاصطاد أرنباً ، فلم يجد ما يذبحها به ، فذبحها بحجر ، فجاء بها إلى رسول الله ﷺ قد علقها بيده ، فأمره بأكلها .

الشعبي ، عن محمد بن صفوان ، وروى عاصم الأحول عن الشعبي ، عن صفوان بن محمد ، أو محمد بن صفوان ، ومحمد بن صفوان أصح ... وقال محمد (البخاري) : حديث الشعبي عن جابر غير محفوظ ، انتهى .

قلت : حديث محمد بن صفوان بلفظ : « أنه صاد أرنبين ، فلم يجد حديدة يذبحها بها ، فذبحها بمروة ، فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمره بأكلها » . أخرجه الطيالسي ١١٨٢ ، وابن أبي شيبة ٥/ ٣٨٩ ، ٨/ ٢٤٨ ، وأحمد ٣/ ٤٧١ ، والدارمي ٢٠٢٠ ، وأبو داود ٢٨٢٢ ، والنسائي ٩/ ١٩٧ ، وابن ماجة ٣١٧٥ ، وابن حبان ٥٨٨٧ ، والطبراني ١٩/ ٥٢٨ ، ٥٢٧ ، والبيهقي ٩/ ٣٢٠ من طرق عن عاصم بن سليمان الأحول ، عن الشعبي عنه به ووقع اسم الصحابي في رواية ابن أبي شيبة ، وابن ماجة « محمد بن صيفي » نبه عليه الحافظ في « النكت الظراف » ٨/ ٣٥٧ ، ووقع في رواية أبي داود والبيهقي : محمد بن صفوان أو صفوان بن محمد على الشك ، قال الدارقطني في « العلل » : الصحيح في حديث الأرنبين : محمد بن صفوان ، فأما محمد بن صيفي فهو الذي روى حديث عاشوراء ، حدث به عنه الشعبي ، انتهى .

وفي الباب عن كعب بن مالك : أن جارية لهم سوداء ذبحت شاة بمروة ، فذكر كعب للنبي صلى الله عليه وسلم فأمره بأكلها ، عند أحمد ٣/ ٤٥٤ ، ٦/ ٣٨٦ ، والبخاري ٣/ ١٣٠ ، ٧/ ١١٩ ، وابن ماجة ٣١٨٢ .

١١٩٢ - أحمد بن محمد بن عقدة الهمداني ، حدثني نصر بن محمد بن نصر أبو محمد الكندي ، ثنا محمد بن مهاجر ، ثنا حفص بن عبدالرحمن ، عن أبي حنيفة ، عن الهيثم ، عن الشعبي ، عن جابر بن عبدالله : أن رجلاً أصاب أرنبين فذبحهما بمروة يعني الحجر ، فأمره النبي صلى الله عليه وسلم بأكلهما .

وقد روى هذا الحديث عن أبي حنيفة عن الهيثم عن عامر جماعة ، ولم يذكروا جابر بن عبدالله ، منهم : مكي بن إبراهيم ، وعبدالحميد الحماني ، والمقرئ ، وعبيدالله بن موسى ، وإبراهيم ، ومحمد بن مسروق ، وحمزة .

فأما حديث حمزة

١١٩٣ - فأنبأ أحمد بن محمد الهمداني ، قال : قرأت في كتاب حمزة ابن حبيب : عن أبي حنيفة ، عن الهيثم ، عن عامر قال : أصاب رجل من بني سلمة أرنباً بأحد ، فلم يجد سكيناً فذبحها بحجر ، فأمره النبي صلى الله عليه وسلم بأكلها .

وأما حديث عبدالحميد الحماني

١١٩٤ - فأنبأ أحمد بن محمد ، ثنا الحسن بن علي بن عفان ، ثنا عبدالحميد ، فأخبرنا الحماني ، عن أبي حنيفة . . .

١١٩٢ - انظر ١١٩١ .

وأما حديث مكي بن إبراهيم

١١٩٥ - فحدثنا إسماعيل بن بشر وحمدان بن ذي النون قالا : ثنا مكي بن إبراهيم ، ثنا أبو حنيفة .

وأما حديث المقرئ

١١٩٦ - فأخبرناه أحمد بن محمد ، ثنا بشر بن موسى ، ثنا المقرئ ، ثنا أبو حنيفة .

وأما حديث عبيدالله بن موسى

١١٩٧ - فأخبرنا أحمد بن محمد ، ثنا أحمد بن حازم ، ثنا عبيدالله ابن موسى ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث إبراهيم

١١٩٨ - فأخبرنا أحمد بن محمد ، ثنا الحسين بن عمر بن إبراهيم ، ثنا أبي ، ثنا أبي ، ثنا أبو حنيفة .

وأما حديث محمد بن مسروق

١١٩٩ - فأخبرنا أحمد بن محمد ، أخبرني محمد بن عبدالله المسروقي قال : وجدت في كتاب جدي : ثنا أبو حنيفة .

١٢٠٠ - حدثنا محمد بن يزيد بن أبي خالد البخاري ، ثنا الحسن ابن عمر بن شقيق ، ثنا أبو يوسف ، ح قال : وأنبأ محمد بن الحسن البزاز البلخي ، ثنا بشر بن الوليد ، ثنا أبو يوسف ، ح وأنبأ أحمد بن محمد ابن سعيد ، ثنا محمد بن سعد العوفي ، ثنا أبي ، ثنا أبو يوسف ، ثنا أبو حنيفة ، عن الهيثم ، عن رجل ، عن جابر بن عبدالله ، قال : اختصم رجلان في ناقة كل واحد منهما يقيم البينة أنها ناقته نتجها ، فقضى بها النبي صلى الله عليه وسلم للذي هي في يده .

١٢٠٠ - أخرجه الدارقطني ٤/ ٢٠٩ ، والبيهقي ١٠/ ٢٥٦ بسندهما عن محمد بن الحسن ، حدثنا أبو حنيفة عن هيثم الصيرفي عن الشعبي عن جابر : أن رجلين اختصما إلى النبي صلى الله عليه وسلم في ناقة ، فقال كل واحد منهما : نتجت هذه الناقة عندي ، وأقام بينة ، فقضى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم للذي هي في يده . وقال الحافظ في «التلخيص» ٤/ ٢١٠ : إسناده ضعيف ، وقال ابن التركماني في «الجوهر النقي» ١٠/ ٢٥٦ : في سنده «زيد بن نعيم» لا يعرف حاله ، وقال صاحب «الميزان» : لا يعرف في غير هذا الحديث وهو حديث غريب ، ثم على تقدير صحة الحديث ، فالبينتان فيهما قامتا على أمر زائد على اليد ، ولا تدل اليد عليه ، فاستوت البينتان في ذلك الأمر ، وترجحت بينة ذي اليد عنده بخلاف ما إذا قامت البينتان على الملك ، لأن بينة الخارج أكثر إثباتا ، لأنها تظهر الملك بخلاف بينة ذي اليد ، لأن الملك كان ظاهرًا له بيده ، انتهى .

وله شاهد من حديث أبي موسى الأشعري : أن رجلين اختصما إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في دابة ليس لواحد منهما بينة فجعله بينهما نصفين ، عند ابن أبي شيبة ١٠/ ١٦٨، وأحمد ١٩٦٠٣ ، وأبي داود ٣٦١٣ ، ٣٦١٤ ، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٢٤٨ ، وفي «الكبرى» ٥٩٩٨ ، وابن ماجة ٢٣٣٠ ، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٤٧٥٣ ، ٤٧٥١ . =

١٢٠١ - حدثنا محمد بن قدامة بن سيار ، ثنا محمد بن العلاء أبو كريب ، ثنا محمد بن بشر ، عن أبي حنيفة ، عن الهيثم ، عن رجل ، عن جابر بن عبدالله ، أن رجلين أتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم في ناقة ، فأقام هذا البينة أنه نتجها ، وأقام هذا البينة أنه نتجها ، فجعلها رسول الله صلى الله عليه وسلم للذي هي في يده .

١٢٠٢ - محمد بن المنذر بن سعيد الهروي ، ثنا محمد بن سعد بن الحسن بن عطية ، ثنا أبي ، ثنا أبو يوسف ، ثنا أبو حنيفة ، عن الهيثم عن جابر بن عبدالله ، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله ، ولم يذكر الرجل .

١٢٠٣ - حدثنا أحمد بن محمد بن عقدة الكوفي الهمداني ، ثنا بشر ابن موسى ، ثنا المقرئ ، ثنا أبو حنيفة ، عن الهيثم ، عن رجل : أن رجلين اختصما إلى النبي صلى الله عليه وسلم في ناقة ، ولم يذكر جابرًا .

١٢٠٤ - أخبرنا أحمد بن محمد قال : أخبرني القاسم بن محمد قال :

وقال الزبيدي في « عقود الجواهر » ٢/ ٣١ : وهاتان القصتان يحتمل أنهما واحدة إلا أن الشهادات لما تعارضت تهاترت ، فصار كمن لا بينة له ، وحكم لهما نصفين لاستوائهما في اليد ، وهو قول محمد بن الحسن وبه يفتى . وفي رواية النسائي : أنه كان في يد غيرهما ، فلما أقام كل واحد منهما شاهدين نزع من يده ودفع إليهما . وراجع « نصب الراية » ٤/ ١٠٩ ، وانظر ٥٠ .

١٢٠١ - انظر ١٢٠٠ ، ٥٠ .

١٢٠٤ - انظر ٨١٦ .

أنبأ مرداس بن محمد أبو بلال الأشعري الكوفي ، أنبأ أبو يوسف ، عن أبي حنيفة ، عن الهيثم ، عن رجل ، عن عائشة : أنها قدمت متمتعة وهي حائض ، فأمرها النبي صلى الله عليه وسلم فرفضت عمرتها .

١٢٠٥ – أحمد بن محمد الكوفي الهمداني ، ثنا أبي ، ثنا القاسم ابن محمد ، ثنا مرداس بن محمد ، ثنا أبو يوسف ، ح محمد بن المنذر بن سعيد الهروي ، ثنا أحمد بن عبدالله الكندي ، ثنا إبراهيم بن الجراح ، ثنا أبو يوسف ، عن أبي حنيفة .

١٢٠٦ – أحمد بن محمد ، أخبرني جعفر بن محمد ، ثنا أبي ، ثنا عبيدالله بن الزبير ، عن أبي حنيفة ، عن الهيثم ، عن رجل ، عن عائشة : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذبح لرفضها العمرة بقرةً .

١٢٠٧ – قال : وحدثني أحمد بن محمد بن سعيد ، حدثني محمد ابن عبيدالله ، حدثني عبدالله بن محمد أبو القاسم بن أخي محمد بن إبراهيم بن أبي السكينة ، حدثني عمي محمد بن إبراهيم ، ثنا أبو يوسف القاضي ، عن أبي حنيفة ، عن الهيثم الصراف ، عن الزهري ، عن عروة بن المغيرة ، عن أبيه المغيرة بن شعبة : أن النبي صلى الله عليه وسلم مسح على الخفين .

١٢٠٦ – انظر ٣١٨ .

١٢٠٧ – انظر ٣٧٣ .

١٢٠٨ - قال أبو محمد : وفيما كتب إلي زكريا بن يحيى بن الحارث النيسابوري قال : وفيما كتب إلي أحمد بن عبدالله بن زياد البغدادي ، ثنا محمد بن خليل البصري ، ثنا أبو عبدالله صخر بن عثمان ، عن سفيان الثوري ، عن أبي حنيفة ، عن الهيثم ، عن أنس بن مالك وربيعة بن أبي عبدالرحمن ، عن أنس بن مالك ، وعثمان بن زائدة ، عن الزبير بن عدي ، عن أنس بن مالك : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قبض وهو ابن ثلاث وستين ، وقبض أبو بكر وهو ابن ثلاث وستين ، وقبض عمر وهو ابن ثلاث وستين .

١٢٠٩ - حدثنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل البزاز الهروي ببغداد ، حدثني محمد بن عثمان بن إبراهيم الكوفي ، ثنا ضرار بن صرد ، ثنا ..

١٢٠٨ - انظر ٢٦٩ .

١٢٠٩ - أخرجه عبدالرزاق ٣٠٠ ، والحميدي ٩٧٠ ، وأحمد ٢/ ٢٦٥ ، ٣٦٢ ، والدارمي ٧٣٦ ، ومسلم ١/ ١٦٢ ، وأبو داود ٦٩ ، والنسائي ١/ ٤٩ ، وأبو يعلى ٦٠٧٦ ، وابن الجارود ٥٤ ، وأبو عوانة ١/ ٢٧٦ ، وابن خزيمة ٦٦ ، وابن حبان ١٢٥١ ، والطحاوي ١/ ١٤، والخطيب ١٠/ ١٠٥، ١٤/ ٢٧٨ ، والبيهقي ١/ ٢٣٩، ٢٣٨ ، ٢٥٦ من طرق عن محمد بن سيرين به .

وأخرجه البخاري ١/ ٦٨ ، والنسائي ١/ ١٩٧، وابن خزيمة ٦٦ ، والطحاوي ١/ ١٥ ، والبيهقي ١/ ٢٣٨ من طريق الأعرج عن أبي هريرة به .

وله شاهد من حديث جابر بن عبدالله عند أحمد ٣/ ٣٤١ ، ٣٥٠، ومسلم ١/ ١٦٢ ، والنسائي ١/ ٣٤ ، وابن ماجة ٣٤٣ ، ومن حديث ابن عمر عند ابن ماجة ٣٤٥ ، وانظر ٤٩ .

أبو يوسف القاضي يعقوب بن إبراهيم ، ثنا أبو حنيفة ، عن الهيثم الصراف ، عن محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبال في الماء الدائم ثم يغتسل منه أو يتوضأ .

١٢١٠ - حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني الكوفي ، أخبرني جعفر بن محمد ، حدثنا أبي ، حدثنا عبيدالله بن الزبير ، عن أبي حنيفة ، عن الهيثم ، عن رجل ، عن عبدالله بن مسعود : أن أبا بكر وعمر رضي الله عنهما سمرا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة قال : فخرجنا وخرج معنا فمروا بابن مسعود وهو يقرأ ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « من سره أن يقرأ القرآن غضاً كما أنزل فليقرأه على قراءة ابن أم عبد ، وجعل يقول له : سل تعطه ، فأتاه أبو بكر وعمر يبشرانه ، فسبق أبو بكر عمر إليه ، فبشره وأخبره أنه قد دعا له ، فقال ابن مسعود في

١٢١٠ - أخرجه أحمد ١/ ٤٤٥ ، ٤٥٤ ، وابن ماجة ١٣٨، والبزار ٢٦٨١، وأبو يعلى ١٦ ، ١٧ ، ٥٠٥٨ ، ٥٠٥٩ ، وابن حبان ١٩٧٠ ، ٧٠٦٧ ، والفسوى في « المعرفة والتاريخ » ٢/ ٥٣٨ ، والطبراني في « الكبير » ٨٤١٧ من طرق عن عاصم بن أبي النجود عن زر عن عبدالله بن مسعود به مطولاً ومختصرًا .

وأخرجه الطيالسي ٣٤٠ ، وابن أبي شيبة ١٠/ ٣٣٢ ، وأحمد ١/ ٣٨٦ ، ٤٠٠ ، ٤٣٧، والنسائي في « عمل اليوم والليلة » ٨٦٩ ، وأبو نعيم في « الحلية » ١/ ١٢٧ ، والطبراني في « الكبير » ٨٤١٦ ، ٨٤١٣ من طرق عن أبي إسحاق ، عن أبي عبيدة ، عن عبدالله بن مسعود به .

والحديث بتمامه له شاهد من حديث علي بن أبي طالب عند الحاكم ٣/ ٣١٧ ، وصححه ووافقه الذهبي . =

دعائه : اللهم إني أسألك إيماناً لا يرتد ، ونعيمًا لا ينفد ، ومرافقة نبيك محمد في أعلى جنة الخلد .

١٢١١ - حدثنا زكريا بن يحيى بن كثير الأصبهاني ، حدثنا أحمد ابن عبدالرحمن ، حدثنا محمد بن المغيرة ، حدثنا الحكم بن أيوب ، حدثنا زفر ، عن أبي حنيفة ، عن الهيثم ، عن عبدالله بن مسعود - ولم يذكر الرجل - أن أبا بكر وعمر سمرا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فخرجا وخرج معهما ، فمروا بابن مسعود وهو يقرأ ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « من أحب أن يقرأ القرآن غضًا كما أنزل فليقرأه على قراءة ابن أم عبد ، وجعل يقول : سل تعطه ، فأتاه أبو بكر وعمر يبشرانه ، فسبق أبو بكر عمر إليه ، فبشره وأخبره أنه قد دعا له ، فقال : اللهم إني أسألك إيمانا لا يرتد ، ونعيماً لا ينفد ، ومرافقة محمد نبيك صلى الله عليه وسلم في أعلى جنة الخلد . وكذلك رواه أبو يوسف كما رواه زفر .

١٢١٢ - حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد قال : قرأت في كتاب إسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة : عن أبي يوسف ، عن أبي حنيفة ، عن الهيثم عن عبدالله بن مسعود : أن أبا بكر وعمر سمرا عند النبي صلى الله عليه وسلم بهذا .

وآخر دون ذكر الدعاء من حديث عمر بن الخطاب عند أحمد ١/ ٧ ، ٢٥ ، ٢٦ ، ٣٤ ، والترمذي ١٦٩ ، والنسائي في « فضائل الصحابة » ١٥٢ ، وابن خزيمة ١١٥٦ ، ١٣٤١ .

١٢١١ - هو مكرر بما قبله ١٢١٠ .

١٢١٣ - حدثنا أحمد بن محمد بن الشرقي النيسابوري ، حدثنا أحمد ابن حفص بن عبدالله ، حدثني أبي ، حدثني إبراهيم بن طهمان ، عن أبي حنيفة ، عن الهيثم ، عن موسى بن طلحة ، عن ابن الحوتكية ، عن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه قال : أتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بأرنب فأمر أصحابه فأكلوا ، وقال للذي جاء بها : « ما لك لا تأكل منها » ، قال : إني صائم ، قال : « وما صومك » ، قال تطوع ، قال : « فهلا البيض » . . .

١٢١٤ - أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني ، حدثني عبدالله ابن أحمد بن بهلول قال : هذا كتاب جدي فقرأت فيه : حدثني القاسم بن

١٢١٣ - في « ب » أبي الحوتكية ، والمثبت من « ج » وكتب الرجال .

أخرجه البيهقي في « شعب الإيمان » ٣٨٥٢ من طريق محمد بن عبدالرحمن مولى آل طلحة عن موسى بن طلحة به .

وأخرجه عبدالرزاق ٧٨٧٤ ، ٨٦٩٣ ، والطيالسي ٤٤ ، والحميدي ١٣٦ ، وأحمد ١/ ٣١، والنسائي في « المجتبى » ٧/ ١٩٦، وفي « الكبرى » ٤٨٢٣، وابن خزيمة ٢١٢٧، وأبو يعلى ١٨٥ من طرق عن موسى بن طلحة ، عن يزيد بن الحوتكية عن عمر بن الخطاب به ، ولم يسم الرجل الذي شهد مع عمر القصة عند أبي يعلى . وعند الطيالسي وأحمد شهد القصة عمار . وعند عبدالرزاق والحميدي والنسائي وابن خزيمة شاهد القصة أبو ذر . وراجع « العلل » للدارقطني ٢/ ٢٢٦ ، ٢٣١ .

وفي الباب عن أبي هريرة عند أحمد ٢/ ٣٣٦ ، ٣٤٦، والنسائي ٤/ ٢٢٢، وابن حبان ٣٦٥٠ ، وراجع « عقود الجواهر » ١/ ١١٦ .

١٢١٤ - أخرجه ابن عساكر في « التاريخ » ٢٥/ ٣٥٥ ، والخطيب ١٢/ ٢٣٠ ، وعنه الذهبي في « السير » ٤/ ٣٠٢ عن شريك ، عن عبدالملك بن عمير قال : مر ابن عمر بالشعبي وهو يقرأ المغازي ، فقال : كأن هذا كان شاهدًا معنا ولهو أحفظ لها مني وأعلم .

معن ، عن أبي حنيفة ، عن الهيثم ، عن عامر الشعبي قال : كان يحدث عن المغازي وابن عمر يسمعه ، فقال حين سمع حديثه : إنه ليحدث كأنه شهد القوم .

١٢١٥ - حدثنا القاسم بن عباد بن محمد الترمذي ، حدثنا علي ابن الجعد الجوهري ، حدثنا أبو يوسف ، ح وأخبرنا محمد بن الحسن البزاز البلخي ، حدثنا بشر بن الوليد ، حدثنا أبو يوسف ، ح وأخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد ، حدثنا محمد بن سعد العوفي ، حدثني أبي ، حدثنا أبو يوسف ، ح وأخبرنا أحمد بن محمد ، حدثنا عبدالله بن محمد بن إسماعيل الدولابي قال : في كتاب جدي : أنبأ أبو يوسف ، عن أبي حنيفة ، عن الهيثم ، عن أم ثور ، عن ابن عباس أنه قال : لا بأس أن تصل المرأة شعرها بالصوف ، إنما نهى بالشعر . . .

١٢١٥ - أخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٤٩١ من طريق وكيع عن أبي حنيفة عن الهيثم عن أم ثور عن ابن عباس قال : لا بأس بالوصال إذا كان صوفًا .

وقد بوب الزبيدي في « عقود الجواهر » ٢/ ٩١ باب كراهية وصل النساء الشعر بالشعر ، وأورد فيه حديث ابن عمر بلفظ : لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الواصلة والمستوصلة ، عند البخاري ٧/ ٢١٣ ، ٢١٤ ، ومسلم ٦/ ١٦٦ ، والترمذي ١٧٥٩ ، ٢٧٨٣ ، والنسائي ٨/ ١٤٥ ، ١٨٧ ، ١٨٨ ، وابن ماجة ١٩٨٧ ، ثم قال الزبيدي : أما الواصلة فهي التي تصل شعرًا إلى شعرها ، فهذا مكروه عندنا ، ولا بأس به إذا كان صوفًا .

وراجع لهذا البحث « الأربعين المختارة » من حديث الإمام أبي حنيفة ص ٥١، ٥٢ ، ٥٣ ، ٥٤ ، بتحقيقي .

زاد القاسم بن عباد في حديثه : قال : قال علي بن الجعد : أبو حنيفة إذا جاء بالحديث جاء بمثل الدر .

١٢١٦ - حدثنا أحمد بن محمد قال : وجدت في كتاب حمزة بن حبيب الزيات : عن أبي حنيفة ، عن الهيثم ، عن أم ثور ، عن ابن عباس أنه قال : لا بأس بالوصل إذا كان صوفاً بالرأس .

١٢١٧ - حدثنا أحمد بن محمد قال : أخبرني الحسن بن علي قال : هذا كتاب الحسين بن علي فقرأت فيه : حدثنا يحيى بن الحسن ، حدثني زياد ، عن أبيه ، عن أبي حنيفة مثله .

١٢١٨ - حدثنا أحمد بن محمد قال : أخبرني منذر بن محمد ، حدثني أبي ، حدثني عمي ، عن أبيه ، عن أبي حنيفة نحوه .

١٢١٩ - حدثنا أحمد بن محمد ، أخبرني منذر بن محمد ، أخبرني أبي ، عن أبي حنيفة مثله .

١٢٢٠ - حدثنا أحمد بن محمد ، أخبرنا الحسن بن علي ، حدثنا عبدالحميد الحماني ، عن أبي حنيفة مثله .

١٢٢١ - حدثنا أحمد بن محمد ، حدثنا أحمد بن حازم ، أنبأ عبيدالله ابن موسى ، أنبأ أبو حنيفة مثله ، ولم يذكر أم ثور .

١٢٢٢ - حدثنا أحمد بن محمد قال : أخبرني منذر بن محمد ، حدثني

حسين بن محمد ، حدثنا أسد بن عمرو ، عن أبي حنيفة مثله .

١٢٢٣ - حدثنا أحمد بن محمد ، حدثنا الحسين بن عمر بن إبراهيم ، حدثنا أبي ، حدثنا أبي ، حدثنا أبو حنيفة مثله .

١٢٢٤ - حدثنا أحمد قال : أخبرني منذر بن محمد ، حدثني أبي ، حدثنا حسن بن زياد ، عن أبي حنيفة مثله .

١٢٢٥ - حدثنا هارون بن هشام الكسائي ، أنبأ أبو حفص أحمد ابن حفص ، أنبأ أسد بن عمرو ، عن أبي حنيفة ، عن الهيثم ، عن موسى ابن أبي كثير : أن عمر بن الخطاب مرّ بعثمان بن عفان وهو حزين ، قال : وما يحزنك ، قال : ألا أحزن وقد انقطع الصهر بيني وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وذلك حدثان ماتت بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم

١٢٢٣ - في « ج » : عن أبي حنيفة ، والمثبت من « ب » .

١٢٢٥ - سقط من « ب ، د » : « حنيفة عن » والمثبت من « ج » وفي « ب ، د » : حتى استأذن ، والمثبت من « ج » .

أخرجه ابن سعد ٨/ ٨٢ ، ٨٣ عن الحسن وسعيد بن المسيب بهذا السياق .

وأخرجه ابن سعد ٨/ ٨٢ ، وأحمد ١/ ١٢ ، والبخاري ٥/١٠٦ ، ٧/١٧ ، ٢٠ ، ٢٤ ، والنسائي ٦/ ٧٧ ، والمروزي ٥ ، ٦ ، وأبو يعلى ٦ ، ٧ ، ٢٠ ، وابن حبان ٤٠٣٩ ، والطبراني ٢٣/ ٣٠٢ من طرق عن الزهري ، عن سالم ، عن ابن عمر عن عمر ، قال : لما تأيمت حفصة من ابن حذافة لقيت عثمان فعرضت عليه حفصة ، قال : سأنظر في أمري ، فلبثت ليالي ثم لقيني ، فقال : قد بدا لي أن لا أتزوج يومي هذا ، قال عمر : فلقيت أبا بكر ، فقلت : أنكحك حفصة ، فلم يرجع إلي شيئا ، فكنت عليه أوجد مني على عثمان ، فلبثت ليالي ثم خطبها رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنكحته إياها ، فلقيني أبو بكر ، =

وكانت تحته ، فقال له عمر : هل لك أن أزوجك حفصة ابنتي ، فقال له عثمان : حتى استأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأتاه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : « هل لك أن أدلك على صهر هو خير لك من عثمان ، وأدل عثمان على صهر هو خير له منك » ، فقال : نعم ؟ فقال : « زوجني حفصة ، وأزوج عثمان ابنتي » ، فقال : نعم ، ففعل رسول الله صلى الله عليه وسلم .

١٢٢٦ - حدثنا صالح بن منصور بن نصر الصغاني ، حدثني جدي ، عن أبي مقاتل حفص بن سلم الفزاري ، عن أبي حنيفة ، عن

فقال ، لعلك وجدت علي حين عرضت حفصة ؟ قال : نعم ، قال : لم يمنعني أن أرجع إليك إلا أنني كنت علمت أن رسول الله ﷺ ذكرها ، فلم أكن لأفشي سر رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو تركها قبلتها . قال عمر : فشكوت عثمان إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « تزوج حفصة خير من عثمان وتزوج عثمان خيرًا من حفصة » ، فزوجه النبي صلى الله عليه وسلم ابنته . والسياق لأبي يعلى .

وعن الحسن عند ابن سعد : أن النبي صلى الله عليه وسلم كانت بعض بناته عند عثمان ، فتوفيت فلقيه عمر فرآه حزينًا ... وفيه : ألا أدلك على ختن هو خير من عثمان وأدل عثمان على ختن هو خير له منك ...

١٢٢٦ - أخرجه أحمد ١/ ٣٠٢ ، والنسائي في « المجتبى » ٢/ ٨٦ ، وفي « الكبرى » ٩١٥ ، وابن خزيمة ١٥٣٧ ، وابن حبان ٢٢٠٤ ، والطبراني في « الصغير » ٥٠٣ ، والبيهقي ٣/ ١٠٧ من طرق عن حجاج بن محمد الأعور ، عن ابن جريج ، عن زياد ، عن قزعة مولى لعبد القيس عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : صليت إلى جنب النبي صلى الله عليه وسلم وعائشة خلفنا تصلي معنا ، وأنا إلى جنب النبي صلى الله عليه وسلم أصلي معه . والسياق لأحمد . =

الهيثم ، عن عكرمة ، عن ابن عباس : أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى برجل وصلى خلفه وامرأة خلف ذلك ، صلى بهم جماعة .

١٢٢٧ - حدثنا هارون بن هشام ، حدثنا أبو حفص أحمد بن حفص ، حدثنا أسد ابن عمرو ، عن أبي حنيفة رفع الحديث إلى النبي صلى الله عليه وسلم مثله .

١٢٢٨ - قال أبو جعفر محمد بن عبدالرحمن بن محمد بن الأصبهاني قال : كتب إلي أبو عبدالله محمد بن أحمد القومسي بخطه يخبرني بكتابه : حدثنا محمد بن عيسى بن زياد ، حدثنا أحمد بن أبي طيبة ، عن أبي حنيفة ، عن الهيثم الصيرفي ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « يجيء قوم يقولون : لا قدر ، ثم يخرجون منه إلى الزندقة ، فإذا لقيتموهم فلا تسلموا عليهم ، وإن مرضوا فلا تعودوهم ، وإن ماتوا فلا تشهدوا جنائزهم ، فإنهم شيعة الدجال ومجوس هذه الأمة ،

وأخرجه عبدالرزاق ٣٨٧٥ عن ابن جريج قال : حدثت عن عكرمة قال : قال ابن عباس : صليت إلى جنب النبي صلى الله عليه وسلم ... فذكره .

وفي الباب عن أنس عند أحمد ٣/ ١٣١، ١١٠، والبخاري ١/ ١٨٥، ٢٢٠ ، ١٠٦ ، ٢/ ٧٠ ، ومسلم ٢/ ١٢٧ ، وأبي داود ٦١٢ ، ولفظ أحمد : « صليت أنا ويتيم كان عندنا في البيت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وأتاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم في دارهم ، وصلت أم سليم خلفنا » . وراجع « عقود الجواهر » ١/ ٧٢ ، و« تنسيق النظام » ص ٨٠ .

١٢٢٨ - انظر ١٤٨ ، ١٤٧ .

حق على الله أن يلحقهم به » .

١٢٢٩ - حدثنا محمد بن قدامة بن سيار ، حدثنا ليث بن مساور ، حدثنا أبو يوسف ، عن أبي حنيفة ، عن الهيثم ، عن عكرمة ، عن ابن عباس أنه استأذن على عائشة ، فأرسلت إليه أني أجد غما وكرباً ، فانصرف ، فقال للرسول : ما أنا بالذي ينصرف حتى أدخل عليها ، فرجع الرسول فأخبرها بذلك ، فأذنت له ، فقالت له : إني أجد غماً وكرباً ، وأنا مشفقة مما أخاف أن أهجم عليه ، فقال لها ابن عباس : أبشري ، فوالله لسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « عائشة زوجتي في الجنة » وكان

١٢٢٩ - لم أجد بهذا السياق .

وقد أخرجه ابن سعد ٨/ ٧٥ ، وأحمد ١/ ٢٧٦ ، ٣٤٩ ، وأبو يعلى ٢٦٤٨ ، والطبراني ١٠٧٨٣ من طريق عبدالله بن عثمان بن خثيم ، عن عبدالله بن أبي مليكة ، عن ذكوان : أن ابن عباس جاء يستأذن على عائشة وهي في الموت ، قال : فجئت وعند رأسها عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي بكر ، فقلت : هذا ابن عباس يستأذن عليك ؟ قالت : دعني من ابن عباس فلا حاجة لي به ولا بتزكيته ، قال : فقال عبدالله : يا أمتاه ، إن عبدالله بن عباس من صالحي بنيك يريد أن يسلم عليك ، قالت : فأذن له إن شئت ، قال : فجاء ابن عباس فقعد ، فقال : أبشري فوالله ما بينك وبين أن تفارقي كل نصب وتلقى محمدًا والأحبة إلا أن تفارق روحك جسدك ، قالت : أيضًا يا ابن عباس . قال : كنت أحب نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولم يكن يحب رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا طيبًا ، سقطت قلادتك يوم الأبواء فأصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم في المنزل يلتقطها ، وأصبح الناس ليس معهم ماء ، فأنزل الله تبارك وتعالى : أن تيمموا صعيدًا طيبًا ، فكان ذلك من سببك ما أنزل الله لهذه الأمة من الرخصة ، ثم أنزل الله براءتك من فوق سبع سماوات ، فأصبح ليس مسجد من مساجد الله يذكر فيه الله إلا تتلى فيه براءتك آناء الليل وآناء =

رسول الله صلى الله عليه وسلم أكرم على الله من أن يزوجه جمرة من جمر جهنم ، فقالت : فرجت عني فرج الله عنك .

١٢٣٠ - حدثنا صالح بن منصور بن نصر الصغاني ، حدثنا جدي ، حدثنا أبو مقاتل ، عن أبي حنيفة ، عن الهيثم ، عن جابر بن الأسود ، أو الأسود بن جابر ، عن أبيه : أن رجلين صليا الظهر في بيوتهما على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وهما يريان أن الناس قد صلوا ، ثم أتيا المسجد ، فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصلاة ، فقعدا في ناحية المسجد ، وهما يريان أن الصلاة لا تحل لهما ، فلما انصرف النبي صلى الله عليه وسلم رآهما ، فأرسل إليهما فجيء بهما وفرائصهما ترعد

النهار ، قالت : دعني منك يا ابن عباس ! فوالله لوددت أني كنت نسيًا منسيًا . والسياق لأبي يعلى .

وأخرجه أحمد ١/ ٢٢٠ ، والبخاري ٦/ ١٣٢ من طريقين عن ابن أبي مليكة عن ابن عباس به .

وأخرجه البخاري ٦/ ١٣٣ من طريق القاسم عن ابن عباس به .

١٢٣٠ - في «ج» : هي الفرض ، والمثبت من «ب» .

أخرجه عبدالرزاق ٣٩٣٤ ، وأحمد ٤/ ١٦٠ ، ١٦١ ، والدارمي ١٣٧٤ ، وأبو داود ٥٧٥ ، ٥٧٦ ، ٦١٤ ، والترمذي ٢١٩ ، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ١١٢ ، ٣/ ٦٧ ، وفي «الكبرى» ١٢٥٧ ، وابن خزيمة ١٦٣٨ ، والدارقطني ١/ ٤١٣ ، ٤١٤ ، والحاكم ١/ ٢٤٤ ، ٢٤٥ ، والطبراني ٢٢/ ٦٠٨ ، والبيهقي ٢/ ٣٠١ من طرق عن يعلى بن عطاء ، عن جابر بن يزيد بن الأسود قال : صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الفجر بمنى فانحرف ، فرأى رجلين من وراء الناس ، فدعا بهما ، فجيء بهما ترعد فرائصهما ، فقال : «ما منعكما أن تصليا مع الناس ؟» فقالا : قد كنا صلينا في الرحال ، قال : «فلا تفعلا ، =

مخافة أن يكون قد حدث في أمرهما شيء ، فسألهما فأخبراه الخبر فقال : « إذا فعلتما ذلك فصليا مع الناس ، واجعلا الأولى هي الفريضة » .

قال أبو محمد : وقد روت جماعة هذا الخبر عن أبي حنيفة عن الهيثم فلم يجاوزوا الهيثم ، فقالوا : عن الهيثم يرفعه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم .

١٢٣١ - حدثنا زكريا بن يحيى بن سيف البخاري ، حدثنا محمد

إذا صلى أحدكم في رحله ثم أدرك الصلاة مع الإمام فليصلها معه ، فإنها له نافلة » . والسياق لأحمد . ورواية يحيى عن سفيان مختصرة على : « صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان إذا انصرف انحرف ، وهي عند أبي داود والنسائي ، وعند الدارقطني ١/ ٤١٤ ، والبيهقي ٢/ ٣٠١ ، فقال في حديثه : « وليجعل التي صلى في بيته نافلة » هي رواية شاذة .

وفي الباب عن محجن الدئلي عند عبدالرزاق ٣٩٣٢ ، ٣٩٣٣ ، ومالك ١٠٢ ، وأحمد ٤/ ٣٤ ، ٣٣٨ ، والنسائي ٢/ ١١٢ ، والطحاوي ١/ ٣٦٢ ، ٣٦٣ ، والطبراني في « الكبير » ٢٠/ ٦٩٨، ٧٠٠ ، ٧٠١ ، ٧٠٢ ، والدارقطني ١/ ٤١٥ ، والحاكم ١/ ٢٢٤ ، وعن أبي ذر عند مسلم ٢/ ١٢٠ .

١٢٣١ - أخرجه عبدالرزاق ٧٧٠٤ ، والحميدي ١٨٧ ، وإسحاق بن راهويه ١٤٤٠ ، وأحمد ٦/ ٤٠ ، والبخاري ٣/ ٦١ ، ومسلم ٣/ ١٧٥ ، وأبو داود ١٣٧٦ ، والنسائي في « المجتبى » ٣/ ٢١٧ ، ٢١٨ ، وفي « الكبرى » ١٣٣٤، ٣٣٩١ ، وابن ماجة ١٧٦٨ ، وابن نصر المروزي في « مختصر قيام الليل » ص ١٠٧، وابن خزيمة ٢٢١٤ ، والبيهقي ٤/ ٣١٣ ، والبغوي ١٨٢٩ من طرق عن سفيان بن عيينة ، عن أبي يعفور ابن عبيد ، عن مسلم بن صبيح ، عن مسروق ، عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل العشر أحيا الليل ، وأيقظ أهله ، وجدّ وشدّ المئزر . والسياق لمسلم .=

ابن الفضل ، حدثنا المقرئ ، حدثنا أبو حنيفة ، عن الهيثم ، عن رجل ، عن عائشة : أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا دخل شهر رمضان نام وقام ، وإذا دخل العشر الأواخر شد المئزر ، وأحيا الليل .

١٢٣٢ - حدثنا عبدالله بن عبيدالله بن شريح ، حدثنا علي بن خشرم ، حدثنا يحيى بن نصر بن حاجب القرشي ، عن أبي حنيفة ، عن

وأخرجه ابن خزيمة ٢٢١٦ من طريق المطلب بن عبدالله عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل رمضان شد مئزره ، ثم لم يأت فراشه حتى ينسلخ ، والمطلب بن عبدالله لم يدرك عائشة .

وأخرجه أحمد ٦/ ١٢٢ ، ٢٥٥ ، ومسلم ٣/ ١٧٦ ، والترمذي ٧٩٦ ، وابن ماجة ١٧٦٧ من طريق الأسود بن يزيد عن عائشة بلفظ : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجتهد في العشر الأواخر ما لا يجتهد في غيره .

وله شاهد من حديث علي عند أحمد ١/ ٩٨ ، ١٢٨ ، ١٣٧ ، وعبد بن حميد ٩٣ ، والترمذي ٧٩٥ .

١٢٣٢ - أخرجه أحمد ٥/ ١٧٣ من طريق ابن حجيرة عمن سمع أبا ذر يقول : ناجيت رسول الله ﷺ ليلة إلى الصبح ، فقلت : يا رسول الله ! أمّرني ، فقال : « إنها أمانة وخزي وندامة يوم القيامة ، إلا من أخذها بحقها ، وأدى الذي عليه فيها » .

وأخرجه مسلم ٦/ ٦ ، والطحاوي في « شرح مشكل الآثار » ٥٧ من طريق بكر بن عمرو المعافري ، عن الحارث بن يزيد الحضرمي ، عن ابن حجيرة عن أبي ذر به .

وأخرجه الطيالسي ٤٨٥ ، وابن سعد ٤/ ٢٣١ من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري عن الحارث بن يزيد عن أبي ذر ، وإسناده منقطع .

وأخرجه ابن سعد ٤/ ٢٣١ ، وأحمد ٥/ ١٨٠ ، ومسلم ٦/ ٧ ، وأبو داود ٢٨٦٨ ، والنسائي ٦/ ٢٥٥ ، ويعقوب بن سفيان في « تاريخه » ٢/ ٤٦٣ ، وأبو عوانة ٧٠٢٠ ، والطحاوي في « شرح مشكل الآثار » ٥٦، وابن حبان ٥٥٦٤، والحاكم ٤/ ٩١، والبيهقي ٣/ ١٢٩ ، ٦/ ٢٨٣ من طريق سالم بن أبي سالم الجيشاني عن أبيه ، عن أبي ذر به .

الهيثم ، عن الحسن ، عن أبي ذر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « يا أبا ذر ! الإمرَة أمانة ، وهي يوم القيامة خزي وندامة إلا من أخذها بحقها وأدى الذي عليه ، وأنى ذلك » .

١٢٣٣ – حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد ، أخبرني جعفر بن محمد ، حدثنا أبي ، حدثنا عبيدالله بن الزبير ، عن أبي حنيفة ، عن الهيثم ، عن رجل : أن أبا قحافة أتى النبي صلى الله عليه وسلم ولحيته قد انتشرت ، قال : فقال : « لو يعني أخذتم » وأشار بيده إلى نواحي لحيته .

١٢٣٣ - أخرجه البيهقي في « شعب الإيمان » ٦٤٤٠ من طريق أبي مالك النخعي ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر بن عبدالله قال : رأى النبي صلى الله عليه وسلم رجلاً مجفل الرأس واللحية ، فقال : « على ما يشوه أحدكم نفسه أمس » ، قال : وأشار رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى لحيته ورأسه ، يقول : « خذ من لحيتك ورأسك » ، وفيه أبو مالك النخعي وهو متروك .

وقد أخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٤٣٢ ، وأحمد ٣/ ٣١٦ ، ٣٢٢ ، ٣٣٨ ، ومسلم ٦/ ١٥٥، وأبو داود ٤٢٠٤ ، والنسائي ٨/ ١٣٨ ، وابن ماجة ٣٦٢٤ ، وأبو يعلى ١٨١٩ ، والطحاوي في « شرح مشكل الآثار » ٣٦٨٣ ، وابن حبان ٥٤٧١ ، والحاكم ٣/ ٢٤٥ ، والطبراني في « الصغير » ٤٨٣ ، والخطيب ٩/ ١٣٦ ، والبيهقي ٧/ ٣١٠ من طرق عن أبي الزبير ، عن جابر قال : أتي بأبي قحافة يوم فتح مكة ، ورأسه ولحيته كالثغامة بياضًا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « غيروا هذا بشيء واجتنبوا السواد » ، والسياق لمسلم .

وأما الأخذ من اللحية ، فقد أخرجه الترمذي ٢٧٦٢ ، وابن عدي في « الكامل » ٥/ ١٦٨٩ ، والعقيلي في « الضعفاء » ٣/ ١٩٥ ، وأبو الشيخ في « أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم » ٨٨٥٠ ، والبيهقي في « شعب الإيمان » ٦٤٣٩ من طريق عمر بن هارون البلخي ، عن أسامة بن زيد ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، أن النبي =

١٢٣٤ - حدثنا أحمد بن محمد قال : قرأت في كتاب إسماعيل بن حماد : عن أبي يوسف ، عن أبي حنيفة ، عن الهيثم ، عن أبي قحافة ، كذا قال نحوه .

١٢٣٥ - حدثنا أبو محمد عباد بن زيد بن عبدالرحمن الهروي ،

صلى الله عليه وسلم كان يأخذ من لحيته من عرضها وطولها . وقال أبو عيسى : حديث غريب ، وسمعت محمد بن إسماعيل يقول : عمر بن هارون مقارب الحديث ، لا أعرف له حديثًا ليس إسناده أصلاً .

وأخرجه البخاري ٧/ ٥٦ ، والبيهقي في « الشعب » ٦٤٣٣ ، والبغوي ٣١٩٤ من طريق عمر بن محمد بن زيد عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « خالفوا المشركين ووفروا اللحى ، واحفوا الشوارب ، وكان ابن عمر إذا حج أو اعتمر قبض على لحيته فما فضل أخذه .

وأخرجه أبو داود ٤٢٠١ عن جابر بسند حسن كما قاله الحافظ في « الفتح » ١٠/ ٣٥٠ : « كنا نعفى السِّبال إلا في حج أو عمرة » ، والسبال بكسر المهملة وتخفيف الموحدة جمع سبلة ، وهي ما طال من شعر اللحية ، فأشار جابر إلى أنهم يقصرون منها في النسك ، قاله الحافظ . وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٥٦٢ عن سماك بن يزيد قال : كان علي يأخذ من لحيته مما يلي وجهه .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٥٦٢ عن أبي زرعة قال : كان أبو هريرة يقبض على لحيته ثم يأخذ ما فضل عن القبضة .

وروي هذا عن الحسن والقاسم وإبراهيم عند ابن أبي شيبة ٨/ ٥٦٣ ، وراجع « شعب الإيمان » ٥/ ٢١٩ ، ٢٢٠ ، ٢٢١ ، ٢٢٢ للبيهقي .

١٢٣٥ - أخرجه أحمد ٢/ ١٦٩ ، والترمذي ١٠٧٤ ، والطحاوي في « شرح مشكل الآثار » ٢٧٧ ، والمزي في « تهذيب الكمال » ٩/ ١١٦ من طريق هشام بن سعد ، عن سعيد بن أبي هلال ، عن ربيعة بن سيف ، عن عبدالله بن عمرو مرفوعًا : « ما من مسلم يموت يوم الجمعة أو ليلة الجمعة إلا وقاه الله فتنة القبر » ، والسياق لأحمد . =

حدثنا أبي ، حدثنا القاسم بن الحكم ، عن أبي حنيفة ، عن الهيثم ، عن الحسن ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من مات يوم الجمعة وقي عذاب القبر » .

١٢٣٦ – حدثنا عباد بن زيد الهروي ، حدثنا أبي ، حدثنا القاسم ابن الحكم ، عن أبي حنيفة ، عن الهيثم ، عن الشعبي ، عن مسروق ، عن

وقال الترمذي : حديث غريب ليس إسناده بمتصل ، وقد ضعفه المنذري في « الترغيب » ٤/ ٣٧٣ .

وأخرجه أحمد ٢/ ١٧٦ ، ٢٢٠ ، وعبد بن حميد ٣٢٣ ، والبيهقي في « إثبات عذاب القبر » ١٥٦ من طريق أبي قبيل المصري ، عن عبدالله بن عمرو به .

وله شاهد من حديث أنس عند أبي يعلى ٤١١٣ ، وابن عدي ٧/ ٢٥٥٤ ، وإسناده ضعيف .

ومن حديث جابر بن عبدالله عند أبي نعيم ٣/ ١٥٥ ، وقال : غريب من حديث جابر .

ومن حديث الزهري عن النبي صلى الله عليه وسلم عند عبدالرزاق ٥٥٩٥ ، وهو معضل ، ومن قول عكرمة بن خالد المخزومي عند البيهقي في« إثبات عذاب القبر» ١٥٨ .

١٢٣٦ - أخرجه البخاري ٦/ ١٣٩، ١٦٤، ١٦٦، ومسلم ٨/ ١٣٢ ، والنسائي في « الكبرى » ٩٥٧٦ « التحفة » من طرق عن مسلم بن أبي الضحى ، عن مسروق عن عبدالله قال : خمس قد مضين : اللزام ، والروم ، والبطشة ، والقمر ، والدخان موقوفًا .

وأخرجه مطولاً ومختصرًا الطيالسي ٢٩٣ ، وعبدالرزاق في « تفسيره » ٢/ ٢٠٥ ، والحميدي ١١٦ ، وأحمد ١/ ٣٨٠ ، ٤٣١ ، ٤٤١ ، والبخاري ٦/ ٣٧ ، ٩٦ ، ١٥٦ ، ١٦٤ ، ١٦٥ ، ١٤٢ ، ومسلم ٨/ ١٣١ ، والترمذي ٣٢٥٤ ، والنسائي في « الكبرى » ١١٤٨٣ ، وأبو يعلى ٥١٤٥ ، والطبري في « تفسيره » ٥/ ١١٢ ، والطحاوي في « شرح مشكل الآثار » ١/ ٤٢٠ ، وابن حبان ٤٧٦٤ ، ٦٥٨٥ ، والطبراني في « الكبير » ٩٠٤٨ ، وأبو نعيم في « الدلائل » ٣٦٩ ، والبيهقي في « الدلائل » ٢/ ٣٢٦ ، ٣٢٧ من طريقين عن مسلم بن صبيح ، عن مسروق ، عن عبدالله بن مسعود به .

عبدالله قال : قد مضى الدخان والبطشة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم .

١٢٣٧ - حدثنا أحمد بن محمد ، حدثني جعفر بن محمد ، حدثنا أبي ، حدثنا عبيدالله بن الزبير ، عن أبي حنيفة ، عن الهيثم نحوه .

١٢٣٨ - حدثنا محمد بن إبراهيم بن زياد الرازي ، حدثنا أبو الربيع الزهراني ، حدثنا يعقوب بن إبراهيم أبو يوسف ، حدثنا أبو حنيفة ، عن الهيثم ، عن الشعبي ، عن مسروق ، عن عبدالله قال : ما كذبت منذ أسلمت إلا واحدة ، كنت أرحّل لرسول الله ﷺ فأتي برحّال من الطائف فقال : أي الراحلة أحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قلت : الطائفية المكية ، قال : وكان يكرهها ، فلما رحّلها لرسول الله ﷺ وأتي بها قال : « من رحّل لنا هذه الراحلة » ، قالوا : رحّالك الذي أتيت به من الطائف ، فقال : « ردّوا الراحلة إلى ابن مسعود » .

١٢٣٩ - حدثنا زيد بن يحيى أبو أسامة الفقيه ببلخ ، حدثنا إسحاق

١٢٣٨ - في « ج » : هذه الرحلة ... ردوا الرحلة ... قال الشيخ محمد عابد السندي في « المواهب » ٢/٢١٧ق : الطائفية ... أي التي تعتاد صناعتها في الطائف وتنتسب إليها المكية المرضية عند أهل مكة ، والرسول ﷺ كان يحب المدنية لسهولة الركوب عليها ولموافقته ﷺ لأهل المدينة فيها .

أخرجه أبو يعلى ٥٢٦٨ من طريق يعقوب بن إبراهيم ، حدثنا أبو حنيفة ، عن الهيثم ، قال : قال عبدالله به ، والهيثم لم يدرك عبدالله بن مسعود ، وقال الهيثمي في « المجمع » ٩/٢٨٩ : إسناده ضعيف ، وانظر ١٣٦٠ .

ابن أبي إسرائيل ، حدثنا أبو معاوية ، عن أبي حنيفة ، عن الهيثم ، عن الشعبي ، عن مسروق ، عن عبدالله بن مسعود ، عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه .

١٢٤٠ - حدثنا أحمد بن سعيد الهمداني الكوفي ، حدثنا محمد ابن الوليد بن أبان العقيلي ، حدثنا أبو الربيع ، حدثنا يعقوب بن إبراهيم ، حدثنا أبو حنيفة ، عن الهيثم قال : قال عبدالله بن مسعود نحوه .

١٢٤١ - حدثنا محمد بن إبراهيم بن زياد الرازي ، حدثنا أبو همام السكوني ، حدثنا أبي ، حدثنا أبو حنيفة ، عن الهيثم ، عن عامر الشعبي ، عن مسروق ، عن عائشة قالت : لما نزلت : ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ

١٢٤٠ - في « ج » : أحمد بن سعيد الهمداني بالكوفة ، والمثبت من « ب » .

١٢٤١ - سقط من « ج » « حدثنا أبي » ، والمثبت من « ب » ، وقوله : « أموال اليتامى » وقع مرتين في « ب ، ج » ، وما بين المعكوفتين من « ج » .

أخرجه أحمد ١/ ٣٢٥ ، وأبو داود ٢٨٧١ ، والنسائي ٦/ ٢٥٦ ، وابن جرير في « تفسيره » ٢/ ٣٦٩ ، والحاكم ٢/ ٢٧٨ ، ٢٧٩ ، والبيهقي ٥/ ٢٥٨ ، ٢٥٩ ، ٦/ ٥ ، والواحدي في « أسباب النزول » ص ٤٤ من طرق عن عطاء بن السائب ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : لما أنزل الله عز وجل : ﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ ٱلْيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ و ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَٰمَىٰ ظُلْمًا﴾ الآية ، انطلق من كان عنده يتيم ، فعزل طعامه من طعامه وشرابه من شرابه ، فجعل يفضل من طعامه فيحبس له حتى يأكله أو يفسد فاشتد ذلك عليهم ، فذكروا ذلك لرسول الله ﷺ ، فأنزل الله عز وجل : ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْيَتَٰمَىٰ قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ وَإِن تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَٰنُكُمْ﴾ . فخلطوا طعامهم بطعامه وشرابهم بشرابه ، والسياق لأبي داود ، وصححه الحاكم ، ووافقه الذهبي . =

أَمْوَالَ ٱلْيَتَٰمَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا ۖ وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا ﴾ (النساء : ١٠) عزل من كان يتولى أموال اليتامى ، فلم يقربوها وشق عليهم حفظها ، وخافوا الإثم على أنفسهم ، فنزلت الآية الثانية فخفف عليهم ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْيَتَٰمَىٰ ۖ قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ ۖ وَإِن تُخَالِطُوهُمْ ﴾ (البقرة: ٢٢٠) الآية . فسهل عليهم ذلك .

١٢٤٢ – حدثنا محمد بن إبراهيم بن زياد ، حدثنا أبو همام الوليد ابن شجاع ، حدثنا أبي ، حدثنا أبو حنيفة ، عن الهيثم ، عن عبدالرحمن بن سابط ، عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما : أن النبي صلى الله عليه

وفي الباب عن قتادة نحوه عند الطبراني ٢/ ٣٧٠ ، وقال ابن كثير في « تفسيره » ١/ ٣٧٥ : وهكذا ذكر غير واحد في سبب نزول هذه الآية كمجاهد وعطاء والشعبي وابن أبي ليلى وقتادة وغير واحد من السلف والخلف .

وأخرجه البخاري ٣/ ١٠٣ ، ٤/ ١٢ ، ٦/ ٥٤ ، ومسلم ٨/ ٢٤٠ ، ٢٤١ من طرق عن هشام ابن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة في قوله تعالى : ﴿وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ ۖ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِٱلْمَعْرُوفِ ﴾ قالت : نزلت في ولي اليتيم أن يصيب من ماله إذا كان محتاجًا بقدر ماله بالمعروف .

١٢٤٢ – في « ب » : محمد بن إبراهيم بن زيد ، والمثبت من « ج » .

أخرجه عبد بن حميد ١١٤٦ ، وأبو يعلى ١٧٩٢ ، والطحاوي ٤/ ١٧٧ ، والبيهقي ٩/ ٢٦٨ من طريق عبدالرحمن بن جابر الأنصاري عن أبيه به نحوه .

وأخرجه أحمد ٣/ ٣٧٥، وابن خزيمة ٢٨٩٩، والحاكم ١/ ٤٦٧ من طريق ابن إسحاق ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن خالد بن أبي عمران عن أبي عياش عن جابر به بزيادة الدعاء « إني وجهت ...

وأخرجه الدارمي ١٩٥٢ ، وأبو داود ٢٧٩٥ ، وابن ماجة ٣١٢١ ، والطحاوي ٤/ ١٧٧ ، والبيهقي ٩/ ٢٨٧ من طرق عن محمد بن إسحاق ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن أبي عياش به .

=

وسلم ضحّى بكبشين أجدعين أملحين : أحدهما عن نفسه ، والآخر عن من شهد أن لا إله إلا الله من أمته .

١٢٤٣ - حدثنا صالح بن أحمد الهروي ببغداد ، حدثنا محمد بن شوكر ، حدثنا القاسم بن الحكم العرني ، حدثنا أبو حنيفة ، عن الهيثم ، عن عبدالرحمن بن سابط ، عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه ، ولم يذكر جابر بن عبدالله .

ما أسنده الإمام أبو حنيفة رحمه الله عن قيس بن مسلم الجدلي .

١٢٤٤ - حدثنا يحيى بن إسماعيل بن الحسن بن عثمان الهمداني ،

وأخرجه أحمد ٣/ ٣٥٦ ، ٣٦٢ ، وأبو داود ٢٨١٠ ، والترمذي ١٥٢١ ، والطحاوي ٤/ ١٧٧ ، ١٧٨ ، والحاكم ٤/ ٢٢٩ من طريق المطلب بن عبدالله ، عن جابر به ، وعند الطحاوي والحاكم : قرن رجلاً آخر من بني سلمة مع المطلب .

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري عند البزار ١٢٠٩ « كشف » وابن عدي ٣/ ١٠٣٤ ، والطحاوي ٤/ ١٧٨ ، والحاكم ٤/ ٢٢٨ ، والدارقطني ٤/ ٢٨٤ ، وقال الهيثمي في « المجمع » ٤/ ١٩ : رواه البزار وأحمد ، ورجاله ثقات .

وعن أنس عند أبي يعلى ٣١١٨ ، والدارقطني ٤/ ٢٨٥ ، وفي إسناده الحجاج بن أرطاة ، وهو ضعيف .

وعن حذيفة عند الطبراني في « الكبير » ٣٠٥٩ ، وفي إسناده يحيى بن نصر بن حاجب ، وهو ضعيف .

وعن السيدة عائشة عند مسلم ٦/ ٧٨ ، وأبي داود ٢٧٩٢ .

١٢٤٤ - أخرجه الطحاوي ٤/ ٣٢٦ من طريق المقرئ عن الإمام أبي حنيفة به ، وأخرجه الطيالسي ٣٦٨ ، والنسائي في « الكبرى » ٦٨٦٥ ، ٦٨٦٣ ، والطحاوي ٤/ ٣٢٦ ، وابن حبان ٦٠٧٥ ، والخطيب ٧/ ٣٥٦ ، والحاكم ٤/ ١٩٦ ، وابن عبدالبر في =

حدثنا يحيى بن عبدالحميد الحماني ، حدثنا عبدالله بن المبارك وأبي ووكيع ، عن أبي حنيفة ، عن قيس بن مسلم ، عن طارق بن شهاب ، عن عبدالله ابن مسعود ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « عليكم بألبان البقر ، فإنها ترمّ من كل شجرة وفيها شفاء » .

١٢٤٥ - نا القاسم بن عباد بن محمد الترمذي ، حدثنا يحيى الحماني ، حدثنا أبي وعبدالله بن المبارك ووكيع ، عن أبي حنيفة ، عن قيس بن مسلم ، عن طارق بن شهاب ، عن عبدالله بن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن الله لم ينزل داءً إلا أنزل معه دواء إلا

« التمهيد » ٥/ ٢٨٥ ، والبيهقي ٩/ ٣٤٥ من طرق عن قيس بن مسلم ، عن طارق بن شهاب ، عن ابن مسعود مرفوعًا بلفظ : « إن الله تعالى لم ينزل داء إلا أنزل له شفاء ، إلا الهرم ، فعليكم بألبان البقر ، فإنها ترم من كل الشجر » ، والسياق للحاكم .

وأخرجه عبدالرزاق ١٧١٤٤ ، والطبراني ٩١٦٣ عن الثوري عن قيس فوقفه .

وأخرجه أحمد ٤/ ٣١٥، وأبو القاسم البغوي ٢١٦٣ من طريقين عن قيس بن مسلم ، عن طارق بن شهاب مرسلاً .

وفي الباب عن أبي هريرة بلفظ : « ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء » ، عند البخاري ٧/ ١٥٨ ، وابن ماجة ٣٤٣٩ .

وعن أسامة بن شريك مرفوعًا بلفظ : « تداووا ، فإن الله لم ينزل داء إلا وقد أنزل له شفاء إلا السام والهرم » ، عند الطيالسي ١٣٢٨ ، وأحمد ٤/ ٣٧٨ ، وأبي داود ٢٠١٥ ، والترمذي ٢٠٣٨ ، وابن حبان ٦٠٦٤ ، والحاكم ٤/ ٣٩٩ .

وعن أبي موسى عند البزار ٣٠١٧ ، وقال الهيثمي في « المجمع » ٥/ ٨٤ ، ٨٥ : فيه محمد بن سيار ، وهو صدوق ، وقد ضعفه غير واحد ، وبقية رجاله ثقات .

١٢٤٥ - في « د » : « إلا أنزل له » ، وانظر ١٢٤٤ .

الهرم ، فعليكم بألبان البقر فإنها ترم من كل الشجر » .

١٢٤٦ - حدثنا صالح بن محمد الأسدي وأبو أسامة زيد بن يحيى البلخي قالا : حدثنا أبو هشام محمد بن يزيد الرفاعي ، حدثنا أبو أسامة ، قال عبدالله : وأخبرنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل القيراطي ، حدثنا شعيب بن أيوب ، حدثنا أبو أسامة ، عن أبي حنيفة ، عن قيس بن مسلم ، عن طارق بن شهاب ، عن عبدالله بن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن الله عز وجل لم ينزل داء إلا وأنزل معه دواء ، إلا الهرم ، فعليكم بألبان البقر ، فإنها ترم من كل الشجر » .

١٢٤٧ - حدثنا علي بن الحسن بن عبدة البخاري ، حدثنا يوسف ابن عيسى ، حدثنا الفضل بن موسى ، حدثنا أبو حنيفة ، عن قيس بن مسلم ، عن طارق بن شهاب ، عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إن الله تعالى لم يجعل في الأرض داء إلا جعل له دواءً إلا الهرم والسام ، فعليكم بألبان البقر ، فإنها تخلط من كل شجر » .

١٢٤٨ - حدثنا عبدالله بن عبيدالله بن شريح ، حدثنا أحمد بن حرب الموصلي ، حدثنا محمد بن ربيعة ، عن النعمان أبي حنيفة ، عن

١٢٤٦ - انظر ١٢٤٤ .

١٢٤٧ - انظر ١٢٤٤ .

١٢٤٨ - انظر ١٢٤٤ .

قيس بن مسلم ، عن طارق بن شهاب ، عن عبدالله بن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن الله لم ينزل داءً إلا أنزل معه شفاءً إلا السام والهرم ، فعليكم بألبان البقر ، فإنها تأكل من كل شجر » . . .

١٢٤٩ - حدثنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل ، حدثنا عيسى بن يوسف بن الطباع ، حدثنا محمد بن ربيعة ، عن أبي حنيفة مثله .

١٢٥٠ - حدثنا محمد بن إبراهيم بن زياد ، حدثنا يعقوب بن حميد ، حدثنا حاتم بن إسماعيل ، حدثنا أبو حنيفة ، عن قيس بن مسلم ، عن طارق بن شهاب ، عن عبدالله بن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ما أنزل الله داءً إلا أنزل له دواءً إلا السام والهرم ، فعليكم بألبان البقر فإنها تخلط من كل الشجر » . . .

١٢٥١ - حدثنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل ، حدثنا شعيب بن أيوب ، حدثنا أبو يحيى الحماني ، عن أبي حنيفة ، عن قيس بن مسلم بإسناده مثله .

١٢٥٢ - حدثنا محمد بن حمدان الدامغاني ، حدثنا محمد بن عيسى ، حدثنا أحمد بن أبي طيبة ، عن عمران بن عبيد ، عن النعمان بن ثابت ، عن قيس بن مسلم الجدلي ، عن طارق بن شهاب الأحمسي ، عن

١٢٥٠ - في « ج » : « ما أنزل الله من داء » ، وانظر ١٢٤٤.
١٢٥٢ - انظر ١٢٤٤ .

ابن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن الله لم يضع في الأرض داءً إلا وضع له شفاءً أو دواء غير السام ، فعليكم بألبان البقر ، فإنها تخلط من كل الشجر » .

١٢٥٣ – حدثنا صالح بن محمد الأسدي ، حدثنا علي بن الحسن الدارابجردي ، حدثنا المقرئ ، حدثنا أبو حنيفة بإسناده مثله .

١٢٥٤ – أخبرنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل ، حدثنا عثمان بن سعيد ، حدثنا المقرئ بإسناده مثله .

١٢٥٥ – حدثنا محمد بن إبراهيم الرازي ، حدثنا الحسن بن الحكم القطربلي ، حدثنا شعيب بن حرب ، حدثنا أبو حنيفة ، عن قيس بن مسلم ، عن طارق بن شهاب ، عن عبدالله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن الله لم ينزل داءً إلا أنزل معه شفاء إلا السام والهرم ، فعليكم بألبان البقر ، فإنها تخلط من كل الشجر » .

قال الشيخ : وقد روى هذا الحديث ، عن أبي حنيفة أيضاً : حمزة بن حبيب الزيات ، وحماد بن أبي حنيفة ، وأبو يوسف ، وأسد بن عمرو ، والحسن بن زياد ، والصباح بن محارب ، وسابق البربري ، والحسن بن الفرات ، وسعيد بن أبي الجهم ، وأيوب بن هانئ .

١٢٥٥ – انظر ١٢٤٤ .

فأما حديث حمزة بن حبيب

١٢٥٦ - فأخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد قال : قرأت في كتاب حمزة بن حبيب : عن أبي حنيفة .

وأما حديث حماد بن أبي حنيفة

١٢٥٧ - فحدثنا صالح بن سعيد بن مرداس السلمي ، حدثنا صالح بن محمد ، حدثنا حماد بن أبي حنيفة ، عن أبيه .

وأما حديث أبي يوسف

١٢٥٨ - فأخبرنا محمد بن الحسن البزاز ، أخبرني بشر بن الوليد ، أنبأ أبو يوسف ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث أسد بن عمرو

١٢٥٩ - فحدثنا محمد بن إسحاق السمسار البخاري ، حدثنا جمعة ابن عبدالله ، حدثنا أسد بن عمرو ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث الحسن بن زياد

١٢٦٠ - فحدثنا سهل بن بشر الكندي ، حدثنا الفتح بن عمرو ، حدثنا الحسن بن زياد ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث الصباح بن محارب

١٢٦١ - فحدثنا أحمد بن عبدالرحمن القلانسي الرازي، حدثنا محمد بن مقاتل، حدثنا الصباح بن محارب، عن أبي حنيفة.

وأما حديث سابق

١٢٦٢ - فأخبرنا أحمد بن محمد الهمداني، حدثني جعفر بن محمد ابن موسى، حدثنا أبو فروة، حدثنا أبي، عن سابق، عن أبي حنيفة.

وأما حديث الحسن بن الفرات

١٢٦٣ - فأخبرنا أحمد بن محمد، حدثنا الحسين بن علي قال: هذا كتاب الحسين بن علي فقرأت فيه: حدثنا يحيى بن حسن، حدثني زياد، عن أبيه، عن أبي حنيفة.

وأما حديث سعيد بن أبي الجهم

١٢٦٤ - فأخبرنا أحمد بن محمد، أنبأ منذر بن محمد، حدثني أبي، حدثني عمي، عن أبيه، عن أبي حنيفة.

وأما حديث أيوب بن هانئ

١٢٦٥ - فأخبرنا أحمد بن محمد، حدثني منذر بن محمد، حدثنا أبي، حدثنا أيوب، عن أبي حنيفة.

١٢٦٦ - أبو الفضل بن مهدي بن أشكاب وصالح بن محمد الأسدي ومحمد بن الضوء قالوا : أنبأ ابن أبي شيبة ، أنبأ أبو أسامة ، ح وحدثنا زيد بن يحيى أبو أسامة ، وصالح بن محمد ، وإبراهيم بن معقل ، قالوا : أنبأ أبو هشام الرفاعي ، حدثنا أبو أسامة ، [ح و حدثنا] القاسم بن عباد الترمذي ، حدثنا الحسين بن عبدالأول النخعي ، حدثنا أبو أسامة ، حدثنا أبو حنيفة ، عن قيس بن مسلم ، عن طارق بن شهاب ، عن عبدالله ابن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أفضل الحج العجّ والثجّ ، فأما العجّ : فالعجيج بالتلبية ، وأما الثج : فثج

١٢٦٦ - ما بين المعكوفتين زيادة مني ليستقيم السند .

أخرجه ابن أبي شيبة في « مسنده » ٣٣٠ ، وأبو يعلى ٥٠٨٦ من طريق أبي أسامة عن الإمام أبي حنيفة رحمه الله به ، وقال الهيثمي في « الجمع » ٣/ ٢٢٤ : فيه رجل ضعيف ، قلت : يقصد به الإمام رحمه الله وهي من آثار العصبية المذهبية الممقوتة ضد الإمام رحمه الله .

ويشهد له حديث أبي بكر الصديق عند الترمذي ٨٢٧ ، وابن ماجة ٢٩٢٤ ، والبزار ٧١ ، وابن خزيمة ٢٦٣١ ، وأبي يعلى ١١٧ ، والحاكم ١/ ٤٥١ ، والبيهقي ٥/ ٤٢ ، وقال الترمذي : حديث أبي بكر حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث ابن أبي فديك عن الضحاك بن عثمان ، ومحمد ابن المنكدر لم يسمع من عبدالرحمن بن يربوع .

وحديث ابن عمر عند الترمذي ٢٩٩٨ ، وابن ماجة ٢٨٩٦ ، والدارقطني ٢/ ٢١٧، والبيهقي ٥/ ٥٨ ، وقال الترمذي : حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث إبراهيم بن يزيد الخوزي المكي ، وقد تكلم فيه من قبل حفظه .

وحديث جابر عند أبي القاسم الأصبهاني في « الترغيب والترهيب » ١٠٢٥ ، وقال الحافظ في « التلخيص » ٢/ ٢٤٠ : إسناده خطأ ، وراويه متروك ، وهو إسحاق بن أبي فروة .
=

البدن » ، وقال بعضهم : فثج الدم .

١٢٦٧ - حدثنا محمد بن إبراهيم بن زياد الرازي ، حدثنا يعقوب ابن حميد بن كاسب ، حدثنا حاتم بن إسماعيل ، أنبأ أبو حنيفة ، عن قيس ابن مسلم ، عن طارق بن شهاب ، عن عبدالله بن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أفضل الحج العج والثج » . . .

١٢٦٨ - أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني ، حدثني الحسين بن عبدالرحمن بن محمد الأزدي ، عن أبيه ، عن خلف بن ياسين الزيات ، عن أبي حنيفة ، عن قيس بن مسلم ، عن طارق بن شهاب ، عن عبدالله بن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أفضل الحج العج والثج » . . .

١٢٦٩ - صالح بن منصور بن نصر الصغاني ، حدثني جدي ، عن أبي مقاتل ، عن أبي حنيفة ، عن قيس بن مسلم ، عن طارق بن شهاب ، عن عبدالله بن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أفضل

وحديث السائب بن خلاد عند أحمد ٤/ ٥٦ ، والطحاوي في « شرح مشكل الآثار » عقب « الراية » ٥٧٨٦ ، والطبراني في « الكبير » ٦٦٣٨ ، وقال الهيثمي في « المجمع » ٣/ ٢٢٤ : رواه أحمد ، وفيه ابن إسحاق وهو ثقة ، ولكنه مدلس .

١٢٦٧ - انظر ١٢٦٦ .

١٢٦٨ - انظر ١٢٦٦ .

١٢٦٩ - انظر ١٢٦٦ .

الحج العج والثج ، فأما العج : فالعجيج بالتلبية ، وأما الثج : فنحر الهدي » .

١٢٧٠ - السري بن عصام البخاري ، حدثنا عبدالله بن عبدالرحمن المدايني ، حدثنا نوح بن دراج ، حدثنا أبو حنيفة ، عن قيس بن مسلم بإسناده ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أفضل الحج العج والثج » .

قال الشيخ : هؤلاء الذين ذكرناهم ، أسندوا هذا الخبر عن أبي حنيفة ، وجماعة أوقفوه ، منهم : سعيد بن أبي الجهم ، وأيوب بن هانئ ، والحسن بن الفرات ، وزفر ، وأبو يوسف ، وأسد بن عمرو ، والحسن بن زياد ، ومحمد بن مسروق .

فأما حديث سعيد بن أبي الجهم

١٢٧١ - فأخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد ، أخبرني المنذر بن محمد ، حدثني أبي ، حدثني عمي ، عن أبيه ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث أيوب بن هانئ

١٢٧٢ - فأخبرنا أحمد بن محمد ، أخبرني منذر بن محمد ، حدثنا أبي ، حدثنا أيوب بن هانئ ، عن أبي حنيفة .

١٢٧٠ - انظر ١٢٦٦ .

وأما حديث الحسن بن الفرات

١٢٧٣ - فأخبرنا أحمد بن محمد، حدثني الحسن بن علي قال: هذا كتاب حسين بن علي فقرأت فيه: حدثنا يحيى بن حسن، ثنا زياد، عن أبيه، عن أبي حنيفة.

وأما حديث زفر

١٢٧٤ - فحدثنا زكريا بن يحيى الأصبهاني، حدثنا أحمد بن رستة، حدثنا محمد بن المغيرة، حدثنا الحكم، حدثنا زفر، عن أبي حنيفة.

وأما حديث أبي يوسف

١٢٧٥ - فأخبرنا محمد بن الحسن البزاز البلخي، أنبأ بشر بن الوليد، أنبأ أبو يوسف، عن أبي حنيفة.

وأما حديث أسد بن عمرو

١٢٧٦ - فأخبرنا أحمد بن محمد، أخبرني منذر بن محمد، حدثنا حسين بن محمد، حدثنا أحمد، حدثنا أسد بن عمرو، عن أبي حنيفة.

آخر الجزء السادس من الأصل

حدثنا أبو عبدالله محمد بن إسحاق، حدثنا عبدالله بن محمد قال: ..

وأما حديث الحسن بن زياد

١٢٧٧ - فأخبرنا أحمد بن محمد، أنبأ منذر بن محمد، حدثنا

أبي ، حدثنا الحسن بن زياد ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث محمد بن مسروق

١٢٧٨ - فأنبأ أحمد بن محمد ، حدثني محمد بن عبدالله المسروقي قال : هذا كتاب جدي فقرأت فيه : حدثنا أبو حنيفة .

١٢٧٩ - حدثنا محمد بن أحمد البخاري ، حدثنا إبراهيم بن عبدك النيسابوري من أهل مريبان ، حدثنا أبو عصمة عاصم بن عبدالله البلخي ،

١٢٧٩ - في « ب » : « عاصم بن عبد » ، وفي « د » : « عاصم بن عبيد » ، والمثبت من « ج » .

أخرجه أبو يعلى ٣٤٨٤ ، ٣٤٣٤، والطبراني في « الأوسط » ٩٤٨ ، « البحرين » ، والخطيب ٩/ ٣٨٤ من حديث أنس مرفوعًا : « إن يوم الجمعة وليلة الجمعة أربعة وعشرون ساعة ليس فيها ساعة إلا ولله فيها ست مائة عتيق من النار » ، والسياق لأبي يعلى ، ولفظ الموضع الثاني منه : « إن لله في كل يوم جمعة ست مائة ألف عتيق يعتقهم من النار » ، قال أحدهما في حديثه : « كلهم قد استوجبوا النار » ، ولفظ الخطيب : « ما من يوم جمعة ولا ليلة جمعة إلا ويطلع الله تعالى إلى دار الدنيا... فيعتق مائتي ألف عتيق من النار من الموحدين ممن قد استوجب من الله ذلك » ، ثم ساق حديثًا طويلاً .

ولفظ الطبراني : « إن الله تبارك وتعالى ليس بتارك أحدًا من المسلمين يوم الجمعة إلا غفر له » . قال ابن حبان في « المجروحين » ١/ ١٧٨ : متن باطل لا أصل له ، وقال ابن الجوزي في « الموضوعات » ٢/ ١٠٦ ، ١٠٧ : حديث موضوع ، وأقره السيوطي في « اللآلي » ٢/ ٢٧ ، ٢٨ ، وتابعه ابن عراق في « تنزيه الشريعة » ٢/ ٨١ ، ٨٢ .

قلت : له شاهد من حديث أبي هريرة بلفظ : « تفتح أبواب الجنة يوم الاثنين ويوم الخميس ، فيغفر لكل عبد لا يشرك بالله شيئًا إلا رجلاً كانت بينه وبين أخيه شحناء ، فيقال : انظروا هذين حتى يصطلحا ، انظروا هذين حتى يصطلحا ، انظروا هذين حتى يصطلحا » .

أخرجه عبدالرزاق ٧٩١٤ ، ٢٠٢٢٦ ، وأحمد ٧٦٣٩ ، ومسلم ٢٥٦٥ ، وأبو داود ٤٩١٦ ، والترمذي ٢٠٢٣ ، وابن حبان ٥٦٦١ ، ٥٦٦٣ ، والسياق لمسلم .

حدثنا يحيى بن نوح ، عن أبي حنيفة ، عن قيس بن مسلم ، عن طارق بن شهاب ، عن عبدالله بن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ما من ليلة جمعة إلا وينظر الله عز وجل إلى خلقه ثلاث مرات ، فيغفر الله لمن لا يشرك به شيئًا » .

ما أسنده الإمام أبو حنيفة رحمه الله عن القاسم بن عبدالرحمن بن عبدالله بن مسعود .

١٢٨٠ - حدثنا عبدالله بن محمد بن علي البلخي ، حدثنا يحيى ابن موسى ، حدثنا عبدالله بن يزيد ، حدثنا أبو حنيفة ، عن القاسم بن عبدالرحمن ، عن أبيه ، عن جده : أن الأشعث بن قيس اشترى من عبدالله رقيقاً من رقيق الإمارة ، فتقاضاه عبدالله ، فقال الأشعث : اشتريت منك بعشرة آلاف درهم ، وقال عبدالله : بعتك بعشرين ألفاً ، قال عبدالله : اجعل بيني وبينك رجلاً ، فقال الأشعث : فإني قد جعلتك بيني وبين نفسك ، فقال عبدالله : فإني سأقضي بيني وبينك بقضاء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إذا اختلف البائعان ولم يكن لهما بينة ، فالقول ما قال البائع ، أو يترادان البيع » .

١٢٨١ - حدثنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل ، ثنا عثمان بن

١٢٨٠ - في « د » : « عبيدالله بن يزيد » ، وهو خطأ ، وفي « ج » : « البيعان » ، وانظر ٩٥٥.
١٢٨١ - طمس مكان « المقرئ » في « ج » ، والمثبت من « جامع المسانيد » ٢/ ٣٠ .

سعيد بن يونس ، ثنا المقرئ بإسناده نحوه بطوله .

١٢٨٢ - حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني ، نا عبدالله بن محمد بن نوح الفزاري ، ثنا أبي ، ثنا خارجة بن مصعب ، عن أبي حنيفة ، عن القاسم ، عن أبيه ، عن عبدالله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إذا اختلف البائعان والسلعة قائمة فالقول قول البائع أو يترادان » .

١٢٨٣ - حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني ، حدثني عبدالله ابن أحمد بن بهلول قال : هذا كتاب جدي إسماعيل بن حماد فقرأت فيه : حدثني أبي والقاسم بن معن ، عن أبي حنيفة ومسعر وعبدالرحمن بن عبدالله المسعودي ، وسمعته من عبدالرحمن ، عن القاسم ، عن أبيه ، عن عبدالله ، ولم يذكر عبدالرحمن أباه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إذا اختلف البيعان فالقول قول البائع أو يترادان » .

١٢٨٤ - حدثنا جيهان بن أبي الحسن الفرغاني ، حدثنا داود بن رشيد ، حدثنا سويد بن عبدالعزيز ، حدثنا أبو حنيفة ، عن القاسم بن عبدالرحمن ، عن أبيه ، عن عبدالله : أن الأشعث اشترى منه رقيقًا ،

١٢٨٢ - « عبدالله بن محمد » مطموس في « ج » ، والمثبت من « جامع المسانيد » ٢/ ٣٠ ، ٣١ ، وانظر ٩٥٥ .

١٢٨٣ - انظر ٩٥٥ .

١٢٨٤ - في « ب » : « عبدالله بن الأشعث » ، وهو خطأ ، والمثبت من « ج » ، وفي « ج » : « البيعان » ، وانظر ٩٥٥ .

فتقاضاه ، فاختلفا ، فقال عبدالله : بعتك بعشرين ألفاً ، فقال الأشعث : اشتريت بعشرة آلاف ، فقال عبدالله : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إذا اختلف البائعان فالقول قول البائع أو يترادان » .

١٢٨٥ - حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد ، حدثنا محمد بن عبدالله ابن الصباح البلخي ، حدثنا أحمد بن يعقوب ، حدثنا عبدالعزيز بن خالد ، عن أبي حنيفة ، عن القاسم ، عن أبيه ، عن عبدالله : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إذا اختلف البيعان فالقول قول البائع أو يترادان » .

١٢٨٦ - حدثنا محمد بن إبراهيم بن زياد الرازي ، حدثنا خلف ابن هشام ، حدثنا أبو شهاب الحناط عبد ربه بن نافع ، عن أبي حنيفة ، عن القاسم بن عبدالرحمن ، عن أبيه ، عن عبدالله بن مسعود : أن الأشعث اشترى منه رقيقاً ، فاختلفا ، فقال عبدالله : بعتك بعشرين ألفاً ، وقال الأشعث : اشتريت بعشرة آلاف ، فقال عبدالله : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إذا اختلف البيعان والسلعة قائمة فالقول قول البائع أو يترادان » . . .

١٢٨٧ - حدثنا عبدالله بن محمد السمناني ، حدثنا محمد بن عبدالله ابن عمار ، حدثنا المعافى بن عمران الموصلي ، عن أبي حنيفة ، عن القاسم بن عبدالرحمن ، عن أبيه ، عن عبدالله بن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إذا اختلف البيعان والسلعة قائمة فالقول قول

البائع ، أو يترادان البيع » .

١٢٨٨ - حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد ، حدثنا يعقوب بن يوسف ابن زياد الضبي قراءة ، حدثنا أبو جنادة ، عن أبي حنيفة ، عن القاسم بن عبدالرحمن ، عن أبيه ، عن عبدالله بن مسعود قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلم عن يمينه وعن يساره تسليمتين .

١٢٨٩ - حدثنا صالح بن منصور بن نصر الصغاني ، حدثنا جدي ، عن أبي مقاتل ، عن أبي حنيفة ، عن القاسم بن عبدالرحمن ، عن أبيه ، عن عبدالله بن مسعود ، قال : كان تقطع اليد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في عشرة دراهم .

١٢٨٨ - انظر ٧٦٥ .

١٢٨٩ - أخرجه الدارقطني ٣/ ١٩٣ من طريق محمد بن الحسن وأبي مطيع البلخي ، والطبراني في « الأوسط » ٢٤٦٤ « البحرين » من طريق أبي مطيع البلخي وحده ، كلاهما عن الإمام أبي حنيفة ، عن القاسم بن عبدالرحمن عن أبيه ، عن عبدالله بن مسعود : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « لا قطع إلا في عشرة دراهم » . وقال الهيثمي في « المجمع » ٦/ ٢٧٤ : إسناده ضعيف ، قلت : لعله يقصد فيه أبا مطيع البلخي ، وعند الدارقطني تابعه محمد بن الحسن ، ورواية الدارقطني موقوفة .

وأخرجه الطبراني في « الأوسط » ٢٤٦٥ ، « البحرين » من طريق زحر بن ربيعة ، عن عبدالله بن مسعود أن رسول الله ﷺ قال : القطع في دينار أو عشرة دراهم . وقال الهيثمي في « المجمع » ٦/ ٢٧٤ : فيه سلمان بن داود الشاذكموني ، وهو ضعيف .

وأخرجه عبدالرزاق ١٨٩٥٠ ، ومن طريقه الطبراني في « الكبير » ٩٧٤٢ عن الثوري ، عن عبدالرحمن بن عبدالله ، عن القاسم بن عبدالرحمن ، عن ابن مسعود قال : لا تقطع=

١٢٩٠ - حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد ، حدثنا الحسن بن حماد ابن حكيم ، حدثنا أبي ، حدثنا خلف بن ياسين الزيات ، عن أبي حنيفة ، عن القاسم بن عبدالرحمن بن عبدالله بن مسعود ، عن أبيه ، عن عبدالله بن مسعود ، قال : إنما كان القطع في عشرة دراهم . . .

اليد إلا في دينار أو عشرة دراهم ، موقوفًا ، وقال الهيثمي في «المجمع» ٦/ ٢٧٣ : هو موقوف ، والقاسم أبو عبدالرحمن ضعيف .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/ ٤٧٤ ، والبيهقي ٨/ ٢٦٠ من طريق المسعودي عن القاسم عن عبدالله بن مسعود : لا تقطع اليد إلا في دينار أو عشرة دراهم .

وفي الباب عن عبدالله بن عمرو مرفوعًا بلفظ : «لا قطع فيما دون عشرة دراهم» ، عند أحمد ٢/ ٢٠٤، والدارقطني ٣/ ١٩٢، ١٩٣. وقال الهيثمي في «المجمع» ٦/ ٢٧٣ : رواه أحمد ، وفيه نصر بن باب ضعفه الجمهور ، وقال أحمد : ما كان به بأس .

وعنه بلفظ : قيمة المجن على عهد رسول الله عشرة دراهم ، عند عبدالرزاق ١٨٩٤٩ ، وابن أبي شيبة ٩/ ٤٧٤ ، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٨٤ ، وفي «الكبرى» ٧٤٤٤ ، والدارقطني ٣/ ١٩٠ ، ١٩١ ، ١٩٣ ، والطحاوي ٣/ ١٦٣ ، والبيهقي ٨/ ٢٥٩ ، وذكر ثمن المجن في هذا الحديث إنما هو لتحديد نصاب حد السرقة .

وعن أم أيمن مرفوعًا : «لا يقطع السارق إلا في جحفة ، وقومت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم دينارًا أو عشرة دراهم .

عند الطحاوي ٣/ ١٦٣ ، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ ٨٨ ، وقال الهيثمي في «المجمع» ٦/ ٢٧٤ : فيه يحيى بن عبدالحميد الحماني ، وهو ضعيف .

وعن أيمن الحبشي مرفوعًا : «أدنى ما يقطع فيه السارق ثمن المجن» قال : وكان يقوم يومئذ دينارًا ، عند النسائي ٢/ ٨٢ ، ٨٣ ، والطحاوي ٣/ ١٦٣ ، وراجع «نصب الراية» ٣/ ٣٥٦ ، و«إعلاء السنن» ١١/ ٦٤٦ ، و«عقود الجواهر» ١/ ١٩٠ .

١٢٩١ - حدثنا أبو إسحاق إبراهيم بن مخلد الضرير السجزي ببلخ، حدثنا إسحاق بن أبي إسرائيل، حدثنا عبدالحميد الحماني، حدثنا أبو حنيفة، ح وحدثنا أبو جعفر محمد بن علي بن المهدي بن زياد الكندي الكوفي العطار، حدثنا يعقوب بن إبراهيم أبو الأسباط الهاشمي، أنبأنا عبدالحميد الحماني، ح حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، حدثنا أحمد بن محمد بن طريف، ومحمد بن علي الكندي، وعبيد بن محمد الكتاني قالوا: حدثنا يعقوب بن إبراهيم أبو الأسباط الهاشمي، حدثنا عبدالحميد الحماني، عن أبي حنيفة، عن القاسم بن عبدالرحمن، عن

١٢٩١ - في «ب»: جعفر بن محمد بن علي ... المهدي، والمثبت من «ج» و«جامع المسانيد» ٢/ ١٢٣.

أخرجه الطيالسي ٣٣٨، وعبدالرزاق ١٠٤٤٩، وأحمد ١/ ٣٩٢، ٤٣٢، والدارمي ٢٢٠٨، وأبو داود ٢١١٨، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ١٠٤، ١٠٥، وفي «الكبرى» ١٠٣٢٥، ١٠٣٢٦، وأبو يعلى ٥٢٥٧، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١/ ٤، والشاشي ٩١٧، والطبراني في «الكبير» ١٠٠٨٠، وفي «الدعاء» ٩٣١، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» ٦٠٤، والحاكم ٢/ ١٨٢، ١٨٣، والبيهقي ٧/ ١٤٦ من طرق عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة عن عبدالله بن مسعود به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/ ٣٨١، وأحمد ١/ ٣٩٣، والترمذي ١١٠٥، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ٦٩، في الكبرى ١٠٣٢٢، ١٠٣٢٣، ١٠٣٢٤، وابن ماجة ١٨٩٢، وابن أبي عاصم في «السنة» ٢٥٥، ٢٥٦، وابن الجارود ٢٧٩، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١/ ٤، ٣، والطبراني في «الكبير» ١٠٠٧٩، وفي «الدعاء» ٩٣٢، والآجري في «الشريعة» ص ١٩٧، والبيهقي ٣/ ٢١٤، ٢١٥، والبغوي ٢٢٦٨ من طرق عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن ابن مسعود به. وقال الترمذي: حديث عبدالله حديث حسن. =

أبيه ، عن عبدالله بن مسعود قال : علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبة الحاجة يعني النكاح : أن الحمد لله ، نحمده ونستعينه ونستغفره ونستهديه ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ، من يهده الله فلا مضلّ له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ﴾ (آل عمران : ١٠٢) ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا﴾ (النساء : ١) ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ۝٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا﴾ (الأحزاب : ٧٠) .

١٢٩٢ – حدثنا إبراهيم بن مخلد الضرير السجزي ، حدثنا إسحاق ابن أبي إسرائيل ، حدثنا عبدالحميد الحماني ، ح وحدثنا محمد بن علي بن المهدي العطار الكوفي ، حدثنا يعقوب بن إبراهيم أبو الأسباط ، حدثنا عبدالحميد الحماني بإسناده قال : علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم

وفي الباب عن جابر مختصرًا عند مسلم ٨٦٧ ، ٤٤ ، ٤٥ ، وعن أبي موسى الأشعري عند أبي يعلى ٧٢٢١ ، وقال الهيثمي في «المجمع» ٤/ ٢٨٨ : رواه أبو يعلى والطبراني في «الأوسط» والكبير باختصار ورجاله ثقات .

وعن نبيط بن شريط عند البيهقي ٣/ ٢١٥ .

١٢٩٢ – أخرجه ابن عدي ٣/ ١٠٧٧ عن أبي الأحوص عن عبدالله قال : علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبتين : خطبة الصلاة ، وخطبة الحاجة ، فذكرهما .

وأخرجه النسائي ٢/ ٢٣٨ عن أبي الأحوص عن عبدالله قال : علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم التشهد في الصلاة والتشهد في الحاجة ، فأما التشهد في الصلاة ...

خطبة الصلاة يعني التشهد .

١٢٩٣ – وأخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد ، ثنا أحمد بن محمد بن طريف ومحمد بن علي الكندي وعبيد بن محمد الكناني قالوا : ثنا أبو الأسباط الهاشمي ، ثنا عبدالحميد الحماني ، ثنا أبو حنيفة ، عن القاسم بن عبدالرحمن ، عن أبيه ، عن عبدالله بن مسعود قال : علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبة الصلاة يعني التشهد . ..

١٢٩٤ – وأخبرنا محمد بن إبراهيم بن زياد الرازي ، حدثنا عمرو ابن حميد ، حدثنا علي بن غراب ، عن أبي حنيفة ، عن القاسم بن عبدالرحمن ، عن أبيه ، عن عبدالله بن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من حلف على يمين فاستثنى فله ثنياه » ، لم يسنده إلا علي بن غراب .

١٢٩٤ – أخرجه الطبراني في « الكبير » ٩١٩٩ من طريق أبي نعيم ، عن مسعر عن القاسم به موقوفًا ، وقال الهيثمي في « الجمع » ٤/ ١٨٢ : رواه الطبراني في « الكبير » ورجاله رجال الصحيح ، إلا أن القاسم لم يدرك ابن مسعود .

وله شاهد من حديث ابن عمر عند أحمد ٢/ ٦ ، ٤٨ ، ١٠ ، والدارمي ٢٣٤٧ ، وأبي داود ٣٢٦١ ، والترمذي ١٥٣١ ، وابن ماجة ٢١٠٥ .

ومن حديث أبي هريرة عند أحمد ٢/ ٣٠٩ ، والترمذي ١٥٣٢ ، وابن ماجة ٢١٠٣ ، وراجع « نصب الراية » ٣/ ٣٠٢ .

١٢٩٥ – حدثنا محمد بن إبراهيم بن زياد الرازي ، حدثنا عمرو ابن حميد ، حدثنا علي بن غراب ، عن أبي حنيفة ، عن القاسم بن عبدالرحمن ، عن أبيه ، عن عبدالله بن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من كذب علي متعمداً أو قال علي ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار » . . .

ما أسنده الإمام أبو حنيفة رحمه الله عن خالد بن علقمة

١٢٩٦ – نا عبدالله بن محمد قال : حدثنا حمدان بن ذي النون

١٢٩٥ - أخرجه مطولاً ابن أبي شيبة ٨/ ٧٥٩، وأحمد ١/ ٣٨٩ ، ٣٩٣، ٤٠١، ٤٣٦ ، ٤٤٩ ، وأبو داود ٥١١٨ ، والترمذي ٢٢٥٧ ، وابن ماجة ٣٠ ، والبيهقي ٣/ ١٨٠ من طريق سماك بن حرب ، عن عبدالرحمن بن عبدالله بن مسعود عن أبيه به .

وأخرجه الطيالسي ٣٦٢ ، وأحمد ١/ ٤٠٢ ، ٤٠٥ ، ٤٥٤ ، والترمذي ٢٦٥٩ ، وأبو يعلى ٥٢٥١ ، ٥٣٠٧ ، والشاشي ٦٤٥ ، ٦٤٦ ، ٦٤٧ ، والقضاعي ٥٤٧ ، والخطيب ٤/ ٢٦٣ من طرق عن عاصم عن زر عن عبدالله بن مسعود به .

١٢٩٦ - أخرجه الدارقطني ١/ ٨٩ من طريق أبي يوسف القاضي ، وأبي يحيى الحماني ، والبيهقي ١/ ٦٣ من طريق أبي يحيى الحماني كلاهما عن أبي حنيفة ، عن خالد ابن علقمة ، عن عبدخير ، عن علي رضي الله عنه أنه توضأ ، فغسل يديه ثلاثا ، ومضمض واستنشق ثلاثا ، وغسل وجهه ثلاثا ، وذراعيه ثلاثا ، ومسح برأسه ثلاثا ، وغسل رجليه ثلاثا ، ثم قال : من أحب أن ينظر إلى وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم كاملاً فلينظر إلى هذا .

وقال شعيب (الراوي عن أبي يحيى) : هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ ، قال الدارقطني : هكذا رواه أبو حنيفة عن خالد بن علقمة قال فيه : ومسح رأسه ثلاثا ، وخالفه جماعة من الحفاظ الثقات . فقالوا فيه : « ومسح رأسه مرة » . =

وإسماعيل بن بشر قالا : حدثنا مكي بن إبراهيم ، حدثنا أبو حنيفة ، عن خالد بن علقمة ، عن عبد خير ، عن علي بن أبي طالب : أنه دعا بماء فغسل كفيه ثلاثاً ، وتمضمض ثلاثاً ، واستنشق ثلاثاً ، وغسل وجهه ثلاثاً ،

وقال البيهقي ١/ ٦٣ : وأحسن ما روي عن علي فيه : ما أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنا أحمد بن عبيد الصفار ، ثنا عباس بن الفضل ، ثنا إبراهيم بن المنذر ، ثنا ابن وهب ، عن ابن جريج ، عن محمد بن علي بن حسين ، عن أبيه ، عن جده عن علي أنه توضأ فغسل وجهه ثلاثا ، وغسل يديه ثلاثا ، ومسح برأسه ثلاثا ، وغسل رجليه ثلاثاً ، وقال : هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ ، هكذا قال ابن وهب : « ومسح برأسه ثلاثا » وقال فيه : حجاج عن ابن جريج « ومسح برأسه مرة » .

وأخرجه الدارقطني ١/ ٩٢ من طريق مسهر بن عبدالملك بن سلع ، عن أبيه ، عن عبدخير عن علي رضي الله عنه أنه توضأ ثلاثا ثلاثا ، ومسح برأسه وأذنيه ثلاثا ، وقال : هكذا وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم أحببت أن أريكموه .

وأخرجه البزار ٧٣٦ ، والبيهقي في « الخلافيات » من طريق أبي داود عن أبي الأحوص ، عن أبي إسحاق ، عن أبي حية بن قيس أنه رأى عليًا رضي الله عنه في الرحبة ، توضأ فغسل كفيه ، ثم مضمض ثلاثا ، واستنشق ثلاثا ، وغسل وجهه ثلاثا وذراعيه ثلاثا ثلاثا ، ورأسه ثلاثا ، وغسل رجليه إلى الكعبين ثلاثا ثلاثا ، ثم قام فشرب فضل وضوئه وهو قائم ، وقال : أحببت أن أريكم كيف كان طهور النبي صلى الله عليه وسلم ، وقال الزيلعي في « نصب الراية » : ١/ ٣٣ : ذكره ابن القطان في كتابه من جهة البزار ، ولم يحكم عليه بصحة ، ولا ضعف .

وأخرجه الطبراني في « الشاميين » ١٣٣٦ من طريق إسماعيل بن عياش ، عن عبدالعزيز بن عبيدالله ، عن عمير بن سعيد النخعي عن علي أنه قال : الا أريكم وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قلنا : بلى ، فأتي بطست من ماء ، فغسل كفيه ، وغسل وجهه ثلاثا ، ويديه إلى المرفقين ثلاثا ، ومسح رأسه ثلاثا بماء واحد ، ومضمض واستنشق ثلاثا ثلاثا بماء واحد ، وغسل رجليه ثلاثا .

وقال الحافظ في « التلخيص » ١/ ٨٥ : فيه عبدالعزيز بن عبيدالله ، وهو ضعيف .=

وذراعيه ثلاثاً ، ومسح برأسه ثلاثاً ، وغسل قدميه ثلاثاً ، ثم قال : هذا وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم .

قلت : وله شواهد على هذه اللفظة (ومسح برأسه ثلاثًا) عن غير علي بن أبي طالب ، أوردها عن أربعة من الصحابة ، وعن اثنين على تكرير المسح مرتين .

الأول حديث أبي هريرة عند الطبراني في « الأوسط » ٤١٠ ، « البحرين » بلفظ : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ، فمضمض ثلاثا ، واستنشق ثلاثا ، وغسل وجهه ثلاثا ، وغسل يديه ثلاثا ، ومسح برأسه ثلاثا ، وغسل قدميه ثلاثا ، وقال الهيثمي في « المجمع » ١/ ٢٣٠ : رجاله رجال الصحيح .

والثاني : حديث عثمان عند أحمد ١/ ٦١ ، والدارقطني ١/ ٩١ ، ٩٢ ، والبيهقي ١/ ٦٢ ، ٦٣ من طريق صفوان بن عيسى ، عن محمد بن عبدالله بن أبي مريم عن ابن دارة عن عثمان به ، وفيه تكرير مسح الرأس ثلاثا . وقال ابن حجر في « التلخيص » ١/ ٨٤ : ابن دارة مجهول . قلت : وأخرجه أبو داود ١٠٧ ، والبزار ٤١٨ ، والدارقطني ١/ ٩١ من طريق عبدالرحمن بن وردان ، عن أبي سلمة ابن عبدالرحمن ، عن حمران عن عثمان نحوه ، وهذا سند حسن ، وعبدالرحمن بن وردان قال أبو حاتم : ما به بأس ، وقال ابن معين : صالح ، وذكره ابن حبان في « الثقات » ، قاله الحافظ في « التلخيص » ١/ ٨٤ .

وأخرج بنحوه أيضًا أبو داود ١١٠ ، والدارقطني ١/ ٩١ من طريق عامر بن شقيق بن حمزة ، عن شقيق بن سلمة ، عن عثمان ، وهذا سند حسن في المتابعات .

والثالث : حديث وائل بن حجر عند البزار ٢٦٨ « كشف » . والطبراني في « الكبير » ٢٢/ ٤٩ ، ٥١ ، ٢٨٠٥ ، وقال الهيثمي في « المجمع » ١/ ٢٣٤ : رواه الطبراني في « الكبير » والبزار ، وفيه سعيد بن عبدالجبار ، قال النسائي : ليس بالقوي ، وذكره ابن حبان في « الثقات » وفي سند البزار والطبراني : محمد بن حجر ، وهو ضعيف ، وفي حديث البزار طول في أمر الصلاة .

والرابع : حديث أنس عند الطبراني في « الأوسط » ٤٠٧ « البحرين » بتكرير مسح الرأس ثلاث مرات ، وقال الهيثمي في « المجمع » ١/ ٢٣٣ : فيه أبو موسى الحناط ، وهو متروك .

=

١٢٩٧ - حدثنا عبدالله بن محمد بن علي أبو علي البلخي ، ثنا يحيى بن موسى بن خت ، ثنا أبو مطيع الحكم بن عبدالله ، ثنا أبو حنيفة ، عن خالد بن علقمة بإسناده مثله . .

والخامس : حديث عبدالله بن زيد بتكرير مسح الرأس مرتين ، عند ابن أبي شيبة ١/ ٨ ، وأحمد ٤/ ٤٠ والنسائي في « المجتبى » ١/ ٧٢ ، وفي « الكبرى » ٨٦ ، ١٧١ ، والدارقطني ١/ ٨٢ ، والبيهقي ١/ ٦٣ .

والسادس : حديث ابن عباس بتكرير مسح الرأس مرتين عند الطبراني في « الأوسط » ٤١٣ « البحرين » ، وقال الهيثمي في « المجمع » ١/ ٢٣٢ : فيه نافع أبو هرمز ، وهو ضعيف جدًا .

وقال ابن الجوزي في « كشف المشكل » ١/ ١٦٠ : قوله : « مسح برأسه » احتج بعض أصحابنا بقوله : « ومسح برأسه » ، ولم يقل : « ثلاثا » كما قال في المغسولات ، على أن تكرار المسح لا يسن ، وفيه عن أحمد روايتان : إحداهما يسن ثلاثا ، وهو قول الشافعي ، والثانية لا يسن ، وهو قول أبي حنيفة ومالك ، والأولى أصح ، فإنه قد روى مسلم من حديث عثمان أن النبي صلى الله عليه وسلم توضأ ثلاثا ثلاثا ، ورواه أبو داود من حديث حمران وشقيق عن عثمان أنه وصف وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فمسح برأسه ثلاثا ، ورواه الدارقطني من حديث حمران وشقيق ، وعبدالله بن جعفر ، وابن دارة مولى عثمان وابن البيلماني عن أبيه ، كلهم عن عثمان أنه حكى وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم ومسح برأسه ثلاثا .

والأخذ بهذه الزيادة وهذا البيان أولى من الأخذ بأمر محتمل لأن من لم يذكر في المسح عددًا يحتمل أنه لم يحفظ العدد ، ويحتمل أن يكون أحال به على العدد المتقدم ، ثم لو ثبت أنه مسح مرة ، كان ذلك لبيان الإجزاء ، وما روي عنه من التكرار لا يجوز أن يريد به الإجزاء لوجهين : إحداهما : أن الإجزاء يقع بدونه ، والثاني : أن الإجزاء قرين التقليل ، فثبت أنه للفضيلة ، انتهى .

١٢٩٧ - يحيى بن موسى المعروف بن خت ، له ترجمة في « الجرح » ٩/ ١٨٨ .

١٢٩٨ – حدثنا محمد بن علي بن طرخان بيكندي ببلخ ومحمد بن إبراهيم بن زياد الرازي قالا : حدثنا علي بن ميمون العطار ، حدثنا المعافى بن عمران ، ح وحدثنا عامر بن مكاعل الربنجني ، حدثنا محمد بن عبدالله بن عمار ، ح وحدثنا عبدالله بن محمد السمناني ، حدثنا محمد بن عبدالله بن عمار ، حدثنا المعافى بن عمران الموصلي ، عن أبي حنيفة ، عن خالد بن علقمة بإسناده نحوه .

١٢٩٩ – حدثنا عبدالله بن عبيدالله بن شريح البخاري ، حدثنا محمد بن غالب الرافقي ، حدثنا سعيد بن مسلمة بن هشام بن عبدالملك بن مروان ، ثنا أبو حنيفة ، عن خالد بن علقمة ، عن عبدخير ، عن علي بن أبي طالب ، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله .

١٣٠٠ – حدثنا يحيى بن إسماعيل بن الحسن بن عثمان بخاري ، حدثنا جدي الحسن بن عثمان ، حدثنا عبدالله بن الوليد العدني ، حدثنا أبو حنيفة ، عن خالد بن علقمة ، عن عبدخير ، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه دعا بماء فغسل يديه ثلاثاً ، وتمضمض ثلاثا واستنشق

١٢٩٨ – في « جامع المسانيد » ١/ ٢٣٥ : « عمر بن مقاتل الزنجي » بدل « عامر بن مكاعل » ، وفي « س » عالم بن مقاتل ، وفي « ر » الريبختي .

١٢٩٩ – في « ب » : محمد بن طالب ، وفي « جامع المسانيد » ١/ ٢٣٥ وفي « ص » : محمد بن خالد ، والمثبت من « ج » .

١٣٠٠ – انظر ١٢٩٦ .

ثلاثاً ، وغسل وجهه ثلاثاً ، وذراعيه ثلاثاً ، ومسح برأسه ثلاثاً ، وغسل قدميه ثلاثاً ، ثم قال : هذا وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم .

١٣٠١ - حدثنا العباس بن عزيز القطان المروزي ، حدثنا محمد بن حميد الرازي ، حدثنا إبراهيم بن المختار ، حدثنا أبو حنيفة ، عن خالد بن علقمة ، عن عبد خير ، عن علي بن أبي طالب : أنه دعا بماء ، فذكر نحوه .

١٣٠٢ - حدثنا محمد بن علي السرخسي ، حدثنا خارجة بن مصعب بن خارجة بن مصعب ، حدثنا المغيث بن بديل بن بنت خارجة قال : حدثنا خارجة ، عن أبي حنيفة ، عن خالد بن علقمة بإسناده مثله . إلا أنه قال : ومسح برأسه مرةً وغسل قدميه .

١٣٠٣ - أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني ، حدثنا عبيدة ابن الشاه ابن عبيد الهروي ، حدثنا إسماعيل بن عبدالله بن سعيد المقرئ الهروي ، حدثنا علي بن مصعب أخو خارجة بن مصعب ، عن خارجة بن مصعب ، عن أبي حنيفة ، عن خالد بن علقمة ، عن عبدخير الهمداني اليماني ، عن علي بن أبي طالب : أنه دعا بماء فغسل كفيه ثلاثاً ، ومضمض فاه ثلاثاً ، واستنشق ثلاثاً ، وغسل وجهه ثلاثاً وذراعيه ثلاثاً ،

١٣٠٢ - في «ج» : «علي بن محمد السرخسي» ، والمثبت من «ب» وجامع المسانيد» ١/ ٢٣٥ .

١٣٠٣ - في «ج» : «إسماعيل بن عبدالله أبو سعيد» ، والمثبت من «ب» و«جامع المسانيد» ١/ ٢٣٥ ، وانظر ١٢٩٦ ، ١٣١٦ .

ومسح برأسه مرة ، وغسل قدميه ثم قال : هذا وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم كاملاً .

١٣٠٤ - حدثنا محمد بن الأشرس السلمي ، ثنا الجارود بن يزيد ، ثنا أبو حنيفة ، عن خالد بن علقمة ، عن عبدخير ، عن علي بن أبي طالب : أنه دعا بماء فأتي بإناء فيه ماء وطست ، قال عبدخير : ونحن جلوس ننظر إليه ، فأخذ بيده اليمنى الإناء فأكفأ على يده اليسرى ، ثم غسل كفيه ثلاث مرات ، ثم أدخل يده اليمنى في الإناء ، فملأ يده وتمضمض واستنشق ، فعل هذا ثلاث مرات ، ثم غسل وجهه ثلاث مرات ، ثم غسل يديه إلى المرفقين ثلاث مرات ، ثم أخذ الماء بيده ثم مسح بهما رأسه مرة واحدة ، ثم غسل قدميه ثلاثًا ثلاثًا ، ثم غرف بكفيه فشرب منه ، ثم قال : من سره أن ينظر إلى طهور رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذا طهوره .

١٣٠٥ - حدثنا هارون بن هشام الكسائي ، حدثنا أبو حفص أحمد بن حفص البخاري ، حدثنا أسد بن عمرو البجلي ، عن أبي حنيفة ، عن خالد بن علقمة ، عن عبد خير ، عن علي بن أبي طالب : أنه دعا بماء فغسل كفيه ثلاثاً ، ومضمض ثلاثاً ، واستنشق ثلاثاً ، وغسل وجهه ثلاثاً ، وغسل ذراعيه ثلاثاً ، ثم أخذ ماء في كفه فصبه في صلعته فتحدر عنها ،

١٣٠٤ - انظر ١٢٩٦ ، ١٣١٦ .

١٣٠٥ - انظر ١٢٩٦ ، ١٣١٦ .

وغسل رجليه ثلاثاً ثلاثاً ، ثم قال : من سره أن ينظر إلى وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم كاملاً فلينظر إلى هذا .

١٣٠٦ - حدثنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل ببغداد ، حدثنا محمد ابن شوكر ، حدثنا القاسم بن الحكم ، حدثنا أبو حنيفة ، عن خالد بن علقمة ، عن عبد بن خير ، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه : أنه جاء بماء فغسل كفيه ثلاثاً ، ومضمض ثلاثاً ، واستنشق ثلاثاً ، وغسل وجهه ثلاثاً ، وذراعيه ثلاثاً ، ومسح برأسه ثلاثاً ، وغسل قدميه ثلاثاً ، ثم قال : هكذا وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم .

قال عبدالله بن محمد : وقد حدث بمثل هذا عن أبي حنيفة إسحاق بن يوسف الأزرق ، وعبدالحميد الحماني ، وأبو يوسف ، والحسن بن زياد ، والحسن بن الفرات ، وسعيد بن أبي الجهم ، وأيوب بن هانئ .

فأما حديث إسحاق بن يوسف

١٣٠٧ - فحدثنا محمد بن رميح بن شريح العامري ، حدثنا إسماعيل بن هود الواسطي ، حدثنا إسحاق بن يوسف ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث عبدالحميد الحماني

١٣٠٨ - فأخبرنا أحمد بن محمد ، أخبرني جعفر بن محمد ، حدثنا

١٣٠٦ - انظر ١٢٩٦ ، ١٣١٦ .

أبي ، حدثنا عبدالحميد الحماني ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث أبي يوسف

١٣٠٩ - فأخبرنا محمد بن الحسن البزاز ، حدثنا بشر بن الوليد ، حدثنا أبو يوسف ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث الحسن بن زياد

١٣١٠ - فحدثنا سهل بن بشر ، حدثنا الفتح بن عمرو ، أنبأ الحسن بن زياد . قال : وحدثنا حماد بن أحمد ، حدثنا الوليد بن حماد ، أنبأ الحسن بن زياد ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث الحسن بن الفرات

١٣١١ - فأخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني ، حدثنا الحسن ابن علي قال : هذا كتاب حسين بن علي ، فقرأت فيه : حدثنا يحيى بن حسن ، حدثنا زياد ، عن أبيه ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث سعيد بن أبي الجهم

١٣١٢ - فأخبرنا أحمد بن محمد ، أخبرني منذر بن محمد ، حدثني أبي ، حدثنا عمي ، عن أبيه ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث أيوب بن هانئ

١٣١٣ - فأخبرنا أحمد بن محمد ، أخبرني منذر بن محمد ، حدثني

أبي ، حدثنا أيوب ، عن أبي حنيفة .

١٣١٤ - حدثنا أحمد بن محمد ، حدثني عبدالله بن أحمد بن بهلول قال : هذا كتاب جدي إسماعيل بن حماد فقرأت فيه : حدثني أبي ، عن أبي حنيفة ، عن خالد بن علقمة ، عن عبدخير ، عن علي : أنه توضأ ثلاثاً ثلاثاً ، وقال : هذا وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم .

قال عبدالله بن محمد بن يعقوب : معنى من روى عن أبي حنيفة في هذا الحديث ، عن خالد بن علقمة أن النبي صلى الله عليه وسلم مسح رأسه ثلاثاً على أنه وضع يده على يافوخه ، ثم مدّ يده إلى مؤخر رأسه ، ثم إلى مقدم رأسه ، فجعل ذلك ثلاث مرات ، وهو في الحقيقة مرة ، لأنه لم يباين يده من رأسه ، ولا أخذ الماء ثلاث مرات ، فهو كمن جعل الماء في كفه ، ثم مدّ إلى كوعه ، وإلى ذراعه ، ألا ترى أنه بين في الأحاديث التي روى عنه الجارود بن يزيد ، وخارجة بن مصعب ، وأسد بن عمرو : أن المسح كان مرة واحدة ، وبين أن معناه على ما ذكرنا ، والله أعلم . . .

وقد روي عن جماعة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كثيرة على هذه اللفظة : أن النبي صلى الله عليه وسلم مسح رأسه ثلاثاً ، منهم عثمان بن عفان ، وعلي ابن أبي طالب ، وعبدالله بن مسعود وغيرهم ، فهل كان معناه إلا على ما قلنا ، فمن جعل أبا حنيفة غالطاً في روايته المسحَ

١٣١٤ - انظر ١٢٩٦ .

ثلاثاً فهو واهم ، وكان هو بالغلط أولى وأحق . وقد غلط شعبة في هذا الحديث غلطاً فاحشاً عند الجميع ، وهو روايته هذا الحديث عن مالك بن عرفطة [1]، عن عبد خير ، عن علي بن أبي طالب ، فصحف الاسمين ، فقال بدل خالد : مالك ، وبدل علقمة : عرفطة ، ولو كان هذا الغلط كان من أبي حنيفة لنسبوه إلى الجهالة وقلة المعرفة ، ولأخرجوه مثلاً من الدين ،

---

(١) أخرجه الطيالسي ١٤٩ ، وأحمد ١/ ١٢٢ ، ١٣٩ ، وأبو داود ١١٣ ، والنسائي ١/ ٦٨ ، ٦٩ ، والطحاوي ١/ ٣٥ ، والبيهقي ١/ ٥٠ ، ٥١ من طرق عن شعبة ، عن مالك بن عرفطة ، عن عبد خير به ، وقال النسائي : هذا خطأ ، والصواب خالد بن علقمة ، ليس مالك بن عرفطة ، وقال المزي في « تحفة الأشراف » ٧/ ٤١٧ : قال أبو داود : مالك بن عرفطة إنما هو خالد بن علقمة ، أخطأ فيه شعبة ، قال أبو داود : قال أبو عوانة يومًا : حدثنا مالك بن عرفطة عن عبد خير فقال له عمرو الأعصف : رحمك الله يا أبا عوانة ، هذا خالد بن علقمة ، ولكن شعبة مخطئ فيه ، فقال أبو عوانة : هو في كتابي « خالد بن علقمة » ، ولكن قال لي شعبة : هو مالك بن عرفطة ، قال أبو داود : حدثنا عمرو بن عون قال : حدثنا أبو عوانة ، عن مالك بن عرفطة ، قال أبو داود : وسماعه قديم ، قال أبو داود : حدثنا أبو كامل ، قال : حدثنا أبو عوانة ، عن خالد بن علقمة ، وسماعه متأخر كان بعد ذلك رجع إلى الصواب ، قال ابن حجر في « التهذيب » ٣/ ١٠٨ : قال البخاري وأحمد وأبو حاتم وابن حبان في الثقات وجماعة : وهم شعبة في تسميته حيث قال : « مالك بن عرفطة » وعاب بعضهم على أبي عوانة ، كونه كان يقول : خالد بن علقمة مثل الجماعة ، ثم رجع عن ذلك حين قيل له : أن شعبة يقول : مالك بن عرفطة واتبعه .

وقال : شعبة أعلم مني ، وحكاية أبي داود تدل على أنه رجع عن ذلك ثانيًا إلى ما كان يقول أولا ، وهو الصواب .

وأخرجه أحمد ١/ ١٣٥ ، ١٥٤ ، والدارمي ٧٠٧ ، وأبو داود ١١١ ، ١١٢ ، والنسائي ١/ ٦٧، ٦٨، وابن ماجة ٤٠٤، وأبو يعلى ٢٨٦، وابن خزيمة ١٤٧، وابن حبان ١٠٥، =

وهذا من قلة الورع ، واتباع الهوى .

١٣١٥ - حدثنا أحمد بن محمد ، حدثنا الحسن بن صاحب ، حدثنا داود السمسار ، حدثنا يحيى بن نصر بن حاجب ، ثنا أبو حنيفة ، عن خالد ابن علقمة ، عن عبدالله بن الحارث ، عن أبي موسى ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « فناء أمتي بالطعن والطاعون » ، فقيل : يا رسول الله ! هذا الطعن قد علمنا ما هو ، فما الطاعون ؟ قال « وخز أعدائكم من الجن ، وفي كل شهادة » .

قال عبدالله بن محمد : وهذا الحديث رواه أبو حنيفة أيضًا عن زياد ابن علقمة ، عن عبدالله بن الحارث ، وقال بعضهم : يزيد بن الحارث ، عن أبي موسى ، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله .

ما أسنده الإمام أبو حنيفة رحمه الله عن الحارث بن عبدالرحمن أبي هند الهمداني .

١٣١٦ - حدثنا عبدالله بن عبيدالله بن شريح السيناني ، حدثنا

وعبدالله بن أحمد في الزيادات ١/ ١١٥ ، ١١٦ ، ١٢٣ ، ١٢٥ ، ١٤١ ، والطحاوي ١/ ٣٥ ، والبيهقي ١/ ٤٧ ، ٥٠ ، ٦٨ ، من طرق عن خالد بن علقمة به .

١٣١٥ - في « ب » : عقب « يحيى بن نصر بن حاجب » مثله فقط ، وانظر ٤٣١ .

١٣١٦ - في « ب ، د » : « الشيباني » مكان « السيناني » .

أخرجه أحمد ١/ ٨٢ ، وأبو داود ١١٧ ، والبزار ٤٦٤ ، وأبو يعلى ٦٠٠ ، والطحاوي ١/ ٣٢ ، والبيهقي ١/ ٥٣ ، ٥٤ من طرق عن محمد بن إسحاق ، قال : حدثني محمد بن=

محمد بن غالب الرافقي ، حدثنا سعيد بن مسلمة بن هشام بن عبدالملك بن مروان ، حدثنا أبو حنيفة ، عن الحارث بن عبدالرحمن ، عن الضحاك بن مزاحم ، عن علي بن أبي طالب : أنه دعا بماء فتوضأ ، فغسل كفيه ثلاثاً ، ومضمض ثلاثاً ، واستنشق ثلاثاً ، وغسل وجهه ثلاثاً ، وغسل ذراعيه ثلاثاً ، وأخذ كفاً من ماء فصبه على صلعته حتى تحادر الماء عن رأسه ، وغسل قدميه ثلاثاً ، ثم قال : هذا وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم كاملاً .

١٣١٧ - حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني ، ثنا أحمد بن حازم ، ثنا عبيدالله بن موسى ، عن أبي حنيفة ، عن الحارث بن عبدالرحمن ، عن الضحاك ، عن علي رضي الله عنه : أنه دعا بماء فغسل كفيه ثلاثًا ،

طلحة ، عن عبيدالله الخولاني ، عن ابن عباس ، عن علي مطولاً ... وفيه : ثم بيده فصك بهما وجهه ، والقم إبهامه ما أقبل من أذنيه ، قال : ثم عاد في مثل ذلك ثلاثا ، ثم أخذ كفًا من ماء بيده اليمنى ، فأفرغها على ناصيته ، ثم أرسلها تسيل على وجهه ، ثم غسل يده اليمنى .

وعن الحسن بن علي : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا توضأ فضل ماء حتى يسيله على موضع سجوده ، قال الهيثمي في « المجمع » ١/ ٢٣٤ : رواه الطبراني في « الكبير » ، وإسناده حسن .

وعن الحسين بن علي : أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ فغسل موضع سجوده بالماء حتى سيله على موضع سجوده ، قال الهيثمي في « المجمع » ١/ ٢٣٤ : رواه أبو يعلى ، وإسناده حسن .

١٣١٧ - انظر ١٣١٦ .

ومضمض واستنشق ثلاثًا ثلاثًا ، وغسل وجهه ثلاثًا ، وغسل ذراعيه ثلاثًا ثلاثًا ، ثم أخذ بكفه اليمنى ماءً فوضعه على رأسه حتى جعل يتحدر عنه ، وغسل رجليه ثلاثًا ثلاثًا ، ثم قال : هذا وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم كاملاً .

قال الشيخ : وقد حدث بهذا الحديث عن أبي حنيفة : مصعب بن المقدام ، وأسد بن عمرو ، وأبو يوسف ، وإسحاق بن يوسف الأزرق ، وعبدالحميد الحماني ، والمقرئ ، وأبو مقاتل ، والحسن بن الفرات ، والقاسم بن الحكم العرني .

فأما حديث مصعب بن المقدام

١٣١٨ - فحدثنا أبو أحمد بن ياسين بن النضر النيسابوري ، حدثنا أبي ، حدثنا مصعب بن المقدام ، حدثنا أبو حنيفة .

وأما حديث أسد بن عمرو

١٣١٩ - فحدثنا هارون بن هشام الكسائي ، حدثنا أبو حفص أحمد بن حفص ، أنبأ أسد بن عمرو ، أنبأ أبو حنيفة .

وأما حديث أبي يوسف

١٣٢٠ - فحدثنا محمد بن الحسن البزاز ، أنبأ بشر بن الوليد ، أنبأ أبو يوسف ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث إسحاق بن يوسف الأزرق

١٣٢١ - فأخبرنا أحمد بن محمد الهمداني ، حدثنا محمد بن أحمد بن عبدالملك ، حدثنا أحمد بن داود ، حدثنا إسحاق بن يوسف ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث عبدالحميد الحماني

١٣٢٢ - فأخبرنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل ، حدثنا شعيب بن أيوب ، حدثنا أبو يحيى الحماني ، ح وأخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد ، أخبرني جعفر بن محمد ، حدثنا أبي ، حدثنا عبدالحميد ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث المقرئ

١٣٢٣ - فحدثنا أبي وسعيد بن ذاكر بن سعيد الأسدي قالا : حدثنا أحمد بن زهير ، أنبأ المقرئ ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث أبي مقاتل السمرقندي

١٣٢٤ - فحدثنا صالح بن منصور بن نصر الصغاني ، حدثنا جدي ، عن أبي مقاتل ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث حسن بن الفرات

١٣٢٥ - فأخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد ، أخبرني الحسن بن علي قال : هذا كتاب الحسين بن علي فقرأت فيه : حدثنا يحيى بن حسن ، حدثني زياد بن حسن ، عن أبيه ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث القاسم بن الحكم العرني

١٣٢٦ - فحدثنا علي بن الحسن بن سعيد الهمداني ، حدثنا محمد ابن عبيد الهمداني ، حدثنا القاسم بن الحكم ، عن أبي حنيفة .

١٣٢٧ - حدثنا محمد بن الأشرس السلمي ، حدثنا الجارود بن يزيد ، حدثنا أبو حنيفة ، عن أبي هند الهمداني ، عن الضحاك ، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه : أن النبي صلى الله عليه وسلم توضأ ثلاثاً ثلاثاً .

١٣٢٨ - حدثنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل ، أنبأنا شعيب بن

١٣٢٦ - في « ج » : علي بن الحسن بن سعد ، والمثبت من « ب » .

١٣٢٧ - انظر ١٢٩٦ .

١٣٢٨ - في « ج » : ممن كنت سمع من عبدالله ، والمثبت من « ب » .

أخرجه أبو يعلى ٤٤٩ ، ٤٥٠ من طريقين عن محمد بن الحسن الأسدي ، عن هارون ابن صالح الهمداني ، عن الحارث بن عبدالرحمن ، عن أبي الجلاّس ، قال : سمعت عليّا يقول لعبدالله السبائي : ويلك والله ما أفضى إلي بشيء كتمه أحدًا من الناس ، ولقد سمعته يقول : « إن بين يدي الساعة ثلاثين كذاباً » وإنك لأحدهم . وقال الهيثمي في « المجمع » ٧/ ٣٣٣ : رواه أبو يعلى ورجاله ثقات .

وعبدالله السبائي ، قال السمعاني في « الأنساب » ٧/ ٢٤ : وعبدالله بن وهب السبئي رئيس الخوارج ، وظني أن ابن وهب هذا منسوب إلى عبدالله بن سبا ، فإنه من الرافضة ، وجماعة منهم ينسبون إليه ، يقال لهم : السبئية ، وعبدالله بن سبا هو الذي قال لعلي رضي الله عنه : أنت الإله ، حتى نفاه إلى المدائن ، وزعم أصحابه : أن عليّا رضي الله عنه في السحاب ، وأن الرعد صوته والبرق سوطه ، وفي هذا قال قائلهم : =

أيوب ، حدثنا أبو يحيى الحماني ، حدثنا أبو حنيفة ، حدثنا الحارث بن عبدالرحمن ، عن أبي الجلاس قال : كنت فيمن سمع من عبدالله السبائي كلاماً عظيماً فأتينا به علياً ونحن بنهر عرقة فوجدناه في الرحبة مستلقياً على ظهره ، ورداءه تحت رأسه ، واضعًا إحدى رجليه على الأخرى ، فسأله عن الكلام ، فتكلم به ، فقال : أترويه عن الله تبارك وتعالى أو عن كتابه أو عن رسوله صلى الله عليه وسلم ؟ فقال : لا ، قال : فعمن ؟ قال : عن نفسي ، قال : أما إنك لو رويته عن الله تبارك وتعالى أو عن كتابه أو عن رسوله لضربت عنقك ، ولو رويته عني أوجعتك عقوبة ، وكنت كاذباً ، ولكني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « بين يدي الساعة ثلاثون كذاباً » وأنت منهم .

ومن قوم إذا ذكروا عليًا :: يصلون الصلاة على السحاب

وراجع « الملل والنحل » ص ١٧٤ ، و« اللباب » ٢٠٤٠ .

قلت : وللمرفوع شاهد من حديث أبي هريرة بلفظ : « لا تقوم الساعة حتى ينبعث دجالون كذابون قريب من ثلاثين ، كلهم يزعم أنه رسول الله » عند أحمد ٢/ ٣١٣ ، والبخاري ٤/ ٢٤٣ ، ومسلم ٨/ ١٨٩ ، والترمذي ٢٢١٨ من طريق عبدالرزاق عن معمر عن همام بن منبه عنه به .

وعند أحمد ٢/ ٤٥٠ ، ٥٢٧ ، وأبي داود ٤٣٣٤ من طرق عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة مرفوعًا ، قال : « لا تقوم الساعة حتى يخرج ثلاثون كذابًا دجالاً كلهم يكذب على الله وعلى رسوله » .

ومن حديث جابر بن سمرة بلفظ : « إن بين يدي الساعة كذابين » عند مسلم ٨/ ١٨٩، ١٨٨، وراجع « مجمع الزوائد » ٧/ ٣٣٧ ، و« تنسيق النظام » ص ٢٢٤ .

١٣٢٩ - حدثنا سهل بن خلف البخاري القطان ، حدثنا أحمد بن نصر العتكي ، حدثنا أبو مقاتل حفص بن سلم ، عن أبي حنيفة ، عن الحارث بن عبدالرحمن ، عن أبي الجلاس قال : كنت فيمن سمع من عبدالله السبائي كلاماً عظيماً ، فأتينا به علياً ، فوجدناه في الرحبة مستلقياً على ظهره ، ورداءه تحت رأسه واضعاً إحدى رجليه على الأخرى ، فسأله عن الكلام ، فتكلم به ، فقال له : أترويه عن الله أو عن كتابه أو عن رسوله ؟ قال : لا ، قال : فعني ؟ قال : لا ، قال : فعن من ترويه ؟ قال : عن نفسي ، قال : أما إنك لو رويته عن الله تبارك وتعالى أو عن كتابه أو عن رسوله صلى الله عليه وسلم لضربت عنقك ، ولو رويته عني أوجعتك عقوبة ، وكنت كاذباً ، ولكني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « بين يدي الساعة ثلاثون كذاباً » وأنت منهم . .

١٣٣٠ - حدثنا سهل بن خلف بن وردان القطان البخاري ، حدثنا أحمد بن نصر العتكي ، حدثنا أبو مقاتل حفص بن سلم ، عن أبي حنيفة ، عن الحارث بن عبدالرحمن ، عن أبي الجلاس قال : كنت فيمن سمع من عبدالله السبائي كلاماً عظيماً ، فأتينا به علياً ، فوجدناه في الرحبة مستلقياً على ظهره ، ورداءه تحت رأسه ، واضعاً إحدى رجليه على الأخرى ، فسأله عن الكلام فتكلم به ، فقال له : أترويه عن الله أو عن

١٣٢٩ - انظر ١٣٢٨ .

كتابه أو عن رسوله ؟ قال : لا ، قال : فعني ؟ قال : لا ، قال : فعمن ترويه ؟ قال : عن نفسي ، قال : أما إنك لو رويته عن الله أو عن كتابه أو عن رسوله لضربت عنقك ، ولو رويته عني أوجعتك عقوبة ، وكنت كاذباً ، ولكني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « بين يدي الساعة ثلاثون كذاباً » وأنت منهم .

١٣٣١ - حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني ، أخبرني القاسم ابن محمد ، أنبأ أبو بلال ، حدثنا أبو يوسف ، عن أبي حنيفة ، عن الحارث ابن عبدالرحمن ، عن أبي الجلاس قال : كنت فيمن سمع من عبدالله السبائي كلاماً عظيماً ، فأتينا به علياً وهو بنهر عرقة ، فوجدناه في الرحبة مستلقياً على ظهره ورداءه تحت رأسه واضعاً إحدى رجليه على الأخرى ، فسأله عن الكلام فتكلم به ، فقال : أترويه عن الله تبارك وتعالى أو عن كتابه أو عن رسوله ؟ قال : لا ، قال : فعمن ترويه ؟ قال : عن نفسي ، قال : أما إنك لو رويته عن الله تبارك وتعالى أو عن كتابه أو عن رسوله لضربت عنقك ، ولو رويته عني أوجعتك عقوبة ، وكنت كذاباً ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « بين يدي الساعة ثلاثون كذاباً » .

١٣٣٢ - حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد ، أخبرني جعفر بن محمد ،

١٣٣١ - انظر ١٣٢٨ .

١٣٣٢ - في « ب » : الحارث عن عبدالرحمن ، وهو خطأ ، والمثبت من « ج » .

حدثني أبي ، حدثنا عبيدالله بن الزبير ، عن أبي حنيفة ، عن الحارث بن عبدالرحمن ، عن أبي الجلاس قال : كنت فيمن سمع من عبدالله السبائي كلاماً ، ثم ساق الحديث ، وفي آخره : وأنت منهم .

١٣٣٣ - حدثنا أحمد بن محمد ، حدثنا عبدالله بن أحمد بن بهلول قال : هذا كتاب جدي إسماعيل بن حماد فقرأت فيه : حدثني القاسم بن معن ، عن أبي حنيفة ، عن أبي هند ، عن أبي الجلاس ، قال : كنت سمعت علياً نحوه إلى قوله : ثلاثين كذاباً .

١٣٣٤ - حدثنا أبو العباس أحمد بن عبدالرحمن القلانسي الرازي ، حدثنا عبدالله بن الجراح ، حدثنا أبي ، عن أبي حنيفة ، عن الحارث بن عبدالرحمن ، عن أبي الجلاس قال : كنت فيمن سمع عبدالله السبائي كلاماً عظيماً ، فأتينا به علياً ونحن بنهر عرقة ، فوجدناه في الرحبة مستلقياً على ظهره ، ورداءه تحت رأسه ، وواضعاً إحدى رجليه على الأخرى ، فسأله عن الكلام ، وذكر الحديث بطوله .

١٣٣٥ - حدثنا عبدالصمد بن الفضل وإسماعيل بن بشر قالا : حدثنا مكي بن إبراهيم ، حدثنا أبو حنيفة ، عن الحارث بن عبدالرحمن ،

١٣٣٤ - ما بين المعكوفتين من « د » ، وفي « ج » : إحدى يديه ، وهو خطأ بين ، والمثبت من الرواية السابقة .

١٣٣٥ - انظر ١٣٣٩ .

عن أبي صالح ، عن أم هانئ : أن النبي صلى الله عليه وسلم يوم افتتح مكة وضع لامته ، ودعا بماء فصبه عليه ، ثم دعا بثوب واحد فصلى فيه .

١٣٣٦ - حدثنا محمد بن إسحاق بن عثمان السمسار ، حدثنا جمعة بن عبدالله ، حدثنا أسد بن عمرو ، عن أبي حنيفة ، عن الحارث ابن عبدالرحمن ، عن أبي صالح ، عن أم هانئ : أن النبي صلى الله عليه وسلم يوم افتتح مكة وضع لامته ، ودعا بماء فصبه عليه ، ثم دعا بثوب واحد فصلى فيه متوشحاً . . .

١٣٣٧ - أخبرنا أحمد بن محمد الهمداني ، أخبرني أحمد بن الحسن بن سعيد بن عثمان قراءة ، حدثنا أبي ، حدثنا أسد بن عمرو ، عن أبي حنيفة مثله .

١٣٣٨ - أخبرنا أحمد بن محمد ، أخبرني منذر بن محمد ، حدثنا الحسين بن علي ، حدثنا أبو يوسف وأسد بن عمرو ، عن أبي حنيفة مثله .

١٣٣٩ - أخبرنا أحمد بن محمد ، حدثنا محمد بن أحمد بن عبدالملك ،

١٣٣٦ - انظر ١٣٣٩ .

١٣٣٩ - سقط من « ب » بثوب ، والمثبت من « ج » .

أخرجه الخطيب في « التاريخ » ١٣/ ٢٩٠ من طريق أبي عبدالرحمن المقرئ عن الإمام أبي حنيفة به ، وقال : تفرد أبو حنيفة بروايته عن الحارث بن عبدالرحمن .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٤٠٩ ، وأحمد ٦/ ٣٢٤ ، والطبراني في « الكبير » ٢٤/ ١٠٠٣ ، ١٠٠٤ من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد عن أبي صالح ، عن أم هانئ =

حدثنا أحمد بن داود الأبلى، أنبأ إسحاق بن الأزرق، حدثنا أبو حنيفة، عن الحارث بن عبدالرحمن، عن أبي صالح، عن أم هانئ: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وضع لامته يوم فتح مكة، ثم دعا بماء فأتي به في

قالت: لما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة حجبوه، وأتى بماء فاغتسل، ثم صلى الضحى ثماني ركعات ما رآه أحد بعدها صلاها، والسياق لأحمد. وأبو صالح مولى أم هانئ اسمه باذام، ويقال باذان.

وأخرجه أحمد ٦/ ٤٢٦، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ ١٠٤٦، ١٠٤٧ من طريق عبدالله بن عثمان بن خثيم قال: حدثني يوسف بن ماهك: أنه دخل على أم هانئ بنت أبي طالب، فسألها عن مدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح، فسألها هل صلى عندك النبي صلى الله عليه وسلم؟ فقالت: دخل في الضحى فسكبت له في صحفة لنا ماء، إني لأرى فيها وضر العجين، قال يوسف: ما أدري أي ذلك أخبرتني أتوضأ أم اغتسل، ثم ركع في هذا المسجد - مسجد في بيتها - أربع ركعات. قال يوسف: فقمت فتوضأت من قربة لها، وصليت في ذاك المسجد أربع ركعات، والسياق لأحمد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/ ٤٣٢، وفي «الأوسط» ١٠٦٢ «البحرين» من طريق محمد بن المنكدر عن أم هانئ، حدثت أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها يوم الفتح وصلى الضحى أربع ركعات، وقال الهيثمي في «المجمع» ٢/ ٢٣٨: رجاله ثقات.

ويشهد لهذه الصلاة حديث عقبة بن عامر الجهني: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إن الله يقول: يا ابن آدم اكفني أول النهار بأربع ركعات أكفك بهن آخر يومك، عند أحمد ٤/ ١٥٣، ٢٠١، وأبي يعلى ١٧٥٧، والسياق لأحمد. وقال الهيثمي في «المجمع» ٥/ ٢٣٥: رواه أحمد وأبو يعلى، ورجاله ثقات.

وحديث أبي الدرداء: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إن الله تعالى يقول: يا ابن آدم لا تعجزن من الأربع ركعات من أول نهارك أكفك آخره» عند أحمد ٦/ ٤٤٠، ٤٥١، وقال الهيثمي في «المجمع» ٢/ ٢٣٦: رواه أحمد، ورجاله ثقات.

وحديث أبي الدرداء وأبي ذر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الله عز وجل أنه قال: «ابن آدم اركع لي من أول النهار أربع ركعات أكفك آخره»، عند الترمذي =

جفنة فيها وضر العجين ، فاستتر بثوب فاغتسل ، ثم دعا بثوب فتوشح به ، ثم صلى ركعتين . قال أبو حنيفة : وهي الضحى .

١٣٤٠ - أخبرنا أحمد بن محمد ، أخبرني منذر بن محمد ، حدثني

---

٤٧٥ ، وقال : حسن غريب ، وحديث نعيم بن همار قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « يقول الله عز وجل : يا ابن آدم لا تعجزني من أربع ركعات في أول نهارك أكفك آخره » عند أحمد ٥/ ٢٨٧ ، والدارمي ١٤٥٩، وأبي داود ١٢٨٩ ، وقال الهيثمي في « المجمع » ٢/ ٢٣٦ : رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح .

وحديث ابن عباس مرفوعًا : « على كل سلامى أو على عضو من بني آدم في كل يوم صدقة ، وتجزئ من ذلك كله ركعتا الضحى » ، عند الطبراني في « الصغير » ١/ ٢٢٩ ، و« الأوسط » ١٠٦١ « البحرين » ، وقال الهيثمي في « المجمع » ٢/ ٢٣٧ : فيه من لم أجد له ترجمة .

وحديث أبي الدرداء مرفوعًا : « من صلى الضحى ركعتين لم يكتب من الغافلين ، ومن صلى أربعًا كتب من العابدين ، ومن صلى ستًا كفي ذلك اليوم ، ومن صلى ثمانيًا كتبه الله من القانتين ، ومن صلى ثنتى عشرة بنى الله له بيتًا في الجنة » ، وقال الهيثمي في « المجمع » ٢/ ٢٣٧ : رواه الطبراني في « الكبير » ، وفيه موسى بن يعقوب الزمعي وثقه ابن معين وابن حبان ، وضعفه ابن المديني وغيره ، وبقية رجاله ثقات .

وأخرجه الطيالسي ١٦٢٠ ، وأحمد ٦/ ٣٤٢ ، ٣٤٣ ، والدارمي ١٤٦٠ ، والبخاري ٢/ ٥٧ ، ٧٣ ، ٥/ ١٨٩، ومسلم ٢/ ١٥٧، وأبو داود ١٢٩١، والترمذي ٤٧٤ ، وابن خزيمة ١٢٣٣، والطبراني ٢٤/ ١٠٦٦ ، والبيهقي ٣/ ٤٨ ، ٥/ ٨١ ، والبغوي ١٠٠٠ من طرق عن شعبة ، عن عمرو بن مرة ، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى قال : ما حدثنا أحد أنه رأى النبي ﷺ يصلي الضحى غير أم هانئ فإنها قالت : إن النبي صلى الله عليه وسلم دخل بيتها يوم فتح مكة ، فاغتسل وصلى ثماني ركعات ، فلم أر صلاة قط أخف منها غير أنه يتم الركوع والسجود . وراجع « تنسيق النظام » ص ٩٥ .

١٣٤٠ - في « ب » : « أبو سعيد » ، وهو خطأ . والمثبت من « ج » .

أبي ، حدثني عمي ، عن الحسين بن سعيد ، عن أبيه ، عن أبي حنيفة بإسناده مثله .

١٣٤١ - حدثنا عبدالصمد بن الفضل وإسماعيل بن بشر قالا : حدثنا شداد بن حكيم ، عن أبي حنيفة ، عن الحارث بن عبدالرحمن ، عن أبي صالح ، عن أم هانئ : أن النبي صلى الله عليه وسلم وضع يوم فتح مكة لامته ، ودعا بماء فأتي به في جفنة فيها أثر عجين فاغتسل ، وصلى أربعاً أو ركعتين في ثوب واحد متوشحاً به .

١٣٤٢ - حدثنا محمد بن إسحاق بن عثمان السمسار ، حدثنا محمد بن يزيد نيسابوري ، حدثنا المقرئ ، حدثنا أبو حنيفة ، ح وأخبرنا عبدالله بن محمد البلخي ، وعبدالله بن عبيدالله بن شريح قالا : حدثنا عبدالله بن أحمد ، حدثنا المقرئ ، حدثنا أبو حنيفة بإسناده نحوه .

١٣٤٣ - أخبرنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل البزاز البغدادي ، حدثني أحمد بن عبدالله بن سويد بن منجوف ، ثنا أبو عاصم النبيل ، ثنا أبو حنيفة ، عن الحارث ، عن أبي صالح ، عن أم هانئ ، عن النبي صلى الله عليه وسلم : أنها رأته يوم فتح مكة دعا بماء فصبه عليه ، ثم توشح بثوب وصلى متوشحًا .

١٣٤١ - انظر ١٣٣٩ .

١٣٤٣ - انظر ١٣٣٩ .

١٣٤٤ - حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد قال : أخبرني جعفر بن محمد قراءة ، حدثني أبي ، حدثنا عبيدالله بن الزبير ، عن أبي حنيفة ، عن أبي هند ، عن عامر : أنه كان يحدث عن مغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم في حلقة فيها ابن عمر ، فقال ابن عمر : إنه يحدث حديثًا كأنه شهد القوم .

١٣٤٥ - حدثنا أحمد بن محمد قال : قرأت في كتاب إسماعيل ابن حماد : عن أبي يوسف ، عن أبي حنيفة ، عن أبي هند ، عن أشياخهم : أن عامراً كان يحدث في حلقة فيها ابن عمر عن مغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابن عمر : إنه ليحدث حديثاً كأنه شهد القوم .

١٣٤٦ - حدثنا علي بن الحسن بن سعيد ، حدثنا عمرو بن حميد ، عن المسيب بن شريك ، حدثنا أبو حنيفة ، عن الحارث بن عبدالرحمن ، عن أبي مسلم الخولاني قال : لما نزل معاذ حمصًا أتاه رجل شاب فقال : ما ترى في رجل وصل الرحم وبرّ وصدق الحديث وأدى الأمانة وعف بطنه وفرجه وعمل ما استطاع من خير غير أنه يشك في الله ورسوله ؟ قال : إنها تحبط ما كان معها من الأعمال ، قال : فما ترى في رجل ركب المعاصي وسفك الدماء ، واستحل الفروج والأموال غير أنه يشهد أن لا إله إلا الله

١٣٤٤ - انظر ١٢١٤ .

١٣٤٥ - انظر ١٢١٤ .

وأن محمداً عبده ورسوله مخلصاً ؟ قال : أرجو له وأخاف عليه ، قال : يقول الفتى : والله إن كانت التي أحبطت ما معها من عمل ما يضر هذه ما عمل معها ، ثم انصرف ، فقال معاذ : ما أزعم أن رجلاً أفقه بالسنة من هذا .

ما أسنده الإمام أبو حنيفة رحمه الله ، عن يحيى بن عبدالله الجابر .

١٣٤٧ - حدثنا أحمد بن محمد الهمداني قال : قرأت في كتاب حمزة ابن حبيب : عن أبي حنيفة ، عن يحيى بن عبدالله ، عن أبي ماجد الحنفي ، عن عبدالله بن مسعود قال : أتاه رجل بابن أخ له نشوان قد ذهب عقله ، فأمر به فحبس ، حتى إذا صحى دعا بالسوط فقطع ثمرته ثم دقه ، ودعا جلاداً فقال : أجلد وارفع يدك في جلدك ، ولا تبد ضبعيك ، وقال : وأنشأ عبدالله يعد حتى إذا أكمل ثمانين جلدة خلى سبيله ، فقال الشيخ : يا أبا عبدالرحمن ! والله إنه لابن أخي ، وما لي ولد غيره ، فقال : بئس لعمرو الله والي اليتيم أنت ، كنت والله ما أحسنت أدبه صغيراً ولا سترته كبيراً ،

١٣٤٧ - أخرجه عبدالرزاق ١٣٥١٩، والحميدي ٨٩ ، وأحمد ١/ ٣٩١، ٤١٩، ٤٣٨ ، وأبو يعلى ٥١٥٥، والحاكم ٤/ ٣٨٢ ، ٣٨٣، والطبراني ٨٥٧٢ ، والبيهقي ٨/ ٣٢٦ ، ٣٣١ من طرق عن يحيى بن عبدالله الجابر التيمي ، عن أبي ماجد الحنفي به ، وصححه الحاكم ، وسكت عليه الذهبي ، وقال الهيثمي في « المجمع » ٦/ ٢٧٥ بعد أن عزاه لأحمد وأبي يعلى : أبو ماجد الحنفي ضعيف .

وقوله : « أن يكونوا أعوان الشيطان على أخيكم » له شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري ٦٧٨١ بلفظ : « لا تكونوا عون الشيطان على أخيكم » ، وراجع « نصب الراية » ٣/ ٣٤٩ .

قال : ثم أنشأ يحدثنا فقال : إن أول حد أقيم في الإسلام لسارق أتي به النبي صلى الله عليه وسلم ، فلما قامت عليه البينة قال : « انطلقوا به فاقطعوه » فلما انطلق به ليقطع نظر إلى وجه النبي ﷺ كأنما سفي عليه الرماد ، فقال له بعض جلسائه ، والله يا رسول الله لكأن هذا قد اشتد عليك ؟ قال : « وما يمنعني أن لا يشتد علي أن تكونوا أعوان الشيطان على أخيكم » قالوا : فلولا خليت سبيله ؟ قال : « أفلا كان هذا قبل أن تأتوني به ، فإن الإمام إذا انتهى إليه حد فليس ينبغي له أن يعطله » قال : ثم تلا هذه الآية : ﴿وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ (النور : ٢٢) .

١٣٤٨ - حدثنا أحمد بن محمد ، حدثني الحسن بن علي قال : هذا كتاب الحسين بن علي ، حدثنا يحيى بن الحسن ، حدثنا زياد ، عن أبيه ، عن أبي حنيفة ، عن يحيى التيمي ، عن أبي ماجد الحنفي ، عن عبدالله بهذا .

١٣٤٩ - حدثنا أحمد بن محمد ، أخبرني منذر بن محمد ، حدثنا حسين بن محمد ، حدثنا أبو يوسف ، عن أبي حنيفة بهذا .

١٣٥٠ - حدثنا أحمد بن محمد ، أخبرني منذر بن محمد ، حدثني أبي ، حدثني عمي ، عن أبيه ، عن أبي حنيفة بهذا .

١٣٥١ - حدثنا أحمد بن محمد ، أخبرني منذر بن محمد ، حدثني أبي ، حدثنا أيوب ، عن أبي حنيفة بهذا .

١٣٥٢ - حدثنا عبدالله بن محمد بن علي ، حدثنا يحيى بن موسى ، حدثنا محمد بن ميسر أبوسعد الصغاني ، حدثنا أبو حنيفة ، عن يحيى التيمي ، عن أبي ماجد ، عن ابن مسعود : أن رجلاً أتاه بابن أخ له سكران ، فقال : ترتروه ومزمزوه واستنكهوه ، فترتر ومزمز واستنكه ، فوجدوا منه ريح شراب ، فأمر بحبسه ، فلما صحى دعا به ودعا بسوط ، فأمر به فقطع ثمرته ، وذكر الحديث بطوله .

١٣٥٣ - حدثنا أحمد بن محمد ، حدثنا عبدالله بن أحمد بن المستورد ، حدثنا عقبة بن مكرم ، حدثنا يونس بن بكير ، أنبأ أبو حنيفة ، عن يحيى بن عبدالله ، عن أبي ماجد الحنفي ، عن عبدالله بن مسعود : أنه حدثهم أنه قال : إن أول حدٍ أقيم في الإسلام أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتي بسارق ، فأمر به فقطعت يده ، فلما انطلقوا به نظر إلى وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم كأنما سفي في وجهه الرماد ، فقالوا : يا رسول الله ! كأنه شق عليك ؟ فقال : « ألا يشق علي أن تكونوا أعواناً للشيطان على أخيكم » ، قالوا : أفلا ندعه ؟ قال : « أفلا كان هذا قبل أن تأتوني به ، فإن الإمام إذا رفع إليه الحد فليس ينبغي له أن يدعه حتى يمضيه » ، ثم تلا ﴿وَلْيَعْفُواْ وَلْيَصْفَحُوٓاْ﴾ (النور : ٢٢) إلى آخر الآية . . .

١٣٥٣ - انظر ١٣٤٧ .

١٣٥٤ - حدثنا عبدالله بن علي وعبدالله بن عبيدالله بن شريح قالا : حدثنا عيسى بن أحمد ، حدثنا المقرئ ، ح وحدثنا أبي وسعيد بن ذاكر بن سعيد الأسدي ، حدثنا أحمد بن زهير ، حدثنا المقرئ ، ح وحدثنا عبدالله بن محمد بن علي ، وأحمد بن محمد بن سعيد الهمداني قالا : حدثنا عبدالله بن أحمد المكي ، حدثنا المقرئ ، حدثنا أبو حنيفة ، عن يحيى بن عبدالله ، عن أبي ماجد الحنفي قال : أتى رجل بابن أخيه نشوان إلى عبدالله ابن مسعود ، فطلب له عبدالله عذراً ، فلم يجد له عذراً ، فأمر بحبسه ، فلما صحى دعا به ، ودعا بسوطٍ ، فأمر به فقطعت ثمرته ثم دق رأسه ، ثم دعا جلاداً فقال : أجلده ولا تمد ضبعيك ، ثم أنشأ عبدالله يعدّ له حتى إذا أكمل ثمانين جلدة خلى سبيله ، فقال الشيخ : يا أبا عبدالرحمن ! والله إنه لابن أخي ، وما لي ولد غيره ، فقال له عبدالله : بئس لعمرو الله والي اليتيم أنت ، والله ما أحسنت أدبه صغيراً ، ولا سترته كبيراً ، ثم أنشأ عبدالله يحدثنا فقال : إن أول حد أقيم في الإسلام لسارق أتي به النبي صلى الله عليه وسلم ، فلما قامت عليه البينة قال : « انطلقوا به ، فاقطعوه » فلما انطلق ليقطع نظر إلى وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم كأنما سفى عليه الرماد من شدة ذلك عليه ، وقال بعض جلسائه : يا رسول الله ! لكأن هذا قد اشتد عليك ؟ قال : « وما يمنعني ألا يشتد علي أن تكونوا أعواناً

١٣٥٤ - انظر ١٣٤٧ .

للشيطان على أخيكم » قالوا : أفلا خليت سبيله ؟ قال : « هلاّ كان قبل أن تأتوني به ، فإن الإمام إذا انتهى إليه الحد فلا ينبغي له أن يعطله ، ثم تلا هذه الآية : ﴿وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ » (النور : ٢٢) .

١٣٥٥ - أخبرنا سهل بن بشر ، حدثنا الفتح بن عمرو ، حدثنا الحسن بن زياد ، ح وحدثنا حماد بن أحمد المروزي ، حدثنا الوليد بن حماد ، حدثنا الحسن بن زياد ، حدثنا أبو حنيفة ، عن يحيى بن الحارث التيمي ، عن أبي ماجد الحنفي ، عن عبدالله بن مسعود ، فذكر الحديث بطوله ، إلا أنه قال : جاء رجل بابن أخ له نشوان قد ذهب عقله ، وقال : وارفع يدك في جلدك ، ولا تبد ضبعيك ، وقال : الشيطان على أخيكم المسلم ، وقال : فليس ينبغي له أن يعطله حتى يقيم . . .

١٣٥٦ - حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد ، حدثني منذر بن محمد ، حدثنا أبي ، عن حسن بن زياد ، عن أبي حنيفة ، عن يحيى بن الحارث التيمي ، عن عبدالله أبي ماجد الحنفي ، عن عبدالله مثله .

١٣٥٧ - أحمد بن محمد ، حدثني محمد بن عبدالله المسروقي قال : هذا كتاب جدي ، فقرأت فيه : حدثنا أبو حنيفة ، عن يحيى ، عن عبدالله أبي ماجد الحنفي ، عن عبدالله بن مسعود قال : إن أول حد أقيم في الإسلام ، نحو قول زياد .

قال أبو محمد : اختلف عن أبي حنيفة في هذا الإسناد : فروى بعضهم : عن أبي حنيفة ، عن يحيى بن عبدالله التيمي ، عن أبي ماجد الحنفي ، عن عبدالله .

وروى بعضهم : عن يحيى بن عبدالله ، عن أبي ماجد ، عن عبدالله . وروى بعضهم : عن يحيى بن الحارث ، عن عبدالله بن أبي ماجد الحنفي ، عن عبدالله .

والصحيح : من رواه : عن يحيى بن عبدالله التيمي ، عن أبي ماجد الحنفي ، عن عبدالله ، وكذلك رواه سفيان الثوري وزهير بن معاوية وجرير بن عبدالحميد وسفيان بن عيينة وغيرهم ، ومن روى غير هذا فالخطا منه لا من أبي حنيفة ، فأما من روى عن أبي حنيفة بمثل ما رواه سفيان الثوري ، وزهير وهؤلاء فهو : حمزة الزيات ، والحسن بن الفرات ، وأبو يوسف ، وسعيد بن أبي الجهم ، وأيوب بن هانئ ، ويونس بن بكير ، وأبو سعد★ الصغاني ، فقالوا : عن أبي حنيفة ، عن يحيى بن عبدالله الجابر ، عن أبي ماجد الحنفي ، عن عبدالله بن مسعود . ومن روى غير هذا اللفظ فالخطأ منهم .

وأما من ذكر : عن يحيى بن الحارث ، فهو : يحيى بن عبدالله أبو الحارث ، هكذا قال زهير : عن يحيى التيمي أبو الحارث الجابر : أن

★ - في « ب » أبو سعيد ، وهو خطأ ، والمثبت من « ج » .

أبا ماجد رجل من بني حنيفة حدثه ، وقد حدثنا عبدالله بن محمد بن نصر المالكي ، حدثنا الحميدي ، حدثنا سفيان بن عيينة ، قال : قلت ليحيى الجابر : من أبو ماجد الحنفي ؟ قال : أعرابي قدم علينا من اليمن .

ما أسنده الإمام أبو حنيفة رحمه الله عن مسلم بن أبي عمران .

١٣٥٨ - كتب إلي صالح بن أبي رميح ، حدثنا محمد بن محمد بن سليمان ، ح وحدثنا نجيح بن إبراهيم ، حدثنا شريح بن مسلمة قالا : حدثنا هياج بن بسطام ، عن أبي حنيفة ، عن مسلم بن أبي عمران ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إن

١٣٥٨ - أخرجه أحمد في « المسند » ١/ ٢٧٤ ، ٢٨٩ ، ٣٥٠ ، وفي « الأشربة » ١٤ ، وأبو داود ٣٦٩٦ ، وأبو يعلى ٢٧٢٩، والطحاوي ٤/ ٢١٦، وابن حبان ٥٣٦٥ ، والطبراني ١٢٥٩٨ ، والبيهقي ١٠/ ٢٢١ من طريقين عن قيس بن حبتر النهشلي عن ابن عباس به يزيد بعضهم فيه على بعض . فلفظ أحمد ١/ ٢٨٩ ، ٣٥ ، والطحاوي والبيهقي : « إن الله حرم عليكم الخمر والميسر والكوبة ، وقال : كل مسكر حرام » بدون ذكر قصة الأسقية ، وعند البيهقي : والكوبة هو الطبل .

وعند أحمد ١/ ٢٧٤ ، وأبي داود ، وأبي يعلى ، وابن حبان ، والطبراني : أن وفد عبدالقيس قالوا : يا رسول الله ! فيم نشرب ؟ قال : « لا تشربوا في الدباء ولا في المزفت ولا في النقير ، وانتبذوا في الأسقية » ، قالوا : يا رسول الله ! فإن اشتد في الأسقية ؟ قال : « فصبوا عليه الماء » ، قالوا : يا رسول الله ! فقال لهم في الثالثة أو الرابعة : « أهريقوه » ثم قال : « إن الله حرم علي أو حرم الخمر والميسر والكوبة ، قال : وكل مسكر حرام » ، قال سفيان : فسألت على بن بذيمة عن الكوبة ؟ قال : الطبل ، والسياق لأبي داود .

وأخرجه البيهقي ١٠/ ٢٢٢ من طريق عبدالكريم الجزري ، عن أبي هاشم الكوفي ، عن ابن عباس قال : الدف حرام ، والمعازف حرام ، والكوبة حرام ، والمزمار حرام . =

الله كره لكم : الخمر والميسر والمزمار والكوبة والدف » . حديث رواه عن منصور . ..

١٣٥٩ - كتب إلي صالح بن أبي رميح ، حدثنا الفضل بن العباس الرازي ، حدثنا إسحاق بن بهلول ، حدثنا الوليد بن القاسم ، عن النعمان ، عن منصور ، عن إبراهيم ، عن مسروق ، عن عائشة قالت : لقد

ويشهد له حديث قيس بن سعد بن عبادة عند ابن أبي شيبة ٨/ ١٩٧، وأحمد ٣/ ٤٢٢، والطبراني ١٨/ ٤٩٧ ، والبيهقي ١٠/ ٢٢٢ ، وقال الهيثمي في « المجمع » ٥/ ٥٤ : رواه أحمد والطبراني ، وفيه عبيدالله بن زحر وثقه أبو زرعة والنسائي ، وضعفه الجمهور .

وحديث عبدالله بن عمرو عند أحمد ٢/ ١٥٨ ، ١٧١ ، ١٦٥ ، ١٦٧ ، وأبي داود ٣٦٨٥ ، وراجع « تلخيص الحبير » ٤/ ٢٠٢ .

١٣٥٩ - أخرجه أحمد ٦/ ١٠٩ ، ١٣١ ، والبخاري ٧/ ١٥٧ ، ومسلم ٧/ ١٥ ، ١٦ ، والنسائي في « الكبرى » ٧٥٠٩ ، ١٠٨٥٠ ، وأبو يعلى ٤٨١١ من طرق عن أبي عوانة عن منصور عن إبراهيم به .

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ٣١٣ ، وأحمد ٦/ ٤٤ ، والبخاري ٧/ ١٧١ ، ١٧٣ ، ومسلم ٧/ ١٥ ، ١٦ ، والنسائي في « الكبرى » ١٠٨٤٨ من طريق يحيى بن سعيد ، عن سفيان ، عن سليمان ، عن مسلم عن مسروق عن عائشة نحوه .

وله شاهد من حديث أنس بن مالك عند أحمد ٣/ ١٥١ ، والبخاري ٧/ ١٧١ ، وأبي داود ٣٨٩٠ ، والترمذي ٩٧٣ ، والنسائي في « عمل اليوم والليلة » ١٠٢٢ .

ومن حديث محمد بن حاطب عند أحمد ٣/ ٤١٨ ، ٤/ ٢٥٩ ، وابن حبان ٢٩٧٦ ، والطبراني ١٩/ ٥٣٦ .

ومن حديث أم جميل عند أحمد ٣/ ٤١٨ ، ٦/ ٤٣٧ ، ٤٣٨ ، وابن حبان ٢٩٧٧ ، والحاكم ٤/ ٦٢ ، والطبراني ٢٤/ ٩٠٢ .

ومن حديث علي بن أبي طالب عند الترمذي ٣٥٦٥ ، وقال : حديث حسن .

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أتي بمريض يدعو له، يقول: « أذهب البأس رب الناس، اشف أنت الشافي، لا شفاء إلا شفاؤك شفاء لا يغادر سقماً ».

ما أسنده الإمام أبو حنيفة رحمه الله عن معن بن عبدالرحمن بن عبدالله بن مسعود.

١٣٦٠ - أخبرنا أبو الحسن صالح بن أحمد بن أبي مقاتل ببغداد، حدثني شعيب بن أيوب، حدثنا أبو يحيى الحماني، حدثنا أبو حنيفة، حدثنا معن بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن عبدالله بن مسعود قال: ما كذبت منذ أسلمت إلا كذبة واحدة، كنت أرحّل لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فأتى رحّال فسألني: أي رحلٍ أحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقلت: الطائفية المكية، وكان النبي صلى الله عليه وسلم يكرهها، فقال: « من رحّل لنا هذه » فقالوا: رحّالك، فقال: « مروا ابن أم عبد فليرحّل لنا » فأعيدت إليّ الرحلة.

١٣٦١ - حدثنا حاتم بن بور بن الخطاب الترمذي، حدثنا صالح ابن محمد، حدثنا حماد بن أبي حنيفة، عن أبيه، عن معن بن عبدالرحمن،

١٣٦٠ - أخرجه الطبراني في « الكبير » ١٠٣٦٦ من طريق زفر بن الهذيل عن أبي حنيفة، عن معن بن عبدالرحمن عن أبيه عن عبدالله بن مسعود به، وانظر ١٢٣٨.

١٣٦١ - في « ج »: أي الرحلة.

عن أبيه ، عن عبدالله قال : ما كذبت منذ أسلمت إلا كذبة واحدة ، كنت أرحّل للنبي صلى الله عليه وسلم ، فأتي برحال من الطائف فسألني : أي الراحلة أحب إلى النبي صلى الله عليه وسلم ؟ فقلت : الطائفية المكية ، وكان يكرهها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما أتي بها قال : « من رحّل لنا هذا » قالوا : رحّالك ، قال : « مروا ابن أم عبد فليرحل لنا » ، فأعيدت إلي الرحلة .

١٣٦٢ - حدثنا بدر بن الهيثم بن خلف الحضرمي ببغداد ، حدثنا محمد بن العلاء أبو كريب ، حدثنا أبو معاوية ، عن أبي حنيفة ، عن معن بن عبدالرحمن ، عن أبيه قال : قال عبدالله بن مسعود : ذكر النبي صلى الله عليه وسلم قال : « جيء برحال من أهل الطائف » ، قال : فجاءني الطائفي ، فقال : أي الرحلة أحب إليه ؟ قلت : الطائفية المكية ، فخرج فقال : « من صاحب هذه الرحلة » ؟ قالوا : الطائفي ، قال : « لا حاجة لنا به » .

١٣٦٣ - حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد ، أخبرني جعفر بن محمد ، حدثني أبي ، حدثنا عبيدالله بن الزبير ، عن أبي حنيفة ، عن معن بن عبدالرحمن ، عن أبيه ، عن ابن مسعود أنه قال : ما كذبت منذ أسلمت إلا كذبة واحدة ، كنت أرحل لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأتي برحال من الطائف ، فذكر نحو حديث حماد بن أبي حنيفة .

١٣٦٤ - حدثنا محمد بن رضوان ، حدثنا محمد بن سلام ، أنبأنا محمد بن الحسن ، أنبأ أبو حنيفة ، عن معن بن عبدالرحمن ، عن أبيه ، عن عبدالله بن مسعود قال : ما كذبت منذ أسلمت إلا كذبة واحدة قيل : وما هي يا أبا عبدالرحمن ؟ قال : كنت أرحل لرسول الله صلى الله عليه وسلم فأتي برحّال من الطائف ليرحل له ، فقال الرجل : من كان يرحل لرسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقيل له : ابن أم عبد ، قال : فأتاني فقال لي : أي الرحال كان أحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقلت : الطائفية المكية ، قال : فرحل بها لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، فركب فيها وكانت من أبغض الرحلة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : « من رحّل هذا » ؟ قالوا : الرجل الطائفي ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « مروا ابن أم عبد فليرحل لنا » ، فرددت الرحلة إلي .

١٣٦٥ - محمد بن سعيد الهروي ، حدثنا أحمد بن عبدالله بن محمد الكندي ، حدثنا علي بن معبد بن شداد ، حدثنا محمد بن الحسن ، عن أبي حنيفة بإسناده مثله .

١٣٦٦ - حدثنا يحيى بن إسماعيل بن الحسن بن عثمان ، حدثني جدي الحسن بن عثمان ، حدثنا مخلد بن عمرو ، عن أبي يوسف ، عن

١٣٦٤ - سقط من «ج» «عن أبيه» ، والمثبت من «ب» ، وانظر ١٢٣٨ ، ١٣٦٠ .

١٣٦٦ - في الأصول الخطية : «المنكبة» والمثبت ما عند ابن خسرو وهي «المكية» وانظر ١٢٣٨، ١٣٦٠ .

أبي حنيفة ، عن معن بن عبدالرحمن ، عن أبيه ، عن ابن مسعود قال : ما كذبت منذ أسلمت إلا كذبة واحدة ، كنت أرحّل للنبي صلى الله عليه وسلم فأتى رجل من الطائف فسألني : أي الرحلة أحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقلت : الطائفية المكية ، وكان يكرهها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : « من رحّل لنا هذه » ؟ قالوا : رحّالك ، قال : « مروا ابن أم عبد فليرحلها » ، قال : فأعيدت إلي الرحلة .

١٣٦٧ - حدثنا محمد بن إبراهيم بن زياد الرازي ، حدثنا عمرو

١٣٦٧ - سقط من « ب » « عن أبيه » ، والمثبت من « ج » .

أخرجه أبو يعلى ٥٣٩٦ من طريق الزهري ، عن عبيدالله بن عبدالله ، عن ابن مسعود قال : جاءه رجل فقال : أسمعت رسول الله ﷺ يقول في الخيل شيئًا ؟ قال : نعم سمعت رسول الله ﷺ يقول : « الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة ، اشتروا على الله واستقرضوا على الله ، قيل : يا رسول الله ! كيف نشتري على الله ونستقرض على الله ! قال : قولوا : أقرضنا إلى مقاسمنا وبعنا إلى أن يفتح الله بنا ، لا تزالون بخير مادام جهادكم خضر ، وسيكون في آخر الزمان قوم يشكون في الجهاد ، فجاهدوا في زمانهم ثم اغزوا ، فإن الغزو يومئذ أخضر ، وقال الهيثمي في « المجمع » ٥/ ٢٨٠ : رواه أبو يعلى ، وفيه بقية بن الوليد وهو مدلس ، وبقية رجاله ثقات ، وقال شيخنا الأعظمي رحمه الله في تعليقه على المطالب ١٨٩٠: ضعف سنده البوصيري لتدليس بقية .

وله شاهد من حديث ابن عباس مرفوعًا بلفظ : « اشتروا على الله واستقرضوا » ، قالوا : وكيف ذاك يا رسول الله ؟ قال : « تقولون : بعنا إلى أن يفتح الله لنا ، وأقرضنا إلى أن يفتح الله لنا ، لن يزالوا بخير مادام جهادكم حلوا » عند العقيلي في « الضعفاء » ٤/ ٩٠ ، وقال : ليس له أصل من حديث الزهري .

وأورده الذهبي في « الميزان » ٧٧٤٣ ، في ترجمة محمد بن عبدالله بن مسلم الزهري كما أورده العقيلي ، وقال : قد انفرد عن عمه بثلاثة أحاديث ، وذكر منها هذا الحديث .

ابن حميد القاضي ، حدثنا إسماعيل بن عياش ، عن أبي حنيفة ، عن معن ، عن أبيه ، عن عبدالله بن مسعود ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « اشتروا على الله » ، قالوا : وكيف ذلك يا رسول الله ؟ قال : « تقولوا : بعنا إلى مقاسمنا ومغانمنا » .

١٣٦٨ – حدثنا محمد بن إبراهيم بن زياد الرازي ، حدثنا عمرو

١٣٦٨ – في « ب » : « معن بن عمرو بن عبدالرحمن » وهو خطأ ، والمثبت من « ج » .

أخرجه ابن عدي ٣/ ١٠٦٢ من طريق زيد بن رفيع ، عن أبي عبيدة عن عبدالله مرفوعًا : « لا تأتوا النساء في أعجازهن ولا في أدبارهن » ونقل عن النسائي أنه قال : زيد بن رفيع ليس بالقوي .

وأخرجه سعيد بن منصور ٣٧٠ وابن سعد ٦/ ١٨٠ ، وابن أبي شيبة ٤/ ٢٥٢ ، والدارمي ١٢٤٠ ، والبخاري في « التاريخ الكبير » ٩/ ٦٤ ، والطحاوي ٣/ ٤٦ ، والبيهقي ٧/ ١٩٩ من طرق عن أبي عبدالله الشقري ، عن أبي القعقاع الجرمي ، قال : جاء رجل إلى عبدالله بن مسعود فقال : يا أبا عبدالرحمن : آتي امرأتي حيث شئت ؟ قال : نعم ، قال : ومن أين شئت ؟ قال : نعم ، قال : وكيف شئت ؟ قال : نعم ، فقال له رجل : يا أبا عبدالرحمن ! إن هذا يريد السوء ، قال : لا ، محاش النساء عليكم حرام . والسياق لأحمد . والمحاش جمع واحده محشة وهي الدبر .

وأخرجه الدولابي في « الكنى » ٢/ ٨٥ من طريق بسر عن جده أبي القعقاع عن ابن مسعود مرفوعًا ، وبسر مجهول .

وله شاهد من حديث جابر بن عبدالله عند البخاري ٤٥٢٨ ، ومسلم ١٤٣٥ .

ومن حديث خزيمة بن ثابت عند أحمد ٥/ ٢١٣ وابن ماجة ١٩٢٤ ، وابن الجارود ٧٢٨ ، والطحاوي ٣/ ٤٣ ، وابن حبان ٤١٩٨ .

ومن حديث طلق بن علي عند ابن حبان ٤١٩٩ .

ومن حديث ابن عباس عند أحمد ١/ ٢٩٧، والترمذي ٢٩٨٠ ، وابن حبان ٤٢٠٢ .

ابن حميد ، حدثنا سليمان بن عمرو النخعي ، عن أبي حنيفة ، عن معن بن عبدالرحمن قال : وجدت بخط أبي أعرفه : عن عبدالله بن مسعود قال : نهينا أن تؤتى النساء في محاشهن .

ما أسنده الإمام أبو حنيفة رحمه الله عن عون بن عبدالله بن عتبة ابن مسعود .

١٣٦٩ - حدثنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل ، حدثنا شعيب بن أيوب ، حدثنا أبو يحيى الحماني ، حدثنا أبو حنيفة ، عن عون بن عبدالله ، عن عامر الشعبي ، عن عائشة قالت : فيّ سبع خصال ليست في واحدة من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم : تزوجني وأنا بكر ، ولم يتزوج أحداً من نسائه بكراً غيري ، ونزل جبريل عليه بصورتي قبل أن يتزوجني ، ولم ينزل بصورة أحد من نسائه غيري ، وأراني جبريل ، ولم يره أحد من أزواجه غيري ، وكنت من أحبهن إليه نفساً ووالداً ، وكان جبريل ينزل عليه بالوحي وأنا معه في شعاره ، ولم يكن يأتيه وهو مع أحد من أزواجه ، ونزل فيّ آيات من القرآن كاد يهلك فيها فئام من الناس ، ومات في ليلتي ويومي بين سحري ونحري صلى الله عليه وسلم . .

١٣٧٠ - حدثنا محمد بن إسحاق السمسار ، حدثنا إبراهيم بن يوسف ، حدثنا أبو يوسف ، ح وأخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد ، حدثني

١٣٦٩ - انظر ٣٧٠ .

محمد بن سعد العوفي ، حدثنا أبي ، حدثنا أبو يوسف ، عن أبي حنيفة ، عن عون بن عبدالله ، عن الشعبي ، عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان فيّ سبع خصلة لم تكن في أحد من أزواجه صلى الله عليه وسلم غيري ، وأتاه جبريل بصورتي ، ولم يأته بصورة أحد من نسائه غيري ، وكنت أحبهن إليه نفساً ووالداً ، ونزل فيّ آيات من القرآن كاد يهلك فيّ فئام من الناس ، وتوفي في ليلتي وفي دولتي وفي بيتي وبين سحري ونحري .

١٣٧١ - حدثنا عبدالصمد بن الفضل ، حدثنا المقرئ ، حدثنا أبو حنيفة ، عن عون بن عبدالله ، عن الشعبي ، عن عائشة أنها قالت : إن فيّ لسبع خصال ما هن في أحد من أزواجه : تزوجني بكراً ، ولم يتزوج بكراً غيري ، وأتاه جبريل بصورتي قبل أن يتزوجني ، ولم يأته بصورة أحد من أزواجه غيري ، وكنت أحبهن إليه نفساً وأباً ، وأنزل فيّ عذر كاد يهلك فئام من الناس ، ومات في يومي وليلتي ، وبين سحري ونحري ، وأراني جبريل ولم يره أحد من أزواجه غيري . . .

١٣٧٢ - حدثنا يحيى بن إسماعيل ، حدثنا الوليد بن حماد الكوفي ، أنبأ الحسن بن زياد ، أنبأ أبو حنيفة ، عن عون بن عبدالله ، عن أبيه ، عن عبدالله بن مسعود : أنه كان إذا دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم بيته ،

١٣٧١ - انظر ٣٧٠ .

١٣٧٢ - انظر ١٣٧٧ .

أرسل والدته أم عبد تدخل إلى النبي صلى الله عليه وسلم في بيته تنظر إلى هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ودلّه وسمته ، فتخبره بذلك فيتشبه به .

١٣٧٣ – حدثنا يحيى بن إسماعيل ، حدثنا الوليد بن حماد ، أنبأنا الحسن بن زياد ، عن أبي حنيفة ، عن عون بن عبدالله ، عن أبيه ، عن عبدالله بن مسعود : أنه كان صاحب حصير رسول الله صلى الله عليه وسلم . . .

١٣٧٤ – حدثنا يحيى بن إسماعيل ، حدثنا الوليد بن حماد ، أنبأنا الحسن بن زياد ، عن أبي حنيفة ، عن عون بن عبدالله ، عن أبيه ، عن عبدالله بن مسعود : أنه كان صاحب عصا رسول الله صلى الله عليه وسلم . . .

١٣٧٥ – حدثنا يحيى بن إسماعيل ، حدثنا الوليد بن حماد ، أنبأ الحسن بن زياد ، حدثنا أبو حنيفة ، عن عون بن عبدالله ، عن أبيه ، عن عبدالله : أنه كان صاحب رداء رسول الله صلى الله عليه وسلم .

١٣٧٦ – حدثنا يحيى بن إسماعيل ، حدثنا الوليد بن حماد ، أنبأ الحسن بن زياد ، أنبأ أبو حنيفة ، عن عون بن عبدالله ، عن أبيه ، عن عبدالله بن مسعود : أنه كان صاحب الرحلة لرسول الله صلى الله عليه وسلم .

١٣٧٣ - انظر ١٣٧٧ .

١٣٧٧ - حدثنا يحيى بن إسماعيل، حدثنا الوليد بن حماد، أنبأ الحسن بن زياد، أنبأ أبو حنيفة، عن عون بن عبدالله، عن أبيه، عن عبدالله بن مسعود: أنه كان صاحب سواك رسول الله صلى الله عليه وسلم وصاحب الميضأة، وصاحب النعلين . . .

ما أسنده الإمام أبو حنيفة رحمه الله عن إسماعيل بن عبدالملك.

١٣٧٨ - حدثنا يحيى بن بدر القرشي وجيهان بن أبي الحسن قالا:

١٣٧٧ - أخرجه ابن سعد ٣/ ١٥٣، وأبو نعيم ١/ ١٢٦، والفسوى في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٥٥٠ من طريق المسعودي، عن عياش العامري، عن عبدالله بن شداد قال: كان عبدالله صاحب الوسادة والسواك والنعلين.

وأخرجه ابن سعد ٣/ ١٥٣ عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة قال: كان عبدالله بن مسعود صاحب سواد رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني سره ووساده يعني فراشه وسواكه، ونعليه وطهوره، وهذا يكون في السفر.

وأخرجه ابن سعد ٣/ ١٥٣ عن المسعودي عن القاسم بن عبدالرحمن قال: كان عبدالله يلبس رسول الله نعليه ثم يمشي أمامه بالعصا حتى إذا أتى مجلسه نزع نعليه، فأدخلهما في ذراعيه، وأعطاه العصا، فإذا أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقوم ألبسه نعليه، ثم مشى بالعصا أمامه، حتى يدخل الحجرة قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وأخرجه ابن سعد ٣/ ١٥٣ عن المسعودي، عن عبدالملك بن عمير عن أبي المليح، عن عبدالله: أنه كان يوقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا نام، ويستره إذا اغتسل، ويمشي معه في الأرض وحشا. وراجع «السير» ١/ ٤٦٩ للذهبي. و«المعرفة» ٢/ ٥٣٥ للفسوى.

١٣٧٨ - في «د»: «يحيى بن يزيد»، والمثبت من «ب، ج»، وفي «ب»: «من طيبها»، والمثبت من «ج». =

حدثنا علي بن حكيم ، حدثنا أبو مقاتل السمرقندي ، عـن أبي حنيفة ، عن إسماعيل بن عبدالملك ، عن أبي صالح ، عن أم هانئ قالت : قال رسـول الله صلى الله عليه وسلم : « إن الله خلق في الجنة مدينة من مـسك أذفـر ، ماءها من السلسبيل ، وشجرها خلقت من نور ، وفيها حور حسان على كـل واحدة سبعون ذؤابة ، لو أن واحدة منهن أشرفت في الأرض لأضاءت مـا بين المشرق والمغرب ، ولملأت من طيب ريحها ما بين الـسماء والأرض » ، فقالوا : يا رسول الله ! لمن هذا ؟ قال : « لمن كان سمحًا في التقاضي » .

لم أجد بهذه السياقة ، والفقرة الثانيـة وهـي قولـه : « لـو أن واحـدة ••• إلى مـا بـين السماء والأرض » ، يشهد لها حديث أنس بلفظ : « لو أن امرأة من أهـل الجنـة اطلعـت إلى أهل الأرض لأضاءت ما بينهما ولملأته ريحًا » عند أحمد ٣/ ١٤١، ٢٦٣، والبخاري ٤/ ٢٠ ، والترمذي ١٦٥١ ، وأبي يعلى ٣٧٧٥ .

والفقرة الأخيرة هي قوله : « لمن كان سمحًا في التقاضي » ، يشهد لها حـديث عبـدالله ابن عمرو مرفوعًا بلفظ : « دخل رجل الجنة بسماحته قاضيًا ومقـضيًا » عنـد أحمـد ٦٩٦٣ ، وقال المنذري في « الترغيب » ٢/ ٥٦٣ : رواه أحمد ، ورواته مـشهورون ، وقـال الهيثمـي في « المجمع » ٤/ ٧٤ : رواه أحمد ، ورجاله ثقات .

وحديث جابر بلفظ : « رحم الله رجلاً سمحًا ، إذا باع ، وإذا اشترى ، وإذا اقتـضى » عند أحمد ٣/ ٣٤٠ ، والبخاري ٣/ ٧٥ ، والترمذي ١٣٢٠ ، وابن ماجة ٢٢٠٣ ، وابن حبان ٤٩٠٣ ، والطبراني في « الصغير » ٦٧٢ ، والبيهقي ٥/ ٣٥٧ .

والشاهد للأولى والثالثة حديث عبـدالله بـن عمـرو مرفوعًـا بلفـظ : « في الجنـة غرفـة يرى ظاهرها من باطنها ، وباطنها من ظاهرها » ، فقال أبـو مالـك الأشـعري : لمـن هـي يـا رسول الله ؟ قال : « لمن أطاب الكلام وأطعـم الطعـام ، وبـات قائمًـا والنـاس نيـام » عنـد الطبراني في « الكبير » ، وقال المنذري في « الترغيب » ١/ ٤٢٤ : رواه الطبراني في « الكـبير » بإسناد حسن ، والحاكم ، وقال : صحيح على شرطهما .

١٣٧٩ - حدثنا محمد بن يزيد بن أبي خالد البخاري ، أنبأ الحسن بن صالح ، حدثنا أبو مقاتل ، عن أبي حنيفة ، عن إسماعيل بن عبدالملك ، عن أبي صالح ، عن أم هانئ قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لو أن واحدة من الحور العين أشرفت في الأرض لأضاءت ما بين المشرق والمغرب ، ولملأت من طيب ريحها ما بين السماء والأرض ، فقالوا : يا رسول الله ! لمن هذا ؟ قال : « هذا لمن كان سمحًا في التقاضي » .

١٣٨٠ - حدثنا محمد بن يزيد بن أبي خالد البخاري ، حدثنا الحسن بن صالح ، حدثنا أبو مقاتل ، عن أبي حنيفة ، عن إسماعيل بن عبدالملك ، عن أبي صالح ، عن أم هانئ قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لو أن واحدة من الحور العين أشرفت في دار الدنيا لأضاءت ما بين المشرق والمغرب ، ولملأت ما بين السماء والأرض من طيبها » .

١٣٨١ - حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني الكوفي ، حدثنا محمد بن أحمد أبو عبدالله الطالقاني ، حدثنا محمد بن القاسم أبو جعفر الطايكاني ، حدثنا أبو مقاتل ، عن أبي حنيفة ، عن إسماعيل بن عبدالملك ، عن أبي صالح ، عن أم هانئ قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن لله مدينة خلقت من مسك أذفر معلقة تحت العرش ، وشجرها من النور ، وماؤها السلسبيل ، وحور عينها خلقن من نبات الجنان ، على كل

١٣٨١ - في «ج» : لأضاءت المغرب .

واحدة منهن سبعون ذؤابة لو أن واحدة منها علقت في المشرق لأضاءت أهل المغرب » .

١٣٨٢ - حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني ، حدثنا محمد بن أحمد الطالقاني ، حدثنا محمد بن القاسم ، حدثنا أبو مقاتل حفص بن سلم السمرقندي ، عن أبي حنيفة ، عن إسماعيل بن عبدالملك ، عن أبي صالح ، عن أم هانئ قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من شدد على أمتي في التقاضي إذا كان معسرًا شدد الله عليه في قبره » .

١٣٨٣ - حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني ، حدثني محمد بن أحمد أبو عبدالله الطالقاني ، حدثنا محمد بن القاسم أبو جعفر الطايكاني ، حدثنا أبو مقاتل حفص بن سلم السمرقندي ، عن أبي حنيفة ، عن إسماعيل بن عبدالملك ، عن أبي صالح ، عن أم هانئ : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إن الدنيا ملعونة وما فيها ملعون إلا المؤمنون ، وما كان لله تبارك وتعالى » .

١٣٨٤ - حدثنا أحمد بن محمد ، حدثني محمد بن أحمد ، حدثنا محمد ابن القاسم أبو جعفر الطايكاني ، حدثنا أبو مقاتل ، عن أبي حنيفة ، عن إسماعيل بن عبدالملك ، عن أبي صالح ، عن أم هاني قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « يا عائشة ليكن سوارك العلم والقرآن » .

١٣٨٥ - حدثنا أحمد بن محمد ، حدثني محمد بن أحمد ، حدثنا محمد بن القاسم ، حدثنا أبو مقاتل ، عن أبي حنيفة ، عن إسماعيل بن عبدالملك ، عن أبي صالح ، عن أم هانئ : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نظر إلى علي ذات يوم فرآه جائعاً فقال : « يا علي ! ما أجاعك » ؟ قال : يا رسول الله ! إني لم أشبع منذ كذا وكذا ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « أبشر بالجنة » . . .

١٣٨٦ - حدثنا أحمد بن محمد ، حدثني محمد بن أحمد ، حدثنا محمد بن القاسم ، حدثنا أبو مقاتل ، عن أبي حنيفة ، عن إسماعيل بن عبدالملك ، عن أبي صالح ، عن أم هانئ ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « في القبر ثلاث سؤال : عن الله تبارك وتعالى ، ودرجات في الجنان ، وقراءة القرآن عند رأسك » .

١٣٨٧ - حدثنا أحمد بن محمد ، حدثني محمد بن أحمد ، حدثنا محمد بن القاسم ، حدثنا أبو مقاتل ، عن أبي حنيفة ، عن إسماعيل بن عبدالملك ، عن أبي صالح ، عن أم هانئ قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من علم أن الله تعالى يغفر له فهو مغفور » . . .

١٣٨٨ - حدثنا أحمد بن محمد ، حدثني محمد بن أحمد ، حدثنا محمد ابن القاسم ، حدثنا أبو مقاتل ، عن أبي حنيفة ، عن إسماعيل بن

١٣٨٦ - الحديث وقع مكررًا عند « ج » .

عبدالملك ، عن أبي صالح ، عن أم هانئ قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ما من مؤمن جاع يوماً فاجتنب المحارم ، ولم يأكل مال المسلمين باطلاً : إلا أطعمه الله تبارك وتعالى يوم القيامة من ثمار الجنة » .

١٣٨٩ - حدثنا أحمد بن محمد ، حدثني محمد بن أحمد ، حدثنا محمد بن القاسم ، حدثنا أبو مقاتل ، عن أبي حنيفة ، عن إسماعيل بن عبدالملك ، عن أبي صالح ، عن أم هانئ قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن يوم القيامة ذو حسرة وندامة » .

ما أسنده الإمام أبو حنيفة رحمه الله عن منصور بن المعتمر أبي عتاب السلمي .

١٣٩٠ - حدثنا عبدالله بن محمد ، حدثني عمي جبريل بن يعقوب ، حدثنا علي بن حكيم السمرقندي ، حدثنا سليم بن مسلم المكي الخشاب ،

١٣٩٠ - أخرجه أحمد ٥/ ٣٨٢ ، ٤٠٢، والبخاري ١/ ٦٦، ٣/ ١٧٧، ومسلم ١/ ١٥٧، والنسائي، ١/ ٢٥، وابن خزيمة ٥٢ ، والطحاوي ٤/ ٢٦٧ ، وابن حبان ١٤٢٩ ، وأبو نعيم ٤/ ١١١ ، والبيهقي ١/ ١٠٠ من طريقين عن منصور به .

وأخرجه مطولاً ومختصرًا الطيالسي ٤٠٦ ، وعبدالرزاق ٧٥١ ، وابن أبي شيبة ١/ ١٢٣ ، والحميدي ٤٤٢ ، وأحمد ٥/ ٣٨٢ ، ٤٠٢ ، والدارمي ٦٧٤ ، والبخاري ١/ ٦٦ ، ومسلم ١/ ١٥٧ ، وأبو داود ٢٣ ، والترمذي ١٣ ، والنسائي ١/ ١٩ ، ٢٥ ، وابن ماجة ٣٠٥ ، ٥٤٤، والبزار ٢٨٦٣ ، ٢٨٦٥، وابن الجارود ٣٦، وابن خزيمة ٦١ ، وأبو عوانة ٤٩٩ ، ٥٠١ ، ٥٠٢ ، ٥٠٣ ، والطحاوي ٤/ ٢٦٧ ، وابن حبان ١٤٢٤، ١٤٢٥ ، ١٤٢٧ ، ١٤٢٨ ، والبيهقي ١/ ١٠٠ ، والبغوي ١٩٣ من طرق عن الأعمش عن أبي وائل به .

عن أبي حنيفة ، ح قال : وحدثنا عبدالله بن محمد بن علي ، حدثنا شعيب ابن الليث السمرقندي ، حدثنا علي بن حكيم ، حدثنا سُلَيم بن مسلم المكي الخشاب ، عن أبي حنيفة ، عن منصور ، عن أبي وائل ، عن حذيفة قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يبول على سباطة قوم قائمًا .

١٣٩١ - حدثنا محمد بن المنذر بن سعيد الهروي ، حدثنا أحمد بن عبدالله الكندي ، حدثنا إبراهيم بن الجراح ، حدثنا أبو يوسف ، عن أبي حنيفة ، عن منصور بن المعتمر ، عن الشعبي ، عن جابر بن عبدالله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا يجوز للمعتوه طلاق ، ولا بيع ، ولا شراء » .

١٣٩١ - أخرجه ابن عدي في « الكامل » ١/ ١٩٧ ، في ترجمة أحمد بن عبدالله أبي علي الكندي به ، وقال : هذه الأحاديث لأبي حنيفة لم يحدث بها إلا أحمد بن عبدالله ، وهي بواطيل .

قلت : له شاهد من حديث أبي هريرة مرفوعًا بلفظ : « كل طلاق جائز إلا طلاق المعتوه المغلوب على عقله » ، عند الترمذي ١١٩١ ، ومن طريقه ابن الجوزي في « الواهيات » ١٠٦٩ ، وقال الترمذي : حديث لا نعرفه مرفوعًا إلا من حديث عطاء بن عجلان ، وعطاء بن عجلان ضعيف ذاهب الحديث .

ومن حديث علي موقوفًا بإسناد صحيح دون قوله : « والمغلوب على عقله » عند عبدالرزاق ١١٤١٥ ، وابن أبي شيبة ٥/ ٣١ ، والبغوي في « الجعديات » ٢/ ٣٤ ، والبيهقي ٧/ ٣٥٩ ، وقد علقه البخاري ٩/ ٣٨٨ « فتح » .

ومن حديث ابن عباس بلفظ : « كل الطلاق جائز إلا طلاق المعتوه والمغلوب على عقله » ، عند ابن عدي في « الكامل » ٥/ ٢٠٠٣ ، وفيه عطاء بن عجلان . وراجع « نصب الراية » ٣/ ٢٢٢ .

١٣٩٢ - حدثنا محمد بن قدامة بن سيار الزاهد ، حدثنا الليث ابن مساور ، حدثنا إسحاق بن يوسف الأزرق ، حدثنا أبو حنيفة ، عن منصور ، عن مجاهد ، عن رجل من ثقيف يقال له : الحكم أو ابن الحكم ، عن أبيه ، قال : توضأ النبي صلى الله عليه وسلم ، فأخذ حفنة من ماء ، فنضحه في مواضع طهوره . .

١٣٩٢ - أخرجه أبو داود ١٦٨ من طريق زائدة عن منصور ، عن مجاهد عن الحكم أو ابن الحكم عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ...

وأخرجه الطيالسي ١٢٦٨ ، ومن طريقه البيهقي ١/ ١٦١ .

وأخرجه البيهقي ١/ ١٦١ من طريق حفص بن عمر كلاهما عن شعبة عن منصور عن مجاهد ، عن الحكم أو أبي الحكم رجل من ثقيف عن أبيه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ...

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/ ٨٦ ، وفي «الكبرى» ١٣٥ من طريق شعبة ، والطبراني في «الكبير» ٣١٧٨ من طريق وهيب كلاهما عن منصور عن مجاهد عن الحكم ابن سفيان عن أبيه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ...

وأخرجه عبدالرزاق ٥٨٦ ، ٥٨٧ ، ومن طريقه عبد بن حميد ٤٨٦ ، والطبراني في «الكبير» ٣١٧٤ ، ٦٣٩٢ عن معمر والثوري ، والطبراني في «الكبير» ٣١٨١ من طريق مفضل بن مهلهل ثلاثتهم عن منصور ، عن مجاهد ، عن الحكم بن سفيان أو سفيان بن الحكم أن النبي صلى الله عليه وسلم ...

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ١٦٨، وابن ماجة ٤٦١، والطبراني في «الكبير» ٣١٨٠ ، ٣١٨٢ ، ٣١٧٥ ، ٣١٨٣ من طرق عن منصور عن مجاهد عن الحكم بن سفيان به بدون شك .

قال البخاري فيما نقله عنه الترمذي في «العلل الكبير» ١/ ١٢٥ ، الصحيح ما روى شعبة ووهيب وقالا : عن أبيه وبنحوه ، قال أبو حاتم في «العلل» ١/ ٤٦ : وقال أبو زرعة : الصحيح مجاهد عن الحكم بن سفيان ، وله صحبة . =

١٣٩٣ - حدثنا عبدالله بن محمد بن علي الحافظ ، حدثنا يحيى بن موسى ، حدثنا المقرئ ، حدثنا أبو حنيفة ، عن منصور ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن عبيد بن نسطاس ، عن ابن مسعود أنه قال : من السنة أن يحمل بجوانب السرير الأربع ، فما زدت على ذلك فهو نافلة .

وقد حدث بهذا الحديث ، عن أبي حنيفة : سابق البربري ، وشعيب ابن إسحاق ، وعلي بن يزيد الصدائي ، ويونس بن بكير ، وأيوب بن هانئ ، وعبيدالله بن موسى ، والحسن بن الفرات ، وسعيد ابن أبي الجهم ،

وفي الباب عن أسامة بن زيد عند أحمد ٥/ ٢٠٣ ، والدارقطني ١/ ١١١، وعن أبي هريرة عند الترمذي ٥٠ ، وابن ماجة ٤٦٣ ، وعن ابن عباس عند الدارمي ٧١١ ، والبيهقي ١/ ١٦٢ .

١٣٩٣ - في « د » : عبيد بن بسطام ، وهو خطأ ، والمثبت من « ب ، ج » وكتب الرجال .

أخرجه الطيالسي ٣٣٠ ، ومن طريقه البغوي في « الجعديات » ٩٠١ ، والبيهقي ٤/ ١٩ عن شعبة ، عن منصور ، عن عبيد بن نسطاس عن أبي عبيدة عن عبدالله بن مسعود به .

وأخرجه عبدالرزاق ٦٥١٧ ، وابن أبي شيبة ٣/ ٢٨٣ ، وابن ماجة ١٤٧٨ ، والبغوي في « الجعديات » ٩٠٢ ، ٩٠٣، والطبراني ٩٥٩٧ ، ٩٥٩٨ ، ٩٥٩٩، ٩٦٠٠ ، ٩٦٠٢ من طرق عن منصور عن عبيد بن نسطاس عن أبي عبيدة به ، وقال البوصيري في « الزوائد » ٢/ ٢٨ : هذا إسناد موقوف ، رجاله ثقات ، وحكمه الرفع إلا أنه منقطع ، فإن أبا عبيدة واسمه عامر ، وقيل : اسمه كنيته ، لم يسمع من أبيه شيئًا ، قاله أبو حاتم وأبو زرعة وعمرو بن مرة وغيرهم .

ويشهد له حديث ابن عمر عند عبدالرزاق ٦٥٢٠ ، ٦٥١٦، وابن أبي شيبة ٣/ ٢٨٣ .

وحديث أبي هريرة عند عبدالرزاق ٦٥١٨ ، وحديث أنس مرفوعًا بلفظ : « من حمل جوانب السرير الأربع كفر الله عنه أربعين كبيرة » عند الطبراني في « الأوسط » ١٢٧٥ « البحرين » ، وقال الهيثمي في « المجمع » ٣/ ٢٦ : فيه علي بن أبي سارة ، وهو ضعيف .

ومحمد بن مسروق ، وإبراهيم ، وزفر بن الهذيل ، وأبو يوسف ، وأسد بن عمرو ، ومحمد بن الحسن ، والحسن بن زياد .

فأما حديث سابق

١٣٩٤ - فأخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد ، حدثني جعفر بن محمد ابن موسى ، حدثنا أبو فروة ، حدثني أبي ، عن سابق ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث شعيب بن إسحاق

١٣٩٥ - فأخبرنا أحمد بن محمد ، حدثنا يوسف بن موسى ، حدثنا عبدالرحمن بن عبدالصمد بن شعيب بن إسحاق ، أخبرني جدي شعيب ، عن أبي حنيفة . . .

وأما حديث علي بن يزيد الصدائي

١٣٩٦ - فأخبرنا أحمد بن محمد ، حدثنا أحمد بن محمد بن الزبير ، حدثنا روح بن الفرج ، حدثنا علي بن يزيد الصدائي ، عن أبي حنيفة . . .

وأما حديث يونس بن بكير

١٣٩٧ - فحدثنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل القيراطي ، حدثني أحمد بن يحيى بن زكريا الصوفي ، حدثنا عقبة بن مكرم الضبي ، حدثنا يونس بن بكير ، حدثنا أبو حنيفة . . .

وأما حديث أيوب بن هانئ

١٣٩٨ - فأخبرنا أحمد بن محمد، قال: أخبرني منذر بن محمد، أخبرني أبي، أنبأنا أيوب بن هانئ، عن أبي حنيفة.

وأما حديث عبيدالله بن موسى

١٣٩٩ - فأخبرنا أحمد بن محمد، حدثنا أحمد بن حازم، حدثنا عبيدالله بن موسى، عن أبي حنيفة...

وأما حديث الحسن بن الفرات

١٤٠٠ - فأخبرنا أحمد بن محمد، حدثني الحسن بن علي قال: هذا كتاب الحسين بن علي فقرأت فيه: حدثنا يحيى بن حسن، حدثني زياد، عن أبيه، عن أبي حنيفة.

وأما حديث سعيد بن أبي الجهم

١٤٠١ - فأخبرنا أحمد بن محمد، أخبرني منذر بن محمد، حدثني أبي، حدثني عمي، عن أبيه، عن أبي حنيفة.

وأما حديث إبراهيم

١٤٠٢ - فأخبرنا أحمد بن محمد، أخبرني الحسين بن عمر بن إبراهيم، حدثني أبي، حدثنا أبي، حدثنا أبو حنيفة...

وأما حديث محمد بن مسروق

١٤٠٣ - فأخبرنا أحمد بن محمد، أخبرني محمد بن عبدالله المسروقي قال: وجدت في كتاب أبي: حدثنا أبو حنيفة.

وأما حديث زفر بن الهذيل

١٤٠٤ - فحدثنا عبدالصمد بن الفضل، حدثنا شداد بن حكيم، عن زفر، عن أبي حنيفة.

وأما حديث أبي يوسف

١٤٠٥ - فأخبرنا محمد بن الحسن البزاز قال: أخبرنا بشر بن الوليد، عن أبي يوسف، عن أبي حنيفة.

وأما حديث أسد بن عمرو

١٤٠٦ - فحدثنا محمد بن إسحاق السمسار قال: حدثنا جمعة بن عبدالله، حدثنا أسد بن عمرو، عن أبي حنيفة.

وأما حديث محمد بن الحسن،

١٤٠٧ - فحدثنا محمد بن رضوان، حدثنا محمد بن سلام، أخبرنا محمد بن الحسن، عن أبي حنيفة.

وأما حديث الحسن بن زياد

١٤٠٨ – فحدثنا يحيى بن إسماعيل الهمداني ، حدثنا الحسن بن عثمان جدي قال : أنبأ الحسن بن زياد ، عن أبي حنيفة .

ما أسنده الإمام أبو حنيفة رحمه الله عن مسلم بن سالم أبو فروة الجهني .

١٤٠٩ – نا عبدالله بن محمد بن علي أبو علي البلخي ، حدثنا إبراهيم بن هانئ ، حدثنا عبيدالله بن موسى ، حدثنا النعمان بن ثابت ، عن أبي فروة ، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى قال : نزلنا مع حذيفة على دهقان بالمدائن ، فأتي بالطعام ، فطعمنا منه ، ثم دعا حذيفة بشراب ، فأتي بشراب في إناء فضة ، فضرب به وجهه ، فساءنا ما صنع ، فقال : أتدرون لم صنعت به هذا ؟ فقلنا : لا ، فقال : إني نزلت في العام الماضي ، فدعوت بشراب ، فأتاني بشراب فيه ، فأخبرته أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهانا أن نأكل في آنية الذهب والفضة وأن نشرب فيها ، وأن نلبس الحرير

١٤٠٩ – « أخرجه الحميدي ٤٤٠ ، وأحمد ٥/٣٩٧ ، ٤٠٤ ، ٣٨٥ ، ٤٠٠ ، ٣٩٦ ، ٣٩٠ ، ٣٩٨ ، والدارمي ٢١٣٦ ، والبخاري ٧/٩٩ ، ١٤٦ ، ١٩٤ ، ١٩٣ ، ومسلم ٦/١٣٦ ، ١٣٧ ، وأبو داود ٣٧٢٣ ، والترمذي ١٨٧٨ ، والنسائي ٨/١٩٨ ، وابن ماجة ٣٤١٤ ، ٣٥٩٠ من طرق عن عبدالرحمن بن أبي ليلى به .

وأخرجه الحميدي ٤٤٠ ، ومسلم ٦/١٣٦ ، والنسائي ٨/١٩٨ من طرق عن سفيان بن عيينة عن أبي فروة الجهني عن عبدالله بن عكيم عن حذيفة به .

والديباج ، فإنها للمشركين في الدنيا وهي لنا في الآخرة .

١٤١٠ - حدثنا أحمد بن محمد الهمداني ، حدثنا أحمد بن حازم ، حدثنا عبيدالله بن موسى ، أنبأ أبو حنيفة ، عن أبي فروة مثله .

١٤١١ - حدثنا عبدالله بن عبيدالله بن شريح ، حدثنا محمد بن إسحاق الكوفي ، حدثنا عبيدالله بن موسى بإسناده مثله ، إلا أنه قال : فإنهما للمشركين في الدنيا ، وهما لنا في الآخرة .

١٤١٢ - حدثنا محمد بن رضوان الجمل ، حدثنا محمد بن سلام ، حدثنا محمد بن الحسن ، أنبأ أبو حنيفة ، حدثنا أبو فروة ، عن عبدالرحمن ابن أبي ليلى قال : نزلت مع حذيفة على دهقان بالمدائن ، فأتي بالطعام ، فطعمنا منه ، فدعا حذيفة بالشراب ، فأتاه بشراب في إناء من فضة ، فأخذ الإناء فضرب به وجهه ، فساءنا الذي صنع به ، فقال : هل تدرون لم صنعت هذا ؟ قلنا : لا ، قال : نزلت به في العام الماضي ، فأتاني بشراب فيه ، فأخبرته أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهانا أن نأكل في آنية الذهب والفضة وأن نشرب فيها ، وأن نلبس الحرير والديباج ، فإنهما للمشركين في الدنيا ، وهما لنا في الآخرة . .

١٤١٣ - حدثنا سهل بن بشر الكندي ، حدثنا الفتح بن عمرو ،

١٤١٣ - في «ب» : الفتح بن عمر ، والمثبت من «ج» ، وانظر ١٤٠٩ .

أنبأ الحسن بن زياد ، أنبأ أبو حنيفة ، عن أبي فروة ، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى قال : خرجنا مع حذيفة ، فنزلنا معه على دهقان بالمدائن ، فأتانا بطعام فطعمنا ، ثم أتانا بشراب في إناء فضة ، فتناوله فضرب وجه الدهقان ، فساءنا ما صنع به ، فقال : أتدرون لم صنعت هذا ؟ قلنا : لا ، قال : فإني نزلت به في العام الماضي ، فأتانا بالشراب في هذا الإناء ، فأخبرته أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهانا أن نأكل في آنية الذهب والفضة وأن نشرب فيها ، ونهانا أن نلبس الديباج والحرير ، وقال : « إنما هو للمشركين في الدنيا ، وهو لنا في الآخرة » .

١٤١٤ - حدثنا محمد بن الحسن البزاز ، أنبأنا بشر بن الوليد ، أنبأنا أبو يوسف ، ح وأخبرنا أحمد بن محمد الهمداني ، أخبرني المنذر بن محمد ، حدثنا حسين بن محمد بن علي ، حدثنا أبو يوسف ، عن أبي حنيفة بهذا .

١٤١٥ - حدثنا أحمد بن محمد ، أخبرني منذر بن محمد ، حدثني أبي ، حدثنا أيوب بن هانئ ، عن أبي حنيفة بهذا .

ما أسنده الإمام أبو حنيفة رحمه الله عن مسلم بن كيسان أبي عبدالله الملائي .

١٤١٦ - أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني ، أنبأ الحسين بن عمر بن إبراهيم ، حدثنا أبي ، حدثنا أبي ، حدثنا أبو حنيفة ، عن مسلم ،

١٤١٦ - انظر ١١٧٣ .

عن أنس بن مالك قال : سافر النبي صلى الله عليه وسلم في رمضان يريد مكة ، فصام وصام الناس معه .

١٤١٧ - أخبرنا أحمد بن محمد ، حدثني الحسين بن حماد بن حكيم الطالقاني ، حدثنا أبي ، حدثنا خلف بن ياسين الزيات ، عن أبي حنيفة ، عن مسلم الأعور ، عن أنس بن مالك قال : سافر النبي صلى الله عليه وسلم ، فصام وصام الناس معه .

١٤١٨ - حدثنا هارون بن هشام الكسائي ، حدثنا أبو حفص أحمد ابن حفص ، حدثنا أسد بن عمرو ، عن أبي حنيفة ، عن مسلم الأعور ، عن أنس بن مالك ، عن النبي صلى الله عليه وسلم : أنه خرج من المدينة إلى مكة في رمضان فصام ، حتى انتهى إلى بعض الطريق فشكا الناس إليه الجهد فأفطر ، فلم يزل مفطراً حتى أتى مكة .

وقد حدث بمثل هذا عن أبي حنيفة : حمزة بن حبيب الزيات ، وزفر ابن الهذيل ، وأبو يوسف ، وحماد بن أبي حنيفة ، ومحمد بن الحسن ، والحسن ابن زياد ، والحسن بن الفرات ، وسعيد بن أبي الجهم ، وأيوب بن هانئ ، وسعيد بن مسروق ، وسابق الشاعر ، وعبيدالله بن موسى ، وأبو مقاتل .

فأما حديث حمزة بن حبيب الزيات

١٤١٩ - فأخبرنا أحمد بن محمد قال : قرأت في كتاب حمزة بن

١٤١٩ - انظر ١١٧٣ .

حبيب الزيات عن أبي حنيفة ، عن مسلم ، عن أنس بن مالك قال : سافر النبي صلى الله عليه وسلم في رمضان يريد مكة ، فصام وصام المسلمون معه ، حتى إذا كان ببعض الطريق شكى بعض المسلمين الجهد ، فدعى بماء فأفطر ، وأفطر المسلمون معه .

وأما حديث زفر بن الهذيل

١٤٢٠ - فحدثنا عبدالصمد بن الفضل وإسماعيل بن بشر قالا : حدثنا شداد بن حكيم ، أنبأ زفر بن الهذيل ، عن أبي حنيفة نحوه .

وأما حديث أبي يوسف

١٤٢١ - فأخبرنا محمد بن الحسن البزاز ، حدثنا بشر بن الوليد ، حدثنا أبو يوسف ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث حماد بن أبي حنيفة

١٤٢٢ - فحدثنا محمد بن رميح بن شريح وأحمد بن محمد بن سهل الباهلي قالا : حدثنا صالح بن محمد ، حدثنا حماد بن أبي حنيفة ، عن أبيه .

وأما حديث محمد بن الحسن

١٤٢٣ - فحدثنا محمد بن رضوان ، حدثنا محمد بن سلام ، أنبأنا محمد بن الحسن ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث الحسن بن زياد

١٤٢٤ - فحدثنا حماد بن أحمد المروزي ، حدثنا الوليد بن حماد ، أنبأ الحسن بن زياد ، عن أبي حنيفة ، ح وحدثنا أبو سهيل سهل بن بشر ، حدثنا الفتح بن عمرو ، أنبأ الحسن بن زياد ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث الحسن بن الفرات

١٤٢٥ - فأخبرني أحمد بن محمد قال : حدثنا الحسن بن علي قال : هذا كتاب الحسين بن علي فقرأت فيه : حدثنا يحيى بن حسن ، حدثنا زياد ابن الحسن ، عن أبيه ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث سعيد بن أبي الجهم

١٤٢٦ - فأخبرنا أحمد بن محمد ، أخبرني المنذر بن محمد ، حدثني أبي ، حدثني عمي ، عن أبيه ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث أيوب بن هانئ

١٤٢٧ - فأخبرنا أحمد بن محمد ، أخبرني المنذر بن محمد ، حدثني أبي ، حدثنا أيوب ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث سعيد بن مسروق

١٤٢٨ - فحدثنا محمد بن صالح بن عبدالله الطبري بالري ، حدثنا علي بن سعيد ، حدثني أبي ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث سابق

١٤٢٩ - فأخبرنا أحمد بن محمد ، حدثني جعفر بن محمد بن موسى ، حدثنا أبو فروة ، حدثني أبي ، حدثني سابق ، حدثنا أبو حنيفة .

وأما حديث عبيدالله بن موسى

١٤٣٠ - فأخبرنا أحمد بن محمد ، حدثنا أحمد بن حازم ، حدثنا عبيدالله بن موسى ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث أبي مقاتل

١٤٣١ - فحدثنا صالح بن منصور بن نصر الصغاني ، حدثنا جدي ، عن أبي مقاتل ، عن أبي حنيفة .

١٤٣٢ - حدثنا علي بن الحسين الكشي ، حدثنا شعيب بن أيوب ،

١٤٣١ - في «ب ، ج» : في بداية السند «ح و» فحذفته لعدم الحاجة إليها .

١٤٣٢ - أخرجه الطيالسي ٢٢٦٢ ، وعبد بن حميد ١٢٢٧ ، ١٢٢٩ ، ١٢٣٠ ، والترمذي في «السنن» ١٠١٧ ، وفي «الشمائل» ٣٣٢ ، وابن ماجة ٢٢٩٦ ، ٤١٧٨ ، وأبو يعلى ٤٢٤٣ ، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم» ١٢٧، وابن عدي ٦/ ٢٣٠٩، والحاكم ٢/ ٤٦٦، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/ ١٣١ ، والبيهقي في «الدلائل» ٤/ ٢٠٤ ، والبغوي في «الجعديات» ٨٤٩ ، ٨٥٠ ، والبغوي في «شرح السنة» ٣٦٧٣ ، وابن عساكر ٤/ ٧٨ من طرق عن مسلم الأعور عن أنس به ، وصححه الحاكم ، ووافقه الذهبي ، وقال الترمذي : هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث مسلم عن أنس ، ومسلم الأعور يضعف ، وهو مسلم بن كيسان تكلم فيه ، وقد روى عنه شعبة وسفيان . =

حدثنا أبو يحيى الحماني ، عن أبي حنيفة ، عن مسلم الملائي ، عن أنس بن مالك قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجيب دعوة المملوك ، ويعود المريض ، ويركب الحمار .

ما أسنده الإمام أبو حنيفة رحمه الله ، عن أبي حصين عثمان بن عاصم الأسدي .

١٤٣٣ - حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد وصالح بن أحمد بن أبي مقاتل البزاز البغدادي ومحمد بن إسحاق النيسابوري السراج قالوا :

وله شاهد من حديث سهل بن حنيف عند الحاكم ٢/ ٤٦٦، وصححه ، ووافقه الذهبي .

ومن حديث أبي موسى الأشعري مختصرًا عند الطبراني في « الكبير » ، وقال الهيثمي في « المجمع » ٩/ ٢٠ : رجاله رجال الصحيح ، ومن حديث جابر مختصرًا عند البزار ، وقال الهيثمي في « المجمع » ٩/ ٢٠ : إسناده حسن .

ومن حديث ابن عباس عند الطبراني ، وقال الهيثمي في « المجمع » ٩/ ٢٠ : إسناده حسن .

١٤٣٣ - أخرجه عبدالرزاق كما عزاه المتقي في « الكنز » ٤٢٠٧٧ ، وإني لم أجده في المطبوع ، والطبراني في « الكبير » ٤/ ٣١١ .

وأخرجه أبو داود ٣٤٠٢ من طريق ابن أبي نعم قال : حدثني رافع بن خديج أنه زرع أرضًا فمر به النبي صلى الله عليه وسلم ، وهو يسقيها ، فسأله : لمن الزرع ؟ ولمن الأرض ؟ فقال : زرعي ببذري وعملي ، لي الشطر ولبني فلان الشطر ، فقال : « أربيتما فرد الأرض على أهلها وخذ نفقتك » .

وأخرجه أحمد ٤/ ١٤١ ، ومسلم ٥/ ٢٤ ، وأبو داود ٣٣٩٤ تعليقًا ، والطحاوي ٤/ ١٠٦ ، والبيهقي ٦/ ١٣٠ من طريق عكرمة بن عمار عن أبي النجاشي قال : سألت رافعًا عن كراء الأرض ، قلت : إن لي أرضًا أكريها ؟ فقال رافع : لا تكرها بشيء ، فإن سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « من كانت له أرض فليزرعها ، فإن لم =

حدثنا محمد بن عثمان بن كرامة ، حدثنا عبيد الله بن موسى ، ح وحدثنا عبدالله بن محمد بن علي الحافظ البلخي ، حدثنا إبراهيم بن هانئ النيسابوري ، حدثنا عبيدالله بن موسى ، عن أبي حنيفة ، ح وأخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني الكوفي ، حدثنا أحمد بن حازم ، حدثنا عبيدالله بن موسى ، عن أبي حنيفة ، ح وحدثنا أبي ، حدثنا أحمد ابن زهير وسعيد ابن مسعود قالا : حدثنا عبيدالله بن موسى ، عن أبي حنيفة ، عن أبي حصين ، عن ابن رافع بن خديج ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم : أنه مرّ بحائط فأعجبه ، فقال : « لمن هذا » ؟ فقلت : لي ، فقال : « من أين هو لك » ، قلت : استأجرته ، قال : « فلا تستأجره بشيء منه » .

١٤٣٤ - حدثنا محمد بن الحسن البزاز البلخي ، حدثنا محمد بن حرب الواسطي ، حدثنا محمد بن ربيعة ومحمد بن يزيد الواسطي قالا : حدثنا أبو حنيفة ، عن أبي حصين ، عن ابن رافع بن خديج ، عن رافع بن خديج : أن النبي صلى الله عليه وسلم مرّ بحائط فأعجبه ، فقال : « لمن هذا » ؟ فقلت : لي ، وقد استأجرته ، فقال : « لا تستأجره بشيء منه » .

يزرعها فليزرعها أخاه ، فإن لم يفعل فليدعها » ، قلت له : أرأيت إن تركته وأرضي ، فإن زرعها ، ثم بعث إلي من التبن ، قال : « لا تأخذ منه شيئًا ولا تبنًا » ، قلت : إني لم أشارطه ، إنما أهدى إلي شيئًا ، قال : « لا تأخذ منه شيئًا » ، والسياق لأحمد .

وفي الباب عن رافع عن عمه ظهير عند البخاري ٣/ ١٤١ ، ومسلم ٥/ ٢٣ ، وراجع « عقود الجواهر » ٢/ ٣٨ ، ٣٩ ، و« تنسيق النظام » ص ١٧٧ .

١٤٣٤ - هو مكرر بما قبله ١٤٣٣ .

١٤٣٥ - أخبرنا أحمد بن محمد ، قرأت في كتاب حمزة بن حبيب الزيات ، عن أبي حنيفة ، عن أبي حصين ، عن ابن رافع ، عن رافع ، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله ...

١٤٣٦ - حدثنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل ، حدثنا جعفر بن أبي عثمان ، حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي ، حدثنا المقرئ أبو عبدالرحمن ، حدثنا أبو حنيفة ، عن أبي حصين ، عن عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج ، عن أبيه ، عن رافع بن خديج : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرّ بحائط فأعجبه ، فقال : « لمن هذا » ؟ فقالوا : لرافع بن خديج ، وقال رافع : هو لي يا رسول الله ! فقال : « من أين هو لك » ؟ فقال : استأجرته ، قال : « لا تستأجره بشيء منه » .

١٤٣٧ - أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد ، حدثني الحسن بن علي قال : هذا كتاب الحسين بن علي فقرأت فيه : حدثنا يحيى بن حسن ، حدثني زياد بن حسن ، عن أبيه ، عن أبي حنيفة ، عن أبي حصين ، عن عباية بن رافع بن خديج ، عن رافع بن خديج : أن النبي صلى الله عليه وسلم مرّ بحائط فأعجبه ، فذكر مثله .

١٤٣٨ - أخبرنا أحمد بن محمد ، أخبرني منذر بن محمد ، حدثني أبي ، حدثني عمي ، عن أبيه ، عن أبي حنيفة ، عن عباية بإسناده مثله .

١٤٣٦ - انظر ١٤٣٣ .

أخبرنا * أحمد بن محمد ، أخبرني المنذر بن محمد ، حدثني أبي ، حدثني عمي ، عن أبيه ، عن أبي حنيفة ، عن عباية بإسناده نحوه .

١٤٣٩ - حدثنا محمد بن رضوان ، حدثنا محمد بن سلام ، أنبأنا محمد بن الحسن ، عن أبي حنيفة ، عن أبي حصين ، عن ابن رافع ، عن رافع ، عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل متنه سواءً .

قال أبو محمد : وقد حدث بمثل هذا الإسناد عن أبي حنيفة : أسد بن عمرو ، وأبو يوسف ، والحسن بن زياد ، ويحيى بن نصر بن حاجب ، والمسروقي .

فأما حديث أسد بن عمرو

١٤٤٠ - فحدثنا محمد بن إسحاق بن عثمان السمسار البخاري ، حدثنا جمعة بن عبدالله ، حدثنا أسد بن عمرو .

آخر الجزء السابع من الأصل

أخبرنا أبو عبدالله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن منده رحمه الله قال : حدثنا أبو محمد عبدالله بن محمد قال : ح وأخبرنا أحمد بن محمد

---

* - ساقط من «ج» وهو في «ب» مكرر بما قبله .

١٤٤٠ - آخر الجزء ... من «ج» ، وسقط من «ب» وفي «د» : عقب المسروقي «آخر الجزء السابع» ، واسم المصنف والراوي عنه ابن منده من «ب ، د» وساقطان من «ج» ، وفي «ج» : جمعة بلخي بن عبدالله ، والمثبت من «ج» .

قال : أخبرني منذر بن محمد ، أخبرني حسين بن محمد ، حدثنا أسد بن عمرو ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث أبي يوسف

١٤٤١ – فأخبرنا محمد بن الحسن البزاز ، أنبأ بشر بن الوليد ، أنبأ أبو يوسف ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث الحسن بن زياد

١٤٤٢ – فحدثنا سهل بن بشر الكندي ، أنبأنا الفتح بن عمرو ، أنبأ الحسن بن زياد ، ح وحدثنا حماد بن أحمد المروزي ، حدثنا الوليد بن حماد ، حدثنا الحسن بن زياد ، ح وأخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد قال : أخبرني منذر بن محمد ، حدثني أبي ، حدثنا حسن بن زياد ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث يحيى بن نصر بن حاجب

١٤٤٣ – فأخبرنا أحمد بن محمد ، حدثنا الحسن بن حاجب ، حدثنا داود السمسار ، حدثنا يحيى بن نصر ، حدثنا أبو حنيفة .

وأما حديث المسروقي

١٤٤٤ – فأنبأ أحمد بن محمد ، حدثنا محمد بن عبدالله المسروقي

١٤٤٣ – في «ب» : «حسن بن صاحب» وهو خطأ ، والمثبت من «ج» .

قال : هذا كتاب جدي فقرأت فيه قال : حدثنا أبو حنيفة ، وقال فيه : فأعجبه عمرانه .

ما أسنده الإمام أبو حنيفة رحمه الله عن سعيد بن مسروق الثوري ، وهو أبو سفيان بن سعيد الثوري .

١٤٤٥ - حدثنا حمدان بن ذي النون وإسماعيل بن بشر قالا : حدثنا مكي بن إبراهيم ، حدثنا أبو حنيفة ، عن سعيد بن مسروق ، عن عباية بن رفاعة ، عن رافع بن خديج : أن بعيراً من إبل الصدقة ندّ ، فطلبوه ، فلما أعياهم أن يأخذوه رماه بسهم ، فأصاب مقتله فقتله ، فسألوا النبي صلى الله عليه وسلم ؟ فأمر بأكله وقال : « إن لها أوابد كأوابد

١٤٤٥ - أخرجه الطبراني في « الكبير » ٤٣٨٧ من طريق الإمام أبي حنيفة به .

وأخرجه مطولاً ومختصرًا الطيالسي ٩٦٣ ، ٩٦٤ ، والشافعي ٢/ ١٧٣ ، والحميدي ٤١٠ ، ٤١١ ، وأحمد ٣/ ٤٦٣ ، ٤٦٤ ، ٤/ ١٤٢ ، ١٤٠ ، والدارمي ١٩٨٣ ، والبخاري ٧/ ١١٩ ، ١٢٠ ، ١٢٧ ، ٣/ ١٨٥ ، ١٨١ ، ٤/ ٩١ ، ومسلم ٦/ ٧٩ ، ٧٨ ، والترمذي ١٤٩١ ، ١٤٩٢ ، ١٦٠٠ ، والنسائي في « المجتبى » ٧/ ٢٢١ ، ٢٢٦ ، ٢٢٨ ، ١٩١ ، وفي « الكبرى » ٤٨٠٩ ، ٤٤٩٢ ، وابن ماجة ٣١٣٧ ، ٣١٧٨ ، ٣١٨٣ ، وابن حبان ٥٨٨٦ ، والطبراني ٤٣٩١ ، ٤٣٩٢ ، ٤٣٩٤ ، ٤٣٨٦ ، ٤٣٨٤ ، ٤٣٨٨ ، ٤٣٨٩ ، ٤٣٩٠ ، ٤٣٩٢ ، ٤٣٩٣ ، والبيهقي ٩/ ٢٤٦ ، ٢٤٧ ، والبغوي ٢٧٨٢ من طرق عن سعيد بن مسروق به .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/ ٣٨٧ ، ٣٨٨ ، والبخاري ٧/ ١٢٧ ، وأبو داود ٢٨٢١ ، والترمذي ١٤٩١ ، ١٤٩٢ ، ١٦٠٠ ، والنسائي في « المجتبى » ٧/ ٢٢٦ ، وفي « الكبرى » ٤١٢٥ ، ٤٤٩٣ ، والطبراني ٤٣٨٥ ، ٤٣٨٩ ، والبيهقي ٩/ ٢٤٧ من طريقين عن سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعة ، عن أبيه رفاعة ، عن رافع به .

الوحش ، فإذا خشيتم منها شيئاً فاصنعوا مثل ما صنعتم بهذا ثم كلوه » .

١٤٤٦ – حدثنا محمد بن الأشرس السلمي ، حدثنا الجارود بن يزيد ، حدثنا أبو حنيفة ، عن سعيد بن مسروق ، عن عباية بن رفاعة ، عن رافع بن خديج : أن بعيراً من إبل الصدقة ندّ فطلبوه فلما أعياهم أن يأخذوه رماه رجل بسهم ، فأصاب مقتله فقتله ، فسئل النبي صلى الله عليه وسلم ؟ فقال : « إن لها أوابد كأوابد الوحش ، فإذا خشيتم منها فاصنعوا كما صنعتم بهذا ثم كلوه » .

١٤٤٧ – حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد قال : حدثتني فاطمة بنت محمد بن حبيب قالت : سمعت أبي يقول : هذه كتب حمزة بن حبيب الزيات فقرأت فيها : حدثنا أبو حنيفة ، عن سعيد بن مسروق ، عن عباية ، عن رافع قال : إن بعيراً من إبل الصدقة ندّ فطلبوه ، فلما أعياهم أن يأخذوه رماه رجل بسهم فأصاب مقتله فقتله ، فسألوا النبي صلى الله عليه وسلم عن أكله ؟ فقال : « إن لها أوابد كأوابد الوحش ، فإذا خشيتم من شيء منها فاصنعوا به ما صنعتم بهذا ، ثم كلوه » .

١٤٤٨ – حدثنا أحمد بن محمد ، حدثنا أحمد بن حازم ، حدثنا عبيدالله بن موسى ، ح قال : وحدثنا يحيى بن صاعد ، حدثنا محمد بن

١٤٤٦ - أنظر ١٤٤٥ .

١٤٤٧ - أنظر ١٤٤٥ .

عثمان بن كرامة ، حدثنا عبيدالله بن موسى ، عن أبي حنيفة ، عن سعيد ابن مسروق ، عن عباية بن رافع ، عن رافع بن خديج ، عن النبي صلى الله عليه وسلم : « إن بعيراً من إبل الصدقة ندّ فطلبوه ، فلما أعياهم أن يأخذوه رماه رجل بسهم فأصابه ، فسألوا النبي صلى الله عليه وسلم عن أكله ؟ فقال : « إن لها أوابد كأوابد الوحش ، فإذا خشيتم على شيء منها فاصنعوا ما صنعتم بهذا ، ثم كلوه » .

١٤٤٩ - حدثنا أبو الحسن صالح بن أحمد بن أبي مقاتل البزاز ، حدثنا محمد بن شوكر ، حدثنا القاسم بن الحكم ، حدثنا أبو حنيفة ، حدثنا سعيد بن مسروق ، عن عباية بن رفاعة ، عن رافع بن خديج ، عن النبي صلى الله عليه وسلم : إن بعيراً من إبل الصدقة ندّ ، قال : فطلبوه ، فلما أعياهم أن يأخذوه ، رماه رجل بسهم فأصاب مقتله فقتله ، فسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكله ، فأمرهم بأكله ؟ وقال : « إن لها أوابد كأوابد الوحش ، فإذا خشيتم شيئاً من ذلك فاصنعوا هكذا » .

١٤٥٠ - حدثنا أحمد بن أبي صالح ، حدثنا يعقوب بن إسحاق ابن أبي إسرائيل ، حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، حدثنا علي بن مسهر ، عن أبي حنيفة ، عن سعيد بن مسروق ، عن عباية بن رفاعة ، عن رافع بن خديج : إن بعيراً من إبل الصدقة ندّ ، فرماه رجل بسهم فقتله ، فسئل النبي

١٤٤٩ - في «ج» : « ندّ ثم قال ... » ، انظر ١٤٤٥ .

صلى الله عليه وسلم عن أكله ؟ فقال : « كلوه ، فإن لها أوابد كأوابد الوحش » .

١٤٥١ - حدثنا أحمد بن محمد ، أخبرني محمد بن عبدالله بن عبدالرحمن المسروقي قال : وجدت في كتاب جدي محمد بن مسروق : حدثنا أبو حنيفة ، عن سعيد بن مسروق ، عن عباية بن رفاعة ، عن رافع ، عن النبي صلى الله عليه وسلم : إن بعيراً من إبل الصدقة ندّ ، فطلبوه ، فذكر الحديث نحوه . . .

١٤٥٢ - حدثني أبي رحمه الله ، حدثنا أحمد بن زهير ، حدثنا عبدالله بن يزيد المقرئ وعبيدالله بن موسى قالا : حدثنا أبو حنيفة ، عن سعيد بن مسروق ، عن عباية بن رفاعة بإسناده نحوه . . .

١٤٥٣ - حدثنا عمران بن عبدالله البلخي ، حدثنا الليث بن مساور ، حدثنا إسحاق بن يوسف الأزرق ، عن أبي حنيفة ، عن سعيد بن مسروق ، عن عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج ، عن أبيه ، عن جده ، عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه .

١٤٥٤ - قال الشيخ : كتب إلي صالح بن أبي رميح الترمذي ، حدثنا الحسن بن علي الحداد أبو علي قبل أن خرج إلى باب الشام ، حدثنا

١٤٥٤ - أنظر ٨٢٥ .

زيد بن حباب العكلي ، حدثنا أبو حنيفة ، عن سعيد بن مسروق ، عن إبراهيم التيمي ، عن عمرو بن ميمون الأودي ، عن أبي عبدالله الجدلي ، عن خزيمة بن ثابت : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن المسح على الخفين ، فقال : « للمسافر ثلاثة أيام ولياليهن ، وللمقيم يوم وليلة » .

١٤٥٥ - قال الشيخ : كتب إلي صالح بن أبي رميح ، حدثنا نصر بن يحيى ، حدثنا الحسن بن زياد ، عن أبي حنيفة ، عن سعيد بن مسروق ، عن إبراهيم التيمي ، عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار » .

ما أسنده الإمام أبو حنيفة رحمه الله ، عن عدي بن ثابت .

١٤٥٦ - حدثنا عبدالصمد بن الفضل ، حدثنا مكي بن إبراهيم ، حدثنا أبو حنيفة ، عن عدي بن ثابت ، عن أبي حازم ، عن أبي الشعثاء ،

١٤٥٥ - في « ب » : « نصير بن يحيى » ، والمثبت من « ج » ، وانظر ١٩٢ .

١٤٥٦ - في « د » : نهى عن صيام ...

أخرج الفقرة الأولى « نهى عن صوم الوصال » عبدالرزاق ٧٧٥٤ ، والحميدي ١٠٠٩ ، وأحمد ٢/ ٢٦١ ، ٢٨١ ، ٥١٦ ، ٢٣٧ ، ٢٥٧ ، ٢١٨ ، ٢٥٣ ، ٣٧٧ ، ٢٣١ ، والدارمي ١٧١٣ ، والبخاري ٣/ ٤٨ ، ٤٩ ، ٨/ ٢١٦ ، ٩/ ١٠٦ ، ١١٩ ، ومسلم ٣/ ١٣٣ ، ١٣٤ ، وابن حبان ٣٥٧٥ ، والبيهقي ٤/ ٢٨٢ ، والبغوي ١٧٣٦ من طرق عن أبي هريرة به .

وله شاهد من حديث ابن عمر عند البخاري ١٩٢٢ .

والفقرة الثانية لها شاهد من حديث علي بن أبي طالب عند أبي داود ٢٨٧٣ ، بلفظ : « لا يتم بعد احتلام ولا صمات يوم إلى الليل » .

عن أبي هريرة : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صوم الوصال ، وصوم الصمت .

١٤٥٧ - حدثنا صالح بن محمد الأسدي ، حدثنا إبراهيم بن عبدالله السعدي ، حدثنا مصعب بن المقدام ، حدثنا أبو حنيفة ، عن عدي بن ثابت ، عن أبي حازم ، عن أبي الشعثاء ، عن أبي هريرة : أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن صوم الوصال وصوم الصمت .

١٤٥٨ - حدثنا محمد بن الحسن البزاز ، حدثنا هلال بن يحيى البصري ، حدثنا يوسف بن خالد السمتي ، حدثنا أبو حنيفة ، عن عدي بن ثابت ، عن أبي حازم ، عن أبي الشعثاء ، عن أبي هريرة قال : نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن صوم الوصال وصوم الصمت .

١٤٥٩ - حدثنا عبدالله بن محمد بن علي ، حدثنا محمد بن عبدالله ابن عبدالحكم المصري ، حدثنا عبدالله بن يزيد المقرئ ، عن أبي حنيفة ، عن عدي بن ثابت ، عن أبي حازم ، عن أبي الشعثاء ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم : أنه نهى عن صوم الوصال وصوم الصمت .

١٤٥٧ - هو مكرر بما قبله ١٤٥٦ .

١٤٥٨ - هو مكرر بما قبله ١٤٥٦ .

١٤٥٩ - في « ج » : « محمد بن عبدالله بن عبدالحكيم » ، والمثبت من « ب » و« الجرح » ٣٠٠/٧ .

١٤٦٠ - حدثنا عبدالله بن عبيدالله بن شريح ، حدثنا محمد بن إبراهيم بن مسلم بطرسوس ، حدثنا عبيدالله بن موسى ، حدثنا أبو حنيفة ، عن عدي بن ثابت ، عن أبي حازم ، عن أبي الشعثاء ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم : أنه نهى عن صوم الوصال وصوم الصمت .

١٤٦١ - حدثنا سهل بن بشر ، حدثنا الفتح بن عمرو ، أنبأ الحسن بن زياد ، أنبأ أبو حنيفة ، عن عدي بن ثابت عن أبي حازم ، عن أبي الشعثاء ، عن أبي هريرة : أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن صوم الوصال ، وصوم الصمت .

١٤٦٢ - حدثنا بدر بن الهيثم بن خلف الحضرمي ، حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء ، حدثنا محمد بن بشر ، عن أبي حنيفة ، عن عدي بن ثابت ، عن أبي حازم ، عن أبي الشعثاء ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم : أنه نهى عن صوم الوصال ، وصوم الصمت .

قال الشيخ : وقد حدث بهذا الحديث عن أبي حنيفة : أبو يوسف ، وأسد بن عمرو ، وأبو مقاتل السمرقندي ، والجارود بن يزيد النيسابوري ، وأبو سعد الصغاني ، وسعيد بن أبي الجهم ، وسعد (١) بن الصلت ،

١٤٦٠ - هو مكرر بما قبله ١٤٥٦ .

(١) في « ب ، د » و« عقود الجمان » : « سعيد » وهو خطأ ، والمثبت من « ج » و« تهذيب الكمال » ٢٩/ ٤٢٠.

وأيوب بن هانئ ، وحمزة بن حبيب الزيات ، وإبراهيم ، والحسن بن الفرات ، ومحمد بن الحسن .

فأما حديث أبي يوسف

١٤٦٣ - فأخبرنا محمد بن الحسن البزاز ، حدثنا بشر بن الوليد ، حدثنا أبو يوسف ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث أسد بن عمرو

١٤٦٤ - فحدثنا محمد بن إسحاق بن عثمان البخاري ، حدثنا جمعة بن عبدالله ، حدثنا أسد بن عمرو ، عن أبي حنيفة . . .

وأما حديث أبي مقاتل

١٤٦٥ - فحدثنا صالح بن منصور بن نصر الصغاني ، حدثنا جدي ، عن أبي مقاتل ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث الجارود بن يزيد

١٤٦٦ - فحدثنا محمد بن الأشرس السلمي النيسابوري ، حدثنا الجارود بن يزيد ، حدثنا أبو حنيفة . . .

وأما حديث أبي سعد الصغاني

١٤٦٧ - فحدثنا الحسن [بن تذون] الفرغاني بفرغانة ، حدثنا

١٤٦٧ - ما بين المعكوفتين من «ج» .

يحيى بن موسى ، حدثنا أبو سعد الصغاني ، عن أبي حنيفة . . .

وأما حديث سعيد بن أبي الجهم

١٤٦٨ – فأخبرنا أحمد بن محمد الهمداني ، حدثنا منذر بن محمد ، حدثني أبي ، حدثني عمي ، عن أبيه ، عن أبي حنيفة . . .

وأما حديث سعد بن الصلت

١٤٦٩ – فحدثنا قبيصة بن الفضل بن عبدالرحمن الطبري ، حدثنا إسحاق بن إبراهيم ، حدثنا سعد بن الصلت ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث أيوب بن هانئ

١٤٧٠ – فأخبرنا أحمد بن محمد ، أنبأنا منذر بن محمد ، حدثني أبي ، حدثني أيوب بن هانئ ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث حمزة بن حبيب الزيات

١٤٧١ – فأخبرنا أحمد بن محمد قال : قرأت في كتاب حمزة بن حبيب الزيات : عن أبي حنيفة .

وأما حديث إبراهيم

١٤٧٢ – فأخبرنا أحمد بن محمد قال : أخبرني حسين بن عمر بن إبراهيم يعرف بابن أبي الأحوص ، حدثنا أبي ، حدثنا أبي ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث الحسن بن الفرات

١٤٧٣ - فأخبرنا أحمد بن محمد قال : أخبرني الحسن بن علي قال : هذا كتاب الحسين بن علي فقرأت فيه : حدثنا يحيى بن حسن ، حدثني زياد ، عن أبيه ، عن أبي حنيفة . . .

وأما حديث محمد بن الحسن

١٤٧٤ - فأخبرنا أحمد بن محمد ، حدثني محمد بن أحمد بن حميد بن نعيم بن شماس قال : وجدت في كتاب جدي : عن محمد بن الحسن ، عن أبي حنيفة . . .

١٤٧٥ - حدثنا عباد بن زيد الهروي ، حدثنا أبي ، حدثنا خالد بن الهياج بن بسطام ، حدثنا أبي ، عن أبي حنيفة ، عن عدي بن ثابت ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس : أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج يوم العيد إلى المصلى ، فلم يصل قبل الصلاة ولا بعدها شيئاً . . .

١٤٧٥ - أخرجه الطيالسي ٢٦٣٧ ، وعبدالرزاق ٥٦١٧، وابن أبي شيبة ٢/ ١٧٧ ، ١٨٨ ، وأحمد ١/ ٢٨٠ ، ٣٤٠ ، ٣٥٥ ، والدارمي ١٦١٣ ، ١٦١٩ ، والبخاري ٢/ ٢٣، ٣٠ ، ١٤٠ ، ٧/ ٢٠٤ ، ومسلم ٣/ ٢١ ، وأبو داود ١١٥٩ ، والترمذي ٥٣٧ ، والنسائي ٣/ ١٩٣ ، وابن ماجة ١٢٩١ ، وابن الجارود ٢٦١ ، والبيهقي ٣/ ٢٩٥ ، ٣٠٢ ، والبغوي ١١٠٩ من طرق عن شعبة ، عن عدي بن ثابت ، عن سعيد بن جبير به مطولاً ومختصرًا .

١٤٧٦ - حدثنا عباد بن زيد، حدثني أبي، حدثنا خالد بن الهياج، حدثنا أبي، عن أبي حنيفة، عن عدي بن ثابت، عن البراء ابن عازب، قال: صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة العشاء، فقرأ بالتين والزيتون. . .

١٤٧٧ - حدثنا عباد بن زيد، حدثني أبي، حدثنا خالد بن الهياج، حدثنا أبي، عن أبي حنيفة، عن عدي بن ثابت، عن عبدالله ابن يزيد، عن أبي أيوب الأنصاري قال: صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم المغرب والعشاء في حجة الوداع بالمزدلفة.

١٤٧٦ - أخرجه مالك في «الموطأ» ٧٢، وعبدالرزاق ٢٧٠٩، والحميدي ٧٢٦، وأحمد ٤/ ٢٨٦، ٢٩١، ٢٩٨، ٣٠٢، ٣٠٣، ٣٠٤، والبخاري ١/ ١٩٤، ٩/ ١٩٤، ٦/ ٢١٣، ومسلم ٢/ ٤١، وأبو داود ١٢٢١، والنسائي ٢/ ١٧٣، والترمذي ٣١٠، وابن ماجة ٨٣٥، وابن خزيمة ٥٢٤، وأبو عوانة ٢/ ١٥٥، وأبو يعلى ١٦٦٥، وابن حبان ١٨٣٨، والبيهقي ٢/ ٣٩٣ من طرق عن عدي بن ثابت به.

وأخرجه ابن خزيمة ٥٢٥ من طريق محمد بن بكر عن شعبة عن أبي إسحاق عن البراء به.

وعند الطيالسي ٧٦٩ عن شعبة عن عدي به، وفيه المغرب بدل العشاء.

١٤٧٧ - أخرجه الطيالسي ٥٩٠، ومالك ٢٦٠، والحميدي ٣٨٣، وأحمد ٥/ ٤١٩، ٤٢٠، ٤١٨، ٤٢١، والدارمي ١٨٩٠، والبخاري ٢/ ٢٠١، ٥/ ٢٢٦، ومسلم ٤/ ٧٥، والنسائي في «المجتبى» ١/ ٢٩١، ٥/ ٢٦٠، وفي «الكبرى» ٤٠٢٤، ١٥٧٦، والبغوي في «الجعديات» ٤٨٠، والطحاوي ٢/ ٢١٣، والشاشي ١١٢٠، والطبراني ٣٨٦٢، ٣٨٧١، ٣٨٦٥، ٣٨٦٨، ٣٨٦٣، والبيهقي ٥/ ١٢٠، والبغوي ١٩٣٦ من طرق عن عدي بن ثابت الأنصاري به.

١٤٧٨ - قال الشيخ : كتب إلي صالح بن أبي رميح ، حدثنا يحيى بن خالد بن المهلب ، حدثنا محمد بن الميسر أبو سعد الصغاني ، أنبأ أبو حنيفة ، عن عدي بن ثابت ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم شرب لبناً ، فتمضمض وصلى ، ولم يتوضأ .

ما أسنده الإمام أبو حنيفة رحمه الله عن عاصم بن كليب الجرمي .

١٤٧٩ - حدثنا محمد بن الحسن البزاز البلخي ، وإبراهيم بن معقل بن الحجاج النسفي ، ومحمد بن إبراهيم بن زياد الرازي قالوا : حدثنا

١٤٧٨ - أخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٥٧ ، وأحمد ١/ ٢٢٣ ، ٢٢٧ ، ٣٢٩ ، ٣٣٧ ، ٣٧٣ ، وعبد ابن حميد ٦٤٩ ، والبخاري ٧/ ١٤١ ، ١/ ٦٣ ، ومسلم ١/ ١٨٩ ، ١٨٨ ، وأبو داود ١٩٦ ، والترمذي ٨٩ ، والنسائي ١/ ١٠٩ ، وابن ماجة ٤٩٨ ، وابن خزيمة ٤٧ ، وأبو يعلى ٢٤١٨ ، وابن حبان ١١٥٨ ، ١١٥٩ ، وأبو الشيخ في « أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم » ٢٠٨ ، والبيهقي ١/ ١٦٠ من طرق عن الزهري ، عن عبيد الله بن عبدالله عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم شرب لبنًا فمضمض ، وقال : « إن له دسمًا » .

وأخرجه البيهقي ١/ ١٦٠ من حديث أنس مرفوعًا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم شرب لبنًا فلم يمضمض ولم يتوضأ وصلى . وراجع للشواهد « المصنف » لابن أبي شيبة .

١٤٧٩ - في « ج » : « في ديارهم » بدل « دارهم » ، واسم الصحابي ساقط من « د » .

أخرجه الطبراني في « الكبير » وفي « الأوسط » ١٦٢٥ من طريق أبي يوسف ، عن الإمام أبي حنيفة ، عن عاصم بن كليب به ، وقال الهيثمي في « المجمع » ٤/ ١٧٣ : رواه الطبراني في « الكبير » والأوسط » ، وفيه بشر المريسي ، وهو ضعيف . =

بشر بن الوليد ، قال : سمعت أبا يوسف يقول : أنبأ أبو حنيفة ، عن عاصم بن كليب الجرمي ، عن أبي بردة بن أبي موسى ، عن أبي موسى الأشعري : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم زار قوماً من الأنصار في دارهم فذبحوا له شاةً ، فصنعوا له منها طعاماً ، فأخذ من اللحم شيئاً فلاكه فمضغه ساعة لا يسيغه ، فقال : ما شأن هذا اللحم ؟ قالوا : شاة لفلان ذبحناها حتى يجيء ، فنرضيه من ثمنها ، قال : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أطعموها الأسرى » .

١٤٨٠ - حدثنا أحمد بن محمد الهمداني ، حدثنا محمد بن سعد العوفي ، حدثني أبي ، حدثنا أبو يوسف ، عن أبي حنيفة ، عن عاصم ابن كليب ، عن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري ، عن أبي موسى الأشعري : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم زار قوماً من الأنصار ، فذبحوا له شاة ، قال : فصنعوا له طعاماً ، فأخذ من اللحم شيئاً ليأكله فمضغه لا يسيغه ،

وله شاهد من حديث جابر عند أحمد ١٤٧٨٥ ، والحاكم ٤/ ٢٣٤ ، ٢٣٥ ، وصححه الحاكم على شرط مسلم ، ووافقه الذهبي ، وقال الهيثمي في « المجمع » ٣/ ١٧٣ : رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح .

ومن حديث كليب بن شهاب عن رجل من الأنصار عند أحمد ٥/ ٢٩٣ ، ٤٠٨ ، وأبي داود ٣٣٣٢ ، والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٤/ ٢٠٨ ، وفي « شرح مشكل الآثار » ٣٠٠٥ ، ٣٠٠٦ ، والدارقطني ٤/ ٢٨٥ ، ٢٨٦، والبيهقي في « السنن » ٥/ ٣٣٥ ، وفي « الدلائل » ٦/ ٣١٠ ، وراجع « نصب الراية » ٤/ ١٦٩ .

١٤٨٠ - في « ج » : « للأسارى » ، وفي « ب » : « أطعموه » ، والمثبت من « ج » ، وانظر ١٤٧٩.

قال : « ما شأن هذا » ؟ قالوا : شاة لفلان ، ذبحناها حتى يجيء فنرضيه ، قال : « أطعموها الأسارى » .

١٤٨١ - حدثنا أحمد بن محمد الهمداني ، قال : قرأت في كتاب حمزة بن حبيب : عن أبي حنيفة ، عن عاصم بن كليب ، عن أبيه ، عن رجل من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم قال : صنع رجل من أصحاب محمد طعاماً فدعاه ، فقام إليه النبي صلى الله عليه وسلم وقمنا معه ، فلما وضع الطعام تناول النبي صلى الله عليه وسلم منه وتناولنا ، فأخذ النبي صلى الله عليه وسلم بضعة من ذلك اللحم فلاكها في فيه طويلاً ، فجعل لا يستطيع أن يأكلها ، فألقاها من فيه وأمسك عن الطعام ، فلما رأينا النبي صلى الله عليه وسلم قد صنع ذلك أمسكنا عنه أيضاً ، فدعا النبي صلى الله عليه وسلم صاحب الطعام ، فقال : « أخبرني عن لحمك هذا من أين هو ؟ » قال : يا رسول الله ! شاة كانت لصاحب لنا ، فلم يكن عندنا فنشتريها منه ، وعجلنا بها فذبحناها فصنعناها لك حتى يجيء فنعطيه ثمنها ، فأمر النبي صلى الله عليه وسلم برفع الطعام ، وأمر به أن نطعمها الأسرى . . .

١٤٨٢ - حدثنا أحمد بن علي بن سلمان المروزي ، حدثنا سعد بن معاذ ، حدثنا أبو عاصم النبيل ، عن أبي حنيفة ، عن عاصم بن كليب ، عن

١٤٨١ - في « ب » : بضعة من ذلك الطعام ، والمثبت من « ج » ، وانظر ١٤٧٩ .

أبيه ، عن رجل : أن رجلاً دعى النبي صلى الله عليه وسلم إلى طعام فانطلقنا معه . وذكر الحديث بطوله نحوه .

١٤٨٣ - حدثنا محمد بن الحسن البلخي ، حدثنا محمد بن حرب الواسطي ، حدثنا أبو عاصم ، عن أبي حنيفة ، عن عاصم بن كليب ، عن رجل من الأنصار قال : دعي النبي صلى الله عليه وسلم فمضيت معه ، فجيء بالطعام ، فتناول النبي صلى الله عليه وسلم قطعة فلاكها فلم يسغها .

١٤٨٤ - حدثنا أحمد بن أبي صالح البلخي ، حدثنا محمد بن خشنام الزاهد ، حدثنا فهد بن عوف أبو ربيعة البصري ، حدثنا يزيد بن زريع ، حدثنا أبو حنيفة ، عن عاصم بن كليب ، عن أبيه ، عن رجل من الأنصار قال : دعي النبي صلى الله عليه وسلم إلى طعام ، فذكر نحوه . . .

١٤٨٥ - حدثنا أحمد بن محمد الهمداني ، أخبرني منذر بن محمد ، حدثنا أبي ، حدثنا أيوب بن هانئ ، عن أبي حنيفة ، عن عاصم بن كليب ، عن أبيه ، عن رجل من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم قال : صنع رجل من الأنصار طعاماً فدعى النبي صلى الله عليه وسلم إلى طعامه ، فانطلقنا معه ، وذكر الحديث بمثل ما مرّ من حديث حمزة ابن حبيب الزيات .

١٤٨٣ - انظر ١٤٧٩ .

١٤٨٤ - في « ب » : « خشام » ، وهو محرف ، والمثبت من « ج » .

قال الشيخ : وقد حدث بمثله عن أبي حنيفة : الحسن بن الفرات ، وسعيد بن أبي الجهم ، ومحمد بن مسروق ، والحسن بن زياد ، ومحمد بن الحسن .

فأما حديث الحسن بن الفرات

١٤٨٦ - فأخبرنا أحمد بن محمد الهمداني ، أخبرني الحسن بن علي قال : هذا كتاب حسين بن علي فقرأت فيه : حدثنا يحيى بن حسن ، حدثنا زياد ، عن أبيه ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث سعيد بن أبي الجهم

١٤٨٧ - فأخبرنا أحمد بن محمد قال : أخبرني منذر بن محمد ، أخبرني أبي ، حدثني عمي ، عن أبيه ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث محمد بن مسروق

١٤٨٨ - فأخبرنا أحمد بن محمد قال : حدثني محمد بن عبدالله المسروقي قال : هذا كتاب جدي فقرأت فيه : حدثنا أبو حنيفة .

وأما حديث الحسن بن زياد

١٤٨٩ - فأخبرنا سهل بن بشر الكندي ، حدثنا الفتح بن عمرو ، أنبأ الحسن بن زياد ، أنبأ أبو حنيفة .

وأما حديث محمد بن الحسن

١٤٩٠ - فحدثنا محمد بن رضوان ، حدثنا محمد بن سلام ، أنبأ محمد بن الحسن قال : أخبرنا أبو حنيفة ، عن عاصم بن كليب ، عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال : صنع رجل من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم طعاماً فدعاه ، كذا ذكره محمد بن الحسن بهذا الإسناد .

١٤٩١ - حدثنا أحمد بن الليث ببلخ وأحمد بن محمد الهمداني بالكوفة قالا : حدثنا أحمد بن زهير بن حرب ، حدثنا موسى بن إسماعيل ، حدثنا عبدالواحد بن زياد قال : قلت لأبي حنيفة : من أين أخذت هذا : الرجل يعمل في مال الرجل بغير إذنه يتصدق بالربح ؟ قال : أخذته من حديث عاصم بن كليب . . .

١٤٩١ - أخرجه أحمد ٤/٣١٦ ، وأبو داود ٧٢٤ ، ٧٣٧ ، والنسائي ٢/١٢٣ ، والطبراني ٢٢/٦٣ ، ٧٢ ، وابن قالع في «معجمه» ٣/ ١٨١ ، ١٨٢ ، والبيهقي ٢/ ٢٤ ، ٢٥ ، والبغوي ٥٦٦ من طريقين عن عبدالجبار بن وائل عن أبيه ، قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يرفع يديه حين افتتح الصلاة حتى حاذت إبهامه شحمة أذنيه ، والسياق لأحمد .

ولفظ أبي داود ٧٣٧ ، رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يرفع إبهاميه في الصلاة إلى شحمة أذنيه .

وفي رواية ٧٢٤ رفع يديه حتى كانتا بحيال منكبيه وحاذى بإذنيه .

ولفظ النسائي : رفع يديه حتى تكاد إبهاماه تحاذي شحمة أذنيه .   =

حدثنا جيهان بن الحسن الفرغاني ، حدثنا علي بن حكيم ، حدثنا الفضل بن موسى ، حدثنا أبو حنيفة ، عن عاصم بن كليب ، عن أبيه ، عن وائل بن حجر : أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه يحاذي بهما شحمة أذنيه .

١٤٩٢ - حدثنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل الهروي ببغداد وأحمد بن محمد الهمداني قالا : حدثنا عبدالله بن حمدويه البغلاني ، حدثنا محمود بن آدم ، حدثنا الفضل بن موسى ، أنبأ أبو حنيفة ، عن عاصم بن كليب ، عن ابن وائل بن حجر ، عن أبيه ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنه كان يرفع يديه حتى يحاذي بهما شحمة أذنيه . ..

١٤٩٣ - حدثنا صالح بن سعيد بن مرداس الترمذي ، حدثنا صالح بن محمد ، حدثنا حماد بن أبي حنيفة ، عن أبيه ، عن عاصم بن كليب قال حماد : وسمعته من عاصم ، عن أبيه ، عن وائل بن حجر : أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يرفع يديه في الصلاة حتى يحاذيا شحمة أذنيه .

ولفظ الطبراني ٢٢/ ٧٢ : رفع يديه حتى يحاذي طرف إبهاميه شحمة أذنيه .
ولفظ الطبراني ٢٢/ ٦٣ : رفع يديه حتى يحاذي بهما أذنيه .
وفي الباب عن مالك بن الحويرث عند أحمد ٣/ ٤٣٦ ، ٤٣٧ ، والبخاري في «رفع اليدين» ٦٥ ، ومسلم ٢/ ٧ ، ولفظ مسلم : أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم ... وقال : حتى يحاذي بهما فروع أذنيه .

١٤٩٤ - حدثنا صالح بن منصور بن نصر الصغاني ، حدثنا جدي ، حدثنا أبو مقاتل ، عن أبي حنيفة ، عن عاصم بن كليب ، عن عبدالجبار بن وائل ، عن أبيه قال : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يرفع يديه عند التكبير ، ويسلم عن يمينه ، وعن يساره . . .

١٤٩٥ - قال الشيخ : كتب إلي صالح بن أبي رميح ، حدثنا محمد ابن أحمد بن السكن أبو بكر ، حدثنا هوذة بن خليفة ، حدثنا النعمان بن ثابت ، عن عاصم بن كليب ، عن أبيه ، عن وائل بن حجر قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا سجد وضع ركبتيه قبل يديه ، وإذا قام رفع يديه قبل ركبتيه .

١٤٩٤ - أخرجه أحمد ٤/ ٣١٧ ، والطبراني في « الكبير » ٢٢/ ٧١ من طريق أشعث بن سوار ، عن عبدالجبار بن وائل بن حجر عن أبيه به .

وأخرجه الطيالسي ١٠٢٢ عن المسعودي ، عن عبدالجبار بن وائل ، قال : حدثني بعض أهل بيتي عن أبي أنه صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم فسلم عن يمينه ، وعن شماله .

وأخرجه الطيالسي ١٠٢١ ، وابن أبي شيبة ١/ ٢٩٨ ، وأحمد ٤/ ٣١٦ ، والدارمي ١٢٥٥ ، والبغوي في « الجعديات » ١٢٩ ، والطبراني ٢٢/ ١٠٣ ، ١٠٥ ، والبيهقي ٢/ ٢٦ من طرق عن شعبة ، عن عمرو بن مرة ، عن أبي البختري الطائي ، عن عبدالرحمن بن اليحصبي عن وائل بن حجر به .

وأخرجه الطبراني في « الكبير » ١٢/ ١١٥ من طريق موسى بن قيس الحضرمي عن سلمة ، عن علقمة ، عن أبيه ، قال : صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلم عن يمينه السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، وعن يساره السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

١٤٩٥ - في « ب » و« عقود الجواهر المنيفة » : وإذا قام رفع ركبتيه قبل يديه ، وهو خطأ ، والمثبت من « ج » و« جامع المسانيد » ١/ ٤١٣ . =

١٤٩٦ - حدثنا محمد بن المنذر بن سعيد الهروي ، حدثني أحمد بن عبدالله الكندي ، حدثنا محمد بن إسرائيل البلخي ، حدثنا أبو معاذ البلخي ، عن أبي حنيفة ، عن عاصم بن كليب ، عن أبيه ، عن وائل بن حجر قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا جلس في الصلاة أضجع رجله اليسرى ، ونصب رجله اليمنى .

ما أسنده الإمام أبو حنيفة رحمه الله عن سلمة بن كهيل بن الحصين الحضرمي

أخرجه الدارمي ١٣٢٦ ، وأبو داود ٨٣٨ ، والترمذي ٢٦٨ ، والنسائي ٢/ ٢٠٦ ، ٢٣٤ ، وابن خزيمة ٦٢٦ ، ٦٢٩ ، وابن حبان ١٩١٢ ، والطحاوي ١/ ٢٥٥ ، وأبو بكر الشافعي في «الغيلانيات» ٣٤٢، والحازمي في «الاعتبار» ص ١٦١، والدارقطني ١/ ٣٤٥ ، والحاكم ١/ ٢٢٦ ، والطبراني ٢٢/ ٩٧ ، والبيهقي ٢/ ٩٨ من طرق عن يزيد بن هارون ، عن شريك بن عبدالله ، عن عاصم بن كليب عن أبيه به ، وصححه الحاكم ، ووافقه الذهبي ، وحسنه الترمذي ، وقال الخطابي في «معالم السنن» ١/ ٢٠٨ : حديث وائل بن حجر أثبت من هذا يعني من حديث أبي هريرة ، وقال النووي في «شرح المهذب» : لا يظهر لي الآن ترجيح أحد المذهبين من حيث السنة ، والحديث حسن .

١٤٩٦ - أخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٢٨٤ ، والحميدي ٨٨٥ ، والترمذي ٢٩٢ ، والنسائي ٢/ ٢٣٦ ، ٣/ ٣٥ ، وابن خزيمة ٦٩٠ ، ٦٩١ من طريقين عن عاصم به ، وقال الترمذي : حسن صحيح .

وله شاهد من حديث ابن عمر عند مالك ٧٧، والبخاري ١/ ٢٠٩، وأبي داود ٩٥٨ ، ٩٥٩ ، ٩٦٠ ، ٩٦١ ، والنسائي ٢/ ٢٣٥ ، ٢٣٦ ، وابن خزيمة ٦٧٨ ، ٦٧٩ ، بلفظ : «من سنة الصلاة أن تضجع رجلك اليسرى وتنصب اليمنى» .

ومن حديث السيدة عائشة عند ابن أبي شيبة ١/ ٢٨٤ ، وأحمد ٦/ ٣١ ، ومسلم ٢/ ٥٤ ، وأبي داود ٧٨٣ ، وابن حبان ١٧٦٨ .

١٤٩٧ - حدثنا إسماعيل بن بشر البلخي ، حدثنا عاصم بن عبدالله أبو عصمة البلخي ، حدثنا إسماعيل بن يحيى ، عن أبي حنيفة ، عن سلمة بن كهيل ، عن أبي الزعراء من أصحاب عبدالله ، عن عبدالله بن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ليخرجن بشفاعتي من أهل الإيمان من النار ، حتى لا يبقى فيها أحد إلا أهل هذه الآية : ﴿ مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرَ ﴿٤٢﴾ قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ ﴿٤٣﴾ وَلَمْ نَكُ نُطْعِمُ الْمِسْكِينَ ﴿٤٤﴾ وَكُنَّا نَخُوضُ مَعَ الْخَائِضِينَ ﴿٤٥﴾ وَكُنَّا نُكَذِّبُ بِيَوْمِ الدِّينِ ﴿٤٦﴾ حَتَّىٰ أَتَانَا الْيَقِينُ ﴿٤٧﴾ فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ ﴿٤٨﴾ ﴾ (المدثر : ٤٢ - ٤٨) .

١٤٩٨ - أخبرنا أحمد بن محمد الهمداني قال : قرأت في كتاب حمزة ابن حبيب : عن أبي حنيفة ، عن سلمة بن كهيل ، عن أبي الزعراء ، عن عبدالله بن مسعود قال : يعذب الله قوماً من أهل الإيمان ، ثم يخرجهم بشفاعة محمد صلى الله عليه وسلم ، حتى لا يبقى إلا من ذكره الله سبحانه وتعالى : ﴿ مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرَ ﴿٤٢﴾ قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ ﴿٤٣﴾ وَلَمْ نَكُ نُطْعِمُ الْمِسْكِينَ ﴿٤٤﴾ وَكُنَّا نَخُوضُ مَعَ الْخَائِضِينَ ﴿٤٥﴾ وَكُنَّا نُكَذِّبُ بِيَوْمِ الدِّينِ ﴿٤٦﴾ حَتَّىٰ أَتَانَا الْيَقِينُ ﴿٤٧﴾ فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ ﴿٤٨﴾ ﴾ (المدثر : ٤٢ - ٤٨) .

١٤٩٧ - في « ب » : « ليخرجن ... من أهل النار ، والمثبت من « ج » .
أخرجه ابن مردويه والبيهقي في « البعث » كما في « الدر » ٦/ ٢٨٦ .
١٤٩٨ - هو مكرر بما قبله ١٤٩٧ .

وقد حدث بمثل هذا عن أبي حنيفة : حماد بن أبي حنيفة ، والقاسم بن معن ، وعبدالحميد الحماني ، وسلم بن سالم ، والمقرئ ، والحسن بن الفرات ، وأيوب بن هانئ ، وزفر بن الهذيل ، وأبو يوسف ، وأسد بن عمرو ، ومحمد بن مسروق ، ومحمد بن الحسن ، والحسن بن زياد ، وسعيد ابن أبي الجهم ، ومحمد بن القاسم .

فأما حديث حماد بن أبي حنيفة ، والقاسم بن معن

١٤٩٩ - فأخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني ، حدثني عبدالله ابن أحمد بن بهلول قال : هذا كتاب جدي إسماعيل بن حماد فقرأت فيه : حدثني أبي ، والقاسم ابن معن ، عن أبي حنيفة ، ح وحدثنا صالح بن سعيد بن مرداس الترمذي ، حدثنا صالح بن محمد ، حدثنا حماد بن أبي حنيفة ، عن أبيه .

وأما حديث عبدالحميد الحماني

١٥٠٠ - فحدثنا محمد بن رميح ، حدثنا عقبة بن مكرم ، حدثنا أبو يحيى الحماني ، ح وحدثنا بدر بن الهيثم الحضرمي ، حدثنا أبو كريب ، حدثنا أبو يحيى عبدالحميد الحماني ، ح و[حدثنا] علي بن الحسين الكشي ، حدثنا شعيب بن أيوب ، حدثنا أبو يحيى الحماني ، عن أبي حنيفة .

١٥٠٠ - ما بين المعكوفتين ساقط من « ب ، ج » ، فزدته من عندي .

وأما حديث سلم بن سالم

١٥٠١ - فحدثنا محمد بن خزيمة الفلاس البلخي ورجاء بن سويد النسفي قالا : حدثنا حم بن نوح ، حدثنا سلم بن سالم البلخي ، حدثنا أبو حنيفة .

وأما حديث المقرئ

١٥٠٢ - فحدثنا عبدالله بن عبيدالله ، حدثنا عيسى بن أحمد ، أنبأ المقرئ ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث الحسن بن الفرات

١٥٠٣ - فأخبرنا أحمد بن محمد ، حدثني الحسن بن علي قال : هذا كتاب حسين بن علي فقرأت فيه : حدثنا يحيى بن حسن ، حدثني زياد ، عن أبيه ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث أيوب بن هانئ

١٥٠٤ - فأخبرنا أحمد بن محمد ، أخبرني المنذر بن محمد ، حدثني أبي ، حدثنا أيوب بن هانئ ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث زفر بن الهذيل

١٥٠٥ - فحدثنا حمدان بن ذي النون ، حدثنا إبراهيم بن سليمان الزيات وشداد بن حكيم قالا : حدثنا زفر بن الهذيل ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث أبي يوسف

١٥٠٦ - فحدثنا محمد بن عبدالله بن إبراهيم البخاري، حدثنا بجير ابن النضر، حدثنا عيسى بن موسى، عن أبي يوسف، ح وحدثنا أحمد بن محمد قال: أخبرني منذر بن محمد، حدثني حسين بن محمد، حدثنا أبو يوسف، عن أبي حنيفة.

وأما حديث أسد بن عمرو

١٥٠٧ - فحدثنا محمد بن إسحاق السمسار، حدثنا جمعة بن عبدالله، حدثنا أسد بن عمرو، ح وأخبرنا أحمد بن محمد، أخبرني منذر ابن محمد، حدثنا حسين بن محمد، حدثنا أسد، عن أبي حنيفة....

وأما حديث محمد بن مسروق

١٥٠٨ - فحدثنا أحمد بن محمد، حدثني محمد بن عبدالله المسروقي قال: هذا كتاب جدي محمد بن مسروق فقرأت فيه: حدثنا أبو حنيفة....

وأما حديث محمد بن الحسن

١٥٠٩ - فحدثنا محمد بن رضوان، حدثنا محمد بن سلام، أنبأ محمد بن الحسن، عن أبي حنيفة.

وأما حديث الحسن بن زياد

١٥١٠ - فحدثنا محمد بن عبدالله السعدي قال: حدثنا الحسن بن

عثمان ، أنبأ الحسن بن زياد ، ح وحدثنا حماد بن أحمد المروزي ، حدثنا الوليد بن حماد ، أنبأ الحسن بن زياد ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث سعيد بن أبي الجهم

١٥١١ - فأخبرنا أحمد بن محمد ، أخبرني منذر بن محمد ، أخبرني أبي ، حدثني عمي ، عن أبيه ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث محمد بن القاسم

١٥١٢ - فحدثنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل ، حدثنا محمد بن شوكر ، حدثنا محمد بن القاسم ، عن أبي حنيفة .

١٥١٣ - حدثنا أبو بكر أحمد بن محمد بن عيسى الرازي ، حدثنا محمد بن يونس ، حدثنا الحسن بن حرب الرقي ، حدثنا محمد بن الحسن ، عن أبي حنيفة ، عن سلمة بن كهيل ، عن الحسن العرني ، عن ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم : أنه عجّل ضعفة أهله من المزدلفة ، وقال لهم : « لا ترموا جمرة العقبة حتى تطلع الشمس » .

١٥١٤ - حدثنا زكريا بن يحيى بن سيف البخاري ، حدثنا محمد بن شريح ، حدثنا أبو حفص أحمد بن حفص البخاري ، أنبأ محمد بن الحسن بإسناده مثله .

١٥١٣ - انظر ٨٣٦ .

١٥١٥ - كتب إلي صالح بن أبي رميح، حدثنا محمد بن عمرو الوراق، حدثنا خالد بن نزار، حدثنا يحيى بن نصر بن حاجب قال: دخلت على أبي حنيفة في بيت مملوءٍ كتباً، فقلت: ما هذه؟ قال: هذه أحاديث كلها وما حدثت به إلا اليسير الذي ينتفع به، فقلت: حدثني ببعضها، فأملى علي: حدثنا سلمة بن كهيل، عن أبي الزعراء، عن عبدالله بن مسعود، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اقتدوا بالذين من بعدي أبي بكر وعمر رضي الله عنهما».

١٥١٦ - حدثنا محمد بن همام بن خلف السبزواري، حدثنا أيوب

١٥١٥ - أخرجه الترمذي ٣٨٠٧، والطبراني في «الكبير» ٨٤٢٦، والحاكم ٣/ ٧٥، ٧٦ من طريق يحيى بن سلمة بن كهيل عن أبيه به.

وسكت عليه الحاكم، وقال الذهبي: سنده واه. وقال الترمذي: حديث غريب من هذا الوجه من حديث ابن مسعود، لا نعرفه إلا من حديث يحيى بن سلمة بن كهيل، ويحيى بن سلمة يضعف في الحديث.

وله شاهد من حديث حذيفة عند ابن سعد ٢/ ٣٣٤ والحميدي ٤٤٩، وأحمد ٥/ ٣٨٢، ٣٨٥، ٤٠٢، والترمذي ٣٦٦٢، والبزار ٢٨٢٧، والطحاوي في «شرح المشكل» ١٢٢٦، ١٢٢٧، ١٢٢٨، والبغوي ٣٨٩٤، ٣٨٩٥، وابن عساكر في «التاريخ» ٣٠/ ٢٢٦ وحسنه الترمذي.

ومن حديث أبي الدرداء عند الطبراني في «الكبير» كما في «المجمع» ٩/ ٥٣، وفي «الشاميين» ٩١٣، وقال الهيثمي: فيه من لم أعرفهم.

ومن حديث أبي قتادة مرفوعًا ضمن حديث طويل بلفظ: «إن يطيعوا أبا بكر وعمر يرشدوا» عند مسلم ٦٨١، وراجع «تلخيص الحبير» ٤/ ١٩٠.

١٥١٦ - أخرجه الطيالسي ١٧٣، وابن أبي شيبة ١٢/ ٦٥، وابن سعد في «الطبقات»=

ابن الحسن ، حدثنا عامر بن الفرات ، حدثنا أبو حنيفة ، عن سلمة بن كهيل ، عن حبة العرني قال : سمعت عليًا يقول : أنا أول من أسلم وصلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم .

١٥١٧ - حدثنا عبدالصمد بن الفضل وإسماعيل بن بشر وأحيد ابن الحسين قالوا : حدثنا مكي بن إبراهيم ، عن ابن لهيعة ، عن أبي قبيل قال : سمعت أبا عبدالرحمن الجبلاني قال : سمعت أبا عبدالرحمن المزني ، يقول : سمعت ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « ما أحب أن لي الدنيا وما فيها بهذه الآية : ﴿يَـٰعِبَادِىَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا۟ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ﴾ (الزمر ٥٣) الآية . فقال رجل : ومن أشرك ؟ فسكت رسول الله ﷺ ، ثم قال : ومن أشرك ؟ فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم قال : ومن أشرك ؟ فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم قال : « إلا من

٣/ ٢١ ، وأحمد في « المسند » ١/ ١٤١ ، وفي « فضائل الصحابة » ٩٩٩ ، والنسائي في « الكبرى » ٨١٣٧ ، وابن أبي عاصم في « الآحاد والمثاني » ١٧٩ ، وفي « الأوائل » ٦٩ ، والبزار ٧٥٢ من طرق عن شعبة عن سلمة بن كهيل عن حبة العرني به ، وصححه أحمد شاكر في تعليقه على « المسند » ٢/ ٢٨٢ .

ويشهد له حديث ابن عباس عند الطيالسي ٢٧٥٣ ، وأحمد ٣٥٤٣ ، وحديث زيد بن أرقم عند الطيالسي ٧١٣ ، وابن سعد ٣/ ٢١ ، وأحمد ٤/ ٣١٧ ، والحاكم ٣/ ١٣٦ .

١٥١٧ - أخرجه أحمد ٥/ ٢٧٥ ، والطبري في « التفسير » ٢٤/ ١٦ ، والطبراني في « الأوسط » ١٧٦ ، ١٩١١ ، والبيهقي في « الشعب » ٧١٣٧ من طريق ابن لهيعة ، عن أبي قبيل ، عن أبي عبدالرحمن الجبلاني به .

أشرك ، إلا من أشرك ، إلا من أشرك » .

١٥١٨ - حدثنا محمد بن منصور أبو سليمان البلخي ومحمد بن عيسى بن يزيد الطرسوسي قالا : حدثنا القاسم بن أمية الحذاء العدوي ، حدثنا نوح بن قيس ، حدثنا يزيد الرقاشي ، عن أنس بن مالك قال : قلنا : يا رسول الله ! لمن تشفع يوم القيامة ، قال : « لأهل الكبائر ، وأهل العظائم ، وأهل الدماء » .

١٥١٨ - أخرجه أبو يعلى ٤١١٥ ، والطبراني في « الصغير » ٢/ ١١٩ من طريق روح بن المسيب عن يزيد الرقاشي عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي » ، وزاد عند أبي يعلى قال : فقال : تصديق هذا في القرآن ، قال : فقرأ علينا : ﴿ إِن تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلًا كَرِيمًا ﴾ (النساء : ٣١) ، فهؤلاء الذين يجتنبون الكبائر ، وهؤلاء الذين واقعوا الكبائر بقيت لهم شفاعة محمد ، قال : فقال يزيد لأنس : صدقت .

وقوله : « أهل الدماء » ، فيشهد له حديث أم حبيبة مرفوعًا بلفظ : « أرأيت ما تلقى أمتي بعدي وسفك بعضهم دماء بعض ... فسألته أن يوليني شفاعة يوم القيامة فيهم ففعل » عند ابن خزيمة في « التوحيد » ص ٢٧٣ ، ٢٧٢ .

وقد أحال العجلوني في « كشف الخفاء » ٢/ ١٤ للفظ المصنف تمامه إلى ابن خزيمة لكني لم أجده .

وأخرجه الطيالسي ٢٠٢٦، وأحمد ١٣٢٢٢، وأبو داود ٤٧٣٩، والترمذي ٢٤٣٥ ، وابن أبي عاصم ٨٣١ ، ٨٣٢ ، والبزار ٣٤٦٩ ، وأبو يعلى ٣٢٨٤ ، ٤١٠٥ ، ٤١١٥ ، وابن خزيمة « التوحيد » ص ٢٧١ ، وابن حبان ٦٤٦٨ ، والطبراني في « الصغير » ٤٤٨ ، ١١٠١ ، والآجري في « الشريعة » ص ٣٣٨ ، ٣٣٩ ، والحاكم ١/ ٦٩ ، وأبو نعيم في « الحلية » ٧/ ٢٦١ ، والبيهقي ١٠/ ١٩٠ من طرق عن أنس مرفوعًا : « شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي » .

=

١٥١٩ - وحدثنا العباس بن حمزة النيسابوري، حدثنا سليمان بن عبدالرحمن الدمشقي، حدثنا محمد بن عبدالرحمن القشيري، حدثنا يحيى ابن سعيد، عن عبدالله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا مات العبد والله يعلم منه شراً ويقول الناس خيراً، قال الله تعالى لملائكته: قد قبلت شهادات عبادي على عبدي وغفرت علمي فيه» . ..

وفي الباب عن جابر عند الترمذي ٢٤٣٦، وابن ماجة ٤٣١٠، وابن حبان ٦٤٦٧، وعن ابن عمر عند ابن أبي عاصم ٨٣٠، والخطيب في «التاريخ» ٨/ ١١، وعن ابن عباس عند الطبراني في «الكبير» ١١٤٥٤ .

١٥١٩ - أخرجه البزار ٨٦٥، «كشف» من طريق إبراهيم بن عبدالله بن الجنيد، عن سليمان بن عبدالرحمن بهذا الإسناد، وقال الهيثمي في «المجمع» ٣/ ٥: رواه البزار، وفيه محمد بن عبدالرحمن القشيري، وهو متروك الحديث. قلت: وله شاهد من حديث أبي هريرة مرفوعًا يرويه عن ربه عز وجل قال: «ما من عبد مسلم يموت يشهد له ثلاث أبيات من جيرانه الأدنين بخير إلا قال الله عز وجل: قد قبلت شهادة عبادي على ما علموا، وغفرت له ما أعلم»، عند أحمد ٢/ ٣٨٤، ٤٠٨، وقال الهيثمي في «المجمع» ٣/ ٤: فيه رار لم يسم .

ومن حديث أنس مرفوعًا بلفظ: «ما من مسلم يموت فيشهد له أربعة أهل أبيات من جيرانه الأدنين أنهم لا يعلمون إلا خيرًا إلا قال الله جل وعلا: قد قبلت علمكم فيه، وغفرت له ما لا تعلمون»، عند أحمد ٢/ ٢٤٢، وأبي يعلى ٣٤٨١، والحاكم ١/ ٣٧٨، وابن حبان ٣٠٢٦، والسياق لابن حبان، وصححه الحاكم على شرط مسلم، ووافقه الذهبي، وقال الهيثمي في «المجمع» ٣/ ٤: رجال أحمد رجال الصحيح .

ومن حديث أنس مرفوعًا بلفظ: «مرّ على النبي صلى الله عليه وسلم بجنازة، فأثني عليها خيراً، فقال: وجبت ... وفيه: والمؤمنون شهداء الله في الأرض» عند أحمد=

ما أسنده الإمام أبو حنيفة رحمه الله عن يزيد بن صهيب الفقير

١٥٢٠ - حدثنا يحيى بن إسماعيل بن الحسن بن عثمان الهمداني قال : وجدت في كتاب جدي الحسن بن عثمان : عن مخلد بن عمر القاضي البخاري ، عن أبي يوسف ، عن أبي حنيفة ، عن يزيد بن صهيب الفقير ، عن جابر بن عبدالله ، عن النبي ﷺ : أنه قال : « يخرج الله تعالى من النار من أهل الإيمان بشفاعة محمد صلى الله عليه وسلم » قال يزيد بن صهيب : فقلت : إن الله تبارك وتعالى يقول : ﴿وَمَا هُم بِخَارِجِينَ مِنَ ٱلنَّارِ﴾ فقال جابر :

٣/ ١٨٦ ، ٢٤٥ ، وعبد بن حميد ١٣٨٢ ، والبخاري ٣/ ٢٢١ ، ومسلم ٣/ ٥٣ ، وابن ماجة ١٤٩١ ، وابن حبان ٣٠٢٥ ، والبيهقي ١٠/ ٢٠٩ .

ومن حديث أبي هريرة نحوه ، وفيه : أنتم شهداء الله في الأرض، عند أحمد ٢/ ٥٢٨، وابن ماجة ١٤٩٢ ، وابن حبان ٣٠٢٤ ، وقال البوصيري في « الزوائد » ١/ ٤٨٦ : إسناده صحيح ، ورجاله محتج بهم في « الصحيحين » .

١٥٢٠ - أخرجه الآجري في « الشريعة » ٧٧٤ من طريق مبارك بن فضالة عن يزيد بن صهيب به بهذا السياق مطولاً .

وأخرجه مسلم ١/ ١٢٣ ، وأبو عوانة ١/ ١٨٠ ، ١٨١ ، والآجري في « الشريعة » ٧٧٣ من طريقين عن يزيد الفقير به مطولاً .

وأخرجه أحمد ٣/ ٣٥٥ ، ومسلم ١/ ١٢٢ من طريق قيس بن سُليم العنبري ، عن يزيد الفقير عن جابر مختصرًا بلفظ : « إن قومًا يخرجون من النار يحترقون فيها إلا دارات وجوههم حتى يدخلون الجنة » .

وأخرجه أحمد ١٤٥٣٤ ، والبخاري في « الأدب المفرد » ٨١٨ ، والطحاوي في « شرح مشكل الآثار » ٥٦٦٨ ، ٥٦٦٩ ، ٥٦٧٠ ، ٥٦٧١ من طرق عن القاسم بن الفضل ، عن سعيد بن المهلب ، عن طلق بن حبيب عن جابر نحوه .

اقرأ ما قبلها ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ ﴾ (المائدة : ٣٦ ، ٣٧) ، إنما هي في الكفار .

١٥٢١ - حدثنا عبدالصمد بن الفضل ، حدثنا خلف بن أيوب ، عن أبي يوسف ، عن أبي حنيفة ، عن يزيد بن صهيب الفقير ، عن جابر ابن عبدالله قال : يخرج قوم من النار من أهل الإيمان بشفاعة محمد صلى الله عليه وسلم ، قال يزيد : قلت : إن الله تبارك وتعالى يقول : ﴿ وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنَ ٱلنَّارِ ﴾ ، فقال جابر : اقرأ ما قبلها ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ ﴾ ذلك الكفار .

١٥٢٢ - حدثنا أحمد بن محمد الهمداني ، أخبرني منذر بن محمد ، حدثنا حسين بن محمد ، حدثنا أبو يوسف ، عن أبي حنيفة مثل حديث خلف بن أيوب .

١٥٢٣ - حدثنا أحمد بن محمد ، حدثنا عبدالوهاب بن حماد بن الحارث ، حدثنا أبي ، حدثنا النضر بن محمد ، عن أبي حنيفة بمثله .

١٥٢٤ - حدثنا أحمد بن محمد ، أخبرني منذر بن محمد ، أنبأنا حسين بن محمد ، حدثنا أسد بن عمرو ، عن أبي حنيفة بمثله .

١٥٢٥ - حدثنا محمد بن علي السرخسي ، حدثنا عبدان ووهب ابن زمعة وحامد بن آدم قالوا : حدثنا عبدالله بن المبارك ، أخبرنا أبو حنيفة ،

١٥٢١ - هذا مكرر بما قبله ١٥٢٠ .

عن ابن صهيب ، عن جابر مثله ..

١٥٢٦ - حدثنا أبي محمد بن يعقوب وسعيد بن ذاكر بن سعيد الأسدي قالا : حدثنا أحمد بن زهير ، حدثنا عبدالله بن يزيد ، حدثنا أبو حنيفة ، عن يزيد بن صهيب قال : سألت جابر بن عبدالله عن الشفاعة ؟ فقال : يعذب الله قوماً من أهل الإيمان بذنوبهم ثم يخرجهم الله تعالى بشفاعة محمد صلى الله عليه وسلم ، قلت : فأين قول الله عز وجل ، فذكر الحديث إلى آخره مثله ....

١٥٢٧ - حدثنا أحمد بن محمد قال : قرأت في كتاب حمزة بن حبيب : عن أبي حنيفة ، عن يزيد بن صهيب ، عن جابر بن عبدالله قال : سألته عن الشفاعة ؟ فقال : يعذب الله قوماً من أهل الإيمان ، ثم يخرجهم بشفاعة محمد صلى الله عليه وسلم ، قلنا : فأين قول الله عز وجل : ﴿وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنْهَاۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ﴾ (المائدة : ٣٧) ، قال : هذا في الذين كفروا ، اقرأ ما قبلها ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوْ أَنَّ لَهُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُۥ مَعَهُۥ لِيَفْتَدُواْ بِهِۦ مِنْ عَذَابِ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾ (المائدة : ٣٦) الآية .

١٥٢٨ - حدثنا محمد بن قدامة بن سيار ، حدثنا يحيى بن موسى ، حدثنا أبو سعد الصغاني ، ح وحدثنا صالح بن منصور بن نصر الصغاني

١٥٢٦ - في «ج» : عبيدالله ، وهو خطأ ، وانظر ١٥٢٠ .

١٥٢٧ - انظر ١٥٢٠ .

بدار زنج ، حدثنا حم بن نوح ، حدثنا أبو سعد الصغاني محمد بن ميسر ، ح وحدثنا صالح بن أحمد بن يعقوب ، حدثنا أبي ، حدثنا محمد بن ميسر ، عن أبي حنيفة بإسناده مثله .

١٥٢٩ – حدثنا بدر بن الهيثم بن خلف الحضرمي ببغداد ومحمد بن قدامة بن سيار ببلخ قالا : حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء ، حدثنا عبدالحميد الحماني ، عن مسعر وأبي حنيفة ، عن يزيد الفقير ، عن جابر : أن قوماً يخرجون من النار بعد ما دخلوها بشفاعة النبي صلى الله عليه وسلم ، قال يزيد : فقلت لجابر : أنى يكون ذلك والله تبارك وتعالى يقول : ﴿وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنْهَا ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ﴾ (المائدة : ٣٧) ، قال : يا ابن أخي ! اقرأ ما قبلها ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَوْ أَنَّ لَهُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ﴾ (المائدة : ٣٦) الآية .

١٥٣٠ – حدثنا أحمد بن محمد ، حدثني الحسن بن علي قال : هذا كتاب الحسين بن علي فقرأت فيه : حدثنا يحيى بن حسن ، حدثني زياد ، عن أبيه ، عن أبي حنيفة مثل لفظ حديث حمزة الزيات .

حدثنا أحمد بن محمد ، أخبرني منذر بن محمد ، حدثني أبي ، حدثنا عمي ، عن أبيه ، عن أبي حنيفة بمثل حديث حمزة ....

١٥٣١ – حدثنا أحمد بن محمد ، أخبرني منذر بن محمد ، حدثني

١٥٢٩ – انظر ١٥٢٠ .

أبي ، حدثنا أيوب بن هانئ مثله .

١٥٣٢ - حدثنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل البزاز بدرب أبي هريرة ، حدثنا محمد بن شوكر ، حدثنا القاسم بن الحكم ، عن أبي حنيفة مثله ....

١٥٣٣ - حدثنا سهل بن بشر الكندي ، حدثنا الفتح بن عمرو ، أنبأ الحسن بن زياد ، عن أبي حنيفة مثله .

١٥٣٤ - حدثنا أحمد بن محمد ، حدثني محمد بن عبدالله بن عبدالرحمن بن محمد بن مسروق قال : هذا كتاب جدي محمد بن مسروق ، فقرأت فيه ، حدثنا أبو حنيفة مثله .

١٥٣٥ - حدثنا محمد بن رضوان ، حدثنا محمد بن سلام ، أنبأ محمد ابن الحسن ، عن أبي حنيفة مثله .

١٥٣٦ - حدثنا محمد بن رضوان ، حدثنا محمد بن سلام ، أنبأ

١٥٣٦ - قد سبق تخريجه برقم ٥٧٥ ، وقوله : « ثم يطلبون إلى الله تعالى » ، فقد رواه الطبراني في « الأوسط » ٤٨١٩ « البحرين » من حديث المغيرة بن شعبة مرفوعًا بلفظ : « يخرج قوم من النار فيسمون في الجنة الجهنميين ، فيدعون الله أن يحول عنهم ذلك الإسم ، فيمحو الله عنهم ، فإذا خرجوا من النار نبتوا كما ينبت الريش » ، وقال الهيثمي في « المجمع » ١٠/٣٧٩ : فيه عبدالرحمن بن إسحاق ، وهو ضعيف . وله شاهد صحيح عند ابن حبان ٧٤٣٢ ، وأبي نعيم في « الحلية » ٧/٢٥٣ ، ٢٥٤ .

محمد بن الحسن ، أنبأ أبو حنيفة ، عن يزيد بن صهيب الذي يقال له الفقير ، عن جابر بن عبدالله قال : يخرج الله قوماً بشفاعة محمد صلى الله عليه وسلم ، فيؤتى بهم نهراً يقال له : الحيوان ، فيغتسلون فيه غسل الثعارير ، ثم يدخلون الجنة فيسمون الجهنميين ، ثم يطلبون إلى الله تعالى فيذهب ذلك الإسم عنهم .

١٥٣٧ - حدثنا عباد بن زيد بن عبدالرحمن الهروي ، حدثنا أبي ، حدثنا خالد بن الهياج ، حدثنا حماد بن أبي حنيفة ، عن أبي حنيفة والمسعودي ، عن يزيد الفقير قال : كنت أرى رأي الخوارج ، فسألت أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأخبروني عن النبي صلى الله عليه وسلم بخلاف ما كنت أقول ، فأنقذني الله بذلك .

ما أسنده الإمام أبو حنيفة رحمه الله عن جبلة بن سحيم

١٥٣٨ - حدثنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل ، حدثنا شعيب بن أيوب ، حدثنا مصعب بن المقدام ، عن داود الطائي ، عن أبي حنيفة ، عن

١٥٣٧ - قوله : رأى الخوارج ، أي بخلاف حديث جابر في الشفاعة .

١٥٣٨ - أخرجه ابن خزيمة ٦٤٥ ، والحاكم ١/ ٢٢٧ ، وابن حبان ١٩١٤ من طريق مسعر ابن كدام ، عن آدم بن علي البكري ، عن ابن عمر مرفوعًا : « لا تبسط ذراعيك إذا صليت كبسط السبع ، وادعم على راحتيك ، وجاف عن ضبعيك ، فإنك إذا فعلت ذلك سجد كل عضو منك » ، والسياق لابن حبان ، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي .
وأخرجه عبدالرزاق ٢٩٢٧ عن الثوري ، عن آدم بن علي عن ابن عمر موقوفًا ، وفيه قصة .
=

جبلة بن سحيم ، عن عبدالله بن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من صلى فلا يفترش ذراعيه كافتراش الكلب » . . .

١٥٣٩ – حدثنا محمد بن إبراهيم بن زياد ، حدثنا عمرو بن حميد قاضي الدينور ، حدثنا سليمان النخعي ، عن أبي حنيفة ، عن جبلة بن سحيم ،

وله شاهد من حديث جابر مرفوعًا بلفظ : « إذا سجد أحدكم فليعتدل ولا يفترش ذراعيه افتراش الكلب ، عند ابن أبي شيبة ١/ ٢٥٨ ، وأحمد ٣/ ٣٠٥ ، ٣٨٩ ، ٣١٥ ، والترمذي ٢٧٥، وابن ماجة ٨٩١ ، وابن خزيمة ٦٤٤، والبغوي في « الجعديات » ٣٠٩٨، وأبي يعلى ٢٠٠٨ ، ٢٠٨٥ ، والطبراني في « الأوسط » ١٦١٣ ، ١٧٥٢ ، ٤٤٨٠ ، وأبي نعيم في « الحلية » ٧/ ٣٦٥ ، والبغوي ٦٤٩ .

وأخرجه عبدالرزاق ٢٩٢٩ ، عن ابن جريج ، عن سليمان بن موسى ، أن جابر بن عبدالله قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يأمر بأن يعتدل في السجود ، ولا يسجد الرجل باسطًا ذراعيه كالكلب .

وفي الباب عن أنس بن مالك ، عند أحمد ٣/ ١٠٩ ، ١٩١ ، ٢١٤ ، ٢٣١ ، والنسائي ٢/ ١٨٣ ، وابن حبان ١٩٢٧ .

وعن أبي هريرة عند أبي داود ٩٠١ ، وابن خزيمة ٦٥٣ ، وابن حبان ١٩١٧ ، والبيهقي ٢/ ١١٥ .

١٥٣٩ – أخرجه ابن ماجة إثر ٣١٢٤ من طريق إسماعيل بن عياش عن الحجاج بن أرطاة ، عن جبلة بن سحيم به .

وأخرجه ابن ماجة ٣١٢٤ من طريق إسماعيل بن عياش ، عن ابن عون ، عن محمد ابن سيرين قال : سألت ابن عمر عن الضحايا أواجبة هي ؟ قال : ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والمسلمون من بعده ، وجرت به السنة .

وأخرجه الترمذي ١٥٠٦ من طريق هشيم ، عن حجاج بن أرطاة ، عن جبلة بن سحيم : أن رجلاً سأل ابن عمر عن الأضحية أواجبة هي ؟ فقال : ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون ، فأعادها عليه ، فقال : أتعقل ؟ ضحى رسول الله صلى الله =

عن ابن عمر قال : جرت السنة من رسول الله صلى الله عليه وسلم في الأضحية .

١٥٤٠ - قال أبو محمد : كتب إلي صالح بن أبي رميح : حدثنا إبراهيم بن سليمان بن حسان بالكوفة ، حدثنا إبراهيم بن موسى الفرّا ، حدثنا محمد بن أنس الصنعاني ، حدثنا النعمان بن ثابت ، عن جبلة بن سحيم ، عن ابن عمر قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن السلم في النخل حتى يبدو صلاحه .

عليه وسلم والمسلمون . وقال الترمذي : حسن صحيح .

وأخرجه أحمد ٢/ ٣٨ ، والترمذي ١٥٠٨ من طريق يحيى بن زكريا بن أبي زائدة ، عن حجاج بن أرطاة ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : أقام رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة عشر سنين يضحي ، وقال الترمذي : حسن .

وأخرجه البخاري ٧/ ١٣٠ ، والنسائي ٣/ ١٩٣ ، ٧/ ٢١٣ من طريق كثير بن فرقد ، عن نافع : أن ابن عمر أخبره قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يذبح وينحر بالمصلى .

وراجع « نصب الراية » ٤/ ٢٠٦ ، و« مجمع الزوائد » ٤/ ١٨ .

١٥٤٠ - أخرجه الطيالسي ٢٠٥٢، وعبدالرزاق ١٤٣٢٠، وأحمد ٢/ ٤٦ ، ٥١، ١٤٤ ، وأبو داود ٣٤٦٧ ، وابن ماجة ٢٢٨٤ ، وابن عدي ٧/ ٢٧٥٦ ، والبيهقي ٦/ ٢٤ من طرق عن أبي إسحاق ، عن رجل من نجران عن ابن عمر به مطولاً بالقصة ، ومختصرًا بدونها .

وأخرجه البخاري ٢٢٤٩ ، والبيهقي ٦/ ٢٤ من طريق أبي البختري عن ابن عمر بقصة السلم .

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند الطبراني في الشاميين ١٠٥٢، وفي « الأوسط » ، وراجع « نصب الراية » ٤/ ٤٩ ، و« عقود الجواهر » ٢/ ١٤ .

ما أسنده الإمام أبو حنيفة رحمه الله عن يحيى بن عبدالله بن معاوية أبو حجية الكندي الأجلح .

١٥٤١ - حدثنا عبدالصمد بن الفضل وحمدان بن ذي النون وإسماعيل بن بشر قالوا : حدثنا مكي بن إبراهيم ، حدثنا أبو حنيفة ، عن أبي حجية ، عن أبي الأسود ، عن أبي ذر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إن أحسن ما غيرتم به الشعر الحناء والكتم » . . . .

١٥٤٢ - حدثنا محمد بن أبي رجاء البخاري ، حدثنا عبدالله بن يزيد المقرئ ، حدثنا أبو حنيفة ، عن أبي حجية ، عن ابن بريدة ، عن أبي الأسود ، عن أبي ذر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله .

١٥٤٣ - حدثنا أحمد بن أبي صالح البلخي ، حدثنا المهنا بن يحيى الشامي ، حدثنا المعافى بن عمران ، عن أبي حنيفة ، عن الأجلح الكندي ، عن ابن بريدة ، عن أبي الأسود ، عن أبي ذر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « أحسن ما غيرتم به الشعر الحناء والكتم » .

١٥٤١ - في « ج » : ما غيرتم به الشيب .

أخرجه عبدالرزاق ٢٠١٧٤ ، وابن سعد ١/ ٤٣٩ ، وابن أبي شيبة ٨/ ٤٣٢ ، وأحمد ٥/ ١٤٧ ، ١٥٠ ، ١٥٤ ، ١٦٩ ، ١٥٦ ، وأبو داود ٤٢٠٥ ، والترمذي ١٧٥٣ ، والنسائي ٨/ ١٣٩، وابن ماجة ٣٦٢٢ ، والبزار ٣٩٢٢ ، والطحاوي في « شرح مشكل الآثار » ٣٦٨١ ، ٣٦٨٢ ، وابن حبان ٥٤٧٤ ، والطبراني في « الكبير » ١٦٣٨ ، والبيهقي ٧/ ٣١٠ ، والبغوي ٣١٧٨ من طريقين عن عبدالله بن بريدة ، عن أبي الأسود به .

وأخرجه النسائي ٨/ ١٣٩، والخطيب في « التاريخ » ٨/ ٣٥ من طريقين عن أبي ذر به .

١٥٤٤ - حدثنا محمد بن رضوان ، حدثنا محمد بن سلام ، أنبأنا محمد بن الحسن ، أنبأ أبو حنيفة ، حدثنا أبو حجية ، عن ابن بريدة ، عن أبي الأسود الدؤلي ، عن أبي ذر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « أحسن ما غيرتم به الشعر الحناء والكتم » ....

١٥٤٥ - حدثنا أحمد بن محمد الهمداني قال : قرأت في كتاب حمزة ابن حبيب الزيات : عن أبي حنيفة ، عن أبي حجية ، عن أبي الأسود ، عن أبي ذر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « إن من أحسن ما غيرتم به الشعر الحناء والكتم » .

١٥٤٦ - حدثنا أحمد بن محمد ، حدثني الحسن بن علي قال : هذا كتاب الحسين بن علي فقرأت فيه : حدثنا يحيى بن الحسن ، حدثني زياد ، عن أبي حنيفة بإسناد حمزة مثله .

١٥٤٧ - حدثنا أحمد بن محمد الهمداني ، حدثني جعفر بن محمد بن موسى ، حدثنا أبو فروة ، حدثني أبي ، عن سابق الشاعر ، عن أبي حنيفة ، عن أبي حجية ، عن أبي الأسود ، عن أبي ذر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من أحسن ما غيرتم به الشيب ، الحناء والكتم » .

١٥٤٥ - انظر ١٥٤١ .

١٥٤٦ - انظر ١٥٤١ .

١٥٤٧ - انظر ١٥٤١ .

١٥٤٨ - حدثنا أحمد بن محمد، أنبأ الحسين بن عمر بن إبراهيم، حدثنا أبي، حدثني أبي، عن أبي حنيفة بإسناد سابق مثله.

١٥٤٩ - حدثنا أحمد بن محمد، حدثني محمد بن عبدالله المسروقي قال: هذا كتاب جدي محمد بن مسروق فقرأت فيه: حدثنا أبو حنيفة بإسناد سابق مثله.

١٥٥٠ - حدثنا محمد بن الحسن البزاز، حدثنا بشر بن الوليد، أنبأ أبو يوسف، عن أبي حنيفة بإسناد سابق مثله.

١٥٥١ - حدثنا محمد بن إسحاق البخاري، حدثنا جمعة بن عبدالله، حدثنا أسد بن عمرو، حدثنا أبو حنيفة بإسناده مثله.

١٥٥٢ - حدثنا أحمد بن محمد، أنبأ المنذر بن محمد، حدثني أبي، حدثنا أيوب بن هانئ، عن أبي حنيفة مثله.

١٥٥٣ - حدثنا يحيى بن إسماعيل البخاري ومحمد بن بكر التميمي ببلخ قالا: حدثنا الحسن بن حماد الحضرمي، حدثنا الحسن بن زياد، عن أبي حنيفة بإسناده مثله.

ما أسنده الإمام أبو حنيفة رحمه الله عن يحيى بن أبي حية أبي جناب الكلبي.

١٥٥٤ - حدثنا عبدالله بن محمد بن علي البلخي وعبدالله بن عبيدالله بن شريح قالا : حدثنا عيسى بن أحمد العسقلاني ، حدثنا المقرئ ، حدثنا أبو حنيفة ، عن أبي جناب ، عن هانئ بن زبيد ، عن ابن عمر قال : أفضنا معه من عرفات ، فلما نزلنا معه جمعاً أقام فصلينا المغرب معه ، ثم تقدم فصلى بنا ركعتين ، ثم دعا بماء فصبه عليه ، ثم آوى إلى فراشه ، فقعدنا ننتظر طويلاً ، ثم قلنا : يا أبا عبدالرحمن الصلاة ، فقال : أي الصلاة ؟ فقلنا : العشاء الآخرة ، فقال : أما كما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد صليت .

١٥٥٥ - حدثنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل ، حدثني عثمان بن

١٥٥٤ - أخرجه أبو داود ١٩٣٣ ، ومن طريقه البيهقي ١/ ٤٠١ عن أبي الأحوص ، حدثنا أشعث بن سليم ، عن أبيه ، قال : أقبلت مع ابن عمر من عرفات إلى المزدلفة ، فلم يكن يفتر من التكبير والتهليل حتى أتينا المزدلفة ، فأذن وأقام ، أو أمر إنسانًا فأذن وأقام ، فصلى بنا المغرب ثلاث ركعات ، ثم التفت إلينا ، فقال : الصلاة ، فصلى بنا العشاء ركعتين ، ثم دعا بعشائه ، قال : وأخبرني علاج بن عمرو بمثل حديث أبي عن ابن عمر قال : فقيل لابن عمر في ذلك ، فقال : صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا .

وأخرجه أحمد ٢/ ١٨ ، ٣٣ ، ٧٨ ، ١٥٢ ، وأبو داود ١٩٢٩ ، والترمذي ٨٨٧ ، وأبو يعلى ٥٧٩٢ ، والطحاوي ٢/ ٢١٢ ، والبيهقي ١/ ٤٠١ من طريقين عن أبي إسحاق عن عبدالله بن مالك عن ابن عمر به مختصرًا .

وأخرجه أحمد ٢/ ٣٣ ، ٧٩ ، ومسلم ٤/ ٧٥ ، وأبو داود ١٩٣٢ ، والنسائي ١/ ٢٣٩، ٢٤٠ ، ٢/ ١٦ ، ٥/ ٢٦٠ من طريق سلمة عن سعيد بن جبير عنه به مختصرًا .

سعيد بن يونس، حدثنا أبو عبدالرحمن المقرئ، عن أبي حنيفة بإسناده مثله.

١٥٥٦ - حدثنا صالح بن أحمد بن يعقوب البلخي، حدثنا أبي، حدثنا عبدالعزيز بن خالد، عن أبي حنيفة، عن أبي جناب الكلبي، عن هانئ بن زبيد، عن ابن عمر: أن النبي صلى الله عليه وسلم جمع بين المغرب والعشاء يعني بالمزدلفة.

١٥٥٧ - حدثنا أحمد بن محمد الهمداني، أخبرني الحسن بن علي قال: هذا كتاب حسين بن علي، فقرأت فيه، حدثنا يحيى بن حسن، حدثني زياد، عن أبيه، عن أبي حنيفة، عن أبي جناب، عن هانئ بن

١٥٥٦ - أخرجه مالك في «الموطأ» ٢٥٩، ومن طريقه أحمد ٢/ ٦٢، ١٥٢، ومسلم ٤/ ٧٥، وأبو داود ١٩٢٦، والنسائي ١/ ٢٩١، وابن خزيمة ٢٨٤٨، والبيهقي ٥/ ١٢٠ عن سالم بن عبدالله، عن عبدالله بن عمر: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى المغرب والعشاء بالمزدلفة جميعًا.

وأخرجه مسلم ٤/ ٧٥، والنسائي ٥/ ٢٦٠، وابن خزيمة ٢٨٤٩ من طريق عبدالله ابن وهب، عن يونس، عن الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله بن عمر عن أبيه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى المغرب والعشاء بالمزدلفة جميعًا.

وأخرجه أحمد ٢/ ٥٦، ١٥٧، والدارمي ١٨٩١، والبخاري ٢/ ٢٠١، وأبو داود ١٩٢٧، ١٩٢٨، والنسائي ٢/ ١٦، ١٧، ٥/ ٢٦٠، وأبو يعلى ٥٤٣٩، والطحاوي ٢/ ٢١٣، والبيهقي ١/ ٤٠٠، ٤٠١، ٤٠٧، ٥/ ١٢٠، والبغوي ١٩٣٨ من طرق عن ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن سالم بن عبدالله، عن ابن عمر رضي الله عنهما: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع بين المغرب والعشاء بجمع بإقامة، ولم يسبح بينهما، ولا على إثر واحدة منهما، والسياق لأحمد.

١٥٥٧ - انظر ١٥٥٤.

زبيد ، عن عبدالله بن عمر قال : أفضنا معه من عرفات ، فلما نزلنا جمعاً قام فصلينا معه المغرب ، ثم تقدم فصلى ركعتين ، ثم أوى إلى فراشه ، فقعدنا ننتظر طويلاً ، ثم قلنا : يا أبا عبدالرحمن ! الصلاة ، قال : أي الصلاة ؟ قلنا : العشاء الآخرة ، قال : أما إني قد صليتها كما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم .

١٥٥٨ - حدثنا أحمد بن محمد ، أخبرني منذر بن محمد ، حدثني أبي ، حدثنا عمي ، عن أبيه ، عن أبي حنيفة بإسناده نحوه .

١٥٥٩ - حدثنا أحمد بن محمد ، أخبرني منذر بن محمد ، حدثنا أبي ، حدثنا أيوب بن هانئ والحسن بن زياد ، عن أبي حنيفة نحوه .

١٥٦٠ - حدثنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل ، حدثنا عبدوس بن بشر ، حدثنا أبو يوسف ، عن أبي حنيفة بإسناده مثله .

١٥٦١ - وحدثنا صالح بن أحمد ، حدثنا عبدوس بن بشر ، حدثنا أسد بن عمرو ، عن أبي حنيفة بإسناده مثله .

١٥٦٢ - حدثنا محمد بن حمدان بن محمد بن قيس الدامغاني بجدادة ، حدثنا عمار بن رجاء ، حدثنا عبيد بن يعيش ، حدثنا محمد بن

١٥٦١ - ساقط من « ج » .

١٥٦٢ - في « د » : عبيدالله بن يعيش ، وهو خطأ ، والمثبت من « ب ، ج » و« ثقات ابن حبان » ٦/ ٤٣١، وفي « ب » : بجدارة ، والمثبت من « ج » ، قال الحموي في =

القاسم الأسدي ، عن أبي حنيفة ، عن أبي جناب ، عن جنيد ، عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من سلّ السيف على أمتي ، فإن لجهنم سبعة أبواب ، باب منها لمن سلّ السيف » .

ما أسنده الإمام أبو حنيفة رحمه الله عن زبيد بن الحارث اليامي .

١٥٦٣ - حدثنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل الهروي ببغداد ، حدثنا محمود بن خداش الطالقاني ، حدثنا أسباط بن محمد القرشي ،

« معجم البلدان » ٢/ ٢٢٦ : الحدادة : بالفتح والتشديد ، وبعد الألف دال أخرى ، قرية كبيرة بين دامغان وبسطام من أرض قومس ، بينها وبين الدامغان سبعة فراسخ .

أخرجه أحمد ٢/ ٩٤ ، والبخاري في « التاريخ الكبير » ٢/ ٣٥ ، والترمذي ٢١٢٣ من طريق عثمان بن عمر ، عن مالك بن مغول ، عن جنيد ، عن ابن عمر : أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول : « لجهنم سبعة أبواب ، باب منها لمن سلّ سيفه على أمتي » أو قال : « أمة محمد صلى الله عليه وسلم » ، والسياق لأحمد . ورواية البخاري مختصرة على قوله : « لجهنم سبعة أبواب » ، وقال الترمذي : حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث مالك بن مغول ، وقد تحرف « جنيد » في مطبوع الترمذي إلى « حميد » ، وذكر أبو حاتم : أن روايته « جنيد » عن ابن عمر مختصرة .

والثابت فيه حديث بلفظ : « من حمل علينا السلاح فليس منا » ، عند الطيالسي ١٨٢٨ ، وعبدالرزاق ١٨٦٨١ ، وابن أبي شيبة ١٠/ ١٢١ ، وأحمد ٢/ ٣ ، ١٦ ، ٥٣ ، ١٤٢ ، والبخاري ٩/ ٥ ، ومسلم ١/ ٦٩ ، والنسائي في « المجتبى » ٧/ ١١٧ ، وفي « الكبرى » ٣٥٦٣ ، وابن ماجة ٢٥٧٦ ، وأبي يعلى ٥٨٢٧ ، والطحاوي في « شرح مشكل الآثار » ١٣٢٢ ، ١٣٢٣ ، وأبي عوانة ١/ ٥٨ ، والخطيب ٧/ ٢٣٦ ، والبيهقي ٨/ ٢٠ من طرق عن نافع عن ابن عمر به . وراجع « نصب الراية » ٤/ ٣٤٨ .

١٥٦٣ - أخرجه النسائي في « المجتبى » ٣/ ٢٤٦ ، وفي « الكبرى » ١٠٥٦٨ ، وهو في « عمل اليوم والليلة » ٧٣٢ من طريق يحيى بن آدم ، عن مالك بن مغول ، عن زبيد ، =

حدثنا أبو حنيفة ، عن زبيد اليامي ، عن ذر أبي عمرو ، عن عبدالرحمن ابن أبزى ، قال : كان رسول الله ﷺ يقرأ في وتره بـ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ ، و﴿قُلْ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾ ، و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ .

عن ذر ، عن ابن أبزى مرسلاً .

وأخرجه عبدالرزاق ٤٦٩٦ ، وابن أبي شيبة ٢/ ٢٩٨ ، ١٠/ ٣٨٦ ، ٣٨٧ ، وأحمد ٣/ ٤٠٦ ، ٤٠٧ ، والنسائي ٣/ ٢٥٠ ، والطحاوي ١/ ٢٩٢ من طريق سفيان الثوري ، عن زبيد ، عن ذر بن عبدالرحمن المرهبي ، عن سعيد بن عبدالرحمن بن أبزى عن أبيه به .

وأخرجه عبدالرزاق ٤٦٩٥ ، وأحمد ٣/ ٤٠٦ ، وعبد بن حميد ٣١٢ ، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٥١، وفي «الكبرى» ١٠٥٧٧، ١٠٥٧٨، وهو في «عمل اليوم والليلة» ٧٤١، ٧٤٢ من طرق عن قتادة ، عن عزرة ، عن سعيد بن عبدالرحمن بن أبزى عن أبيه به .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٢٩٨، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٤٥ ، ٢٤٦ ، ٢٥٠ ، وفي «الكبرى» ١٤٣٣ ، ١٠٥٦٩ ، ١٠٥٧١ ، وهو في «عمل اليوم والليلة» ٧٣٣ ، ٧٣٥ من طرق عن زبيد ، عن ابن عبدالرحمن بن أبزى عن أبيه به بدون ذر .

وأخرجه أحمد ٣/ ٤٠٦ ، ٤٠٧ ، والنسائي ٣/ ٢٤٧ من طريق شعبة ، عن قتادة ، عن زرارة ، عن عبدالرحمن بن أبزى مختصرًا ومطولاً .

وفي الباب عن ابن عباس عند ابن أبي شيبة ٢/ ٢٩٩، ١٤/ ٢٦٣ ، وأحمد ١/ ٢٩٩ ، ٣٠٠ ، ٣١٦ ، ٣٧٢ ، والدارمي ١٥٩٤ ، ١٥٩٧ ، والترمذي ٤٦٢ ، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٣٦ ، وفي «الكبرى» ١٤٢٧ ، وابن ماجة ١١٧٢، وأبي يعلى ٢٥٥٥ ، والطحاوي ١/ ٢٨٧ ، والبيهقي ٣/ ٣٨ .

وعن أبي بن كعب عند الطيالسي ٥٤٦ ، وعبد بن حميد ١٧٦ ، وأبي داود ١٤٢٣ ، النسائي ٣/ ٢٤٤ ، وعبدالله بن أحمد ٥/ ١٢٣ ، وابن حبان ٢٤٣٦ ، ٢٤٥٠ ، والبيهقي ٣/ ٣٨ .

وعن السيدة عائشة عند أحمد ٦/ ٢٢٧ ، وأبي داود ١٤٢٤ ، والترمذي ٤٦٣ ، وابن ماجة ١١٧٣ ، والطحاوي ١/ ٢٨٥ ، وابن حبان ٢٤٣٢ ، ٢٤٤٨ ، والدارقطني ٢/ ٣٥ ، والحاكم ١/ ٣٠٥ ، ٢/ ٥٢٠ ، والبيهقي ٣/ ٣٧ ، ٣٨ ، والبغوي ٩٧٣ . =

١٥٦٤ - حدثنا محمد بن رضوان ، حدثنا محمد بن سلام ، أنبأنا محمد بن الحسن ، أنبأ أبو حنيفة ، عن زبيد اليامي ، عن ذر الهمداني ، عن عبدالرحمن بن أبزى : أن النبي ﷺ كان يقرأ في الوتر في الركعة الأولى : بـ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾، وفي الثانية : قل للذين كفروا يعني ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾، فهكذا في قراءة ابن مسعود ، وفي الثالثة : ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾....

١٥٦٥ - حدثنا علي بن محمد بن عبدالرحمن السرخسي ، حدثنا خارجة بن مصعب بن خارجة بن مصعب ، حدثنا المغيث بن بديل ، حدثنا خارجة بن مصعب ، عن أبي حنيفة ، عن زبيد ، عن ذر الهمداني ، عن عبدالرحمن بن أبزى ، عن النبي صلى الله عليه وسلم : أنه كان يقرأ في الوتر في الركعة الأولى : بـ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ ، وفي الثانية : بـ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ ، وفي الثالثة : بـ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾....

١٥٦٦ - حدثنا محمد بن الأشرس السلمي ، حدثنا الجارود بن

وعن أبي هريرة عند الطبراني في « الأوسط » ص ٩٣ « البحرين » .
وعن عبدالله بن سرجس عند أبي نعيم في « الحلية » ٧/ ١٨٢ .
وعن عمران بن حصين عند ابن أبي شيبة ٢/ ٢٩٨ ، والنسائي ٣/ ٢٤٧ ، وراجع « مجمع الزوائد » ٢/ ٢٤٣ ، وانظر ٧٩٢ .
١٥٦٤ - هذا مكرر بما قبله ١٥٦٣ .
١٥٦٥ - هذا مكرر بما قبله ١٥٦٣ .
١٥٦٦ - أخرجه البزار ٧٣٨ ، « كشف » ، وأبو يعلى ٥٠٥٠ ، والطبراني في « الكبير » =

يزيد ، حدثنا أبو حنيفة ، عن زبيد ، عن ذر ، عن عبدالرحمن بن أبزى : أن النبي ﷺ كان يقرا في الركعة الأولى من الوتر : بـ﴿سَبِّحِ ٱسۡمَ رَبِّكَ ٱلۡأَعۡلَى﴾ ، وفي الثانية : بـ﴿قُلۡ يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡكَٰفِرُونَ﴾ ، وفي الثالثة : بـ﴿قُلۡ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ .

١٥٦٧ – أخبرنا أحمد بن محمد الهمداني ، حدثني عبدالله بن أحمد قال : هذا كتاب جدي إسماعيل بن حماد فقرأت فيه : حدثني أبي ، عن أبي حنيفة ، عن زبيد اليامي ، عن ذر الهمداني ، عن ابن أبزى : أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يوتر بثلاث ركعات يقرأ فيها : بـ﴿سَبِّحِ ٱسۡمَ رَبِّكَ ٱلۡأَعۡلَى﴾ ، و﴿قُلۡ يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡكَٰفِرُونَ﴾ ، و﴿قُلۡ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ .

١٥٦٨ – حدثنا عبدالله بن عبيدالله ، حدثنا عيسى بن أحمد ، حدثنا المقرئ ، حدثنا أبو حنيفة ، عن زبيد اليامي ، عن ذر ، عن عبدالرحمن بن أبزى ، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله .

١٥٦٩ – حدثنا محمد بن همام السبزواري ، حدثنا أيوب بن الحسن ، حدثنا عامر بن الفرات النسوي ، عن أبي حنيفة ، عن زبيد ، عن

١٠٢٤٩ ، وفي « الأوسط » ١٠٨٣ « البحرين » من طريق عبدالملك ، عن عاصم بن بهدلة ، عن زر بن حبيش ، عن عبدالله بن مسعود به ، وقال الهيثمي في « الجمع » ٢/٢٤٣ : فيه عبدالملك بن الوليد بن معدان وثقه ابن معين ، وضعفه البخاري وجماعة ، قلت : الحديث صحيح بشواهد أخرى . وراجع « التلخيص » ٢/١٩ .

١٥٦٧ – في « ب » : أبي ذر ، وهو خطأ .

ذر ، عن عبدالرحمن بن أبزى ، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله .

١٥٧٠ - حدثنا حمدان بن ذي النون ، حدثنا إبراهيم بن سليمان الزيات ، حدثنا زفر ، عن أبي حنيفة ، عن زبيد ، عن ذر ، عن سعيد بن عبدالرحمن بن أبزى ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ : أنه كان يقرأ في الركعة الأولى من الوتر : بـ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ ، وفي الثانية : بـ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ ، وفي الثالثة : بـ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ .

١٥٧١ - حدثنا محمد بن إسحاق السمسار ، حدثنا جمعة بن عبدالله ، حدثنا أسد بن عمرو ، عن أبي حنيفة ، عن زبيد ، عن ذر ، عن سعيد بن عبدالرحمن بن أبزى ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه .

١٥٧٢ - أخبرنا محمد بن الحسن البزاز ، حدثنا بشر بن الوليد ، أنبأ أبو يوسف ، عن أبي حنيفة ، عن زبيد ، عن ذر ، عن سعيد بن عبدالرحمن ابن أبزى ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم : أنه كان يقرأ في الركعة الأولى من الوتر : بـ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ ، وفي الثانية : بـ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ ، وفي الثالثة : بـ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ . .

١٥٧٣ - أخبرنا أحمد بن محمد ، حدثنا عبدالواحد بن حماد بن الحارث ، حدثنا أبي ، حدثنا النضر بن محمد ، حدثنا أبو حنيفة ، عن زبيد ، عن ذر الهمداني ، عن سعيد بن عبدالرحمن بن أبزى ، عن أبيه قال : كان

النبي ﷺ يقرا في الأولى من الوتر : بـ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ ، وفي الثانية : ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ ، وفي الثالثة : ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ .

١٥٧٤ - حدثنا الحسن بن تذون الفرغاني ، حدثنا عبدالواحد بن حماد الخجندي بإسناده نحوه .

١٥٧٥ - حدثنا صالح بن منصور بن نصر بدار زنج ، حدثنا جدي ، حدثنا أبو مقاتل ، حدثنا أبو حنيفة ، عن زبيد ، عن ذر ، عن سعيد ابن عبدالرحمن بن أبزى ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه .

١٥٧٦ - حدثنا سهل بن بشر الكندي ، أنبأ الفتح بن عمرو ، أنبأ الحسن بن زياد ، عن أبي حنيفة ، عن زبيد ، عن سعيد بن عبدالرحمن بن أبزى ، عن أبيه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتر بثلاث ركعات ، وذكر الحديث نحوه .

١٥٧٧ - أخبرنا أحمد بن محمد الهمداني قال : كتب إلي عبدالله بن أحمد بن أبي ميسرة : ثنا المقرئ ، ثنا أبو حنيفة ، عن زبيد ، عن ذر ، عن عبدالرحمن بن أبزى ، عن ابن مسعود : أن النبي ﷺ كان يوتر بثلاث ركعات .

١٥٧٨ - أخبرنا أحمد بن محمد الهمداني قال : كتب إلي عبدالله بن أحمد بن أبي ميسرة : حدثنا المقرئ ، حدثنا أبو حنيفة ، عن زبيد ، عن ذر ،

١٥٧٨ - عبدالله بن أحمد بن زكريا بن الحارث بن أبي ميسرة أبو يحيى المكي ، له ترجمة في «الثقات» ٨/ ٣٦٩ ، وانظر ١٥٦٣.

عن عبدالرحمن بن أبزى، عن ابن مسعود: أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في الأولى من الوتر: بـ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾، وفي الثانية: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾، وفي الثالثة: بـ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾.

ما أسنده الإمام أبو حنيفة، رحمه الله عن شيبان بن عبدالرحمن

١٥٧٩ - حدثنا محمد بن الأشرس السلمي، حدثنا الجارود بن يزيد، حدثنا أبو حنيفة، حدثنا شيبان، عن يحيى بن أبي كثير، عن المهاجر بن عكرمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تنكح البكر حتى تستأمر، ورضاها سكوتها، ولا تنكح الثيب

١٥٧٩ - أخرجه عبدالرزاق ١٠٢٨٦، وسعيد بن منصور ٥٥٤، وأحمد ٢/ ٢٢٩، ٢٥٠، ٤٢٥، ٢٧٩، ٤٣٤، والدارمي ٢١٩٢، ٢١٩٣، والبخاري ٧/ ٢٣، ٩/ ٣٢، ٣٣، ومسلم ٤/ ١٤٠، وأبو داود ٢٠٩٢، والترمذي ١١٠٧، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ٨٥، ٨٦، وفي «الكبرى» ٥٣٧٨، وابن ماجة ١٨٧١، وابن الجارود ٧٠٧، والطحاوي ٤/ ٣٦٧، والدارقطني ٣/ ٢٣٨، والبيهقي ٧/ ١١٩ من طريقين، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة به.

وفي الباب عن السيدة عائشة عند أحمد ٦/ ٤٥، ٢٠٣، ١٦٥، والبخاري ٧/ ٢٣، ٩/ ٢٢، ٣٣، ومسلم ٤/ ١٤٠، والنسائي ٦/ ٨٥.

وعن ابن عباس عند مالك ٣٢٥، والشافعي ٢/ ١٢، وعبدالرزاق ١٠٢٨٢، وسعيد ابن منصور ٥٥٦، وابن أبي شيبة ٤/ ١٣٦، والحميدي ٥١٧، وأحمد ١/ ٢١٩، ٢٤١، ٢١٩، ٢٦١، ٣٤٥، ٣٦٢، والدارمي ٢١٩٤، ٢١٩٥، ومسلم ٤/ ١٤١، وأبي داود ٢٠٩٨، ٢٠٩٩، والترمذي ١١٠٨، والنسائي ٤/ ٨٤، ٨٥، وابن ماجة ١٨٧٠، والطحاوي ٣/ ١١، ٤/ ٣٦٦، وابن حبان ٤٠٨٤، ٤٠٨٧، والطبراني ١٠٧٤٣، ١٠٧٤٤، ١٠٧٤٥، والدارقطني ٣/ ٢٣٩، ٢٤٠، ٢٤١، والبيهقي ٧/ ١١٨، ١٢٢، والبغوي ٢٢٥٤.

حتى تستأذن» .

١٥٨٠ – حدثنا محمد بن صالح بن عبدالله الطبري ، حدثنا علي ابن سعيد الكوفي ، حدثنا أبي ، عن أبي حنيفة ، عن شيبان ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن المهاجر بن عكرمة ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا تنكح البكر حتى تستأمر ، ورضاها سكوتها ، ولا تنكح الثيب حتى تستأذن» .

١٥٨١ – حدثنا إسماعيل بن بشر ، حدثنا محمد بن أبي معاذ ، حدثنا أبي ، عن أبي حنيفة ، عن شيبان بإسناده نحوه .

١٥٨٢ – حدثنا أحمد بن محمد بن يزيد أبو بكر الرازي ، حدثنا أبي ، حدثنا خالد بن الهياج بن بسطام ، حدثنا أبي ، عن أبي حنيفة ، عن شيبان ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن المهاجر بن عكرمة ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « لا تزوج البكر حتى تستأمر ، ورضاها سكوتها ، ولا تنكح الثيب حتى تستأذن» ....

١٥٨٣ – حدثنا أحمد بن محمد الهمداني قال : قرأت في كتاب حمزة بن حبيب الزيات ، عن أبي حنيفة بإسناده ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « لا تنكح البكر حتى تستأمر ، ورضاها سكوتها ، ولا تنكح الثيب حتى تشاور» .

١٥٨٣ – انظر ١٥٧٩ .

١٥٨٤ - حدثنا أحمد بن محمد ، حدثني الحسن بن علي قال : هذا كتاب حسين بن علي فقرأت فيه : حدثنا يحيى بن حسن ، حدثني زياد ، عن أبيه ، عن أبي حنيفة بإسناده مثله .

١٥٨٥ - حدثنا أحمد بن محمد ، أخبرني منذر بن محمد ، حدثني أبي ، حدثنا أيوب بن هانئ ، عن أبي حنيفة مثله .

١٥٨٦ - حدثنا أحمد بن محمد ، أنبأ جعفر بن محمد ، حدثنا أبو فروة ، حدثني أبي ، عن سابق ، عن أبي حنيفة ، عن شيبان ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن مهاجر بن عكرمة ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « لا تنكح البكر حتى تستأمر ، ورضاها سكوتها ، ولا تنكح الثيب حتى تستأذن » .

١٥٨٧ - حدثنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل الهروي ببغداد ، حدثني شعيب بن أيوب ، حدثنا أبو يحيى الحماني ، حدثنا أبو حنيفة ، عن شيبان ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن مهاجر بن عكرمة ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « لا تنكح البكر حتى تستأمر ، ورضاها سكوتها ، ولا تنكح الثيب حتى تستأذن » .

١٥٨٨ - حدثنا عبدالله بن محمد بن علي ببلخ ، حدثنا يحيى بن موسى ، حدثنا عبدالعزيز بن خالد ، عن أبي حنيفة ، عن شيبان بإسناده مثله .

١٥٨٧ - انظر ١٥٧٩ .

١٥٨٩ - حدثنا محمد بن إسحاق السمسار، حدثنا جمعة بن عبدالله، حدثنا أسد بن عمرو، حدثنا أبو حنيفة مثله.

١٥٩٠ - حدثنا محمد بن الحسن البزاز، أنبأ بشر بن الوليد، أنبأ أبو يوسف، عن أبي حنيفة مثله.

١٥٩١ - حدثنا سهل بن بشر، حدثنا الفتح بن عمرو، أنبأ الحسن ابن زياد، عن أبي حنيفة مثله.

١٥٩٢ - حدثنا محمد بن إبراهيم بن زياد الرازي بقرميسين، حدثنا عمرو ابن حميد، حدثنا نوح بن دراج وأبو شهاب الحناط وسليمان بن عمرو النخعي قالوا: حدثنا أبو حنيفة، عن شيبان، عن يحيى بن أبي كثير، عن المهاجر بن عكرمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تنكح البكر حتى تستأمر، وإذا سكتت فهو إذنها، ولا تنكح الثيب حتى تستأذن»...

١٥٩٣ - حدثنا محمد بن رجاء بن قريش البخاري، حدثنا محمد بن عبدالله بن يزيد، حدثنا أبي، عن أبي حنيفة مثله.

١٥٩٤ - حدثنا محمد بن الأشرس السلمي، حدثنا الجارود بن

١٥٩٤ - قد سبق تخريجه برقم ٣٨، وقد أخرجه الطبراني في «الكبير» ١١٩٩٩، والبيهقي في «السنن» ٧/ ١٢٣، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة عن أبي هريرة، وعن عكرمة عن ابن عباس قالا: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم. فذكرا نحوه ...،=

يزيد ، حدثنا أبو حنيفة ، أنبأ شيبان ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن المهاجر ابن عكرمة ، عن أبي هريرة قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا أراد تزويج إحدى بناته يقول : « إن فلانا يذكر فلانة » ثم يزوجها .

١٥٩٥ - حدثنا عبدالله بن محمد بن علي ، حدثنا يحيى بن موسى ، حدثنا عبدالعزيز بن خالد ، عن أبي حنيفة ، عن شيبان ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن المهاجر بن عكرمة ، عن أبي هريرة قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا زوج إحدى بناته أتى خدرها يقول : « إن فلاناً يذكر فلانة »

قال البيهقي : كذا رواه أبو الأسباط الحارثي ، وليس بمحفوظ ، والمحفوظ من حديث يحيى مرسل .

وهو مما أخرجه عبدالرزاق ١٠٢٧٧ ، ١٠٢٧٨ ، ١٠٢٧٩ ، وسعيد بن منصور ٥٧٧ ، والبيهقي ٧/ ١٢٣ من طرق عن يحيى بن أبي كثير ، عن المهاجر بن عكرمة قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ... مرسلاً ، وهو الصحيح فيما ذكره الدارقطني في « العلل » ٩/ ٢٧٧ ، ٢٧٨ ، وابن أبي حاتم في « العلل » ١/ ٣٩٩ ، ٤٠٠ .

وأخرجه البزار ١٤٢١ من طريق هشام ، عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة به ، وقال الهيثمي في « المجمع » ٤/ ٢٧٨ : رواه البزار ، ورجاله ثقات .

وله شاهد من حديث السيدة عائشة عند أحمد ٦/ ٧٨ ، وأبي يعلى ٣٨٨٣ ، وقال الهيثمي في « المجمع » ٤/ ٢٧٧ ، ٢٧٨ : رواه أحمد وأبو يعلى ، وفيه أيوب بن عتبة ، وهو ضعيف ، وقد وثق .

ومن حديث عمر بن الخطاب عند الطبراني في « الكبير » ٨٨ ، وقال الهيثمي في « المجمع » ٤/ ٢٧٨ : في إسناده يزيد بن عبدالملك ، وهو متروك ، وقد وثقه ابن معين في رواية .

ومن حديث أنس عند الطبراني في « الأوسط » ٧١٠٩ ، وقال الهيثمي في « المجمع » ٤/ ٢٧٨ : فيه عبدالعزيز بن الحصين ، وهو ضعيف .

ثم يزوجها .

١٥٩٦ – حدثنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل ، حدثني شعيب بن أيوب ، حدثنا أبو يحيى الحماني ، حدثنا أبو حنيفة ، عن شيبان ، عن يحيى ابن أبي كثير ، عن المهاجر بن عكرمة ، عن أبي هريرة قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا ذكرت إحدى بناته أتى خدرها فيقول : « إن فلاناً يذكر فلانة » ثم يزوجها .

١٥٩٧ – قال أبو يحيى الحماني : وحدثنا شيبان ح وحدثنا أحمد بن محمد بن يزيد الرازي ، حدثنا أبي ، حدثنا خالد بن الهياج بن بسطام ، عن أبيه ، عن أبي حنيفة ، عن شيبان ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن المهاجر بن عكرمة ، عن أبي هريرة قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا ذكرت إحدى بناته أتى خدرها ، فيقول : « إن فلاناً يذكر فلانة » ، ثم يزوجها ....

١٥٩٨ – حدثنا هارون بن هشام الكسائي ، حدثنا أبو حفص أحمد ابن حفص ، أنبأنا أسد بن عمرو ، أنبأ أبو حنيفة ، عن شيبان ، عن يحيى ابن أبي كثير ، عن مهاجر بن عكرمة ، عن أبي هريرة قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا خطبت إليه ابنة من بناته : أتى خدرها فقال : « إن فلاناً يذكر فلانة » ، ثم ذهب فأنكح .

١٥٩٧ – انظر ١٥٩٤ ، ٣٨ .

١٥٩٨ – انظر ١٥٩٤ ، ٣٨ .

١٥٩٩ - حدثنا محمد بن صالح بن عبدالله الطبري، حدثنا علي بن سعيد، حدثنا أبي، عن أبي حنيفة بإسناده نحوه.

١٦٠٠ - حدثنا أحمد بن محمد، أخبرني جعفر بن محمد، حدثنا أبي، حدثنا عبيدالله بن الزبير، عن أبي حنيفة بإسناده نحوه.

١٦٠١ - حدثنا أحمد بن محمد، أخبرني منذر بن محمد، حدثني أبي، حدثنا أيوب بن هانئ، عن أبي حنيفة مثله.

١٦٠٢ - حدثنا أحمد بن محمد قال: قرأت في كتاب حمزة بن حبيب: عن أبي حنيفة مثله..

١٦٠٣ - حدثنا أحمد بن محمد، حدثني الحسن بن علي قال: هذا كتاب الحسين بن علي فقرأت فيه: حدثنا يحيى بن حسن، حدثني زياد، عن أبيه، عن أبي حنيفة مثله.

١٦٠٤ - حدثنا أحمد بن محمد، أخبرني منذر بن محمد، حدثني أبي، حدثنا عمي، عن أبيه، عن أبي حنيفة مثله.

١٦٠٥ - حدثنا أحمد بن محمد، حدثني جعفر بن محمد بن موسى، حدثنا أبو فروة، حدثني أبي، عن سابق الشاعر، عن أبي حنيفة، عن شيبان نحوه.

١٦٠٦ - حدثنا محمد بن الحسن، أنبأ بشر بن الوليد، أنبأ...

أبو يوسف : عن أبي حنيفة مثله .

١٦٠٧ - حدثنا حماد بن أحمد المروزي ، حدثنا الوليد بن حماد ، أنبأ الحسن بن زياد ، عن أبي حنيفة نحوه .

١٦٠٨ - حدثنا علي بن الحسن بن عبدة البخاري ، حدثنا يوسف ابن عيسى ، حدثنا الفضل بن موسى ، حدثنا أبو حنيفة ، عن شيبان ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن المهاجر بن عكرمة ، عن أبي هريرة قال : نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن صوم الصمت ، وصوم الوصال ....

١٦٠٩ - حدثنا عبدالله بن محمد بن علي البلخي ، حدثنا محمد بن حرب المروزي ، حدثنا الفضل بن موسى ، عن أبي حنيفة بإسناده مثله .

١٦١٠ - حدثنا إسرائيل بن سميدع البخاري ، حدثنا حامد بن آدم ، حدثنا الفضل بن موسى ، عن أبي حنيفة بإسناده مثله .

١٦١١ - حدثنا أحمد بن محمد الهمداني ، حدثني جعفر بن محمد ،

١٦٠٨ - انظر ١٤٥٦ .

١٦١١ - أخرجه الطيالسي ٨١٠ ، وابن أبي شيبة ١/ ٣٤٣ ، ٢/ ٢٣٧، وأحمد ٥/ ٣٤٩، ٣٥٠ ، ٣٥٧ ، ٣٦٠ ، والبخاري ١/ ١٤٥ ، ١٥٤ ، والنسائي ١/ ٢٣٦ ، ومحمد ابن نصر في « تعظيم قدر الصلاة » ٩٠٣ ، وابن خزيمة ٣٣٦ ، وابن قانع في « معجم الصحابة » ١/ ٧٥ ، وأبو نعيم في « معرفة الصحابة » ١٢٣٢ ، والبيهقي ١/ ٤٤٤ ، والبغوي ٣٦٩ من طرق عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي قلابة ، عن أبي المليح ، قال : كنا مع بريدة في غزاة في يوم ذي غيم ، فقال : بكروا بالصلاة ، فإن رسول الله صلى=

حدثني أبي ، حدثنا عصمة بن عبدالله ، عن أبي حنيفة ، عن شيبان ، عن يحيى ، عن بريدة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من فاتته صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله » .

١٦١٢ - حدثنا أحمد بن محمد ، حدثني جعفر بن محمد ، حدثني أبي ، حدثنا عصمة بن عبدالله ، عن أبي حنيفة ، عن شيبان ، عن يحيى ، عن بريدة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « بكروا بصلاة العصر » .

١٦١٣ - حدثنا إسماعيل بن بشر ، حدثنا مقاتل بن إبراهيم ، حدثنا نوح بن أبي مريم ، حدثنا أبو حنيفة ، عن شيبان ، عن ابن أبي كثير ،

الله عليه وسلم قال : « من ترك صلاة العصر حبط عمله » ، والسياق لأحمد .
وفي الباب عن ابن عمر عند البخاري ١/ ١٤٥ ، ومسلم ٢/ ١١١.
وعن نوفل بن معاوية عند البخاري ٣٦٠٢ ، ومسلم ٢٨٨٦ .

١٦١٢ - أخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٣٤٢ ، ٢/ ٢٣٧ ، وأحمد ٥/ ٣٦١ ، وابن ماجة ٦٩٤ ، وابن المنذر في « الأوسط » ٢/ ٣٦٦ ، وابن حبان ١٤٧٠ ، وابن بطة في « الإبانة » ٨٨٤ ، والبيهقي ١/ ٤٤٤ ، والخطيب في « موضح أوهام الجمع والتفريق » ٢/ ٢٥٧ ، وابن النجار في « ذيل تاريخ بغداد » ٣/ ١٤٥ من طرق عن الأوزاعي ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي قلابة ، عن أبي المهاجر ، عن بريدة ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « بكروا بصلاة العصر يوم الغيم ، فإنه من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله » ، والسياق لابن حبان ، ولفظ : « حتى تغرب الشمس » كما في الحديث الآتي عند أحمد من حديث ابن عمر ، وراجع « عقود الجواهر » ١/ ٥٢ .

١٦١٣ - انظر ١٦١١ ، ١٦١٢ .

عن بريدة الأسلمي قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « بكروا بصلاة العصر في يوم غيم فإن من فاته صلاة حتى تغرب الشمس فقد حبط عمله » .

١٦١٤ – حدثنا الحسن بن يزيد بن يعقوب الهمداني ، حدثنا محمد ابن عمران ، حدثنا القاسم بن الحكم ، حدثنا أبو حنيفة ، عن شيبان ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة : أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول إذا صلى على الميت : « اللهم اغفر لحينا وميتنا وشاهدنا وغائبنا وصغيرنا وكبيرنا وذكرنا وأنثانا » ....

١٦١٤ – أخرجه أبو داود ٣٢٠١ ، والترمذي ١٠٢٤ ، والنسائي في « عمل اليوم والليلة » ١٠٨٠ ، وأبو يعلى ٦٠٠٩ ، والطحاوي في « شرح مشكل الآثار » ٩٧١ ، وابن حبان ٣٠٧٠ ، والطبراني في « الدعاء » ١١٧٤ ، والحاكم ١/ ٣٥٨ ، والبيهقي ٤/ ٤١ من طرق عن الأوزاعي ، عن يحيى بن أبي كثير به . وصححه الحاكم على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبي ، وقرن أبو يعلى مع الأوزاعي سعيد بن يوسف .

وأخرجه ابن ماجة ١٤٩٨ ، والنسائي في « عمل اليوم والليلة » ١٠٨١ ، والطحاوي في « شرح مشكل الآثار » ٩٧٣ ، والطبراني في « الدعاء » ١١٧٣ ، والبيهقي ٤/ ٤١ من طريق محمد بن إسحاق عن محمد بن إبراهيم التيمي ، عن أبي سلمة به ، وابن إسحاق مدلس ، وقد عنعنه .

وأخرجه أحمد ٢/ ٣٦٨ من طريق أيوب بن عتبة عن يحيى بن أبي كثير به .

وفي الباب عن ابن عباس عند الطبراني في « الكبير » ١٢٦٨٠ ، وقال الهيثمي في « المجمع » ٣/ ٣٣ : إسناده حسن .

وعن أبي قتادة عند أحمد ٤/ ١٧٠ ، ٥/ ٢٩٩ ، ٣٠٨ ، والنسائي في « عمل اليوم والليلة » ١٠٨٦ ، والطحاوي في « شرح مشكل الآثار » ٩٦٦ ، والطبراني في « الدعاء » =

١٦١٥ - حدثنا الحسن بن يزيد بن يعقوب ، حدثنا محمد بن عمران ، حدثنا القاسم بن الحكم ، حدثنا أبو حنيفة ، عن شيبان ، عن عبدالملك ، عن من حدثه ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من استشارك فأشره بالرشد ، فإن لم تفعل فقد خنته » . . .

١١٧١ ، والبيهقي ٤/ ٤١ ، وقال الهيثمي في « المجمع » ٣/ ٣٣ : رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح .

وعن عبدالرحمن بن عوف عند البزار ٨١٧ ، والطبراني في « الدعاء » ١١٦٥ ، وقال الهيثمي في « المجمع » ٣/ ٣٣ : رواه البزار ، وفيه محمد بن أبي ليلى ، وفيه كلام .

وعن والد أبي إبراهيم عند أحمد ٤/ ١٧٠ ، والترمذي ١٠٢٤ ، والنسائي في « عمل اليوم والليلة » ١٠٨٤ ، والطبراني في « الدعاء » ١١٦٨ ، ١١٧٠ ، والبيهقي ٤/ ٤١ ، وقال الترمذي : حديث والد أبي إبراهيم حديث حسن صحيح .

١٦١٥ - أخرجه أحمد ٢/ ٣٢١، والبخاري في « الأدب المفرد » ٢٥٩، وأبو داود ٣٦٥٧ ، والطحاوي في « شرح مشكل الآثار » ٤١٠ ، ٤١١ ، ٤٢٩٨ ، ٤٢٩٩ ، والبيهقي ١٠/ ١١٢ ، ١١٦ من طريق أبي عثمان مسلم بن يسار ، عن أبي هريرة مرفوعًا : « من تقول علي ما لم أقل ، فليتبوأ مقعده من النار ، ومن استشاره أخوه المسلم فأشار عليه بغير رشد فقد خانه ، ومن أفتى بفتيا غير ثبت فإنما إثمه على من أفتاه » ، والسياق لأحمد .

ولفظ حديث : « المستشار مؤتمن » عن أبي هريرة ، عند البخاري في « الأدب المفرد » ٢٥٦ ، وأبي داود ٥١٢٨ ، والترمذي ٢٣٦٩ ، وابن ماجة ٣٧٤٥ .

وعن أبي مسعود الأنصاري عند أحمد ٥/ ٢٧٤ ، وعبد بن حميد ٢٣٥ ، والدارمي ٢٤٤٩ ، والطحاوي في « شرح مشكل الآثار » ٤٢٩٠ ، وابن حبان ١٩٩١ موارد) ، والطبراني ١٧/ ٦٣٨، والبيهقي ١٠/ ١١٢، وعن النعمان بن بشير عند الطحاوي ٤٢٩٥.

وعن أم سلمة عند الترمذي ٢٨٢٣ .

ما أسنده الإمام أبو حنيفة رحمه الله عن محمد بن الزبير الحنظلي التميمي.

١٦١٦ - حدثنا هارون بن هشام الكسائي، حدثنا أبو حفص أحمد ابن حفص، حدثنا أسد بن عمرو، ح قال: وحدثنا القاسم بن عباد بن محمد الترمذي، حدثنا محمد بن أمية الساوي، حدثنا عيسى بن موسى التيمي غنجار، حدثنا أسد بن عمرو، ح قال: وحدثنا محمد بن عبدالله بن محمد السعدي، حدثنا أحمد بن الجنيد الحنظلي، حدثنا أسد بن عمرو، ح قال: وحدثنا محمد بن إسحاق السمسار، حدثنا جمعة بن عبدالله، حدثنا أسد بن عمرو، ح قال: وأخبرنا أحمد بن محمد، أخبرني المنذر بن محمد، حدثنا حسين بن محمد بن علي، حدثنا أسد بن عمرو....

١٦١٦ - أخرجه أحمد ٤/ ٤٣٩، ٤٤٣، والنسائي ٧/ ٢٩، والطبراني في «الكبير» ١٨/ ٣٦٤، ٣٦٨، وابن عدي ٦/ ٢٢٠٩، والبزار ٣٥٦٠، والحاكم ٤/ ٣٠٥، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ٩٧، والبيهقي ١٠/ ٧٠ من طريقين عن محمد بن الزبير، عن الحسن، عن عمران بن الحصين مرفوعًا بلفظ: «لا نذر في معصية الله أو في غضب، وكفارته كفارة اليمين»، والسياق لأحمد.

وأخرجه النسائي ٧/ ٢٩، والخطيب في «التاريخ» ٦/ ٢٩٢، ٢٩٣ من طريقين، عن الحسن، عن عمران به.

وأخرجه النسائي ٧/ ٢٨، ٢٩، والطبراني ١٨/ ٤٩٠، وابن عدي في «الكامل» ٦/ ٢٢٠٩، ٢٢١٠، والبيهقي ١٠/ ٧٠ من طريق محمد بن إسحاق، عن محمد بن الزبير، عن أبيه، عن رجل من أهل البصرة، قال: صحبت عمران قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «النذر نذران، فما كان من نذر في طاعة الله، فذلك لله، وفيه =

ح قال أبو محمد : وفيما كتب إلي زكريا بن يحيى بن الحارث النيسابوري : حدثنا أحمد بن حفص بن عبدالله ، حدثني أبي ، حدثنا أسد بن عمرو ، عن أبي حنيفة ، عن محمد بن الزبير ، عن الحسن ، عن عمران بن حصين قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا نذر في معصية ، وكفارته كفارة يمين » .

١٦١٧ – حدثنا محمد بن رميح بن شريح الترمذي ، حدثنا عبدالحميد بن بيان الواسطي ، حدثنا إسحاق بن يوسف الأزرق ، عن أبي حنيفة ، عن محمد بن الزبير ، عن الحسن ، عن عمران بن حصين ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا نذر في معصية ، وكفارته كفارة يمين » .

١٦١٨ – حدثنا علي بن الحسن بن عبدة البخاري ، حدثنا يوسف ابن عيسى ، حدثنا الفضل بن موسى ، ح قال : وحدثنا عبدالله بن محمد بن علي ، حدثنا محمد بن حرب المروزي ، حدثنا الفضل بن موسى ، ح قال : وحدثنا إسرائيل بن أبي سميدع ، حدثنا حامد بن آدم ، حدثنا الفضل بن

الوفاء ، وما كان من نذر في معصية الله ، فذلك للشيطان ، ولا وفاء فيه ، ويكفره ما يكفر اليمين» ، إلا أن عند ابن عدي لم يوجد « عن أبيه » .

وله شاهد من حديث السيدة عائشة عند الطيالسي ١٥٨٧ ، وأحمد ٦/ ٢٤٧ ، والنسائي ٧/ ٢٧ ، وتمام الرازي ٩٤٢ ، ومن حديث ابن عباس عند ابن الجارود ٩٣٥ .

١٦١٧ – انظر ١٦١٦ .

موسى ، حدثنا أبو حنيفة ، عن محمد بن الزبير ، عن الحسن ، عن عمران ابن حصين قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا نذر في معصية ، وكفارته كفارة يمين » .

١٦١٩ - حدثنا محمد بن خزيمة الفلاس ، حدثنا حم بن نوح ، حدثنا أبو سعد الصغاني ، عن أبي حنيفة وسفيان الثوري ، عن محمد بن الزبير ، عن الحسن ، عن عمران بن حصين ، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله .

١٦٢٠ - حدثنا حمدان بن ذي النون ، حدثنا إبراهيم بن سليمان الزيات ، حدثنا زفر بن الهذيل ، عن أبي حنيفة ، عن محمد بن الزبير ، عن الحسن ، عن عمران بن حصين قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا نذر في معصية ، وكفارته كفارة يمين » .

قال عبدالله : وقد روى مثل هذا عن أبي حنيفة : حمزة الزيات ، وأيوب ابن هانئ ، وعبدالحميد الحماني ، وعبيدالله بن موسى ، والحسن ابن الفرات ، وسعيد بن أبي الجهم ، ومحمد بن يزيد الواسطي ، وأبو يوسف ، ومحمد بن الحسن ، والحسن بن زياد ، وأبو مقاتل ، ونصر بن أبي عبدالملك .

١٦١٩ - في « ج » : « الفلاسي » وفي « اللباب » ٣٠٩٥ : والفلاس ينسب إلى بيع الفلوس .
١٦٢٠ - انظر ١٦١٦ .

فأما حديث حمزة بن حبيب الزيات

١٦٢١ - فأخبرنا أحمد بن محمد قال : حدثتني فاطمة بنت محمد قالت : سمعت أبي يقول : هذه كتب حمزة بن حبيب الزيات فقال : حدثنا أبو حنيفة .

وأما حديث أيوب بن هانئ

١٦٢٢ - فأخبرنا أحمد بن محمد ، أنبأنا المنذر بن محمد ، حدثني أبي ، حدثنا أيوب بن هانئ ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث عبدالحميد الحماني

١٦٢٣ - فأخبرنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل ، حدثنا شعيب بن أيوب ، حدثنا عبدالحميد الحماني ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث عبيدالله بن موسى

١٦٢٤ - فحدثنا يحيى بن محمد بن صاعد ، حدثنا محمد بن عثمان بن كرامة ، حدثنا عبيدالله بن موسى ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث الحسن بن الفرات

١٦٢٥ - فأخبرنا أحمد بن محمد ، أخبرني الحسن بن علي بن هاشم قال : هذا كتاب الحسين بن علي بخطه ، فقرأت فيه : حدثنا يحيى بن حسن ، حدثنا زياد بن حسن ، عن أبيه ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث سعيد بن أبي الجهم

١٦٢٦ - فأخبرنا أحمد بن محمد، أخبرنا المنذر بن محمد، حدثني أبي، حدثني عمي، عن أبيه، عن أبي حنيفة.

وأما حديث محمد بن يزيد الواسطي

١٦٢٧ - فحدثنا محمد بن المنذر بن بكر البلخي، حدثنا يحيى بن أيوب، حدثنا محمد بن يزيد، حدثنا أبو حنيفة.

وأما حديث أبي يوسف

١٦٢٨ - فحدثنا محمد بن الحسن، أنبأ بشر بن الوليد، أنبأ أبو يوسف، عن أبي حنيفة.

وأما حديث محمد بن الحسن

١٦٢٩ - فحدثنا محمد بن رضوان، حدثنا محمد بن سلام، أنبأ محمد بن الحسن، عن أبي حنيفة.

وأما حديث الحسن بن زياد

١٦٣٠ - فحدثنا حماد بن أحمد، حدثنا الوليد بن حماد، أخبرني الحسن بن زياد، عن أبي حنيفة.

وأما حديث أبي مقاتل ونصر بن أبي عبد الملك

١٦٣١ - فحدثنا عمي جبريل بن يعقوب ، حدثنا أحمد بن نصر ، حدثنا أبو مقاتل وأبي ، عن أبي حنيفة .

١٦٣٢ - حدثنا رجاء بن سويد النسفي ، حدثنا يوسف بن الفرج الكشي ، حدثنا عبدالرزاق ، عن أبي حنيفة ، عن محمد بن الزبير ، عن الحسن ، عن عمران بن حصين قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من نذر أن يطيع الله فليطعه ، ومن نذر أن يعصيه فلا يعصه ، ولا نذر في غضب » ....

ما أسنده الإمام أبو حنيفة رحمه الله عن أبي عون محمد بن عبيدالله الثقفي .

١٦٣٣ - أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني ، حدثنا إبراهيم

١٦٣٢ - قد سبق تخريجه ضمن تخريج الحديث السابق ، بلفظ : « النذر نذران » ، وعند مسلم ١٦٤١ عن عمران بن حصين في قصة المرأة : « لا وفاء لنذر في معصية » وفي لفظ : « لا نذر في معصية الله » .

ويشهد له حديث السيدة عائشة بلفظ : « من نذر أن يطيع الله فليطعه ، ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه » ، عند مالك ٢٩٤ ، وأحمد ٦/ ٣٦ ، ٤١ ، ٢٢٤ ، والدارمي ٢٣٤٣ ، والبخاري ٨/ ١٧٧ ، وأبي داود ٣٢٨٩ ، والترمذي ١٥٢٦ ، والنسائي ٧/ ١٧ ، وابن ماجة ٢١٢٦ .

١٦٣٣ - أخرجه أحمد في « الأشربة » ١٠٩ ، والنسائي ٤/ ٣٢٠ ، ٣٢١ ، والبزار كما في « نصب الراية » ٤/ ٣٠٧ ، والطحاوي ٤/ ٢١٤ ، والدارقطني ٤/ ٢٥٦ ، وأبو نعيم =

ابن عبدالله بن أبي شيبة وأحمد بن زياد البزاز قالا : حدثنا هوذة بن خليفة ، حدثنا أبو حنيفة ، عن أبي عون ، عن عبدالله بن شداد ، عن ابن عباس : أنه قال : حرمت الخمر قليلها وكثيرها ، وما بلغ السكر من كل شراب .

١٦٣٤ - حدثنا محمد بن الحسن البزاز ، حدثنا أبو هشام الرفاعي ، حدثنا يحيى بن اليمان ، عن أبي حنيفة ، عن أبي عون محمد بن عبيدالله ، عن عبدالله بن شداد ، عن ابن عباس قال : حرمت الخمر بعينها قليلها وكثيرها والسكر من كل شراب .

١٦٣٥ - حدثنا محمد بن الحسن البزاز ، حدثنا إسحاق بن أبي إسرائيل ، أخبرني أبو إسحاق الطالقاني ، حدثنا الهياج بن بسطام ، عن أبي حنيفة ، عن أبي عون بإسناده مثله .

في « الحلية » ٧/ ٢٢٤ ، والطبراني في « الكبير » ١٠٨٣٧ ، ١٠٨٣٩ ، ١٠٨٤٠ ، ١٠٨٤١ من طرق عن مسعر ، عن أبي عون به .

وعند النسائي والبزار والطبراني طريق غير هذه أيضًا ، عن عبدالله بن شداد به موقوفًا ، وإسناده صحيح ، والمرفوع علقه أبو نعيم ، وقال الهيثمي في « المجمع » ٥/ ٥٣ ، رواه الطبراني بأسانيد ، ورجال بعضها رجال الصحيح .

وأخرجه الطبراني كما في « نصب الراية » ٤/ ٣٠٧ من طريق سعيد بن المسيب ، عن ابن عباس مرفوعًا نحوه .

وله شاهد من حديث علي عند العقيلي ٤/ ١٢٤ ، وفيه الحارث بن عبدالله الهمداني الأعور قد كذبه أبو إسحاق السبيعي والشعبي وابن المديني ، وراجع « نصب الراية » ٤/ ٣٠٦ .

١٦٣٦ - حدثنا عبدالله بن عبيدالله بن شريح ، حدثنا محمد بن سعيد هو ابن غالب العطار ، حدثنا أبو قطن عمرو بن الهيثم القطعي ، حدثنا أبو حنيفة ، عن أبي عون ، عن عبدالله بن شداد ، عن ابن عباس قال : حرمت الخمر بعينها قليلها وكثيرها والسكر من كل شراب .

١٦٣٧ - حدثنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل ، حدثني أحمد بن ملاعب بن حيان ، حدثنا هوذة بن خليفة ، حدثنا أبو حنيفة ، عن أبي عون ، عن عبدالله بن شداد ، عن ابن عباس قال : حرمت الخمر قليلها وكثيرها ، وما بلغ السكر من كل شراب .

١٦٣٨ - حدثنا أحمد بن محمد الهمداني ، حدثني عبدالله بن أحمد بن بهلول الأزدي الكوفي القاضي قال : هذا كتاب جدي إسماعيل ابن حماد بن أبي حنيفة فقرأت فيه : حدثني أبي والقاسم بن معن ، عن أبي حنيفة ومسعر ، عن أبي عون الثقفي ، عن عبدالله بن شداد ، عن ابن عباس قال : حرمت الخمر بعينها قليلها وكثيرها والسكر من كل شراب .

قال أبو محمد : وقد حدث بمثل هذا عن أبي حنيفة : الأبيض بن الأغر ، وعبيدالله بن موسى ، وأبو يوسف ، وأسد بن عمرو ، وزفر ،

١٦٣٧ - في «ج» ... حبان ، وانظر ١٦٣٣ .
١٦٣٨ - انظر ١٦٣٣ .

والحسن بن زياد ، وحبان بن علي العنزي ، وعائذ بن حبيب ، والنضر بن محمد ، وسعيد بن أبي الجهم ، وأيوب بن هانئ ، وحمزة بن حبيب ، والحسن بن الفرات .

فأما حديث أبيض بن الأغر

١٦٣٩ – فأخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد ، حدثنا يعقوب بن يوسف بن زياد ، حدثنا نصر بن مزاحم ، حدثنا أبيض بن الأغر كوفي ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث عبيدالله بن موسى

١٦٤٠ – فحدثنا يحيى بن محمد بن صاعد ، حدثنا محمد بن عثمان ابن كرامة وإبراهيم بن هانئ وأحمد بن حازم قالوا : حدثنا عبيدالله بن موسى ، حدثنا أبو حنيفة .

وأما حديث أبي يوسف

١٦٤١ – فأخبرنا محمد بن الحسن ، حدثنا بشر بن الوليد ، أنبأ أبو يوسف ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث أسد بن عمرو

١٦٤٢ – فحدثنا محمد بن إسحاق السمسار ، حدثنا جمعة بن عبدالله ، حدثنا أسد بن عمرو ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث زفر

١٦٤٣ - فحدثنا حمدان بن ذي النون ، حدثنا إبراهيم بن سليمان الزيات ، حدثنا زفر ، ح قال : وحدثنا أبي ، حدثنا أبو عبدالله بن أبي حفص ، حدثنا وهب ، عن زفر ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث الحسن بن زياد

١٦٤٤ - فحدثنا أبو سعيد أحيد بن عمر بن هارون البخاري ، حدثنا الحسن بن حماد الحضرمي ، حدثنا الحسن بن زياد ، ح وحدثنا حماد بن أحمد المروزي ، حدثنا الوليد بن حماد ، حدثنا الحسن بن زياد ، ح وحدثنا سهل بن بشر الكندي ، حدثنا الفتح بن عمرو ، أنبأنا الحسن بن زياد ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث حبان بن علي العنزي ، وعائذ بن حبيب

١٦٤٥ - فأخبرنا أحمد بن محمد ، حدثنا يحيى بن زكريا بن شيبان ، حدثنا إبراهيم ابن حبان بن علي ، حدثنا أبي وعائذ بن حبيب ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث النضر بن محمد

١٦٤٦ - فحدثنا أبو سعيد سعد بن مسعود الخجندي بكند وأحمد بن محمد قالا : حدثنا عبدالواحد بن حماد بن الحارث الخجندي ،

حدثنا أبي ، حدثنا النضر بن محمد ، حدثنا أبو حنيفة .

وأما حديث سعيد بن أبي الجهم

١٦٤٧ - فأخبرنا أحمد بن محمد ، أخبرني المنذر بن محمد ، حدثني أبي ، حدثني عمي الحسين بن سعيد بن أبي الجهم ، عن أبيه ، عن أبي حنيفة ....

وأما حديث أيوب بن هانئ

١٦٤٨ - فحدثنا أحمد بن محمد ، أخبرنا المنذر بن محمد ، حدثني أبي ، حدثنا أيوب بن هانئ الجعفي ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث حمزة بن حبيب

١٦٤٩ - فأخبرنا أحمد بن محمد قال : قرأت في كتاب حمزة بن حبيب الزيات : عن أبي حنيفة .

وأما حديث الحسن بن الفرات

١٦٥٠ - فأخبرنا أحمد بن محمد ، حدثني الحسن بن علي بن هاشم قال : هذا كتاب الحسين بن علي فقرأت فيه : حدثنا يحيى بن حسن ، حدثني زياد بن الحسن ، عن أبيه ، عن أبي حنيفة .

ما أسنده الإمام أبو حنيفة رحمه الله عن محمد بن السائب الكلبي .

١٦٥١ - حدثنا أبو عبدالله رجاء بن سويد النسفي ، حدثنا أبو غالب جبريل بن سهل السمرقندي ، أخبرني محمد بن حميد بن سليمان السمرقندي ، أخبرني جعفر بن عون ، عن أبي حنيفة ، عن الكلبي ، عن أبي صالح ، عن ابن عباس : إن وحشياً لما قتل حمزة مكث زماناً ، ثم وقع في قلبه الإسلام ، فأرسل إلى رسول الله ﷺ يعلمه أنه قد وقع في قلبه الإسلام ، وقد سمعتك تقول عن الله تبارك وتعالى : ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴿٦٨﴾ يُضَٰعَفْ لَهُ ٱلْعَذَابُ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِۦ مُهَانًا﴾ (الفرقان : ٦٨ - ٦٩) . فإني قد فعلتهن جميعاً ، فهل من رخصة ، قال : فنزل جبريل عليه السلام ، فقال : يا محمد ! قل له : ﴿إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَٰلِحًا فَأُو۟لَٰٓئِكَ يُبَدِّلُ ٱللَّهُ سَيِّـَٔاتِهِمْ حَسَنَٰتٍ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ (الفرقان : ٧٠) ، قال : فأرسل رسول الله ﷺ إليه بهذه الآية ، فلما قرئت عليه ، قال وحشي : إن

١٦٥١ - أخرجه الطبراني ١١٤٨٠ ، والبيهقي في «الشعب» من طريق عطاء عن ابن عباس بسياق الإمام ، وابن مردويه بسند لين كما في «الدر المنثور» ٥/ ٣٣٠ ، وقال الهيثمي في «المجمع» ٧/ ١٠١ : فيه أبين بن سفيان ضعفه الذهبي .

وأخرجه الطيالسي ١٣١٤ ، وأحمد ٣/ ٥٠١ ، والبخاري ٥/ ١٢٨ ، والطبراني في «الكبير» ٢٩٤٩ ، ٢٩٤٧ ، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٩٧ ، ٩٨ ، وفي «الدلائل» ٣/ ٢٤١ عن عبيدالله بن عدي بن الخيار عن وحشي بن حرب الحبشي قصة إسلامه وقتله حمزة ومسيلمة الكذاب ، وراجع «عقود الجواهر» ١/ ٢٠٠ .

في هذه الآية شروطاً ، وأخشى أن لا أفي بها ، ولا أطيق أن أعمل عملاً صالحاً أم لا ، فهل عندك شيء ألين من هذا يا محمد ! قال : فنزل عليه جبريل عليه السلام بهذه الآية : ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾ (النساء : ٤٨) ، قال : فكتب رسول الله ﷺ بهذه الآية وبعثه بها إلى وحشي ، قال : فلما قرئت عليه ، قال : إنه يقول : ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾ (النساء : ٤٨) ، وأنا لا أدري لعلي أن لا أكون في مشيئته ، أن يشاء لي المغفرة ، ولو كانت الآية ويغفر ما دون ذلك ، ولم يقل لمن يشاء كان ذلك . فهل عندك شيء أوسع من هذا يا محمد ! ، قال : فنزل جبريل عليه السلام بهذه الآية فقال : ﴿ قُلْ يَٰعِبَادِىَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا۟ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ﴾ (الزمر : ٥٣) . قال : فكتب رسول الله صلى الله عليه وسلم وبعث بها إلى وحشي ، قال : فلما قرئت عليه قال : أما هذه فنعم ، ثم أسلم ، فأرسل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ! إني قد أسلمت فأذن لي في لقائك ، فأرسل إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم أن وار وجهك ، فإني لا أستطيع أن أملأ عيني من قاتل حمزة عمي ، قال : فسكت وحشي ، حتى كتب مسيلمة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم : من مسيلمة رسول الله إلى محمد رسول الله أما بعد : فقد أشركت في الأرض فلي نصف الأرض ولقريش نصفها غير أن قريشاً قوم يعتدون ، قال : فقدم

بكتابه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلان ، فلما قرأ الكتاب على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للرسول : « لولا أنكما رسولان لقتلتكما » ثم دعا بعلي بن أبي طالب ، فقال : « اكتب : بسم الله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله إلى مسيلمة الكذاب ، السلام على من اتبع الهدى ، أما بعد : فإن الأرض لله يورثها من يشاء من عباده والعاقبة للمتقين ، وصلى الله على محمد » . قال : فلما بلغ وحشياً ما كتب مسيلمة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أخرج المزراق الذي قتل به حمزة ، فصقله وهمّ بقتل مسيلمة ، فلم يزل على عزمه ذلك ، حتى قتله يوم اليمامة .

ما أسنده الإمام أبو حنيفة رحمه الله عن محمد بن قيس الهمداني المرهبي .

١٦٥٢ - حدثنا أحمد بن محمد بن سهل بن ماهان الترمذي ، حدثنا صالح بن محمد الترمذي ، حدثنا حماد بن أبي حنيفة ، عن أبيه ، عن محمد

١٦٥٢ - ما بين المعكوفتين من « د » .

أخرجه الطبراني في « الأوسط » ١٩٧٨ « البحرين » من طريق أبي بكر بن حفص ، عن عبدالله بن عامر بن ربيعة ، عن أبيه : أن رجلاً من ثقيف يكنى أبا تمام أهدى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم راوية خمر ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إنها قد حرمت يا أبا تمام » ، فقال له : يا رسول الله ! فاستنفق ثمنها ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « إن الذي حرم شربها حرم ثمنها » . وقال الهيثمي في « المجمع » ٤/ ٨٩ : رجاله رجال الصحيح . =

ابن قيس، عن أبي عامر الثقفي: أنه كان يهدي للنبي صلى الله عليه وسلم كل عام راوية من خمر. [فأهدى في العام الذي حرمت فيه راوية كما كان يهدي له، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: « يا أبا عامر إن الله قد حرم الخمر فلا حاجة لنا في خمرك »، قال: خذها فبعها واستعن بها على حاجتك، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « يا أبا عامر! إن الله قد حرم شربها وبيعها وأكل ثمنها ».]

١٦٥٣ - حدثنا سهل بن بشر، حدثنا الفتح بن عمرو، أنبأنا الحسن بن زياد، ح وحدثنا حماد بن أحمد المروزي، حدثنا الوليد بن حماد، حدثنا الحسن بن زياد، ح وحدثنا محمد بن عبدالله السعدي، حدثنا الحسن ابن عثمان، حدثنا الحسن بن زياد، عن أبي حنيفة، عن محمد بن قيس: أن رجلاً من ثقيف يكنى أبا عامر، كان يهدي للنبي صلى الله عليه وسلم كل عام راوية من خمر، فأهدى له في العام الذي حرمت فيه الخمر راوية

وله شاهد من حديث ابن عباس بهذا السياق عند مالك ٥٢٨، وأحمد ١/ ٢٤٤، ٣٢٣، ٣٥٨، والدارمي ٢١٠٩، ٢٥٧٤، ومسلم ٥/ ٤٠، والنسائي ٧/ ٣٠٧، وأبي يعلى ٢٤٦٨، وابن حبان ٤٩٤٢، والبيهقي ٦/ ١١، ١٢، والبغوي ٢٠٤٢.

ومن حديث جابر عند الطبراني في « الأوسط »، وقال الهيثمي في « المجمع » ٥/ ٥٤: فيه المقدام بن داود، وهو ضعيف.

ومن حديث تميم الداري عند الطبراني في « الأوسط » ١٩٧٧ « البحرين »، وقال الهيثمي في « المجمع » ٤/ ٨٩: فيه أشعث بن سوار، وهو ثقة، وفيه كلام. وراجع « المطالب » ١٧٦١، ١٧٧٥.

١٦٥٣ - وانظر ١٦٥٢.

كما كان يهدي له ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : « يا أبا عامر إن الله قد حرم الخمر فلا حاجة لنا في خمرك » ، قال : خذها فبعها واستعن بثمنها على حاجتك ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « يا أبا عامر ! إن الله قد حرم شربها وبيعها وأكل ثمنها » .

قال أبو محمد : وقد حدث بهذا الحديث عن أبي حنيفة : حمزة بن حبيب الزيات ، وعبيدالله بن الزبير ، وعمرو بن مجمع ، وزفر بن الهذيل ، وأبو يوسف ، وأسد بن عمرو ، وإسماعيل بن يحيى ، والحسن بن الفرات ، ومحمد بن الحسن ، وأيوب بن هانئ ، وسعيد بن أبي الجهم ، والهياج بن بسطام ، ونوح بن دراج .

فأما حديث حمزة الزيات

١٦٥٤ - فأخبرنا أحمد بن محمد قال : قرأت في كتاب حمزة الزيات : عن أبي حنيفة .

وأما حديث عبيدالله بن الزبير

١٦٥٥ - فأخبرنا أحمد بن محمد ، أخبرني جعفر بن محمد عرض ، أنبأ أبي ، أنبأ عبيدالله بن الزبير ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث عمرو بن مجمع

١٦٥٦ - فأخبرنا أحمد بن محمد ، حدثنا محمود بن علي بن عبيد

الهروي ، حدثنا محمد بن سعيد الهروي ، حدثنا عمرو بن مجمع ، عن أبي حنيفة ....

وأما حديث زفر

١٦٥٧ - فحدثنا إسماعيل بن بشر ، حدثنا شداد بن حكيم ، حدثنا زفر ، عن أبي حنيفة ....

وأما حديث أبي يوسف

١٦٥٨ - فحدثنا محمد بن الحسن ، أنبأ بشر بن الوليد ، أنبأ أبو يوسف ، ح وحدثنا يحيى بن إسماعيل الهمداني ، حدثنا محمد بن سماعة ، حدثنا أبو يوسف ، ح وحدثنا محمد بن إبراهيم بن زياد الرازي ، حدثنا أبو الربيع الزهراني ، حدثنا أبو يوسف ، عن أبي حنيفة ....

وأما حديث أسد بن عمرو

١٦٥٩ - فحدثنا محمد بن إسحاق بن عثمان السمسار البخاري ، حدثنا جمعة بن عبدالله ، حدثنا أسد بن عمرو ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث إسماعيل بن يحيى

١٦٦٠ - فحدثنا أحمد بن محمد قال : أعطاني إسماعيل بن محمد ابن إسماعيل بن يحيى الصيرفي كتاب جده فقرأت فيه : عن أبي حنيفة ....

وأما حديث الحسن بن الفرات

١٦٦١ – فحدثنا أحمد بن محمد ، قال : أنبأ الحسن بن علي بن هاشم قال : هذا كتاب الحسين بن علي فقرأت فيه قال : حدثنا يحيى بن الحسن ، حدثنا زياد بن الحسن ، عن أبيه ، عن أبي حنيفة ....

وأما حديث محمد بن الحسن

١٦٦٢ – فحدثنا محمد بن رضوان ، حدثنا محمد بن سلام ، أنبأنا محمد بن الحسن ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث أيوب بن هانئ

١٦٦٣ – فأخبرنا أحمد بن محمد ، أنبأ المنذر بن محمد ، حدثني أبي ، حدثنا أيوب بن هانئ ، عن أبي حنيفة ....

وأما حديث سعيد بن أبي الجهم

١٦٦٤ – فأخبرنا أحمد بن محمد ، أخبرني المنذر بن محمد ، حدثنا أبي ، حدثنا عمي الحسين بن سعيد ، عن أبيه ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث الهياج بن بسطام

١٦٦٥ – فحدثنا عبدالله بن محمد بن النضر الهروي ، حدثنا عبدالله بن مالك بن سليمان ، حدثنا أبي ، حدثنا الهياج بن بسطام ، عن أبي حنيفة .

وأما حديث نوح بن دراج

١٦٦٦ - فحدثنا إبراهيم بن عمروس بن محمد الهمداني ، حدثنا عمرو بن حميد ، حدثنا نوح بن دراج ، عن أبي حنيفة ...

ما أسنده الإمام أبو حنيفة رحمه الله ، عن مخول بن راشد النهدي .

١٦٦٧ - حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد الكوفي ، حدثنا يعقوب بن يوسف بن زياد قراءة عليه ، حدثنا أبو جنادة ، عن إبراهيم بن سعيد وأبي حنيفة ، عن مخول بن راشد ، عن مسلم البطين ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس : أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في الجمعة سورة الجمعة والمنافقين ....

١٦٦٨ - حدثنا محمد بن إبراهيم بن زياد الرازي ، حدثنا عمرو ابن حميد ، حدثنا سليمان بن عمرو ، عن أبي حنيفة ، عن مخول بن راشد ،

١٦٦٧ - أخرجه الطيالسي ٢٦٣٦ ، وابن أبي شيبة ٢/ ١٤٢ ، وأحمد ١/ ٢٢٦ ، ٣٤٠ ، ٣٦١ ، ومسلم ٣/ ١٦ ، وأبو داود ١٠٧٥ ، والنسائي ٣/ ١١١ ، وابن خزيمة ٥٣٣ ، والطحاوي ١/ ٤١٤ ، والطبراني ١٢٣٧ ، وأبو نعيم ٧/ ١٨٢ ، ١٨٣ ، والخطيب ١٣/ ٣٧ ، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٢٠١ ، وفي «الشعب» ٢٤٩٠ من طرق عن مخول بن راشد ، عن مسلم البطين به .

وفي الباب عن أبي هريرة عند الطيالسي ٢٦٩٥ ، وأحمد ٩٥٤٥ ، ومسلم ٨٧٧ ، وأبي داود ١١٢٤ ، والترمذي ٥١٩ ، والنسائي في «الكبرى» ١٧٣٥ ، وابن الجارود ٣٠١ ، وابن خزيمة ١٨٤٣ ، والطحاوي ١/ ٤١٤ ، وابن حبان ٢٨٠٦ .

١٦٦٨ - انظر ٧٩٢ ، ١٥٦٣ .

عن مسلم البطين ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس : أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يوتر بثلاث ركعات ، يقرأ في الأولى : بسبح اسم ربك الأعلى ، وفي الثانية : بقل يا أيها الكافرون ، وفي الثالثة : بقل هو الله أحد .

١٦٦٩ – حدثنا أحمد بن محمد بن حبيب النسوي الخيبري ، حدثنا غسان بن بحر النسوي ، عن عبدالكريم الجرجاني ، عن أبي حنيفة ، عن مخول بن راشد ، عن مسلم البطين ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ما من أيام أفضل عند الله من أيام عشر الأضحى ، فأكثروا فيها من ذكر الله تعالى عز ذكره » ....

١٦٦٩ – في « ج » : « الحنبوي » مكان « الخيبري » .

أخرجه الطيالسي ٢٧٥٣ ، وعبدالرزاق ٨١٢١ ، وابن أبي شيبة ٥/ ٣٤٨ ، وأحمد ١/ ٢٢٤ ، ٣٣٨ ، ٣٤٦ ، والدارمي ١٧٨٠ ، والبخاري ٢/ ٢٤ ، والترمذي ٧٥٧ ، وابن ماجة ١٧٢٧ ، وابن خزيمة ٢٨٦٥، وابن حبان ٣٢٤ ، والطبراني ١٢٣٢٦، ١٢٣٢٨ ، والبيهقي في « شعب الإيمان » ٣٧٤٩ ، والخطيب في « التاريخ » ٩/ ٢٦٧ ، والبغوي ١١٢٥ من طرق عن الأعمش ، عن مسلم البطين ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس مرفوعًا بلفظ : « ما من أيام العمل الصالح فيها أحب إلى الله عز وجل من هذه الأيام ، يعني أيام العشر » قال : قالوا : يا رسول الله ! ولا الجهاد في سبيل الله ؟ قال : « ولا الجهاد في سبيل الله ، إلا رجل خرج بنفسه وماله ثم لم يرجع من ذلك بشيء » والسياق لأحمد .

وأخرجه الدارمي ١٧٧٤، وأبو داود ٢٤٣٨ ، والطبراني ١٢٤٣٦ ، والبيهقي في « الشعب » ٣٧٥٢ من طرق عن سعيد بن جبير به .

وفي الباب عن ابن عمر مرفوعًا بلفظ : « ما من أيام أعظم عند الله ولا أحب إليه من العمل فيهن من هذه الأيام العشر ، فاكثروا فيهن من التهليل والتكبير والتحميد » ، عند ابن أبي شيبة ص ٥٧ ، نشرة العمروي ، وأحمد ٢/ ٧٥ ، ١٣١ ، وعبد بن حميد ٨٠٧ ، =

ما أسنده الإمام أبو حنيفة رحمه الله عن الحسن بن عبيدالله .

١٦٧٠ - قال أبو محمد : كتب إلي صالح بن أبي رميح قال : حدثني إسماعيل بن عبيدالله النسوي ، حدثنا أحمد بن الجراح القهستاني ، عن أبي إسحاق الفزاري ، عن أبي حنيفة ، عن الحسن بن عبيدالله ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن ابن بريدة ، عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « القضاة ثلاثة : قاضيان في النار ، قاض يقضي في الناس بغير علم ، ويوكل بعضهم مال بعض ، وقاض ترك علمه ويقضي بغير

والطحاوي في « شرح مشكل الآثار » ٢٩٧١ ، والبيهقي في « الشعب » ٣٧٥١ ، والسياق لأحمد .

وعن عبدالله بن عمرو نحوه عند الطيالسي ٢٢٨٣، وأحمد ٢/ ١٦١، وابن أبي عاصم في « الجهاد » ١٥٧ ، والطحاوي في « شرح المشكل » ٢٩٧٢ .

وعن جابر بن عبدالله نحوه عند البزار ١١٢٨، وأبي يعلى ٢٠٩٠ ، وابن حبان ٢٨٥٣، والطحاوي في « شرح المشكل » ٢٩٧٣ .

وعن عبدالله بن مسعود نحوه عند الطبراني ١٠٤٥٥ .

وعن أبي هريرة عند الترمذي ٧٥٨ ، وابن ماجة ١٧٢٨ ، والبيهقي في « شعب الإيمان » ٣٧٥٧ ، والبغوي ١٤٢٦ .

١٦٧٠ - أخرجه أبو داود ٣٥٧٣ ، والترمذي ١٣٢٢ ، والنسائي في « الكبرى » ٢٠٠٩ « التحفة » ، وابن ماجة ٢٣١٥ ، والحاكم ٤/ ٩٠ ، وابن عدي ٤/ ١٣٣٢ ، ٢/ ٨٦٥ ، ٦/ ٢١٦١، والبيهقي ١٠/ ١١٦، ١١٧، وابن عساكر في « تاريخ دمشق » ٧/ ٣٠٩ بدران) ، من طرق عن ابن بريدة به ، ورواية ابن عدي مختصرة ، وصححه الحاكم على شرط مسلم ، ووافقه الذهبي ، وقال الحافظ في « الفتح » ١٣/ ٣١٩ : هو حديث أخرجه أصحاب السنن عن بريدة بألفاظ مختلفة ، وقد جمعت طرقه في جزء مفرد . =

الحق ، فهذان في النار ، وقاض يقضي بكتاب الله فهو في الجنة» .

١٦٧١ – قال : وكتب إلي صالح بن أبي رميح : حدثنا خلف بن شاذان ، حدثنا عمي ، عن أبي حمزة السكري ، عن أبي حنيفة ، عن الحسن ابن عبيدالله ، عن الشعبي ، عن النعمان بن بشير : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «إن في الإنسان مضغة إذا صلحت صلح بها سائر الجسد ، وإذا سقمت سقم بها سائر الجسد ، ألا وهي القلب» ....

وفي الباب عن علي عند البغوي ٢٤٩٧ ، بإسناد صحيح .

وعن ابن عمر عند الطبراني في «الكبير» و«الأوسط» ٢١٣٧ «البحرين» ، وقال الهيثمي في «المجمع» ٤/ ١٩٣ : رجال «الكبير» ثقات ، وراجع «التلخيص» ٤/ ١٨٥، و«نصب الراية» ٤/ ٦٥ ، و«كشف الخفاء» ٢/ ١٢٦ .

١٦٧١ - أخرجه الطيالسي ٨٢٥ ، والحميدي ٩١٩ / ٢ ، وأحمد ٤/ ٢٧٥ ، والبزار ٣٢٧٦ من طريقين ، عن مجالد عن الشعبي به .

وأخرجه عبدالرزاق ٢٠٣٧٦ ، عن معمر عن الأعمش ، عن خيثمة عن النعمان بن بشير به .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/ ٥٦٠، ٥٦١، والحميدي ٩١٨ ، وأحمد ٤/ ٢٦٩، ٢٧٠ ، ٢٧١ ، والدارمي ٢٥٣٤ ، والبخاري ١/ ٢٠ ، ٣/ ٦٩، ومسلم ٥/ ٥٠ ، ٥١ ، وأبو داود ٣٣٢٩ ، ٣٣٣٠ ، والترمذي ١٢٠٥ ، والنسائي ٧/ ٢٤١ ، ٨/ ٣٢٧ ، وابن ماجة ٣٩٨٤ ، والبزار ٣٢٦٨ ، ٣٢٦٩ ، ٣٢٧١ ، ٣٢٧٣ ، وابن حبان ٢٩٧ ، ٧٢١ ، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٢٦٤، وفي «شعب الإيمان» ٥٧٤١ ، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/ ٢٧٠ ، ٣٣٦ ، والبغوي ٢٠٣١ من طرق عن الشعبي ، عن النعمان بن بشير يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : «الحلال بين ، والحرام بين ، وبينهما مشبهات لا يعلمها كثير من الناس ، فمن اتقى المشبهات استبرأ لدينه وعرضه ، ومن وقع في الشبهات كراع يرعى حول الحمى يوشك أن يواقعه ، ألا وإن لكل ملك حمى ، ألا إن حمى الله في أرضه =

١٦٧٢ - حدثنا محمد بن إبراهيم بن زياد الرازي ، حدثنا عمرو بن حميد ، حدثنا سليمان بن عمرو النخعي ، عن أبي حنيفة ، عن الحسن بن عبيدالله ، عن الشعبي قال : سمعت النعمان بن بشير يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « مثل المؤمنين في توادّهم وتراحمهم كمثل جسد واحد ، إذا اشتكى الرأس من الإنسان تداعى له سائر جسده بالسهر والحمى » ....

١٦٧٣ - حدثنا محمد بن إبراهيم بن زياد ، حدثنا عمرو بن حميد ، حدثنا سليمان ابن عمرو ، عن أبي حنيفة ، عن الحسن بن عبيدالله ، عن

محارمه ، ألا وإن في الجسد مضغة ، إذا صلحت صلح الجسد كله ، وإذا فسدت فسد الجسد كله ، ألا وهي القلب » والسياق للبخاري .

ورواية الحميدي وأحمد ٤/ ٢٦٩، ٢٧١، والموضع الثاني من البخاري ، وأبي داود ، والترمذي ، والنسائي والبزار وابن حبان ٧٢١ ، وأبي نعيم ٤/ ٢٧٠ ، مقتصرة على قوله : « الحلال بين ، والحرام بين » فقط ، دون قصة القلب .

ورواية ابن حبان ٢٩٧ ، مقتصرة على القلب فقط .

١٦٧٢ - أخرجه ابن المبارك في « المسند » ١٤ ، وفي « الزهد » ٧٢٢ والطيالسي ٧٩٠ ، وابن أبي شيبة ١٣/ ٢٥٣ ، وهناد في « الزهد » ١٠٢٩، والحميدي ٩١٩ ، وأحمد ٤/ ٢٦٨ ، ٢٧٠ ، ٢٧٦ ، والبخاري ٨/ ١١ ، ومسلم ٨/ ٢٠ ، وابن منده في « الإيمان » إثر ٣١٩ ، واللالكائي ١٦٧٧، والبغوي في « الجعديات » ٦٠٨ ، وابن حبان ٢٣٣ ، ٢٩٧، والقضاعي ١٣٦٧ ، والطبراني في « الصغير » ٣٨٢ ، والبيهقي في « شعب الإيمان » ٧٦١٠ ، والخطيب ١٢/ ٦٥ من طرق عن الشعبي به .

١٦٧٣ - في « ب » : حسن بن عبدالله ، والمثبت من « ج » .

قد سبق تخريجه ضمن تخريج الحديث السابق . =

الشعبي قال : سمعت النعمان بن بشير يقول على منبر الكوفة : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « الحلال بين ، والحرام بين ، وبين ذلك أمور مشتبهات ، فمن اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه » .

ما أسنده الإمام أبو حنيفة رحمه الله عن ناصح بن عبدالله ، ويقال : ابن عجلان .

١٦٧٤ – حدثنا أحمد بن يعقوب بن زياد البلخي ، حدثنا يعقوب

وأخرجه أحمد ٤/ ٢٦٩ ، ٢٧١ ، والبخاري ٣/ ٦٩ ، وأبو داود ٣٣٢٩ ، ٣٣٣٠ ، والترمذي ١٢٠٥ ، والنسائي في « المجتبى » ٧/ ٢٤١ ، ٨/ ٣٢٧ ، وفي « الكبرى » ٥٢١٩ ، ٦٠٤٠ ، وابن الجارود ٥٥٥ ، والطحاوي في « شرح مشكل الآثار » ٧٤٩ ، وابن حبان ٧٢١ ، والطبراني في « الأوسط » ٢٤٩٣ ، وأبو نعيم في « الحلية » ٤/ ٣٣٦ من طرق عن الشعبي به .

وفي الباب عن ابن عمر عند الطبراني في « الأوسط » ٢٨٨٩ ، وعن جابر عند الخطيب ٩/ ٧٠ ، وعن عمار بن ياسر عند أبي يعلى ١٦٥٣ ، وأسانيدها ضعيفة .

وقال النووي في « شرح مسلم » ٤/ ١١٠ : أجمع العلماء على عظم وقع هذا الحديث ، وكثرة فوائده ، وأنه أحد الأحاديث التي عليها مدار الإسلام .

١٦٧٤ - أخرجه البيهقي ١٠/ ٣٥ من طريق المقرئ عن أبي حنيفة ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن مجاهد وعكرمة عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ليس شيء أطيع الله فيه أعجل ثوابًا من صلة الرحم ، وليس شيء أعجل عقابًا من البغي وقطيعة الرحم ، واليمين الفاجرة تدع الديار بلاقع » ، كذا رواه عبدالله بن يزيد المقرئ عن أبي حنيفة ، وخالفه إبراهيم بن طهمان وعلي بن ظبيان والقاسم بن الحكم ، فرووه عن أبي حنيفة ، عن ناصح بن عبدالله ، عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم .

وقيل : عن يحيى ، عن أبي سلمة عن أبيه ، والحديث مشهور بالإرسال . =

ابن حميد الكوفي ، حدثنا علي بن ظبيان ، عن أبي حنيفة ، عن ناصح بن عبدالله عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ليس مما عصى الله به شيء هو أعجل عقاباً من البغي ، وما من شيء مما أطيع الله فيه أسرع ثواباً من الصلة ، واليمين الفاجرة تدع الديار بلاقع » .

وأخرجه القضاعي في « مسند الشهاب » ٢٥٥ من طريق علي بن ظبيان ، عن أبي حنيفة ، عن ناصح بن عبدالله ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ...

وأخرجه الخرائطي في « مكارم الأخلاق » ١/ ٢٦٤ ، والقضاعي في « مسند الشهاب » ٩٧٨ من طريق سليمان بن بلال ، عن أبي علاثة ، عن هشام بن حسان ، عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة ، عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم ...

وأخرجه الطبراني في « الأوسط » ٢٨٥٧ « البحرين » من طريق أبي الدهماء البصري عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة عن أبي هريرة به ، وقال الهيثمي في « المجمع » ٤/ ١٨٠ : فيه أبو الدهماء وثقه النفيدي وضعفه ابن حبان، وقال في موضع ٨/ ١٥٢، وفيه أبو الدهماء البصري وهو ضعيف جدًا .

وأورده ابن حبان في « المجروحين » ٣/ ١٤٩ في ترجمة أبي الدهماء ، وأخرجه عبدالرزاق ٢٠٢٣١ ، عن معمر ، عن يحيى بن أبي كثير ، قال : لا أعلمه إلا رفعه .

ويشهد له دون الفقرة الأخيرة حديث أبي بكرة بلفظ : « ما من ذنب أجدر أن يعجل لصاحبه العقوبة في الدنيا مع ما يدخر له في الآخرة من البغي وقطيعة الرحم » ، عند الطيالسي ٩٢١ ، والبخاري في « الأدب المفرد » ٢٩ ، ٦٧ ، وأبي داود ٤٩٠٢ ، والترمذي ٥١١ ، وابن ماجة ٤٢١١ ، وابن حبان ٤٥٥ ، والحاكم ٢/ ٣٥٦ ، وقال الترمذي : حسن صحيح .

وحديث ابن عباس عند الطبراني في « الكبير » ١٢٥٥٦ ، والحاكم ٤/ ١٦١ ، وقال الهيثمي في « المجمع » ٨/ ١٥٢ : إسناده حسن . =

١٦٧٥ - حدثنا محمد بن علي بن سهل المروزي ، حدثنا محمد بن عمرو الرازي المعروف بزنيج ، حدثنا حكام بن سلم ، حدثنا أبو حنيفة ، عن ناصح ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « ليس شيء أعجل ثواباً من صلة الرحم ، وليس شيء أعجل عقاباً من البغي وقطيعة الرحم ، واليمين الفاجرة تدع الديار بلاقع » .

١٦٧٦ - حدثنا محمد بن رضوان ، حدثنا محمد بن سلام ، أنبأنا محمد بن الحسن ، أنبأ أبو حنيفة ، عن ناصح ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « ما من عمل أطيع الله فيه أعجل ثواباً من صلة الرحم ، وما من عمل عصي الله فيه أعجل عقوبة من البغي ، واليمين الفاجرة تدع الديار بلاقع » .

١٦٧٧ - حدثنا محمد بن رميح وأحمد بن محمد بن سهل الترمذيان قالا : حدثنا صالح بن محمد ، حدثنا حماد بن أبي حنيفة ، عن أبيه ، عن

والبلاقع : قال ابن الأثير : جمع بلقع وبلقعة ، وهي الأرض القفر التي لا شيء بها ، يريد أن الحلف باليمين الكاذبة يفتقر ويذهب ما في بيته من الرزق ، وقيل : هو أن يفرق الله شمله ويغير عليه ما أولاه من نعمة ، انتهى .

١٦٧٥ - « محمد بن عمرو » له ترجمة في « الجرح » ٨/ ٣٤ ، وانظر ١٦٧٤ .

١٦٧٦ - انظر ١٦٧٤ .

رجل ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « اليمين الفاجرة تدع الديار بلاقع » ....

١٦٧٨ - حدثنا محمد بن رميح وأحمد بن محمد قالا : حدثنا صالح ابن محمد ، حدثنا حماد بن أبي حنيفة ، عن أبيه ، عن رجل ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « ما من عمل أطيع الله فيه أعجل ثواباً من صلة الرحم ، وما من عمل عصي الله فيه أعجل عقوبة من البغي » ....

١٦٧٩ - أخبرنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل البزاز ببغداد ، حدثنا محمد بن شوكر ، حدثنا القاسم بن الحكم ، حدثنا أبو حنيفة ، حدثنا ناصح ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « ما من عمل أطيع الله فيه بأعجل ثواباً من صلة الرحم ، وما من عمل مما عصي الله فيه بأعجل عقوبة من البغي ، واليمين الفاجرة تدع الديار بلاقع » .

١٦٨٠ - أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني قال : كتب إلي عبدالله بن أحمد ، حدثنا المقرئ ، حدثنا أبو حنيفة ، عن ناصح ، عن يحيى ابن أبي كثير ، عن مجاهد وعكرمة ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله ....

١٦٧٩ - انظر ١٦٧٤ .

١٦٨١ - حدثنا أحمد بن أبي صالح بلخي، حدثنا محمد بن القاسم البلخي، أنبأ القاسم بن الحكم، عن أبي حنيفة، عن ناصح بن عجلان، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم يعلمنا الإستخارة في الأمور كما يعلمنا السورة من القرآن.

١٦٨٢ - أحمد بن أبي صالح، حدثنا محمد بن القاسم، حدثنا القاسم بن الحكم، حدثنا أبو حنيفة، عن ناصح بن عجلان، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «طلب العلم فريضة على كل مسلم».

١٦٨٣ - حدثنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل البغدادي، حدثنا أبو بكر محمد بن صالح، حدثنا عبيد بن يعيش، حدثنا يونس بن بكير،

١٦٨١ - أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ٢٥٧، وابن حبان ٨٨٦ من طريق أبي المفضل بن العلاء بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن جده، عن أبي هريرة بدعاء الاستخارة بدون هذه الفقرة.

وقد روى هذه الفقرة جابر بن عبدالله عند أحمد ٣/ ٣٤٤، والبخاري في «الصحيح» ١١٦٢، ٦٣٨٢، ٧٣٩٠، وفي «الأدب المفرد» ٢٩٣، وأبي داود ١٥٣٨، وابن ماجة ١٣٨٣، وابن حبان ٨٨٧، والبيهقي ٣/ ٥٢. وراجع «عقود الجواهر» ١/ ٩٠، وقد سبق برقم ٧٦٧.

١٦٨٢ - وانظر ٨٨٧، ٨٩٢، ٨٩٣.

١٦٨٣ - انظر ١٦٧٤.

حدثنا أبو حنيفة ، عن ناصح بن عبدالله ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ما من شيء أعجل ثواباً مما يطاع الله فيه من صلة الرحم ، وما من شيء أعجل عقوبة مما يعصى الله فيه من البغي » .

ما أسنده الإمام أبو حنيفة رحمه الله عن علي بن الحسن الزراد أبو الحسن ، وقال بعضهم : أبو علي ، وقال بعضهم : أبو يعلى .

١٦٨٤ - حدثنا محمد بن إسحاق بن عثمان البخاري ، حدثنا جمعة ابن عبدالله ، حدثنا أسد بن عمرو ، عن أبي حنيفة ، عن علي بن الحسن الزرّاد ، عن تمام ، عن جعفر بن أبي طالب : أن ناساً من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم دخلوا على النبي صلى الله عليه وسلم فقال : « ما لي

١٦٨٤ - أخرجه أحمد ١٨٣٥ من طريق سفيان الثوري ، عن أبي الزراد عن جعفر بن تمام ابن عباس عن أبيه ، قال : أتوا النبي صلى الله عليه وسلم ...

وأخرجه الطبراني ١٣٠١ من طريق قبيصة ، عن سفيان الثوري ، عن أبي علي الصيقل ، عن جعفر بياع الأنماط ، عن جعفر بن تمام عن أبيه به .

وقال الهيثمي في « المجمع » ١/ ٢٢١ : فيه أبو علي الصيقل وهو مجهول .

وأخرجه الطبراني ١٣٠٢ ، ١٣٠٣ من طريقين ، عن منصور عن أبي علي الصيقل ، عن جعفر بن تمام به .

وأخرجه البزار ٤٩٨ « كشف » والحاكم ١٤٦/١ من طريق عمر بن عبدالرحمن الأبار، عن منصور ، عن أبي علي الصيقل ، عن جعفر بن تمام ، عن أبيه ، عن جده العباس رفعه .

وقال الحافظ في « تعجيل المنفعة » ١٠٩ ... : هذا اضطراب شديد ، ولعل أرجحها ما رواه الأكثر عن الثوري ، فإنه أحفظهم ، وقال في « التلخيص » ١/ ٦٩ : منها حديث =

أراكم قلحاً استاكوا ، فلو لا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة » .

١٦٨٥ - حدثنا محمد بن الحسن بن حفص الخثعمي ، حدثنا علي ابن سعيد وأبو كريب قالا : حدثنا أسد بن عمرو ، عن أبي حنيفة ، عن أبي الحسن الزراد ، عن تمام ، عن جعفر بن أبي طالب : أن ناساً من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم دخلوا على النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : « ما لي أراكم قلحاً » وذكر نحوه .

١٦٨٦ - حدثنا أحمد بن محمد الهمداني ، أخبرني جعفر بن محمد ، حدثني أبي ، حدثنا عبيدالله بن الزبير ، عن أبي حنيفة ، عن أبي الحسن الزراد ، عن تمام ، عن جعفر بن أبي طالب : أن ناساً من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم دخلوا عليه ، فقال : « ما لي أراكم قلحاً استاكوا ، فلولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة » .

العباس : كانوا يدخلون على النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : « تدخلون علي قلحًا استاكوا » ، رواه البزار والبغوي والطبراني وابن أبي خيثمة ، قال أبو علي بن السكن : فيه اضطراب ، ورواه أحمد من حديث تمام بن عباس ، ورواه الطبراني من حديث جعفر بن تميم ، أو تمام عن أبيه ، وقيل : عن تمام ابن قثم ، أو قثم بن تمام في « مسند أحمد » ، وروى الطبراني والبيهقي من حديث ابن عباس ... ، وراجع « عقود الجواهر » ١/ ٣٣ ، و« نصب الراية » ١/ ٨ و« الإصابة » ترجمة تمام ١/ ٣٧٥ .

١٦٨٥ - في « ج » : محمد بن الحسين بن حفص ، والمثبت من « ب » ، وانظر ١٦٨٤ .

١٦٨٧ – حدثنا زكريا بن يحيى بن كثير الأصبهاني بخوار الري ، حدثنا أحمد بن عبدالرحمن ، حدثنا محمد بن المغيرة ، حدثنا الحكم ، حدثنا زفر ، عن أبي حنيفة ، عن علي بن الحسن الزراد ، عن تمام ، عن جعفر بن أبي طالب : أن ناساً من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم دخلوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : « ما لي أراكم قلحاً استاكوا فلولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة » ....

١٦٨٨ – حدثنا عبدالصمد بن الفضل وإسماعيل بن بشر ومحمد ابن منصور قالوا : حدثنا مكي بن إبراهيم ، حدثنا أبو حنيفة ، عن أبي علي ، عن أبي تمام ، عن جعفر بن أبي طالب ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « ما لي أراكم تدخلون علي قلحاً استاكوا ، فلولا أن أشق على أمتي لأمرتهم أن يستاكوا في كل صلاة » ....

١٦٨٩ – حدثنا أبو محمد القاسم بن عباد الترمذي ، حدثنا محمد ابن سماعة ، ح قال : وحدثنا محمد بن الحسن ومحمد بن رضوان الجمل قالا : حدثنا محمد بن سلام ، أنبأ محمد بن الحسن ، حدثنا أبو حنيفة ، عن أبي علي ، عن تمام ، عن جعفر بن أبي طالب ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « ما لي أراكم تدخلون علي قلحاً استاكوا ، فلولا أن أشق على أمتي لأمرتهم أن يستاكوا عند كل صلاة » ....

١٦٨٩ – في « ج » : « الجملي » بدل « الجمل » ، وانظر ١٦٨٤ .

١٦٩٠ - حدثنا حماد بن أحمد المروزي ، حدثنا الوليد بن حماد ، حدثنا الحسن بن زياد ، حدثنا أبو حنيفة ، عن أبي علي ، عن تمام ، عن جعفر بن أبي طالب ، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله ....

١٦٩١ - حدثنا إسماعيل بن بشر ، حدثنا مقاتل بن إبراهيم ، حدثنا نوح بن أبي مريم ، عن أبي حنيفة ، عن أبي يعلى ، عن تمام أو عن أبي تمام ، عن جعفر بن أبي طالب أو العباس بن عبدالمطلب ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « ما لي أراكم تدخلون علي قلحاً استاكوا ، فلولا أن أشق على أمتي لأمرتهم أن يستاكوا عند كل صلاة أو عند كل وضوء » ....

قال الشيخ : وقد روى هذا الحديث جرير بن عبدالحميد وإسرائيل : عن منصور ، عن أبي علي الصيقل ، عن جعفر بن تمام ، عن أبيه . ورواه قيس بن الربيع : عن أبي علي حسين ، عن جعفر بن تمام ، عن أبيه ، عن ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه .

ما أسنده الإمام أبو حنيفة رحمه الله عن أبي بكر بن عبدالله بن أبي الجهم القرشي .

١٦٩٠ - وانظر ١٦٨٤ .

١٦٩١ - وانظر ١٦٨٤ .

١٦٩٢ - حدثنا هارون بن هشام الكسائي، حدثنا أبو حفص، حدثنا أسد بن عمرو، ح وحدثنا أبو عبدالله محمد بن المنذر الأعمش البلخي، حدثنا إبراهيم بن يوسف الكوفي، حدثنا أسد بن عمرو، أنبأ أبو حنيفة، عن أبي بكر بن أبي الجهم، عن ابن عمر قال: قدمت على غزو العراق، فإذا سعد بن مالك يمسح على الخفين، فقلت: ما هذا؟ فقال: يا ابن عمر! إذا قدمت على أبيك فاسأله عن ذلك، قال ابن عمر: فأتيته فسألته، فقال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح، فمسحنا.

١٦٩٣ - حدثنا محمد بن عبدالرحمن بن محمد الأصبهاني، حدثنا أحمد بن رستة قراءة، حدثنا محمد بن المغيرة، حدثنا الحكم بن أيوب، عن زفر، عن أبي حنيفة، عن أبي بكر بن أبي الجهم، عن ابن عمر: أنه قال: قدمت العراق فإذا سعد يمسح على الخفين، فقلت: ما هذا؟ قال: إذا

١٦٩٢ - أخرجه أحمد ١/ ١٤، والطبراني في «الكبير» ٨٦ من طريقين عن أبي سلمة عن ابن عمر به.

وأخرجه عبدالرزاق ٧٦٣، وابن خزيمة ١٨٤ من طريقين عن نافع عن ابن عمر به.

وأخرجه ابن ماجة ٥٤٦، وابن خزيمة ١٨٤ عن عمران بن موسى الليثي قال: حدثنا محمد بن سواء، قال: حدثنا سعيد بن أبي عروبة، عن أيوب عن نافع به.

وقال الزبيدي في «عقود الجواهر المنيفة» ١/ ٣١ باب الإختلاف ثم الرجوع للإنصاف: أخرجه الحارثي وهو في «صحيح البخاري» بلفظ آخر، وأخرجه ابن ماجة من وجه آخر، انتهى.

قدمت على عمر فسله ، قال : فقدمت على عمر فسألته ، فقال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح فمسحت .

١٦٩٤ - حدثنا محمد بن رضوان البخاري ، حدثنا محمد بن سلام ، أنبأ محمد بن الحسن ، عن أبي حنيفة ، عن أبي بكر بن عبدالله بن أبي الجهم ، عن عبدالله بن عمر قال : قدمت العراق لغزوة جلولاء ، فرأيت سعد بن أبي وقاص يمسح على الخفين ، فقلت : ما هذا يا سعد ؟ قال : إذا لقيت أمير المؤمنين فسله ، قال : فلقيت عمر ، فأخبرته بما صنع ، فقال عمر : صدق سعد ، رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنعه ، فصنعناه .

١٦٩٥ - حدثنا صالح بن منصور بن نصر الصغاني بدار زنج ، حدثنا جدي ، حدثنا أبو سعد الصغاني وأبو مقاتل السمرقندي قالا : حدثنا أبو حنيفة ، عن أبي بكر بن أبي الجهم قال : سمعت ابن عمر يقول : قدمنا على غزو العراق ، فرأيت سعد بن أبي وقاص يمسح على الخفين ، فأنكرت عليه ، فقال لي : إذا قدمت على عمر فسله عن ذلك ، قال ابن عمر : فلما قدمت عليه سألته ، وذكرت له ما صنع سعد ، فقال : عمك أفقه منك ، رأينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح فمسحنا ....

ما أسنده الإمام أبو حنيفة رحمه الله عن وقدان ، ويقال : واقد أبي يعفور العبدي .

١٦٩٦ - أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني بالكوفة ، حدثنا عبدالله بن محمد بن نوح ، حدثنا أبي ، حدثنا خارجة بن مصعب ، وأبو معاذ ، عن أبي حنيفة ، عن أبي يعفور ، عمن حدثه ، عن عبدالله بن عمرو قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن الله زادكم صلاة وهي وتر » . . .

١٦٩٧ - حدثنا محمد بن يونس السرخسي ، حدثنا أحمد بن مصعب ، حدثنا الفضل بن موسى ، ح وحدثنا علي بن الحسن بن عبدة ، حدثنا يوسف بن عيسى ، حدثنا الفضل بن موسى ، ح وحدثنا أبو بكر محمد بن علي بن سهل المروزي ، حدثنا محمد بن حرب ، حدثنا الفضل بن موسى ، حدثنا أبو حنيفة ، عن أبي يعفور ، عن من حدثه ، عن عبدالله

١٦٩٦ - أخرجه الطيالسي ٢٣٧٧ ، وأحمد ٢/ ٢٠٥ ، والمروزي في « قيام الليل » ص ١١١ من طريق المثنى ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده به .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٢٩٧ ، وأحمد ٢/ ١٨٠ من طريق الحجاج بن أرطاة ، عن عمرو به ، والحجاج لم يسمعه من عمرو .

وأخرجه ابن حبان في « المجروحين » ٢/ ٧٣ من طريق ابن لهيعة عن عمرو بن شعيب به .

وأخرجه أحمد في « المسند » ٢/ ١٦٥، ١٦٧، وفي « الأشربة » ٢١٣ من طريق إبراهيم ابن عبدالرحمن بن رافع ، عن أبيه ، عن عبدالله بن عمرو مرفوعًا : « إن الله حرم على أمتي الخمر والميسر ، وزاد لي صلاة الوتر » .

وفي الباب عن خارجة بن حذافة عند أبي داود ١٤١٨ ، والترمذي ٤٥٢ ، والحاكم ١/ ٣٠٦ ، وراجع « نصب الراية » ٢/ ١٠٩ ، و« مجمع الزوائد » ٢/ ٢٤٠ .

١٦٩٧ - انظر ١٦٩٦ .

ابن عمرو ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « زادكم الله صلاة » .

١٦٩٨ - حدثنا عبدالله بن عبيدالله بن شريح ، حدثنا إبراهيم بن مسعدة المحاربي السمرقندي ، حدثنا أبو مقاتل حفص بن سلم ، عن أبي حنيفة ، عن أبي يعفور ، عن عبدالله بن عمرو ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إن الله زادكم صلاة الوتر » .

١٦٩٩ - حدثنا عبدالله بن محمد بن علي ببلخ ، حدثنا أحمد بن يعقوب ، حدثنا عبدالعزيز بن خالد ، عن أبي حنيفة ، عن أبي يعفور ، عن عبدالله بن عمرو ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : « إن الله افترض عليكم وزادكم الوتر » .

١٧٠٠ - حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني ، أخبرني جعفر بن محمد ، حدثنا أبي ، حدثنا عبيدالله بن الزبير القرشي ، حدثنا أبو حنيفة ، عن أبي يعفور ، عن رجل ، عن عبدالله بن عمرو ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إن الله زادكم صلاة وهي الوتر فحافظوا عليها » .

١٧٠١ - حدثنا محمد بن صالح بن عبدالله الطبري بالري ، حدثنا علي بن سعيد ، حدثنا محمد بن مسروق ، عن أبي حنيفة ، عن أبي يعفور ، عن مجاهد ، عن عبدالله بن عمرو قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم مثله .

١٧٠٢ - حدثنا محمد بن إسحاق بن عثمان البخاري، حدثنا جمعة ابن عبدالله، حدثنا أسد بن عمرو، عن أبي حنيفة، عن أبي يعفور، عن من حدثه، عن عبدالله بن عمرو، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله.

١٧٠٣ - حدثنا علي بن الجشر المروزي، حدثنا علي بن خشرم، حدثنا يحيى بن نصر بن حاجب، حدثنا أبو حنيفة، عن أبي يعفور، عن يحيى بن أبي كثير، عن من سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن الله زادكم صلاةً وهي الوتر فحافظوا عليها».

١٧٠٤ - أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد، حدثني عبدالله بن أحمد ابن بهلول قال: هذا كتاب جدي إسماعيل بن حماد فقرأت فيه: حدثني أبي، عن أبي حنيفة، عن أبي اليعفور، عن من حدّثه، عن سعد بن مالك قال: كنا نطبّق ثم أمرنا بالركب....

١٧٠٤ - أخرجه الطيالسي ٢٠٧، وعبدالرزاق ٢٨٦٤، والحميدي ٧٩، والدورقي ٥٢، والدارمي ١٣٠٨، والبخاري ١/ ٢٠٠، ومسلم ٢/ ٦٩، وأبو داود ٨٦٧، والترمذي ٢٥٩، والنسائي ٢/ ١٨٥، وأبو عوانة ٢/ ١٦٦، والطحاوي ١/ ٢٣٠، والشاشي ٧٦، وابن حبان ١٨٨٢، والبيهقي ٢/ ٨٣ من طرق عن أبي يعفور العبدي، عن مصعب بن سعد به.

وأخرجه عبدالرزاق ٢٩٥٣، وابن أبي شيبة ١/ ٢٤٤، والدورقي ٥٩، والدارمي ١٣٠٩، وأحمد ١/ ١٨١، ١٨٢، ومسلم ٢/ ٦٩، والنسائي ٢/ ١٨٥، وابن ماجة ٨٧٣، وابن خزيمة ٥٩٦، وأبو يعلى ٨١٢، وابن حبان ١٨٨٣، والطحاوي ١/ ٢٣٠ من طرق عن مصعب بن سعد به.

١٧٠٥ - حدثنا علي بن الحسين الكشي، حدثنا شعيب بن أيوب الواسطي، حدثنا أبو يحيى الحماني، عن أبي حنيفة، عن أبي يعفور، عن من حدثه، أنه رأى عمر بن الخطاب إذا ركع وضع يديه على ركبتيه، قال: وقال سعد بن أبي وقاص: كنا نطبق فأمرنا بالركب....

١٧٠٦ - أخبرنا أحمد بن محمد، أنبأ القاسم بن محمد، حدثنا محمد ابن محمد، حدثنا أبو يوسف، عن أبي حنيفة بإسناده نحوه.

١٧٠٧ - حدثنا محمد بن الحسن البزاز ببلخ، حدثنا بشر بن الوليد أنبأ أبو يوسف، ح قال: وحدثنا محمد بن المنذر بن سعيد الهروي، حدثنا أحمد بن عبدالله الكندي، حدثنا علي بن معبد واللفظ له، حدثنا أبو يوسف، عن أبي حنيفة، عن أبي يعفور، عن من حدثه، عن عبدالله ابن عمرو، عن النبي صلى الله عليه وسلم: أنه بعث عتاب بن أسيد إلى

١٧٠٥ - أخرجه الطيالسي ٦٢، وعبدالرزاق ٢٨٦٣، وابن أبي شيبة ١/ ٢٤٥، والترمذي ٢٥٨، والنسائي ٢/ ١٨٥، والبغوي في «الجعديات» ٥٧٦، والطحاوي ١/ ٢٢٩، والبيهقي ٢/ ٨٤ من طريقين عن أبي عبدالرحمن السلمي عن عمر قال: «امسّوا فقد سُنت لكم الركب» والسياق للطيالسي. وراجع «نصب الراية» ١/ ٣٧٤، و«عقود الجواهر» ١/ ٦٢.

١٧٠٧ - أخرجه أحمد ٢/ ١٧٤، ١٧٨، والدارمي ٢٥٦٣، وأبو داود ٣٥٠٤، والترمذي ١٢٣٤، والنسائي ٧/ ٢٨٨، ٢٩٥، وابن ماجة ٢١٨٨، والدارقطني ٣/ ٧٤، ٧٥، والطحاوي ٤/ ٤٦، ٤٧، والبيهقي ٥/ ٣٤٠ من طرق عن عمرو ابن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيعتين في بيعة، =

أهل مكة ، فقال : انههم عن شرطين في بيع ، وعن بيع وسلف ، وعن ربح ما لم يضمن ، وعن بيع ما لم يقبض .

ما أسنده الإمام أبو حنيفة رحمه الله عن أبي السوار، ويقال : أبو السوداء وهو السلمي .

١٧٠٨ - حدثنا إسماعيل بن بشر بن سمايان الخوارزمي ، حدثنا حماد ابن قريش ، حدثنا محمد بن الفضل بن عطية سكن بخارى ومات بها ، حدثنا أبو حنيفة .

١٧٠٩ - ح قال إسماعيل بن بشر ، حدثنا محمد بن أبي معاذ ، حدثنا أبو مطيع ، حدثنا أبو حنيفة .

١٧١٠ - ح قال : وحدثنا زيد بن يحيى أبو أسامة الفقيه البلخي ، حدثنا محمد بن مقاتل ، حدثنا أبو مطيع والصباح بن محارب قالا : حدثنا أبو حنيفة .

وعن بيع وسلف ، وعن ربح ما لم يضمن ، وعن بيع ما ليس عندك ، والسياق لأحمد ، ورواية ابن ماجة مختصرة .

وأخرجه ابن ماجة ٢١٨٩ من طريق عطاء ، عن عتاب بن أسيد قال : لما بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى مكة نهاه عن شفٍّ ما لم يضمن .

وأخرجه ابن حبان ٤٣٢١ من طريق عطاء عن عبدالله بن عمرو مطولاً . وراجع « نصب الراية » ١٨/٤ .

١٧٠٨ - في « د » : إسماعيل بن أبي بشر ، وانظر ٩٠٤ .

١٧١١ - ح قال : وحدثنا أحيد بن جرير بن المسيب اللؤلؤي ، حدثنا محمد بن المثنى العنزي ، حدثنا أبو عاصم النبيل ، حدثنا أبو حنيفة ، ح وحدثنا عبدالله بن محمد بن علي ، حدثنا أحمد بن يزيد بلخي ، حدثنا أبو عاصم ، عن أبي حنيفة ....

١٧١٢ - ح قال : وحدثنا هارون بن هشام الكسائي ، حدثنا أحمد ابن حفص ، حدثنا أسد بن عمرو ، ح قال : وحدثنا محمد بن إسحاق بن عثمان البخاري ، حدثنا جمعة بن عبدالله ، حدثنا أسد بن عمرو ، ح قال : وأخبرنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل القيراطي الهروي ببغداد ، حدثنا عمار ابن خالد التمار ، حدثنا أسد بن عمرو ، عن أبي حنيفة ....

١٧١٣ - ح وأخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد ، حدثني عبدالله بن أحمد بن بهلول قال : هذا كتاب جدي إسماعيل بن حماد فقرأت فيه : قال : حدثني القاسم بن معن ، عن أبي حنيفة .

١٧١٤ - ح قال : وحدثنا أحمد بن محمد بن سهل بن ماهان بترمذ وأحمد بن محمد بن سعيد بالكوفة قالا : حدثنا الحسن بن صاحب ، حدثني عبدالله بن أحمد ، حدثني أبي ، عن إبراهيم بن طهمان ، عن أبي حنيفة .

١٧١٥ - ح قال : وحدثنا صالح بن منصور بن نصر الصغاني بدار زنج ، حدثنا جدي ، حدثنا أبو مقاتل ونصر بن أبي عبدالملك قالا : حدثنا أبو حنيفة .

١٧١٦ – ح قال : وحدثنا عبدالله بن محمد بن علي وعبدالله بن عبيدالله بن شريح قالا : حدثنا عيسى بن أحمد ، حدثنا المقرئ ، حدثنا أبو حنيفة .

١٧١٧ – ح وحدثنا عبدالرحيم بن عبدالله بن إسحاق السمناني ، حدثنا إسماعيل بن توبة القزويني ، حدثنا الحسين بن الحسن بن عطية العوفي ، عن أبي حنيفة .

١٧١٨ – ح قال : وأخبرنا أحمد بن محمد قال : وحدثني محمود بن علي بن عبيدالهروي أبو عبدالرحمن ، حدثنا أبي ، حدثنا الصلت بن الحجاج الكوفي ، عن أبي حنيفة كلهم عن أبي السوار ، عن أبي حاضر ، عن ابن عباس : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم بالقاحة وهو صائم .

١٧١٩ – حدثنا أبي رحمه الله ، حدثنا إسحاق بن عبدالله البزاز ، حدثنا هوذة بن خليفة ، ح وأخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني ، حدثني إبراهيم بن عبدالله بن أبي شيبة وأحمد بن زياد البزار ، حدثنا هوذة ابن خليفة ، حدثنا أبو حنيفة ، عن أبي السوار ، عن ابن عباس قال : احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقاحة وهو صائم محرم ، ولم يذكر أبا حاضر .

١٧١٩ - انظر ٩٠٤ .

١٧٢٠ - حدثنا عبدالله بن محمد بن علي البلخي ، حدثنا أزهر بن مروان الرقاشي ، حدثنا الحارث بن نبهان ، عن أبي حنيفة ، عن أبي حاضر ، عن أبي السوار : أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم صائماً ، ولم يذكر ابن عباس .

وأما الذي ذكر عن أبي حنيفة ، عن أبي السوداء .

١٧٢١ - صالح بن أحمد بن أبي مقاتل ، حدثنا يحيى بن السري بن يحيى ، حدثنا عبدالمجيد بن عبدالعزيز بن أبي رواد ، ح وحدثنا أحمد بن محمد بن سعيد ، حدثنا محمد بن عبدالله بن الصباح ، حدثنا يوسف بن يونس ، حدثنا ابن أبي رواد ، عن أبي حنيفة ، عن أبي السوداء ، عن أبي حاضر ، عن ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله ...

١٧٢٢ - حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد ، حدثنا محمد بن عبدالله ابن الصباح ، حدثنا يوسف بن يونس ، حدثنا عتاب بن محمود بن شوذب ، عن أبي حنيفة ، عن أبي السوداء ، عن أبي حاضر ، عن ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم : أنه احتجم بالقاحة وهو صائم ....

١٧٢٣ - أحمد بن محمد ، حدثنا محمد بن عبدالله بن صباح ، حدثنا يوسف بن يونس ، حدثنا عبدالله بن يزيد ، عن أبي حنيفة ، عن

١٧٢٢ - انظر ٩٠٤ .

أبي السوداء ، عن أبي حاضر ، عن ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله ....

١٧٢٤ - حدثنا أحمد بن محمد ، حدثنا محمد بن عبدالله بن الصباح ، حدثنا يوسف بن يونس ، حدثنا أبو معاذ ، عن أبي حنيفة ، عن أبي السوداء ، عن أبي حاضر ، عن ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله .

قال الشيخ : الصواب هو أبو السوداء ، والدليل على ذلك ما...

١٧٢٥ - حدثنا الفضل بن عمير بن عثمان المروزي ، حدثنا سعيد ابن سليمان ، حدثنا عباد بن العوام ، عن أبي السوداء السلمي ، حدثنا أبو حاضر ، عن ابن عباس : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم بالقاحة وهو محرم .

١٧٢٦ - حدثنا أبو بكر أحمد بن محمد بن عيسى الرازي ، حدثنا.

١٧٢٦ - أخرجه عبدالرزاق ١٩٨١٨، وابن أبي شيبة ٦/٢٦٦، ٢٦٧، وأحمد ١/ ٣٣٣ ، والطبراني ١٢٨٤٦ ، ١٢٨٤٥/ ٢ ، والبيهقي ٩/ ٣٣٨ من طرق عن محمد بن سيرين عن ابن عباس به .

وأخرجه أحمد ١/ ٢٣٤ ، وأبو يعلى ٢٣٦٢ ، والطحاوي ٤/ ١٣٠ من طريق الشعبي عن ابن عباس به .

وأخرجه أحمد ١/ ٣٥١ ، والبخاري ٣/ ٨٢ ، ١٢٢ ، وأبو داود ٣٤٢٣ من طريق عكرمة عنه به .

محمد بن يونس ، حدثنا أبو عاصم النبيل ، حدثنا أبو حنيفة ، عن أبي السوداء ، عن أبي حاضر ، عن ابن عباس : أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم ، وأعطى الحجام أجره ، ولو كان خبيثاً ما أعطاه . . .

ما أسنده الإمام أبو حنيفة رحمه الله عن أبي غسان واسمه الهيثم .

١٧٢٧ - حدثنا حمدان بن ذي النون وإسماعيل بن بشر وأحيد بن الحسين قالوا : حدثنا مكي بن إبراهيم ، حدثنا أبو حنيفة عن أبي غسان ، عن الحسن ، عن أبي ذر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «الإمارة أمانة وهي يوم القيامة خزي وندامة إلا من أخذها بحقها وأدى الذي عليه ، وأنى ذلك يا أبا ذر» . . . .

١٧٢٨ - حدثنا جبريل بن يعقوب أبو صالح ، حدثنا أحمد بن نصر العتكي ، حدثنا أبي وأبو مقاتل ، عن أبي حنيفة ، عن أبي غسان ، عن الحسن ، عن أبي ذر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله .

١٧٢٩ - حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد ، حدثنا عبدالواحد بن حماد بن الحارث الخجندي ، حدثنا أبي ، حدثنا النضر بن محمد ، عن أبي حنيفة ، عن أبي غسان ، عن الحسن ، عن أبي ذر ، عن النبي صلى الله

١٧٢٧ - انظر ١٢٣٢ .

١٧٢٨ - انظر ١٢٣٢ .

١٧٢٩ - انظر ١٢٣٢ .

عليه وسلم أنه قال : « الإمارة أمانة ، وهي يوم القيامة خزي وندامة إلا من أخذها بحقها ، وأدى الذي عليه فيها ، وأنى ذلك يا أبا ذر » .

١٧٣٠ - حدثنا عبدالله بن عبيدالله بن شريح ، حدثنا علي بن خشرم ، حدثنا يحيى بن نصر بن حاجب القرشي ، عن أبي حنيفة ، عن الهيثم ، عن الحسن ، عن أبي ذر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله ....

١٧٣١ - حدثنا أبو أسامة زيد بن يحيى الفقيه ، حدثنا يحيى بن موسى ، حدثنا عبدالحميد الحماني ، عن أبي حنيفة ، عن أبي غسان ، عن الحسن ، عن أبي ذر قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « الإمارة أمانة وهي يا أبا ذر ! خزي وندامة يوم القيامة إلا من أخذها بحقها ، وأدى الذي عليه ، وأنى ذلك » .

ما أسنده الإمام أبو حنيفة رحمه الله عن يونس بن عبدالله بن أبي فروة .

١٧٣٢ - حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد ببغداد ومحمد بن إسحاق بنيسابور قالا : حدثنا محمد بن عثمان بن كرامة ، حدثنا عبيدالله بن موسى ،

١٧٣٠ - انظر ١٢٣٢ .

١٧٣١ - انظر ١٢٣٢ .

١٧٣٢ - انظر ٢٠٠ ، ٢٠٦ ، ١٥٠ .

حدثنا أبو حنيفة ، حدثنا يونس ، عن أبيه ، عن ربيع بن سبرة الجهني ، عن سبرة قال : نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن متعة النساء يوم فتح مكة .

١٧٣٣ - حدثنا أحمد بن محمد الهمداني ، حدثنا عبدالله بن أحمد بن بهلول قال : هذا كتاب جدي إسماعيل بن حماد فقرأت فيه : قال : حدثني أبي والقاسم بن معن ، عن أبي حنيفة ، عن يونس بن عبدالله ، عن الربيع ابن سبرة ، عن أبيه : أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن المتعة عام الحج .

١٧٣٤ - حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني بالكوفة ، حدثني عبدالله بن أحمد بن بهلول قال : هذا كتاب جدي إسماعيل بن حماد فقرأت فيه : قال : حدثني أبي والقاسم بن معن ، عن أبي حنيفة ، عن يونس بن عبدالله ، عن الربيع بن سبرة ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله .

١٧٣٥ - حدثنا أحمد بن محمد ، حدثنا محمود بن علي بن عبيد أبو عبدالرحمن ، حدثنا أبي ، حدثنا الصلت بن الحجاج الكوفي ، عن أبيه ، عن أبي حنيفة ، عن يونس بن عبدالله ، عن أبيه ، عن الربيع بن سبرة ، عن أبيه قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن متعة النساء عام الفتح .

١٧٣٣ - انظر ٢٠٠ ، ٢٠٦ ، ١٥٠ .

١٧٣٤ - انظر ٢٠٠ ، ٢٠٦ ، ١٥٠ .

١٧٣٥ - انظر ٢٠٠ ، ٢٠٦ ، ١٥٠ .

١٧٣٦ - قال الصلت بن الحجاج : وحدثني يونس بن عبدالله ، عن الربيع بن سبرة ، عن أبيه مثله .

١٧٣٧ - حدثنا حمدان بن ذي النون ببلخ ، حدثنا إبراهيم بن سليمان ، أنبأ زفر بن الهذيل ، عن أبي حنيفة ، عن يونس بن عبدالله ، عن الربيع بن سبرة ، عن أبيه : أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن المتعة يوم فتح مكة ....

١٧٣٨ - حدثنا صالح بن منصور بن نصر بالصغانيان ، حدثنا جدي ، حدثنا نصر بن أبي عبدالملك ، عن أبي حنيفة ، عن يونس ، عن الربيع بن سبرة ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله .

١٧٣٩ - حدثنا أحمد بن محمد ، حدثني أحمد بن العباس البغدادي قال : حدثنا مسعود بن جويرية ، حدثنا المعافى بن عمران ، حدثنا أبو حنيفة ، عن موسى الجهني ، عن أبيه ، عن الربيع بن سبرة ، عن أبيه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنها يوم فتح مكة ، يعني نكاح المتعة .

١٧٣٧ - انظر ٢٠٠ ، ٢٠٦ ، ١٥٠ .

١٧٣٨ - قال الحموي في «معجم البلدان» ٣/٤٠٨ : الصغانيان : هي ولاية عظيمة بماوراء النهر متصلة الأعمال بترمذ ... انظر ٢٠٠ ، ٢٠٦ ، ١٥٠ .

١٧٣٩ - انظر ٢٠٠ ، ٢٠٦ ، ١٥٠ .

قال أحمد بن محمد : موسى ليس هو الجهني هو يونس .

١٧٤٠ - حدثنا أحمد بن محمد قال : أعطاني إسماعيل بن محمد بن إسماعيل كتاب جده إسماعيل بن يحيى الصيرفي فكان فيه : عن أبي حنيفة ، عن يونس ، عن أبيه ، عن الربيع بن سبرة الجهني ، عن أبيه قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن متعة النساء يوم فتح مكة ....

١٧٤١ - حدثنا أحيد بن حمدان بن ذي النون ، حدثنا يحيى بن موسى ، حدثنا المقرئ ، عن أبي حنيفة ، عن يونس بن عبدالله ، عن أبيه ، عن الربيع بن سبرة الجهني ، عن أبيه مثله ....

تم الكتاب بحمد الله وعونه والحمد لله رب العالمين .

آخر الجزء الثامن من الأصل

١٧٤٠ - انظر ٢٠٠ ، ٢٠٦ ، ١٥٠ .

فهرس أطراف الأحاديث والآثار

بداية الحديث والأثـر	اسم الراوي	رقم الحديث
الإمارة أمانة	أبو ذر	١٧٣١
أمرت أن أسجد على سبعة أعظم	ابن عباس	١٢٥
أمرت أن أقاتل الناس	جابر بن عبدالله	٥٥
أمرنا رسول الله ﷺ أن تخرج يوم النحر ويوم الفطر	أم عطية	١١٤٩
أما أنا فلا آكل متكئًا	أبو جحيفة	٤٨٥
أما أني قد صليتها كما صلى رسول الله ﷺ	ابن عمر	١٥٥٧
أما كحق الصلاة فلا ، ولكن سنة	علي بن أبي طالب	٣٠٥
أما كما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد صليت	ابن عمر	١٥٥٤
أنا أول من أسلم وصلى	علي بن أبي طالب	١٥١٦
أنا طيبت رسول الله ﷺ فطاف في أزواجه	السيدة عائشة	٥١١
أنت الذي خالجتني القرآن لا تفعلوا	جابر بن عبدالله	٦٥١
أنت ومالك لأبيك	جابر بن عبدالله	٢٤٠
أنتم من الذين أمرت أن أصبر نفسي معهم	الأغر	٤٧٧
الإنسان يسجد على سبعة أعظم	أبو سعيد الخدري	٧٠١
انطلق بها إلى التنعيم فلتهل بعمرة	السيدة عائشة	٩٠٩
انظروا إلى آخر جنازة كبر عليها	عمر بن الخطاب	٩٥٧
انظروا فإن كان أنبت فاضربوا عنقه	عطية القرظي	٣١٥
أنكحوا الجواري الشباب	عبدالله بن عمر	٢٧٦
انكسفت الشمس يوم مات إبراهيم بن رسول الله ﷺ	عبدالله بن عمرو	٧٣٠
انكسفت الشمس يوم مات إبراهيم بن رسول الله ﷺ	عبدالله بن عمرو	٧٣٢
انكسفت الشمس يوم مات إبراهيم بن رسول الله ﷺ	عبدالله بن عمرو	٧٣٣
انكسفت الشمس يوم مات إبراهيم بن رسول الله ﷺ	عبدالله بن مسعود	٧٨٢
إن كان الشؤم في شيء ففي الدار والمرأة والفرس	علقمة بن مرثد	١٠٦٩

بداية الحديث والأثـر	اسم الراوي	رقم الحديث
إن كانت البكران تخرجان في الثوب الواحد	أم عطية	١١٣٦
إن كانت الطامث تخرج فتجلس في عرض النساء	أم عطية	١١٤٧
إن أبا بكر ﷺ رأى من رسول الله ﷺ خفة بقصة وفاته ﷺ	أنس بن مالك	٦١٩
إن أبا بكر ﷺ رأى من رسول الله ﷺ خفة بقصة وفاته ﷺ	أنس بن مالك	٦٢٠
إن ابنة لحمزة أعتقت . . . فأعطى النبي ﷺ الابنة	عبدالله بن شداد	٣٨٨
إن أحسن ما غيرتم به الشعر الحناء	أبو ذر	١٥٤٦
إن أرفع الناس درجة يوم القيامة إمام عادل	أبو سعيد الخدري	٥٩٤
إن أسماء خطبها عم ولدها ورجل آخر إلى أبيها	ابن عباس	١١١٦
إن أشد الناس هذه الأمة بلاء	عمر بن الخطاب	٧٥٣
إن الله افترض عليكم وزادكم الوتر	عبدالله بن عمرو	١٦٩٨
إن الله جعل الشفاء في أربعة : حبة السوداء	عبدالله بن عمر	٢٨٢
إن الله خلق في الجنة مدينة من مسك	أم هانئ	١٣٧٨
إن الله زادكم صلاة الوتر	عبدالله بن عمرو	١٦٩٨
إن الله زادكم صلاة وهي الوتر	عبدالله بن عمرو	١٦٩٦
إن الله زادكم صلاة وهي الوتر	عبدالله بن عمرو	١٧٠٠
إن الله كره لكم الخمر والميسر	عبدالله بن عباس	١٣٥٨
إن الله تعالى لم يجعل في الأرض داء إلا جعل له دواء	عبدالله بن مسعود	١٢٤٧
إن الله لم يضع في الأرض داء إلا وضع له شفاء	عبدالله بن مسعود	١٢٥٢
إن الله لم ينزل داء إلا أنزل معه دواء	عبدالله بن مسعود	١٢٤٥
إن الله عز وجل لم ينزل داء إلا وأنزل معه دواء	عبدالله بن مسعود	١٢٤٦
إن الله لم ينزل داء إلا أنزل معه شفاء	عبدالله بن مسعود	١٢٤٨
إن الله لم ينزل داء إلا أنزل معه شفاء	عبدالله بن مسعود	١٢٥٥
إن الله تعالى ليكتب للإنسان الدرجة العليا	السيدة عائشة	٧٥٨

بداية الحديث والأثـر	اسم الراوي	رقم الحديث
أن رسول الله ﷺ قال : للمقيم يوم وليلة	خزيمة بن ثابت	٨٥٦
أن رسول الله ﷺ قبض وهو ابن ثلاث وستين	أنس بن مالك	١٢٠٨
أن رسول الله ﷺ قبض وهو ابن ثلاث وستين	أنس بن مالك	٢٦٨
أن رسول الله ﷺ كان يصيب من وجهها وهو صائم	السيدة عائشة	١١٨٧
أن رسول الله ﷺ كان يعرف بالليل إذا أقبل	عبدالله بن مسعود	٧٨١
أن رسول الله ﷺ كان يوتر بثلاث	السيدة عائشة	٧٩٤
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كبر على ابنه أربعًا	أبو سعيد الخدري	٧٠٦
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن القدرية	عبدالله بن عمر	١٨٤
أن رسول الله ﷺ لم يقنت في الفجر قط إلا شهرًا واحدًا	عبدالله بن مسعود	٩١٩
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بشاة ميتة لسودة	ابن عباس	٤١٠
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح على الخفين	خزيمة بن ثابت	٨٦٤
أن رسول الله ﷺ مسح على الخفين وعليه جبة شامية	المغيرة بن شعبة	٨٥٤
إن رسول الله ﷺ نهى عن آنية الذهب والفضة	حذيفة	٣٨٦
أن رسول الله ﷺ نهى صيام ثلاثة أيام التشريق	أبو سعيد الخدري	٣٢١
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المجثمة	ابن عمر	١٢٩
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنها يوم فتح مكة	سبرة	١٧٣٩
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهانا عن التكلف	جابر	٤٠٠
أن رسول الله ﷺ نهى يوم خيبر عن لحوم الحمر الأهلية	ابن عمر	٤٠٥
أن رسول الله ﷺ نهى يوم خيبر عن لحم كل ذي ناب	ابن عمر	٤٠٦
أن رسول الله ﷺ نهى يوم خيبر عن متعة النساء	ابن عمر	٤٠٧
أن رسول الله ﷺ وضع لامته يوم فتح مكة	أم هانئ	١٣٣٩
إن السقط ليكون محبنطئًا على باب الجنة	أبو موسى الأشعري	٤٤٥
إن صلاة النبي ﷺ كانت ثلاث عشرة ركعة	علي بن أبي طالب	٢٠٨

بداية الحديث والأثـــر	اسم الراوي	رقم الحديث
إن عائشة زوجت يتيمة كانت عندهم	جابر بن عبدالله	٢٤٦
أن عبدًا كان لإبراهيم بن نعيم فدبره	جابر بن عبدالله	١٨
أن عثمان توضأ ثلاثًا ثلاثًا ، وقال : هكذا	حمران	٣٩
إن في الصلاة لشغلاً عن رد السلام	عبدالله بن مسعود	٩٠٦
إن في الإنسان مضغة	نعمان بن بشير	١٦٧١
إن في لسبع خصال ما هن في أحد من أزواجه	السيدة عائشة	١٣٧١
أن قمير ... فأمرتها بمثل مقالة رسول الله ﷺ في المستحاضة	السيدة عائشة	٩٣١
أن قومًا يخرجون من النار بعد ما دخلوها	جابر بن عبدالله	١٥٢٩
إنك ترى السقط محبنطئًا	رجل من أهل الشام	٣٥٣
إنك لن تنفق نفقة تريد بها وجه الله	سعد بن أبي وقاص	٧٥١
إن لله مدينة خلقت من مسك أذفر	أم هانئ	١٣٨١
إن لها أوابد كأوابد الوحش	رافع بن خديج	١٤٤٥
إن لها أوابد كأوابد الوحش	رافع بن خديج	١٤٤٦
إن لها أوابد كأوابد الوحش	رافع بن خديج	١٤٤٧
إن لها أوابد كأوابد الوحش	رافع بن خديج	١٤٤٨
إن لها أوابد كأوابد الوحش	رافع بن خديج	١٤٤٩
إنما الربا في النسيئة	أسامة بن شريك	٤٠
إنما كان القطع في عشرة دراهم	موقوفًا	١٢٩٠
إنما نهيتكم عن لحوم الأضاحي	عبدالله بن مسعود	٩١٤
إن ماعز بن مالك أتى النبي ﷺ فقال : إن الأخر زنى	بريدة	٩٦٨
إن ماعز بن مالك أتى النبي ﷺ فقال : إن الأخر زنى	بريدة	٩٦٩
إن ماعز بن مالك الأسلمي أتى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله	بريدة	٩٧٨،٩٧٩
إن ماعز بن مالك الأسلمي أتى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله	بريدة	٩٨٠

بداية الحديث والأثـر	اسم الراوي	رقم الحديث
أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبل وهو صائم	السيدة عائشة	٤١٧
أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في الأولى من الوتر	ابن مسعود	١٥٧٨
أن النبي صلى الله عليه وسلم لبى حتى رمى جمرة العقبة	فضل بن عباس	٢٧
أن النبي صلى الله عليه وسلم لبى حتى رمى الجمرة	عبدالله بن عباس	٢٤
أن النبي ﷺ لم يزل يلبي حتى رمى جمرة العقبة	فضل بن عباس	٢٨
أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يقسم شيئًا من غنائم بدر	ابن عباس	١٢٦
أن النبي صلى الله عليه وسلم مر برجل سادل ثوبه	أبو جحيفة	٤٥٤
أن النبي ﷺ مرض المرض الذي قبض فيه استحل نساءه	السيدة عائشة	٨١٤
أن النبي صلى الله عليه وسلم مسح على الخفين	بلال	٣٩٨
أن النبي صلى الله عليه وسلم مسح على الخفين	مغيرة بن شعبة	١٢٠٧
أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الدباء	ابن عمر	١٥٤
أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن المتعة	أنس بن مالك	١٩١
أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن المتعة عام الحج	ربيع بن سبرة الجهني	١٧٣٣
أن النبي ﷺ نهى عن متعة النساء يوم فتح مكة	سبرة	٢٠٠
أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن المثلة	بريدة	١٠٧٦
أن النبي صلى الله عليه وسلم وضع يوم فتح مكة لامته	أم هانئ	١٣٤١
أن النبي ﷺ وقت لأهل المدينة . . . ذا الحليفة	عمر بن الخطاب	٨٠٠
أن النبي ﷺ يباشر بعض أزواجه وهو صائم	السيدة عائشة	٩٢٢
أن النبي ﷺ يوم فتح مكة صلى خمس صلوات	بريدة	١٠٩٥
أن النبي صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة وضع لامته	أم هانئ	١٣٣٥
أن النبي صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة وضع لامته	أم هانئ	١٣٣٦
إن وحشيًا لما قتل حمزة مكث زمانًا ثم وقع في قلبه الإسلام	ابن عباس	١٦٥١
إن يوم القيامة ذو حسرة وندامة	أم هانئ	١٣٨٩

بداية الحديث والأثر	اسم الراوي	رقم الحديث
إنه احتجم بالقاحة وهو صائم	ابن عباس	١٧٢٢
إنه أمرنا بالنصح لكل مسلم	زياد بن علاقة	٤٤٨
أنه أمهم في قميص واحد	جابر بن عبدالله	٢٢
أنه توضأ ثلاثًا ثلاثًا	علي بن أبي طالب	١٣١٤
إنه جاء بماء ... ومسح برأسه ثلاثًا	علي بن أبي طالب	١٣٠٦
إنه خرج مع رسول الله ﷺ في سفر فتوضأ ومسح على خفيه	المغيرة بن شعبة	٨٨١
إنه خرج مع رسول الله ﷺ في سفر ... فجعلت أصب	المغيرة بن شعبة	٨٨٣
إنه خرج مع نبي الله ﷺ في سفر ... ومسح على خفيه	المغيرة بن شعبة	٨٨٤
إنه خرج مع نبي الله ﷺ في سفر ... ومسح على خفيه	المغيرة بن شعبة	٨٨٢
أنه خرج من المدينة إلى مكة في رمضان	أنس بن مالك	١٤١٨
أنه دخل على رسول الله ﷺ فوجده يصلي على حصير	أبو سعيد الخدري	٧٢٧
أنه دعا بماء فأتى بإناء وطست ... ثم مسح بهما رأسه مرة واحدة	علي بن أبي طالب	١٣٠٤
إنه دعا بماء فتوضأ فغسل كفيه ثلاثًا	علي بن أبي طالب	١٣٠٥
إنه دعا بماء فتوضأ فغسل كفيه ثلاثًا	علي بن أبي طالب	١٣١٦
إنه دعا بماء فتوضأ فغسل كفيه ثلاثًا	علي بن أبي طالب	١٣٠٣
إنه دعا بماء فغسل كفيه ثلاثًا ومضمض	علي بن أبي طالب	١٣١٧
إنه دعا بماء فغسل كفيه ... مسح برأسه ثلاثًا	علي بن أبي طالب	١٢٩٦
إنه دعا بماء فغسل يديه ثلاثًا ... ومسح برأسه ثلاثًا	علي بن أبي طالب	١٣٠٠
إنه ذبح شاة قبل الصلاة	أبو بردة بن نيار	٩٦٤
إنه رأى أنس بن مالك يطوف بين الصفا والمروة	الرجل الصالح	٨٠٩
أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يرفع يديه في الصلاة	وائل بن حجر	١٤٩٣
أنه طلق امرأته وهي حائض فعيب ذلك عليه	ابن عمر	٩٦٦
أنه قال في المسح للمقيم يوم وليلة	خزيمة بن ثابت	٨٥٧

بداية الحديث والأثــر	اسم الراوي	رقم الحديث
أنه قال في المسح على الخفين للمقيم يوم وليلة	خزيمة بن ثابت	٨٥٥
أنه قرأ على النبي صلى الله عليه وسلم الذي خلقكم	ابن عمر	٦٠١
أنه كان إذا دخل رسول الله ﷺ بيته أرسل والدته	عبدالله بن مسعود	١٣٧٢
أنه كان صاحب حصير رسول الله صلى الله عليه وسلم	عبدالله بن مسعود	١٣٧٣
أنه كان صاحب الرحلة لرسول الله صلى الله عليه وسلم	عبدالله بن مسعود	١٣٧٦
أنه كان صاحب رداء رسول الله صلى الله عليه وسلم	عبدالله بن مسعود	١٣٧٥
أنه كان صاحب سواك رسول الله صلى الله عليه وسلم	عبدالله بن مسعود	١٣٧٧
أنه كان صاحب عصا رسول الله صلى الله عليه وسلم	عبدالله بن مسعود	١٣٧٤
أنه كان يقرأ في العيدين ويوم الجمعة	النعمان بن بشير	٤٩٩
أنه لم يقنت إلا أربعين يومًا	أبو سعيد الخدري	٥٩٨
إنه ليحدث كأنه شهد القوم	عامر الشعبي	١٢١٤
إنه ليحدث حديثًا كأنه شهد القوم	عامر الشعبي	١٣٤٥
إنه ليهون علي الموت إني رأيتك زوجتي في الجنة	السيدة عائشة	٧٥٤
أنه مر برجل وقد سدل ثوبه	أبو عطية الوادعي	٤٥٥
أنه نهى أن تشترى ثمرة حتى تشقح	جابر بن عبدالله	٥٩
أنه نهى أن يشتري النخل سنة أو سنتين	جابر بن عبدالله	٥٨
أنه نهى عن صوم الوصال	أبو هريرة	١٤٥٩
أنه نهى عن صوم الوصال	أبو هريرة	١٤٦٠
أنه نهى عن صوم الوصال	أبو هريرة	١٤٦٢
أنه نهى عن متعة النساء	سبرة	٢٠٢
أنه نهى عن متعة النساء	سبرة	٢٠٤
أنه نهى عن المزابنة والمحاقلة	جابر بن عبدالله	٦٦
أنه وقت فيهما يومًا وليلة للمقيم	خزيمة بن ثابت	٨٦٣

بداية الحديث والأثـــر	اسم الراوي	رقم الحديث
جاء ماعز بن مالك إلى رسول الله ﷺ وهو جالس	بريدة	٩٧٤
جاء ماعز بن مالك إلى النبي ﷺ وهو في نفر من الصحابة	بريدة	٩٧٥
الجار أحق بشفعته	سعد بن أبي وقاص	١١٥٢
الجار أحق بشفعته	سعد بن أبي وقاص	١١٦٤
الجار أحق بشفعته	سعد بن أبي وقاص	١١٦٥
الجار أحق بشفعته	سعد بن مالك	١١٦٦
الجار أحق بشفعته	رافع مولى سعد	١١٥٩
الجار أحق بشفعته	جابر بن عبدالله	٢٤٢
الجار أحق بصقبه	سعد بن أبي وقاص	١١٥٣
الجار أحق بصقبه	سعد بن مالك	١١٦٧
الجار أحق بصقبه	رافع مولى سعد	١١٥٨
الجار أحق بسقبه	رافع مولى سعد	١١٦٠
الجار أحق بسقبه	رافع مولى سعد	١١٦١
جرت السنة من رسول الله ﷺ في الأضحية	عبدالله بن عمر	١٥٣٩
جعل الله حرمة نساء المجاهدين على القاعدين	بريدة	١٠٩٤
جعل المسح على المسافر ثلاثة أيام ولياليهن	خزيمة بن ثابت	٨٩٠
ح		
الحاج مغفور له ولمن استغفر له	معاوية بن إسحاق القرشي	٩٣٢
حدثني من رأى قبر رسول الله ﷺ ... مسنمة	إبراهيم عن من رأى قبره ﷺ	٩٣٣
حرمت الخمر بعينها قليلها وكثيرها	ابن عباس	١٦٣٤
حرمت الخمر بعينها قليلها وكثيرها	ابن عباس	١٦٣٦
حرمت الخمر بعينها قليلها وكثيرها	ابن عباس	١٦٣٨
حرمت الخمر قليلها وكثيرها	ابن عباس	١٦٣٣

بداية الحديث والأثر	اسم الراوي	رقم الحديث
كان رسول الله ﷺ إذا أمّر أميرًا أو بعث سرية	بريدة	١٠٥٧
كان رسول الله ﷺ إذا بعث جيشًا أو سرية	بريدة	١٠٥٢
كان رسول الله ﷺ إذا بعث جيشًا أو سرية	بريدة	١٠٦٠
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا جلس في الصلاة	وائل بن حجر	١٤٩٦
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا خطبت إليه ابنة	أبو هريرة	١٥٩٨
كان رسول الله ﷺ إذا ذكرت إحدى بناته	أبو هريرة	١٥٩٦
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا صافح أحدًا	أنس بن مالك	٤٩٠
كان رسول الله ﷺ يخرج إلى الفجر ورأسه يقطر	أم سلمة	١٨٥
كان رسول الله ﷺ يخرج إلى الفجر ورأسه يقطر	السيدة عائشة	٨٥١
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج إلى الفجر	السيدة عائشة	٨٠٢
كان رسول الله ﷺ يخفي ببسم الله الرحمن الرحيم	البراء بن عازب	٣٠٦
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلم عن يمينه	عبدالله بن مسعود	٧٦٥
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلم عن يمينه	عبدالله بن مسعود	١٢٨٨
كان رسول الله ﷺ يصبح جنبًا من غير احتلام	السيدة عائشة	٤٢
كان رسول الله ﷺ يصلي على راحلته تطوعًا	عبدالله بن عمر	٩٠٢
كان رسول الله ﷺ يصلي وأنا نائمة إلى جنبه	السيدة عائشة	٨٠٥
كان رسول الله ﷺ يصلي وأنا نائمة إلى جنبه	السيدة عائشة	٨٠٧
كان رسول الله ﷺ يصيب من أهله من أول الليل	السيدة عائشة	٢٨٦
كان رسول الله ﷺ يصيب من وجهي وهو صائم	السيدة عائشة	١١٨٥
كان رسول الله ﷺ يصيب من وجهي وهو صائم	السيدة عائشة	١١٨٦
كان رسول الله ﷺ يعلمنا الإستخارة في الأمر	عبدالله بن مسعود	٧٦٧
كان رسول الله ﷺ يعلمنا الإستخارة في الأمور	عبدالله بن مسعود	٧٦٩
كان رسول الله ﷺ يكبر في العيدين في الركعة الأولى	عبدالله بن عمرو	١١٢٣

بداية الحديث والأثـر	اسم الراوي	رقم الحديث
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في وتره	عبدالرحمن بن أبزى	١٥٦٣
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم عامة ليلة	المغيرة بن شعبة	٤٤٧
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتر أحيانًا أول الليل	عقبة بن عمرو ، أبو موسى الأشعري	٨٢٠
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتر أحيانًا أول الليل	عقبة بن عمرو ، أبو موسى الأشعري	٨٢١
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتر أحيانًا أول الليل	أبو مسعود الأنصاري	٨٢٢
كان رسول الله ﷺ يوتر أحيانًا في أول الليل	أبو مسعود الأنصاري	٨٢٣
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتر ثلاث ركعات	عبدالرحمن بن أبزى	١٥٧٦
كان فيّ سبع خصلة لم يكن في أحد	السيدة عائشة	١٣٧٠
كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم قلنسوة بيضاء	أبو هريرة	١٥
كان لي على النبي صلى الله عليه وسلم دين فقضاني	عبدالله بن عمر	٤٠٤
كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا أراد تزويج إحدى بناته	أبو هريرة	١٥٩٤
كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا ذكرت إحدى بناته	أبو هريرة	١٥٩٧
كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا زوج إحدى بناته	أبو هريرة	١٥٩٥
كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا سجد وضع ركبتيه	وائل بن حجر	١٤٩٥
كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا صعد المنبر يوم الجمعة	ابن عمر	٦٠٠
كان النبي ﷺ إذا صلى صلاة الصبح لم يبرح	جابر بن سمرة	٤١٦
كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي بعد الظهر ركعتين	ابن عباس	٣٩٩
كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في السفر ركعتين	عبدالله بن مسعود	٧٨٣
كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل وأنا نائمة	السيدة عائشة	٨٥٢
كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي وأنا نائمة إلى جنبه	السيدة عائشة	٨٠٤
كان النبي صلى الله عليه وسلم يعرف بريح الطيب	جابر بن عبدالله	٦٠
كان النبي ﷺ يعلمنا الإستخارة في الأمور	أبو هريرة	١٦٨١
كان النبي صلى الله عليه وسلم يقبّل نساءه في رمضان	أم سلمة	١٨٦

بداية الحديث والأثـــر	اسم الراوي	رقم الحديث
كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في الأولى من الوتر	عبدالرحمن بن أبزى	١٥٧٢
كان النبي ﷺ يقرأ في الركعة الأولى من الوتر	السيدة عائشة	٧٩٣
كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول إذا خرج إلى المقابر	بريدة	١٠٨٩
كان النبي ﷺ يكبر في العيدين في الركعة الأولى	ابن عباس	١١٢١
كان النبي ﷺ وأبو بكر وعمر لا يجهرون ببسم الله	أنس بن مالك	٩٠٣
كان النبي صلى الله عليه وسلم يوتر أحيانًا أول الليل	عقبة بن عمرو	٨٢٤
كان النبي صلى الله عليه وسلم يوتر بثلاث يقرأ في الأولى	السيدة عائشة	٧٩٢
كان النبي صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة على بعير	عبدالله بن عمر	٢٧٨
كان يرخص للنساء في الخروج إلى العيدين	أم عطية	١١٢٨
كان يرخص للنساء في الخروج إلى العيدين	أم عطية	١١٣٠
كان يرخص للنساء في الخروج في العيدين	أم عطية	١١٣١
كان يرفع يديه حتى يحاذي بهما شحمة أذنيه	وائل بن حجر	١٤٩٢
كان يرفع يديه حتى يحاذي بهما	وائل بن حجر	١٥٨٢
كان يرفع يديه في أول التكبير ثم لا يعود	عبدالله بن مسعود	٨٠١
كان يسلم عن يمينه السلام عليكم	عبدالله بن مسعود	٨٦٥
كان يصيب من وجهها وهو صائم	السيدة عائشة	١١٨٩
كان يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة	البراء بن عازب	٣٠٧
كان يقرأ في الجمعة سورة الجمعة	ابن عباس	١٦٦٧
كان يقرأ في الركعة الأولى من الوتر	عبدالرحمن بن أبزى	١٥٦٦
كان يقرأ في الركعة الأولى من الوتر	عبدالرحمن بن أبزى	١٥٧٠
كان يقرأ في الركعة الأولى من الوتر	عبدالرحمن بن أبزى	١٥٧٢
كان يقرأ في الوتر في الركعة الأولى	عبدالرحمن بن أبزى	١٥٦٥
كان يقرأ في الوتر في الركعة الأولى	عبدالرحمن بن أبزى	١٥٦٤

بداية الحديث والأثـر	اسم الراوي	رقم الحديث
لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم آكل الربا ومؤكله	علي بن أبي طالب	٣٠٨
لعنت الخمر وعاصرها ومعتصرها	ابن عمر	٨٣٩
لقد حفظ أبو عبدالرحمن صلاة رسول الله ﷺ	شقيق بن سلمة	٩٥٤
لقد رأيتك تنازعني أو تخالجني القرآن	جابر بن عبدالله	٦٤١
لقد رأيتك تنازعني أو تخالجني القرآن	جابر بن عبدالله	٦٤٨
لقد رأيتك تنازعني أو تخالجني القرآن	جابر بن عبدالله	٦٥٠
لقد رأيتك تنازعني أو تخالجني القراءة	جابر بن عبدالله	٦٤٧
لقد رأيتك تنازعني القرآن	جابر بن عبدالله	٦٤٢
لقد علمت أن بعضكم خالجنيها	جابر بن عبدالله	٦٤٣
لقد كان رسول الله ﷺ إذا أتي بمريض يدعو له	السيدة عائشة	١٣٥٩
لقد كنت أفرك من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم	السيدة عائشة	٨٥٠
لقد كنت أفركه من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم	السيدة عائشة	٨٤٥
لقد كن في خلال سبع	السيدة عائشة	٣٧٠
لكل داء جعل الله له دواء	جابر بن عبدالله	٦٤
لكل نبي حواري وحواريَّ الزبير	جابر بن عبدالله	٢٤٤
لم يقنت رسول الله صلى الله عليه وسلم في الفجر إلا شهرًا	عبدالله بن مسعود	٧٧٢
لما أغمي على رسول الله ﷺ قال : مروا أبا بكر فليصل بالناس	السيدة عائشة	٨٠٣
لما أمر النبي صلى الله عليه وسلم بماعز بن مالك أن يرجم	بريدة	٩٧١
لما رجم ماعز قالوا : يا رسول الله ! ما نصنع به ؟	بريدة	٩٧٦
لما رجم ماعز قالوا : يا رسول الله ! ما نصنع به ؟	بريدة	٩٧٧
لما نزلت : إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلمًا	السيدة عائشة	١٢٤١
لما هلك ماعز بن مالك اختلف الناس فيه	بريدة	٩٧٣
للمسافر ثلاثة أيام ولياليهن	خزيمة بن ثابت	١٤٥٤

بداية الحديث والأثـــر	اسم الراوي	رقم الحديث
مفتاح الصلاة الوضوء وتحريمها التكبير	أبو سعيد الخدري	٦٧٤ إلى ٦٧٧
المقام المحمود : الشفاعة	أبو سعيد الخدري	٥٧٥
المقام المحمود : الشفاعة	أبو سعيد الخدري	٥٨١
المقام المحمود : الشفاعة	أبو سعيد الخدري	٦٠٥
المقام المحمود : الشفاعة	أبو سعيد الخدري	٦٠٦
من أحسن ما غيرتم به الشيب	أبو ذر الغفاري	١٥٤٧
من السنة أن تأتي قبر رسول الله من قبل القبلة	ابن عمر	١٨٣
من السنة أن يحمل بجوانب السرير الأربع	ابن مسعود	١٣٩٣
من أتى الجمعة فليغتسل	عبدالله بن عمر	١٤١
من أحب أن يقرأ القرآن غضًا	عبدالله بن مسعود	١٢١١
من أراد الحج فليتعجل	أبو سعيد الخدري	٥٩٥
من أراد منكم الحج فلا يحرمن	عمر بن الخطاب	٧٩٩
من استشارك فأشره بالرشد	أبو هريرة	١٦١٥
من اشترى طعامًا فلا يبعه	ابن عباس	١١٧
من اعتذر إليه أخوه المسلم	عبدالله بن عمر	١٣٠
من باع عبدًا وله مال	جابر بن عبدالله	٧٣
من باع نخلاً مؤبرًا أو عبدًا له	جابر بن عبدالله	٧٢
من حلف على يمين فاستثنى	عبدالله بن مسعود	١٢٩٤
من داوم أربعين يومًا على صلاة	عبدالله بن عباس	٣٧
من راح إلى الجمعة فليغتسل	السيدة عائشة	٢٤٧
من رأى هدي عبدالله كان هديه	حماد بن أبي سليمان	٧٨٨
من سجد لله سجدة رفعه الله	أبو ذر الغفاري	٩٥٢
من سجد لله سجدة رفعه الله	أبو ذر الغفاري	٩٥٣

بداية الحديث والأثــر	اسم الراوي	رقم الحديث
نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن صوم الوصال	أبو هريرة	١٤٥٨
نهى النبي ﷺ عن متعة النساء يوم فتح مكة	ربيع بن سبرة الجهني	١٧٣٥
نهى عن بيع الغرر	ابن عمر	١٤٥
نهى عن الزبيب والتمر	جابر بن عبدالله	٢٠
نهى عن صوم الوصال	أبو هريرة	١٤٥٦
نهى عن صوم الوصال	أبو هريرة	١٤٥٧
نهى عن صوم الوصال	أبو هريرة	١٤٦١
نهى عن صيام اليوم الذي يشك فيه	أبو سعيد الخدري	٣٢٢
نهى عن لبس الديباج والحرير	حذيفة	٣٨٥
نهى عن متعة النساء	سبرة الجهني	٢٠٦
نهى عن المتعة	سبرة	١٣٣٧
نهى يوم خيبر عن كل ذي مخلب من الطير	ابن عمر	٤٠٨
نهانا أن نأكل في آنية الذهب والفضة	حذيفة	١٤٠٩
نهانا أن نأكل في آنية الذهب والفضة	حذيفة	١٤١٢
نهانا أن نأكل في آنية الذهب والفضة	حذيفة	١٤١٣
نهانا رسول الله ﷺ أن نشرب في آنية الذهب	حذيفة	٩١٠
نهانا رسول الله ﷺ أن نشرب في آنية الذهب	حذيفة	٩١١
نهيتكم عن زيارة القبور	بريدة	٩١٦
نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها	أبو هريرة	١٠٩٣
نهينا أن تؤتى النساء في محاشهن	عبدالله بن مسعود	١٣٦٨
نهينا عن أكل خشاش الأرض	ابن عمر	١٥٦
نهينا عن بيع الطعام حتى يقبض	ابن عباس	١١٨
نهيناكم عن ثلاث : عن زيارة القبور	بريدة	١٠٢٤

بداية الحديث والأثـر	اسم الراوي	رقم الحديث
يخرج الله قومًا بشفاعة محمد صلى الله عليه وسلم	جابر بن عبدالله	١٥٣٦
يخرج الله عز وجل قومًا من الموحدين من النار	حذيفة	٨٣٢
يخرج الله تعالى من النار من أهل الإيمان	جابر بن عبدالله	١٥٢٠
يخرج قوم من أهل الإيمان بشفاعة محمد ﷺ	جابر بن عبدالله	١٥٢١
يعذب الله قومًا من أهل الإيمان بذنوبهم	جابر بن عبدالله	١٥٢٦
يعذب الله قومًا من أهل الإيمان ثم يخرجهم	جابر بن عبدالله	١٥٢٧
يقتل المحرم الفارة والحية	ابن عمر	١٣٢
يقرأ في إحدى ركعتي الفجر والنخل باسقات	قطبة بن مالك	٤٤٢
يقعد المؤمن في قبره فيقال : من ربك	سعد بن أبي وقاص	١٠٨٠
يقول الله تعالى : من أذهبت كريمتيه	ابن عمر	٥٩٢
يمسح المسافر على الخفين ثلاثة أيام ولياليهن	علي بن أبي طالب	٣٧٦
يمسح المسافر على الخفين ثلاثة أيام ولياليهن	خزيمة بن ثابت	٨٩١
يمسح المقيم يومًا وليلة	خزيمة بن ثابت	٨٢٨
يمين الفاجر تدع الديار بلاقع	أبو هريرة	١٦٧٧
يهل أهل المدينة من العقيق	ابن عمر	٢٦٦